

الإيضاح  
في الرد على سائر الفرق

للشيخ الأجل الأقدم

الفضل بن بشارة الأديب النيسابوري  
المؤلف ٦٦٠ هـ  
(صاحب الإمام الرضا ع)

عني تحقيقه الكتاب وخرجه أحاديثه وقدم له  
السيد جلال الدين الحسيني الأرموي  
المحدث

موسس دارالسلام العربي  
بيروت لبنان

الإيضاح  
في الرد على سائر الفرق

أَعْبُدُ أَهْلَ خُرَاسَانَ بِمَطَانِ  
الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ وَكَوْنِهِ بَيْنَ أَطْرَهِمِمْ  
أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ  
(عَلَيْهِ السَّلَامُ)  
رِجَالُ ابْنِ دَاوُدَ الْحَلَبِيِّ ص ٢٧٤

# الإيضاح

مصومات  
مكتبة الصدوق



فِي الرَّدِّ عَلَى سَائِرِ الْفِرَقِ

لِلشَّيْخِ الْأَجَلِّ الْأَقْدَمِ

الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ الْأَزْدِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ

المتوفى ٢٦٠ هـ

(صَاحِبِ إِمَامِ الرِّضَاءِ)

عُني بتحقيقه الكتابُ وخرجه أهارينه وقدم له

السَّيِّدُ جَلالُ الدِّينِ الْحَسِينِيُّ الْأَرْمَوِيُّ

المُحَدِّثُ

مَوْكُ سَتَلْتَلِيخِ الْعَرَبِيِّ

بِيرُوت - لَبْنان

جميع الحقوق محفوظة للناشر  
الطبعة الأولى  
١٤٣٠م - ٢٠٠٩م

THE ARABIC HISTORY  
Publishing & Distributing

مؤسسة التاريخ العربي  
للطباعة والنشر والتوزيع

العنوان الجديد

بهرت - طريق المطار - خلف غولدن بلازا - هاتف ٠١/٥٤٠٠٠٠ - فاكس ٠١/٤٥٥٥٥٩ - ص.ب. ١١/٧٩٥٧

Beyrouth - Air port street - Golden piazza - Tel: 01/540000 - 01/455559 - Fax: 850717 - p.o. box 7957/11

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله و سلامٌ على عباده الذين اصطفى

أما بعد

این اثر نفیس باستانی کتابیست در علم کلام که در قرن سوم هجری برشته تحریر آمده، نویسنده آن فضل بن شاذان ازدی نیشابوریست که از دانشمندان نامی آن عصر بشمار رفته و در سال دویست و شصت هجری بدرود زندگانی گفته است، چون هدف او در این تألیف و غرض او از این تصنیف آن بوده که حقایق مذهب جعفری را بحديث و قرآن روشن سازد و استقامت طریقه اثناعشری را بدلیل و برهان آفتابی کند نام آنرا «ایضاح» نهاده اند تا لفظ با معنی موافق و اسم با مسمی مطابق باشد.

این خلاصه کلام در این مقام است اما تفصیل اجمال بدین منوال است :  
عالم جلیل میرزا محمد علی خیابانی - رحمة الله علیه - در ریحانة الادب گفته :

( ج ۶ ؛ ص ۳۶ )

« ابن شاذان - فضل بن شاذان بن خلیل مکتبی به ابو محمد از مشایخ حدیث و ثقات و معتمدین محدثین اواسط قرن سیم هجری امامیه که فقیه متکلم جلیل القدر و از اصحاب حضرت جواد و امام علی النقی و امام حسن عسکری علیهم السلام بوده بلکه بنوشته بعضی از حضرت رضا علیه السلام نیز روایت نموده ، و جلالت او کالشمس فی رابعة النهار واضح و آشکار است و حاجتی باقائه بیینه و برهان ندارد

و تألیفات دینی بسیاری دارد. ۱- اثبات الرجعة. ۲- أربع مسائل فی الامامة. ۳- الاستطاعة. ۴- الأعراض و الجواهر. ۵- الايضاح فی الردّ علی سائر الفرق. ۶- الحجّة فی ابطاء- القائم. ۷- حدوث العالم. ۸- کتاب الردّ علی الباطنیّة و القرامطة. ۹- کتاب الممتعین منعة الحجّ و منعة النساء. ۱۰- مسائل البلدان. و غیر اینها که یکصد و هشتاد کتاب بدو منسوب دارند و در سال دویست و شصتم هجرت عازم جنان گردیده و لفظ « سر » هم مادّه - تاریخ اوست و مشهور میان علمای رجال آنکه پدرش شاذان نیز که از اکابر محدّثین است پسر خلیل است و بعضی دیگر نام پدرش را خلیل گفته و شاذان را هم لقب می دانند و مطلب چندان اهمیتی نداشته و در صورت اقتضا موقوف بکتاب رجالیّه است .

نگارنده گوید: مراد این مرحوم از « بعضی دیگر » مولی عنایة الله فهائی (ره) است که در کتاب مجمع الرجال بوجوهی استدلال کرده که « شاذان » بدال مهمله کلمه فارسی و لقب خلیل است و أظهر وجوه مزبوره عبارتست که در رجال کشی وارد است باین ترتیب: « حدّثنی ابي الخلیل » و فاضل معاصر حاجی شیخ محمد تقی شوشتری دام بقاؤه در قاموس الرجال گفته که: کلمه مورد بحث در عبارت مذکوره بخاء معجمه نیست تا مراد از آن اسم خاصّ باشد بلکه بجیم است و وصف است و مراد از آن تعظیم و تجلیل است یعنی پدر بزرگوارم بمن نقل کرد ، و در آینده از این مطلب بحث خواهیم کرد ان شاء الله تعالی .

قاضی نورالله شوشتری - قدّس الله تربته - در مجالس المؤمنین در مجلس پنجم که در ذکر بعضی از اکابر متکلمین و افاضل مفسرین و محدّثین و اعظم اشراف فقهاء و مجتهدین و اعیان قرآء و نحاة و لغویین از تبع تابعین - رضی الله عنهم اجمعین - است گفته: (ص ۴۰۰ - ۴۰۴ چاپ کتابفروشی اسلامیّه بسال ۱۳۷۶). « أبو محمد الفضل بن شاذان بن الخلیل الازدی النیشابوری - از أجلّه شیعه نیشابور ، و چون نام خود در فضل مشهور است ، مبدع براهین عقلیه و موضح

قوانین نقلیه است ، در حقایق مذهب حقّ امامیه ماهر بود و دقائق اصول آن طایفه علیّه بر طبع نکته دانش ظاهر و باهر ، در کتاب خلاصه و کتاب نجاشی مذکور است که : پدر او از اصحاب یونس بن عبدالرحمن بود و از راویان امام محمد جواد علیه السلام است و بعضی گفته اند که : از حضرت امام رضا علیه السلام نیز روایت نموده و او ثقه و فقیه بود و متکلم و در میان این طایفه عظیم الشان بود ، و امام ابو-محمد عسکری - علیه السلام - سه مرتبه از عقب یکدیگر بر او رحمت فرستادند رحمه الله تعالی .

و در کتاب مختار کشّی مذکور است که : عبدالله بن طاهر فضل بن شاذان را از نیشابور اخراج نمود و بعد از آنکه او را پیش خود طلبید و تفتیش کتب او نمود امر کرد او را که آن کتب را جهت او بنویسند پس فضل رؤس مسائل اعتقادیّه را از توحید و عدل و مانند آن جهت او نوشت ، و چون آن بنظر عبدالله رسید گفت : این قدر کافی نیست می خواهم که اعتقاد ترا در باره سلف بدانم پس فضل گفت : ابوبکر را دوست دارم و از عمر بیزارم ، عبدالله گفت : چرا از عمر بیزاری ؟ گفت : بواسطه آنکه عباس را از شوری بیرون کرد ، و بسبب القای این جواب لطیف که متضمن خوش آمدن عباسیان بود از دست آن فظّ غلیظ خلاصی یافت .

و از سهل بن بحر فارسی روایت نموده که گفت : در آخر عهد مصاحبت خود بافضل از او شنیدم که می گفت که : من خلیفه جمعی از اکابریم که از پیش رفتند مانند محمد بن ابی عمیر و صفوان بن یحیی و غیرهما ، و پنجاه سال در خدمت ایشان بودم و از ایشان استفاده می نمودم ، و هشام بن الحکم چون بگذشت یونس بن عبدالرحمن خلیفه او بود در ردّ بر مخالفان ، و چون یونس وفات یافت خلیفه او در ردّ بر مخالفان سکاک بود ، و او نیز از میان رفت و منم خلیفه ایشان .

و فضل از جمعی کثیر از افاضل شیعه روایت داشت مانند محمد بن ابی عمیر ، و صفوان بن یحیی ، و حسن بن محبوب ، و حسن بن علی بن فضال ، و محمد بن



اسماعیل بن بزیع ، و محمد بن الحسن الواسطی ، و محمد بن سنان ، و اسماعیل ابن سهل ، و از پدر خود شاذان بن الخلیل ، و ابی داود المسترق ، و عمّار بن المبارک ، و عثمان بن عیسی ، و فضالة بن ایتوب ، و علی بن الحکم ، و ابراهیم بن عاصم ، و ابی هاشم داود بن القاسم الجعفری ، و قاسم بن عروه و ابن ابی نجران .

شیخ نجاشی گفته که : او یکصد و هشتاد کتاب تصنیف داشت و آنچه از آنجمله بما رسیده کتاب نقض است بر اسکافی ، و کتاب العروس که مختصر کتاب عین است ، کتاب الوعید ، کتاب الردّ علی أهل التّعطیل ؛ الی آخره .

در کتاب مشلی مسطور است که از فضل پرسیدند که :

دلیل تو بر امامت امیرالمؤمنین علی چیست ؟

در جواب گفت :

دلیل بر آن کتاب خدا و سنت رسول هدی و اجماع مسلمانان است .

اما کتاب قول خدای تعالی است که : یا ایها الذین آمنوا أطیعوا الله و أطیعوا الرسول و اولی الامر منکم ؛ زیرا که خدای تعالی در این آیه مارا بطاعتِ اولی الامر امر کرده همچنانکه دعوت نموده مارا بطاعتِ خود و طاعتِ رسول خود ، پس محتاج شدیم بآنکه اولی الامر را بشناسیم همچنانکه محتاجیم در آنکه خدا را بشناسیم و رسول او را بشناسیم ، آنگاه نظر کردیم در اقاویلِ اُمت و دیدیم که اختلاف کرده اند در اولی الامر و اجماع کرده اند در تفسیر آیه بر وجهی که مخصّص نزول اوست در شأنِ علی بن ابی طالب - علیه السلام - زیرا که بعضی گفته اند که : مراد امرای سرایا است و بعضی گفته اند که : مراد علما است ، و بعضی گفته اند که : مراد قوام نظام کار زمره انام بامر معروف و نهی از منکر است ، و بعضی گفته اند که : مقصود از آن حضرت امیرالمؤمنین علی و یازده امام از اولاد کرام اویند علیهم السلام ، و چون از فرقه اولی پرسیدیم که : آیا علی بن ابی طالب از امرای سرایا نیست ؟ - گفتند : بلی ، و فرقه ثانیه نیز گفته اند که : از اعلام علماء است ، و فرقه ثالثه خبر دادند که : او از قوام نظام

کار کافهٔ آنانام است بامر معروف و نهی از منکر؛ و از اینجا ظاهر شد که مراد از اولی الامر باتفاق اهل درایت و روایت حضرت شاه ولایت است پس بموجب این آیه اوست والی ولایت امامت و وصایت، و عدول از آن حضرت بسوی دیگری محض ضلالت و غوایت است زیرا که در غیر او اتفاق مفقود است و ادلهٔ دیگر موجود نیست. و اما سنت بنا بر آنکه حضرت رسالت آن امام مبین را قاضی یمن و امیر جیوش آن محال و ولی اموال گردانید و او را امر فرمود که تقسیم آن اموال نماید بینی خزیمه که خالد بن ولید ایشان را بظلم کشته بود، و نیز ایشان اختیار آن امام همام جهت اداء رسالت ملک عظام و ابلاغ و اعلام سورهٔ براءت بکفار تیره انجام نمود، و همچنین در بعضی از ایام غیبت خود او را خلیفهٔ خود گردانید و هیچ کس از اصحاب آن حضرت نیست که این سنن در شأن او مقرر شده باشد، و ناسی سنت سید کاینات در حیات آن حضرت و بعد از وفات همگی را منظور، و احتیاج امت بامیری که متصف بچنان سنن باشد مسلم جمهور است.

و اما اجماع بدرستی که استدلال از آن بر امامت حضرت امیر المؤمنین علیه السلام بچند وجه است:

اول - آنکه اجماع امت است بر آنکه علی امام بود و اگر چه همه یک روز باشد و در این اختلاف ندارند؛ بعد از آن اختلاف کرده اند؛ بعضی گفته اند که: بعد از نبی بافضل بسیار و در وقت خاص امام بود، و بعضی گفته اند که: بعد از آن حضرت بی فاصله در جمیع اوقات بقای خود امام بود و اجماع بر غیر او واقع نشده که بقدر یک چشم زدن امام باشد.

دیگر - آنکه اجماع کرده اند بر آنکه حضرت امیر لیاقت امامت داشت و بنی هاشم را صلاحیت آن بود و در غیر خلاف و اختلاف است.

دیگر - آنکه اجماع است که حضرت امیر - علیه السلام - بعد از حضرت رسالت (ص) بر ظاهر عدالت که از شرایط امامت و ایالت است باقی بود غایه الامر

اختلاف در آنست که بعضی می‌گویند که از مرتبه عدالت مترقی بصفه عصمت بود و بعضی می‌گویند که : معصوم نبود بلکه عدل و برّ و تقی بود و ظاهر او از خطا و زلل پاک بود و بالجمله خلاف ایشان در نفی عصمت اوست و همان قوم اجماع کرده‌اند در نفی عصمت اَبی بکر و اختلاف در عصمت او کرده‌اند ؛ بعضی گفته‌اند که : عدل است ، و بعضی گفته‌اند که : بواسطه غضب خلافت و دیگر مفسد از دایره عدالت خارج شده ، و ظاهر است که کسی که اجماع بر عدالت او واقع باشد و اختلاف در عصمت او داشته باشند اولی است بامامت از کسی که اختلاف در عدالت او داشته باشند و اتفاق بر نفی عصمت او کرده باشند .

ایضاً در کتاب مشفی مسطور است که شخصی از فضل سؤال نمود که : چه می‌گویی در آن حدیث که ناصبیا از حضرت امیر روایت می‌کنند که گفت : لا اوتی برجل یفضلنی علی اَبی بکر و عمر الا و جلدته حدّ المفتری یعنی هرگاه پیش من آرند کسی را که او تفضیل من بر ابوبکر و عمر کرده باشد حدّی که در شریعت پیغمبری جهت هر مفتری مقرر شده باشد بر او خواهم زد . فضل در جواب گفت : راوی این حدیث سوید بن غفله است و اتفاق اهل آثار است بر آنکه او کثیر الغلط بوده با آنکه نفس حدیث متناقض است زیرا که باجماع امت حضرت امیر در قضایا و احکام دین عدل بود و از عدالت نیست که حدّ مفتری کسی را زنند که افترا نکرده باشد .

شیخ اجل مفید در بعضی افادات علیه خود جواب فضل را نپسندیده و متوجه توجیه حدیث بر وجهی وجیه گردیده و گفته (تا آخر کلام او) ه

نگارنده گوید : چون بقیه کلام قاضی (ره) مربوط بترجمه فضل نیست و نیز مشتمل بر طول و تفصیل است از نقل آن در این مورد صرف نظر شد هر که طالب باشد بمجالس المؤمنین مراجعه کند (ص ۱۸۳ چاپ اول بسال ۱۲۶۲ هجری قمری) .

مؤلف کتاب گنج‌دانش ضمن ذکر رجال نیشابور که از

مفاخر آنجا بوده‌اند گفته (ص ۵۲۱):

«- فضل بن شاذان بن خلیل أبو محمد الأزدي النیشابوری»

نجاشی علیه‌الرحمه می‌گوید: پدرش از اصحاب یونس بود، و از حضرت  
 اَبی جعفر ثانی و قیل: عن أبي الحسن الرضا أيضاً - سلام الله علیهما - روایت کرده،  
 و فضل شهر از آنست که ما بخواهیم وی را معرفی کنیم. کشتی رحمة الله علیه گفته که:  
 فضل صد و هشتاد کتاب تألیف نموده، و نجاشی آنچه را بدست افتاده شمار داده،  
 أبوالحسن بندقی گفته که: عبدالله بن طاهر فضل بن شاذان را از نیشابور نفی نموده  
 و عقیدت او را در حق شیخین و صدر سلف تحقیق نمودند گفت: ابوبکر را دوست  
 می‌دارم و از عمر بیزارم، گفتند: چرا؟ گفت: از اینکه عباس را از شوری خارج  
 ساخت؛ چون عهد بنی‌عباس بود این حرف باعث خلاص او شد.

بعضی بفضل بن شاذان نسبت داده‌اند که می‌گفته است:

وصی ابراهیم خیر من وصی محمد، و هم بوی اسناد نموده‌اند که: بتجسیم  
 قائل بود؛ و از این دو عقیده فاسده امام وقت بروی خشم داشت. ولی محققین از  
 اهل رجال این سخنان را در حق فضل داخل فضول دانسته‌اند و او را از جمله ثقات  
 فحول نگاشته و احادیث و روایاتش را قرین قبول گرفته‌اند بدلائل چند از جمله قول  
 معصوم که فرموده: رحم الله الفضل.

باری فضل مقارن فوت خود در روستای بیهق توقف داشت چون خبر خوارج  
 بوی رسید از بیم نکایت ایشان حرکت کرده زحمتی شدید از خشونت سفر در وجودش  
 پدید آمد و در سنه ۲۶۰ [دویست و شصت] بار سفر عقبی بست.»

نگارنده گوید: جواب این قبیل نسبتها که بفضل بن شاذان داده‌اند عن قریب

بر وجه مبسوط خواهد آمد ان شاء الله تعالی.

محدث قمی (ره) در تحفة الأحاب (ص ۲۶۷ - ۲۶۸) و همچنین در منتهی الآمال در ترجمه امام جواد - علیه السلام - ضمن ذکر تنی چند از اصحاب آن حضرت (در فصل هفتم از فصول متعلقه بترجمه امام نامبرده) گفته :

« أبو محمد فضل بن شاذان بن خلیل ازدی نیشابوری - نقه جلیل القدر از فقها و متکلمین شیعه و شیخ طایفه و بسیار عظیم الشان و أجل از توصیف است ، از حضرت جواد - علیه السلام - حدیث روایت کرده و گفته اند که : از حضرت رضا - علیه السلام - نیز روایت کرده ، و پدرش از اصحاب یونس است ، و فضل یکصد و هشتاد کتاب تصنیف کرده ، و حضرت أبو محمد عسکری علیه السلام دو دفعه و بروایتی سه مرتبه براو ترحم فرموده ، و شیخ کشتی روایاتی در مدح او ذکر کرده و هم نقل کرده اخباری که منافی است با آن روایات ، علامه و دیگران از روایات منافی مدح جواب فرموده اند که : و هو رضی الله عنه أجل من أن یغمز علیه و هو رئیس طائفتنا رضی الله عنهم أجمعین .

در مجالس المؤمنین از کتاب مختار کشتی نقل کرده که این شیخ بزرگوار در ایام عبدالله بن طاهر که از جانب بنی عباس در نیشابور والی بود محنت و ابتلا پیدا کرد و عبدالله او را از نیشابور نفی و اخراج کرد بعد از آنکه او را برگردانید پیش خود طلبیده تفتیش کتب او نمود و خواست تا واقف شود بر قول او در حق شیخین پس امر کرد که آن کتب را جهت او بنویسند و فضل رؤس مسائل اعتقادیّه را از توحید و عدل و مانند آن جهت او نوشت و چون او بنظر عبدالله رسید گفت : این قدر کافی نیست می خواهم که اعتقاد ترا درباره سلف بدانم . پس فضل گفت : ابوبکر را دوست دارم و از عمر بیزارم . عبدالله گفت : چرا از عمر بیزاری ؟ گفت : بواسطه آنکه عباس را از شوری بیرون کرد و بسبب القای این جواب لطیف که متضمن خوش آمد عباسیان بود از دست آن فظ غلیظ خلاصی یافت (تا آخر ترجمه او) .

## اشاره بچند امر در اینجا لازم است

۱ - بنا بر گفته بسیاری از علمای رجال فضل از أصحاب حضرت رضا و امام جواد - علیهما السلام - بوده است لیکن چون شیخ طوسی (ره) در رجال خود فتهل را از أصحاب امام علی النقی و امام حسن عسکری - علیهما السلام - بشمار آورده است از این روی قلیلی از علمای تراجم تصریح کرده اند که فضل از أصحاب هر چهار امام بوده است ، و زمان حیات فضل بن شاذان نیز با ادراک این سعادت عظمی و منزلت کبری منافات ندارد زیرا که وی در سال دویست و شصت هجری قمری بدرود زندگانی گفته است ، در هر صورت طالب تحقیق بیشتر خودش در این موضوع خوض کند و بمدارک و مآخذ آن مراجعه نماید .

۲ - از کلمه « الأزدی » که نجاشی (ره) در کتاب رجال خود و علامه (ره) در خلاصه الأقوال فضل بن شاذان را در ترجمه حال وی بآن موصوف ساخته اند برمی آید که نسب فضل بقبیله ازد منتهی می شود صاحب منتهی الارب گفته : « ازد بالفتح پدر قبیله ایست در یمن که جمیع أنصار از اولاد اویند و پدرش غوث نام داشت و سین بجای زا أفصح است و او را ازد شنوءة و ازد عمان و ازد السراة نیز گویند ، و نیز ازد نام محدثی کشتی است که پدرش فتح نام داشت » .

نگارنده گوید : عبارت این لغوی ترجمه کلام صاحب قاموس است و چون ما در آینده از این موضوع بحث نسبة مفصلی خواهیم کرد بنا بر این در اینجا بنقل مطلب دیگری در وصف برخی از کسانی که باین قبیله منسوب بوده اند می پردازیم .

قاضی شوشتری (ره) در مجلس دوم از مجالس المؤمنین ضمن ذکر طوایف مشهور بتشیع گفته (ص ۱۳۵ - ۱۳۸ چاپ اسلامیة) :

« در کتاب أنساب سمرانی مسطور است که : ازد بفتح الف و سکون زاء و کسر دال مهمله نام پدر قبیله ایست از عرب و او ازد بن غوث بن نبت بن مالک بن کهلان

است ، و حضرت امیرالمؤمنین علی (ع) در بعضی اشعار که سابقاً مذکور شده ایشان را ستونِ ایوانِ خلافتِ خود خوانده و در بعضی ایشان را شمشیر خود گفته و این قطعه<sup>۳</sup> بی نظیر در ستایش ایشان گفته :

«الأزد سیفی علی الأعداء کلّهم      وسیف أحمد من دانت له العرب»

آنگاه تمام قطعه را که بیست و یک بیت است نقل کرده و ترجمه<sup>۴</sup> ابیات را نیز طبق ترجمه<sup>۵</sup> منثور و منظوم میبیدی که در شرح دیوان یاد کرده تا آخر با تغییر مختصری نقل نموده است .

میبیدی بعد از شرح ابیات گفته (ص ۲۲۲ نسخه<sup>۶</sup> مطبوعه در ایران بسال ۱۲۸۵) :

«حکایه - شجاعت ازد و محبت ایشان با اهل بیت - علیهم السلام - بمرتبه ای بود که چون سر امام حسین (ع) را نزد عبیدالله زیاد آوردند مردم را جمع کرد و بمنبر مسجد کوفه رفت و گفت : الحمد لله الذی أظهر الحقّ و نصر امیرالمؤمنین یزید و حزبه ، و قتل الکذّاب بن الکذّاب ، پس عبدالله بن عقیف ازدی برخاست و گفت : ای دشمن خدا تو دروغگوئی و پدر تو و آنکه تو از قیل اوئی ، ای پسر مرجانه فرزند پیغمبر را می کشی و بر منبر بجای صدیقان می نشینی [و چنین سخنان بر زبان میرانی]؟! عبیدالله بفرمود که او را بگرفتند و مردم ازد هجوم نموده او را از مردم عبیدالله - علیه ما علیه - بستند» .

۳- کتاب «المسترشد» که از نفایس تألیفات شیخ بزرگوار أبو جعفر محمد بن جریر بن رستم طبری شیعی - طاب ثراه - است از کتاب فضل بن شاذان برداشته شده و این مطلب با توجه<sup>۷</sup> بمطالب این دو کتاب و دقت در مقایسه<sup>۸</sup> آنها بایکدیگر استفاده می شود و آیا وجه آن چیست ؟ و چرا طبری مذکور (ره) در کتاب خود باین موضوع تصریح و با اشاره نکرده است امر بسیار شگفت انگیز و حیرت آور است .

۴- مصنف (ره) تصریح کرده باینکه روایاتی را که در سراسر کتاب ابضاح

نقل و روایت کرده است همه از روایات اهل سنت و جماعت است و از روایات علمای شیعه و پیشوایان ایشان خبری و اثری در آن درج نشده است (رجوع شود بصفحه ۹۲) :

۵- باید دانست که بظن قوی بنظر می‌رسد که عالم جلیل أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدویه معروف بحاکم نیشابوری و ابن البیع (کالسید) در تاریخ مفصلی که برای نیشابور نوشته است بترجمه فضل بن شاذان و ذکر مدفن او پرداخته باشد مخصوصاً با توجه باینکه در طرق پاره‌ای از روایاتی که از حاکم نقل شده فضل ابن شاذان واقع گردیده است لیکن متأسفانه آن تاریخ در دست نیست و محتمل است بعیداً که در تاریخی که عبدالغافر فارسی متوفی در سال ۵۲۹ در ذیل تاریخ حاکم نوشته و بسباق موسوم است نیز مطالبی راجع بفضل بن شاذان باشد هر که طالب باشد خودش مراجعه نماید لیکن در مختصر تاریخ حاکم که اختصار و تلخیص آن بوسیله احمد بن محمد بن الحسن معروف بخلیفه نیشابوری که بتصحیح دکتر بهمن کریمی در تهران بوسیله کتابفروشی ابن سینا بسال ۱۳۳۹ هجری چاپ شده است از آثار مربوطه باین شاذان اطلاعی بدست نمی‌آید زیرا من آنرا مطالعه کردم و چیزی نیافتم .

۶- چون در سراسر کتاب تصریح یا اشاره‌ای بنام ایضاح نشده است و همچنین در کتب رجال و فهرس کتب قدماء از قبیل رجال نجاشی و فهرست شیخ طوسی کتابی به این نام ضمن ذکر اسامی کتب و تصانیف فضل یاد نشده است معلوم نمی‌شود که این نام را خود فضل بن شاذان برای این کتاب خود نهاده است یا مردم چون دیده‌اند که فضل حقایق را در آن روشن کرده آنرا در میان خود باین نام بیکدیگر معرفی کرده و این نام را برای آن کتاب اختیار نموده‌اند .

### احتمالی قابل توجه

از عبارتی که شیخ طوسی (ره) در فهرست ضمن ذکر کتب فضل بن شاذان ذکر کرده است استشمام می‌شود که این تسمیه و نام‌گذاری از طرف علی بن محمد بن



قتیبه شاگرد فضل بن شاذان بوده است و آن عبارت این است (ص ۱۲۵ چاپ نجف بسال ۱۳۵۶ هجری قمری) :

« و کتاب جمع فيه مسائل متفرقة لأبي ثورٍ و الشافعيّ و الاصفهانيّ و غيرهم ؛ سمّاه تلميذه عليّ بن محمد بن قتيبة كتاب الدّيباج »

### یعنی

از جمله کتب و مصنفات فضل بن شاذان کتابیست که در آن گرد آورده است مسئله‌های پراکنده و مطالب گوناگونی را که ابو ثور و شافعی و اصفهانی و غیر ایشان داشته‌اند ، این کتاب را علی بن محمد بن قتیبه که شاگرد فضل بوده بنام « الدّیباج » نامیده است .

بعد از تأمل در این عبارت دو امر احتمال مذکور را تقویت نموده و بقبول نزدیکتر می‌کند .

- ۱ - وصفی که برای کتاب مذکور یاد شده باینکه « آن کتاب جامع مسائل متفرقه و حاوی مطالب متعدده متنوّعه است که ابو ثور و شافعی و اصفهانی و غیر ایشان داشته‌اند » کاملاً با کتاب ایضاح منطبق است .
- ۲ - توافقی که در تعداد حروف بین دو کلمه « الايضاح » و « الدّیباج » موجود است و همچنین نوعی تشابه که تاحدی میان آن دو کلمه در خطّ و کتابت بنظر می‌رسد احتمال تصحیف و تحریف را بین آن دو در کتب بذهن نزدیکتری کند پس استبعادی ندارد بلکه قویاً محتمل است که کلمه « الدّیباج » مذکور در نسخ رجال طوسی مصحّف و معرّف کلمه « الايضاح » باشد که علی بن محمد بن قتیبه آنرا برای کتاب استاد خود نام اختیار نموده و مجموعه مسائل نامبرده را که استادش جمع آوری کرده و بتحقیق و ردّ و قبول آنها پرداخته است بنام « الايضاح » نامیده است ، و با توجه باینکه اختیار نام « الايضاح » برای کتاب موصوف بوصف مذکور در عبارت شیخ الطّایفه (ره) مناسبتر از نام « الدّیباج » می‌باشد که معرّب « دیبا » و یا « دیبای » فارسی است زیرا

آن مناسبت و سازشی را که کلمه «الایضاح» برای تسمیه کتابی که حقایق را روشن می‌کند دارد کلمه «الدیباج» بطور حتم آنرا ندارد پس احتمال مذکور با تدبیر در امور مذکوره خالی از قوت نیست بلکه قابل قبول و دارای اهمیت است لیکن تاکنون ذکر این احتمال را در جایی ندیده‌ام و از کسی هم نشنیده‌ام حتی در فهرس کتب نیز کتاب نامبرده در عبارت شیخ را در حرف دال معرفی کرده‌اند.

عالم جلیل شیخ آقا بزرگ طهرانی (ره) در الذریعه گفته (ج ۸؛ ص ۲۸۸): «الدیباج مجموع مسائل متفرقه من الشافعی و ابی ثور و الاصفهانی للفضل بن شاذان ابن الخلیل النیشابوری؛ جمعها تلمیذه علی بن محمد بن قتیبه و سماه بالدیباج كما ذكره الشيخ الطوسي في الفهرست».

نگارنده گوید: چون صاحب ذریعه (ره) عبارت شیخ (ره) را بعنوان نقل بمعنی در کتاب خود درج کرده با اشتباه بزرگی مواجه شده است و آن اینکه گفته: «جمعها تلمیذه» و حال آنکه عبارت شیخ «جمع فيه» است و ضمیر «جمع» راجع بفضل است حتی اگر «جمع» را مجهول هم بخوانیم باز دلالت بر آن نخواهد داشت که علی بن محمد بن قتیبه آن را جمع کرده باشد علاوه بر اینکه اگر چنین باشد کتاب فضل بن شاذان و تصنیف او نخواهد بود تا از جمله کتب و تصانیف او بشمار آید بلکه از جمله تألیفات علی بن محمد بن قتیبه خواهد بود اگر چه ممکن است از قبیل رجال کشتی باشد که منتخب و مختار شیخ طوسی است لیکن باعتبار اصل تألیف بر رجال کشتی معروف شده است ولی این امر قلیل النظیر است، در هر صورت چون اصل عبارت شیخ (ره) و عبارت صاحب ذریعه (ره) هر دو در مد نظر خوانندگان گذارده شده است بهتر آنست که قضاوت این امر را برعهده ایشان بگذاریم و رشته سخن را در این موضوع قطع کنیم.

## فذلکة

## مطلبی مهم قابل توجه

باید دانست که با قطع نظر از کلماتِ علمایِ رجال و بیاناتِ نگارندگانِ تراجم - احوالِ عظمتِ شأن و جلالتِ قدرِ فضلِ بنِ شاذان را با اندک تأملی در کتبِ اعلامِ علمایِ شیعه - رضوان الله علیهم - می توان دریافت توضیح این مطلب آنکه چون بکتبِ اهل حلّ و عقد و ارباب ردّ و قبول از فرقهٔ حقّهٔ شیعه نگاه می کنیم می بینیم که در همهٔ کتب ایشان اعمّ از رجال و حدیث و تفسیر و کلام و فقه و اصول و غیر ذلک در مقام جرح و تعدیل و نفی و اثبات و نقض و ابرام بقول فضل اعتنائی بسزا می کنند ، و کلام وی را فوق العاده بزرگ می شمارند؛ و بسخنِ وی اهمیت بی حدّ قائل می شوند، و کلماتِ وی را بدونِ دغدغه و تزلزل می پذیرند ، و نامِ وی را بتجلیل و تبجیل تمام می برند ، و این امر که نزد اهل فنّ مسلمّ و در غایت وضوح است خود کشف از مقام فضل بن شاذان در میان طایفهٔ شیعه می کند و بزبان حال که فصیحتر از زبان مقال است می گوید که : فضل از اکابر این طایفه و اعظم ایشان است بطوری که در اثبات عظمت و جلالت او حاجتی به هیچگونه دلیل و برهان دیگر نیست .

پس با توجه بامر مذکور معلوم می شود که برخی از عقایدِ واهی و امور باطل که بعضی از مردم آنها را بفضل بن شاذان نسبت داده است و اهل تحقیق آنها را تکذیب کرده و بی اساس معرفی نموده اند مقام بسی شامخ و پایهٔ بسیار بلند او را متزلزل نمی کند و نسبتِ آن امور بوی از قبیل نسبتهای بی اساس و امور باطله خواهد بود و شاعر عرب در این باب بسیار نیکو گفته است :

« قد قیل : انّ الاله ذو ولد  
 و قیل : انّ الرّسول قد کهنّا  
 « ما نجا الله و الرّسول معاً  
 من لسان الوری فکیف أنا »

## یعنی

جماعتی گفته اند که : خدا فرزند دارد ، و گروهی گفته اند که : پیغمبر کاهن و ساحر و جادوگر بوده است ، پس وقتی که خدا که آفریننده موجودات است و پیغمبر که اشرف مخلوقات است از زبان مردم نرسته باشند و از نسبتهای امور بی اساس بساحت مقدس ایشان در امان نمانده باشند حال من که یکی از افراد بشر هستم و با توجه به عظمت خدا و پیغمبر هیچگونه ارزشی ندارم چه خواهد بود؟! و چه تهنهائی که در حق من نخواهند گفت و چه قدر امور باطلی که بمن نسبت نخواهند داد مخصوصاً با توجه بمقام و منزلت و عظمت و جلالتی که فضل در نزد حضرات معصومین - علیهم السلام - داشته است زیرا بدیهی است که این شخص و چنین شخصیت بدون حاسد نخواهد بود و بطور حتم بدخواه و مغرض خواهد داشت ، با وجود این جواب غالب آنها در قسمت عربی مقدمه کتاب ضمن نقل کلمات علمای اعلام - اعلی الله درجاتهم - روشن خواهد شد ان شاء الله تعالی ، فانظروا انا معکم من المنتظرین .

چون نصوصی که بر مطالب مذکوره در این مقدمه فارسی دلالت دارد بزبان عربی است و بدیهی است که استفاده اهل فضل از متن عبارات عربی که نصوص شرح حال گذشته است بیشتر خواهد بود از این روی کلمات علمای اعلام - رضوان الله علیهم - را تا حدی مبسوطتر از مقدمه مختصر فارسی مذکور در اینجا درج می کنیم تا فایده آن بیشتر باشد و جای اعتراض برای اهل فضل نماند که چرا مقدمه را بنص عبارات علمای رجال که همه بزبان عربی است قرار ندادید ، مخصوصاً با توجه باینکه خود کتاب بزبان شریف عربی است که زبان دینی ما و سایر مسلمانان جهان است پس از خدا یاری می جوئیم و می گوئیم :

## قال شيخ الطائفة

أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي

في اختيار معرفة الرجال

وهو المعروف برجال الكشي

(ص ٥٣٧ - ٥٤٤ چاپ دانشگاه مشهد)

« في أبي محمد الفضل بن شاذان - رحمه الله - سعد بن جناح الكشي قال : سمعت محمد بن ابراهيم الوراق السمرقندي يقول : خرجت الى الحج فأردت أن أمرّ على رجل كان من أصحابنا معروف بالصدق والصلاح والورع والخير يقال له بورق البوسنجاني قرية من قرى هراة وأزوره وأحدث به عهدي قال : فأتيته فجرى ذكر الفضل بن شاذان - رحمه الله - فقال بورق : كان الفضل به بطن شديد العلة ويختلف في الليلة مائة مرة الى مائة وخمسين مرة فقال له بورق : خرجت حاجاً فأتيته محمد بن عيسى العبيدي رأيت شيخاً فاضلاً وفي أنفه عوج وهو القنا ومعهُ عدة رأيتهم مغتمين محزونين فقلت لهم : مالكم ؟ - قالوا : انّ أبا محمد (ع) قد حبس ، قال بورق : فحججت ورجعت ثم أتيت محمد بن عيسى ووجدته قد انجلى عنه ما كنت رأيت به ، فقلت ما الخبر ؟ - قال : قد خلّيت عنه ، قال بورق : فخرجت الى سرّ من رأى ومعى كتاب يوم و ليلة فدخلت على أبي محمد (ع) فأريته ذلك الكتاب فقلت له : جعلت فداك ان رأيت أن تنظر فيه فلماً نظرفيه وتصفحه ورقةً ورقةً وقال : هذا صحيحٌ ينبغي ان يعمل به ، فقلت له : الفضل بن شاذان شديد العلة ويقولون انها من دعوتك بموجدتك عليه لما ذكروا عنه انه قال : انّ وصي ابراهيم خيرٌ من وصي محمد - صلّى الله عليه وآله - ولم يقل جعلت فداك هكذا ، كذبوا عليه ؛ فقال : نعم

رحم الله الفضل ، قال بورق : فرجعت فوجدت الفضل قد توفى في الايام التي قال أبو محمد (ع) : رحم الله الفضل .

ذكر أبو الحسن محمد بن اسماعيل البندقى النيسابورى ان الفضل بن شاذان بن الخليل نفاه عبدالله بن طاهر عن نيسابور بعد ان دعا به و استعلم كتبه و أمره أن يكتبها ، قال : فكتب : نخبه الاسلام الشهادتان و ما يتلوهما ، فذكر أنه يحب أن يقف على قوله في السلف فقال أبو محمد : أتولّى أبا بكر و أتبرء من عمر ، فقال له : ولم تتبرء من عمر ؟ فقال : لاخر اجه العباس من الشورى ، فتخلص منه بذلك .

جعفر بن معروف قال : حدثنى سهل بن بحر الفارسى قال : سمعت الفضل بن شاذان آخر عهدى به يقول : أنا خلف لمن مضى ؛ أدركت محمد بن أبي عمير و صفوان بن يحيى و غيرهما و حملت عنهم منذ خمسين سنة ، و مضى هشام بن الحكم - رحمه الله - و كان يونس بن عبدالرحمن - رحمه الله - خلفه ؛ كان يردّ على المخالفين ، ثم مضى يونس بن عبدالرحمن و لم يخلف خلفاً غير السكّاك للردّ على المخالفين حتى مضى - رحمه الله - ، و أنا خلف لهم من بعدهم رحمهم الله .

وقال أبو الحسن على بن محمد بن قتيبة : و ممّا وقّع عبدالله بن حمدويه البيهقى و كتبه عن رفته ان أهل نيسابور قد اختلفوا فى دينهم و خالف بعضهم بعضاً و يكفر بعضهم بعضاً و بها قوم يقولون : ان النبى - صلى الله عليه وآله - عرف جميع لغات أهل الارض و لغات الطيور و جميع ما خلق الله ، و كذلك لا بدّ أن يكون فى كلّ زمان من يعرف ذلك و يعلم ما يضر الانسان و يعلم ما يعمل أهل كلّ بلاد فى بلادهم و منازلهم ، و اذا لقي طفلين يعلم أيهما مؤمنٌ و أيهما يكون منافقاً ، و انّه يعرف أسماء جميع من يتولاه فى الدنيا و أسماء آبائهم ، و اذا رأى أحدهم عرفه باسمه من قبل أن يكلمه و يزعمون - جعلت فداك - أن الوحي لا ينقطع ، و أن النبى (ص) لم يكن عنده كمال العلم و لا كان عند أحد من بعد ، و اذا حدث الشئ فى أى زمان كان و لم يكن علم ذلك عند صاحب الزمان أوحى الله اليه و اليهم ، فقال : كذبوا - لعنهم الله - و افترّوا

اثماً عظيماً وبها شيخٌ يقال له الفضل بن شاذان بخالفهم في هذه الاشياء وينكر عليهم أكثرها ، وقوله : شهادة أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله وأن الله عزّ وجلّ في السماء السابعة فوق العرش كما وصف نفسه عزّ وجلّ وأنه جسم فوصفه بخلاف المخلوقين في جميع المعاني ، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ، وانّ من قوله : انّ النّبىّ (ص) قد أتى بكمال الدين وقد بلغ عن الله عزّ وجلّ ما أمره به وجاهد في سبيله وعبده حتّى أتاه اليقين ، وانّه (ص) أقام رجلاً يقوم مقامه من بعده فعلمه من العلم الذي أوحى الله اليه ، يعرف ذلك الرجل الذي عنده من العلم الحلال والحرام وتأويل الكتاب وفصل الخطاب ، وكذلك في كلّ زمان لا بدّ من ان يكون واحد يعرف هذا ، وهو ميراث من رسول الله (ص) يتوارثونه ، وليس يعلم أحد منهم شيئاً من أمر الدين الاّ بالعلم الذي ورثوه عن النّبىّ (ص) وهو ينكر الوحي بعد رسول الله (ص) .

**فقال : قد صدق في بعض وكذب في بعض وفي آخر الورقة :**

قد فهمنا رحمك الله كلّما ذكرت ، وياي الله عزّ وجلّ أن يرشد أحدكم وأن يرضى عنكم وأنتم مخالفون معطّاون ، الذين لا يعرفون اماماً ولا يتولّون ولياً كلّما تلافاكم الله عزّ وجلّ برحمته واذن لنا في دعائكم الى الحقّ وكتبنا اليكم بذلك وارسلنا اليكم رسولاّ لم تصدقوه فاتقوا الله عباد الله ، ولا تلجوا في الضلالة من بعد المعرفة ، واعلموا أن الحجّة قد لزمت أعناقكم فاقبلوا نعمته عليكم قدم لكم بذلك سعادة الدارين عن الله عزّ وجلّ ان شاء الله .

وهذا الفضل بن شاذان ؛ مالنا وله !؟ يفسد علينا موالينا ويزين لهم الأباطيل وكلمنا كتبنا عليهم كتاباً اعترض علينا في ذلك ، وأنا أتقدّم اليه أن يكفّ عنا و الاّ والله سألت الله أن يرميه بمرض لا يندمل جرحه منه في الدنيا ولا في الآخرة ، أبلغ موالينا هداهم الله سلامي و أقرأهم بهذه الرقعة ان شاء الله .

محمد بن الحسين بن محمد الهرويّ عن حامد بن محمد الأزديّ البوسنجيّ عن

الملقب بخوراء من أهل البوزجان من نيسابور انّ أبا محمد الفضل بن شاذان - رحمه الله - كان وجهه الى العراق الى حيث به أبو محمد الحسن بن عليّ - صلوات الله عليهم - فذكر أنّه دخل على أبي محمد (ع) فلما أراد أن يخرج سقط منه كتاب في حضنه ملفوف في رداء له فتناوله أبو محمد (ع) ونظر فيه وكان الكتاب من تصنيف الفضل ورحم عليه و ذكر أنّه قال : أغبط أهل خراسان بمكان الفضل بن شاذان وكونه بين أظهرهم .

محمد بن الحسين عن عدّة أخبروه أحدهم أبو سعيد بن محمود الهرويّ و ذكر أنّه سمعه أيضاً أبو عبدالله الشاذانيّ النيسابوريّ و ذكر له أنّ أبا محمد (ع) رحمه عليه ثلاثاً ولاءً .

قال أحمد بن يعقوب أبو عليّ البيهقيّ - رحمه الله :

أمّا ما سألت من ذكر التوقيع الذي خرج في الفضل بن شاذان أنّ مولانا (ع) لعنه بسبب قوله بالجسم ؛ فأنّي أخبرك أنّ ذلك باطل و انما كان مولانا (ع) أنفذ الى نيسابور و كيلاً من العراق كان يسمّى أيّوب بن الشاب يقبض حقوقه ، فنزل نيسابور عند قوم من الشيعة ممن يذهب مذهب الارتفاع و الغلوّ و التفويض كرهت أن أسميهم فكتب هذا الوكيل يشكو الفضل بن شاذان بأنّه يزعم أنّي لست من الأصل و يمنع الناس من اخراج حقوقه ، و كتب هؤلاء النفر أيضاً الى الأصل الشكاية للفضل و لم يكن ذكروا الجسم و لا غيره ؛ و ذلك التوقيع خرج من يد المعروف بالدهقان ببغداد في كتاب عبدالله بن حمدويه البيهقيّ و قد قرأته بخطّ مولانا عليه السلام و التوقيع هذا : الفضل بن شاذان ماله و لمواليّ يؤذيه و يكذبهم و انّي لأحلف بحقّ آبائيّ لئن لم ينته الفضل بن شاذان عن هذا لأرمينه بمرّ مائة لا يندمل جرحه منها في الدنيا و لا في الآخرة . و كان هذا التوقيع بعد موت الفضل بن شاذان بشهرين في سنة ستين و مائتين . قال أبو عليّ : و الفضل بن شاذان كان برستاق بيهق فورد خبر الخوارج فهرب منهم فأصابه التعب من خشونة السفر فاعتلّ و مات منه و صلّيت عليه .



و الفضل بن شاذان - رحمه الله - كان يروى عن جماعة منهم محمد بن أبي عمير و صفوان بن يحيى و الحسن بن محبوب و الحسن بن علي بن فضال و محمد بن اسماعيل ابن بزيع و محمد بن الحسن الواسطي و محمد بن سنان و اسماعيل بن سهل و عن أبيه شاذان بن الخليل و أبي داود المسترق و عمّار بن المبارك و عثمان بن عيسى و فضالة بن أيوب و علي بن الحكم و ابراهيم بن عاصم ، و أبي هاشم داود بن القاسم الجعفرى و القاسم بن عروة و ابن أبي نجران .

وقف بعض من يخالف ليونس و الفضل و هشاماً قبلهم فى أشياء و استشعر فى نفسه بغضهم و عداوتهم و شنأتهم على هذه الرقعة فطابت نفسه وفتح عينيه و قال : ينكر طعننا على الفضل و هذا امامه قد أوعدده و هدّده و كذّب بعض وصف ما وصف فقد نور الصبح لذى عينين فقلت له : أمّا الرقعة فقد عاتب الجميع و عاتب الفضل خاصّة و أذبه ليرجع عمّا عسى قد أتاه من لا يكون معصوماً و أوعدده و لم يفعل شيئاً من ذلك بل ترحّم عليه فى حكاية بورق و قد علمت أنّ أبا الحسن الثانى و أباجعفر - عليهما السلام ابنه بعده - فقد أقرّ أحدهما و كلاهما صفوان بن يحيى و محمد بن سنان و غيرهما بما لم يرض بعد عنهما ومدحهما .

و أبو محمد الفضل - رحمه الله - من قوم لم يعرض له بمكروه بعد العتاب ، على أنّه قد ذكر أنّ هذه الرقعة و جميع ما كتب الى ابراهيم بن عبده كان مخرجهما من العمريّ و ناحيته و الله المستعان .

وقيل : انّ للفضل مائة و ستين مصنفاً ؛ ذكرنا بعضها فى كتاب الفهرست .

وقال فى كتاب الفهرست فى باب الفضل من حرف الفاء :

(ص ١٢٤ - ١٢٥ من طبعة النجف سنة ١٣٥٦)

« الفضل بن شاذان النيشابورى فقيه متكلم جليل القدر ، له كتبٌ و مصنّفاتٌ منها كتاب الفرائض الكبير ، و كتاب الفرائض الصّغير ، و كتاب الطلاق ، و كتاب

المسائل الأربع في الامامة ، وكتاب الردّ على ابن كرام ، وكتاب المسائل والجوابات ، وكتاب النقض على الاسكافى في الجسم ، وكتاب المتعتين ؛ متعة النساء ومتعة الحج ، وكتاب الوعيد والمسائل في العالم وحدثه ، وكتاب الأعراض والجواهر ، وكتاب العلل ، وكتاب الايمان ، وكتاب الردّ على الدامغة الشنوية ، وكتاب في اثبات الرجعة ، وكتاب الردّ على الغلاة ، وكتاب تبيان أصل الضلالة ، وكتاب التوحيد من كتب الله المنزلة الأربعة وهو كتاب الردّ على يزيد بن يزيد الخارجي ، وكتاب الردّ على أحمد بن يحيى ، وكتاب الردّ على الأصم ، وكتاب الوعد والوعيد ، وكتاب الحسنى ، وكتاب الردّ على يمان بن رباب الخارجي ، وكتاب النقض على من يدعى الفاسفة في التوحيد والأعراض والجواهر والجزء ، وكتاب الردّ على المثلثة ، وكتاب المسح على الخفين ، وكتاب الردّ على المرجئة ، وكتاب الردّ على الباطنية والقرامطة ، وكتاب النقض على أبي عبيد في الطلاق ، وكتاب جمع فيه مسائل متفرقة لأبي ثور و الشافعى و الاصفهاني وغيرهم ؛ سمّاه تلميذه على بن محمد بن قتيبة كتاب الديباج ، وكتاب مسائل البلدان ، وكتاب التنبيه في الجبر والتشبيه ، وله غير ذلك مصنّفات كثيرة لم تعرف أسماؤها .

وذكر ابن النديم أنّ له على مذهب العامة كتباً كثيرة منها كتاب التفسير ، وكتاب القراءة ، وكتاب السنن في الفقه ، وأنّ لابنه العباس كتباً ، وأظنّ أنّ هذا الذي ذكره الفضل بن شاذان الرّازي الذي تروى عنه العامة .

أخبرنا بروايته وكتبه هذه أبو عبدالله المفيد - رحمه الله - عن محمد بن عليّ بن الحسين بن بابويه عن محمد بن الحسن بن أحمد بن ادريس عن عليّ بن محمد بن قتيبة عنه ، ورواها أيضاً محمد بن عليّ بن الحسين بن بابويه عن حمزة بن محمد العلوي عن أبي نصر قنبر بن عليّ بن شاذان عن أبيه عنه .

قال النجاشي<sup>(ره)</sup> في رجاله في باب الفناء

(ص ٢١٦ من طبعة بمبئي سنة ١٣١٧) :

«الفضل بن شاذان بن الخليل أبو محمد الازديّ النيشابوريّ ؛ كان أبوه من أصحاب يونس ، و روى عن أبي جعفر الثاني [وقيل : عن الرضا] أيضاً عليهما السلام ، وكان ثقةً أحد أصحابنا الفقهاء و المتكلمين و له جلاله في هذه الطائفة و هو في قدره أشهر من أن نصفه ، و ذكر الكجّيّ أنّه صنّف مائة و ثمانين كتاباً وقع اليها منها : كتاب - التقض على الاسكافيّ في تقوية الجسم ، كتاب العروس و هو كتاب العين ، كتاب الوعيد ، كتاب الردّ على أهل التعطيل ، كتاب الاستطاعة ، كتاب مسائل في العالم ، كتاب الأعراض و الجواهر ، كتاب العلل ، كتاب الايمان ، كتاب الردّ على الثنوية ، كتاب اثبات الرجعة ، كتاب الرجعة ؛ حديث ، كتاب الردّ على الغالية المحمديّة ، كتاب تبيان أصل الضلالة ، كتاب الردّ على محمد بن كرام ، كتاب التوحيد في كتب الله ، كتاب الردّ على أحمد بن الحسين ، كتاب الردّ على الأصمّ ، كتاب في الوعد و الوعيد آخر ، كتاب الردّ على بيان بن رباب ، كتاب الردّ على الفلاسفة ، كتاب محنة الاسلام ، كتاب السنن ، كتاب الاربع مسائل في الامامة ، كتاب الردّ على المنانية ، كتاب الفرائض الكبير ، كتاب الفرائض الأوسط ، كتاب الفرائض الصغير ، كتاب المسح على الخفين ، كتاب الردّ على المرجئة ، كتاب الردّ على القرامطة ، كتاب الطلاق ، كتاب مسائل البلدان ، كتاب الردّ على البائسة ، كتاب اللطيف ، كتاب القائم عليه السلام ، كتاب الملاحم ، كتاب حذ و النعل بالنعل ، كتاب الامامة الكبير ، كتاب فضل أمير المؤمنين عليه السلام ، كتاب معرفة الهدى و الضلالة ، كتاب التعمريّ و الحاصل ، كتاب الخصال في الامامة ، كتاب المعيار و الموازنة ، كتاب الردّ على الحشوية ، كتاب النجاشي في عمل شهر رمضان ، كتاب الردّ على الحسن البصريّ في التفضيل ، كتاب النسبة بين الجبرية و البترية ؛ أخبرنا أبو العباس بن نوح قال : حدثنا أحمد بن جعفر قال : حدثنا أحمد بن ادريس بن أحمد

قال : حدثنا عليّ بن أحمد بن قتيبة النيشابوريّ عنه بكتبه .

### قال العلامة (ره) في خلاصة الاقوال في معرفة الرجال

في القسم الاول الذي هو فيمن اعتمد على روايته او يرجح عنده قبول قوله في الباب الثاني من حرف الفاء (ص ٦٥ من الطبعة الاولى سنة ١٣١١) :

« الفضل بن شاذان بالشّين المعجمة و الدّال المعجمة و النّون ابن الخليل بالخاء المعجمة أبو محمّد الازديّ النّيسابوريّ ، كان أبوه من أصحاب يونس ، و روى عن أبي جعفر الثاني عليه السّلام ؛ و قيل : عن الرضا عليه السّلام أيضاً ، و كان ثقةً جليلاً متكلماً له عظم شأن في هذه الطائفة ، قيل : انه صنّف مائة و ثمانين كتاباً ، و ترحم عليه أبو محمّد عليه السّلام مرتين و روى ثلاثاً و لاء . و نقل الكشّي عن الأئمة عليهم السّلام مدحه ثمّ ذكر ما ينافيه و قد أجبنا عنه في كتابنا الكبير و هذا الشيخ أجلّ من أن يغمز عليه فانه رئيس طاقتنا ؛ رضی الله عنه . »

### قال ابن داود (ره) في كتاب رجاله (ص ٢٧٢ - ٢٧٣)

« الفضل بن شاذان النّيسابوريّ أبو محمّد من أصحاب الجواد والهادي والعسكريّ عليهم السّلام ، متكلّمٌ فقيهٌ جليل القدر ، كان أبوه من أصحاب يونس ، و روى عن أبي جعفر الثاني (ع) و قيل : عن الرضا (ع) أيضاً ، و كان أحد أصحابنا الفقهاء العظام المتكلّمين ، حاله أعظم من أن يشار إليها ، قيل : انه دخل على أبي محمّد العسكريّ فامّا أراد أن يخرج سقط عنه كتابٌ من تصنيفه فتناوله أبو محمّد (ع) و نظر فيه و ترحم عليه ، و ذكر أنّه قال : أعبط أهل خراسان لمكان الفضل و كونه بين أظهرهم ؛ و كفاه بذلك فخراً ، و روى الكشّي ما ينافي في ذلك ، و لا التفات اليه . »

أقول : ما ذكره من دخول الفضل على العسكريّ (ع) فهو اشتباهٌ فانّ الدّاخل على الامام هو رجلٌ يلقّب بتوزا و قد وجهه الفضل الى الامام (ع) و قد مرّ التصريح به و يأتي .

بعض ما أجيب به عما أورده الكشّيّ (ره)

من أخبار الذّمّ في حقّ الفضل بن شاذان

أمّا الأخبار فذكرت فيما سبق نقله عن رجال الكشّيّ (ص ١٥ - ٢٠)

قال العالم الرّبّانيّ الحاجّ الشّيخ عبد الله المامغانّيّ - أعلى الله مقامه في أعلى

علّيين - في تنقيح المقال في ترجمة الفضل بعد أن نقل عبارة العلامة - أعلى الله

مقامه - عن الخلاصة في حقّ الفضل وهي :

« ونقل الكشّيّ عن الأئمّة - عليهم السّلام - مدحه ثمّ ذكر ما ينافيه وقد أجبنّا

عنه في كتابنا الكبير ، وهذا الشّيخ أجلّ من أن يغمز عليه فأنّه رئيس طائفتنا -

رضى الله عنه » :

« ويقرب من ذلك كلام ابن داود وبالجملة فكلّ من صنّف في الرّجال وثقه

وعظّمه والرّجل بلغ من الجلالة الى درجة لا حاجة له الى نقل الأخبار في توثيقه و

تعظيمه إلاّ أنا حيث بنينا في هذا الكتاب ان لا نغادر جزئية ولا كليّة من كلمات

الأصحاب إلاّ أن نحصيها نقول : روى الكشّيّ فيه فرقتين من الأخبار الاولى المادحة

(فخاض في نقلها الى ان قال) و أمّا الاخبار الذمّة التي رواها الكشّيّ فمنها مارواه

بقوله : وقال أبو الحسن عليّ بن محمّد بن قتيبة : ومما وقع عبد الله بن حمدويه البيهقيّ

وكتبته من رفته (الى آخر الخبر الذي نقلناه عن الكشّيّ) ومنها مارواه عن أحمد بن

محمّد بن يعقوب أبو عليّ البيهقيّ - رحمه الله - : و أمّا ما سألته من ذكر التوقيع

الذي خرج في الفضل بن شاذان أن مولانا - عليه السّلام - أرسل الى نيسابور وكيلاً

(ونقله الى آخره وهو قوله ) وكان هذا التوقيع بعد موت الفضل بن شاذان بشهرين و

ذلك في سنة ستين ومائتين ؛ الى غير ذلك من الاخبار .

و الجواب عنها بعد الغض عن أسانيدنا أولاً أن كون التوقيعين المزبورين

خطّ الامام - عليه السّلام - غير معلوم كما نبّه عليه في التحرير الطائوسى بقوله : يمكن

ان يكون الخطّ خطّ غير الامام (ع) ؛ والظنّ بأنّه خطّ الامام (ع) لا يفنى من الحقّ

شيئاً ، و ربّما يوجب الحسد وضع ذلك لتنقيص الفضل كما لوّح الى ذلك أبو محمد بقوله في خبر البوزجانيّ ، و كان يغبط أهل خراسان بمكان الفضل بن شاذان وكونه بين أظهرهم ، وقد سمعت من الامام (ع) ردّ من ادعى كون مرض الفضل من دعائه (ع) و سمعت أيضاً أنّ مرضه نشأ من تبعه من الفرار من الخوارج .

و في آخر كلام الكشتيّ كلام يتضمّن الجواب عن التّوقيع ونحوه وهو قوله : وقف بعض من يخالف يونس والفضل وهشاماً قبلهم في أشياء واستشعر في نفسه بغضهم و عداوتهم و شتّانهم على هذه الرّقعة و طابت نفسه و فتح عينيه و قال : ينكر طعننا على الفضل و هذا امامه قد أوعدده و هدّده و كذّاب بعض وصف ما وصف ، و قد نور الصّبح لذي عينين فقلت له : أمّا الرّقعة فقد عاتب الجميع و عاتب الفضل خاصّةً و أدبه ليرجع عمّا عسى قد أتاه من لا يكون معصوماً و أوعدده و لم يفعل شيئاً من ذلك بل ترحّم عليه في حكاية بورق ، و قد علمت أنّ أبا الحسن الثّاني و أبا جعفر ابنه بعده صلوات الله عليهما قد أقرّ أحدهما وكلاهما صفوان بن يحيى و محمد بن سنان لم يمرض بعد عنهما و مدحهما ، و أبو محمد الفضل - رحمه الله - من قوم لم يعرض له بمكروه بعد العتاب ، على أنّه قد ذكر أنّ هذه الرّقعة و جميع ما كتب الى ابراهيم بن عبده كان مخرجها من العمريّ و ناحيته و الله المستعان (انتهى) .

و لقد أجاد الفاضل المجلسيّ الأوّل حيث قال فيما نقله عنه

سبطه المولى الوحيد (ره) [في تعليقه على منهج المقال] :

الظاهر أنّ ذمّه لشهرته كزرارة مع أنّ الشّهرة يلزمها أمثال هذه للحسد فانه ذكر العامّة أنّ البخاريّ لمّا صنّف صحيحه في كشّ جاء الى سمرقند فازدحم عليه المحدثون أكثر من مائة ألف محدّث و كان يحدثهم على المنبر فحسده مشايخ سمرقند و احتالوا لدفعه ، فسمعوا أنّ البخاريّ يرى حدوث القرآن و كان أكثرهم أشاعرة فسأله واحد منهم : ما يقول شيخنا في القرآن قديم أو حادث ؟ فقراً : ما يأتيهم من ذكر

من ربهم محدث ؛ الآية ، فلمّا سمعوا ذلك منه قال علماء سمرقند : هذا كفر ؛ فرموه بالحجارة و النعال فأخذوه محبّوه و أخرجوه منها خفيةً ، فجاء الى بخارا فاجتمع عليه أكثر من سمرقند و فعلوا به ما فعلوا به فى سمرقند ، ثمّ جاء الى نيشابور فى أيام الفضل بن شاذان فاجتمع عليه من المحدثين قريبٌ من ثلاثمائة ألف محدثٍ ثمّ فعلوا به ما فعلوا به فيها ، ثمّ جاء الى بغداد و اجتمع عليه المحدثون و سألوا منه مائة حديثٍ و حذف كلَّ واحدٍ منهم حرفاً او بدّلوا الفاء بالواو او بالعكس او نقلوا بالمعنى او علّقوا اسناد خبر الى آخر و أمثالها و سألوه عنها فأجاب الجميع بأنّى لا أعرفه ثمّ ابتدأ بالأوّل فالأوّل وقال : أمّا حديثك فأعرفه هكذا و قرأه من الحفظ صحيحاً حتى أتى على آخرها ؛ فأجمعوا على أنّه ثقةٌ حافظٌ ليس أحفظ منه و اعتبروا كتابه و اشتهر .

ثمّ قال المجلسيّ : فلا يستبعد ذلك من أصحابنا أيضاً فكيف و كان بين أظهرهم و كانت العامة معادين له فى الدين و الخاصة للدنيا و الاعتبار ، مع أنّ رواة القدر ضعفاء على أنّه يمكن أن يكون الفضل مثاباً فى ردّ الاخبار التى نقلوها اليه من المعصومين عليهم السّلام ؛ و ردها الفضل لظنه الغلوّ ، و كانوا مثابين لكونهم سمعوا من المعصومين (ع) و الجميع مطابق للأخبار التى نقلها مشايخنا المعظّمون فى كتبهم ثمّ نقل رقعة عبد الله بن جبرويه هذه التى ذكرها المصنّف عن الكشّى و قال فى آخرها : فتدبّر فى هذا الخبر حتى يظهر لك ما ذكرنا .

ثمّ نقل روايتين متضمّنتين لأنّه : لو عرض علم سلمان على مقداد لكفره ثمّ قال : و الحقّ أنّ مراتب العلوم متفاوتة فيمكن أن يكون انكار الفضل لأخبارهم لعدم ادراكه ، او لخوف الفضل ان يكفر العوامّ بالغلوّ كما ورد فى الأخبار الكثيرة ان حدّثوهم بما يعلمون او بما يفهمون .

انتهى كلامه علا مقامه و هو كلام موجّه متين .

و أقول : ربّما يشهد بكون الرقعة فى ذمّه مجعولة قول الكشّى أو البيهقى بعد نقلها أنّه : كان هذا التوقيع بعد موت الفضل بن شاذان بشهرين ، و ذلك فى سنة

ستين و مائتين ضرورة أنه اذا كان الفضل حينئذ متوفى لم يبق محل لقوله : لئن لم ينته الفضل عن مثل ذلك لأرميته (الى آخره) وبالجملة فسقوط الأخبار الذامة كنار على علم .

قال الناقد البصير التستري - دام بقاؤه - في قاموس الرجال في ترجمة الفضل بعد نقل الخبرين اللذين نقلهما المامغانى - قدس سره - مانصه :

أقول : ليس في ذمه الا الخبر الأول و أما الخبر الثاني ففي دفاع أبي علي البيهقي عنه ، و ان التوقيع الذى تضمنه الأول في ذمه باطل بغير حقيقة و ان الأصل فيه ان وكيله - عليه السلام - الوارد على الغلاة لبس عليه الغلاة الامر فكتب و كتبوا في الشكاية منه و لم يجهم العسكرى - عليه السلام - و انما ادعى عروة بن يحيى الدهقان الملعون المتقدم الذى كان يكذب على العسكرى (ع) و على أبيه (ع) وجود توقيع منه (ع) بخطه في كتاب عبدالله بن حمدويه و لفظ التوقيع الذى ادعاه : هذا الفضل بن شاذان ؛ الى آخره ، و ليس متضمناً للذن كما اشتهر ، مع أنه خرج بعد موت الفضل فهو بوضوح كذب الدهقان .

و أقول : بوضوح كذبه غير ما ذكره البيهقي قوله فيما ادعاه من التوقيع : لا يندمل جرحه لا في الدنيا ولا في الآخرة ؛ فلا معنى لاندمال الجرح فى الآخرة و حينئذ فالخبر الثانى جواب عن الأول ، و الظاهر أنهما كانا متصلين و ما فى النسخة من كون خبر وقوفه (ع) تصنيفه و خبر ترجمته (ع) ثلاثاً عليه بين الخبرين من تحريف النسخة الكثير مثله فى رجال الكششى كما أن قول الكششى بعده و بعد خبر مربوط به من كون موته بسبب الهرب من الخوارج كما تقدم .

(الى ان قال)

و حاصل جواب الكششى بعد رفع تحريفاته عن الرقعة لبعض مبغضى الفضل



أنّ الخبر على فرض صحته مشتمل على مجرد ابعاد لا ايقاع فيعلم أنّه لم يبق مصرّاً على خلافه ، مع أنّ سبيل الخبر سبيل اخبار ذمّ صفوان و ابن سنان فتقدّم في صفوان رواية الكشّيّ عن عليّ بن الحسين بن داود القمّيّ أنّه سمع الجواد (ع) يذكر صفوان و محمد بن سنان بخيرٍ و قال : رضى الله عنهما برضاى عنهما فما خالفاني قطّ ، هذا بعد ما جاء عنه فيهما ممّا قد سمعته من أصحابنا ، مع أنّه تبيّن أنّ الرقعة مخرجها من عروة ، و عروة ادعى أنّه (ع) كتبها الى عبدالله بن حمدويه و عروة الدهقان حاله معلوم . و ممّا ذكرنا ظهر أنّ قوله «العمريّ» محرف «عروة» ، و انّ قوله : «ابراهيم بن عبده» محرف «عبدالله بن حمدويه» كما أنّ قوله : و قد علمت أنّ أبا الحسن الثّاني -- عليه السلام -- (الى آخره) في غاية التحريف و حاصل المطلب ما قلنا .

### و قال السيّد حسن الصّدر (ره) في عيون الرّجال

و هو كتابه المعبر عنه بعبارته الاخرى بطبقات الثّقة من الرّواة في باب الفاء (ص ٦٩ من النسخة المطبوعة) :

«الفضل بن شاذان أبو محمد الأزديّ النّيشابوريّ؛ في النّجاشيّ و الخلاصة : كان أبوه من أصحاب يونس و روى عن الجواد (ع) و قيل : عن الرضا (ع) أيضاً و كان ثقةً ، في الخلاصة : جليلاً فقيهاً متكلماً له عظيم شأن في هذه الطائفة . قلت : قد رأيت روايته عن الرضا (ع) وهو عدلٌ ضابطٌ مرجوعٌ اليه في عصره وهو أجلّ من أن يغمز عليه قلّ نظيره في الطائفة ؛ و قد ترجمته في تأسيس الشّيعه و كتاب مختلف الرّجال تفصيلاً» .

و قال في تأسيس الشّيعه عند ذكره مشاهير المتكلمين

من الشّيعه (ص ٣٧٧) :

«ومنهم الشّيخ الفضل بن شاذان بن الخليل أبو محمد الأزديّ النّيشابوريّ

أحد شيوخ أصحابنا الفقهاء المتكلمين و الجامعين لجميع فنون الدين ، أخذ عن الامام الرضا و عن أبي جعفر الجواد و أبي الحسن الهادي عليهم السلام ، و صنّف و أكثر و كان له جلالة في هذه الطائفة وهو في قدره أشهر من أن نصفه و ذكر الكنجي أنّه صنّف مائة و ثمانين كتاباً وقع الينا منها (فخاض في ذكر أسامي كتبه نقلاً عن النجاشي) .

و قال أيضاً في تأسيس الشيعة عند ذكره أئمة علم التفسير و التّأويل و سائر أنواع علوم القرآن مانصّه (ص ٣٤٤) :

« و منهم الفضل بن شاذان النيسابوريّ صاحب الامام الرضا - عليه السلام - كان مقدماً في كلّ فنّ من العلم ؛ في القرآن و الفقه و الحديث و الكلام وله ما يزيد على مائة مصنّفٍ مذكورة في الفهارس ، قال ابن النديم في الفهرست في باب ترتيب القرآن ما لفظه : و الفضل بن شاذان أحد أئمة القرآن و الروايات و لذلك ذكرنا مقاله دون ما شهدناه (انتهى) و ذكر له كتاباً في القراءة و قال في تسمية الكتب المصنّفة في القرآن : و كتاب القراءات للفضل بن شاذان صاحب الرضا و الجواد (انتهى) »  
أقول : الاولى أن نشير الى موارد ذكر اسمه و ما نقل من أقواله في فهرست ابن النديم فنقول :

قال ابن النديم في الفهرست : باب ترتيب القرآن في مصحف عبدالله بن مسعود (ص ٣٩ - ٤٠ من طبعة مصر سنة ١٣٤٨) :

« قال الفضل بن شاذان : وجدت في مصحف عبدالله بن مسعود تأليف سور القرآن على هذا الترتيب (فخاض في نقل كلامه الطويل و قال بعد تمامه و نقل شيء عن غيره) : و روى الفضل باسناده عن الأعمش ( الى ان قال في آخره ) : و الفضل بن شاذان أحد الأئمة في القرآن و الروايات فلذلك ذكرنا مقاله دون ما شهدناه .

و قال تحت عنوان «الكتب المؤلفة في القراءات» مانصّه (ص ٥٣) :

« كتاب القراءات للفضل بن شاذان » .

الآن أنه قال في الفن السادس من المقالة السادسة وهو في أخبار العلماء و  
أسماء ما صنفوه من الكتب ويحتوي على أخبار فقهاء اصحاب الحديث ما نصه  
(ص ٣٢٣) :

« الفضل بن شاذان الرازي وابنه العباس بن الفضل وهو خاصي عامي ؛ الشيعة  
تدعيه وقد استقصيت ذكره عند ذكرهم ، والحشوية تدعيه ، وله من الكتب التي تعلق  
بالحشوية كتاب التفسير ، كتاب القراءات ، كتاب السنن في الفقه ، ولابنه العباس  
ابن الفضل من الكتب . . . » .

ومن ثم قال الشيخ الطوسي (ره) في كتاب الفهرست

في ترجمة الفضل بن شاذان

(ص ١٢٥ من طبعة النجف سنة ١٣٥٦) :

« وذكر ابن النديم أن له على مذهب العامة كتباً كثيرة منها كتاب التفسير ،  
وكتاب القراءات ، وكتاب السنن في الفقه ، وأن لابنه العباس كتباً ؛ وأظن أن هذا  
الذي ذكره الفضل بن شاذان الرازي الذي تروى عنه العامة » .

أقول : قوله (ره) : « قد رأيت روايته عن الرضا (ع) » و يدل عليه أيضاً ما سمعته  
عن علماء الرجال بعد تصريحهم بروايته على سبيل القطع عن الامام الجواد (ع) فنقول :

رواية الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام :

فليعلم أن رواية ابن شاذان (ره) عن الرضا - عليه السلام - وردت في موارد  
عديدة و أحاديث كثيرة لا يسع المقام الاشارة الى مواردنا فلنشر الى مورد حتى يكون  
دليلاً على المدعى فنقول :

قال الشيخ الأجل أبو جعفر محمد الصدوق (ره) في عيون الأخبار ما نصه :

«الباب الثالث و الثلاثون - العلل التي ذكر الفضل بن شاذان في آخرها أنها سمعها من الرضا علي بن موسى مرة بعد مرة و شيئاً بعد شيء فجمعها و أطلق لعلى بن محمد بن قتيبة النيسابورى روايته عن الرضا ؛ حدثنا عبد الواحد بن محمد ابن عبدوس النيسابورى العطار بنيسابور فى شعبان فى سنة اثنين و خمسين و ثلاثمائة قال : حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن قتيبة النيسابورى قال : قال أبو محمد الفضل بن شاذان ، وحدثنا الحاكم أبو محمد جعفر بن نعيم بن شاذان عن عمه أبي - عبدالله محمد بن شاذان قال : قال الفضل بن شاذان النيسابورى : ان سألت سائل فقال : أخبرنى هل يجوز أن يكلف الحكيم عبده فعلاً من الأفعال لغير علة و لا معنى ؟ ( فساق العلل و هى كثيرة الى آخر الباب المذكور قائلًا بعده : )

حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابورى العطار قال : حدثنا علي بن محمد بن قتيبة النيسابورى قال : قلت للفضل بن شاذان لما سمعت منه هذه العلل التي ذكرتها عن الاستنباط و الاستخراج و هى من نتائج العقل او هى مما سمعته و رويته ؟ فقال لى : ما كنت لأعلم مراد الله عز و جل بما فرض ، و لا مراد رسوله بما شرع و سن و لا لعل ذلك من ذات نفسى بل سمعتها من مولاي أبى الحسن علي بن موسى الرضا - عليه السلام - المرة بعد المرة و الشئ بعد الشئ فجمعتها فقلت : فأحدث بها عنك عن الرضا - عليه السلام - ؟ فقال : نعم ، وحدثنا الحاكم أبو محمد جعفر بن نعيم بن شاذان النيسابورى عن عمه أبى عبدالله محمد بن شاذان عن الفضل بن شاذان أنه قال : سمعت هذه العلل عن مولاي أبى الحسن علي بن موسى الرضا - عليه السلام - متفرقة فجمعتها و ألفتها .

و نقله الصدوق (ره) أيضاً فى كتاب علل الشرايع تحت عنوان

«علل الشرايع و اصول الاسلام» نحوه (انظر باب ١٨٢ ؛ ص ٩٣ - ١٠١ من النسخة المطبوعة بطهران سنة ١٣١١ هـ) .

و نقله المجلسى (ره) بتمامه فى ثالث البحار فى باب علل الشرائع و الاحكام مع بيان للغاته و ايضاح لمشكلاته و اشارة الى موارد اختلاف العبارة فى الكتابين ؛ حتى أنه (ره) اعترض على الصدوق (ره) لاعتراضه على الفضل فى بعض تلك العلل مثل قول الفضل فى الاستنجاء (ص ١١٠ ؛ س ٢٤) قال مصنف هذا الكتاب : « غلط الفضل و ذلك لأن الاستنجاء به ليس بفرض و انما هو سنة ؛ رجعنا الى كلام الفضل » و مثل قوله فى التكبير قال مصنف هذا الكتاب (ص ١١١ ، س ٢٨) : « قال مصنف الكتاب : غلط الفضل ان تكبيرة الافتتاح فريضة و انما هى سنة واجبة ؛ رجعنا الى كلام الفضل » فقال بعد تمام الخبر ضمن بيانه المبسوط مانصه (ص ١١٦ ؛ س ٢٥ - ٢٨) : « قوله : غلط الفضل ؛ أقول : بل اشبهه [ الامر ] على الصدوق - رحمه الله - اذ الظاهر أن تكبيرة الافتتاح فريضة لقوله تعالى : و ربك فكبّر ؛ و لذا تبطل الصلوة بتركها عمداً و سهواً ، على أنه يحتمل أن يكون مراده بالفرض الواجب كما مر ، و العجب من الصدوق مع ذكره فى آخر الخبر أن هذه العلل كلها مأخوذة عن الرضا - عليه السلام - و تصريحه فى سائر كتبه بأنها مروية عنه (ع) كيف يجترىء على الاعتراض عليها ؟ و لعلته ظن أن الفضل أدخل بينها بعض كلامه فالايوافق مذهبه يحمله على أنه من كلام الفضل و يعترض عليه ؛ و فيه أيضاً ما لا يخفى . »

شئ مما يدل على

جلالة قدر الفضل و عظمة شأنه

عند الشيعة الامامية

يستفاد من تصفح كتب علمائنا - رضوان الله عليهم - أن الفضل بن شاذان - تغمده الله بغفرانه و غمره بفضله و احسانه و رحمته و رضوانه - عندهم بمكان من الجلالة و مقام من النبالة و ذلك أنهم يعتنون بأقواله و آثاره كمال الاعتناء، و يذكرون

كلماته ذكرهم كلمات الربانيين من العلماء الاعلام، و يعدونه من أهل الحلّ و العقد و الردّ و القبول و النقض و الإبرام فمن ثمّ ترى أنّ علماء الرّجال ينقلون في كتبهم ما أثر عنه في حقّ الرواة و يكتبون بقوله في الردّ و القبول و الجرح و التّعديل ، و كذا ترى أنّ علماء الحديث يذكرون ما أثر عنه ممّا يرتبط بالمقام في كتب الأحاديث فإذا نظرنا الى الكافي نرى أنّ الكلينيّ (ره) يذكر كثيراً كلماته، و ذكر جميع تلك الموارد بعبارة المنقولة بفضى الى طولٍ لا يناسب المقام لكن يكفي في اثبات هذه الدّعى ما نقل عنه في كتاب الطلاق في باب الفرق بين من طلق على غير السنّة و بين المطلقة اذا خرجت و هي في عدتها أو أخرجها زوجها (ج ٣ مرآة العقول ؛ ص ١٣) : « قال الفضل بن شاذان : أمّا قوله : ان الله عزّ و جلّ لما جعل الطلاق للعدّة لم يخبرنا أنّ من طلق لغير العدّة كان الطلاق عنه ساقطاً (الى آخر كلامه الطّويل) » و نقل عنه في كتاب الموارث كلمات كثيرة في موارد عديدة منها قوله في باب ميراث الاخوة و الأخوات مع الولد (ج ٣ مرآة العقول ؛ ص ١٤٧ - ١٤٨) : « قال الفضل : ان الله انما جعل ( الى آخر كلامه الطّويل ) ، و منها قوله : في باب الاخوة من الامّ مع الجدّ (ص ١٥٠) : « وقال الفضل بن شاذان : انّ الجدّ بمنزلة الأخ يرث ( الى آخر كلامه المفصّل ) » و منها قوله في باب ميراث ذوى الأرحام (ص ١٥١ - ١٥٢) « قال الفضل : ان ترك الميت عمين ( الى آخر كلامه المبسوط ) » و منها قوله في باب ميراث القتل و من يرث من الدية و من لا يرث (ص ١٥٥) : « الفضل بن شاذان قال : لو أنّ رجلاً ضرب ابنه غير مسرفٍ في ذلك يريد تأديبه ( الى آخر ما قال ) » و منها قوله في باب ميراث الأبوين مع الزوج و الزوجة (ص ١٤٦) : « قال الفضل بن شاذان في هذه المسألة : و من الدليل على أنّ للامّ الثلث من جميع المال أنّ جميع من خالفنا لم يقولوا في هذه الفريضة : للامّ السدس و انما قالوا ( الى آخر ما قال ) » الى غير ذلك من نظائره فمن أراد استقصاءها فليراجع الكافي .

و سلك الصّدوق (ره) سبيل الكلينيّ في ذلك في كتبه لكن لاحاجة الى الاشارة

الى مواردھا بعد ذكره علل الفضل بن شاذان فى كتابيه العلل و العيون فانّ فى نقله ايّاھا غنىّ عن ذكر سائر الموارد، و سلك مسلكھا الشيخ الطوسىّ (ره) فى كتبه المتنوّعة ، و كذا سائر علمائنا - رضوان الله عليهم - فنقلوا أقواله فى كتب الرجال و الحديث و الفقه و الاصول و التفسير و الكلام و غيرها ؛ و هذا واضح عند من كان من أهل الخبرة ، فاذا كان الامر كذلك فحوض مثلى فى بيان ذلك لا مورد له فالأولى الاكتفاء فى ذلك بقول فحول الشيعة كالشيخ و النجاشىّ و العلامة و نظائرهم من أنه أشهر من أن نصفه و أعرف من أن نعرفه .

قال العالم المتبحر المتضلع الجامع البارع أبو أحمد محمد بن عبد النبىّ بن عبد الصّانع المحدثّ النيسابورىّ الخراسانىّ المعروف بـ «ميرزا محمد الأخبارىّ» - تغمّده الله برحمته و أفاض على تربته شأبيب مغفرته - فى كتاب رجاله :

«الفضل بن شاذان بن الخليل أبو محمد الأزديّ النيسابورىّ فقيه متكلم جليل له عظم شأنٍ فى هذه الطائفة و هو فى قدره أشهر من أن يوصف ، له مائة وثمانون كتاباً منها كتاب الايضاح فى ابطال القول بالرأى و الاجتهاد وقد ظفرت به و قرأته ، له فى الاحاديث مدائح و مذام كما فى نظرائه السابقين عليه كزرارة ، ترحم عليه أبو-محمد عليه السلام مرتين أو ثلاثاً ولاءً ، و قال : أغبط أهل خراسان بمكان الفضل بن شاذان و كونه بين أظهرهم ، و أدرك زمان العسكرىّ عليه السلام و كاتبه ، روى عن جماعةٍ منهم محمد بن أبى عمير و محمد بن اسماعيل بن بزيع و اسماعيل بن سهل الدهقان ، و روى عنه على بن محمد بن قتيبة و أبو عبد الله محمد بن شاذان و أبو الحسن محمد بن اسماعيل النيسابورىّ البندقىّ ، نفاه الأمير محمد بن طاهر قاتل أحمد بن داود بن سعيد من نيسابور و قد تخلّص الفضل من قتله بحيلةٍ ذكرها علماء الرجال .

أقول : قبره بنيسابور مزارٌ معروفٌ قد زرناه مراراً .

و قال أيضاً فى أوائل كتاب مصادر الانوار ضمن كلامٍ له

(ص ٢٥ - ٢٦ من النسخة المطبوعة) :

« اجماع الامامية قديماً وحديثاً و ضرورة مذهب الأئمة - عليهم السلام - على عدم أصالة حجية الظن كما اعترف به استاد السادة الفقهاء فى عصرنا السيد محمد مهدي الطباطبائي - أدام الله توفيقه - صاحب الدرّة المنظومة مشافهة ، و صرح به شيخ الطائفة فى كتاب العدة فى موضعين بل أكثر (الى أن قال) و الفضل بن شاذان فى الايضاح و غيرهم فى غيرها ؛ و انما الخلاف بين الطائفة فى وجه حرمة أنه عقلياً أو سمعيّاً (الى آخر ما قال) . »

أقول : قد نقل هذا العالم أيضاً من ايضاح الفضل بن شاذان فى كتابه الكبير المعروف بـ « تسليّة القلوب الحزينة الجارى مجرى الكشكول و السفينة »<sup>١</sup> و ذلك أنى لم أر نسخة ذلك الكتاب إلا أن فى مكتبتى نسخة تشتمل على جزئين من مختصره

١ - هذا الكتاب قد وصفه مؤلفه فى رجاله و نقله أيضاً صاحب روضات الجنات فى ترجمة مؤلفه بهذه العبارة « له ثمانون مصنفاً فى فنون عقلية و نقلية و شهودية أشهرها كتاب تسليّة القلوب الحزينة الجارى مجرى الكشكول و السفينة ؛ عشر مجلدات تبلغ ثمانمائة ألف بيت . »

و عبارة آخر الجزئين الملخصين المشار اليهما الذين هما عندى هذه : « هذا آخر ما أردنا نقله من المجلد الثانى من كتاب تسليّة القلوب الحزينة الجارى مجرى الكشكول و السفينة تأليف الشيخ العالم الكامل المحقق المدقق أبى أحمد ميرزا محمد بن عبد النبى بن عبد الصانع النيشابورى الخراسانى المعروف بميرزا محمد الاخبارى و كان الكتاب بخطه (ره) مع تصحيحه و تنقيحه فأخذت منه ما كتبت مع تغيير يسير و تقديم و تأخير حسب ما اقتضاه الاختصار وأنا العبد محمد باقر الرضوى و قد فرغت من تحريره فى اثنى و عشرين من شهر شعبان المعظم فى سنة ١٣٠٨ . »



و قال ملخصه بعد الحمد و الثناء و الصلوة و الدعاء مانصه :

« و بعد فانه لما كان الكتاب المعروف بتسليّة القلوب الحزينة الجارى مجرى الكشكول و السفينة تأليف المحقق المدقق العلامة رئيس المحدثين و الأخباريين أبى أحمد ميرزا محمد بن عبد النبى بن عبد الصانع النيسابورى الخراسانى فى اثبات مطالب الاخباريين و الرد على المجتهدين محتويًا على زواهر التدقيقات اللطيفة منطويًا على جواهر التحقيقات الشريفة بعبارات رائقة أبهى من أيام الشباب و اشارات فائقة أشهى من وصال الأحباب فأحببت أن أجمع بعض فوائدها و ألتقط نبدأ من فرائدها حتى ان ساعدنى التوفيق فيما سيأتى من الزمان أكتب ما عليها و فيها من التعصّب لمذهب الأخباريين و التجنّب عن طريقة المجتهدين » ففى هذا المختصر الملخص قد استدلت بمطاوى كتاب الايضاح على مطالب فقال فى موضع من أوائله بعد الاستدلال على مطلوبه بنقل عبارة من عدّة الاصول لشيخ الطائفة مانصه :

« أقول : هذا عين مذهب المحدثين فلا معنى لزعمهم أن الشيخ كان مجتهداً وقد ذكرنا فى كتابنا الكبير عبارات قدماء الأصحاب كالفضل بن شاذان و ابن قبة الرازى و الصدوق و المفيد و علم الهدى و الشيخ و ابن ادريس و المحقق الطوسى رحمهم الله بألفاظهم فى التنصيص على نفى الاجتهاد من المذهب و عدم تجويز العمل بالظنون الاجتهادية و ابتناء الاحكام عليها . »

و قال فى موضع آخر منه مانصه :

« و ذكر النجاشى فى ترجمة اسماعيل بن على بن اسحاق من الكتب المصنفة فى ردّ الاجتهاد كتاب النقض على عيسى بن أبان أقول : و منها كتاب الايضاح للفضل بن شاذان النيسابورى و منها كتاب الرد على ابن جنيد فى اجتهاد الرأى للشيخ المفيد (الى آخر ماقال) . »

و نقل أيضاً عن الايضاح لكن بواسطة الاصول الاصيلة للمحدث الكاشانى (ره)

فقال مانصه :

« وفي الاصل الاول منها: وصل - قال أبو محمد الفضل بن شاذان النيسابورى الذى كان من أجل أصحابنا الفقهاء وكان ممن روى عن أبي جعفر الثاني (ع) وقيل: عن الرضا (ع) أيضاً (الى ان قال) قال فى كتابه المسمى بالايضاح فى القوم المسمى بالجماعة المنسوبين الى السنة: انا وجدناهم (الى آخر ما فى الايضاح بطوله) وقال بعد قول الفضل وهو آخر ما نقله المحدث الكاشانى (ره) من الايضاح فى الاصول الاصيلية « ولو اقتصصنا كل ما فيه الاحتجاج عليكم من الكتاب لكتبنا أضعاف ما كتبناه وفيما اقتصصنا ما يكتفى به من يعقل: « انتهى كلام الفضل و له الفضل » .

أقول: نقل أيضاً عن الايضاح للفضل بن شاذان الشيخ على (ره) فى رسالة له على ما يبالى وهو ابن ذلك العالم المنقول كلامه أعنى ميرزا محمداً الاخبارى (ره) الآ أنه لما لم يكن معروفاً بين أهل العلم أعرضت عن الخوض فى طلب موارد نقله والاشارة اليها .

قال المحدث الكاشانى (ره) فى أوائل كتابه الأصول الأصيلية:

(ص 5 من النسخة المطبوعة بتحقيقنا):

« وصل - قال أبو محمد الفضل بن شاذان النيسابورى الذى كان من قدماء أصحابنا الفقهاء وكان ممن روى عن أبي جعفر الثاني (ع) وقيل: عن الرضا عليه السلام أيضاً وكان ثقة جليلاً فقيهاً متكلماً له عظيم شأن فى هذه الطائفة، قيل: انه صنف مائة وثمانين كتاباً وترحم عليه أبو محمد عليه السلام مرتين؛ و روى: ثلاثاً؛ ولاء، و روى الكشى عن الملقب بتوزا من أهل البوزجان من نيسابور أن أبا محمد الفضل ابن شاذان كان وجهه الى العراق فذكر أنه دخل على أبي محمد عليه السلام فلما أراد أن يخرج سقط عنه كتاب وكان من تصنيف الفضل فتناوله أبو محمد (ع) ونظر فيه فترحم عليه وذكر أنه قال: أغبط أهل خراسان بمكان الفضل بن شاذان وكونه بين أظهرهم .

قال فى كتابه المسمى بالايضاح فى القوم المتّسمين

بالجماعة المنسوبين الى السنّة : انا وجدناهم

فساق قسمة معظمة من عبارة الايضاح (انظر ص ٥ - ١٤).

و الى ذلك يشير فى اواخر الاصل الثامن بقوله (انظر ص ١٤٢-١٤٣) :

« اعلم أنّ انحصار طريق العلم بنظريات الذين فى الرواية عنهم عليهم السلام و عدم جواز التمسك فى العقائد التى يجوز الخطأ فيها عادة بالمقدمات العقلية و فى الأعمال بالاستنباطات الظنّية من كتاب الله او من سنة رسول الله (ص) او من الاستصحاب او من البراءة الاصلية او من القياس او من اجماع المجتهدين و أشباهها كان من شعار متقدّمى أصحابنا ائمة عليهم السلام حتى صنّفوا فى ذلك كتباً ؛ و من الكتب المصنّفة فى ذلك كتاب النقض على عيسى بن أبان فى الاجتهاد ، ذكره النجاشى فى ترجمة اسماعيل بن على بن اسحاق .

اقول : و منها كتاب الايضاح للفضل بن شاذان النيسابورىّ وقد ذكرنا فصلاً منه فى الاصل الأوّل من هذا الكتاب .

و قال (ره) أيضاً فى كتابه سفينة النّجاة مانصّه :

(انظر ص ١٠٢ - ١١١ من النسخة المطبوعة بطهران سنة ١٣٧٩ هـ)

«الفصل العاشر - فى نقل كلام بعض القدماء - قد علمت أنّ انحصار معرفة العلوم الشرعية اصولية كانت أو فروعية فى الرواية عن أهل البيت - عليهم السلام - و عدم جواز التمسك فى شىء منها الى المقدمات الجدلية والاستنباطات الظنّية كان من شعار متقدّمى أصحابنا ائمة صلوات الله عليهم .

فاعلم أنّهم صنّفوا فى ذلك كتباً و رسائل ؛ فن الكتب المصنّفة فى ذلك كتاب

النقض على عيسى بن أبان فى الاجتهاد ، ذكره النجاشى فى ترجمة اسماعيل بن على بن اسحاق ، ومنها كتاب الايضاح للفضل بن شاذان النيسابورى و كان من أجلّة أصحابنا الفقهاء وقد روى عن أبى جعفر الثانى - عليه السلام - وقيل : عن الرضا - عليه السلام - أيضاً وقد صنف مائة وثمانين كتاباً ، و ترجم عليه أبو محمد مرتين أو ثلاثاً و لاء ؛ وقال بعد أن رأى تصنيفه ونظرفيه و ترجم عليه : أغبط أهل خراسان بمكان الفضل بن شاذان قال فى كتابه المذكور فى القوم المتسمين بالجماعة المنسويين الى السنّة : انا وجدناهم (فساق كلامه الى قوله : بالعداوة و البغضاء على الحق من أحكام الكتاب بالعبث و الاحاد) الى آخر ما قاله من هذا القبيل مع ما فيه من التطويل سيّماً فيما طعن به فى خبر معاذ ، و اقتصرنا على ذلك فان القطرة تدل على الغدير و الجفنة تهدى الى البيدر الكبير .

و لغيره - رضى الله عنه - أيضاً كلمات فى ذلك لا تحضرنى الآن و فيما ذكرنا كفاية لطالب الحق و اليقين و بلاغ لقوم عابدين .

قال المحدث النورى - قدس الله تربته - فى أوائل كتاب

الفيض القدسى بعد الخوض فيها للمجلسى - أعلى الله درجته - من الكتب و المؤلفات ولا سيّما البحث عن بحار الأنوار مانصّه : « وقد عثر على كتب كثيرة لم ينقل عنها فى البحار بل ذكرها فى المقدمات و وجدت كتب أخرى لم تكن عنده و لم يمهله الأجل لتأليف المستدرك ولا بأس بالاشارة الى أسامى تلك الكتب التى أغلبها موجودة فلعل الله يوفق أحداً للاقدام فى هذا الأمر المهم الذى فيه احياء لآثار الأئمة الطاهرين - عليهم السلام - فيطلع عليها و يسهل له جمعها ، ولولا اشتغالى بمستدرك الوسائل لكنت أرجو أن أكون من فرسان هذا الميدان و لكن لأرى الأجل يمهلى و الدهر يساعدى ؛ و لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً ، و قد ذكر بعض تلاميذه فى كتاب كتبه اليه جملة من هذه الكتب و هو موجود فى آخر اجازات البحار الا أنه ذكر كتباً كثيرة من الفقه و الكلام فأخذ فى ذكر أسامى تلك الكتب الى أن قال :

«يا - كتاب الايضاح للشيخ الجليل فضل بن شاذان» .

أقول : قد نقل المحدث النورى (ره) فى كتبه كثيراً من ذلك الكتاب ؛ فذكر منه طرفاً من الاحاديث فى مستدرک الوسائل فانّ الشيخ الحرّ العاملى (ره) لم يظفر بكتاب الايضاح حتى ينقل أخباره فى وسائل الشيعة فاستدرکها المحدث المذكور فى مستدرکه (انظر كتاب الفرائض ؛ باب ميراث الاخوة والأخوات ، و باب نواذر مايتعلّق بأبواب ميراث الاخوة والأجداد ج ٣ ؛ ص ١٦٣ ، و كتاب النكاح باب نواذر مايتعلّق بأبواب المتعة ص ٥٩٤ - ٥٩٣) (و ان أردت مواضع ذكرها فى الكتاب الحاضر فانظر ص ٣٣١ و ٣٣٥ و ص ٤٣٣ - ٤٤٧) و أخباراً كثيرةً فى فصل الخطاب بفضى ذكر مواردها الى طولٍ يملّ القارئان فان أردت مواضعها فانظر الكتاب الحاضر (ص ٢٠٩ - ٢١١ ، و ٢٢٦ - ٢٢٨ و ٢٤٦ ، ٣١٥ ، و ٤٢٦) و ذلك أنا أشرنا فى تلك الصفحات الى جميع موارد نقله فى فصل الخطاب ، و نقل فى دار السلام حكاية ضيافة حاتمٍ للوافدين على قبره برؤيا ابنه عدى بن حاتم (انظر ص ٦٢ من المجلد الأول من الطبعة الاولى ، و هى فى الكتاب الحاضر فى ص ٤١٣ - ٤٠٨) .

قال المحدث القمى (ره) فى سفينة البحار فى باب الفاء

بعده الضاد

(ج ٢ ، ص ٣٦٨ - ٣٦٩)

«العلل التى رواها الفضل بن شاذان (معانى الاخبار ، ج ٢٣ ، ص ١٠٨) كتاب الفصول للسيد المرتضى حكى عن الشيخ المفيد (ره) أنه قال : سئل أبو محمد الفضل ابن شاذان النيشابورى (ره) فقيل له : ما الدليل على امامة أمير المؤمنين على بن أبى طالب - عليه السلام - ؟ فقال : الدليل على ذلك من كتاب الله عزّ وجلّ ، و من سنة نبيه ، و من اجماع المسلمين ، فأما كتاب الله تعالى فقوله عزّ وجلّ : يا أيها الذين

آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولى الأمر منكم، فدعانا سبحانه الى طاعة اولى الأمر كما دعانا الى طاعة نفسه و طاعة رسوله فاحتجنا الى معرفة اولى الامر كما وجبت علينا معرفة الله تعالى و معرفة الرسول عليه وآله السلام، فنظرنا الى أقاويل الامة ؛ فوجدناهم قد اختلفوا فى اولى الأمر و أجمعوا فى الآية على ما يوجب كونها فى على بن أبى طالب - عليه السلام - فقال بعضهم : أولى الأمرهم أمراء السرايا ، وقال بعضهم : هم العلماء ، وقال بعضهم : هم القوام على الناس و الآمرون بالمعروف و الناهون عن المنكر ، وقال بعضهم : هم أمير المؤمنين على بن أبى طالب - عليه السلام - و الائمة من ذريته عليهم السلام ؛ فسألنا الفرقة الاولى فقلنا لهم : أليس على بن أبى طالب (ع) من أمراء السرايا ؟ (الى آخر ما أفاد - رحمة الله عليه و رضوانه (دكه ١٧٨) ، مايدل على ذمه و مايدل على مدحه زعه ٢٢١ كتاب القائم للفضل بن شاذان يروى عنه صاحب المحتضر زقمه ٤٢٤ جملة من روايات هذا الكتاب يج لج ١٩٩ .

### وله أيضاً كتاب الايضاح وقد نقلنا منه روايةً فى أوس

ذكر ما يعلم منه أن ابنه أبا القاسم العباس بن الفضل شاذان كان من العلماء و المقرئين و العارفين بقراءة الائمة - عليهم السلام - ، يب كج ٩٦ و ٩٨ عرض البوشنجاني قرية من قرى هراة ، كتاب يوم و ليلة الفضل بن شاذان رحمه الله على العسكرى - عليه السلام - و قوله (ع) : هذا صحيح ينبغى أن يعمل به قال بورق : فقلت له (ع) : الفضل بن شاذان شديد العلة و يقولون : انه من دعوتك بموجدتك عليه لما ذكروا عنه انه قال : وصى ابراهيم خير من وصى محمد - صلى الله عليه وآله و لم يقل جعلت فداك هكذا ؛ كذبوا عليه ، فقال : نعم ، كذبوا عليه ، رحم الله الفضل ، رحم الله الفضل ، قال بورق : فرجعت فوجدت الفضل قد مات فى الايام التى قال أبو محمد : رحم الله الفضل ؛ يب لز ١٦٩ .

أقول : الفضل بن شاذان بن الخليل أبو محمد الأزدي النيسابورى كان ثقة

جليل القدر فقيهاً متكلماً له عظم شأنٍ في هذه الطائفة ؛ قيل : انه صنف مائة وثمانين كتاباً ؛ روى عن أبي جعفر الثاني و قيل : عن الرضا أيضاً عليهما السلام، وكان أبوه من أصحاب يونس (ره) و يعدّ من أصحاب الجواد عليه السلام ، توفى الفضل في أيام أبي محمد العسكري ؛ وقبره بنيشابور قرب فرسخٍ خارج البلد مشهورٌ و قد زرته قال العلامة : و ترجم عليه أبو محمد - عليه السلام - مرتين و روى ثلاثاً و لاءً و نقل الكشي عن الأئمة - عليهم السلام - مدحه ثم ذكر ماينا فيه و قد أجبنا عنه في كتابنا الكبير ، و هذا الشيخ أجلّ من أن يغمز عليه فانه رئيس طائفتنا رضى الله عنه (انتهى) .

أقول : يشير بما ذكره في أوس الى ما نقله هناك بهذه العبارة (ج ١؛ ص ٥٢-٥٣) «أوس ب؛ أوس بن الحدثان النضريّ هو الذي شهد مع المرأتين بأن رسول الله (ص) قال : لا أورث ؛ فمنعوا فاطمة (ع) ميراثها من أبيها و سز ٦٩٤ و ح يا ٩٨ أقول : قال الفضل بن شاذان في كتاب الايضاح (الى آخر ما قال ؛ فان شئت عبارته فانظر ص ٢٥٦ من الكتاب الحاضر) .

قد ذكر أيضاً المحدث القميّ (ره) ترجمته مبسوطه في كتابه «تحفة الاحباب في نوادر آثار الاصحاب» (انظر ص ٢٦٧ - ٢٦٩) و ذكرها أيضاً في كتابه منتهى الآمال في ترجمة الامام الجواد (ع) ضمن ذكره عدة من أعاظم أصحابه في الفصل السابع من الفصول المتعلقة بترجمة الامام المشار اليه (انظر ص ٣٠١ - ٣٠٢ من النسخة المطبوعة في المطبعة الاسلامية سنة ١٣٦٨ هـ) .

قال ثقة الاسلام الشيخ آقا بزرك الطهرانيّ - طاب ثراه -

في كتاب الذريعة الى تصانيف الشيعة

(ج ٢ ؛ ص ٤٩٠ - ٤٩١) :

«الايضاح في الردّ على سائر الفرق للشيخ أبي محمد الفضل بن شاذان بن الخليل

النيسابورى صاحب الامام الرضا - عليه السلام - و المتوفى سنة ٢٦٠ مؤلف اثبات الرجعة وغيره من التصانيف التى ذكرها النجاشى ؛ اوله : الحمد لله الذى خلق السماوات و الارض و جعل الظلمات و النور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون . . . اما بعد فاننا نظرنا فيما اختلف فيه اهل الملة من اهل القبلة من امر دينهم حتى كفر بعضهم بعضاً و برىء بعضهم من بعض و كلمهم يتحل الحق و يدعيه فوجدناهم فى ذلك صنفين لاغير فأحدهما المتسمون بالجماعة المنتسبون الى السنة و هم فى ذلك مختلفون فى أهوائهم قد أجمعوا على خلاف الصنف الآخر و هم الشيعة .

ثم ذكر أقاويل الفرق أصولاً و فروعاً و دحضها عن آخرها .

رأيت منه نسخاً عديدة فى مكتبات العراق ؛ منها نسخة بخط السيد محمد مهدي بن مير محمد سعيد الطباطبائى الخراسكانى ؛ فرغ من كتابتها سنة ١١١٨ ، و عليها تملكك السيد محمد الجواد بن محمد بن زين الدين الحسينى السجاعى سنة ١٢٢٩ و هو المعروف بالسيد جواد (سياه پوش) ابن السيد محمد زينى صاحب الديوان الآتى . و ذكر فى تذكرة النوادر وجوده فى خزانة اياصوفية و بانكى فور و اسكورپال و الخديوية و نقل عنه شيخنا العلامة النورى فى دارالسلام حكاية ضيافة حاتم للوافدين على قبره برؤيا ابنه عدى بن حاتم .

أقول : قوله ( ره ) : و ذكر فى تذكرة النوادر وجوده فى خزانة اياصوفية و بانكى فور و اسكورپال و الخديوية « اشتباه فان الايضاح المذكور فى المكاتب المشار اليها ليس كتاب الايضاح للفضل بن شاذان بل كتاب آخر فى النحو يسمى بالايضاح فلا بد من نقل العبارة حتى يتبين حقيقة الحال فنقول :

قال فى تذكرة النوادر تحت عنوان « علم النحو »

( انظر ص ١٣٦ - ١٣٧ من النسخة المطبوعة فى مطبعة دائرة المعارف

العثمانية سنة ١٣٥٠ هـ ؛ تحت رقم ١٧٨ ) :

« كتاب الايضاح للشيخ الامام أبى على الحسن بن أحمد الفارسى الفسوى »



المتوفى سنة ٣٧٧ ، قال ابن خلكان : كان امام وقته فى علم النحو ، مزينة الكتاب قال ابن خلكان : قال عضدالدولة : انا غلام أبى على الفسوى فى النحو و صنف له كتاب الايضاح و التكملة فى النحو و قصته مشهورة و قال صاحب كشف الظنون : وهو كتاب متوسط مشتمل على مائة و ستة و ستين باباً منها الى مائة وستين نحو و الباقى تصريف ، وله شرح أبيات الايضاح ذكره ابن النديم .

عدة نسخ منه فى خزائن الاستانة أقدمها كتابة نسخة مسجد بايزيد كتبت فى سنة ٥٠٥ ، و نسخة أخرى فى خزانة اياصوفية تحت رقم ٤٤٥١ ، نسختان منه فى الخزانة المصرية ؛ الاولى مكتوبة فى سنة ٥٦٦ بخط مغربى ، و الاخرى مكتوبة فى سنة ٥٨١ بخط الشيخ أحمد بن شجاع ، نسخة منه فى مكتبة اسكوريال تحت رقم ٤٢ كتبت فى سنة ٦٠٥ ، نسخة أخرى فى المكتبة المذكورة تحت رقم ١٩٤ ، نسخة أخرى فى خزانة بانكى فور تحت رقم ١٥٢٢ كتبت فى سنة ٥٩٩ .

فاتضح أن الايضاح المذكور فى تذكرة النوادر ليس الايضاح المعنون فى الذريعة و العجب من هذا الشيخ الجليل الناقد البصير كيف خفى عليه هذا الامر الواضح ؟ و أظن أن منشأ الاشتباه أن صاحب الذريعة - قدس الله روحه - لم ير عبارة تذكرة النوادر بل رآها بعض من لم يكن من أهل الفن حتى يستفيد من العبارة معناها كما هو حقه فتوهم من اشتراك الاسم بين الكتابين اتحادهما فى المصداق فأخبر صاحب الذريعة بالمشافهة او بالكتابة أن مؤلف تذكرة النوادر صرح فيها بأن الايضاح موجود فى تلك المكاتب فاعتمد على قوله لزعمه أن المخبر قد حقق الأمر و الحال أنه غافل عنه جاهل به فوقع فيما وقع من الاشتباه .

### تحقيق

فى أن «شاذان» هل هو لقب الخليل او اسم ابنه ؟

قال الفاضل المامغانى - طيب الله مضجعه - فى حاشية تنقيح المقال فى ترجمة

شاذان بن الخليل النيشابوريّ بعد نقل هذه العبارة من رجال الشيخ الطوسيّ (ره) عند ذكره أصحاب الجواد - عليه السلام - : « شاذان بن الخليل والد الفضل بن شاذان النيشابوريّ » مانصّه (ج ٢ ؛ ص ٨٠) :

« يظهر من خبر يأتي في ترجمة يونس بن عبد الرحمن ان شاء الله تعالى أن اسم - شاذان والد الفضل خليل لا أن جدّه خليل » .

وقال (ره) في ذلك الكتاب في ترجمة الفضل بن شاذان مانصّه :

« لا يخفى عليك أن المعروف بين الأصحاب أن الفضل ابن شاذان ، و شاذان ابن الخليل حيث يشتون كلمة الابن بين شاذان و بين الخليل ؛ و في باب العبادة من الكافي : أحمد بن محمد بن عيسى عن شاذان بن الخليل الى آخره ولكن ربّما ادّعى بعضهم كون الخليل والد الفضل وكون شاذان لقبه ، و يساعد عليه قول الكشيّ في ترجمة يونس بن عبد الرحمن : جعفر بن معروف حدّثني سهل بن بحر قال : سمعت الفضل بن شاذان قال : حدّثني أبي الخليل الملقّب بشاذان قال : حدّثني أحمد بن أبي خالد ظهير أبي جعفر الثّاني (ع) قال : كنت مريضاً ؛ الحدِيث ، فانه نصّ فيما قاله البعض ، فتدبّر » .

أقول : يريد بقوله « بعضهم » المولى عناية الله القهبائيّ (ره)

فانه صرّح في موارد كثيرة من كتابه مجمع الرّجال بأن شاذان لفظ أعجميّ لقب لاحمد و الخليل ابني نعيم النيسابوريّ فقال في ترجمة شاذان بن الخليل والد الفضل بن شاذان النيشابوريّ مانصّه :

« لا يخفى عليك أن شاذان بالدّال المهملة لفظ أعجميّ حيث انه لقب لأحمد و الخليل ابني نعيم النيسابوريّ و اللقب يكون من الاحوال و الصّفات و على ما ذكرنا بصير صفة و أمثاله كثيرة مثل فرحان و خندان و كريان و سوزان و بريان و افتان و خيزان

وقال أيضاً هذا العالم في كتابه المذكور في ترجمة الفضل

بن شاذان بعد نقل ماخص ما ذكره المامغاني (ره) بالنسبة الى هذا المطلب وقد نقلناه  
آنفاً في صدر المبحث مانصه :

« قلت : قد عرفت في عنوان شاذان أن المدعى القهبائي استناداً الى ذاك الخبر  
وقلنا ثمة : ان قوله في خبر بونس : حدثني أبي الجليل ؛ بالجيم لا الخليل بالخاء ،  
فالفضل يعبر عن أبيه بالتعظيم فتارة يقول : شيخي ، وأخرى : أبي الجليل ، وكيف  
يكون شكك في كونه : ابن شاذان بن الخليل ، وقد عبر جخ في أبيه ، وجش هنا في  
عنوانه ، وكش هنا في كلامه وخبره : بشاذان بن الخليل ؛ وقد ورد شاذان بن الخليل  
أيضاً في مضمضة الكافي ومسح رأسه و صفة غسله وأبواب آخر تقدمت في أبيه .  
أقول : هذاتحقيق "أنيق وكلام" متين و توجيه "وجيه" جزى الله فائله خير الجزاء .

### قبر الفضل بن شاذان و مدفنه

مما يكشف عن عظمة الفضل بن شاذان عند الشيعة حفظهم قبره الى الآن وذلك  
أن قبره مزار معروف بنيسابور تزوره الشيعة و يشدون اليه الرحال و يتبركون به فلنذكر  
شيئاً مما يدل على ذلك .

قال المرحوم صنيع الدولة محمد حسنخان في مطلع الشمس :

(ج ٣ ؛ ص ١٠٦ و ١٠٧)

« اما مقبره فضل بن شاذان طاب ثراه كه در طرف شرقى بقعه امامزاده محروق  
عليه السلام بمساقى واقع است عبارت است از بقعه وصحنى كه ديوار كوتاهى دارد ، بناى  
بقعه مثنى مستطيل و استطاله آن از مشرق بمغرب است ، عرض بقعه هفت قدم و طول  
هشت قدم مى باشد و گنبدى آجرى دارد كه تقريباً دوازده ذرع و نيم ارتفاع آنست ،

دوره گنبد را کاشی کرده بوده‌اند ولی ریخته است و کمی از آن باقی مانده ، صورت قبر یک ذرع بلند است و دو ذرع و کسری طول دارد ، و دورش کاشی ملون است ، سنگی بر روی قبر نصب شده و عبارت ذیل را بر آن نصب کرده‌اند :

هذا ضريح النحر بر المتعال و النبیل المفضال ذی العزّ و الاجلال شمس ذوی البسائط و الافضال ، المؤسس الممهّد لعلم الکلام ، القائم بالقسط لاقامة البراهین لاهتداء الانام ؛ الراوی عن الامامین ابي الحسن علیّ بن موسی و ابي جعفر الثانی علیهما السلام ، زبده الرواة و نخبه الهداة و قدوة الاجلاء المتکلمین و أسوة الفقهاء المتقدمین ، الشیخ العلیم الجلیل الفضل بن شاذان بن الخلیل طاب الله ثراه ، قد وصل بلقاء ربه فی سنة ۲۶۰ (دویست و شصت) ۲.

در دوره همین صفحه حاشیه‌ای دارد و بر آن نوشته است :

قد ترحمّ علیه أبو محمد الحسن العسکریّ علیه السلام فقال : رحم الله الفضل ؛ ثلاثة ولاء و قال أيضاً (ع) : أغبط أهل خراسان بمکان الفضل . و قال محمد بن ابراهیم الورّاق : خرجت الی الحجّ فدخلت الی مولای ابي محمد الحسن العسکریّ (ع) و أریته کتاب الفضل بن شاذان فنظر فیہ و تصفّحه ورقة و ورقة و قال علیه السلام : هذا صحیح ینبغی أن یمعل به ؛ رحم الله الفضل ؛ کتبه فی سنة ۱۲۶۱ (هزار و دویست و شصت و یک) .  
زمین صحن همه قبور است ، حوض آب انباری در سمت غربی صحن تازه ساخته‌اند کتیبه‌ای در دور داخله گنبد خواسته‌اند رسم نمایند ناقص و ناتمام مانده است .

۱ - قال الزبیدی فی شرح قول الفیروز آبادی : «طابه» مانصه : «أی الثوب ثلاثیاً = طیبه عن ابن الاعرابی کذا فی المحکم قال : فکأنها تفاحة مطیوبة جاءت علی الاصل کمغیوط و هذا مطرد أي فعلی هذا لا اعتداد بمن أنکره» .

۲- نگارنده گوید : سنگ قبر اکنون نیز بصورت مذکور در فوق باقی ، و نام راقم نیز در اینجا هست باین ترتیب : «راقمه الائم الجانی محمد مقیم المازندرانی» .

مقبرهٗ فضل بن شاذان در زمین نیشابور قدیم واقع و مقبرهٗ شیخ عطار علیه الرّحمة چنانکه ذکر شد در شهر شادباخ بوده (تا آنکه گفته) و شهر شادباخ مبذر پنجاه خروار بذراست، و شهر نیشابور قدیم که فضل بن شاذان در آن مدفون است جای هشتاد خروار بذراست .

قال المحدث القمّيّ (ره) فی سفینة البحار ضمن ترجمة

الفضل بن شاذان ( ج ۲ ص ۳۶۹ ) :

« توفی الفضل فی ایام ابي محمد العسکریّ (ع) وقبره بنیشابور قرب فرسخ خارج البلد مشهور و قد زرته . »

وقال فی منتهی الامال ضمن ذكره أعظم أصحاب الامام الجواد (ع) فی أواخر ترجمة الفضل بن شاذان مانصّه (انظر الفصل السابع) :

« وبالجملة جلالت فضل بن شاذان اکثر است از آنکه ذکر شود، در ایام امام حسن عسکری علیه السلام وفات کرد، و قبرش در زمین نیشابور قدیم که خارج از بلد این زمان است بفاصلهٗ یک فرسخ تقریباً بابقعه و صحنی مزار و مشهور است و بروی سنگ قبر او نوشته :

هذا ضريح التحرير المتعال (الی ان قال) الراوی عن الامامین ابي الحسن علیّ ابن موسی و ابي جعفر الثانی علیهما السلام زبدة الرواة و نخبه الهداة و قدوة الاجلاء المتکلمین و أسوة الفقهاء المتقدمین الشیخ العلیم الجلیل الفضل بن شاذان بن الخلیل طاب الله ثراه، قد وصل بقاء ربّه فی سنة ۲۶۰ .

و در دور سنگ قبر نوشته :

قد ترحّم علیه ابو محمد الحسن العسکریّ علیه السلام فقال : رحم الله الفضل ؛

ثلاثة ولاء، و قال عليه السلام أيضاً : أغبط أهل خراسان بمكان الفضل ، وقال محمد ابن ابراهيم الوراق : خرجت الى الحج فدخلت الى مولاي أبي محمد العسكري (ع) و أريته كتاب الفضل بن شاذان فنظرفيه و تصفحه ورقة ورقة و قال (ع) : هذا صحيح ينبغي ان يعمل به ، رحم الله الفضل ؛ كتبه في سنة ١٢٦١ هـ .

و ذكر المحدث المذكور (ره) أيضاً في كتاب نجفة الاحباب في آخر ترجمة الفضل بن شاذان (ره) تلك العبارة المنقولة عن منتهى الآمال بعينها .

قال العالم الفاضل الحاج محمد هاشم الخراساني (ره) في منتخب التواريخ ضمن ذكره قبور المشاهير من الصحابة و الرواة المدفونة في البلاد القريبة من المشهد الرضوي مانصه (ص ٧١٠ من طبعة المطبعة الاسلامية بطهران) :

« سوم - فضل بن شاذان بن الخليل النيشابوري ثقة جليل متكلم له عظم شأن في هذه الطائفة ، و صدو هشتاد كتاب تصنيف کرده (الي ان قال) در رجال است که فضل بن شاذان در بيهق بود خبر خوارج باو رسيد از آنجا گريخت بسمت نيشابور و در بين راه خيلي تعب بوى رسيد و مريض شد و از دنيا رحلت فرمود در سنه دوست و شصت ، و قبر شريفش در يك فرسخي نيشابور است و بقعه مختصري هم دارد .»

أقول : قد مرّ فيما نقلنا من رجال الميرزا محمد الاخباري أنّه (ره) أيضاً صرح في آخر ترجمة الفضل بن شاذان بأنّ «قبر الفضل بنيسابور مزار معروف قد زرنه مراراً» .

در کتاب گنج دانش ضمن شرح وضع شهر نیشابور قدیم گفته (٥٠١) :

« مقبره فضل بن شاذان در زمین نیشابور قدیم واقع و بقعه شیخ عطار علیه الرحمة چنانچه ذکر شد در شهر شادیاخ قدیم بوده و دوره این شهر من جمیع الجهات پنجهزار و یکصد و پنجاه ذرع است و بشکل مدور و مارپیچی آنرا ساخته اند و ارکی داشته در طرف فیلدان واقع بوده و دیوارش مستقیم بطول هشتصد و پنجاه ذرع ساخته شده ؛ دو طرف آنرا ملحق ببدنه کرده بودند و دورارک با آن دیوار که در وسط کشیده

شده هزار و صد و پنجاه ذرع است و قبر شیخ فرید الدین عطار در محوطه ارك (تا آخر كلام او) .

أقول : من العجیب أن دهخدا (ره) اکتفی فی لغتنامه من ترجمة الفضل و ذکر آثاره بیسیر لابسن و لایغنی من جوع و نصّ عبارته هذا :

«ابن شاذان أبو محمد - فضل بن شاذان بن جلیل یا خلیل نیشابوری (وفات ۲۶۰) محدث و فقیه شیعی ، پدر او شاذان نیز از فقهای شیعه است ، ابن شاذان بیشتر در نیشابور میزیسته ، عبدالله بن طاهر امیر خراسان بجرم تشیع او را نفی کرده و در سال دویست و شصت به بیهق بوده وقتی که خوارج در خراسان طغیان کردند فضل از یم آنان از آنجا بیرون رفت و از رنج راه بیمار شده درگذشت ، بیش از صد و هشتاد کتاب داشته ؛ و عمده آنها در رجال نجاشی مذکور است ، درخاندان فضل بن شاذان بسیاری از علما و محدثین بوده اند ، و چون نزد فقها ابن شاذان مطلق گفته شود مراد فضل بن شاذان است .»

و أنت خبیرٌ بأنّ أداء حقّ الفضل بن شاذان کان یقتضی أن یدکر دهخدا ترجمته اکثر من ذلک و یشیر الی مدفنه و بقعته الموجودة الی الآن فلملّه (ره) لم یعرف مدفنه ، والله العالم بحقیقة الحال .

أقول : وهذا الاعتراض أيضاً واردٌ علی مؤلف «فرهنگک جغرافیائی ایران» فانّه أيضاً لم یدکر مقبرة الفضل بن شاذان بنیساپور مع ذکره نظائرها ؛ و لعلّ العذر له فی ذلک أيضاً عدم وقوفه علیها .

و أمّا تردّد دهخدا (ره) فی اسم اُبی شاذان بین «جلیل» و «خلیل» كما هو صریح عبارته فهو ناشٍ عن قلة التتبع و عدم الدقّة ، و أمّا اشاره الی أن جماعة من العلماء و المحدّثین كانوا فی أسرة الفضل بن شاذان فهي صحیحة ، و ستأنی الاشارة الی بعضهم فی الكلام الذی سنقله فی آخر المقدمة عن مصفّی المقال للشیخ آقا بزرگ الطهرانی رحمه الله تعالی .

## مطالب مهمة و فوائد نفيسة

يجب أن يشار اليها و لو على سبيل الاجمال

١- فليعلم أن كتاب المسترشد للمتكلم الجليل أبى جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبرى الشيعى الامامى كانه مأخوذ من كتاب الايضاح للفضل بن شاذان النيسابورى و يستفاد ذلك من مراجعة الكتابين و الخوض فى البحث عن ذلك يفضى الى طول لا يسهه المقام الا أنى أظن أن من تصفح الكتابين و تأمل فى مطاويهما لم يبق له شك فى صحة هذه الدعوى فحينئذ يحصل العجب لمن بان له ذلك ليم لم يصرح الطبرى المذكور - قدس الله تربيته - بأنه قد أخذ كتابه من الايضاح للفضل؟ (و ان كان قد فصل الطبرى ما أجمله الفضل فى موارد و زاد عليه غالباً مطالب فى موارد أخرى و أسقط مما أورده الفضل فى كتابه أشياء الا أن أساس الكتاب مبنى على أساسه ) حتى أنه لم يذكر فى المسترشد اشارة اجمالية الى هذا المطلب و لو على سبيل الابهام بأن يقول مثلاً: قد سبقنى الى تأليف مثل هذا الكتاب بعض أصحابنا أو ما يؤدى مؤداه ، وهذا مما يقضى منه العجب و لم أدر وجهه فعلى من أراد التحقيق فى ذلك أن يخوض فيه لعله يجد الى كشف هذا المعنى سيلاً .

فعلى هذا لا يعلم أن بعض أخبار الكتاب الذى ذكره علم الهدى (ره) فى الشافى و تبعه غيره فى نقله و لم يذكر فى غير هذين الكتابين كالخبر الذى نقل عن عمر فى أبى بكر (انظر ص ١٣٥ - ١٥٦) هل أخذه السيد (ره) من الايضاح أو المسترشد أو من كتاب ثالث كان أصلاً و مأخذاً لهما فى النقل؟ الا أنه ضاع فيما ضاع و ذهب فيما ذهب

٢- قد صرح المصنف - أعلى الله درجته - فى كتابه هذا بأن جميع ما رواه فيه من روايات العامة ، و ليس من روايات الخاصة فيه شيء و نصّ عبارته هكذا (انظر



«فتفهّموا آيتها الشّيعية هذه النّكت و ناظروهم فانّ جميع مارويناه في كتابنا هذا من رواياتهم ، و ليس لأهل بيت رسول الله - صلّى الله عليه وآله - ولا لأحدٍ من علماء الشّيعية هنا ذكرٌ أو خيرٌ يؤثّر» .

٣- ليس في الكتاب إيماءٌ و اشارة الى أنّ اسمه «الايضاح» فضلاً عن التّصريح به ؛ و ما وجد من النّسخ في كلّها عرف الكتاب بذلك الاسم ؛ و من ثمّ صرّح كلّ من نقل عن الكتاب شيئاً أو أشار الى تعريفه و ذكر اسمه عرفه باسم الايضاح ، فحينئذٍ لا يبقى شكٌّ في كونه موسوماً بذلك و معروفاً به ، و انما يبقى الابهام في أنّ هذا الاسم هل هو اسم تعيينيٌ بمعنى أنّ مصنّفه (ره) سماه به ؟ أو اسم تعيينيٌ بمعنى أنّ المصنّف (ره) لم يسمّه بهذا الاسم لكنّ المستفيدين منه لمّا رأوا أنّ مصنّفه أوضح فيه سبيل الحقّ فسّمّوه بذلك و عرفوه به ؟ و على الاحتمال الأوّل يكون عدم ذكر علماء الرّجال اسم الكتاب في كتبهم ضمن ذكرهم أسامى كتب الفضل لعدم وصول الكتاب اليهم و عدم اطلاعهم عليه كما صرّح الشّيخ و النّجاشي (رحمهما الله) بأنّ للفضل كتباً آخر غير ما ذكرها .

#### و هنا احتمال آخر

وهو أنّه يمكن ان يكون الايضاح مجموعةً من رسائله الموسومة في كتب الرّجال بأن يكون كلّ عنوان من عناوين الكتاب و كلّ مبحثٍ من مباحثه المختلفة الموسومة كلّ منها باسمٍ رسالةٍ مستقلّةٍ ، مثل أن يكون «الرجعة» المذكورة في الايضاح تحت عنوان «ذكر الرجعة» عبارةً عن كتابه المذكور في كتب الرّجال و فهارس الكتب بعنوان «كتاب الرجعة» أو «اثبات الرجعة» ، و يكون «ذكر المواريث» المبحوث فيه تحت عنوانها عن الفرائض عبارةً عن أحد كتبه الثلاثة المذكورة في كتب الرّجال بعنوان «كتاب الفرائض الكبير» ، كتاب الفرائض الاوسط ، كتاب الفرائض الصّغير ، و يكون المراد بكتاب المتعنين المذكور في فهرست الشّيخ له المبحث المعنون في الايضاح بعنوان «ذكر نهى عمر عن متعة النّساء» و «ذكر متعة الحجّ» وهكذا ، ولا غرابة فيه فانّ عدّةً كثيرةً من كتب القدماء التي وصلت اليها عبارة عن رسائل صغيرة و كتيّبات لا يتجاوز عدد

أوراق كل منها عن عشرين او ثلاثين ، و بعبارةٍ أُخرى كانوا قد يعدّون رسالةً صغيرةً تشتمل على صفحاتٍ قليلةٍ كتاباً و تصنيفاً ، و يحتمل أن يكون « الديباج » المذكور في فهرست الشيخ ضمن كتب الفضل مصحف كلمة « الايضاح » كما أشرنا الى ذلك تفصيلاً فيما سبق من المقدّمة ( انظر ص ١١ - ١٣ ) و الله أعلم بحقيقة الحال .

### الفضل أزدي نسباً

٤ - يستفاد من وصف النجاشي و العلامة - رحمهما الله تعالى - الفضل بكلمة الأزديّ أنّ نسبه ينتهي الى قبيلة الأزدي فنقول : قال الفيروزآبادي في القاموس : «أزد بن الغوث و بالسين أفصح أبوحيّ من اليمن و من أولاده الأنصار كلهم و يقال : أزد شنوءة و عمان و السراة، و أزد بن الفتح الكشّي محدث » و قال الذهبي في المشتهر : «و الأزديّ كثير فالأزد هو ابن الغوث بن نبت بن مالك بن أدد بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان و قيل : ان اسم الأزد ردأ» [ و يقال : درء و دراء ] و اليه جماع الأنصار ؛ كان أنس - رضی الله عنه - يقول : ان لم نكن من الأزدي فلسنا من الناس ، و يقال فيه : «الأسد» لقرب السنين من الزاي ، و الأزديّ أيضاً من أزد شنوءة و من أزد الحجر و لكن هما مندرجان في الأوّل لأنهما من ولده و النسبة اليه ، قاله الحازميّ .

وقال ابن الأثير في اللباب في تهذيب الأنساب :

«الأزديّ - هذه النسبة الى أزد شنوءة بفتح الألف و سكون الزاي و كسر الدال المهملة و هو أزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ ، و المشهور بهذا الانتساب أبو معمر عبدالله بن سخبرة الأزديّ تابعي ، و أمّا المهلب بن أبي صفرة فمنسوب الى الأزدي بن عمران بن عمرو بن عامر ، و النسبة اليها بالسين أكثر ، و أمّا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاويّ الأزديّ فمنسوب الى أزد الحجر ، و توفي بمصر سنة نيّف و ثلاثمائة ؛ و طحا مدينة بمصر .

قلت : هذا معنى ما ذكره أبو سعد رحمه الله تعالى و هو يومم أن في العرب عدة قبائل ينسب اليها يقال لكلهم أزد، وليس كذلك إنما الجميع ينتسبون الى الأزد ابن الغوث بن نبت بن مالك ؛ فأما قوله : أن المهلب ينسب الى الأزد بن عمران ابن عمرو فليس خارجاً عن القبيلة الاولى فان المهلب من ولد العتيك بن الأزد و يقال فيه بالسّين الساكنة أيضاً ابن عمرو مزيقيا بن عامر ماء السماء بن حارثة الغطريف ابن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة بن مازن بن الأزد بن الغوث بن نبت ، ولا خلاف أن المهلب عتكى ، ولا خلاف أيضاً أن العتيك بطن من الأزد بن الغوث ، وكفى بهذا شاهداً ، وأما أبو جعفر الطحاوي من أزد الحجر فهو الحجر بن عمران بن عمرو بن عامر ماء السماء ، فظهر بهذا أن الجميع يرجع الى الأزد بن الغوث والله اعلم . على أن كثيراً من المحدثين ممن لا علم له بالنسب قد غلطوا مثله وانما المصنّف المتأخّر ينبغي ان يودع تصنيفه الصحيح من الأقوال .

قال المحدث القمّي (ره) في سفينة البحار (ج ١ ؛ ص ٢٠) :

« مدح أمير المؤمنين - عليه السلام - لقبيلة الأزد في شعره :

« الأزد سيفي على الاعداء كلّهم      وسيف أحمد من دانت له العرب »  
 « قوم اذا فاجؤا أوفوا وان غلبوا      لا يجحمون ولا يدرون ما الهرب »  
 « قوم لبوسهم في كل معترك      بيض رفاق و داودية سلبوا »

الى أن قال عليه السلام :

« و الأزد جرثومة ان سوبقوا سبقوا      او فوخروا فخروا او غولبوا غلبوا »  
 « أو كثرُوا كثرُوا أو صوبروا صبروا      او سوهموا سهموا أو سولبوا سلبوا »

الأشعار في المجلّد الثامن في باب ٦٩ في ص ٧٥٠

أقول : الأزد بفتح الهنزة و سكون الزاي أبو حنّ باليمن ، و عن الاستيعاب

قال : الأزد جرثومة من جرائيم قحطان و افتقرت على نحو سبع و عشرين قبيلة .

أقول : هذه الأبيات مذكورة في الديوان المنسوب الى أمير المؤمنين (ع) و من

قطعة تشتمل على واحد و عشرين بيتاً و شرحها المبيدي في شرح الديوان (انظر ص ٢١٨ -

٢٢٣ من النسخة المطبوعة سنة ١٢٨٥) وكذا نقلها المجلسى فى ثامن البحار و فسر لغاتها وأوضح مشكلاتها كما أشار اليه المحدث القمى فيما نقلنا من كلامه، ونقلها القاضى التستري (ره) مع ملخص من شرحها الفارسى للمبيدى لكن لم يصرح بأن الشرح للمبيدى وأشزنا الى ذلك فيما سبق (ص ١٠) و بالجملة من تلك القطعة هذه الأشعار:

« يا معشر الأزد انى من جميعكم راضٍ وأنتم رؤوس الأمر لا الذنب »  
 « لن تياس الأزد من روحٍ ومغفرةٍ والله يكلؤهم من حيثما ذهبوا »  
 « طبتم حديثاً كما قد طاب أولكم والشوك لا يجنى من فرعه العنب »  
 و آخرها هذا البيت :

« فالله يجزيهم عما أتوا وحبوا به الرسول وما من صالحٍ كسبوا »

فمن أراد تمام الأشعار فليراجع مواردها المشار اليها .

٥ - حيث لم تكن وسائل التصحيح الدقيق حين طبع الكتاب معدةً لى لأموير لا يسعنى ذكرها هنا ، وكان فى الانتظار لتهيؤ الوسائل والأسباب خوف فوت الفرصة و عدم التوفيق لطبع الكتاب أصلاً وقعت أغلط معدودة فيه ، وكانت الأغلط منقسمة الى قسمين ؛ مهمّ و غير مهمّ ، ولما كان القسم الاول منهما مفضياً تارةً الى خفاء فى فهم المراد و أخرى الى خلاف الغرض من الكلام و ضد المقصود منه و بالأخرة الى خلل يوجب حيرةً فى فكر القارئ للكاتب و الناظر فيه كان من الواجب الخوض فى اصلاحه و التعرّض لتصحّحه فمن ثمّ تصدّينا لتصحّح تلك الأغلط بوضع ورقة فى آخر الكتاب تشتمل على تعريف تلك الأغلط فى جدولٍ و ذكر الكلمات الصحّحة فى مقابلها فى جدولٍ آخر لئلا يتحير الناظر فى الكتاب من هذه الجهة ، وأما القسم الثانى و هى الأغلط غير المهمة فلم نتعرض لها فان الامر فيها سهل ، اذ يعرفها كل من كان له أدنى فهم وأقل شعورٍ فضلاً عمّن كان له عقلٌ سليمٌ و فكر مستقيمٌ فالمرجو من أهل العلم والفضل أن لا يؤاخذونى بذلك و يمتنوا علىّ أيضاً باصلاح ما لم أتفطن له رأساً و لم أتوجه اليه أصلاً من السهو و الاشتباه فان الانسان محلّ السهو و النسيان

و أىّ النَّاسِ ليس له عيوب ؛ ألا من عصمه الله تعالى ، فهذا كان عذرى فى وقوعى فيما ذكرت ؛ و العذر عند كرام النَّاسِ مقبول .

٦ - كون الفضل بن شاذان من مفاخر نيسابور يقتضى أن يكون شرح حاله مذكوراً فى تاريخ نيسابور للحاكم أبى عبدالله محمد المعروف فى الآفاق ، و يؤيده كون الحاكم واقعاً فى طرق بعض الروايات التى نقله الفضل عن ائمتة المعاصرين له مثل هذه الرواية المذكورة فى فرائد السمطين للحموينى بهذه العبارة :

« حدثنا الحاكم قال : سمعت على بن محمد المعاذى يقول : سمعت أبا محمد يحيى بن يحيى العلوى العالم العابد يقول : سمعت عمى أبا الحسن على بن محمد بن قتيبة النيسابورى يقول : سمعت الفضل بن شاذان يقول : سمعت على بن موسى الرضا - رضى الله عنه - يقول :

اعذر أخاك على ذنوبه	واسترو غطّ على عيوبه
واصبر على بهت السفیه	وللزمان على خطوبه
و دع الجواب تفضلاً	وكل الظلوم الى حسيه

و المراد بالحاكم هنا ظاهراً هو صاحب تاريخ نيسابور لكثرة رواية الحموينى عنه و لكون «الحاكم» مجرداً عن قيد منصرفاً اليه إلا أن الجزم بذلك بهذا الظهور لا يحصل للمحقق فعليه ان يبحث عن الأمر حتى يحصل له القطع .

أقول : ذكر الصدوق (ره) هذه الايات فى الباب الثانى و الاربعين من كتابه عيون الاخبار بسند له و نقله المجلسى (ره) فى المجلد الثانى عشر من البحار فى ترجمة الرضا (ع) فى باب ما أنشد عليه السلام من الشعر فى الحكم (ج ١٢ ، ص ٣٢ من طبعة - أمين الضرب) فمن أراد المراجعة فليراجعها .

٧ - مما يشيد أساس صحّة نسبة الكتاب الى الفضل بن شاذان كثرة شياهة أسلوب استدلالاته باستدلالات مولانا أبى الحسن الرضا - عليه السلام - و ذلك يستفاد

بالتوجه الى الامر المذكور و المقايسة بينها فلنورد حديثاً مما صدر عن الرضا (ع) و  
لنقس كلمات الفضل عليه حتى يتضح المطلوب فنقول :

قال الكلينيّ (ره) فى الكافى فى باب نادر جامع فى فضل الامام

و صفاته :

(انظر ج ١ مرآة العقول ؛ ص ١٥٢ - ١٥٣)

و أبو محمد القاسم بن العلاء (ره) رفعه عن عبدالعزيز بن مسلم قال ، كنا مع الرضا (ع)  
بمرو فاجتمعنا فى الجامع يوم الجمعة فى بدء مقدمنا فأداروا أمر الامامة و ذكروا كثرة -  
اختلاف الناس فيها ، فدخلت على سيدى - عليه السلام - فأعلمته خوض الناس فيه  
فنبسّم ثمّ قال : يا عبدالعزيز جهل القوم و خدعوا عن آرائهم ، انّ الله عزّ و جلّ لم يقبض  
نبيّه حتى أكمل له الدين و أنزل عليه القرآن ، فيه تبيان كلّ شىء ، بين فيه الحلال  
و الحرام و الحدود و الأحكام و جميع ما يحتاج اليه الناس كلاًّ فقال الله عزّ و جلّ :  
ما فرطنا فى الكتاب من شىء ، و أنزل فى حجة الوداع و هو آخر عمره - صلى الله  
عليه و آله - : اليوم أكملت لكم دينكم و أتممت عليكم نعمتى و رضيت لكم الاسلام  
ديناً ؛ و أمر الامامة من تمام الدين ، و لم يمض رسول الله (ص) حتى بين لأُمَّته  
معالم دينهم و أوضح لهم سبيلهم و تركهم على قصد سبيل الحقّ و أقام لهم علياً (ع)  
علماً و اماماً ، و ما ترك شيئاً يحتاج اليه الأُمَّة الاّ بيّنه ، من زعم أنّ الله عزّ و جلّ  
لم يكمل دينه فقد ردّ كتاب الله ، و من ردّ كتاب الله فهو كافر ، هل يعرفون قدر الامامة و محلّها  
من الأُمَّة فيجوز فيها اختيارهم ، انّ الامامة أجلّ قدرأ و أعظم شأنأ و أعلى مكانأ  
و أمنع جانبأ و أبعد غوراً من ان يبلغها الناس بعقولهم ، او ينالوها بأرائهم ، أو يقيموا  
امامأ باختيارهم ، انّ الامامة خصّ الله عزّ و جلّ بها ابراهيم الخليل بعد النبوة و الخلة  
مرتبةً ثالثةً و فضيلةً شرفه بها و أشاد بها ذكره فقال : انى جاعلك للناس امامأ ، فقال

الخليل (ع) سروراً بها : و من ذريتي ؛ قال الله تبارك و تعالى : لا ينال عهدى الظالمين ، فأبطلت هذه الآية امامة كل ظالم الى يوم القيامة و صارت في الصفوة ، ثم أكرم الله تعالى بأن جعلها في ذريته أهل الصفوة و الطهارة فقال تعالى : و هبنا له اسحاق و يعقوب نافلةً و كتلاً جعلنا صالحين و جعلناهم أئمةً يهدون بأمرنا و أوحينا اليهم فعل الخيرات و اقام الصلوة و ايتاء الزكوة و كانوا لنا عابدين ، فلم تزل في ذريته يرثها بعض عن بعض قرناً قرناً حتى ورثها الله عزّ و جلّ النبيّ فقال جلّ و تعالى : ان أولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه و هذا النبيّ و الذين آمنوا و الله ولىّ المؤمنين ، فكانت له خاصةً فقلدها (ص) علياً (ع) بأمر الله عزّ و جلّ على رسم ما فرض الله فصارت في ذريته الأصفياء الذين آتاهم الله العلم و الايمان بقوله تعالى : و قال الذين أوتوا العلم و الايمان لقد لبثتم في كتاب الله الى يوم البعث فهي في ولد عليّ (ع) خاصةً الى يوم القيامة اذ لا نبى بعد محمدٍ فمن أين يختار هؤلاء الجهّال ؟

(الى ان قال)

و قال الصفهوانى في حديثه : قاتلهم الله أنى يؤفكون ، و لقد راموا صعباً ، و قالوا افكاً و ضلّوا ضلالاً بعيداً و وقعوا في الحيرة اذ تركوا الامام عن بصيرةٍ و زين لهم الشيطان أعمالهم فصدمهم عن السبيل و كانوا مستبصرين . رغبوا عن اختيار الله و اختيار رسوله - صلى الله عليه و آله - و أهل بيته الى اختيارهم و القرآن يناديهم : و ربك يخلق ما يشاء و يختار و ما كان لهم الخيرة من أمرهم سبحانه الله تعالى عما يشركون ، و قال عزّ و جلّ : و ما كان لمؤمنٍ و لا مؤمنةٍ اذا قضى الله و رسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ، الآية ، و قال جلّ و عزّ : مالكم كيف تحكمون ام لكم كتابٌ فيه تدرسون ، ان لكم فيه لما تخترون أم لكم ايمانٌ علينا بالغة الى يوم القيامة ان لكم لما تحكمون ، سلمهم أيهم بذلك زعيمٌ أم لهم شركاء فليأتوا بشر كائهم ان كانوا صادقين ، و قال عزّ و جلّ : أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها أم طبع الله على قلوبهم فهم لا يفقهون أم قالوا : سمعنا و هم لا يسمعون ، ان شرّ الدواب عند الله الصمّ البكم الذين لا يعقلون ، و لو علم الله

فيهم خيراً لأسمعهم ولو أسمعهم لتوآوا وهم معرضون، ام قالوا سمعنا وعصينا بل هو فضل الله يؤتبه من يشاء والله ذو الفضل العظيم فكيف لهم باختيار الامام والامام عالم لا يجهل (الى آخر الحديث) .

أقول : ذكر الصدوق (ره) هذا الحديث في العيون وغيره من كتبه فن تدبر في هذا الحديث الشريفة وفيما أورده الفضل (ره) في غالب الموارد من كتابه هذا من كيفة الاستدلال على مدعاه تبيّن له صدق ما ذكرناه وصحة ما دعيناه وحيث ان المقصود قد حصل بهذا المقدار فلاحاجة الى الاطناب والاكتار .

## وصف

### النسخ التي كان عليها

#### أساس طبع الكتاب

فليعلم أن نسخ هذا الكتاب كانت قليلة جداً و يدلّ على ذلك عدم وصول أيدي غالب علمائنا - رضوان الله عليهم - اليه حتى أن المجلسيّ والشّيخ الحرّ العامليّ و المولى عبدالله الاصبهانيّ المعروف بالافنديّ صاحب رياض العلماء و من يتلونوهم و يحذو حذوهم في سعة الباع و كثرة الاطلاع لم يطّلعوا على وجود هذا الكتاب أصلاً بمعنى أنهم لم يقفوا على أن الفضل (ره) ألّف ذلك الكتاب فضلاً عن الظفر به ؛ و علم ذلك مما ذكرنا في المقدمة ، و مع ذلك كانت النسخ القليلة النادرة منها لعدم وصول الأيدي اليها و عدم دوران الأفكار عليها كأنها مهجورة متروكة ، و من ثمّ لم توجد نسخة تامة منه الى الآن على ما استفاد من فهارس الكتب و سائر مظان ذكره فضلاً عن كونها صحيحة صالحة للاستفادة من دون اعمال فكر دقيق و دقة نظر عميق ، و لهذه العلة لم نجد نسخة تامة منه فضلاً عن كونها صحيحة بل كلّ ما وصل اليها من نسخها ناقص مغلوط بحيث لا يمكن الاستفادة منه و استخراج ما أودع كتبه الا بعد مشقة شديدة و تعب



كثير وقد أشرنا في أثناء الكتاب الى موارد النقص المشترك بين النسخ و موارد النقص المختصة ببعض النسخ وذلك أن النسخ كانت مختلفة جداً بالزيادة والنقص بحيث يمكن أن يقال : كأن بعضها تلخيص بعضها الآخر .

إذا أحطت خبيراً بذلك فاعلم أن النسخ التي وصلت اليها

يدي هي سبع :

الاولى - نسخة المكتبة الرضوية بمشهد الرضا - عليه السلام - و هي مضافاً الى نقائصها المشتركة التي توجد في سائر النسخ ناقصة الأول أيضاً فانها تبتدء بهذه العبارة : «عن اولئك الذين شهدوا قتل هؤلاء الخيار [كذا والصحيح «الأخيار»]» كما أشرنا الى ذلك تفصيلاً في ذيل ص ٥٥ من الكتاب ، و أمّا سائر موارد نقص النسخة فقد صرّحنا بكل واحد منها في موضعه من الكتاب ، و أمّا عبارة آخر النسخة فقد نقلناها في موضعه ( انظر ص ٥٠٣ ) .

و هذه النسخة هي التي عرفها مفهرس المكتبة الحاج

عماد الفهرسي - رحمه الله - في المجلد الاول من فهرس

كتب المكتبة تحت عنوان « كتب حكمت و كلام و أصول

عقايد » بهذه العبارة المشتملة على العدد الترتيبي في الذكر

( ج ١ فهرست كتابخانه آستان قدس رضوى ؛ ص ٢٠ ) :

« ٣٨ - ايضاح - مؤلف ؛ فضل بن شاذان بن الخليل ، أول ابن كتاب افتاده است ، سطر اول بقيه ( [عن] اولئك الذين شهدوا قتل هؤلاء الأخيار) ، سطر آخر كتاب (سيد الأولين والآخرين محمد النبي وآله الطاهرين) خطي نسخ ١٩ سطري ،

واقف معلوم نشده ، سال تحرير كتاب ١٠٧٢ ، عدد أوراق ٩٩ ، طول يك كره و ٩ بهر ، عرض ٨ بهر» .

قال بروكلمن فى فهرسه لاسامى الكتب فى المجلد الثانى من الذيل على تاريخه لادبيات العرب مشيراً الى هذه النسخة ما محصله (انظر ص ١٠١٤) :

« فضل بن شاذان بن الخليل له كتاب الايضاح ، و نسخة منه فى المشهد (انظر الفهرست ج ١ ص ٢٠ ، عدد ٣٨) » .

وقال أيضاً فى المجلد الثالث ص ١٢٠١ ضمن تعليقه على ص ٣١٩ من ملحق [او ذيل] ج ١ :

« أبو محمد الفضل بن شاذان بن الخليل النيسابورى المتوفى سنة ٢٦٠ هـ = ٨٧٤ م ، و هو صاحب الامام الرضا ؛ راجع فهرست الطوسى المطبوع فى النجف المصحح بتصحيح السيد محمد صادق بحر العلوم ص ١٢٤ ، و منهج المقال ص ٢٦٠ و له كتاب يسمى بالايضاح فى الرد على سائر الفرق ؛ انظر الذريعة ج ٢ ص ٤٩٠ عدد ١٩٤٦ (راجع ص ١٠١٤ من المجلد الثانى او الملحق الثانى من ذلك الكتاب) » .

و جعلنا كلمة « ق » رمزاً لهذه النسخة ، و اتما اخترناها رمزاً للنسخة لتكون الاشارة بها الى : « آستان قدس رضوى » أى « العتبة المقدسة الرضوية » ، و سنضع صورة الصفحة الاولى من تلك النسخة بين يدي القارئ حتى يقفوا على خصائصها المذكورة فيها .

الثانية - نسخة مكتبة الفقيد السعيد آية الله السيد محسن الحكيم الذى كان فى زمانه هو الزعيم الروحانى للشيعه - قدس الله روحه و نور ضريحه - و ذلك أننا اطلعنا على وجود هذه النسخة فى المكتبة العامة التى تأسست سنة ١٣٥٧ هـ = ١٩٥٧ م فى النجف الأشرف لآية الله الحكيم ، بما كتب الينا صديقنا العالم الخبير الشيخ محمد الرشتى دام بقاؤه و كانت النسخة كلها مكتوبة و منسوخة بخط العالم الجليل الشهير الشيخ محمد السماوى

- رضى الله عنه وأرضاه وجعل الجنة مسكنه ومثواه - و صورت النسخة بوسيلة قسم التصوير من الشعبة الفنية للمكتبة المذكورة المعدّة نفقتها من جانب آية الله الحكيم (ره) وأرسلت الى بواسطة صديقنا المذكور اسمه آنفاً ، وأما عبارة آخر هذه النسخة فقد نقلناها في موضعه من الكتاب (انظر ص ٥٠٤) وجعلنا حرف «ح» رمزاً لهذه النسخة لتكون اشارة الى اسم آية الله الحكيم و مكتبته ، و سنضع صورة صفحة من النسخة في آخر المقدمة حتى يطّلع القارئ على بعض خصائصها المذكورة فيها .

الثالثة - نسخة مكتبة مجلس الشورى، و وقفنا عليها بوسيلة صديقنا الفاضل عبدالحسين الحائريّ مفهرس المكتبة - أصلح الله باله وأحسن حاله وماله - فانّ النسخة غير مذكورة في الفهارس المطبوعة بل ذكرت في الجزء الذي لم يطبع من الفهرس الى الآن فاستدعيت منه أن يكتب لي خلاصة ما ذكره هناك فكتب ما محصله :

« هذه النسخة مضبوطة تحت رقم ٦٦٠ من كتب الطباطبائيّ و في مجموعة تشمل على كتابين ؛ الاول - الايضاح للفضل بن شاذان الأزديّ النيسابوريّ ( انظر ص ١ - ١٧٢ ) و الثاني - رسالة في العقائد ( انظر ص ١٧٣ - ٢١٣ ) .

اين مجموعه بخط نسخ است و قطع آن رقى است ١٢×١٩ باكاغذ زرد رنگ اصفهاني بدون تاريخ ، مى نمايد كه از حدود قرن ١٠ - ١١ باشد .  
و نضع صفحة فوتوغرافية منها في آخر المقدمة حتى تقف على خصائصها ، و « مج » رمز هذه النسخة ، و اختيار هذا الاسم لتلك النسخة للاشارة الى مجلس الشورى .

الرابعة - نسخة مكتبة مدرسة سپهسالار ( أى اسفهلار ) .

هذه النسخة ضمن مجموعة عرفت المجموعة على ظهر ورقة في أولها بهذه

العبارة :

« بسم الله الرحمن الرحيم تفصيل ما في هذا الكتاب من الرسائل العزيزة ؛ الاولى منها - شرح على الباب الحاديعشر من بعض العلماء العارفين المسمى بمفتاح الغرر .

و ثانيها - فيصل التفرقة بين الكفر و الزندقة .  
 و منها - كتاب محاسبة النفس للمولى الأجلّ علىّ بن طاوس العلويّ رحمه الله .  
 و منها - كتاب الايضاح للفضل بن شاذان النيسابوريّ رضي الله عنه .  
 و منها - رسالة مسارّ الشيعة للشيخ المفيد (ره) في ذكر وقائع الشهور الاثني عشر .  
 و منها - رسالة في برّ الوالدين للفاضل الجليل أبي الفتح محمد بن عثمان بن عليّ الكراجكيّ (ره) .  
 و منها - رسالة حديث في ذكر مناظرة البهلول و هارون الرشيد .  
 و منها - رسالة في ذكر الحجّة على الذّاهب الى كفر أبي طالب لفخّار بن معدّ الموسويّ .  
 ( فبعد أن ساق نسبه الى موسى الكاظم عليه السلام قال )

### هو الواهب

وقد أنعم الله على أحقر عباده المحتاج الى شفاعة أجداده ابن السيّد الجليل و  
 الفاضل النبيل السيّد زين العابدين محمد باقر الموسويّ - هداهما الله صراطه السويّ  
 و سقاها الله في الآخرة سقيه الرّويّ - بمحمد النّبىّ و عليّ الولىّ - صلّى الله  
 عليهما و على أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرّجس و طهرهم تطهيراً و له الحمد  
 حمداً كثيراً ، فى يوم الأحد غرّة شهر صفر المظفر سنة ١٢٤٥ هـ بقصبة خوانسار .  
 رقم هذه المجموعة فى دفتر ثبت المدرسة ٣٨٨١ . و علم ممّا نقلناه فى تعريف  
 المجموعة أنّ الايضاح هو الكتاب الرابع من المجموعة و يتبدأ من ورقة ١٠٢ من  
 أوراق المجموعة و يختم فى ورقة ١٨٥ فهو ٨٣ ورقة ؛ و كتبت على ظهر النسخة :  
 « كتاب الايضاح تأليف الشيخ الأجلّ الافخم الفاضل العالم العامل الرّاوية  
 الفضل بن شاذان بن الخليل النيسابوريّ قدس الله روحه و نور ضريحه » .

### و كتبت تحت هذا العنوان ترجمة الفضل بهذه العبارة :

« هو أبو محمد الفضل بن شاذان بن الخليل الأزدي النيشابوري من أصحاب الهادي أبي الحسن علي بن محمد النقي و أبي محمد الحسن بن علي العسكري - عليهما السلام - متكلم فقيه جليل القدر ثقة، وله جلالة في هذه الطائفة قال النجاشي في شأنه : هو في قدره أشهر من أن نصفه، وكان أبوه من أصحاب يونس بن عبد الرحمن و روى عن أبي جعفر الثاني و قيل : الرضا أيضاً - عليهما السلام - و قال ابن داود في كتاب الرجال : ان الفضل دخل على أبي محمد العسكري - عليه السلام - فلما أراد الخروج سقط منه كتاب من تصنيفه فتناوله أبو محمد و نظر فيه و ترحم عليه و ذكر أنه قال - عليه السلام - : أغبط أهل خراسان لمكان الفضل و كونه بين أظهرهم . و كفاه بذلك فخراً ؛ رحمة الله عليه و علي أسلافه . »

أقول : قد ذكرنا فيما سبق أن الداخل على العسكري (ع) كان رجلاً من جانب الفضل ياقتب بتوزا و لم يكن الفضل نفسه (راجع ص ٢٣ من المقدمة) .  
 أما عبارة آخر النسخة فنقلناها ضمن ما نقلناه من عبارات أو آخر النسخ تحت عنوان «عبارة آخر نسخة س» فراجع ص ٥٠٣ - ٥٠٤ من الكتاب الحاضر .  
 و هذه النسخة هي التي عرفها محمد تقى دانش پژوه و علي نقى منزوى في فهرس مكتبة اسبسالار بما ملخصه (ج ٣ ؛ ص ٢٢٧) :

« ٣٥٢ - الايضاح از فضل بن شاذان بن خليل نيشابوري متوفى ٢٦٠ قمرى در ردّ بر فرق اسلام جز شيعه است (ذريعه ٢ ص ٤٩٠) :

أغاز : الحمد لله الذى خلق السماوات و الأرض و جعل الظلمات و النور ثم الذين ... أما بعد فانا نظرننا ، انجم : و له المزيد بذلك و الحمد لله كثيراً و صلواته على ... الطاهرين .

شماره اصل مجموعه ٣٨٨١، و شماره چهارم مجاميع مرتب در اين مجموعه

که از ورق ۱۰۲ آغاز می شود و در ورق ۱۸۵ پایان می یابد و خصایص نسخه بدین -  
قرار است :

حاشیه های لغوی دارد، در میان افتادگیها دارد و برگ سفید بجای آنها هست،  
خط نسخ نویسنده احمد بن شرف الدین محمد علی نامی، او می نویسد که: من نسخه را  
از آغاز تا انجام مقابله کردم و برگهایی که سفید گذارده شده است از اصل افتاده بود  
در پنجشنبه ۱۸ صفر ۹۹۰ مقابله شده است شماره اول مفتاح الغرر است». .  
و رمز هذه النسخة «س» للإشارة الى اسم سهسالار .

الخامسة - نسخة مكتبة الحاج السيد جوادی (ره) بقزوين، فبعد اطلاعی عليها  
بما أخبرني بعض من كان مطلعاً على وجودها هناك سافرت الى قزوين واستدعيت من  
العالم البارع الحاج السيد عباس القزويني - دامت برکاته - ( و هو في هذا الزمان  
بقية الماضين و ثمال الباقيين من أسرة الحاج سيد جوادی ) أن يهتوا لي صورة  
فوتوغرافية من النسخة حتى أستفيد منها لتصحيح الكتاب فهياً وسائله، وجعلنا «ج» رمزاً  
لهذه النسخة، واختيار هذه الحرف لها للإشارة الى الحاج السيد جوادی، والمكتبة  
من تأسيسات جدّهم الأعلى .

السادسة - نسخة لي وهي ضمن مجموعة تشتمل على خمسة كتب على هذا الترتيب  
الاول مقتل أمير المؤمنين لأبي الحسن البكري، الثاني - رسالة في صحة ايمان أبي طالب  
سلام الله عليه، الثالث - كتاب الايضاح للفضل بن شاذان، الرابع - كتاب الغارات  
للثقفی، الخامس - هداية الحضيبي من وسط أحوال مولانا العسكري الى آخر الكتاب،  
وعلى ظهر النسخة هذه العبارة : «للحقير آقا ميرزا» و يظهر من بعض القرائن أن النسخة  
هي التي كانت في مكتبة خاتم المحدثين الحاج ميرزا حسين النوري (ره) صاحب -  
مستدرك الوسائل و نقلنا عبارة آخر النسخة في موضعها من الكتاب (ص ۵۰۴) و رمز  
هذه النسخة «م» للإشارة الى المحدث .

## فذلكة

كانت هذه النسخ الست المذكورة كلها بعد صرف النظر عن النقائص  
 مشتركة في أصل وضع الكتاب من جهة الاشتغال على المطالب والاشترك في العبارات  
 و سياق ذكر مواضع البحث؛ الى غير ذلك مما يوجد في نسخ متعدّدة من كتاب واحد  
 فهي كلها تدلّ على أنّ النسخ قد انتسخت من أصل واحد ولكن هنا نسخة أخرى  
 تشمل على زيادات ليست في النسخ المشار اليها و بيان ذلك يحتاج الى تعريفها وهو :  
 السابعة - نسخة نفيسة جداً إلا أنّ أسلوب التعبير فيها في غالب الموارد على  
 خلاف النسخ السابقة بحيث يستفاد بعد التأمّل أنّ تلك النسخة قد كانت هي الاصل  
 و النسخ السابقة قد غيرت عباراتها ولخصت مطالبها، ولولا أنّ الاشتراك في الكتاب  
 بين جميع النسخ السبع محفوظ بعد الغرض عن سقوط مطالب عن النسخ الست  
 المشار اليها لكان الناظر مضطراً الى أن يحكم بأنّ الأصل قد كان ما قد ذكر في النسخة  
 السابعة و سائر النسخ ملخصة منها إلا أنّ الحكم بذلك بهذا الوجه لا يتجه لأنّ  
 الاختصار والتلخيص لا يكون بهذا الوجه؛ نعم يمكن ان يقال : انّ أصل النسخة قد  
 كانت أوراقاً مشوشة متنسخة و مكتوبة بخط مندمج غير مقروء فاستخرج منها عالم  
 لاستفادة نفسه ما كان يمكن له ان يستخرج وترك ما أشكل عليه و لم يتمكن منه، وكيف  
 كان لهذه النسخة مزية على سائر النسخ من جهات كثيرة و وجوه شتى وكانت الجهات  
 والوجوه لاتخفى على المراجعين للكتاب المطبوع الحاضر لأننا لماعرفنا مزية النسخة  
 على غيرها من النسخ جعلناها كالأصل و الاساس لطبع الكتاب و غيرها تابعة لها لكن  
 لما كان هذا الترجيح مما أدى اليه نظري و يمكن أن لا يستصوبه غيري و يستصوب  
 ما خطت أنه اخترنا عبارة نسخة (وكانت غالباً النسخة السابعة التي نحن الآن في حريم  
 وصفها) للمتن و ذكرنا عبارة غير النسخة المختارة بعنوان بدل النسخة في ذيلها وذلك  
 لما يقتضيه حق الامانة، فمن ثمّ حصل طول في بعض الصفحات يفضي الى ملال لكن

كان ممّا لا بدّ منه لما ذكرناه .

وكانت النسخة شاملةً على نقائص و من أعظمها نقص آخرها كما أشرنا اليه في موضعه من الكتاب (انظر ص ٤٢١) و جعلنا حرف «م» رمزاً لهذه النسخة لكونها متعلقة لهكتبتى ، و سنضع ان شاء الله تعالى صفحةً فوتوغرافيةً من الكتاب في مرأى- الناظرين و مسمعهم حتى يطلعوا عليها .

### سبب طبع الكتاب

كنت يوماً أراجع بعض الكتب المخطوطة التي رزقنيها الله تعالى فوجدت بينها نسخةً أخذت بمجامع قلبي و كانت النسخة لم يصرّح فيها بشيءٍ يعرفها فأمنت النظر في مطاويه فاذاً بعض مباحثها ممّا أعرفه ، فبعد التدبّر تبينت أنّي رأيتُه و قرأته في كتاب الاصول الاصيله للمحدث الجليل المولى محمد محسن الفيض القاسانيّ - طيب الله رمه - بعد المراجعة اتضح الامر و انكشف أنّ النسخة المشار اليها كتاب الايضاح للفضل بن شاذان ، فحصل في نفسي شوقٌ الى تحصيل نسخةٍ أُخرى من الكتاب لتكميل نواقص النسخة فانّ نسختي كانت ناقصةً و كان الكتاب مع قطع النظر عن عظمة مصنفه الذي هو من أكابر أصحاب الأئمة و أعظم طائفة الشيعة الاماميةً شتملاً على ما نشهيه الأنفس و تلذ الأعين ، فحضت في الفحص و طفقت أتطلب نسخةً أُخرى فاتفق في أثناء هذا الفحص و الطلب أنّي سافرت الى المشهد المقدّس الرضويّ فلاقيت هناك السيّد الفاضل و العالم العامل الحاج السيّد مهديّ الروحانيّ نزيل قم - أطال الله بقاءه - و كان قد تشرف بالمشهد الرضويّ لزيارة سيّدنا و مولانا ثامن الحجج أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا - روى لتراب قبره الشريّف الفداء - فأخبرني أنّ من الكتاب نسخةً في المكتبة الرضوية ؛ فراجعت المكتبة و هيأت وسائل تصوير النسخة ، و رجعت الى طهران و راجعت المكاتب المهمة التي كانت مظان وجودها و لاحظت الفهارس الموجودة التي كانت تصل يدي اليها فوجدت بحول الله و قوته و فضله و رحمته نسخاً



أشرت إليها فيما سبق، فاطلع على ذلك الأمر صديقي الفاضل الدّين الدكتور مهديّ المحقّق فبعد أن رأى النسخة وأعجبه نفاسة مطالبها أقدم على تهيئة وسائل طبعه من طريق «انتشارات دانشگاه» وساعده عليه سائر الفضلاء المهتمين بإشاعة الآثار الباقية الثمينة والكتب القيّمة النفيسة - لازلوا موفّقين لطبع الكتب النّافعة البهيّة ونشر الصّحف المفيدة المطويّة - حتّى انطبع الكتاب بعون الله الملك الوهاب وجُعِل بين يدي أوّلى الألباب ، فينبغي لنا أن نسأل الله تعالى أن يجزى كلّ من ساعدنا على هذا الأمر وشاركنا في اعداد وسائل طبعه وتمهيد مقدّمات نشره خير الجزاء بمحمّد وآله البررة الأتقياء .

### فإنّ لنا أن نقدم على أمرين :

الأوّل - أن ننقل هنا مكتوباً أرسله إلينا صديقنا الحاجّ السيّد مهديّ الرّوحانيّ المذكور اسمه آنفاً وذلك أنّه - أطال الله بقاءه وأدام توفيقه - لما كان أوّل من حثّني على طبع الكتاب و نشره بعد أن دلّني على وجود نسخة منه في مكتبة المشهد الرضويّ (كما أشرت إليه) واستشمتت من كلامه أن فيه صفاءً لا يشوبه كدرٌ و خلوصاً لم يصدر إلا عن رضی الله تعالى ورضى أوليائه أحببت أن يكون أوّل من يلاحظ النسخة المطبوعة و يطالعها؛ فإرسات إليه نسخة من الكتاب بعد الطبع وقبل النّشر وكتبت إليه ما محصّله : يا صديقي اعمل بما ورد في المثل : «صديقك من صدقك لا من صدقك» فإن أخطأت فخطئني ؛ و إن أصبت فصوّبني ، و جملة القول أنّي استدعيت منه أن يوقفني على ما يقف عليه في الكتاب من النكات الدّقيقة و الفوائد الأنيقة و ينبهني على ما يطلّع عليه من الأغلاط التي وقعت في طبع الكتاب لما زاغ عنه نظري و كلّ عنه بصري أو لم يصل إليه فكري القاصر و لم يدركه ذهني الفاتر فلم يميز القشر من اللبّاب و الصّحيح من التّسقيم و الخطأ من الصّواب (كما أنّي التمس من سائر العلماء و الفضلاء النّاظرين في هذا الكتاب الشّريف و أوّلى الألباب المتعمّقين في ذلك الأثر المنيف أن لا يؤخذوني بما يقفون عليه ممّا وقع منّي في هذا العمل من الخبط و الخطأ و الخطل

و السهو والاشتباه والزلل فانتی لم آل جهداً فی تصحیحه الا أنّ النسخ كانت مشوشةً جدّاً، و مع ذلك كانت النسخة فی كثيرٍ من الموارد منحصرةً فی واحدةٍ ؛ علی أنّ الانسان محلّ السهو والنسیان الا من عصمه الله تعالی) فأجاب سؤلی بالاسعاف وأرسل الیّ مکتوباً یشتمل علی ما استدعیت منه وها أنا أنقل هنا محصل جميع ما فی ذلك المکتوب الجلیل ولا أسقط منه شيئاً الا ما ذکر اسمی به من الاطراء و أورد فی حقّی من التّجلیل .

### صورة المکتوب علی هذا المنوال:

« ۱۶ شعبان ۱۳۹۱، باسمه تعالی - حضرت . . . سیّد جلال الدین محدث ارموی پس از عرض سلام و تقدیم مراتب ارادت کتاب ایضاح را که بحواشی کثیرة الافاضة آن جناب مزین و آراسته بود بیشترش را مکرراً مطالعه کردم انصافاً کتاب ذقیمتی است چه آنکه أصحابنا الامامیة - رضوان الله علیهم - در مقابله با اهل سنت بیشتر در اطراف مسئله امامت بحث کرده، و باز بیشتر حالت دفاعی داشتند و در مقابل تهمت‌ها چنانکه تاکنون نیز مرسوم آنان است نوبت بررسی عقاید و آراء آنها را نداشتند و لکن این مرد دانشمند این راه را نرفته و چنانکه ملاحظه فرموده‌اید در مطاوی کلمات مختصری بحديث غدیر و حديث ثقلین اشارتی کرده و ردّ شده است و این هدف را تعقیب کرده که روش اهل سنت را در آن قسمت از عقاید و آراء که نصّ قرآن مجید و سنت ثابتة بر آن ناطق نیست بیان کند، و نیز اختلافات ایشان را در احکام عملی روشن سازد، و راستی که خوب از عهده برآمده است جزاه الله عن الاسلام و أهله خیر الجزاء و حشره مع موالیه البررة الأتقیاء .

خصوصاً با حواشی جنابعالی که مدارک احادیث را بدست داده‌اید خواننده بیشتر به هدف مؤلف خواهد رسید و کمتر چیزی که درباره این کتاب شریف و حواشی پرفیض و برکت آن می‌توان گفت آنست که : گل بود بسبزه نیز آراسته شد ؛ شکر الله مساعیکم و جزاکم عن محمد وآله خیر الجزاء .

این بنده در اثنای مطالعه باموری برخورد کردم که آنها را یادداشت کرده و بخدمت عرضه میدارم تا چه قبول افتد و چه در نظر آید (تا آخر نامه)».

امور یادداشت شده ارسالی بقرار ذیل است:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ، والصلوة على محمد وآله

ص ۳۴ س ۴ :

« فوجدناهم في ذلك صنفين لا غير »

ولا يخفى عدم استقامة الكلام بحسب الظاهر فان افتراق الأمة بأى حساب كان أكثر من ذلك ؛ فالخوارج مقابلة لأهل السنة والجماعة والشيعة ، والمعتزلة فرقة مقابلة لأهل السنة ، ولعل نظر المؤلف الى الافتراق الرئيسى الأساسى فى الأمة فان المعتزلة وان كانت مقابلة لأهل السنة إلا أنها من الجماعة ، والخوارج وان كانت مقابلة للجماعة إلا أنها فى عصر المؤلف انقلعت عن البلاد الكبيرة الاسلامية وتوطنت فى حواشى البلاد الاسلامية مثل افريقيا و عمان ولذا جعلهم المؤلف (ره) صنفين ؛ والله العالم .

ص ۳ س ۹ :

« ولم يقبلوا الأحاديث عنهم »

ولعل المصنف (ره) نظر الى حال محدثى السنة فى عصره وزمانه و إلا فأسانيد السنة مشحونة برجال الشيعة وقد ذكر السيد شرف الدين (ره) فى المراجعات مائة رجل منهم ، وذكر ابن النديم فى الفهرست ص . . . أن أكثر المحدثين من

الشيعة وان كان المتأخرون من أهل السنة كابن حجرٍ لوتوا هؤلاء المحدثين من الشيعة بلونٍ من التسنن فجعلوا الشيعة من يقدم علياً (ع) على عثمان ، و الغالى فى التشيع من يقع فى عثمان و الزبير و طلحة و تعرض لسبهم ، و الرفض أو الغلو فى الرفض من يقدم علياً - عليه السلام - على أبى بكرٍ و عمر أو يكفرهما و يتبرء منهما (راجع لسان الميزان ج ١ ؛ ص ٧ و ٩) وليس عندى الكتاب بل نقلت اجمالاً و نقلاً بالمعنى .

ص ٤ ؛ ص ٨ :

« فهم للرأى فى الدين مستعلمون »

الظاهر أن الصحيح : « مستعلمون »<sup>١</sup>

ص ٤ ؛ ص ١١ :

ولا يخفى أن عدَّ الجهمية من الجماعة لا بأس به و لكن عدَّهم من أهل السنة فيه تأملٌ حيث أن أهل السنة مفترقة عن الجهمية جداً بحيث أن أقذع جرحٍ فى رجال أهل السنة وصف انسان بأنه جهمى ؛ ولعل الجهمية كانوا يعدون أنفسهم من أهل السنة و لكن أهل الحديث لما غلبوا عليهم فاحتكروا هذا الاسم لأنفسهم و المؤلف (ره) مشى على الطريق الأول أى قبل اختصاص كلمة « أهل السنة » بأصحاب الحديث .

ثم لا يخفى أن جلّ ما ذكره فى هذا العنوان موافقٌ لعقائد الشيعة ألا فى قولهم انه تعالى هواءٌ و انه داخلٌ فيهم و فى كلّ ذى روحٍ ، و لا يقرون بمنكرٍ و نكيرٍ ، و لا بعذاب القبر و لا صراطٍ . . . و لا أدرى كيف جعل المؤلف (ره) قول الجهمية من أنه تعالى لا يزول و لا يتحرك . . . (الى آخره) من خصائص الجهمية مع أن الشيعة قائله بها أيضاً .

١- كلمة « الظاهر » تأدب من ذلك العالم فان الصحيح ما ذكره بتقديم الميم على اللام

وهو غلط مطبعى ؛ وكم له من نظير ووقعا فيه وقد ذكرنا فيما سبق من المقدمة (ص ٦٠) وجه ذلك .

ص ٦ ؛ س ٨ :

## « أقاويل الجبرية »

لا أدري كيف جعل الجبرية مقابلةً للجهمية وأصحاب الحديث مع أن الجهمية وأصحاب الحديث قائلون بالجبر وأصحاب الحديث يكثر من الروايات الدالة على الجبر وهي عندهم كثيرة ؛ ومنها ما سيذكره المؤلف في ص ٢٨ و الجبر من خصائص عقائد أهل الحديث (أهل السنة) .

ص ٧ ؛ س ٢ :

## « أقاويل أصحاب الحديث »

من أهم عقائد أهل السنة وأصحاب الحديث القول بقدم القرآن ، وقد وقعت هذه الفتنة في عصر المؤلف (ره) وقامت وقعدت لها الأمة الاسلامية و تدخل المأمون و علماء المعتزلة فيها على أهل الحديث و استتابوهم عن القول بعدم خلق القرآن و دامت الفتنة بعده في عصر المعتصم و الواثق حتى جاء المتوكل فقدم أصحاب الحديث و دارت الدائرة على المعتزلة و لذلك لقبوه بمحبي السنة و مميت البدعة .

و من العجيب أن المؤلف (ره) مع معاصرته تماماً لهذه المحنة لم يتعرض لهذه المسئلة ، و في ظنّي أنّي رأيت رواية عن الامام أبي الحسن الهادي - عليه السلام - أنه نهى شيعته عن التعرض لهذه المسئلة و تصفحت فلم أجدها و لعلّ عدم تعرضه انما كان لهذه العلة .

ص ١٩ ؛ س ١٤ :

## « و حكي عن داود الظاهري »

الصحيح داود الجواربي كما في الملل للشهرستاني ، وبذلك يصحح ما نقل عن

العلامة (ره) فى ص ٢٧ من هذا الكتاب ١ .

ص ٢١ ؛ س ٨ :

« و منهم من تستر بالكفّة »

و الصحیح بالبلکفة مصدر من « بلا کیف » مثل البسمة و الحوقلة .

ص ٢٧ ؛ س ١٠ :

« القمى عن الباقر عليه السلام »

ولا يخفى أنّ هذا التفسير الموجود المطبوع ليس بتمامه تأليف على بن ابراهيم بل هو تليفق و تأليف من تفسيره و تفسير أبى الجارود رأس الجارودية الزيدية وقد ألفه أبو الفضل العباس بن . . . المذكور بعد الخطبة فى أوّل الكتاب، و فى هذا التفسير روايات لاتجرى على أصول مذهب الشيعة الامامية وقد أشار الى هذا التليفق العلامة الكبير الشيخ آقا بزرك - رحمه الله - فى باب التفسير من الذريعة، فجعل هذه الرواية من هذا الكتاب الذى لعله من مؤلفات شخص مجهول او زيدى، و وصفها بالاعتبار فى أسانيد الفريقين لا يخلو عن اشكال خصوصاً مع منافاتها لأصل التنزيه المسلم الثابت عن أئمة أهل البيت عليهم الصلوة و السلام .

ص ٤٢ ؛ س ١٤ :

« إلا أنّ حيث لهما مشتركات فى العقائد »

و الذى يظهر أنّ أهل الحديث هو اسم اتّخذوه لأنفسهم ( و بعد ذلك شاعت كلمة أهل السنة) و عطف الحشوية على أهل الحديث عطف تفسيري و خصوصهم من

١ - أقول : الامر كما ذكره - دام بقاءه - الا أن الكلمة فى منهاج الكرامة المطبوع

أيضاً غلط أى هناك أيضاً « الظاهرى »

المعتزلة وغيرهم لقبّوهم بالحشوية قال ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ص ٩٦ مامعناه :  
يسمّون أهل الحديث الحشوية والنّابتة والمجبرة وربما الجبرية . . . ( أضواء على  
السنة ص ٣٢٥ نقل عن تأويل مختلف الحديث) وقد نقلتم في ص ٧ عن تبصرة العوام  
هذا المعنى أيضاً وقال ابن المرتضى في كتابه الملل والنحل ص ١١ : والحشوية  
لامذهب لهم منفرد وأجمعوا على الجبر والتشبيه وجسموا وصوروا وقالوا بالأعضاء  
وقدم ما بين الدقتين ومنهم أحمد بن حنبل و اسحاق بن راهويه و داود بن محمد . . .  
الى آخر كلامه ، و أنت خبير أن هؤلاء رؤساء أصحاب الحديث .

ص ٥٤ ؛ س ١٥ :

« لم يقاتل دونه الا عبيدة »

الظاهر أن الصحيح «آلا عبيده» (أى باضافة كامة عبيد التي هى جمع العبد الى  
الضمير الذى يرجع الى عثمان) .

ص ٥٧ ؛ س ٨ :

« ما الوفا عن عليّ ذى فرق »

أقول : صحّ حدسكم فى كلمة ماالوفا والصحيح فى تمام الجملة :  
ما ألوننا عنّ أعلى ذى فوق ؛ كذا فى طبقات ابن سعد (ج ٣ ؛ ص ٤٣) :  
« قال عبدالله (يعنى ابن مسعود) حين استخلف عثمان : ما ألونا عن أعلى ذى  
فوق » و ذكر بعد سطور هذه الكلمة بسند آخر وصورة أخرى :  
« فلم نال عن خيرنا ذى فوق فبايعنا أمير المؤمنين عثمان . . . » .  
و فى أقرب الموارد فى فوق : هو أعلام فوقاً أى أكثرهم حظاً ونصيباً ؛  
فحاصل معنى الكلمة أنه : ما قصرنا فى اختيارنا عثمان للخلافة عن أعلى وأحسن من  
له حظّ فى الفضائل ؛ ويدلّ على هذا المعنى النقل الآخر .

أيضاً

ص ٥٧ ؛ س ٩ :

« إلا أنهم وقفوا لأفضل »

أقول : الظاهر أنّ الصحيح : ألا انهم وقفوا ، ويمكن صحّة المعنى أيضاً مع كون العبارة «آلا» ولكن بعدها : «وقفوا» لا «وقفوا» .

[أقول : لما صحّحت هذه العبارة المغلوطة ببركة مطالعة هذا السيّد الجليل فالأولى أن نشير هنا الى تفصيل ما ذكره على سبيل الاجمال حتى يتبين الأمر تبيّناً تاماً بحيث لا يحتاج أهل النقد الى المراجعة لكتاب آخر ثمّ نقل بقيّة ما كتبه الينا فنقول : قال ابن سعد في الطبقات تحت عنوان «ذكر بيعة عثمان بن عفّان - رحمه الله -

مانصّه (ج ٣ ؛ ص ٤٣ من طبعة ليدن، و ص ٦٢ - ٦٣ من طبعة بيروت) :

قال : أخبرنا أبو معاوية قال : أخبرنا الأعمش عن عبد الله بن سنان الأسديّ

قال : قال عبد الله حين استخلف عثمان : ما أَلَوْنَا عَنّ أَعْلَى ذِي فَوْقٍ .

قال : أخبرنا أبو معاوية الضّرير و عبيد الله بن موسى و أبو نعيم الفضل بن دكين

قالوا : أخبرنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن النّزّال بن سبرة قال : قال عبد الله

حين استخلف عثمان : استخلفنا خير من بقي ولم نأله .

قال : أخبرنا حجّاج بن محمّد عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النّزّال

ابن سبرة قال : شهدت عبد الله بن مسعود في هذا المسجد ماخطب خطبةً آلا قال :

أمّرنا خير من بقي ولم نأل .

قال : أخبرنا عفّان بن مسلم قال : أخبرنا حمّاد بن مسلمة قال : أخبرنا عاصم بن

بهذلة عن أبي وائل أنّ عبد الله بن مسعود سار من المدينة الى الكوفة ثمانياً حين استخلف

عثمان بن عفّان فحمد الله وأثنى عليه ثمّ قال : أمّا بعد فإنّ أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب

مات فلم نريوماً أكثر نشيجاً من يومئذٍ ، وإنّا اجتمعنا أصحاب محمّد فلم نأل عن خيرنا



ذی فوق ؛ فبايعنا أمير المؤمنين عثمان ؛ فبايعوه» .

قال ابن الأثير في النهاية :

« وفي حديث عليّ يصف أبا بكر : كنت أخفضهم صوتاً وأعلاهم فوقاً ؛ أي أكثرهم نصيباً وحظاً من الدين ؛ وهو مستعارٌ من فوق السهم وهو موضع الوتر منه ، (هـ) ومنه حديث ابن مسعود : اجتمعنا فأمّرنا عثمان ولم نأل عن خيرنا ذافوقٍ ؛ أي ولّينا إعلاناً سهماً ذافوقٍ ؛ أراد خيرنا وأكملنا تاماً في الإسلام والسابقة والفضل ؛ ومنه حديث عليّ : ومن رمى بكم فقدرى بأفوق ناصلٍ أي بسهمٍ منكسر الفوق لانصل فيه ، وقد تكرّر ذكر الفوق في الحديث » .

قال ابن منظور في لسان العرب بعد نقل حديث ابن مسعودٍ و بيان معناه بمثل ما بيّنه و فسّره ابن الأثير في النهاية مانصّه :

« وفي حديث عبدالله بن مسعودٍ في قوله : انا أصحاب محمدٍ اجتمعنا فأمّرنا عثمان ولم نأل عن خيرنا ذافوقٍ قال الاصمعيّ : قوله : ذافوقٍ . يعنى السهم الذى له فوقٌ وهو موضع الوتر فلهذا خصّ ذا الفوق ، و انما قال : خيرنا ذافوقٍ ؛ ولم يقل : خيرنا سهماً ، لأنّه قد يقال : له سهمٌ ؛ و ان لم يكن أصلح فوقه و لا أحكم عمله فهو سهمٌ وليس بتامٍ كاملٍ حتى اذا أصلح فوقه وأحكم عمله ؛ فهو حينئذٍ سهمٌ ذوفوقٍ ، فجعله عبدالله مثلاً لعثمان - رضى الله عنه - يقول : انّه خيرنا سهماً تاماً في الإسلام و الفضل و السابقة » .

قال الزمخشريّ في الفائق في (فوق) مانصّه :

« ابن مسعودٍ - رضى الله تعالى عنه - قال المسيّب بن رافعٍ : سار الينا عبدالله سبعمائة من المدينة فصعد المنبر فقال : انّ أبالؤلؤة قتل أمير المؤمنين عمر فبكى الناس ثمّ قال : انا أصحاب محمدٍ اجتمعنا فأمّرنا عثمان ولم نأل عن خيرنا ذافوقٍ أي عن خيرنا سهماً ، و من أمثالهم في الرجل التامّ في الخير : هو أعلاها ذافوقٍ ، و ذكر

السهم مثل للتصيب من الفضل و السابقة ؛ شبه بالسهم الذى أُصيب به الخصل فى النّضال ، و صفته بالفوق من قبل أنه يتمّ به اصلاحه و تهيؤه للرّمى ؛ ألا ترى الى قول عبيد :

فأقبل على أفواق سهمك انما تكلفت من أشياء ما هو ذاهب  
يريد : أقبل على ما تصلح به شأنك .

وقال فى المستقصى من أمثال العرب مانصّه (ج ٢ ؛ ص ٢٩٢) :  
« هو أعلاها ذافوق أى أعلاها سهماً ذافوق ؛ لأنّ السهم اذا كان ذافوقٍ ونصل  
فذلك تمامه ، وقال بعض الصحابة - رضى الله عنه - فى عثمان - رضى الله عنه - عند  
استخلافه : ما أولنا أعلاها ذافوق ، والمعنى تاماً فى الخير ؛ يضرب فى تفضيل الرجل .  
وقال فى أساس البلاغة :

« وأقبل على أفواق نبلك ؛ قال عبيدة :

فأقبل على أفواق نبلك انما تكلفت بالاشياء ما هو ذاهب  
و يقال : له من كذا سهمٌ ذوفوقٍ ؛ أى حظٌ كاملٌ ، و سهمٌ أفوقٌ أى ناقصٌ ؛  
و يقال للرجل اذا أخذ فى فنٍّ من الكلام : خذ فى فوقٍ أحسن منه (الى آخر ما قال) .  
وقال الميدانى فى مجمع الامثال (ص ٧٣٢ من طبعة ايران) :  
« هو أعلى الناس ذافوقٍ أى أعلى الناس سهماً ، و يقولون : هو أعلى القوم  
كعباً ، و قال سعد بن أبى وقاصٍ لأهل الكوفة : انّ المسلمين قد بايعوا عثمان بن عفّان  
و لم يألوا أن بايعوا أعلاهم ذافوقٍ ؛ أى أفضلهم .  
قال ابن عبد البرّ فى الاستيعاب و ابن حجرٍ فى تهذيب التهذيب فى ترجمة عثمان  
ابن عفّان مانصّه :

« و قال ابن مسعودٍ حين بويع عثمان بالخلافة : بايعنا خيرنا و لم نأل .  
قال أبو هلال العسكري المتوفى سنة ٣٩٥ فى جمهرة الامثال فى الباب الأوّل  
الذى فى الأمثال التى فى أولها ألف أصلية او مجتلبة :  
(ص ٤٧ من طبعة بمبئى سنة ١٣٠٧ هـ ق)

«قولهم : أعلاها ذافوقٍ ، وقولهم : ان شئت فارجع من فوقٍ أو هو أعلى القوم سهماً و أرفعهم أمراً ؛ وذوالفوق هو سهمٌ ، وفوقه الموضع الذى يوضع فيه الوتر ، أى أعلاها سهماً .

أخبرنا أبو القاسم عن العقدى عن أبي جعفر عن المدائنى عن أبي حريٍّ وعن زيادٍ عن أبي عبد الله بن الحارث قال :

قيل لعبد الله بن مسعودٍ و هو ينال من عثمان :

بايعتم رجلاً ثم أنشأتم تشتمونه ؟ ! فقال : والله ما ألونا أن بايعنا أعلننا ذا فوقٍ غير أنه أهلكه شح النفس و بطانة السوء ، قال : أفلا تغيرون ؟ - قال : فما أبالى أجبلاً راسياً زاولت أم ملكاً مؤجلاً حاولت ؟ ! و لوددت أنتى و عثمان برمل عالج يحثى كل واحدٍ على صاحبه حتى يموت الأعجل .

ما ألونا ؛ ما قصرنا ، و يحثى أى يسفى و يثير .

و يقولون : ان شئت فارجع فى فوقٍ ؛ أى ارجع الى الأمر الأول من المصالحة و المواخاة ، و أنشد ثعلب :

هل أنت قائلة خيراً و تاركةٌ شرّاً و راجعة ان شئت فى فوقٍ

قال أبو عبيد القاسم بن سلام الهروى المتوفى سنة ٢٢٤ هـ ق فى غريب -

الحديث تحت عنوان فوق ( ج ٤ ؛ ص ٨٢ ) :

« و قال أبو عبيد : فى حديث عبد الله [ رحمه الله ] أنه سار سبعا من المدينة الى الكوفة فى مقتل عمر - رضى الله عنه - فصعد المنبر فقال : ان أبالؤلؤة قتل أمير المؤمنين عمر قال : فبكى الناس ، فقال : اننا أصحاب محمدٍ اجتمعنا و أمرنا عثمان و لم نأل عن خيرنا ذافوق .

قال الأصمعى : [ قوله : ذافوق ] يعنى السهم الذى له فوقٌ ؛ و هو موضع الوتر و انما نراه قال : خيرنا ذافوقٍ ؛ و لم يقل : خيرنا سهماً ، لأنه قد يقال : له سهمٌ و ان لم يكن أصلح فوقه و لا أحكم عمله فهو سهمٌ و ليس بتامٍ كاملٍ حتى اذا أصلح عمله

واستحكم فهو حينئذٍ سهمٌ ذوفوقٍ فجماه عبد الله مثلاً لعثمان - رضى الله عنه - يقول:  
انه خيرنا سهماً تاماً فى الاسلام و السابقة و الفضل ، فلهدا حصّ ذالفوق» .

قال الحاكم فى المستدرک عند ذكره فضائل عثمان (ج ٣ ؛ ص ٩٧) :

« حدّثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأنا بشر بن موسى حدّثنا أبو نعيم الفضل بن دكين حدّثنا الاعمش عن عبد الله بن يسار قال : [لمّا] جاءت بيعة عثمان - رضى الله عنه - قال عبد الله : ما آلو عن أعلنانا ذافوقٍ » .

و نقله الذّهبيّ فى تلخيص المستدرک هكذا (انظر ذيل الصّفحة المشار إليها) :  
« الاعمش عن عبد الله بن يسار قال : لمّا جاءت بيعة عثمان قال عبد الله : ما آلو عن أعلنانا ذافوقٍ »

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد عند ذكره أبواب مناقب عثمان (ج ٩ ؛ ص ٨٨) :  
« باب أفضليّته - رضى الله عنه - عن النّزال بن سبرة قال : لمّا استخلف عثمان قال عبد الله بن مسعود : أمرنا خير من بقى و لم نأل . و فى روايةٍ : ما ألونا عن أعلنانا ذافوقٍ ، رواه الطبرانىّ بأسانيد ؛ و رجال أحدها رجال الصّحيح » .

قال ابن الجوزىّ فى صفة الصّفوة تحت عنوان « ذكر ثناء النّاس على عثمان » (ج ١ ؛ ص ١١٨) :

« و عن عبد الله قال حين استخلف عثمان : استخلفنا خير من بقى و لم نأله » .

قال السيوطىّ فى تاريخ الخلفاء فى فصلٍ فى خلافة عثمان :

(ص ٦٠ طبعة مصر سنة ١٣٠٥)

« وأخرج ابن سعد و الحاكم عن ابن مسعود - رضى الله عنه - أنّه قال لمّا بويع عثمان : أمرنا خير من بقى و لم نأل » .

أقول : لا حاجة الى الخوض فى بيان المقصود بأكثر من ذلك فانّ الأساس والأصل فى أمثال المورد الاهتداء الى صحيح العبارة فاذا صحّحت العبارة فسبيل المراجعة واضحٌ و باب تكثير النّقل من الكتب مفتوح ؛ كما قيل بالفارسيّة : «معماً چو

حل گشت آسان شود، و السلام على من اتبع الهدى].

( قد تمّ ماخضنا فيه من تشييد مبنى هذا التصحيح )

فلنرجع الى ماكتبنا فيه من نقل ماكتب الينا صديقنا الروحانيّ طال بقاؤه

ص ۱۲۳ ؛ س ۶ :

« و عبد الله بن عمر قاتلوا عليّاً عليه السلام »

الصحيح عبد الله بن عمرو ؛ أي ابن عمرو بن العاص فان ابن عمر لم يقاتله عليه السلام،  
أو يكون الصحيح عبيد الله بن عمر ؛ و الأول أقرب .

ص ۱۳۹ ؛ س ۵ :

« في مسجد حية »

و لعلّ الصحيح : في مسجد حية ؛ أي مسجد قبيلته .

ص ۱۴۳ ؛ س ۷ :

« و قريش شركاؤهم » و الصحيح : شركاؤهم .

ص ۲۰۳ ؛ س ۱۲ :

« ممّا رواه عن الموطأ »

و هكذا في الموطأ المطبوع مع تنوير الحوالك ص ۷۱ و هي رواية مرسله ولكنّ

السيوطي أسند حديثاً بمعناه .

ص ۲۰۵ ؛ س ۱ :

« و ذلك أنّ المسح على الرأس والرّجلين ناطقٌ بهما الكتاب »

قال أحد أعلام السنّة ابراهيم بن محمّد الحنفيّ الحلبيّ المتخرّج من مصر

و الامام الخطيب في جامع السلطان محمد الفاتح بقسطنطينية و المتوفى بها سنة ٩٥٦ في كتابه المعروف بـ «غنية المتملى في شرح منية المصلى» المعروف عندهم بالشرح الحلبي الكبير في ص ١٥ عند قوله : و أرجلكم الى الكعبين ؛ مانصه : «قرء في السبعة بالنصب و الجرّ و المشهور أنّ النصب بالعطف على وجوهكم و الجرّ على الجوار ، و الصحيح أنّ الأرجل معطوفة على الرّؤس في القراءتين و نصبها على المحلّ و جرّها على اللفظ ، وذلك لامتناع العطف على المنصوب (يعنى وجوهكم) للفصل بين العاطف و المعطوف عليه بجملة أجنبية و الأصل أن لا يفصل بينهما بمفرد فضلاً عن الجملة ولم يسمع في الفصح نحو : ضربت زيداً و مررت بعمر و بكرأ بكرأ بعطف بكرأ على زيداً . . . ثمّ نقل كلاماً في توجيه غسل الرّجلين و ذكر روايات في وجوب غسل الرّجلين ( الى ان قال) فلا عبرة بمن جوز المسح على القدمين من الشيعة و من شدّ .

ولا يخفى أنّ قول مثل المؤلف في مثل تلك الأوساط العلمية التي تغلب عليها العلوم الأدبية أكثر من غيرها معتبر بعنى به مع عدم الإنكار عليه طول تلك المدّة و مقبولية كتابه عندهم ، وليت شعري كيف بحكم بدووقه الأدبيّ السليم أولاً بوجوب عطف أرجلكم على رؤسكم و امتناع العطف على وجوهكم و مقتضاه وجوب المسح على الرّجلين ولكن يخرج النتيجة بقوله أخيراً : فلا عبرة بمن جوز المسح على القدمين ١٩ و نعم مقال شيخنا البهائيّ (ره) خطاباً لصاحب العصر عجل الله تعالى فرجه الشريف :

وأنقذ كتاب الله من يد عصابة عصوا و تمادوا في عتوّ واضرار  
يحيدون عن آياته لرواية رواها أبو شعيبون عن كعب الاحبار

ص ٢٠٩ ؛ س ١٩ :

« و ممّن ذهب الى هذا القول الشيخ الثقة الجليل الأقدم »  
غير خفيّ على الناظر في هذا الكتاب الشريف خصوصاً هذا الفصل أنّ مؤلّف

١ - قال في الهامش : هكذا نقلت ؛ و أظن أنّي نقلته غلطاً و الصحيح بين المعطوف و المعطوف عليه و ليس عندي الكتاب .

الكتاب (ره) يجعل كلام العامة في نقصان القرآن طعناً عليهم فهذا مما يدل على أن الشيعة ومنهم المؤلف لا يقولون بذلك؛ فما ذكر المحدث النورى (ره) من نسبة هذا القول الى الفضل بن شاذان في غير محله .

ص ٣٣٩ ؛ س ٣ :

« و تنتحلون التفريض »

و لعلّ الصّحيح التّفويض أى فوّض اليكم أمر دينكم .

ص ٣٤٦ ؛ س ١٠ :

« ثمّ فرج » الصّحيح : ثمّ خرج .

ص ٣٥٧ ؛ س ٣ :

« فيما رووه »

و الأحسن بل الأصحّ : «فبأراه النعمان» (الى آخره) كما يدلّ على ذلك قوله فيما بعد (س ٥) : «ممن قال بالرأى ، والكلام فى عدم حجّية آرائهم لا فيما يروونه .

ص ٣٥٧ ؛ س ٦ :

« لا بما لم يبعث الله نبيّه به »

الظاهر زيادة «لا» و بذلك يستقيم المعنى و يدلّ على ذلك ما فى ص ٣٥٨ ؛ س ٢ من قوله : « هؤلاء الأدلاء من دين الله على ما لم يعنى به الى خلقه » .  
( انتهى ما كتبه الينا صديقنا الحاجّ سيّد مهديّ الرّوحانيّ )

أقول : ينبغى أن نشير هنا الى مطلبين :

١- انّ القول بتحرّيف القرآن الكريم بمعزلٍ عن الصّواب و أشرنا اليه على سبيل

الاجمال فى التعليقات (انظر ص ٢٢٠) وأما الحجّة على ذلك والجواب عن الأخبار الواردة فى هذا المضمّار فيطلبان من موضعٍ آخر فإنّ المقام كان لا يسع البحث عنهما والخوض فيها .

٢- لما كان التحقيق يقتضى أن ننقل قطعةً من روايةٍ وردت فى موضوع القرآن المجيد فى موضعها من تعليقاتنا على هذا الكتاب (و هو ص ٢٠٩ - ٢٢٩) وكان قد فاتنا نقلها هناك استدر كناها هنا لثلاثا تكون التعليقات ناقصةً من هذه الجهة وهى :

قال سليم بن قيس الهلاليّ فى كتابه المعروف ضمن

حديثٍ مبسوطٍ : ( انظر ص ١٢٢ من طبعة بيروت ،

و ص ٥٥ - ٥٦ من طبعة النجف )

« قال طلحة : يا أبا الحسن شيءٌ أريد أن أسألك عنه ، رأيتك خرجت بثوبٍ مختومٍ فقلت : أيها الناس انّى لم أزل مشغولاً برسول الله (ص) بغسله وتكفينه ودفنه ثم شغلت بكتاب الله حتى جمعته لم يسقط منه حرف فلم أر ذلك الذى كتبت وألفت ، ورأيت عمر بعث اليك حين استخلف أن ابعث به الى فأبيت أن تفعل ، فدعى عمر الناس فاذا شهد رجلان على آية قرآنٍ كتبها وما لم يشهد عليه غير رجلٍ واحدٍ رماه ولم يكتبه وقد قال عمر وأنا أسمع : قد قتل يوم اليمامة رجالٌ كانوا يقرؤون قرآناً لا يقرؤه غيرهم فذهب ، وقد جاءت شاةٌ الى صحيفةٍ وكتب عمر يكتبون فأكلتها وذهب ما فيها ، والكاتب يومئذٍ عثمان فما تقولون ؟ وسمعت عمر يقول وأصحابه الذين ألتفوا وكتبوا على عهد عمر وعلى عهد عثمان : انّ الاحزاب تعدل سورة البقرة ، والنور ستون ومائة آية ، والحجر تسعون آية فما هذا ؟ وما يمنعك برحمتك الله أن تخرج ما ألفت للناس وقد شهدت عثمان حين أخذ ما ألفت عمر فجمع له الكتاب وحمل الناس على قراءة واحدةٍ ومزق مصحف أبى بن كعبٍ وابن مسعودٍ وأحرقهما بالنار فما هذا ؟



فقال أمير المؤمنين (ع) : يا طلحة ان كل آية أنزلها الله على محمد (ص) عندي باملاء رسول الله (ص) وكل حلال أو حرام أو حد أو حكم أو شيء تحتاج اليه الأمة الى يوم القيامة عندي مكتوب باملاء رسول الله (ص) و خط يدي حتى أرش - الخدش ، قال طلحة : كل شيء من صغير أو كبير أو خاص أو عام كان أو يكون الى يوم القيامة فهو مكتوب عندك ؟ - قال : نعم وسوى ذلك « (الحديث بطوله) .  
و نقل الحديث الطبرسي (ره) في الاحتجاج عن كتاب سليم ( انظر ص ٧٧ من الطبعة الاولى بتبريز) .

و نقله المجلسي (ره) في المجلد التاسع عشر من البحار في باب ماجاء في كيفية جمع القرآن (انظر ص ١٠) الى غير ذلك ممن نقله منها .  
وانما استدركنها هنا لموافقتهما لما ذكره الفضل في الايضاح في غالب الفقرات (انظر ص ٢١١ - ٢١٧) و لتكون في مرأى الناظر في الكتاب ان أراد التحقيق فيها .  
الثاني<sup>٢</sup> - أن ننقل هنا كلامين من كتابين للعالم الرباني الشيخ آقا بزرگ الطهراني - نعمده الله بغفرانه و أفاض على تربته شأبيب رحمته و رضوانه - و نختم بهما ترجمة الفضل ابن شاذان فان الخوض في ترجمته على سبيل التفصيل يقتضى مجالاً واسعاً و يستدعى تأليف كتاب مستقل مبسوط و انما اكتفينا هنا بهذا المقدار فان المقام لا يقتضى أكثر من ذلك ؛ و الكلامان على هذا الترتيب :

١ - قال الشيخ المذكور اسمه في كتابه «مصنفي المقال في مصنفي علم الرجال» مانصه (ص ٣٦٠ - ٣٦٢) :

« أبو محمد الفضل بن شاذان بن الخليل الأزدي النيسابوري المتوفى بعد ٢٥٤ و قبل ٢٦٠ كان من أصحاب الرضا و الجواد و الهادي - عليهم السلام - و توفى في أيام العسكري (ع) حكي النجاشي - عن الكنجي - وهو يحيى بن زكريا الذي سمع

١ - في كلتا الطبعتين «في نسخة بدلها : والحجرتسمون ومائة آية» .

٢ - أي من الاسمين المشار اليهما فيما تقدم (ص ٧٠) .

عنه التلعكبري في سنة ٣١٨ وله يومئذ أكثر من مائة وعشرين سنة أنه ذكر أن الفضل ابن شاذان صنف مائة وثمانين كتاباً؛ أقول : منها اليوم والليلة الذي عرض على أبي محمد العسكري (ع) فترحم عليه ثلاثاً وقال : انه صحيح ينبغي أن يعمل به .

ومن كتبه ما نقل عنه العلامة (ره) في الخلاصة في القسم الثاني في ترجمة محمد بن سنان بعد قوله : و الوجه عندى التوقف فيما يرويه فان الفضل بن شاذان - رحمه الله - قال في بعض كتبه : « ان من الكذابين المشهورين ابن سنان ... » واستظهر الكنى في توضيح المقال من نقل العلامة عن كتاب الفضل ذلك أنه أيضاً من المصنفين في علم الرجال وبالجملة كونه من أئمة علم الرجال لاشبهه فيه لكثرة الاعتماد على أقواله ونقلها في الكتب الرجالية معتمداً عليها حتى أن الشيخ أبا علي في رجاله جعل للتسهيل رمزاً لاسمه وهو «فش» .

و يأتي محمد بن أحمد بن نعيم بن شاذان المعروف بأبي عبدالله الشاذاني الذي يروى عن عم أبيه الفضل بن شاذان هذا في كتابه الذي وجده الكشي بخطه ونقل عنه في تراجم كثيرة، وللفضل بن شاذان أخوان آخران كلاهما يرويان عنه ، أحدهما علي والد أبي نصر قنبر بن علي بن شاذان يروى عن أبيه علي وهو عن أخيه الفضل . ولثانيهما محمد بن شاذان بن الخليل يروى عن أخيه الفضل ، و يروى عنه ابن أخيه وهو أبو محمد جعفر بن نعيم بن شاذان أخو أحمد بن نعيم المذكور و عم أبي عبدالله الشاذاني ، وكان أبو محمد جعفر بن نعيم من مشايخ الصدوق .

و انما ذكرنا هذا الكلام لاشتماله على فوائد :

الاولى - تردد ذلك العالم في تأريخ وفاة الفضل مع اتفاق غيره في ذلك على سنة ٢٦٠ حتى أن ذلك العالم نفسه أيضاً لم يشر الى خلاف في ذلك في مشيخته كما يأتي كلامه .

الثانية - تصريحه (ره) بأن الفضل من أئمة علم الرجال فان علماء الرجال

ينقلون أقواله في الكتب الرجالية معتمدين عليها و ذلك مما فصلنا القول فيه فيما سبق تحت عنوان «شيء مما يدل على جلالة قدر الفضل وعظمة شأنه عند الشيعة الامامية» (انظر ص ٣٢ - ٣٤) ففيه تشييدٌ لبيان ما ذكرناه، واما استظهار الكنى - نور الله مرقده - من كلام العلامة (ره) كون الفضل من المصنفين في علم الرجال فليس في محله كما هو ظاهر لمن تأمل فيه .

الثالثة - اشارته (ره) الى بعض أقرباء الفضل وقد كنا ذكرنا فيما تقدم نقله من كتاب دهخدا (ره) أن الكلام في بعض عشيرته يأتي بعد ذلك (انظر ص ٥٢) .

٢ - قال أيضاً ذلك العالم في آخر كتاب صغير له يسمى «الاسناد المصطفى الى آل المصطفى» وهو في ذكر طرق روايته وأسامي مشيخته مانصه (ص ٩٣-٩٤) :  
 « فصل - وعن أبي النضر العياشي عن الشيخ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن نعيم بن شاذان بن الخليل الأزدي النيسابوري المعروف بأبي عبدالله الشاذاني ، له كتابٌ في التراجم قد أكثر النقل عن كتابه بخطه الشيخ أبو عمرو الكشي في كتابه وهو يروي عن عم أبيه الشيخ أبي محمد الفضل بن شاذان بن الخليل الأزدي النيسابوري المتوفى سنة ٢٦٠ وهو أيضاً<sup>١</sup> من أصحاب الامام الجواد والهادي و العسكري - عليهم السلام - ومن أئمة الجرح و التعديل و أقواله المأخوذة أصلها عن كتبه مشهورة و جعل « فش » في بعض كتب الرجال رمزاً الى اسمه عند النقل عنه .

فصل - وعن أبي عمر و الكشي عن الشيخ أبي الحسن علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري تلميذ أبي محمد الفضل بن شاذان وأكثر الرواية عنه الكشي في كتابه بقوله «حدثني» الصريح في السماع منه ، و قد ينقل عنه بعنوان : «قال ابن قتيبة» و الظاهر أن هذا مأخوذٌ من كتابه وهو يروي عن شيخه الفضل بن شاذان المذكور و قد قرأ عليه

١ - اشارة الى ما ذكره قبيل ذلك بقوله ( ص ٩٣ ) : « وهو يروي عن الشيخ أبي-

جعفر محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين العبيدي اليقطيني من أصحاب الامام أبي جعفر الجواد و الهادي و العسكري عليهم السلام» .

كتبه و برويها عنه ، وهو الذى سمى كتاب الديباج<sup>١</sup> لشيخه ابن شاذان بهذا الاسم .  
 أقول : قد تبين لك ممّا قدّمنا ذكره أنّ الشّيح آقا بزرك (ره) قد عدّ  
 فى الذّريعة كتاب الايضاح من تصانيف الفضل و صرّح بأنّه له (انظر ص ٤٢ - ٤٣)  
 فيكون داخلاً فيما يرويه عن مشيخته - رضوان الله عليهم - الى ان ينتهى الى الفضل و  
 حيث انه - قدس الله روحه - من مشايخى و قد أجاز لى أن أروى عنه ما يرويه ويسوغ  
 له روايته فيها أناذا أروى هذا السّفر الجليل من ذلك الشّيح النّبيل بطرقه المذكورة  
 فى مشيخته المنتهية الى مصنّف الكتاب الفضل بن شاذان - عمره الله بالفضل والاحسان  
 و نعمّده بالمعفو والغفران وكساه حلل الرّحمة والرّضوان .

بقي شىء

يجب علىّ أن أشير اليه هنا وهو :

أتى استفتت فى تصحيح هذا الكتاب من صديقى الفاضل البارع الجامع عبد الحميد  
 الكردستانى المعروف ببديع الزمانى - سلمه الله - وأبقاه و وفقه لما يحبّه و يرضاه - شيئاً  
 كثيراً بحيث لولا افاداته الشّريفة لم يتيسّر لى تصحيح بعض الموارد ؛ فجزاه الله عنى خير  
 الجزاء بحرمة النّبىّ و عترته الازكيا الاصفياء .

موضوع مهمّ

ينبغى أن يتوجّه اليه

ليعلم النّاظر فى هذا الكتاب و فيما علّق عليه من حواشٍ أنّ غرضنا الأصليّ  
 من نشره هو احياء أثر كبير من تراث واحدٍ من قدماء علمائنا معشر الشيعة ، و لم يكن  
 رأساً فى قصدنا الاحتجاج على اثبات رأيٍ او نفيه و احقاق قولٍ او ابطاله سواء كان

١ - قد تكلمنا فى هذه الكلمة و احتمالنا كونها مصحفة «الايضاح» و محرفة عنها (راجع

لنا او علينا ، وانما اضطررنا تبعاً الى أشياء ذكرناها فى التعليقات لبيان أصل المتن و  
ايضاحه وارشاد القارئ الى مواضع مشكلاته وهدايتهم الى حل معضلاته فان الكتاب  
كتاب كلامى و الموضوع موضوع استدلالى فلا بد فى مثله من أخذ وردّ و قبول و  
صدّ و حلّ و عقد و تصديق و تكذيب و تخطئة و تصويب و ايراد المدعى بالدليل و  
البرهان و تشييد مبناه بالحديث و القرآن، وبالجملة من المعلوم عند كل أحد أن الخوض  
فى بيان المقصود بالنقض و الابرام هو موضوع علم الكلام فالمرجوع من اخواننا المؤمنين  
و خلائنا المسلمين أن ينظروا فيها بعين الرضا .

فمعين الرضا عن كل عيب كليله كما أن عين السخط تبدى المساويا  
فالحمد لله الذى هدانا لهذا و ما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله ، و نستغفره مما  
وقع فيها من خلل و حصل فيها من زلل ، و نعوذ به من شرور أنفسنا و سيئات أعمالنا  
و زلات أقدامنا و عثرات أقلامنا؛ فهو الهادى الى الرشاد و الموفق للصواب و السداد،  
و السلام على من اتبع الهدى .

قد آن لنا الآن أن ننجز وعدنا للقارئ و نضع صورة صفحة اوصفتين من كل  
نسخة من النسخ التى وصلت الينا و كانت عندنا حين طبع الكتاب، وكذا صورة قبره .  
وكان تحرير ذلك فى الليلة الحادية عشر من ذى القعدة و هى ليلة ميلاد مولانا  
أبى الحسن على بن موسى الرضا - عليه السلام - من شهور سنة ١٣٩١ من الهجرة  
النّبوية = ١٠/٩/١٣٥٠ هـ .

مير جلال الدين الحسينى الأرموى


المحدث

ان الله رصيه فلاحق تحرون ولا با من  
 نكلوا انتم عن حالكم طاعن على من  
 اخذت تروون عن المرحلة ويره و  
 وتروون عن الفدي ويره و  
 وتروون عن الجمية ويره و  
 تقبلون منهم بصرا تا ويره و  
 بعضها طالع الحق انتم منه على ثقة ولا الال  
 انتم منه على يقين وانتم عند انفسكم الحق  
 والجماعة فهدى صفتكم التي تترزون بها من  
 وتنطق بها عليكم السنكم فالجوابه الذي  
 بقرا ما جعلتم وعرفنا انما محمد ثم رول  
 الزيد بذلك واليه كبره او صلوا  
 سيد الاولين والاخرين محمد النبي  
 الطاهر من  
 ثم الكنا وحين من اوه وكن من  
 بلغ عرضا فضع بعهده الجود ذلك  
 منه ووقع الفراغ في شهر سنة  
 اللطابق بهما ناجدا كته وبعدها

من الله الذي يشهد بان كل المباد  
 وانما انا عليهم وظهور بعد وقيل لهم  
 من يظن ويره ما يتم ياخذون وياهم  
 فمخجل من ان يكون من فقههم زودنا  
 لمن انظر ايضا فصفه كذا من شرب  
 من على صلوات الله عليه ايضا فذكرنا  
 من به صلوات الله عليه ايضا  
 طلبة وانهم يزعمون ذلك من كان  
 طبعه واليه وبعثت في طبعهم  
 كان امد من طبعه في القصة الاخرى  
 لذك من شدة قبح الفار ما ناضيا  
 اوقا كما خيرة وهو رهاص من بعد  
 منه وياخذون من طبعهم  
 في وقتها الهمة بالذي تقسم على الشيخ  
 حان اخر حرم من ان يكون كسا  
 الفرق الذي خالفه ولا يكون من الال  
 كونه وبعثت في طبعهم  
 طبعهم في طبعهم  
 طبعهم في طبعهم

الصفحة الاولى والاخيرة من النسخة الاولى المشار اليها في ص 62-63 من المقدمة





صورة ماعلى ظهر النسخة الثالثة وكذا الصفحة الاولى منها (انظر ص ٦٤ من المقدمة)











بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل في خلقه  
العلم والفضل والبر والعدل  
والرحمة والهدى والنعيم والجنات  
والجنة من الطاهر البين النازع  
والعظيم كماله والجليل  
من حكيم جيداً جعلنا من خلقه  
الفاضل من الحكيم والفاضل  
نظامه ناهياً عن عبثه فداكله  
ويعبر من النبي وهدى من الضلال  
ثابراً أنا وينا اليك كلاً  
ويعقوب والاشا وبيس وابوب  
ويعقوب والاشا وبيس وابوب  
ويعقوب والاشا وبيس وابوب  
ويعقوب والاشا وبيس وابوب

الصفحة الاولى من النسخة الخامسة (انظر ص 67 من المقدمة)



الصفحة الاخيرة من النسخة الخامسة



ماعلى ظهر النسخة السادسة مع الصفحة الاولى منها (انظر ص ٦٧ من المقدمة)

فلو ان الذي هو المصطفى وقرنا المصطفى به اوله الموصى به والى  
 كذا وصلى الله على سيد المرسلين والصلوات على خير الانبياء والى الله الظاهر  
 والاشهر  
 في القدرين من الامامة  
 على من لا اله الا الله محمد  
 والى الله الظاهر والاشهر  
 والى الله الظاهر والاشهر  
 قد سقطت من الامامة  
 من غير ان يكون له  
 حاشا في الامامة  
 من الامامة  
 في الامامة  
 انتهى

الصفحة الأخيرة من النسخة السادسة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحمد لله رب العالمين وصلواته على خير خاتمه النبيين بالله  
 الطيبين الطاهرين المهدية الذي خلق السموات والأرض وحمل  
 الظلمات والنور ثم الذي تكبر بأربيتهم بعد لون والمهدية الذي  
 اصطفى محمدا بالرسالة وارضاها لنفسه على وجهه وابغته الى  
 خلقه رحمة للعالمين بشر الخطة من طاعده وينذر بانساب  
 من عصاه اعداها واندادا وازل عليه كتابا عربيا لا يابسه  
 الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد  
 احبنا جبا على خلقه بتبليغ تجته وادارساته واقفاد  
 حكمه واقامة حدوده وتخليد حلاله وتكريم حرامه انزباطا  
 ناهيا عن معصية قد اكمل دينه وهداه لرضاه وبعضه من انبي

وعنه

وعصمه من الضلالة والزي وانامه على الحجة البيضاء بقول الله  
 عز وجل انما احصينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعد  
 وارحينا الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب الى قوله لنالا  
 يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكما  
 وقال الله عز وجل وكذلك نفضل الآيات والفتن من سبيل  
 المجرمين وقال تعالى انزلنا اليك الكتاب بالحق لتعلم  
 بين الناس بما اراك الله ولا تكن للجانين خصيما وقال  
 عز وجل قل اني على بينة من ربي وكذبت به ما عديتني من قبل  
 به ان الحكم الا الله يقضي الحق وهو خير الفاصلين وقال عز وجل  
 وهذا كتاب انزلناه مبارك فاتقوه وانفوا عنكم رجس  
 وقال عز وجل وان احكم بينهم بما انزل الله واليك فان تولوا  
 فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس  
 لفاسقون احكم الجاهلية تنفون من احسن من الله حكما  
 لقرم يؤمنون قبل صلوات الله عليه رسالات ربه وصدق

الصفحة الاولى والثانية من النسخة السابعة

المشار اليها في ص ٦٨ - ٦٩ من المقدمة



فينا نحن كذلك عندنا وقد حفرتهم ائمة بهم رجل يقال للفضل  
 فاناف الرجل فكشف عن وجهه وقال هل منكم الفضل قالوا  
 نعم من بنا الساعة قال ويحكم كاد ان يغلطي انا حين رايت  
 اغني على آت فقال لامك اهيل انا ترى حفرتك تحفر وقد كادت  
 امك ان تتك ارايت ان تحر لنا انا عنك وجعلنا في حفرتك  
 الفضل الذي سئى بحفرتك انه لم يورده ولم يفعل ثم ملانا على الجند  
 انشكر لربك وتصل وتترك - بيل من اشرك واصل قلت نعم  
 قال فالملق عني ففاس ومان الفضل ودفن مكانه فلم ترصوا  
 بالرجفة حتى نبت ملك الموت الى الغلط جراءة منكم بروايتكم  
 نرو وديان من رطب ويا بس ثم لم ترصوا ان تحيو الموتى بروايتكم  
 حتى احببت البهايم من الحر وغير ذلك من ذلك ما رواه عن  
 من فقها نكم وعلما نكم منهم محمد بن عبيد الطنافسي عن اسمعيل <sup>بن</sup>  
 خالد عن علم السجوني فوما اقبلوا من موضع منظر غير ان قال  
 مجاهد بن صفوح جاز رجل منهم فسأله ان يبطلنهم <sup>ب</sup> يتخلف

قال

الصفحة الأخيرة من النسخة السابعة

## استدراك

فليعلم انه قد فاتني ذكر فائدة جلييلة كان ينبغي أن تذكر في مقدمة الكتاب، وكان سبب الفوات عدم اطلاعي عليها حين اشتغالي بتحرير المقدمة، فاطلعت عليها بعد طبع الكتاب ونشره، فأذكرها هنا ليتنفع بها أولو الألباب فانها مما يتهاكك عليه أهل الفن وهي :

قال كمال الدين أبو الفضل عبدالرزاق بن تاج الدين أحمد المعروف بابن الفوطي الشيباني الحنبلي المتولد سنة ٦٤٢ و المتوفى سنة ٧٢٣ هـ ق في كتابه النفيس «تلخيص مجمع الآداب في معجم الألقاب» في القسم الأول من الجزء الرابع (ص ٦٠٩) تحت رقم ٨٨٨ ما نصه :

«علم الدين الفضل بن شاذان بن الخليل النيسابوري الفقيه، كان من الفقهاء العلماء، وله كتاب الايضاح في الامامة» .

فقال المحقق الفاضل الفقيه الدكتور مصطفى جواد (ره) في تعليقه على الكتاب بالنسبة الى المؤلف مانصه :

«ذكره أبو عمرو محمد بن عمر الكشي في رجاله ص ٣٣٣ والنجاشي وأبو علي وغيرهم، كان من كبار طائفة الامامية وأعيان متكلميهم، أدرك الامام علي بن موسى الرضا ومن بعده، و توفي سنة ٢٦٠ هـ .

و قال بالنسبة الى الكتاب مانصه :

«الايضاح في الرد على سائر الفرق ، ذكره الفاضل الشيخ آغا بزرك الطهراني في الذريعة الى تصانيف الشيعة» ج ٢ ص ٤٩٠ وقد رأى منه نسخاً عدة أوله : الحمد لله الذي خلق السماوات و الأرض» .

أقول: يؤخذ من عبارة ابن الفوطي أن الفضل بن شاذان (ره) قد كان ملقباً بلقب «علم الدين» وأن الايضاح قد كان من أشهر مؤلفاته .

و يقرب من هذه الفائدة ما ذكره الشيخ الحرّ العامليّ - نور الله مرقدہ - في الفائدة الثانية من فوائد خاتمة كتابه « هداية الأمة الى أحكام الائمة » فانه قال فيه بعد ذكره الكتب التي صنفت في زمان ظهور الائمة (ع) أو في زمان الغيبة الصغرى فيما قال مانصه :  
« تمة - قد وصلت الينا أيضاً كتبٌ كثيرة قد ألّفت و جمعت في زمانهم (ع) نذكرها هنا ، وهي ثلاثة أقسام :

الأول - ما هو عندنا معتمدٌ ثابتٌ و لم ننقل منه لقلة ما فيه من نصوص الأحكام الفرعية النظرية ، فمنهما الصحيفة الكاملة عن مولانا عليّ بن الحسين (ع) فقد كتبها الباقر (ع) و أخوه زيدٌ بخطّهما و قوبلت ، و أسانيدُها مشهورة .

( الى أن قال بعد عدّه كتباً )

« و منها رسالة الفضل بن شاذان في الرجعة ، و منها رسالة أبي غالب الزراريّ ( الى آخر ما قال ) .»

و يستفاد منها أنّ كتاب الايضاح المذكور قد كان موجوداً عنده .

لا يقال : لا تنطبق رسالة الرجعة على كتاب الايضاح .

فانه يقال : التعبير عن الايضاح برسالة الرجعة لاشتماله على إثبات الرجعة و الاستدلال على إمكانها و ذكر واقعاتٍ تدلّ عليها (انظر ص ۳۸۱ - ۴۳۱ من النسخة المطبوعة المشار اليها فيما سبق ) .

شهر محرّم الحرام ۱۳۹۵ = بهمن ۱۳۵۳

ميرجلال الدين الحسينيّ الارمويّ

المحدّث

# الإيضاح في الرد على سائر الفرق

للسَّيِّحِ الأَجَلِ الأَقْدَمِ

الْفَضْلِ بنِ بَشَّارِ الأَزْدِيِّ النَّيسَابُورِيِّ

المتوفى ٢٦٠ هـ

(صاحب الإمام الرضا ع)

عُني بتحقيق الكتاب وخرجه أماريته وقدم له

السَّيِّدُ جلال الدين الحسيني الأرموي

المحدث



## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله الذى خلق السماوات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون<sup>١</sup> والحمد لله الذى اصطفى محمداً لرسالته، وارتضاه لنفسه، واثمنه على وحيه، وابتعثه نبياً الى خلقه رحمةً للعالمين، يبشّر بالجنة من أطاعه، وينذر بالنار من عصاه إعداراً وإنداراً، وأنزل عليه كتاباً عزيزاً<sup>٢</sup> لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد<sup>٣</sup> احتجاجاً على خلقه بتبليغ حجته وأداء رسالته، وإنفاذ حكمه وإقامة حدوده، وتحليل حلاله وتحريم حرامه، أمراً بطاعته ناهياً عن معصيته، قد أكمل<sup>٤</sup> له دينه، وهداه لرشده وبصره من العمى، وعصمه من الضلالة والردى [وأقامه على المحجة البيضاء<sup>٥</sup>] يقول الله - عز وجل - : **إنا أوحينا إليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسماعيل ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان وآتينا داود زبوراً\* ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليماً\* رسلاً مبشّرين ومنذرين لتلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزاً حكيماً<sup>٦</sup>** ويقول عز وجل : **وكذلك نفضّل الآيات ولنتبين سبيل المجرمين<sup>٧</sup>** وقال

١ - آية ١ سورة الانعام .

٢ - م : «عريباً» وهو مأخوذ من قوله تعالى «وانه لكتاب عزيز» (آية ٤١ سورة فصلت) .

٣ - آية ٤٢ سورة فصلت . ٤ - ح ج س سج مث : «أكمل الله» .

٥ - فى م فقط . ٦ - آية ١٦٣ و ١٦٤ و ١٦٥ سورة النساء .

٧ - آية ٥٥ سورة الانعام .

عز وجل : انّا أنزلنا اليك الكتاب بالحقّ لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً<sup>١</sup> وقال عز وجل : قل انّى على بينة من ربّى وكذّبتم به ما عندى . ما تستعجلون به ان الحكم الاّ الله يقصّ الحقّ وهو خير الفاصلين<sup>٢</sup> [ وقال : و ما أنزلنا عليك الكتاب الاّ لتبين لهم الذى اختلفوا فيه و هدى و رحمة لقوم يؤمنون<sup>٣</sup> وقال : وما اختلفتم فيه من شىء فحكمه الى الله<sup>٤</sup> وقال : وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون \* أن تقولوا انما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وان كنّا عن دراستهم لغافلين \* او تقولوا لو انّا أنزل علينا الكتاب لكنّا أهدى منهم فقد جاءكم بينة من ربكم وهدى و رحمة فمن أظلم ممن كذب بآيات الله وصدف عنها سنجزي الذين يصدفون عن آياتنا سوء العذاب بما كانوا يصدفون<sup>٥</sup> ] وقال : وان احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتعأهواءهم و احذرهم ان يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تواتوا فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيراً من الناس لفاسقون \* أفحكم الجاهليّة يبغون و من أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون<sup>٦</sup> .

فبلغ صلوات الله عليه و آله رسالات ربّه ، وصدع بأمره ، و صبر على حكمه و أودى فى جنبه ، وجاهد فى سبيله ، و نصح لأُمَّته ، و رؤف بالمؤمنين ، و غلظ على الكافرين ، و عبد الله حتى أتاه اليقين<sup>٧</sup> فصلّى الله عليه و آله الطيّبين الطاهرين و على جميع الانبياء والمرسلين و بلغه أشرف محلّ المكرّمين [ آمين ربّ العالمين<sup>٨</sup> ] .

١ - آية ١٠٥ سورة النساء .

٢ - آية ٥٧ سورة الانعام .

٣ - آية ٦٤ سورة النحل .

٤ - صدر آية ١٠ سورة الشورى .

٥ - آيات ١٥٥ و ١٥٦ و ١٥٧ سورة الانعام ؛ و يعلم أن الايات الياقعة بين

الحاصرتين لم تذكر فى نسخة م .

٦ - آية ٤٩ و ٥٠ سورة المائدة .

٧ - اشارة الى قول الله تعالى : «واعبد ربك حتى يأتيك اليقين» ( و هو آخر آية من

سورة الحجر ) .

٨ - فى م فقط .

## أما بعد

## (الاختلاف والنظر)

فإننا نظرنا فيما اختلفت فيه المآة<sup>١</sup> من أهل القبلة حتى كثر بعضهم بعضاً وبرىء بعضهم من بعض وكلهم يتحل الحق ويدعيه فوجدناهم في ذلك صنفين لا غير ، فأحدهما المتسمون<sup>٢</sup> بالجماعة المنتسبون الى السنة وهم في ذلك مختلفون في أهوائهم وأحكامهم وآرائهم ، وحلالهم وحرامهم ؛ وبعضهم في ذلك راضٍ ببعضٍ يجيزون شهاداتهم ويصلون خلفهم ويقبلون<sup>٣</sup> الاحاديث عنهم ويزكونهم غير أنهم قد أجمعوا على خلاف الصنف الآخر وهم الشيعة فلم يقبلوا شهاداتهم ولم يزكّوهم ولم يصلوا خلفهم ولم يقبلوا الاحاديث عنهم .

## التمييز بين الصنفين

فنظرنا فيما الصنف الأول عليه مقيمون و به متمسكون و به يدينون ؛ الذي سمّوا له بالجماعة و انتسبوا به الى السنة فوجدناهم يقولون<sup>٤</sup> : ان الله تبارك وتعالى لم يبعث نبيّه محمداً - صلى الله عليه و آله - الى خلقه بجميع ما يحتاجون اليه من أمر دينهم وحلالهم وحرامهم و دمائهم و مواريتهم و فروجهم و رقهم و سائر أحكامهم

١ - ح س ج ث س ج : «أهل الملة» . ٢ - م : «المسمون» .

٣ - م : «يقبلون» .

٤ - قال العالم الرباني محمد بن مرتضى المعروف بالفيض القاساني (ره) في أوائل الاصل الاول من كتابه الاصول الاصيلية (ص ٥ من النسخة المطبوعة) وكذا في أوائل الفصل العاشر من كتابه سفينة النجاة (ص ١٠٣ من النسخة المطبوعة) : «قال ابو محمد الفضل بن شاذان النيسابوري (الى ان قال) في كتابه المسمى بالايضاح في القوم المتسمين بالجماعة المنسوبين الى السنة : انا وجدناهم يقولون (فساق الكلام الى قوله) ويحرم بعضهم ما يحله بعض» .



و أن رسول الله - صلعم - لم يكن يعرف ذلك او عرفه فلم يبينه لهم [وتركهم فى عمى وشبهة<sup>١</sup>] و أن الصحابة<sup>٢</sup> من بعده وغيرهم من التابعين استنبطوا ذلك<sup>٣</sup> برأيهم وأقاموا أحكاماً<sup>٤</sup> سموها سنة<sup>٥</sup> أجزوا الناس عليها ومنعوا ان يجاوزوها الى غيرها ؛ وهم فيها مختلفون يحل بعضهم منها<sup>٥</sup> ما يحرمه بعض<sup>٦</sup> و يحرم بعضهم ما يحلّه بعض [فمن خالفهم فيها و عابها فهو<sup>٧</sup>] عندهم منسوب الى البدعة والهوى خارج من الجماعة والسنة غير مرضى<sup>٨</sup> ، ولا مقبول الشهادة ولا مزكى<sup>٩</sup> ولا يصلّى خلفه ؛ مدفوع<sup>١٠</sup> عن كل خير ولا شىء عنده من الفضل ، والراضى بها منسوب الى السنة والجماعة ، مقبول الشهادة غير مدفوع<sup>١١</sup> عن شىء من الفضل فهم للرأى فى الدين<sup>١٢</sup> مستعملون<sup>١٣</sup> ؛ فبه يحلّون و يحرمون ، وينكحون و يفرقون ، و يقتلون و يستحيون ، و يعتقدون و يشرقون ، و يعاقبون و يعفون و وجدناهم مع ما أجمعوا عليه من هذا القول مختلفين فى عمود التوحيد .

### أقاويل الجهميّة

فمنهم الجهميّة الذين يقولون : ان الله لا فى السماء ولا فى الأرض ولا بينهما ،

- ١ - ما بين الحاصرتين فى م فقط وفيه بهذه العبارة : «وتركهم فى عمياء مشبهة» .
- ٢ - ح ج س مع سث و عبارة القاسانى المشار اليها «وأن أصحابه» .
- ٣ - هنا زيادة فى النسخ و هى : «من فروع الدين الحلال (فى م : و الحلال) وجميع الاحكام من الصلوة وغيرها من أبواب الفرائض برأيهم ما لم يبعث الله به نبيه (صلعم) ولم يكن النبي يعرفه او عرفه فلم يخبرهم به حتى استخرجوه هم برأيهم» فكانها نشأت من تكرار العبارة اشتباهاً و سهواً من الكتاب والنسخ و مأخذ التصحيح عبارة المحقق القاسانى (ره) فى الاصول الاميلية (ص ٥ ، ص ١٥) وكذا عبارته فى سفينة النجاة (ص ١٠٣ ؛ ص ٨) .
- ٤ - م : «و اقامة الاحكام» .
- ٥ - ح ج س مع سث : «فيها» .
- ٦ - ح ج س مع سث : «فعاثبها» .
- ٧ - ح : «بالدين» ج س مع سث : «للدين» .
- ٨ - م : «مقتدون» ج س مع سث : «مستعملون» .

ولأين ولاحيث [ولاحد<sup>١</sup>] ولاطول ولاقصر ولاعرض ولانهاية ويقولون : انه هواء<sup>٢</sup> ، فهو عندهم داخل<sup>٣</sup> معهم في كل<sup>٤</sup> شيء لاكدخول الشيء في الشيء وخارج<sup>٥</sup> من كل<sup>٦</sup> شيء لاكخروج الشيء من<sup>٧</sup> الشيء فهو عندهم داخل<sup>٨</sup> فيهم وفي كل<sup>٩</sup> ذي روح<sup>١٠</sup> على معنهم الذي وصفوا وتوهموا فيجب عليهم عند أنفسهم كما يوجبون على الناس ان يعبدوا ما هو فيهم وما في كل<sup>١١</sup> ذي روح من الهواء .

ولا يقرّون بمنكر ولا نكبير ولا بعذاب القبر ولا بميزان ولا صراط ، ويقولون : اذا قمت نصلي فلا توهم شيئاً ؛ فان توهمت شيئاً فقد كفرت ، ويقولون في الجملة ليس كمثل شيء<sup>١٢</sup> ثم يصفونه بصفة العدم وصفة لاشيء ، ويقولون : لا يزول ولا يتحرك ولا يتكلم ولا يأمر ولا ينهى [ انما يخلق خلقاً يتكلم ويأمر وينهى<sup>١٣</sup> ] فهو جل ثناؤه عندهم بمنزلة الموت<sup>١٤</sup> ويزعمون انهم يكفرون بالذي قال لموسى [ انى أنار بك<sup>١٥</sup> فلا يعبدونه ، ولا يعبدون الذي قال لموسى<sup>١٦</sup> : انى أنا الله رب العالمين ، ] والذي قال لموسى : اننى انا الله لا اله الا أنا فاعبدنى<sup>١٧</sup> ] و يكفرون بعبادة الذي كتم<sup>١٨</sup> موسى تكليماً<sup>١٩</sup> ويقولون : ليس هو فوق كل شيء ولا هو تحت كل شيء ، ويقولون : بسطك يديك في الدعاء الى السماء كبسطك ايها الى الارض .

## أقاويل المعتزلة

ومنهم المعتزلة الذين يقولون في التوحيد و عذاب القبر و الميزان و الصراط

١ - ليس في م . ٢ و ٣ - ح : « عن » (في كلا الموضعين) .

٤ - ح ج س مع مث بزيادة « أو غير ذي روح » .

٥ - ما بين الحاصرتين ليس في م . ٦ - م ج : « الموت » .

٧ - صدر آية ١٢ طه . ٨ - ما بين الحاصرتين ليس في م .

٩ - ما بين الحاصرتين ليس في ح ج س مع م . ١٠ - م : « كلمه » .

١١ - مأخوذ من ذيل آية ١٦٤ سورة النساء .

مثل قول الجهميّة ، و يقولون : ان الله لم يقض ولم يقدر علينا خيراً ولا شراً ولا قضاءً ولا قدراً ، و يقولون : ان الجنّة والنار لم تخلقا بعد ، و يقولون : ان شئنا زاد الله في الخلق وان شئنا لم يزد لأن سبب النشأ والولد <sup>١</sup> لنا <sup>٢</sup> ؛ ان <sup>٣</sup> شئنا فعلنا وان لم نشأ لم نفعل ، و يقولون : ان الله لم يخلق الشرّ [ و انه يكون ما لا يشاء الله و ان الله لا يشاء الشرّ <sup>٤</sup> ] ولا يشاء <sup>٥</sup> الا ما يحبّ فلزمهم <sup>٦</sup> [ ان يقولوا <sup>٧</sup> : ] ان الله خلق الكلاب والخنازير وان الله يحبهما ، أو يقولوا : ان الله لم يشأهما ولم يخلقهما فيكونون بذلك قد صدقوا المجوس في قولهم ؛ تعالى الله عز وجل عما يقولون علواً كبيراً .

### أقاويل الجبريّة

و منهم أهل الجبر <sup>٨</sup> الذين يقولون : ان الله عز وجل كلّفنا ما لا نطيق و ان لم نفعله <sup>٩</sup> عذبنا ، وانما نحن بمنزلة الحجارة [ المنقولة <sup>١٠</sup> ] ان حُرِّكَتْ تحرّكت و ان لم تُحرّك لم تُحرّك ، قالوا : وانما قولنا : فعل الرجل اذازني او سرق او قتل اولاط ؛ بمنزلة قولك ؛ مات وعاش ، وليس هو مات وعاش وانما أميت وأُعيش فهم <sup>١١</sup> يحملون ذنوبهم على ربّهم و يقولون : لم يكن الزاني يستطيع ان لا يزني ؛ وكذلك كلّ

١ - ج س مج مث : «لان سبب الفصل والمناكح» وفي ح : «التناكح» .

٢ - كأنه بتقدير مثل «فوض» أو «سلم» . ٣ - ح ج س مج مث : «فان» .

٤ - ما بين الحاصرتين ليس في م .

٥ - م : «ولا شيئاً» وليس بعيد ان يكون مصحف : «شاء» و تستقيم العبارة في نسخة

م هكذا : « ان الله لم يخلق الشر ولا شاء الا ما يحب » .

٦ - ح ج س مج مث : «فيلزمهم» . ٧ - ليس في م .

٨ - ح : « و منهم الاجبارية » ج س مج مث « و منهم اهل الاجبار » .

٩ - ح ج س مج مث : «فان لم نفعل» . ١٠ - هذه الكلمة في م فقط .

١١ - م : «وهم» .

معصية، و يزعمون [أن كل شيء بخلاف قولهم فهو كفر<sup>١</sup>] بالله العظيم.

## أقاويل أصحاب الحديث<sup>٢</sup>

[ و منهم أصحاب الحديث<sup>٣</sup> ] [ عامة أصحاب الحديث مثل سفیان الثوري و

١ - ح ج س مج س : « أن من قال خلاف قولهم كافر » .

٢ - قال الشهرستاني في الملل والنحل (ص ٩٩ من طبعة إيران سنة ١٣٨٨) :

**« أصحاب الحديث وهم أهل الحجاز وهم أصحاب مالك بن أنس وأصحاب محمد بن ادریس الشافعي وأصحاب سفیان الثوري وأصحاب أحمد بن حنبل وأصحاب داود بن علي بن محمد الاصفهاني وإنما سمو أصحاب الحديث لان عنايتهم بتحصيل الاحاديث و نقل الاخبار و بناء الاحكام على النصوص، ولا يرجعون الى القياس الجلي والخفي ما وجدوا خبراً أو أثراً و قد قال الشافعي - رضی الله عنه - : اذا وجدتم لى مذهباً و وجدتم على خلاف مذهبي خبراً فاعلموا أن مذهبي ذلك الخبر، ومن أصحابه أبو ابراهيم اسماعيل بن يحيى المزني (الى آخر ما قال) » .**

والعنوان في م فقط و ليس في سائر النسخ؛ قال السيد مرتضى الرازي (ره) في تبصرة العوام في أوائل الباب الحادي عشر الذي في ذكر مقالات المشبهة و المجسمة ضمن ما قال : « و شبهة زمان ما دونوع اند يكي محمود نزد ايشان چنانكه خود را أهل سنت و جماعت و سلفي و اصحاب حديث گویند و خصم ايشان را مشبهه و جسسه و مجبره و حشويه خوانند » .

الى ان قال بعد أن ذكر أشياء كثيرة من عقائدهم المنكرة مانصه (انظر ص ٨٦-٧٥ من طبعة الاستاذ عباس اقبال و ص ٣٨٥ من النسخة المنظمة لقصص العلماء المطبوعة سنة ١٣٠٩) .  
« و امثال اين خرافات بسيار گفته اند اگر خواهيم كه جمله را ياد كنيم بسالهاي دراز تمام نشود و اين جمله مقالات قوميست كه خود را أصحاب حديث و أهل سنت و جماعت خوانند و هر كه در اين خلاف كند او را أهل ضلالت گویند » .

٣ - ح ج س : « و منهم العامة » .

يزيد بن هارون و جرير بن عبدالله و وكيع بن الجراح<sup>١</sup> ] و أشباههم من العلماء الذين

١ - ح ج س مج مث: (بدلها) «أصحاب يزيد (ح: يزيد) بن هارون و جرير (ح: حريز) بن عبد الحميد و سفيان و وكيع» .

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

**أقول** : قد علم مما ذكر أن «أصحاب الحديث» من هم؟ - وعلم أيضاً سنخ عقائدهم فان ما في الكتاب أنموذج مما اعتقدوا به .

وقال الشيخ عبد الجليل الرازي القزويني (ره) في كتاب النقص ضمن ذكره المدارس التي بنيت في الري في زمان سلطان ملك شاه و سلطان محمد مانصه ( ص ٤٧ من النسخة المطبوعة) .

« و مدرسة فقيه على جاستي بكوي اصفهانان كه خواجه ميرك فرموده است كه بدان تكلف مدرسة در هيچ طايفه ليست و مادات دارند و در آنجا مجلس وعظ و ختم قرآن و نماز بجماعت باشد نه در عهد سلطان سعيد ملك شاه فرمودند؟ در آن تاريخ كه سرهنك ساو تكين جامع جديد ميگرد براي اصحاب حديث كه ايشان را دري مسجد آدينه نبود» .

فيعلم من ذلك ان في تلك الازمنة كانت لهم كثرة و شان و شوكة .  
فليعلم أن نسبة أسئال العقائد و الاقوال المذكورة هنا الى اصحاب الحديث ذكرت في كثير من الموارد في كتاب النقص الا انا لا نذكر منه شيئاً لنكتة لطيفة و هي ان صاحب النقص في صدد ابطال عقائد مخالفيه كالفضل بن شاذان في هذا الكتاب فيشبه ان يكون من قبيل اثبات الدعوى بنفسها ؛ فنفتن .

**قال ابو الفتوح الرازي (ره) في تفسير آية « فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً »** (من آية ١٦٢ سورة الاعراف) ضمن بياناته بعد نقل حديث (ح ٢ من الطبعة الاولى ص ٤٥٧) :

« اين خبر امام اصحاب الحديث ابو اسحاق احمد بن محمد بن ابراهيم الثعلبي آورد در كتاب «العرائس في المجالس» و «يواقيت التيجان في قصص القرآن» (الي ان قال) هم «بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

يروون أن النبي - صلى الله عليه وآله - قال: لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر<sup>١</sup> [فهم

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

در این کتاب آورد وهم در تفسیرش که چون موسی (ع) بیفتاد بیهوش آن فرشتگان می آمدند ولگد در او سیزدند و می گفتند : یابن النساء الحیض أطمعت فی رؤیة رب العزة ؛ ای پسر زنان حیض رسیده طمع داشتی تا خدای عزیز را ببینی؟! و این خبر اگرچه بنزد ما واهی و ضعیف است چو ازگفته مخالف است برآوردم تا براو حجت باشد (تا آخر بیانات او) «

و ذکر ابوالمحاسن الجرجانی (ره) فی تفسیره مثل ما ذکره ابوالفتوح (ره) فان شئت ان تراجعہ فانظر تفسیر الایة (ج ٣ ؛ ص ٢٤٧- ص ٢٤٩) .

**أقول :** نص عبارة الثعلبي في كتاب الرائس في الباب السادس عشر من ابواب المجلس الذي عقده لبيان احوال موسى (والباب معنون بعنوان: في قصة ذهاب موسى الى الجبل لميقات ربه) ضمن ما ذكره تحت عنوان « واختلف العلماء في معرفة التجلي » هكذا (انظر ص ١١٤ من النسخة المطبوعة بالمطبعة الحميدية المصرية سنة ١٣٢١) : « قال الواقدي : لما خرج موسى صعباً قالت الملائكة : ما لابن عمران وسؤاله الرؤية ؟ وفي بعض الكتب : ان ملائكة السماوات والارض أتوا موسى وهوسغشى عليه فجعلوا يلکرونه بأرجلهم ويقولون : يابن النساء الحیض أطمعت فی رؤیة رب العزة ؟! » و هذا أنموذج من عقائدهم .

١ - نقله السيوطي في الجاع الصغير عن صحيح مسلم بهذه العبارة لكن المشهور بين الناس هكذا : « لا تسبوا الدهر فان الدهر هو الله » و هكذا نقله علم الهدى (ره) في أماليه المعروف بغير الفرائد و درر القلائد ونص عبارته هكذا (ج ١ ص ٤٦-٤٧ من طبعة احياء دارالكتب العربية بتحقيق محمد ابي الفضل ابراهيم) :

«تأويل خبر - روى عن النبي - صلى الله عليه وآله - انه قال : لا تسبوا الدهر فان الدهر هو الله ؛ وقد ذكر قوم في تأويل هذا الخبر أن المراد به لا تسبوا الدهر فانه لا فعل له وان الله مصرفه و مدبره ، فحذف من الكلام ذكر المصرف و المدبر و قال : هو الدهر . و في هذا الخبر وجه هو أحسن من ذلك الذي حكيناه .

و هو أن الملحين ومن نفى الصانع من العرب كانوا ينسبون ما ينزل بهم من أفعال الله

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

على معنى ماروا ان الله هو الدهر<sup>١</sup> [ لا يعيبون<sup>٢</sup> ان يقولوا : يادهر<sup>٣</sup> ارحمنا، ويا دهر<sup>٤</sup> اغفر لنا ويا دهر<sup>٥</sup> ارزقنا ؛ يضاهاون ما قالت اليهود : إنهم يعبدون الله الذي عزيز<sup>٦</sup> ابنه ،

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

تعالى كالمرض والعافية والجذب والخصب والبقاء والقناء الى الدهر جهلا منهم بالصانع جلّت عظمته و يذمون الدهر و يسبونونه في كثير من الاحوال من حيث اعتقدوا أنه الفاعل بهم هذه الافعال فتهاهم النبي - صلى الله عليه وآله - عن ذلك وقال لهم : لاتسبوا من فعل بكم هذه الانفعال ممن تعتقدون أنه هو الدهر فان الله تعالى هو الفاعل لها و انما قال : ان الله هو الدهر من حيث نسبوا الى الدهر أفعال الله وقد حكى الله تعالى عنهم قولهم : ما هي الاحياتنا الدنيا نموت و نحيا و ما يهلكنا الا الدهر (الجائية : ٢٤) وقال لبيد :

في قرومٍ سادةٍ من قومه      نظر الدهر اليهم فابتهل

اي دعا عليهم وقال عمرو بن قنينة (فاورد سبعة آيات منه وقال) .

وقال الاصمعي : ذم أعرابي رجلا فقال : هو أكثر ذنوباً من الدهر ( الى ان قال بعد الاستشهاد بأشعار آخر) .

وقال آخر

فاستأثر الدهر الغداة بهم      والدهر يرسيني وما أرسى

يا دهر قد أكثرت فجمتنا      بسراتنا وقرت في العظم

وقال بعد ان بين معنى «وقرت في العظم» :

وكل هؤلاء الذين روينا أشعارهم نسبوا أفعال الله التي لا يشاركه فيها غيره الى الدهر فحسن وجه التأويل الذي ذكرناه» .

أقول : يشبه مضمون هذه الابيات في نسبة الحوادث الى الدهر قول من قال بالفارسية :

« روزگار است آنکه که عزت دهد که خوار دارد

چرخ بازیگر از این بازیچه ها بسیار دارد »

١ - ما بين الحاصرتين ليس في م . ٢ - ح ج س مج س : «لا يتهيبون» .

٣ و ٤ و ٥ - م (في الموارد الثلاثة) : «يا دهرنا» .

والتنصاري الذين قالوا : نعبدا لله الذي المسيح ابنه ، و يروون أن الله خلق الملائكة من شعر ذراعيه و صدره <sup>١</sup> ، [ و يروون أن الله خلق نفسه من عرق الخيل <sup>٢</sup> ] و يروون

١ - قال السيد مرتضى الرازي (ره) في تبصرة العوام في اوائل الباب الحادي عشر الذي هو في مقالات المشبهة و العجسة ضمن ما قال ( ص ٣٨٢ من النسخة المنضمة في الطبع لقصص العلماء المطبوع سنة ١٣٠٩ ) .

« و مشبهة زمان ما دون نوع اند يكي محمود نزد ايشان چنانكه خود را اهل سنت و جماعت و سلفي و أصحاب حديث گویند و خصم ايشان را مشبهه و مجسمه و مجبره و حشويه خوانند و در عصر ما مشبهه در اعتقاد يک فرقہ اند و در شرعيات هفت فرقہ (فخاض في ذكر الفرق الي ان قال) :

« بدانکه مشبهه خدا را جای و مکان اثبات کنند (الي ان قال) و گویند عروه روايت کند از عبدالله بن عمرو بن العاص که رسول گفت : خدای تعالی ملائکه را از موی سينه و دستهای خود بيافريد .

٢ - ما بين الحاصرتين ليس في ح ج س س ج م ث بل هو في م فقط؛ قال السيد مرتضى الرازي (ره) في أوائل الباب الحادي عشر من تبصرة العوام ضمن ذكر عقائد المشبهة :

«ديگر روايت کنند از ابوالمہزم از ابوهريه که رسول را پرسيدند که خدا از چيست؟ گفت : از آب ليکن نه آب زمين و نه آب آسمان بلکه اسبي بيافريد و او را بدوانيد تا عرق کرد و خود را از آن عرق بيافريد تعالی الله عن ذلك» .

**قال الناقد البصير جلال الدين عبدالرحمن السيوطي في اول باب التوحيد**  
من كتابه «الثالوث المصنوعة في الاحاديث الموضوعة» (وهذا الحديث اول حديث في الكتاب)  
«الحاكم نقلنا عن الجوزقاني : أنبأنا اسماعيل بن محمد الشعراني أخبرت عن محمد بن شجاع الثلجي أخبرني جبان بن هلال عن حماد بن سلمة عن أبي المهزم عن أبي هريرة قال : قيل : يا رسول الله سم ربنا ؟ - قال : من ماء مرور لامن أرض و لامن سماء خلق خيلاً فأجراها فعرقت فخلق نفسه من ذلك العرق .

موضوع اتهم به محمد بن شجاع ولا يضح مثل هذا مسلم قلت : ولا عاقل ، قال الذهبي

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»



«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

في الميزان : ابن شجاع هذا كان فقيه العراق في وقته ، وكان حنفياً صاحب تصانيف ، وكان من أصحاب بشر المريسي ، وكان ينتقص الامامين الشافعي و أحمد ، وكان من وصيته التي كتبها عند موته ولا يعطى من ثلثي الامن قال : القرآن مخلوق ، و قال ابن عدى : كان يضع أحاديث في التشبيه ينسبها الى أصحاب الحديث مع كونه أتى من المكذب فهو من وضع الجهمية ليذكروه في معرض الاحتجاج به على ان «نفسه» اسم لشيء من مخلوقاته فكذلك اضافة كلامه اليه من هذا القبيل اضافة ملك بل كلامه بالاولى قال : وعلى كل حال فما يعد مسلم هذا في احاديث الصفات تعالى الله عن ذلك انتهى والله أعلم .

وقال ايضاً السيوطي في اللثالي المصنوعة في كتاب التوحيد بعد نقل

حديث بعد ذلك عن أبي علي الاهوازي (ج ١ : ص ٢٨) :

قلت أخرج ابن عساكر في تاريخه : أنبأنا أبو طاهر محمد بن الحسين الحنائي في كتابه أنبأنا أبو علي الاهوازي به وقال كتب أبو بكر الخطيب هذا عن الاهوازي متعجباً من نكارتة وهو باطل وقال ابن عساكر في الاول : هذا حديث منكر وفي اسناده غير واحد من الجهولين و الاهوازي جمع أمثاله في كتاب له في الصفات سماه «كتاب البيان في شرح عقود أهل الايمان» أودعه أحاديث منكرة كحديث : ان الله تعالى لما أراد أن يخلق نفسه خلق الخيل فأجراها حتى عرقت ثم خلق نفسه من ذلك العرق مما يجوز ان يروى ولا يحل ان يعتقد ، وكان مذهبه مذهب السالمية يقول بالظاهر و يتمسك بالاحاديث الضعيفة التي تقوى له رأيه و حديث اجراء الخيل موضوع وضعه بعض الزنادقة ليشنع به على أصحاب الحديث في روايتهم المستحيل فقبله من لاعقل له و رواه وهو مما يقطع ببطلانه شرعاً و عقلاً (انتهى).

وقال في كتاب تبين المفترى : كان الاهوازي من اكذب الناس . وقال الذهبي في الميزان : صنف الاهوازي كتاباً في الصفات لولم يجمعه لكان خيراً له فانه أتى بموضوعات وفضائح وكان يحط على الاشعري و جمع تأليفاً في ثلثه و الله أعلم .

أقول : ان ابا الفتوح ايضاً على ما يبالي نقل الحديثين (اي هذا الحديث وما قبله من ان الله خلق الملائكة من شعر ذراعيه و صدره في تفسيره نقلاً عن المشبهة و ناسباً اياهما اليهم الا اني لا مجال لي ان اراجعه فمن اراد فليراجع .

انّ النار لما استعرت وضع الله قدمه فيها فقالت : قطى قطى<sup>١</sup> أى حسبى حسبى<sup>٢</sup>.

١ - قال ابن الاثير فى النهاية : «فيه : ذكر النار فقال : حتى يضع الجبار فيها قدمه فنقول : قط بمعنى حسب ، و تكرارها للتأكيد وهى ساكنة الطاء مخففة ، ورواه بعضهم فنقول : قطنى قطنى اى حسبى حسبى » قال ابن هشام فى معنى اللبيب : قَط على ثلاثة أوجه (الى ان قال) : **الثانى** ان تكون بمعنى حسب و هذه مفتوحة القاف ساكنة الطاء يقال : قطى وطقك و قط زيد درهم كما يقال : حسبى و حسبك و حسب زيد درهم لأنها مبنية لانها موضوعة على حرفين و حسب معربة . **والثالث** أن تكون اسم فعل بمعنى يكفى فيقال : قطنى بنون الوقاية كما يقال : يكفينى و يجوز نون الوقاية على الوجه الثانى حفظاً للبناء على السكون كما يجوز فى لدن و من و عن لذلك» فعلم أن «قطى و قطى» (بلانون) كما فى نسخ الكتاب و «قطنى و قطنى» مع نون الوقاية كما فى النهاية كلا الوجهين صحيحان .

و يناسب المقام ما نقله العلامة المجلسى فى باب نفى الجسم و الصورة و التشبيه بن المجلد الثانى من البحار عن تفسير العياشى بهذه العبارة ( ص ٩١ من طبعة اسين الضرب ) : « شى - عن جابر الجعفى قال قال محمد بن على : يا جابر ما أعظم فرية اهل الشام يزعمون ان الله تبارك و تعالى حيث صعد الى السماء وضع قدمه على صخرة بيت المقدس وقد وضع عبد من عباد الله قدمه على حجر فأمرنا الله تبارك و تعالى ان نتحذها بمصلى ، يا جابر ان الله تبارك و تعالى لانظيره و لاشبيهه ، تعالى عن صفة الواصفين و جل عن أوهام المتوهمين ، واحتجب عن عين الناظرين ولا يزول مع الزائلين ، ولا يأفل مع الاقلين ليس كمثله شىء وهو السميع العليم » .

٢ - أورد السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير قوله تعالى : « يوم نقول لجهنم هل أتتلات و تقول هل من مزيد (آية ٣٠ سورة ق) » روايات مع أسنادها منها هذه الرواية « وأخرج أحمد و البخارى و مسلم و الترمذى و النسائى و ابن جرير و ابن مردويه و البيهقى فى الاسماء و الصفات عن أنس قال قال رسول الله - صلى الله عليه [ و آله ] و سلم : لاتزال جهنم يلقى فيها و تقول : هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه فينزوى بعضها الى بعض و تقول : قط قط و عزتك و كرمك (الحديث) فمن أراد ان يلاحظ سائر الروايات فليراجع ذلك الكتاب (ج ٦ ص ١٠٧ من النسخة المطبوعة) .

ويروون في قول الله تعالى : فلما تجلّى ربّه للجبل جعله دكاً<sup>١</sup> ؛ أنّه أطلع أنملة  
خنصره<sup>٢</sup> ويروون عن النبيّ - صلى الله عليه وآله - أنّه قال : لا تسبوا الرّيح فانّها  
من نفس الرّحمن<sup>٣</sup> . ويروون أنّ رجلاً جلس معتمداً على كفيّه من خلفه فقال له

١ - من آية ١٤٣ سورة الاعراف .

٢ - أورد السيوطي في الدر المنثور في تفسير الآية أحاديث كثيرة في هذا المضمون منها :  
«وأخرج أحمد و عبد بن حميد والترمذي و صححه و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي-  
حاتم و ابن عدى في الكامل وأبو الشيخ والحاكم و صححه و ابن مردويه و البيهقي في كتاب  
الرؤية من طرق عن أنس بن مالك ان النبي (ص) قرأ هذه الآية فلما تجلّى ربه للجبل جعله  
دكاً؛ قال: هكذا و اشار باصبعيه ووضع طرف ابهامه على أنملة الخنصر (وفي لفظ : على المفصل  
الاعلى من الخنصر) فساخ الجبل و خر موسى صعقاً (وفي لفظ نساخ الجبل في الارض فهو يهوى  
فيها الى يوم القيامة)». فمن أراد ان يلاحظ سائر الاحاديث ايضاً فليراجع الدر المنثور (ج ٣  
ص ١١٩ - ١٢٠).

وقال ايضاً السيوطي لكن في اللثاء المصنوعة في الاحاديث الموضوعه في كتاب التوحيد  
ج ١ ص ٢٥ طبعة مصر) :

« قال الطبراني في السنة : حدثنا العباس بن الفضل الاسقاطي حدثنا هريم بن عثمان  
الراسبي حدثنا عمر بن سعيد الأشح عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن انس عن النبي (ص)  
في قوله : « فلما تجلّى ربه للجبل قال تجلّى له بخنصره ؛ أخرجه ابن مردويه (الى آخر ما قال)  
وذكر ايضاً نظائر له هناك فمن أرادها فليراجع اللثاء المصنوعة (ص ٢٥-٢٦ ج ١).

وقال السيد مرتضى الرازي (ره) في تبصرة العوام في اوائل الباب العاشر ضمن ذكر  
عقائد المجسمة : « وگویند : چون تجلی کرد بکوه طورسینا اندکی تجلی کرد و رسول صفت  
سیکرد و انگشت ابهام را زیر انگشت کوچک نهاد و اشارت میکرد یعنی این قدر تجلی کرد». .  
٣ - قال السيد مرتضى الرازي (ره) في تبصرة العوام في اوائل الباب العاشر الذي هو  
في ذكر عقائد المجسمة بعد ما نقله بالنسبة الى تفسير آية فلما تجلّى الایة : « وگویند ابو-  
هريرة از رسول روایت کرده است که الايمان يمانى والحكمة يمانية وأجد نفس ربكم من  
«بقية العاشية في الصفحة الآتية»

بعض علمائهم : لا تجلس هذه الجلسة فأنتها جلسة ربّ العالمين<sup>١</sup> تعالى الله عما يقول الجاهلون علواً كبيراً .

[ و<sup>٢</sup> رووا أنّ النبيّ - صلّى الله عليه وآله - قال : رأيت ربّ العالمين في قبّة حمراء ورأيتهم مرجلاً<sup>٣</sup> ؛ رواه عكرمة عن ابن عباس . ورووا أنّ الله عزّ وجلّ :

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قبل اليمن يعنى ايمان يمانى است و حكمت يمانى ونفس پروردگار شمارا ميبايم از قبيل يمن تعالى الله عن ذلك» .

**قال ابن الاثير في النهاية :** « فيه : انى لاجد نفس الرحمن من قبل اليمن وفي رواية أجد نفس ربكم ؛ قيل : عنى به الانصار لان الله نفس بهم الكرب عن المؤمنين وهم يمانون لانهم من الازد ، وهو مستعار من نفس الهواء الذى يرده التنفس الى الجوف فيبرد من حرارته او يعدلها ، او من نفس الريح الذى يتنسمه فيستروح اليه ، أو من نفس الروضة وهو طيب روائحها فيتفرج به عنه ؛ يقال : أنت فى نفس من أمرك ، واعمل وانت فى نفس من عمرك اى فى سعة وفسحة قبل المرض والهزم ونحوهما ، هـ **ومنه الحديث : لا تسبوا الريح فانها من نفس الرحمن ؛** يريد بها أنها تفرج الكرب و تنشى السحاب و تنشر الغيث و تذهب الجذب ؛ قال الازهرى : النفس فى هذين الحديثين اسم وضع موضع المصدر الحقيقى من نفس ينفس تنفساً او نفساً كما يقال : فرج يفرج تفرجاً وفرجاً كأنه قال : أجد تنفيس ربكم من قبل اليمن و أن الريح من تنفيس الرحمن بها عن المكروبين قال العتبي : هجعت على و اد خصيب وأهله مصفرة ألوانهم فسألتهم عن ذلك فقال شيخ منهم : ليس لنا ريح .

١ - ح ج س سج سث : « ربك » أما الرواية فلم أرها فى موضع .

٢ - ما بين هذه الحاصرة و الحاصرة الاخرى التى قبل قوله : « أفأويل المرجئة » الذى نشير اليه أيضاً فى موضعه بعد ذلك فى م فقط و ليست كلمة منها مع طولها فى ح ج س سج سث .  
٣ - عبارة النسخة كما فى المتن ؛ و نقل السيوطى فى اللثالىء المصنوعة فى أواخر كتاب التوحيد نظر لره منها « وقال الطبرانى : حدثنا على بن سعيد الرازى حدثنا محمد بن حاتم المؤدب

يجيب عشيّة عرفة على جملٍ أحمر عليه رداءٌ هَشَّ ١ ؛ رواه أبو صالح عن أبي هريرة  
ثم قال أبو صالح : وافضيجناه .

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

حدثنا القاسم بن مالك المزني حدثنا سفيان بن زياد عن عمه سليم بن زياد قال : لقيت عكرمة  
سولى ابن عباس فقال : لا تبرح حتى أشهدك على هذا الرجل ابن لمعاذ بن عفراء فقال أخبرني  
بما أخبرك أبوك عن قول رسول الله (صلم) فقال : حدثني أبي ان رسول الله (صلم) حدثه  
أنه رأى رب العالمين عز وجل في حظيرة من القدس في صورة شاب عليه تاج  
يلتمع البصر قال سفيان بن زياد فلقيت عكرمة بعد فسألته الحديث فقال : نعم كذا  
حدثني الا انه قال : رآه بفؤاده .

وقال الخطيب في تاريخه : أنبأنا الحسين بن شعاع العوفى أنبأنا عمر بن جعفر بن محمد  
بن اسلم الجبلى حدثنا ابو حفص عمرو بن فيروز حدثنا عفان حدثنا عبد الصمد يعنى ابن كيسان  
عن حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي (صلم) قال : رأيت ربي  
تعالى في صورة شاب أمرد عليه حلة خضراء .

قال عفان : فسمعت حماد بن سلمة سئل عن هذا الحديث فقال : دعوه حدثني قتادة  
وما في البيت غيرى وغير آخر .

وقال الخطيب : أنبأنا على بن الحسين أنبأنا عبد الرحمن بن عمر الخلال حدثنا محمد  
بن اسماعيل الفارسي حدثنا بكر بن سهل حدثنا عبد الخالق بن منصور قال : رأيت يحيى بن  
معين كأنه سحر نعيم بن حماد في حديث أم الطفيل حديث الرؤية و يقول : ما كان ينبغي له  
ان يحدث بمثل هذا الحديث ( انتهى ) وهذا يشعر بأنه انما عاب عليه تحديسه به بين عامة  
الناس لان عقولهم لا تتحمل مثل هذا لأنه اتهمه بوضعه ( و للكلام ذيل فمن أراد فليطلبه  
من هناك ) .

أقول : من أراد نظائره فليراجع اللثاء المصنوعة وغيره من مظانه المبسوطة .

١ - هذا الحديث معروف و مذكور في كثير من كتبهم بحيث صار كالمسلمات المفروغ  
عنها فالاولى ان نشير الى كلييات من عقائدهم من الكتب التى هى مأخذ لذكر العقائد المسلمة

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

وروا أن الله عز وجل فوق العرش له أطيط كأطيط الرحل

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

بين أهل الحل والعقد والرد والقبول فنقول :

قال العلامة الحلبي في أوائل كشف الحق ونهج الصدق ما نصه ( ص ٢٨

احقاق الحق ) :

« البحث الثالث في أنه تعالى ليس بجسم أطبق - العقلاء على ذلك إلا أهل الظاهر كداود والحنابلة كلهم فانهم قالوا : ان الله تعالى جسم يجلس على العرش ويفضل عنه من كل جانب ستة أشبار بشبره، وأنه ينزل في كل ليلة جمعة على حمار وينادي الى الصباح : هل من تائب ، هل من مستغفر، وحملوا آيات التشبيه على ظواهرها، والسبب في ذلك قلة تمييزهم وعدم تفتنهم بالمناقضات التي تلزمهم انكار الضروريات التي تبطل مقاتلتهم (الى آخر كلامه؛ فمن أرادها فيراجع احقاق الحق للمقاضي نورالله المستري ص ٢٨ من طبعة ايران) .»

وقال أيضاً العلامة لكن في منهاج الكرامة ( ص ٦-٧ ) :

« و قالت جماعة الحشوية و المشبهة : ان الله تعالى جسم له طول و عرض و عمق، و انه يجوز عليه المصافحة، و ان الصالحين من المسلمين يعاقوناه في الدنيا، و حكى الكعبي عن بعضهم أنه كان يجوز رؤيته في الدنيا و أنه يزورهم و يزورونه و حكى عن داود الظاهري أنه قال : اعفوني عن الفرج و اللحية و أسألوني عما وراء ذلك، و قال : ان معبودهم له جسم و لحم و دم و له جوارح و اعضاء كيد و رجل و لسان و عينين و أذنين، و حكى أنه قال : هو أجوف من أعلاه الى صدره مصمت ماسوى ذلك و له شعر ققط حتى قالوا: اشتكت عيناه فعادته الملائكة، و بكى على طوفان نوح حتى رمدت عيناه، و أنه يفضل من العرش من كل جانب أربع أصابع . و ذهب بعضهم الى أنه تعالى ينزل في كل ليلة جمعة على شكل أمرد حسن الوجه راكباً على حمار حتى أن بعضهم ببغداد وضع على سطح داره معلقاً يضع كل ليلة جمعة فيه شعيراً و تيناً لتجويز ان ينزل الله على حماره على ذلك السطح فيشتغل الحمار بالاكل و يشتغل الرب بالنداء و يقول : هل من تائب هل من مستغفر؛ تعالى الله عن مثل «بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

بالرأكب<sup>١</sup> ؛ رواه أبو هريرة عن النبيّ - صلّى الله عليه وآله - ورووا عنه عن

١ - قال أبو الحسن الأشعري في مقالات الاسلاميين تحت عنوان « اختلاف الناس في التجسيم » مانصه ( انظر ج ١ ص ٢٦١ ) :

« واختلف الناس في حملة العرش، ما الذي تحمل؟ فقال قائلون: الحملة تحمل الباريء وانه اذا غضب ثقل على كواهلهم واذا رضى خف فيتبينون غضبه من رضاه، وان العرش له أطيظ اذا ثقل عليه كأطيظ الرحل وقال بعضهم : ليس يثقل الباري ولا يخف ، ولا تحمله الحملة ولكن العرش هو الذي يخف ويثقل وتحمله الحملة ( الى آخر ما قال ) » .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

هذه العقائد الردية في حقّه تعالى .

**وحكى عن بعض المنقطعين التاركين من شيوخ الحشوية** أنه اجتاز عليه في بعض الايام نفاط وسعه أسرد حسن الوجه قطط الشعر على الصفات التي يصفون ربهم بها فألح الشيخ بالنظر اليه وكرره وأكثر تصويبه اليه فتوهم فيه النفاط فجاء اليه ليلا فقال : أيها الشيخ رأيتك تلح بالنظر الى هذا الغلام وقد أتيتك به فان كان لك فيه نية فأنت الحاكم فحرد الشيخ عليه وقال : انما كررت النظر اليه لان مذهبي أن الله تعالى ينزل على صورة هذا الغلام فتوهمت أنه الله تعالى فقال له النفاط : ما أنا عليه من النفاط أجود مما أنت عليه من الزهد مع هذه المقالة .

**وقال أبو الحسن الأشعري في مقالات الاسلاميين تحت عنوان « اختلاف الناس**

في التجسيم » ضمن ذكر أقوالهم ما نصه ( ج ١ ص ٢٦١ ) :

« و قال أهل السنة و أصحاب الحديث ( الى ان قال ) وانه ينزل الى السماء الدنيا كما جاء في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

**فقال محمد محيي الدين عبد الحميد** و هو الذي طبع الكتاب بتحقيقه في ذيل الصفحة مشيراً بقوله الى ما ذكره الأشعري مانصه :

« أخرج البخاري و مسلم و الترمذي و أبو داود و ابن ماجة من حديث أبي هريرة عن

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

النَّبِيِّ - (ص) - أنه قال : رأيت ربِّي في روضةٍ خضراءٍ فرأيتُه جعداً

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

النبي - صلى الله عليه وسلم - انه قال : ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأستغفر له ؟ انظر الحديث رقم ١٣١٥ في الجزء الثاني ص ٤٧ من سنن أبي داود بتحقيقنا ، وانظر أيضاً موافقة صريح المعقول لابن تيمية (١٦/٢) وما بعدها بتحقيقنا .

قال الشهرستاني في كتاب الملل والنحل تحت عنوان « المشبهة » ضمن

ما قال ( ص ٤٨ من طبعة ايران سنة ١٣٨٨ ) :

« غير أن جماعة من الشيعة الغالية وجماعة من أصحاب الحديث الحشوية

صرحوا بالتشبيه (الى أن قال) وأما شبهة الحشوية فحكى الأشعري عن محمد بن عيسى انه حكى عن مضر وكهمش وأحمد الهجيمي أنهم أجازوا على ربهم الملاسة والمصافحة وأن المخلصين من المسلمين يعانقونه في الدنيا والاخرة اذا بلغوا في الرياضة والاجتهاد الى حد الاخلاص والاتحاد المحض و حكى الكعبى عن بعضهم أنه كان يجوز الرؤية في الدنيا وان يزوروه و يزورهم و حكى عن داود الجواربي أنه قال : اعفوني عن الفرج واللحية واسألوني عما وراء ذلك، وقال: ان معبوده جسم ولحم ودم وله جوارح وأعضاء من يد ورجل ورأس ولسان وعينين وأذنين ومع ذلك جسم لا كالأجسام ولحم لا كاللحم ودم لا كالدماء وكذلك سائر الصفات وهو لا يشبه شيئاً من المخلوقات ولا يشبهه شيء ويحكى عنه أنه قال: هو أجوف من أعلاه الى صدره مصمت ماسوى ذلك وان له ورة سوداء وله شعر قطط .

وأما ماورد في التنزيل من الاستواء واليدين والوجه والجنب والمجبية والاتيان

والفوقية وغير ذلك فأجروها على ظاهرها أعنى مايفهم عند الاطلاق على الاجسام وكذلك ماورد في الاخبار من الصورة في قوله عليه السلام: خالق الله آدم على صورة الرحمن وقوله: حتى يضع الجبار قدسه في النار وقوله: قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن ، وقوله: خمر طينة آدم بيده أربعين صباحاً وقوله : وضع يده ( أو كفه ) على كتفى فوجدت ( أو حتى وجدت ) برد أنامله بين ثديي ( أو على كتفى ) الى غير ذلك أجروها على ما يتعارف في

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »



قططا<sup>١</sup> ، ورووا عن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب عن النبي - (ص) - أنه قال :

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

صفات الاجسام وزادوا في الاخبار اكاذيب وضعوها ونسبوا الي النبي واكثرها مقتبسة من اليهود فان التشبيه فيهم طباع حتى قالوا : اشتكت عيناه فعادته الملائكة ، وبكى على طوفان نوح عليه السلام حتى رمدت عيناه ، وان العرش ليأط من تحته كأطيح الرجل الجديد ، وانه ليفضل من كل جانب أربع أصابع ، وروت المشبهة عن النبي - (صلم) - انه قال : لقيني ربي فصافحني وكافحني ووضع يده بين كتفي حتى وجدت برد أنامله في صدري ( الى آخر ما قال ) .

**أقول :** لايسع المقام أكثر من ذلك والا لتقلنا أضعاف ما ذكرنا .

١ - قال السيد المرتضى الرازي (ره) في الباب الحادي عشر من كتابه المسمى بتبصرة - العوام ضمن ذكره عقائد المشبهة و المجسمة ما نصه : « وگویند : عكمره روایت میکند از ابن عباس و او از رسول كه گفت : رفتم نزد خدا در بهشت و خدا را دیدم بصورت جوانی مجمد سوی و جامه زر پوشیده » .

أقول : كان ينبغي ان نذكر ما في ذاك الباب من تبصرة العوام هنا فان فيه مطالب يشيد ملاحظتها بنيان ما نقله الفضل (ره) في الكتاب الحاضر من أصحاب الحديث والحشوية الا انه منعنا من ذلك أمران ؛ أحدهما ان المذكور في الباب المشار اليه كثير لايسعه المقام والثاني انه باللغة الفارسية وكتابنا هذا بلسان عربي مبين فمن أراد التحقيق والتفصيل فليراجع الكتاب المشار اليه .

قال العلامة المجلسي (ره) في كتاب التوحيد من بحار الانوار و هو المجلد الثاني منه ( انظر اوائل باب نفي الجسم والصورة والتشبيه ؛ ص ٩٠ طبعة امين الضرب ) :

« قال المحقق الدراني : المشبهة منهم من قال : انه جسم حقيقة ثم افرقوا فقال بعضهم : انه مركب من لحم ودم ، وقال بعضهم : هو نور متلاليء كالسبيكة البيضاء طوله سبعة اشبار بشبر نفسه ، ومنهم من قال : انه على صورة انسان فمنهم من يقول : انه

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

رأيت ربِّي<sup>١</sup> وفي رجله نعلان من ذهبٍ ، ورووا عن عبدالله بن مسعودٍ أنه قال :

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

**شاب أمرد جعد قطط** وسنهم من قال: انه شيخ أشمط الرأس واللحية ، وسنهم من قال : هو في جهة الفوق سماس للصفحة العليا من العرش ، ويجوز عليه الحركة والانتقال وتبدل الجهات ، ويأط العرش تحته أطيظ الرجل الجديد تحت الراكب الثقيل و هو يفضل عن العرش بقدر أربع أصابع ، وسنهم من قال : هو محاذ للعرش غير سماس له و بعده عنه بمسافة متناهية ، وقيل : بمسافة غير متناهية ، ولم يستنكف هذا القائل عن جعل غير المتناهي محصوراً بين حاصرين ، وسنهم من تستر بالبلكفة فقال : هو جسم لا كالأجسام وله حيز لا كالأحياز ، ونسبته الى حيزه ليس كنسبة الأجسام الى أحيازها ، وهكذا ينفي جميع خواص الجسم عنه حتى لا يبقى الا اسم الجسم وهؤلاء لا يكفرون بخلاف المصريحين بالجسمية ( انتهى ) .

ونقل العلامة المجلسي (ره) حديثاً عن توحيد الصدوق (ره) بهذه العبارة ( ص ٩٤-٩٥ ج ٢ من طبعة امين الضرب ) : « يد - ابن المتوكل عن العميرى عن ابن عيسى عن ابن - محبوب عن يعقوب السراج قال : قلت لابي عبدالله (ع) : ان بعض أصحابنا يزعم ان لله صورة مثل الانسان وقال آخر : انه في صورة أمرد جعد قطط ؛ فخر أبو عبدالله (ع) ساجداً ثم رفع رأسه فقال : سبحان الله الذي ليس كمثل شىء ولا تدركه الابصار ولا يحيط به علم ، لم يلد لان الولد يشبه أباه ، ولم يولد فيشبه من كان قبله ، ولم يكن له من خلقه كفواً أحد ؛ تعالى عن صفة من سواه علواً كبيراً . بيان - الجعد ضد السبط ، قال الجزرى في صفة شعره (ع) : ليس بالسبط ولا الجعد القطط ؛ السبط من الشعر المنبسط المستمرل ، والقطط الشديدة الجعودة . »

١ - قال ابن الاثير في اسد الغابة في كتاب النساء (ج ٥ ، ص ٩٧ هـ من النسخة المطبوعه) :

« و روى سعيد بن هلال عن مروان بن عثمان عن عمارة بن عامر بن حزم الانصارى عن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : رأيت ربي « بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ من العرش : لتلحق كل أمة ما كانت تعبد ، فيقوم من كان يعبد شيئاً من دون الله الى ذلك الشيء حتى أهل الأوثان الى أوثانهم وأهل الأصنام الى أصنامهم ، وتبقى الملائكة والنبىون والشهداء والصالحون ، فيناديهم : ماذا تنتظرون ؟ - فتقول الانبياء : ننتظر ربنا عز وجل ، فيتجلى لهم الرب فيقول : أنا ربكم ، فيهمتون أن يبطشوا به وهو أعز وأجل من ذلك ، فيقولون : ان بيننا وبينه

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

عز وجل في المنام ( الحديث ) أخرجها ابن مندة وأبو نعيم .

وقال السيوطى فى اللالىء المصنوعة فى أواخر كتاب التوحيد ( ج ١ ، ص ٢٨ ) :

« الخطيب أبنا الحسن بن أبى بكر وعثمان بن محمد بن يوسف العلاف قال : ( الى

ان قال ) :

**رأيت ربي فى المنام فى أحسن صورة شاباً موفراً رجلاه فى خضرة له  
نعلان من ذهب على وجهه فراش من ذهب .**

موضوع نعيم ، وثقه قوم وقال ابن عدى : يضع ، وضعفه ابن معين بسبب هذا الحديث  
ومروان كذاب وعادة مجهول وسئل أحمد عن هذا الحديث فقال : منكر .

**قلت : قال فى الميزان** عمارة بن عمار عن أم الطفيل بعديث الرؤية ليعرف (فخاض  
فى نقل كلام طويل لا يسع المقام ذكره ) .

**وله طريق آخر**

قال الطبرانى فى السنة : حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبى حدثنا الاسود بن  
عاصم ح وحدثنا محمد بن محمد بن عقبه الشيبانى الكوفى حدثنا الحسن بن على الحلوانى  
حدثنا عفان حدثنا عبد الحميد بن كيسان ح وحدثنا محمد بن صالح بن الوليد النرسى حدثنا  
عيسى بن شاذان حدثنا ابراهيم بن أبى سويد الدراع قالوا : حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة  
عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **رأيت ربي فى صورة  
شاب له وفرة .**

« بقية العاشية فى الصفحة الآتية »

علامة فيكشف لهم عن ساقٍ ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون \* خاشعةً أبصارهم<sup>١</sup>.

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

**قال الطبراني** : سمعت أبا بكر بن صدقة يقول : سمعت أبا زرعة الرازي يقول : حديث تنادة عن عكرمة عن ابن عباس في الرؤية صحيح رواه شاذان وعبد الصمد بن كيسان وإبراهيم بن أبي سويد لا ينكره المعتزلي .

**وقال الطبراني** : حدثنا علي بن سعيد الرازي حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن الضحاك عن ابن عباس قال : رأى محمد ربه عز وجل في صورة شاب أسرد وبه قال ابن جريج عن صفوان بن سليم عن عائشة قالت : رأى النبي - (صلى الله عليه وسلم) ربه على صورة شاب جالس على كرسى رجليه في خضرة من لؤلؤ يتللا .

**أقول ونقل السيوطي أيضاً ( ص ٣١ )** « وقال الدارقطني في الأفراد : حدثنا أبو بكر أحمد بن عيسى الغواص حدثنا سفيان بن زياد بن آدم حدثنا أبو ربيعة فهد بن عوف حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : رأيت ربي عز وجل في أحسن صورة وهذا الحديث ان حمل رؤية علي المنام فلا اشكال وان حمل على اليقظة فقد سئل عنه أستاذنا العلامة كمال الدين بن الهمام فأجاب بأن هذا حجاب الصورة . »

١ - هذا نص عبارة النسخة ويظهر بالتأمل أن شيئاً من العبارة سقط في موارد منه ؛ وكيف كان فليطلب الحديث من مظاهره وهي أحوال يوم القيامة من كتب الأحاديث والاعتقادات وكذا كتب التفسير المشتملة على ذكر الأحاديث ونحن نكتفي بتفسير الدر المنثور للسيوطي فإنه أجمع تفسير لذكر الأحاديث فنقول :

**ذكر السيوطي في تفسير هذه الآية** : « يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون » وتاليها وهي : « خاشعة أبصارهم ترهقهم ذلة وقد كانوا يدعون إلى السجود وهم سالمون ( وهما آيتا ٤٢ و ٤٣ سورة القلم ) أحاديث كثيرة ( انظر ج ٦ ص ٢٥٤-٢٥٨ من النسخة المطبوعة ) ونذكر شيئاً منها هنا :

« أخرج البخاري وابن المنذر وابن مردويه عن أبي سعيد سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم)

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

وانما تأولوا ذلك لجهلهم وقلة معرفتهم باللّغة التي خاطب الله بها خلقه وانما معنى الحديث عندنا : فتلحق كل امة ما كانت تعبد فتبقى هذه الامة فيقال لهم : ما كان محمد و اُمته يعبدون؟ - فيقولون : كان محمد و اُمته يعبدون الله وحده

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

يقول : يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن و مؤمنة و يبقى من كان يسجد في الدنيا رياء و سمعة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً . وأخرج ابن مندة في الرد على الجهمية عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلمع) : يوم يكشف عن ساق قال : يكشف الله عزوجل عن ساقه . وأخرج عبدالرزاق و عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن مندة عن ابن مسعود في قوله : يوم يكشف عن ساق ؛ قال : عن ساقه تبارك و تعالي . قال ابن مندة : لعله في قراءة ابن مسعود « يكشف » بفتح الياء و كسر الشين و أخرج ابن مندة عن ابن عباس في قوله : يوم يكشف عن ساق قال عن شدة الاخرة . وأخرج عبد بن حميد عن عاصم انه قرأ يوم يكشف عن ساق بالياء و رفع الياء .

و أخرج سعيد بن منصور و عبد بن حميد و ابن مندة من طريق عمرو بن دينار قال : كان ابن عباس يقرأ : يوم تكشف عن ساق بفتح التاء قال أبو حاتم السجستاني اى تكشف الاخرة عن ساقها ، يستبين منها ما كان غائباً . وأخرج عبد بن حميد و ابن المنذر عن سعيد بن جبير أنه سئل عن قوله : يوم يكشف عن ساق فغضب غضباً شديداً و قال : ان أقواماً يزعمون أن الله يكشف عن ساقه وانما يكشف عن الامر الشديد .

وأخرج عبد بن حميد عن الحسن قال قال رسول الله (صلمع) :

يجمع الله الخلائق يوم القيامة ثم ينادى مناد : من كان يعبد شيئاً فليتبعه ؛ فيتبع كل قوم ما كانوا يعبدون و يبقى المسلمون و أهل الكتاب فيقال لليهود : ما كنتم تعبدون؟ - فيقولون : الله و موسى ؛ فيقال لهم : لستم من موسى و ليس موسى منكم ؛ فيصرف بهم ذات الشمال ، ثم يقال للنصارى : ما كنتم تعبدون؟ - فيقولون : الله و عيسى ؛ فيقال لهم : لستم من عيسى و ليس عيسى منكم ، ثم يصرّف بهم ذات الشمال ، و يبقى المسلمون ؛ فيقال لهم :

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

لاشريك له فيتجلى لهم الرب عز وجل فيقول: انا ربكم ؛ فتهيأوا ان يبطشوا به ، فيقولون: بيننا وبينه علامة، فيقول: ماهي ؟ - فيقولون : يوم يكشف عن ساق، فيتجلى لهم بالنورانية فيعرفون فيخرون سجداً، ومعنى قوله: يكشف عن ساقٍ أى عن شدةٍ ؛ فهذا هو الوجه ليس ما تأولوه .

وروا أن كعب الأبحار رأى جرير بن عبدالله البجليّ واضعاً احدى رجليه

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ما كنتم تعبدون ؟ - فيقولون : الله، يقال لهم : هل تعرفونه ؟ - فيقولون : ان عرفنا نفسه عرفناه، فعند ذلك يؤذن لهم في السجود بين كل مؤنين منايق فتقصر ظهورهم عن السجود ثم قرأ هذه الآية : و يدعون الى السجود فلا يستطيعون .

و أخرج اسحاق بن راهويه في مسنده و عبد بن حميد و ابن أبي الدنيا و الطبراني والاجرى في الشريعة والدارقطنى في الرؤية والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقى في البعث عن عبدالله بن مسعود عن النبي (صلعم) قال : يجمع الله الناس يوم القيامة و ينزل الله في ظلل من الغمام فينادى مناد يا ايها الناس : ألم ترضوا من ربكم الذى خلقكم و صوركم و رزقكم ان يولى كل انسان منكم ما كان يعبد في الدنيا فيتمثل لمن كان يعبد عيسى شيطان عيسى، ويتمثل لمن كان يعبد عزيزاً شيطان عزيز حتى يتمثل لهم الشجرة والعود والحجر ويبقى أهل الاسلام جثوماً يتمثل لهم الرب عز وجل فيقول لهم : مالكم لم تنطلقوا كما انطلق الناس ؟ - فيقولون : ان لنا رباً ما رأيناه بعد، فيقول : فبم تعرفون ربكم ان رأيتموه ؟ - قالوا : بيننا و بينه علامة ان رأيناه عرفناه قال : و ماهي ؟ - قالوا : يكشف عن ساق فيخر كل من كان يسجد طائعاً ساجداً، ويبقى قوم ظهورهم كصياصي البقير يدون السجود فلا يستطيعون (الحديث) .

**أقول :** من أراد التفصيل فليراجع الدر المنثور فان المقام لا يسع اكثر من ذلك والحديث ورد بطرق عديدة و عبارات مختلفة فى كثير من أبواب كتب الاخبار أيضاً .

١ - كذا فى النسخة فعلى هذا يكون « تهيأوا » ماضياً و يمكن ان يقرأ بصيغة الاسر و يكون جزء قوله : « انا ربكم » فحينئذ لا يستقيم الكلام الا بان يقرأ « تبطشوا » بالياء حتى يكون صيغة الخطاب و الصحيح : « فتهيأون » .

على الاخرى فقال : ضعها فانها لاتصلح للبشر ؛ ان الله تبارك وتعالى هكذا يجلس<sup>١</sup>.  
وروا أن الملائكة تحمل ربها وأنها تعرف غضبه من رضاه وتعرف غضبه  
بثقله على كواهلها<sup>٢</sup>.

وروا عن أبي الدرداء أن النبي - صلى الله عليه وآله - قال :  
أتاني ربي الليلة فوضع يده بين كفتي حتى وجدت برد أنامله على صدري  
وقال : يا محمد قلت : لبيك قال : فيسم [ يختصم ] الملائكة الاعلى؟ - فقلت : في الدرجات  
والكفارات [ الى ان قال ] أما الدرجات فافشاء السلام واطعام الطعام ، و أما  
الكفارات فالوضوء في السبرات<sup>٣</sup> ونقل الأقدام الى الجماعات<sup>٤</sup>.

١ - قال السيد مرتضى الرازي في تبصرة العوام في الباب الحادي عشر ضمن ما نقل عن  
المجسمة : « وكوئند : عبید بن جبیر گفت : من در مسجد نشسته بودم که قتاده بن نعمان  
بیامد و حدیثی گفت قوم برخاستند و گفتند : یا بن جبیر با ما بیا تا بیامد ابو سعید خدری  
رویم که می گویند : رنجور است ، چون پیش او رفتیم بر پشت خوابیده بود و پای راست بر پای  
چپ نهاده سلام کردیم و بنشستیم قتاده دست کرد و پای ابو سعید خدری را بگرفت و بشیب  
نهاد ابو سعید گفت : ای برادر پای من بدرد آمد قتاده گفت : چنین میخواستم که رسول گفت :  
چون خدا از آفرینش عالم فارغ شد پشت باز خوابید و پای بر پای نهاد گفت : دیگر باره  
چنین نکنم » .

٢ - قد مر ما نقلنا عن مقالات الاسلابین للاشعری ما هونص فی ذلك انظر ص ١٨ ؛ ص ٥ .  
٣ - قال الجزری فی النهاية : « و فیہ اسباغ الوضوء فی السبرات ؛ السبرات جمع سبرة  
یسکون الباء وهی شدة البرد » و قال الصدوق (ره) فی معانی الاخبار بعد ان نقل الحدیث  
المذکور تحت عنوان « معنی الدرجات و الکفارات و المویقات و المنجیات » :

« و أما السبرات فجمع سبرة و هو شدة البرد و بها سمي الرجل سبرة » .

٤ - هذا الحدیث معروف مشهور جداً قدروی بأسانید معتبرة من طرق الفريقین فی موارد  
كثیرة من كتب الحدیث فلنشر الی شیء منها و من مظانه السهل التناول تفسیر الایة التاسعة  
والتسعين من سورة ص وهی قوله تعالى : « ما كان لی من علم بالملائكة الاعلى اذ يختصمون »  
« بقية الحاشية فی الصفحة الاتية »

«بقية العاشية من الصفحة الماضية»

في كتب التفسير فنكتفي بنقل حديثين قال السيوطي في الدر المنثور ضمن ما قال : « و اخرج عبد الرزاق و احمد و عبد بن حميد و الترمذى و حسنه و محمد بن نصر - رضى الله عنه - فى كتاب الصلوة قال قال رسول الله ( صلعم ) : أتانى ربي الليلة فى أحسن صورة أحسبه قال : فى المنام قال : يا محمد هل تدرى فيم يختصم الملا الاعلى؟ - قلت : لا ؛ فوضع يده بين كتفى حتى وجدت بردها بين ثديى او فى نحرى فعلمت ما فى السموات و ما فى الارض ثم قال : يا محمد هل تدرى فيم يختصم الملا الاعلى؟ - قلت : نعم فى الكفارات و المكث فى المسجد بعد الصلوات، و المشى على الاقدام الى الجماعات و اسباغ الوضوء فى المكاره (الى ان قال) و الدرجات افشاء السلام و اطعام الطعام و الصلاة بالليل و الناس نيام » **وقال المولى محسن الفيض القاسانى فى الصافى فى تفسير الاية:** « القمى عن الباقر (ع) فى حديث المعراج و قد مر صدره فى اول سورة بنى اسرائيل قال : فلما انتهى به الى مدرة المنتهى تخلف عنه جبرئيل فقال رسول الله (ص) : يا جبرئيل فى هذا الموضع تخذلتني؟ ! فقال : تقدم امامك فوالله لقد بلغت مبلغاً لم يبلغه أحد من خلق الله قبلك فرأيت من نور ربي و حال بينى و بينه السبحة سئل الامام : وما السبحة؟ - فأومى بوجهه الى الارض و بيده الى السماء و هو يقول : جلال ربي؛ ثلاث مرات .

قال : يا محمد : قلت : لبيك يا رب قال : فيم اختصم الملا الاعلى؟ - قال : قلت : سبحانك لا علم لى الا ما علمتني قال : فوضع يده اى يد القدرة بين كتفى فوجدت بردها بين ثديى قال : فلم يسألنى عما مضى و لا عما بقى الاعلمته فقال : يا محمد فيم اختصم الملا الاعلى؟ قال : قلت فى الكفارات و الدرجات و الحسنات (الحديث) **وقال ايضاً نقلاً عن الطبرسى (ره) :** « وفى المجمع عن النبى (ص) قال قال لى ربي : أتدرى فيم يختصم الملا الاعلى؟ - فقلت : لا ، قال : اختصموا فى الكفارات و الدرجات فأما الكفارات فاسباغ الوضوء فى السبرات و نقل الاقدام الى الجماعات و انتظار الصلوة بعد الصلوة ، و أما الدرجات فافشاء السلام و اطعام الطعام و الصلوة بالليل و الناس نيام ، و فى الخصال بنحو آخر قريب منه . « . اقول : و عقد الصدوق (ره) فى معانى الاخبار باباً لمعنى الدرجات و الكفارات و الموبقات و المنجيات فذكر هناك قريباً مما سر ( انظر ص ٩٠ من النسخة المطبوعة ) و من أراد الاخبار الواردة فى هذا الموضوع فليراجع الدر المنثور فان السيوطى نقل فى تفسير الاية جميع ماورد بطرق اهل السنة ( ج ٥ ص ٣١٩ - ٣٢١ ) .



وروا أن آدم كلم موسى في القدر فحجته<sup>١</sup>، وأن أبابكر كلم عمر [في القدر] فحجته<sup>٢</sup>، وأن جبرئيل كلم ميكائيل في القدر فحجته<sup>٣</sup>.

١ - في الاصل: «فأنفجه» قال ابن الاثير في النهاية: «فحج آدم موسى اى غلبه بالحجة». وقال الهيثمي في مجمع الزوائد في باب تحاج آدم وموسى (ج ٧ ص ١٩١-١٩٢): «ان رسول الله (ص) قال: احتج آدم وموسى فقال موسى: انت آدم الذى خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته وأسكنك جنته فأخرجت الناس من الجنة فقال آدم: انت موسى الذى كلمك الله نجياً، وأتاك التوراة تلوسنى على أمر قد كتب على قبل ان يخلقنى؟ قال رسول الله فحج آدم موسى» قال المجلسى في خامس البحار في باب ارتكاب آدم ترك الاولى (ص ٤٤ طبعة امين-الضرب): «فس - أبى عن ابن عمير عن ابن مسكان عن أبى عبدالله (ع) قال: ان موسى سأل ربه ان يجمع بينه وبين آدم فجمع فقال له موسى: يا ايه الم يخلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأسجد لك ملائكته وأمرك ان لا تأكل من الشجرة فلم عصيته؟- فقال: يا موسى بكم وجدت خطيئتي قبل خلقى في التوراة؟- قال: بثلاثين سنة، قال: فهو ذلك، قال الصادق (ع): فحج آدم موسى عليهما السلام» فأورد المجلسى (ره) بياناً للخبر وقال فى آخره: وقوله (ع): فحج اى غلب عليه فى الحججة وهذا يرجع الى القضاء والقدر وقد مر تحقيقهما وقال فى المجلد الثالث فى باب القضاء والقدر (ص ٢٧ طبعة امين الضرب) بعد نقله عن تفسير على بن ابراهيم كما مر: «بيان - من اصحابنا من حمل هذا الخبر على التقية اذ قد ورد ذلك فى كتبهم بطرق كثيرة وقد رواه السيد (ره) فى الطرائف من طرقهم ورده ويمكن ان يقال: ان المراد أنه كتب فى التوراة ان الله وكل آدم الى اختياره حتى فعل ما فعل لمصلحة اباطه الى الدنيا وأما كونه قبل خلقه (ع) فلان التوراة كتب فى الالواح السماوية فى ذلك الوقت وان وجده موسى (ع) بعد بعثته، ويحتمل اطلاع روح موسى على ذلك قبل خلق جسد آدم والله يعلم».

٢ و ٣ - فى كلا الموضعين من الاصل: «فحضه» واما الحديث فهو اشارة الى ما ذكره الهيثمي فى مجمع الزوائد فى باب تحاج آدم وموسى وغيرهما (ج ٧ ص ١٩١-١٩٢):

«بقية الحاشية فى الصفحة الآتية»

وروا أن موسى بن عمران لطم ملكك الموت فأعوره<sup>١</sup>.

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

« وعن عبدالله بن عمر وقال : بينا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يحدثننا على باب الحجرات اذ أقبل أبو بكر وعمر ومعهما فنام من الناس يجاوب بعضهم بعضاً ويرد بعضهم على بعض فلما رأوا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سكتوا فقال : ما كلام سمعته آنفاً جاوب بعضهم بعضاً ويرد بعضهم على بعض ؟ - فقال رجل : يا رسول الله زعم أبو بكران الحسنات من الله والسيئات من العباد، وقال عمر : الحسنات والسيئات من الله فتابع هذا قوم وهذا قوم، فأجاب بعضهم بعضاً ورد بعضهم على بعض فالتفت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الى أبي بكر فقال : كيف قلت ؟ - قال : قوله الاول و التفت الى عمر فقال قوله الاول فقال : والذى نفسى بيده لاقضين بينكم بقضاء اسرافيل بين جبرئيل وميكائيل فهما والذى نفسى بيده اول خلق الله تكلم فيه فقال ميكائيل بقول أبي بكر وقال جبرئيل بقول عمر فقال جبرئيل لميكائيل : انا متى يختلف أهل السماء يختلف أهل الارض فلنتحاكم الى اسرافيل، فتحاكما اليه ففضى بينهما بحقيقة القدر خيره و شره حلوه و مره كله من الله عزوجل وانا قاض بينكما ثم التفت الى أبي بكر فقال : يا ابا بكر ان الله تبارك وتعالى لو أراد ان لا يعصى لم يخلق ابليس فقال أبو بكر : صدق الله و رسوله .

رواه الطبرانى فى الاوسط اللفظ له والبزار بنحوه وفى اسناد الطبرانى عمر بن الصبح وهو ضعيف جداً ، و شيخ البزار السكن بن سعد ولم أعرفه ، و بقية رجال البزار ثقات وفى بعضهم كلام لا يضر قلت : وتأتى أحاديث فى سواضعها من هذا النحو .

**أقول :** يستفاد من الحديث أن عمر حج أبا بكر وما فى المتن على خلافه ولا يضر ذلك ما نحن بصده فان الروايات فى هذه القصة كثيرة ففى بعضها حج أبو بكر عمر فأصل المدعى ثابت .

١ - قال الثعلبى فى العرائس عند ذكر وفاة موسى (ع) مانصه :

« واختلفوا فى صفة موت موسى عليه السلام حدثنا أبو سعيد محمد بن عبدالله بن حمدون باسناده عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله [ وآله ] وسلم قال : جاء ملك الموت الى «بقية الحاشية فى الصفحة الآتية»

وكلّ هذه الروايات زورٌ وكذبٌ على الله ورسوله .

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

موسى فقال له : أحب ربك فلطم موسى عين ملك الموت فقأها ، قال : فرجع ملك الموت الى الله عزوجل فقال : يا رب انك ارسلتني الى عبد لا يريد الموت وفقاً عينى فرد الله عليه عينه وقال : ارجع الى عبدى وقل له : الحياة تريد؟- فان كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور فما وارت يدك من شعره فانك تعيش بعدد كل شعرة من ذلك سنة قال : ثم ماذا؟- قال : ثم تموت ، قال : فلان من قريب قال : يا رب فأدنى من الارض المقدسة رمية حجر قال رسول الله - صلى الله عليه [ وآله ] وسلم : لو كنت عنده لاريتكم قبره الى جانب الطريق عند الكثيب الاحمر .

قال ( يريد استاذہ ) سمعت أباسعيد بن حمدون يقول : سمعت أبا حامد الشرقى يقول : سمعت محمد بن يحيى يقول : قد صح هذا عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يعنى قصة ملك الموت وموسى عليه السلام لايردها الاكل مبتدع ضال .

وفى حديث آخر أن رسول الله - صلى الله عليه [ وآله ] وسلم قال : ان ملك الموت كان يأتي الناس عياناً حتى أتى موسى ليقبضه فلطمه فقأ عينه فجاء ملك الموت بعدها خفية .  
وقال أبو الفتوح الرازى (ره) فى تفسيره فى ذيل تفسير هذه الاية « قال رب انى لأملك الانفسى واخى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين » ( آية ٢٥ سورة المائدة ) ( ص ١٣٠ ج ٢ من الطبعة الاولى ) .

« وحشويان اصحاب حديث دراين خبر ( اى خبر وفاة موسى ) آورده اند كه چون ملك الموت آمد تاجان موسى بردارد وكفت اجابت كن خدای را موسى تېنجه برچشم ملك الموت زد و يك چشم او كور كرد خدای تعالى چشم او باز داد وكفت برو واورا مخير كن تمام الحديث . عجب از قائلان اين مقاله كه چگونه برپیغمبر خدای اين سفاهت روا داشتند كه او بر فرشته مقرب چنین كند و او از نزديك خدای تعالى آمده و آنكه ملك الموت را باين عجز و ضعف داشتند كه دفع او و تېنجه او از چشم خود نتوانست كردن نسأل الله العصمة

«بقية الحاشية فى الصفحة الاتية»

## وروا أن ابراهيم الخليل عليه السلام كذب ثلاث كذبات<sup>۱</sup>.

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

والصيانة عن مثل هذه المقالات وتجويز هذه المحالات .»

وقال السيد مرتضى الرازی فی تبصرة العوام ضمن ما نقل فی الباب الثامن عشر تحت عنوان «باب هیجدهم در آنچه اهل سنت در حق انبیاء گویند»: «وگویند چون ملک الموت بقبض روح موسی آمد بی دستور وی بخانه درآمد موسی گفت: تو کیستی که بی اذن در آمدی؟ - گفت: عزرائیلم و مرا بقبض روح تو فرستاده اند موسی گفت: من رسول خدایم و در این باب هیچ وحی بمن نیامده است و مرا از این معنی هیچ خبر ندادند خصوصت افتاد تا موسی اطمه بزد و چشم ملک الموت را کور کرد و گویند: این معنی را حسن بن سمره روایت کند از حماد بن سلمه از ابوهریره که رسول گفت: ملک الموت بظاهر پیش خلق آمدی تا موسی چشم او کور کرد و بکشاکش نزد خدا رفت خدا گفت: برو با موسی بگو که دست بر پشت گاوی نهد و بعدد هر موئی که در زیر دست وی آید هزار سال او را عمر دهم و چون ملک الموت پیغام بگزارد موسی گفت: بعد از آن چه باشد؟ - گفت: موت، موسی گفت: پس آن عمر نمی خواهم و عزرائیل چیزی بمشام اوداشته روح او قبض کرد و از آنوقت باز ملک الموت از شربساری پنهان نزد خلق می آید.

تأمل کنید در این خرافات و فساد اعتقاد در حق انبیا و رسل اول آنکه موسی مطیع فرمان حق نشد دوم آنکه لطمه زد و چشم ملک الموت کور کرد بنابراین لازم آید که عزرائیل روز قیامت از موسی قصاص طلب کند و خدا تعالی حق او را از موسی بستاند و موسی با یک چشم بماند و آنکه گویند از آن وقت باز پنهان پیش مردم می رود مگر می ترسد که دیگری نیز آن چشمش کور کند یقین که هر که بقیامت ایمان دارد چنین دروغها بر انبیا نبتند .»

۱ - قال الثعلبی فی العرائس فی الباب الثانی من مجلس ابراهیم ( ص ۴ ) من طبعه مصر سنة ۱۳۲۱ ) : « قال النبی ( صلعم ) : لم یکذب ابراهیم علیه السلام الا ثلاث کذبات کلها فی الله تعالی ؛ قوله : انی سقیم ، وقوله : بل فعله کبیرهم هذا ، وقوله للملک الذی عرض لسارة : هی اختی . »

و رووا أن يوسف الصديق حلّ تكته وقعد من امرأة العزيز مقعد الخائن<sup>۱</sup>.

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

وقال ابوالفتوح الرازي في تفسيره في تفسير « بل فعله كبير هم » ضمن ما قال :  
 « اگر گویند : این خبر را چه گوئی که ابوهریره روایت کرد که رسول علیه السلام  
 گفت : ما کذب ابراهیم الا ثلاث کذبات کلها یجادل بها عن دینه ؛ ابراهیم دروغ نگفت  
 الا سه بار هر بار برای مجادله از دین ، یکی گفت : انی سقیم ، دگر فعله کبیر هم ، سوم  
 پادشاهی سیخواست تا ساره را از او بستاند گفت : انها اختی؟- جواب گوئیم: این خبر واحد  
 است ایجاب علم نکند و برای او از آنچه معلوم و مقطوع علیه باشد دست بندارند و اگر تسامح کنیم  
 گوئیم معنی آنست (فوجه الخبر بما لا یصدق علیه الکذب فان شئت التوجیه فراجع هناك) .

وقال السيد مرتضى الرازي في تبصرة العوام في الباب الثامن عشر مانصه :

« روایت کنند از عکرمه که او گفت: ابن عباس از رسول خدا (ص) نقل کرد که ابراهیم  
 سه دروغ گفته است و خدا او را مؤاخذه نکند اول آنکه بتان را شکست و چون از او پرسیدند  
 که : که کرده است؟ - گفت : بت بزرگتر . دوم آنکه نظر در نجوم کرد و گفت : من  
 بیمار خواهم شد . سیم آنکه گفت : ساره خواهر منست و زنش بود .

بله آنکه پیش هر که روا است که رسول خدا سه دروغ گوید؛ زیاده از سه هم روا باشد،  
 و چون دروغ گوید معصوم نبود و قول او اعتماد را نشاید پس فرستادن رسول را بخلق عبث  
 باشد چون قول او بر این تقدیر حجت نیست و این معنی از این طایفه بی دیانت چه عجب  
 باشد که عطوی از شاگردان ابوالحسن اشعری گوید : دروغ بر خدا جایز است پس بر انبیا  
 بطریق اولی؛ پس اعتماد نه بر قول خدا باشد و نه بر قول رسول ؛ تعالی الله عما یقولون .

۱ - قال الثعالبي في العرائس : « قال ابن عباس : فجرى الشيطان فيما بينهما فضرب  
 باحدى يديه الى جنب يوسف و باليد الاخرى الى جنب المرأة حتى جمع بينهما ، قال ابن-  
 عباس : فبلغ من هم يوسف الى ان حل الهميان و جلس منها مجلس الرجل الخائن .  
 قال ابوالفتوح الرازي في تفسيره في تفسير « ولقد همت به وهم بها ( آية ۲۴ سورة  
 يوسف ) » ما نصه :

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

و رووا أنّ داود علیه السلام قدّم اوریا بن حنان امام التّابوت لیقتل فیتزوّج امرأته<sup>۱</sup>.

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

«آنکه خدای تعالی حکایت کرد فعل ایشان را که زلیخا بیوسف همت کرد و یوسف نیز همت کرد بزلیخا اما اصحاب حدیث و حشویان گفتند : شیطان بیامد و یکدست بر پهلوی این نهاد و یکدست بر پهلوی آن؛ وایشان را جمع کرد در یک خانه، و چون ایشان بایکدیگر حاضر آمدند زلیخا چندانی سراوده و مخادعه کرد و تضرع و لابه که یوسف را نرم کرد و یوسف اجابت کرد اورا و عزم کرد بر معصیت ، همت هردو را بریک وجه تفسیر کردند و آن عزم است . گفتند : هردو بر معصیت عزم درست کردند؛ و یوسف علیه السلام جلس منها مجلس الخائن، او از زلیخا آنجا بنشست که جای خیانت کنندگان و جای زانیان باشد و کاریان ایشان تاحل سراویل برسید (تا آنکه گفته) و از این ترهات و محالات آنچه عقل و شرع و قرآن و اخبار پیغمبران خدای را از آن منزه کرده است و این هیچ بنزدیک ما روانیست بر پیغمبران علیهم السلام از آنجا که ایشان معصومان و مطهرانند و صغیره و کبیره برایشان روا نیست از آنجا که ادله عقل دلیل کرده است بر عصمت ایشان چه در عقل مقرر است که تجویز کبایر و صغایر برایشان منفر بود مکلفان را از قبول قول ایشان و استماع و عطف ایشان، و غرض قدیم تعالی از بعثت ایشان قبول قول ایشان است و امثال اسر و اجابت دعوت ایشان و آنچه قدح کند در آن واجب بود که خدای تعالی ایشان را از آن منزه و معصوم دارد، و تجویز زنا که اکبر الکبائر است و أعظم الخطایا و أسهات الذنوب واجب بود که از آن منزه باشند که حظ او در تنفیر بغایت و نهایت است اما تفسیر آیت بروجهی که مطابق ادله عقل بود و موافق مذهب حق (تا آخر توجیه او)» .

۱ - قال الثعلبی فی العرائس عند ذکر قصة داود حین ابتلی بالخطیئة ضمن نقل الاقوال مانصه : « فنظر داود الی امرأة فی بستان علی شط برکة تغتسل ، هذا قول الكلبي وقال السدي : رآها تغتسل علی سطح لها فرآها امرأة من أحسن النساء خلقاً فعجب داود من حسنها وحانت منها التفاتة فأبصرت ظل داود علیه السلام فنشرت شعرها فغطی بدنھا کله فزاد بذلك اعجاباً  
« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

## «بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

بها فسأل عنها فقيل له : هي ساين بنت شائع امرأة اوربا بن حنان و زوجها في غزاة البلقاء مع ايوب بن سوريا ابن اخت داود فكتب داود الى ابن اخته ايوب صاحب بعث البلقاء ان ابعث اوربا الى موضع كذا وكذا و قدسه على التابوت ، وكان المقدم على التابوت لايحل له ان يرجع الى ورائه حتى يفتح الله على يديه او يستشهد ، فبعث به ففتح له فكتب الى داود بذلك ، فكتب اليه داود ايضاً ان ابعثه الى غزوة كذا وكان رئيسها أشد منه بأساً فبعثه فقتل في المرة الثانية فلما انتقضت عدتها تزوجها داود فهي أم سليمان عليه السلام .

## الا أنه قال بعد نقل أقاويل :

« فهذه أقاويل السلف الصالحين من أهل التفسير في قصة داود عليه السلام وقد روى الحارث الاعور عن علي بن أبي طالب - رضی الله عنه - أنه قال : من حدث بحديث داود عليه السلام على ما برويه القصاص معتقداً صحته جلدته حدين لعظيم ما ارتكب و جليل ما احتسب يعني ما اكتسب من الوزر والاثم يرسي من قد رفع الله محله وأرسله الى من خلقه رحمة للعالمين وحجة للمجتهدين وقال القائلون بتنزيه المرسلين في هذه القصة: ان لاذنب انما كان تمنى ان تكون له امرأة اوربا حلالا وحدث نفسه بذلك فاتفق له غزوة فأرسل اوربا فقدمه امام الحرب فاستشهد فلما بلغه قتله لم يجزع عليه ولم يتوجع له كما كان يجزع على غيره من جنده اذا هلك ووافق قتله مراده ثم تزوج امرأته فعاتبه الله على ذلك لان ذنوب الانبياء وان صغرت فهي عظيمة عند الله وقال بعضهم: كان ذنب داود أن اوربا كان قد خطب تلك المرأة ووطن نفسه عليها فلما غاب في غزاته خطبها داود فتزوجت منه لجلالته فاغتم لذلك اوربا غمً شديداً فعاتبه الله على ذلك حيث لم يترك هذه الواحدة لخاطبها الاول وقد كان عنده تسع وتسعون امرأة (الى آخر ما قال في تأييده ؛ انظر ص ١٥٨) .

وقال ابو الفتح في تفسيره في تفسير هذه الآية « وهل اتاك حديث الخصم اذ تسوروا المحراب » : « بدانکه آنچه قصاص جهال آورده اند (تا آنکه گفته) و حديث عشق داود زن اوربارا و اوربارا فرستادن و درپيش تابوت داشتن و قصد آنکه تا اورا بکشند تا او زن اوربارا با زنی کند اين هم قبيح است و هم منفر ولايق حال انبيا نباشد و حارث اعور روایت کرد از حضرت اسيرالمؤمنين على صلوات الله وسلامه عليه که فرمود : هيچ مردی را پيش من نيارند که او

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

وروا أنّ الشيطان قعد في مجلس سليمان بن داود وكان يأتي نساءه وهن حيتض<sup>١</sup>.

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

بر داود حواله زن اوريا کند والا اورا دوحده زنه حدى برای نبوت و حدى برای اسلام (تا آخر کلام او).

وقال السيد مرتضى الرازى في الباب الثامن عشر الذى في ذكر مانسبه اهل السنة الى الانبياء وقالوا به في حقهم :

هو درحق داود عليه السلام گویند که: زن اوریارا برهنه دید که غسل میکند بروی عاشق شد و اوریا از اصحاب داود بود و داود حیلۀ اندیشیده اوریارا بغزا فرستاد و فرمود که در پیش تابوت سکنه برو؛ و در شرح ایشان چنان بود که هر که را در پیش تابوت داشتندی بهزیمت نتوانستی رفتن؛ یا ظفر یافتی پاکشده شدی، و چون اوریا در پیش تابوت بغزا رفت کشته شد و داود زن اوریا بخواست و خدا دو ملکه را فرستاد تا داود را تنبیه کردند و او بگورستان رفت و اوریارا ندا کرد هفتاد اوریا نام جواب دادند و گفتند: کدام اوریارا میخواهی؟ - داود گفت: اوریا بن حنان گفت: چه کار داری؟ - گفت: سرا حلال کن اوریا گفت: از چه؟ - داود گفت: زن ترا دیدم و عاشق شدم و ترا بغزا فرستادم تا کشته شدی و زنت را خواستم اوریا هیچ جواب نداد و داود میگريست تا آنگاه که توبه اش قبول شد و این قصه را در تفسیر هل اتاك نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب یاد کرده اند.

دلیری این قوم و قلت دین شان تا کجاست که نبی مرسل و خلیفۀ خدا را که در شان اوست این آیه: یا داود انا جعلناک خلیفۀ فی الارض، گویند: برزنی عاشق شد و قصد یکی از استان خود کرده اورا بکشتن داد و زن اورا بخواست اگر این معنی بر شیوخ ایشان مثل شیخ ابو-اسحاق یا ابوعلی میرجانی یا ابوسعید ابوالخیر که بزرگ و سالوس خود را اولیا ساخته اند اطلاق کنی و گوئی: یکی از سریدان را یا سلمانی دیگر را بدین طریق بخانه برد گویند: کافر است و خونش سباح که در حق اولیاء چنین اعتقاد دارد و چون ایشان در حق انبیا و رسل گویند گویند اعتقاد اهل سنت و جماعت است و رد رفض.

١ - قال علم الهدی (ره) فی تنزیه الانبیاء ضمن تنزیه سلیمان (ع) عن المعصية

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »



وهذا كله ردّ على الله عزّ وجلّ لأنّ الله لا يسلّط الشياطين على نساء النبيّين حتّى ينكحوهنّ تبارك الله عمّا نقول الحشويّة وتعالى علواً كبيراً .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

مانصه :

« مسألة - فان قيل : فما معنى قوله تعالى : ولقد فتنا سليمان و أنقينا على كرسيه جسداً ثم أناب أو ليس قد روى في تفسير هذه الآية أن جنياً كان اسمه صخرأ تمثل على صورته وجلس على سريره ، وأنه أخذ خاتمه الذي فيه النبوة فأقاه في البحر فذهبت نبوته وأنكره قومه حتى عاد اليه من بطن السمكة ؟ ! الجواب قلنا : فأما ما رواه القصاص الجهال في هذا الباب فليس مما يذهب على عاقل بطلانه وأن مثله لا يجوز على الانبياء - عليهم السلام وأن النبوة لا تكون في خاتم ولا يسلبها النبي ولا تنزع عنه ، وأن الله تعالى لا يمكن الجنى من التمثل بصورة النبي ولا غير ذلك مما افتروا به على النبي ، وإنما الكلام على ما يقتضيه ظاهر القرآن ( فخاض في توجيهه بما لا يخالف مقام النبي وعصمته فمن أراداه فليراجع هناك ) » :

قال الشيخ الطبرسي ( ره ) في مجمع البيان في تفسير قوله تعالى : ولقد فتنا سليمان ؛ الآية ، ضمن ما قال مانصه : « وأما ما ذكر عن ابن عباس أنه القى شيطان اسمه صخر على كرسيه وكان مارداً عظيماً لا يقوى عايه جميع الشياطين وكان نبي الله سليمان لا يدخل الكنيف بخاتمه فجاء صخر في صورة سليمان حتى أخذ الخاتم من امرأة من نسائه وأقام أربعين يوماً في ملكه وسليمان هارب وعن مجاهد أن شيطاناً اسمه آصف قال له سليمان : كيف تفتنون الناس ؟ - قال : أرني خاتمك أخبرك بذلك فلما أعطاه إياه لبّنه في البحر فذهب ملكه وقعد الشيطان على كرسيه وبنعه الله تعالى نساء سليمان فلم يقربهن ، وكان سليمان يستطعم فلا يطعم حتى أعطته امرأة يوماً حوتاً فشق بطنه فوجد خاتمه فيه فرد الله عليه ملكه . وعن السدي أن اسم ذلك الشيطان حقيق و ما ذكر أن السبب في ذلك أن الله سبحانه أمر أن لا يتزوج من غير بنى إسرائيل فتزوج من غيرهم وقيل : بل السبب فيه أنه وطئ امرأة فسال منه الدم فوضع خاتمه ودخل الحمام فجاء إبليس الشيطان فأخذه وقيل : تزوج « بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

وروا أن آدم وحواء كفرا بالله تعالى وأشركا؛ وتأولوا قول الله عز وجل: هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها فلما تغشيتها حملت حملاً خفيفاً فمرت به فلما أثقلت دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحاً لنكوننّ من الشاكرين \* فلما آتاها صالحاً جعل له شركاء فيما آتاها فتعالى الله عما يشركون<sup>١</sup> على خلاف تأويله .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

اسرأة مشركة ولم يستطع ان يكرهها على الاسلام فعبدت الصنم في داره اربعين يوماً فابتلاه الله بحديث الشيطان والخاتم اربعين يوماً ، وقيل : احتجب ثلاثة أيام ولم ينظر في أمر الناس فابتلى بذلك فان جميع ذلك مما لا يعول عليه لان النبوة لا تكون في خاتم ، ولا يجوز ان يسلبها الله النبي ، ولأن يمكن الشيطان من التمثل بصورة النبي والقعود على سريره والحكم بين عباده وبالله التوفيق .

أقول : لا يسع المقام أكثر من ذلك فمن أراد أن يلاحظ مثل ما ذكره السيد المرتضى والشيخ الطبرسي فليراجع في تفسير روض الجنان لابي الفتوح الرازي تفسير هذه الآية : ولقد فتنا سليمان وألقينا على كرسيه جسداً ثم أناب ، وكذا تفسير جلاء الاذهان وجلاء الاحزان لابي المحاسن الجرجاني ، وتفسير منهج الصادقين للمولى فتح الله القاساني ، وتفسير غيرهم من مفسري الشيعة وصرح بمثل ذلك أيضاً السيد مرتضى الرازي في الباب الثامن عشر من تبصرة العوام وهو الباب الذي عقده لذكر ما قال به أهل السنة في حق الانبياء وتصدى لمثل ما نقل من ذكر عقائد أصحاب الحديث من أهل السنة وتزييفها أيضاً العلامة المجلسي في المجلد الخامس من البحار وكذا في كتاب حياة القلوب الى غير ذلك من مظان البحث فمن اراده فليطلبه .

١- هما آيتا ١٨٩ و ١٩٠ من سورة الاعراف فن أراد الاخبار الواردة في ذيل الايتين من طرق أهل السنة فليراجع تفسير الدر المنثور للسيوطي فانه ذكر في كتابه المذكور في تفسير

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

وروا أن النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - حَلَّلَ أَشْيَاءَ بَعَيْنِهَا بِغَيْرِ نَاسِخٍ وَمَنْسُوخٍ ،  
وكذلك أصحابه ، أحدهم يحلّ فرجاً والآخر يحرمه ؛ فإذا قلنا : ويحكم هذا تناقضاً

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الآيتين ما فيه كفاية وأما تفسير الآيتين بوجه لا ينافي عصمة آدم عليه السلام فهو  
مذكور في كتاب تنزيه الأنبياء لعلم الهدى فمن اراد التفصيل فليراجعه وأما بنحو  
الاجمال فهو المذكور في مجمع البيان للطبرسي وفي روض الجنان لأبي الفتوح الرازي وسائر التفسير  
المعتبرة فلنشر الى بعض ما ذكره الطبرسي وهو انه قال في ذيل هذه الفقرة من الآية «وجعلنا  
له شركاء فيما آتاهم» مانصه :

«اختلف لى من يرجع الضمير الذى فى «جعلنا له» على وجوه (فخاض فى بيان الوجوه الى ان  
قال) ورابعها ما روته العامة انه يرجع الى آدم وحواء وانهما جعلنا لله شركاء فى التسمية وذلك  
أنهما أقاما زماناً لا يولد لهما، فمر بهما ابليس ولم يعرفاه فشكوا اليه فقال لهما: ان أصلحت  
حالكما حتى يولد لكما ولد اسميانه باسمى ؟ - قالا : نعم وما اسمك ؟ - قال الحارث ؛ فولد  
لهما فسمياه عبدالحارث ذكره ابن فضال . وقيل : ان حواء حملت اول ما حملت فأتاها ابليس  
فى غير صورته فقال لها: يا حواء ما يؤمنك ان يكون ما فى بطنك بهيمة ؟ فقالت لادم: لقد أتانى  
أت فأخبرنى أن الذى فى بطنى بهيمة وانى لا جد له ثفلا فلم يزالا فى هم من ذلك ثم أتاها  
فقال: ان سألت الله ان يجعله خلقاً سوياً مثلك وبسهل عليك خروجه أتسميه عبدالحارث ؟ -  
ولم يزل بها حتى غرها فسمته عبدالحارث برضى آدم وكان اسم ابليس عند الملائكة العارث .

**وهذا الوجه بعيد تأباه العقول وتنكره فان البراهين الساطعة التى لا يصح**  
فيها الاحتمال ولا يتطرق اليها المعجاز والاتساع قد دلت على عصمة الانبياء فلا يجوز عليهم  
الشرك والمعاصى وطاعة الشيطان فلو لم تعلم تأويل الآية لعلمنا على الجملة ان لها وجهاً يطابق  
دلالة العقل فكيف وقد ذكرنا الوجوه الصحيحة الواضحة فى ذلك؛ على ان الرواية الواردة  
فى ذلك قد طعن العلماء فى سندها بما هو المذكور فى موضعه ولانحتاج الى اثباته فان الآية تقتضى  
أنهم أشركوا الاصنام التى تخلق ولا تخلق لقوله تعالى : أتشركون ما لا يخلق شيئاً وهم  
يخلقون ؛ وفى خبرهم أنهم أشركوا ابليس اللعين فيما ولد لهما بأن سموه عبد الحارث  
« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

واختلاف! قالوا : قال النبي - صلى الله عليه وآله - اختلاف أصحابي رحمة؛ ولو كان المعنى على ما تأولوه لكان اتفاقهم عذاباً .

وهذا الحديث عندنا صحيح<sup>١</sup> وإنما معناه أنه ( صلعم ) قال : اختلاف أمتي رحمة ما كنت فيهم وبين أظهرهم لأنهم إذا اختلفوا بحضرته ردهم الى الحق فاجتمعوا

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

وليس في ظاهر الآية لاهليس ذكر وحكي البلخي عن جماعة من العلماء أنهم قالوا : لو صح الخبر لم يكن في ذلك الا أنها أشركا في التسمية و ليس ذلك بكفر ولا عصية واختاره الطبري . وروى العياشي في تفسيره عنهم عليهم السلام أنهم قالوا : كان شركهما شرك طاعة ولم يكن شرك عبادة .

**أقول : للسيد المرتضى ( ره ) مجلس في تأويل هذه الآية في أماليه المعروف بالغرر والدرر (انظر مجلس ٧٢ ؛ ص ٢٣٥-٢٣١ ج ٢ من النسخة المطبوعة بتحقيق محمد أبي الفضل ابراهيم) .**

١- قال الصدوق في معاني الاخبار (انظر باب ١٠٨ ؛ ص ٥٠ من النسخة المنضمة بعلم الشرائع في الطبع) :

«معنى قوله عليه السلام : اختلاف أمتي رحمة - حدثنا علي بن احمد بن محمد رحمه الله قال : حدثنا محمد بن أبي عبدالله الكوفي عن أبي الخير صالح بن أبي حماد قال : حدثني أحمد بن هلال عن محمد بن أبي عمير عن عبدالمؤمن الانصاري قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : ان قوماً رووا أن رسول الله - صلى الله عليه وآله - قال : ان اختلاف أمتي رحمة فقال : صدقوا ، قلت : فان كان اختلافهم رحمة فاجتماعهم عذاب ، قال : ليس حيث ذهب و ذهبوا ؛ انما أراد قول الله عزوجل : فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون ، فأمرهم ان ينفروا الى رسول الله - صلى الله عليه وآله - ويختلفوا اليه فيتعلموا ثم يرجعوا الى قومهم فيعلموهم ، انما أراد اختلافهم من البلدان لا اختلافاً في دين الله انما الدين واحد» .

عليه ولو كان المعنى ماتا ولو له<sup>١</sup> الجهال لما ذم الله تعالى من اختلاف بقوله: ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر<sup>٢</sup> وقال تعالى: ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات واولئك لهم عذابٌ عظيمٌ<sup>٣</sup>.

ثم روي أن الزهرة مسخت وأنها كانت امرأةً فزنت، وأن سهيلاً كان عشاراً باليمن فمسخ كوكباً<sup>٤</sup>.

١- كذا في الاصل فهو مبتنى على لغة «أكلوني البراغيث» قال ابن مالك في ألفيته:

«وجرد الفعل اذا ما اسندا      لائنين او جمع كفاز الشهدا»  
«وقد يقال سعدا وسعدوا      والفعل للظاهر بعد مسندا»

٢- من آية ٢٥٣ سورة البقرة.

٣- آية ١٠٥ سورة آل عمران.

٤- قال السيد مرتضى الرازي في تبصرة العوام في أواخر الباب الثامن عشر ضمن ذكره اقاويل اهل السنة: «وگویند: هاروت وماروت دو فرشته اند که خدا ایشان را بزمن فرستاد تا در میان خلق حکم کنند و زنی فاحشه نام او زهره نزد ایشان آمد بدآوری و ایشان بر او تنه شده خواستند که با او فساد کنند زهره گفت: آنوقت مطیع شما شوم که اسم اعظم بمن آموزانید ایشان از شور عشق وی اسم اعظم بدو آموزانیدند آنزن اسم را بخواند و باسمان سیم شد و آن ستاره روشن زهره زانیه است که هاروت وماروت بر وی شیفته شدند و گویند: سهیل عشار بود که عشر سال از مسلمانان بستدی و خلق از دست او در رنج بودند که خدا او را مسخ کرد و باسمان هشتم فرستاد. و گویند: هرگاه رسول را چشم بر سهیل افتادی گفتی: لعن الله سهيلاً كان عشاراً یعنی لعنت خدا بر سهیل باد که عشر از خلق گرفتی». و من أراد الاخبار في ذلك فليراجع تفسير قوله تعالى: «وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت (آية ١٠٢ سورة البقرة)» من الدر المنثور للسيوطي (انظر ج ١ من النسخة المطبوعة ص ٩٧ - ١٠٣) فان فيه ما يكفي للمكتفي.

وأما من أراد أخبار الخاصة فليراجع المجلد الرابع عشر من البحار

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

ففي بعض الأمثال التي يضر بها أولوالعقول [أن] سهيلاً إذا طلع بالعراق وقابل الزهرة ضحكت إليه فقالت : ألسنت الذي كنت<sup>١</sup> عشراً<sup>٢</sup> وسخ الثياب سهك<sup>٣</sup> الرائحة

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

«باب أنواع المسوخ وأحكامها وعلل مسخها» (انظر ص ٧٨٤ - ٧٩٠ من طبعة أمين الضرب) وفيه نقلاً عن المجالس والعلل (وكلاهما للصدوق) «قال الصدوق - رضي الله عنه - : ان الناس يغلطون في الزهرة وسهيل ويقولون : انها كوكبان وليسا كما يقولون ولكنهما دابتان من دواب البحر سميا بكوكبين كما سمي الحمل والثور والسرطان والاسد والمعرب والحوث والجدى وهذه حيوانات سميت على أسماء الكواكب وكذلك الزهرة وسهيل وانما غلط الناس فيهما دون غيرهما لتمازى مشاهدتهما والنظر اليهما لانهما من البحر المطيف بالندى بحيث لا تبلغه سفينة ولا تعمل فيه حيلة وما كان الله عز وجل ليمسح العصاة أنواراً مضئبة فيبقيهما ما بقيت الارض والسماء، والمسوخ لم تبق أكثر من ثلاثة ايام حتى ماتت، وهذه الحيوانات التي تسمى المسوخ فالمسوخية لها اسم مستعار مجازي بل هي مثل للمسوخ التي حرم الله تعالى أكل لحومها لما فيها من المضار».

١- كذا في الاصل والصحيح الفصيح قد كان كذا «ألسنت الذي كان عشراً» وذلك لان الموصول في حكم الفائب وجرت عليه الايات المباركة في القرآن المجيد نحو يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم . قال التفتازاني في المطول في أواخر الباب الثاني وهو في أحوال المسند - اليه من أبواب المعاني ضمن تعداد اشياء ليست من الالتفات مانصه (ص ١٠٣ من النسخة المطبوعة بتريز سنة ١٣٠١) : «ومنها : يامن هو عالم بحق لى هذه المسئلة فانك الذي لانظير له في هذا الفن، ونحو قوله :

يا من يمز علينا ان نفارقهم وجداننا كل شيء بعدكم عدم

فانه لاللتفات في ذلك لان حق العائد الى الموصول ان يكون بلفظ الغيبة وحق الكلام بعد تمام المنادى ان يكون بطريق الخطاب فكل من [نفارقهم] و [بعدكم] جار على مقتضى الظاهر، وما سبق الى بعض الاوهام من أن نحو [يا أيها الذين آمنوا] من باب الالتفات والقياس «بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

متن الابطين دبر الجسد فمسخت كوكباً مرتفعاً منيراً مشرقاً مضيقاً يهتدى بك في ظلمات البر والبحر ١٩ فيقول : هكذا تقول الحشوية [و] أصحاب الحديث<sup>١</sup> . أما فمماً تفهم

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

[آنتم] فليس بشيء قال المرزوقي في قوله عليه السلام :

أنا الذي سمتني اسي حيدرة كليث غابات كربه المنطرة

كان القياس ان يقول : سمته حتى يكون في الصلة ما يعود الى الموصول لكنه لما كان القصد في الاخبار عن نفسه وكان الاخر هو الاول لم يبال برد الضمير الى الاول وحمل الكلام الى المعنى لانه من الالتباس وهو مع ذلك قبيح عند النحويين حتى أن المازني قال : لولا اشتهاؤ سرده وكثرته لرددته» .

أقول : لكن الاستعمال بما ذكر في المتن كثير في كتب العلماء وجرى اصطلاح ابن

شاذان على استعمالهم .

٢ - «السهك ( بفتح السين وكسر الهاء ) ذو السهك ( بفتح السين ) وهو ريح كريهة

تجدها من عرق» .

١ - هذه العبارة في الاصل بدون حرف العطف لكن المتعارف في السنة أهل التصنيف

والتأليف والتحقيق استعمالهما عند الاقتران مع حرف العطف وذلك لان في معناهما أعنى بين الحشوية وأصحاب الحديث فرقاً الا ان حيث لهما مشتركات في العقائد الواهية يطلقون اللفظتين معاً عند البحث عن عقائدهم هذه ومقالاتهم تلك ؛ فلنشر الى بعض عبارات الاكابر قال السيد الاجل علم الهدى - رضوان الله عليه - في اول كتاب تنزيه الانبياء :

«اختلف الناس في الانبياء - عليهم السلام - فقالت الشيعة الامامية : لا يجوز عليهم

شيء من المعاصي والذنوب كبيراً كان او صغيراً لا قبل النبوة ولا بعدها ، ويقولون في الائمة مثل ذلك وجوز أصحاب الحديث والحشوية على الانبياء الكبار قبل النبوة ومنهم من جوزها في حال النبوة سوى الكذب فيما يتعلق بأداء الشريعة ، ومنهم من جوزها كذلك في حال النبوة بشرط الاستمرار دون الاعلان ومنهم من جوزها على الاحوال كلها ،

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

البهائم فضلاً عن الناس أن الذئب يمسخ بصير الى أسوء الحالات وأنكرها كما مسخت طائفة من بني اسرائيل فصاروا قردةً وخنازير بعد أن كان لهم هيئةٌ وجمالٌ وإنما يمسخ الشيء للعذاب، والمسوخ صحيح في كتاب الله وآثار رسول الله - صلى الله عليه وآله - لاختلاف بين الأمة فيه على أنه يذاق العذاب، فالعذاب عند أصحاب الحديث على حسب ما رووه أن الخسيس الوضع يصير [به] مضيئاً مشرقاً مرتفعاً باقياً ما بقى الليل والنهار وهذا أبين ما يكون من المحال .

فيقول لها : أنت ما قصتِك ؟

قالت : انا عندهم سراج لاشكك عندهم أتى زينة فصرت أحد الكواكب السبعة المضيئة المنيرة التي هي طوابع العالم التي أقسم الله بها فقال : فلا أقسم بالخنس الجوار الكنس وهي الكواكب [و] انزهرة احدها ن تخنس بالنهار وتظهر بالليل فلو أصاب الزاني

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

و منعت المعتزلة من وقوع الكبائر والصغائر المستخفة من الانبياء عليهم التسليم قبل النبوة وفي حالها وجوزت في الحالين وقوع ما لا يستخف من الصغائر ثم اختلفوا فمنهم من جوز على النبي (ص) الاقدام على المعصية الصغيرة على سبيل العمد ومنهم منع ذلك وقال : انهم لا يقدمون على الذنوب التي يعلمونها ذنباً بل على سبيل التأويل . وحكى عن النظام وجعفر بن مبشر وجماعة ممن تبهما ان ذنوبهم لا تكون الاعلى سبيل السهو والغفلة وأنهم مؤاخذون بذلك و ان كان موضوعاً عن اسمهم بقوة معرفتهم و علمهم مرتبتهم وجوزوا كلهم ومن قدمنا ذكره من الحشوية وأصحاب الحديث على الائمة الكبار والصغار الا أنهم يقولون ان وقوع الكبيرة من الاسام تفسد امامته ويجب عزله والاستبدال به . ومن أطلق عبارة «حشويان وأصحاب حديث» كثيراً ابوالفتوح الرازي (ره) فمن أراد سوارده فليراجع تفسيره فانه كثير أعبر عنهما بما مر ذكره . ومنها ما ذكره في تفسير قوله تعالى «ولقد همت به وهم بها (آية ٢٤ سورة يوسف)» بهذه العبارة : « اما اصحاب حديث وحشويان كفتند .

ونظير تعبيرهما كثير ومتداول في لسان أهل العلم والتحقيق .



في هذه الدنيا ما أصابني لم تبق حصان<sup>١</sup> إلا زنت، فيضحكك إليها سهيل<sup>٢</sup> ويقول: أليس من العجب ان يسلم أهل هذه المقالة من السلطان<sup>٣</sup> أما ان يعرض عليهم التوبة او يصنع<sup>٤</sup> فيهم [مايشاء].

ورواو أن الفارة يهودية وفي بعض الأمثال أن فارة<sup>٥</sup> قالت لصاحبها: يزعمون أننا يهود، قالت لها صاحبها: بيننا وبينهم التست وأكل الجري ولحم الجمل وذباح- المسلمين، قالت لها صاحبها: هذه حجة بيّنة يقطع بها العذر. وهذه الروايات وأمثالها التي رويها ولا تحصى كثيرة كذب وزور وبهتان إلا انا اقتصرنا على ما ذكرنا لتعرف أن أصولهم واهية وغاية أحاديثهم متقاربة والله جل اسمه نسأل التوفيق كما يجب ويرضى انه ولي ذلك بمنته ولطفه<sup>٦</sup>.

## أقاويل المرجئة

ومنهم المرجئة الذين<sup>٧</sup> يروى<sup>٨</sup> منهم<sup>٩</sup> أعلامهم مثل ابراهيم النخعي [وابراهيم بن

١ - الحصان كسحاب المرأة العفيفة.

٢ - نظير مقال الشيخ عبدالجليل الرازي في كتاب النقص ضمن مطلب (انظر ص ٢٣ من النسخة المطبوعة):

«دریفا مسلمانی که بطریق شفقت وانصاف این حال واین وجه برخلفا و سلاطین و اسراء عرض کردند ی تاخواجه را افتادی آنچه مستحق آنست».

٣ - يمكن ان يكون تصحيف «يضع» فيناسب ان يكون الساقط: «السيف».

٤ - ما بين الحاصرتين مع طوله اذ اوله «ورواو أن النبي - صلى الله عليه وآله - قال: رأيت رب العالمين في قبة حمراء ورأيت رجلاً» (انظر ص ١٥؛ ص ٤) الى هنا أعني «انه ولي ذلك بمنته ولطفه» في نسخة م فقط.

٥ - س: «الذي».

٦ - م ج س مع م: «بروون».

٧ - مع م ج س: «فهم».

يزيد التيمي<sup>١</sup> ومن دونهما مثل سفيان الثوري وابن المبارك<sup>٢</sup> وكيع و هشام<sup>٣</sup> وعلى بن عاصم<sup>٤</sup> [عن رجالهم<sup>٥</sup>] أن النبي - صلى الله عليه وآله - قال: صنفان من أمتي ليس لهما في الاسلام نصيب<sup>٦</sup>؛ القدرية والمرجئة<sup>٧</sup>. فقيل لهم: ما<sup>٨</sup> المرجئة؟ - قالوا: الذين يقولون: الايمان قول بلا عمل وأصل<sup>٩</sup> ما هم عليه أنهم يدينون بأن أحدهم لو<sup>١٠</sup> ذبح<sup>١١</sup> أباه وأمه وابنه وبنته<sup>١٢</sup> وأخاه وأخته<sup>١٣</sup> أحرقهم بالنار أو زنى أو سرق أو قتل النفس

١ - قال الخزرجي في خلاصة تذهيب الكمال: «ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب أبو أسماء الكوفي العابد القدوة يرسل ويدلس عن عائشة رسلا وأبيه وأنس وعمرو بن ميمون والعاثر بن سويد وعنه الحكم بن عتيبة والاعمش وغيره وثقه ابن-سعين وتال أبو زرعة: ثقة مرجيء وقال الاعمش: كان اذا سجد تجبىء العصافير تقرر على ظهره وقال لى: ما أكلت منذ أربعين ليلة الا حبة عنب، مات سنة اثنتين وتسعين وقيل: سنة أربع، وقيل: ان الحجاج قتله».

٢ - ما بين العاصرتين فى م فقط.

٣ - ج ح س سج م: «هشيم» وفي خلاصة تذهيب الكمال: «هشيم بن بشير السلمى ابو معاوية الواسطى نزل بغداد (الى آخر الترجمة)» هذا بناء على كون الكلمة هشيماً وأما ان كانت هشاماً فمن أراد التحقيق فليخض فيه.

٤ - له ترجمة فى خلاصة تذهيب الكمال بعنوان «على بن عاصم بن صهيب التيمي مولاهم أبو الحسن الواسطى أحد الأعلام (الى آخر الترجمة)».

٥ - فى م فقط.

٦ - م: «من نصيب» والرواية على ما فى الجامع الصغير للسيوطى فى تاريخ البخارى وكتايب الترمذى وابن ماجه.

٧ - الرواية الى هنا . ٨ - ج ح س سج م: «وما»:

٩ - م: «وأجهل».

١٠ - م: «ولو» سج م ح ج س: «ان» .

١١ - ج ح س سج م: «نكح» . ١٢ - سج م ح ج س: «وابنته».

١٣ - ج: «أو».

التي حرّم الله<sup>١</sup> أو أحرق<sup>٢</sup> المصاحف أو هدم الكعبة أو نبش القبور أو أتى أي<sup>٣</sup> كبيرةٍ نهى الله عنها انّ ذلك لا يفسد عليه إيمانه ولا يخرج منه، وأنه إذا أقرّ بلسانه [بالشهادتين انه مستكمل الايمان ؛ ايمانه كايما جبرئيل وميكائيل - صلى الله عليهما - فعل ما فعل وارتكب ما ارتكب مما نهى الله عنه<sup>٤</sup>] ويحتجّون بأنّ النسبى - صلى الله عليه وآله - قال : أمرنا ان نقاتل الناس حتى يقولوا : لا اله الا الله ، وهذا قبل ان يفرض [سائره] الفرائض وهو منسوخ<sup>٥</sup> .

وقد روى محمد بن<sup>٦</sup> الفضل [عن أبيه<sup>٧</sup>] عن المغيرة بن سعيد<sup>٨</sup> [عن أبيه<sup>٩</sup>]

- ١ - سج م ج ح س : «النفس الحرام» .
- ٢ - ج سج م : «حرق» (بتشديد الراء) م : «حرق» (بتخفيف الراء) أقول : «حرق (كنصر) وأحرق من باب الافعال وحرق من باب التفعيل كلها بمعنى واحد .
- ٣ - ج ح س سج م : «كل» .
- ٤ - ج ح س سج م (بدل ما بين الحاصرتين) : «الشهادتين وفعل كل ما نهى الله عنه سوى ذلك انه مستكمل الايمان» .
- ٥ - في الاصل : «من» (أى من الفرائض) .
- ٦ - ما بين الحاصرتين فى م فقط .
- ٧ - كذا فى النسخ وأظن أن «الفضل» هنا قد حرف واصله الصحيح «فضيل» وهو الذى يروى عن المغيرة قال الخزرجى فى خلاصة تنهيب الكمال : « ( ع ) - محمد بن فضيل بن غزوان بمعجمتين الضبى أبو عبد الرحمن الكوفى الحافظ شيعى غال باطنه لا يسب عن مغيرة والمختار بن فلفل (الى آخر ما قال)» .
- ٨ - «عن أبيه» ليس فى م .
- ٩ - كذا وأظن أنه قد صحف وأن اصله الصحيح : «سعد» قال الخزرجى فى خلاصة تنهيب الكمال : « (ت) المغيرة بن سعد بن الاخرم الطائى عن أبيه وعنه شعر بن عطية وثقة ابن حبان» .
- ١٠ - ليس فى م لكن المظنون بالظن المتأخم للعلم أن الصحيح وجود «أبيه» هناك ما بآية العاشية فى الصفحة الاتية»

[عن مقسم<sup>١</sup>] عن سعيد بن جبير قال : المرجئة يهود هذه الأمة . [وقد نسخ احتجاجهم قول النسبي - صلى الله عليه وآله - حين قال : بُنِيَ الإسلام على خمسٍ ؛ شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمدًا رسول الله ، وإقام الصلوة ، وإيتاء الزكوة ، وحجّ البيت ، وصوم شهر رمضان<sup>٢</sup>] .

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

في ج ح س س مج س قال الخزرجي في خلاصة تذهيب الكمال : «(ت) سعد بن الاخرم بمعجمة ثم سهلة الطائي عن ابن مسعود وعنه ابنه المغيرة ذكره ابن حبان في ثقات التابعين» ومراده بحرف التاء «جامع الترمذي» . وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب : «سعد بن الاخرم الطائي الكوفي مختلف في صحبته روى عن ابن مسعود حديث : لاتنخذوا الضيعة وعنه ابنه المغيرة أخرجه الترمذي وحسنه (الى آخر الترجمة)» وقال في حرف الميم : «المغيرة بن سعد بن الاخرم الطائي روى عن أبيه (الى آخر الترجمة)» فيكون صحيح السند على الظن القوي «محمد بن فضيل عن المغيرة عن أبيه» .

١ - كذا وهو في م فقط فكان المراد به من ذكره الخزرجي في خلاصة تذهيب الكمال بهذه العبارة : « مقسم بكسر اوله و سكون ثانيه ابن بجرة بضم الموحده او ابن نجدة بنون مولى عبدالله بن الحرث بن نوفل عن عائشة وأم سلمة؛ ولزم ابن عباس فنسب اليه بالولاء، وعنه ميمون بن مهران والحكم بن عتيبة وطائفة قال أبو حاتم: لا بأس به قال ابن- سعد : توفي سنة احدى ومائة له في صحيح البخاري فرد حديث» وذلك يتضح بالتدبر في انحصار ذلك الاسم بفرد واحد واتحاد زمان الراوي والمروى عنه وكون المروى عنه ممن نسب الى ابن عباس بالولاء وسعيد بن جبير من الاخذين عن ابن عباس» .

٢ - ما بين الحاصرتين في م فقط وأما الحديث فمن الاحاديث الواردة بالطرق المعتمدة المقبولة بين الخاصة والعامة نعم في تعيين الخمس المذكورة اختلاف بين الشيعة وأهل السنة فان روايات الشيعة قد عد منها ولاية أهل البيت عليهم السلام وكيف كان قال السيوطي في الجامع الصغير بعد ذكر الحديث بلفظ المتن مانصه : «حم ق ت ن» ويريد بالرموز مسند «بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

## أقاويل الخوارج'

ومنهم الخوارج الذين يكفرون هؤلاء أجمعين ويستحلون دماءهم وأموالهم وسبى نسايتهم وذرايتهم، ومنهم من يستحل قتل النساء والولدان؛ ويقولون: منزلتهم منزلة<sup>٢</sup> النطف في أصلاب المشركين، ويقولون: لا حكم إلا لله، وهم يعملون<sup>٣</sup> الرأى في جميع ما هم فيه [وعليه<sup>٤</sup>] فالرأى يقتلون [ويستحيون<sup>٥</sup>]، ويحلون ويحرمون وهم مع ذلك أصناف؛ يقتل بعضهم بعضاً ويبرأ<sup>٦</sup> بعضهم من بعض، [ويترحمون على الشيخين ويبرأون من عليّ وعثمان<sup>٧</sup>] ويظهرون اللعن عليهما، ويقولون: قتل عليّ بن أبي طالب المشركين والمسلمين جميعاً وقد وصفهم النبىّ - صلى الله عليه وآله - فقال<sup>٨</sup>: سيخرج منكم

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

أحمد وصحيحى مسلم والبخارى والترمذى والنسائى. فليعلم أن لفظة « شهر » لم تذكر فى الجامع الصغير :

وأما طرق الحديث واختلاف العبارة فيه بطرق الشيعة فليطلب من مظانه .

١ - هذا العنوان فى م فقط وكذا سائر العناوين فانها ليست فى غير نسخة م .

٢ - سج م س : «نزلهم بمنزلة» .

٣ - م : «يعتمدون» ج س سج م : «يعتملون» قال فى القاسوس : «أعمل رأيه وآلته واستعمله عمل به» .

٤ - فى م فقط .

٥ - فى م فقط .

٦ - م : « يتبرأ» .

٧ - من عقائدهم المعروفة فى الكتب «أنهم يحبون الشيخين ويبغضون الصهرين» .

٨ - هذا الحديث مما اتفق على صحته الفريقان أعنى الخاصة والعامة فمن أراد طرقة

وسواره فليراجع ثامن البحار باب اخبار النبىّ - صلى الله عليه وآله - بقتال الخوارج وكفرهم

(انظر ص ٥٩٦ - ٦٠٠ من طبعة أمين الضرب) ونقل على بن عيسى الاربلى فى كشف الغمة

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

قومٌ يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

الحديث باختلاف يسير في العبارة عن عدة من كتب العامة منها هذه العبارة «انظر ص ٣٧ من طبعة الكتاب بابران سنة ١٢٩٤) :

« ونقل البخارى والنسائى وسلم وأبو داود فى صحاحهم قال سويد بن غفلة : قال على - عليه السلام - : اذا حدثتكم عن رسول الله (ص) حديثاً فوائه لان آخر من السماء لاحب الى من ان اكذب عليه ؛ وفى رواية : من ان أقول عليه مالم يقل ، واذا حدثتكم فيما بينى وبينكم فان الحرب خدعة و انى سمعت رسول الله يقول : سيخرج قوم فى آخر الزمان حدثاء الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من قول خير البرية يقرؤون القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان فى قتلهم أجراً لمن قتلهم عند الله يوم القياسة» .

**أقول :** قال المجلسى بعد نقل هذا الحديث مع حديث آخر من كشف الغمة فى باب اخبار النبي(ص) بقتال الخوارج وكفرهم من ثامن البحار (ص ٩٧ هـ من طبعة امين الضرب):  
**« أقول :** أورد الخبرين فى جامع الاصول من الاصول المذكورة و ابن بطريق من صحيح البخارى بسندين» .

**و قال ابن الاثير فى النهاية فى مرق :** «فى حديث الخوارج : يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية اى يجوزونه و يخرقونه و يتعدونه كما يخرق السهم الشىء المرسى به و يخرج منه وقد تكرر فى الحديث و منه حديث على : أمرت بقتال المارقين يعنى الخوارج»  
**و قال فى رمى :** « فيه : يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ؛ الرمية الصيد الذى ترميه فتقصده وينفذ فيها سهمك وقيل : هى كل دابة سرسية، وقال فى ترقو : «فى حديث الخوارج يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ؛ التراقي جمع ترقوة و هى العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق و هما ترقوتان من الجانبين و وزنهما فعلاوة بالفتح و المعنى أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها فكأنها لم تتجاوز حلوقةم ، وقيل : المعنى أنهم لا يعملون بالقرآن ولا يشابون على قراءته فلا يحصل لهم غير القراءة» و قال فى ثدا : « فى حديث

«بقية الحاشية فى الصفحة الاتية»

فأينما ثقفتموهم فاقتلوهم فانهم مشركون . فقاتلهم عليّ - عليه السلام - يوم النهروان فقتل منهم جماعة<sup>١</sup> و قتل ذا الشدّية رئيسهم - عليه لعنة الله - [١].

## أقاويل أهل الحجاز و أهل العراق

ومنهم أهل الحجاز الذين لا يرون الرّعاف ولا الحجامة ولا القيىء ينقض الوضوء؛ و أهل العراق يقولون : ان سال عن رأس الجرح قطرة دمٍ نقض الوضوء ، و أهل الحجاز يقولون : المسح على الخفّين طول سفرك و ان سافرت سنة<sup>٢</sup> ، و أهل العراق يقولون : للمقيم يوم و ليلة و للمسافر ثلاثة أيام و لياليهن<sup>٣</sup> ، و أهل الحجاز يوجبون الوضوء ممّا غيرت النار<sup>٤</sup> [ و يرونها حقاً<sup>٥</sup> ] و أهل العراق لا يرون ذلك و لا يوجبونه أصلاً

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

الخوارج : ذو الشدّية هو تصغير الشدى و انما أدخل فيه الهاء و ان كان الشدى مذكراً كأنه أراد قطعة من الشدى و قيل : هو تصغير التندوة بحذف النون لانها من تركيب الشدى و انقلاب الياء فيها و أوأ لضمة ما قبلها ولم يضر ارتكاب الوزن الشاذ لظهور الاشتقاق و يروى ذو اليدية بالياء بدل الثاء تصغير اليد و هى مؤنثة .

**أقول :** فمن أراد تفصيل الواقعة فليراجع ثامن البحار او شرح ابن أبي الحديد و سائر مظانه من كتب التواريخ و السير .

١ - ما بين الحاصرتين أعنى من : « و يترحمون » الى « عليه لعنة الله » فى نسخة م فقط .

٢ - م « ولياليها » .

٣ - فى التاج (ص ٨٧) : « الوضوء مما مسته النار و به قال فئة من العلماء ولكن الجمهور بل الائمة الاربعة على خلافه للحديثين الذين بعده عن ابن عباس : ان رسول الله ( صلعم ) أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ ، رواه الثلاثة ( اى الترمذى و أبو داود و النسائى ) ، عن جابر قال : كان آخر الامرين من رسول الله ( صلعم ) ترك الوضوء مما غيرت النار ، رواه أبو داود و النسائى » .

٤ - فى م فقط .

٥ - ما بين الحاصرتين فى م فقط .

ويروون في ذلك أحاديث عن النبيّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - أنه لا يجب ذلك ، [ وأهل العراق يحلّون الشراب<sup>١</sup> ويروون في شربه أحاديث كثيرة<sup>٢</sup> عن النبيّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - أنه رخص فيه ؛ وكذلك عن الصحابة والتابعين ، وأهل الحجاز يحرمونه ؛ ويروون فيه وفي شربه أحاديث كثيرة<sup>٣</sup> عن النبيّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - وعن الصحابة ] ويروون : ما أسكر الفرق<sup>٢</sup> منه فملاء الكف<sup>٣</sup> . منه حرام<sup>٤</sup> ، وأهل الحجاز يقولون : من مسّ ذكره انتقض وضوؤه ؛ وأهل العراق لا يرون في ذلك بأساً ويروون أنّ النبيّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - سئل عنه فقال : ما أبالي إياه مسست أو أنفى<sup>٥</sup> ، وأهل الحجاز يقولون : لا اعتق إلا بعد ملكك ،

١ - فليعلم أن العبارة هنا في النسخ كانت مشوشة وقد ذكرت بتقديم وتأخير إلا أن المعنى واحد فأشرنا إلى مواضع تغاير العبارات في النسخ في الذيل حتى لا يفوت القارىء شيء من الفوائد .

٢ - ح : «الزق» .

٣ - ح ج س سج مث : «الفرق والحسوة» .

٤ - قال السيوطي في الجامع الصغير : « ما أسكر كثيره فقليله حرام ( حم دت حب ) يريد بالرموز مسند أحمد وأبي داود والترمذي وصحيح ابن حبان : عن جابر ( حم ن ه ) أي مسند أحمد و سنن النسائي وابن ماجة عن ابن عمرو ( ح ) : ما أسكر منه الفرق فملاء الكف منه حرام ( حم ) عن عائشة ( ح ) » وقال ابن الأثير في النهاية : « س ه ) أي أبو موسى الأصفهاني في غريب الحديث والتهذيب ( في حديث عائشة أنه كان يغتسل في إناء يقال له الفرق ؛ الفرق بالتحريك مكيال يسع تسعة عشر رطلا وهي اثنا عشر مداً أو ثلاثة أضع عند أهل الحجاز ، وقيل : الفرق خمسة أفساط والقسط نصف صاع فأما الفرق بالسكون فمائة وعشرون رطلا ( س ) و منه الحديث : ما أسكر الفرق منه فالحسوة منه حرام » .

٥ - قال نورالدين علي بن أبي بكر الهيثمي في كتابه مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ( ج ١ ص ٢٤٤ من الطبعة الثانية ) : « باب فيمن مس فرجه - عن سيف بن عبد الله الحميري قال : دخلت أنا ورجال معي على عائشة فسألناها عن الرجل يمسح فرجه فقال : سمعت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول : ما أبالي إياه مسست أو أنفى ( إلى آخر ما ذكره في الباب من نظائره وهي كثيرة ) » .



ولاطلاق إلا بعد نكاحٍ وان وضع يده على رأسها فقال : متى تزوّجت هذه فطالقي<sup>١</sup> ؛  
 انه ليس بشيءٍ . و أهل العراق لا يرون ذلك و يقولون : متى تزوّجها [فهى طالقي<sup>٢</sup>] ،  
 و بانث منه ، و أهل الحجاز يرون اتيان النساء في أدبارهن<sup>٣</sup> ؛ و أهل العراق يحرمونه ،  
 [ و أهل العراق يقولون : لا يكون العمدة إلا بحديدٍ و ان أراد غيره فأصابه بحديدةٍ  
 فهو عمدٌ ؛ و أهل الحجاز يقولون : ما ضرب به عمدٌ و انما الخطأ أن يريد هذا فيصيب  
 غيره<sup>٤</sup>] ، و أهل الحجاز لا يرون حجاً عن ميتٍ و لا صياماً<sup>٥</sup> و لا صلوة [ و لا صدقة و  
 و يقولون : قدمات و طويت<sup>٥</sup> صحيفته و ارتفع ملكاه فلا<sup>٦</sup> يزداد في عمله و لا ينقص ،  
 و أهل العراق يرون ذلك و يقولون : كل ما قضى عن الميت من ذلك لحقه و انتفع به .  
 و كل واحدٍ من الفريقين راضٍ بصاحبه ، يزكّونهم و يقبلون شهادتهم ، و يصلّون  
 خلفهم ، و يقبلون أحاديثهم<sup>٧</sup> عنهم ، و يحتج كل صنفٍ بما رووا عن أسلافهم و أوليهم  
 فوجدنا روايات الجميع منهم عن قومٍ هم عليهم طاعنون في بعضٍ و هم عنهم راضون في  
 بعضٍ ، و سنيّين من ذلك ما يعقله من صدق على قلبه و لم يخدع<sup>٨</sup> نفسه ان شاء الله  
 تعالى .

و وجدنا الرواية منهم عن قومٍ لبثوا في طاعة بني أمية نيفاً و تسعين سنةً يلعنون

١ - سج ٣٥ ج ٣ ح : «نهى طالقي» .

٢ - سج ٣٥ ج ٣ ح : «طلقت و بانث منه» .

٣ - سج ٣٥ ج ٣ ح (بدل ما بين الحاصرتين) : « و يقولون (و الضمير يرجع بحسب ظاهر الكلام الى أهل العراق لكن لا يستقيم الكلام على ذلك فهو راجع الى أهل الحجاز) : اذا ضرب الرجل رجلاً بما ضربه فمات فهو قتل عمد و انما الخطأ ان يريد هذا فيصيب هذا ؛ فأما الذي قصدت له فهو قتل عمد ، و أهل العراق يقولون : لا يكون العمدة الا بالحديدة و ان أراد غيره فأصابه بحديدة فهو عمد» .

٤ - ج ٣ ح س : «ولا صوتاً» .

٥ - ح : «وطوي» .

٦ - ح : «ولا» .

٧ - ج ٣ ح س : «بعض أحاديثهم» .

٨ - ح : «ولم يحسد» .

عليًا - عليه السلام - وأصحابه و من اقتدى به<sup>١</sup> على منابهم ، و يقتلون منهم كل من ظنوا أنه يخالفهم .

[القول في الحسين بن عليّ و زيد بن عليّ و من قتلها أوخذ لهما]

من ذلك أن الحسين بن عليّ - عليهما السلام - خرج عليهم و زيد بن عليّ بعده [فأجمعوا على قتلها فقراؤهم و فقهاؤهم يومئذ<sup>٢</sup>] أمّا قاتل<sup>٣</sup> و أمّا خاذل<sup>٤</sup> و أمّا راض<sup>٥</sup> بلعن عليّ - عليه السلام - والبراءة منه أو مداهن<sup>٦</sup> فيه<sup>٧</sup> .

[القول في عليّ و معاوية]

وقبل ذلك ما أفضت به الرواية الى قومٍ أدر كوا عليًا - عليه السلام - و معاوية

١ - ح : « بهم » .

٢ - ح (بدل ما بين الحاصرتين) : « فأجمع على قتلها قراؤهم و فقهاؤهم يومئذ فهم » .

٣ - في المسترشد لابي جعفر محمد بن جرير الطبري بعد كلام يشمل على شيء من اختلاف العامة فيما رووه (انظر ص ١٠ من النسخة المطبوعة في المطبعة الحيدرية بالنجف) : « فهذه رواياتكم عن علمائكم و خلفائكم و هذا اختلافكم و احتجاجكم وليس فيما اختلف فيه القوم حجة لانه متى اتجه من جهة انتقض من جهة فكيف يقدر على تصحيح ما اختلفوا فيه وكيف يعتمد على ما قدره وهم الذين تركوا الحق و مالوا الى الدنيا و تداولوا الاموال و دخلوا في طاعة بني امية وروواهم ما أحبوه حتى وصلوا الى حاجتهم و لعنوا معهم علي بن أبي طالب نيماً و ثمانين سنة و هم الذين قتلوا عثمان بن عفان و اجتمعوا على قتل زيد بن علي و خذلوا الحسين بن علي و قاتلوه بعد أن خذلوه و أتهم تدينون الله بدينهم و تعتمدون على روايتهم و أسامى جماعتهم و أذكر وقعة بعضهم في بعض فكأنه تلخيص من كلام الفضل بن شاذان ؛ والله العالم .

٤ - ما بين الحاصرتين أعنى من قوله : « ولا صدقة » الى هنا أعنى « او مداهن فيه »

ليس في م .

ولم يكن الناس في زمانهما إلا أصنافاً ثلاثة<sup>١</sup> منهم من كان مع عليٍّ - عليه السلام - ومنهم من كان مع معاوية ، ومنهم من اعتزل الفريقين جميعاً ؛ فمن كان منهم مع عليٍّ - عليه السلام - لم يرووا عنه إلا أباطيل يسدّون بها بدعهم<sup>٢</sup> ، ومن كان مع معاوية أو<sup>٣</sup> اعتزل عليّاً<sup>٤</sup> - عليه السلام - فمتهم<sup>٥</sup> عند من خالفهم فلا يجيزون روايته ولا يقبلون أحاديثه وهم أخذوا من هذا الصنف وأوهم أئمة ذلك الصنف الأوّل ورواتهم وفقهاءهم<sup>٦</sup> .

### القول في عليٍّ وطلحة والزبير

وكذلك أفضت بهم الرواية الى من أدرك طلحة والزبير وقتالهما [مع أصحابهما] عليّاً فمنهم من كان مع عليٍّ - عليه السلام - ومنهم من كان عليه ، ومنهم من اعتزلهما جميعاً ؛ فان روى عمن اعتزل عليّاً او كان عليه فقد صح<sup>٧</sup> وتبين أنهم هم أيضاً عليه ، وأما من كان معه - عليه السلام - فقد علمنا أنهم لم يرووا عنهم إلا الكذب [والزور والبهتان<sup>٨</sup>] الذي طلبوا ان يسدّوا به بدعتهم وضالّتهم .

### القول في عليٍّ وعثمان

وكذلك أفضت بهم الرواية الى من أدرك عثمان محصوراً أربعين ليلة والناس بين قاتلٍ وخاذلٍ لم يقاتل دونه إلا عبيده و مروان بن الحكم ، فلئن كان من قتله و أخذله ومن مالأعلى قتله وأعان عليه ثقة يروون عنه لقد طعنوا على عثمان و صرّبوا فعلهم

١ - ح : « الا ثلاثة أصناف » .

٢ - م : « بدعتهم » .

٣ - م : « و » .

٤ - م ج ح س : « معتزلاً لعلي » .

٥ - ح : « وثقاتهم » .

٦ - في م فقط .

٧ - في م فقط .

٨ - في م فقط .

٩ - م ج ح س : « أو » وكذا الامر في تاليه .

في خذلانهم عثمان وقتله ، ولئن كانوا غير ثقاتٍ ثمَّ يروون عنهم بعد خذلانهم آياته و قتله فقد وقع الطعن عليهم [وعلى جميع أصحاب النبيّ - صلّى الله عليه وآله - لأنّهم كانوا متوافرين ولم ينصروا عثمان ولم يدفعوا عنه <sup>١</sup>] فرأينا رواياتهم هذه التي يسمونها سنةً عن هؤلاء الذين قصصنا قصصهم ، ولو أنّ رجلاً في زماننا هذا شهد قتل عثمان أوخذله أو أعان على قتله <sup>٢</sup> بقولٍ أو فعلٍ ، أو شهد قتل الحسين بن عليّ - عليهما السلام - أو شهد قتل زيد بن عليّ أو قاتل عليّ بن أبي طالب - عليه السلام - لكانت روايته غير مقبولةٍ ثمَّ هم اليوم عن أولئك الذين شهدوا قتل هؤلاء الاخيار <sup>٣</sup> و أعانوا عليهم و خذلوهم يروون ، و بقولهم يدينون ، و برواياتهم يأخذون ، و آياهم يصدّقون فلم يخل من أن يكون من شهد منهم زيدا معيناً لمن قتله راضياً بفعله ، و كذلك من شهد الحسين بن عليّ - عليهما السلام - راضياً بقتله ، و كذلك من شهد عليّاً - عليه السلام - طاعناً على طلحة والزبير و معاوية و كذلك من كان مع طلحة و الزبير و معاوية في طعنهم على عليّ - عليه السلام - و استحلال كلِّ واحدٍ من الفريقين دم الفرقة الأخرى و كذلك من شهد عثمان يوم الدار [أما راضٍ بقتله او تاركٌ نصرته <sup>٤</sup>] و هو يراها حقاً [فكيف يروون عنه و يأخذون منه العلم ثمَّ يطعنون عليه و يقعون فيه <sup>٥</sup>].

١ - ما بين الحاصرتين في م فقط .

٢ - مع مش ج ح س : «عليه» .

٣ - فليعلم أن نسخة المكتبة الرضوية التي رزنا اليها بكلمة «ق» حتى تكون اشارة الى «آستان قدس رضوى» تبتدأ من هذا الموضع أعني من عبارة « عن أولئك الذين شهدوا قتل هؤلاء الاخيار» فان النسخة ناقصة من أولها الى هنا .

٤ - مع مش ج ح س ق : «من كان مع علي» .

٥ - ج ح س ق : «اما راضياً بقتله او تاركاً نصرته» .

٦ - مع مش ج ح س ق (بدل ما بين الحاصرتين) : « من يروون عنه و يأخذون عنه

علمهم لم يطعنوا عليه و لم يقعوا فيه» .

[ذكر العلماء من أصحاب الحديث<sup>١</sup>

فمنهم عبدالله بن مسعود الذى سمّاه النبىّ - صلّى الله عليه وآله - ابن أمّ - عبدٍ وكان (ص) لا يقول الاّ حقّاً ولا ينازب<sup>٢</sup> بالألقاب وله شأنٌ يكره كشفه، وهذا الذى أمر به عثمان وهو عندكم الامام فقدّ ضلعاً فمات منه وعاده عثمان فى مرضه فلم يأذن

١ - فليعلم أن ما بين الحاصرتين اللتين احدهما قبل هذه العبارة «ذكر العلماء من أصحاب الحديث» و ثانيتهما تأتي بعد أوراق و بعد هذه العبارة « والله عزوجل نسال التأييد والتوفيق لارشاد الاسور برأفته و رحمته انه ولى قدير » فى نسخة م فقط و ايس فى نسخ مج م ح س ق مع طوله منه أثر .

٢ - قال العلامة المجلسى فى ثامن البحار فى « باب تفصيل مثالب عثمان و بدعه » : « الطعن الخامس - أنه ضرب عبدالله بن مسعود حتى كسر بعض أضلعه و قد روى فى فضله فى صحاحهم أخباراً كثيرة - وكان ابن مسعود يذمه و يشهد بفسقه و ظلمه و قال السيد - رضى الله عنه - فى الشافى : فقد روى كل من روى السيرة من أصحاب الحديث على اختلاف طرقتهم أن ابن مسعود كان يقول : ليتنى و عثمان يرمل عالج يحشو على و أحشو عليه حتى يموت الاعجز منى و منه ، و روى أنه كان يطعن عايه (الى آخر ما قال فمن أراد الاطلاع عليه فليراجع البحار؛ ج ٨ ؛ ص ٣٢٥ من طبعة أمين الضرب) .»

و نقل أيضاً المجلسى (ره) فى أواخر الباب عن الثقفى عن قيس بن أبى حازم و شقيق بن سلمة قال قال عبدالله بن مسعود : لوددت أنى و عثمان يرمل عالج فنتحائى التراب حتى يموت الاعجز (الى أن قال) و عنه عن خثيمة بن عبدالرحمن عن عبدالله بن مسعود قال : بينا نحن فى بيت و نحن اثنا عشر رجلاً نتذاكر أمر الدجال و فنتته اذ دخل رسول الله (ص) فقال : ماتتذاكرون من أمر الدجال .! و الذى نفسى بيده ان فى البيت لمن هو أشد على أمتى من الدجال و قد مضى من كان فى البيت بومئذ غيرى و غير عثمان و الذى نفسى بيده لوددت أنى و عثمان يرمل عالج نتحائى التراب حتى يموت الاعجز .»

له وقال : وددت أنى و عثمان برمل عالج يحشو أحدنا على صاحبه حتى يموت فيريح الله المسلمين منه ، رواه جرير بن عبدالله الضبى<sup>٢</sup> عن أصحابه .  
و رويتم عن عبدالله بن مسعود أنه سئل عن المعوذتين فقال : ليستا من كتاب الله و أنه لم يلحقهما في مصحفه في تأليفه القرآن ؛ فلئن كان ابن مسعود صادقاً فلقد هلك عثمان إذ أثبتهما في مصاحفه في تأليفه القرآن ؛ لأنّ النبيّ - - صلّى الله عليه وآله - - لعن الزائد في القرآن ، ولئن كان عثمان صادقاً لقد هلك عبدالله بن مسعود و كفر بجحود ما أنزل الله ؛ هذا .

وقد رويتم عن ابن مسعود أنه قال لما استخاف عثمان : ما ألونا عن أعلى ذى فوق<sup>٢</sup> إلا إناهم وفقوا لأفضل هذه الأمة<sup>٣</sup> . ثمّ رويتم عن ابن مسعود أنه قال عند وفاته : يا أصحاب رسول الله أنشدكم الله هل سدمتم النبيّ - - صلّى الله عليه وآله - - يقول : رضيت لأمتى بما رضى لها ابن أمّ عبدٍ ؟ - قالوا : اللهم نعم قال : اللهم أنى لا أرتضى عثمان لهذه الامّة ، فها أنتم رويتم هذا وها أنتم رويتم ذلك ؛ فماندرى أى روايتكم تأخذ فالله<sup>٤</sup> المستعان و عليه المتكل .

## ذكر حذيفة بن اليمان

و من علمائكم حذيفة بن اليمان الذى يروى هشام بن عبدالله عن محمد بن

٢- فى الاصل : « ما ألونا عن على ذى فرق » والتصحيح قياسى .

٣ - هذه الرواية لم أجدها فيما عندى من الكتب حتى تكون وسيلة للتصحيح وأشير الى موضع نقاها .

٤ - فى الاصل : « فبانّه » فكأنه بناء على استعمال فعله اذ يقال : « استمنت بالله ، واستعنته » .

جابر عن الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان أن النبي -  
صلى الله عليه وآله - مال الى سباطة قوم فبال قائماً فتفحج حتى أشفقت عليه فصبيت  
عليه الماء من خلفه فاستنجى<sup>١</sup> ورويتم أن النبي - صلى الله عليه وآله - قال : لن يرى  
أحدٌ عورتى إلا عمى ، وأنّ عليّ بن أبي طالب - عليه السلام - لمّا غسله أراد  
أن يخلع عنه القميص فنودي من جانب البيت : لا تكشفوا عن عورة نبيكم ؛ فمرة  
تروون أنّ حذيفة نظر اليها ، ومرة تروون أنّ من نظر اليها عمى .  
فهل يشكك أحدٌ في هذه الأحاديث وأنها مكذوبة موضوعة على رسول الله -  
صلى الله عليه وآله .

١ - قال ابن الاثير في النهاية « س - و فيه : أنه (ص) أتى سباطة قوم فبال  
قائماً ، السباطة والكناسة الموضع الذي يرسى فيه التراب والامواخ وما يكنس من المنازل  
وقيل : هي الكناسة نفسها ، و اضافتها الى القوم اضافة تخصيص لملك ؛ لانها كانت  
مروءاتاً مباحة . و اما قوله : قائماً ؛ فقيل : لانه لم يجد موضعاً للقعود لان الظاهر من السباطة  
ان لا يكون موضعها مستويّاً وقيل : لمرض منعه عن القعود وقد جاء في بعض الروايات :  
لعلة بماضيه . وقيل : فعله للتداوى من وجع الصواب لانهم كانوا يتداوون بذلك . وفيه :  
أن مدافعة البول مكروهة لانه بال قائماً في السباطة ولم يؤخره . وقال أيضاً : « فيه : أنه  
(ص) بال قائماً ففحج رجليه أى فرأهما و باعد بينهما ، و الفحج تباعد ما بين الفخذين » .  
وقال ايضاً ابن الاثير في النهاية لكن في «أبض» مانصه : «فيه أن النبي(ص)  
بال قائماً لعلة بماضيه ؛ المأبض باطن الركبة ههنا و هو من الاباض الجبل الذى يشد به  
رسغ البعير الى عضده و المأبض مفعل منه اى موضع الاباض ؛ والعرب تقول : ان البول قائماً  
يشفى من تلك العلة وسيجيء في حرف الميم» وقال في حرف الميم : «مأبض ؛ فيه أنه  
بال قائماً لعلة بماضيه ، المأبض باطن الركبة ههنا و أصله من الاباض و هو الجبل الذى يشد  
به رسغ البعير الى عضده و المأبض مفعل منه اى موضع الاباض والميم زائدة تقول العرب :  
ان البول قائماً يشفى من تلك العلة» .

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

ثم رويتم أن حذيفة قال : كان الناس يسألون رسول الله - صلى الله عليه وآله - عن الخير وكنت أسأله عن الشرّ وأنته كان يعرف أصحاب العقبة فمرة يقول بفضلهم و مرة يطعن عليهم .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قال محمود محمد الطناحى و هو الذى طبع الكتاب بتحقيقه فى ذيل العبارة مانصه :  
( انظر ج ٤ ص ٢٨٨ ) :

« جاء بهامش ا : و أقول : لعل وجه قياسه صلى الله عليه وسلم عدم قدرته على القعود لعلته فى ركيبته لا لما ذكره لانه لا يظهر وجه للشفى من تلك العلة بالبول قائماً كما لا يخفى » .

قال ابراهيم بن عبدالرحمن بن أبى بكر الازرق فى كتاب تسهيل المنافع فى الطب و الحكمة المشتمل على شفاء الاجسام و كتاب الرحمة ( ص ٦٦ من طبعة مصر سنة ١٣١٩ هـ ) :

« فصل فى البول قائماً من غير عذر - و عن عمر - رضى الله عنه - أنه قال : ما بليت قائماً ثم أسملت ، ولا يكره ذلك للمعذور لما روى أن النبى - صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم لعله بما أبضه و السباطة هى الكناسة قاله الجوهرى ، و المأبض بالهمزة و الباء الموحدة المكسورة واحد المأبض و هى باطن منعطف الركبتين و قيل : المأبض تحت الركبة من كل حيوان و فى كفاية المتحفظ : المأبض باطن العرق و هو باطن الركبة ( انتهى ) و قد روى من وجه غير هذا قال : عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - صلى الله عليه وسلم أنه بال قائماً من جرح كان بما أبضه .

و قال الشافعى : كانت العرب تستشفى بالبول قائماً من وجع الصلب و قد بال النبى - صلى الله عليه وسلم - قائماً و انما كان لعله بما أبضه . و فى حديث آخر : فيه ثلاثة أوجه : أحدها أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فعله لمرض منعه من القعود و الثانى - انه استشفى بذلك من مرض و العرب تستشفى بالبول قائماً من علو الى سفلى . قلت : و من ههنا يستدل على أن البول قائماً دواء لوجع الصواب كما قاله امامنا الشافعى - رضى الله عنه - .



## ذكر أبي هريرة الدّوسيّ

و من علمائكم أبو هريرة الدّوسيّ و روى يزيد بن هارون<sup>١</sup> عن حميد الطّويل عن أنس بن مالك أن عمر بن الخطّاب خفق رأس أبي هريرة بالدّرة<sup>٢</sup> و قال له : أراك قد أكثرت الرّواية عن رسول الله - صلّى الله عليه وآله - ولا أحسبك إلا كاذباً فلا تعد .

وروى أبو نعيم قال : حدّثني فطر بن خليفة عن أبي خالد الوائليّ قال : سمعت [ عليّاً ] عليه السّلام يخطب و هو يقول : أكذب الاحياء على رسول الله - صلّى الله عليه وآله - أبو هريرة الدّوسيّ قال : و كان يقوم بالمدينة فيلعن عليّاً و عليّاً بالشّام .

١ - قال الخزرجي في خلاصة تذهيب الكمال : «يزيد بن هارون الواسطي أحد الاعلام الحفاظ المشاهير عن سليمان التيمي و حميد الطويل (الى آخر الترجمة)» .

٢ - فليعلم أن أبا هريرة ممن ذكر ترجمته الخاصة و العامة بسبب سبب بل ألف جماعة في ترجمته و شرح حاله كتباً منها «ابو هريرة تأليف السيد شرف الدين العاملي» و منها «شيخ - المضيرة أبو هريرة الدوسي؛ تأليف محمود أبوريه» و منها غير هذين إلا أن الخوض في ترجمته دقيقاً يحتاج الى بسط لا يسعه المقام فمن أراد ذلك فليراجع تنقيح المقال للمامغاني و غير ذلك من نظائره و نحن نقلنا ترجمته في تعليقاتنا على الايضاح عن شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد فإنه خاض في شرح حال أبي هريرة و بيان ترجمته بما لا يزيد عليه فان شئت فراجع شرح هذا الكلام لاسير المؤمنين - عليه السلام - «أما انه سيظور عليكم بعدى رجل رحب بالعلوم مندحق البطن (الى آخره)» (انظر المجلد الاول من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ؛ ص ٣٥٨) و كذا نقلنا ما ذكره المحدث القمي في كتاب «الكنى و اللقب» و شيئاً مما ذكره المامغاني في تنقيح المقال فان وقفنا الله لطبع كتاب «تعليقات الايضاح» رأيت عبارات الكتب فيه منقولة ان شاء الله تعالى .

## ذكر أبى موسى الأشعرى

و من علمائهم أبو موسى الأشعرى<sup>١</sup> و أنتم رويتم عن جرير بن عبد الحميد الضبى عن الأعمش عن شقيق أبى وائل<sup>٢</sup> قال : قال حذيفة بن اليمان : والله ما فى أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - أحدٌ أعرف بالمنافقين منى وأنا أشهد أن أباموسى الأشعرى منافقٌ . و رويتم عن يونس بن أرقم عن عبد الحميد بن [ أبى ] الخنساء عن زيلا بن بويه<sup>٣</sup> عن أبيه عن حذيفة بن اليمان عن سلمان أن النبى - صلى الله عليه وآله

١ - قال ابو جعفر الطبرى الشيعى فى أوائل كتاب المسترشد طاعناً على العامة (ص ١٣ من طبعة النجف) : « و من علمائكم و فقهاكم أبو موسى الأشعرى و قد شهد عليه حذيفة بن اليمان بروايتكم أنه منافق ؛ رواه جرير بن عبد الحميد الضبى و روى محمد بن حميد الرازى قال : حدثنا جرير بن زكريا بن يحيى عن حبيب بن يسار و عبدالله بن زيد عن سويد بن غفلة قال : كنت مع أبى موسى على شاطىء الفرات فقال : سمعت رسول الله (ص) يقول : ان بنى اسرائيل اختلفوا ولم يزل الاختلاف بينهم حتى بمثوا حكمين ضالين و يضل من اتبعهما ؛ فقلت : أعيذك بالله أن تكون أحدهما ، قال : فخلع قميصه و قال : برأى الله من ذلك كما برأنى من قميصى» .

٢ - كان تكنيته بأبى وائل بعد لفظة «شقيق» لتعيينه على سبيل التحقيق قال الخزرجى فى خلاصة تذهيب الكمال (ص ١٤٣) «شقيق بن سلمة الاسدى أبو وائل الكوفى أحد سادة التابعين مخضرم (الى آخر ما قال)» .

٣ - كذا فى الاصل و لم أتمكن من تصحيحه الا ان المفيد (ره) نقله فى أماليه هكذا ( انظر أوائل الكتاب اعنى المجلس الثالث ؛ ص ١٦ من طبعة النجف ) : « قال : أخبرنى الشريف ابو عبدالله محمد بن الحسين الجوانى قال : أخبرنى أبوطالب المظفر بن جعفر بن المظفر العلوى الغمر عن جعفر بن محمد بن مسعود قال : حدثنا نصر بن أحمد قال : حدثنا على بن حفص قال : حدثنا خالد القطوانى قال : حدثنا يونس بن أرقم قال : « بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

قال : ستفترق أمتي على ثلاث فرقٍ ؛ فرقةٌ منها على الحقّ لا ينتقص الباطل منها شيئاً يحبّونى ويحبّون أهل بيتى ؛ مثلهم مثل الذّهبه الحمراء كلّما أوقد عليها صاحبها لم تزدد<sup>١</sup> الا خيراً ، وفرقةٌ منها على الباطل لا ينتقص الحقّ منها شيئاً يبغضونى ويبغضون أهل بيتى ؛ مثلهم مثل الحديدية كلّما أوقد عليها صاحبها لم تزدد<sup>٢</sup> الا شرّاً ، وفرقةٌ مذنبية<sup>٣</sup> فيما بين هؤلاء وهؤلاء على ملّة السامريّ تقول : لامساس ؛ امامهم عبد الله ابن قيس .

و رويتم عن سويد بن غفلة<sup>٤</sup> قال : كنت مع أبى موسى الاشعريّ فحدثنى أنّه

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

حدثنا عبد الحميد بن أبى الخنساء عن زياد بن يزيد عن أبيه عن جده فروة الطقارى قال : سمعت سلمان - رحمه الله - يقول : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم : تفترق أمتي ثلاث فرق ؛ فرقة على الحق لا ينقص الباطل منه شيئاً يحبّونى ويحبّون أهل بيتى ؛ مثلهم كمثل الذهب الجيد كما ما أدخلته النار فأوقدت عليه لم يزدده الا جودة<sup>١</sup> ، وفرقة على الباطل لا ينقص الحقّ منه شيئاً يبغضونى ويبغضون أهل بيتى ؛ مثلهم مثل الحديد كلما أدخلته النار فأوقدت عليه لم يزدده الا شرّاً ، وفرقة مدهدهة على ملّة السامريّ ؛ لا يقولون ؛ لا ساس ؛ لكنهم يقولون : لاقتال ، امامهم عبد الله بن قيس الاشعريّ « ونقله المجلسي في باب انتراق الامة من ثامن البحار قائلاً بعده (انظر ص ٤ من طبعة أمين الضرب) : « بيان - دهدت الحجر اى دحرجته ولعله كناية عن اضطرابهم فى الدين و تزلزلهم بشبهات المضلين » و ثقنه أيضاً هناك من كشف اليقين للعلامة ناقلاً هو عن كتاب أحمد بن سردويه و كتاب أخطب خوارزم بسنديهما ما يقرب منه فمن أراد فليراجع ثامن - البحار (ص ٤ من طبعة أمين الضرب) .

١ و ٢ - فى الاصل فى كلا الموردین : « فلم تزدد » .

٣ - يعلم من هذه الكلمة ان كلمة « مدهدهة » فى رواية أسالى المفيد مصحفة ومحرفة عن هذه الكلمة الصحيحة .

٤ - قال ابن شهر آشوب فى المناقب ضمن ذكره قضايا حرب صفين (ج ١ ؛ ص ١٢٧-١٢٨) : « فصل فى الحكمين و الخوارج : روى فى معنى قوله تعالى : ومن

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

سمع رسول الله - صلى الله عليه وآله - يقول :

انّ بنى اسرائيل افترقوا حتّى بعثوا حكّمين ضالّين مضلّين و سيكون ذلك فى أمّتى فقلت له : يا أبأ موسى أعيدك بالله ان تكون أحدهما ، قال : أبرأ الى الله من ذلك . قال : فوالله ما مضت الأيام و اللّيالى حتّى بعث حكماً فكان من أمره و خلعه ما كان .

و رويتم عن حمّاد بن العوّام عن خضير بن عبد الرحمن عن أبى الفضل قال : سمعت عليّاً - عليه السّلام - قنت فى المغرب فقال <sup>١</sup> : اللهمّ العن معاوية بادئاً ، و

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الناس من يعبد الله على حرف ؛ أنه كان أباموسى و عمرواً ، و روى ابن مردويه بأسانيده عن سويد بن غفلة أنه قال : كنت مع أبى موسى على شاطئ الفرات فقال : سمعت رسول الله (ص) يقول : ان بنى اسرائيل اختلفوا فلم يزل الاختلاف بينهم حتى بعثوا حكّمين ضالّين ضلّ من اتبعهما ؛ و لا تنفك اموركم تختلف حتى تبعثوا حكّمين يضلّان و يضلّ من تبعهما ، فقلت : أعيدك بالله أن تكون أحدهما قال : فخلع قميصه فقال : برأنى الله من ذلك كما برأنى من قميصى « و نقله المجلسى فى ثامن البحار فى باب بدو قصة التحكيم عن المناقب (انظر ص ٥٩٣ من طبعة أسين الضرب) .

١ - قال ابن أبى الحديد فى اواسط الجزء السادس عشر من شرح نهج البلاغة

ضمن كلام له (انظر ص ٥١ من المجلد الرابع من طبعة مصر سنة ١٣٢٩) :

«قنت على بالكوفة على معاوية ولعنه فى الصلوة و خطبة الجمعة و أضاف اليه عمرو بن العاص و أباموسى و أبأعور السلمى و حبيب بن مسلمة فبانغ ذلك معاوية بالشام فقنت عليه ولعنه بالصلوة و خطبة الجمعة و أضاف اليه الحسن و الحسين و ابن عباس و الاشر النخعى» .

و قال المجلسى فى ثامن البحار فى باب بدو قصة التحكيم و الحكّمين نقلًا عن

نصر بن المزاحم (ص ٥٩١ من طبعة أسين الضرب) مانصه :

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

عمرو بن العاص ثانياً ، وأبا الأعور السلمي ثالثاً ، وأبا موسى الأشعري رابعاً .

## ذكر المغيرة بن شعبة

وفن علمائكم المغيرة بن شعبة الثقفى الذى رويتم أن أبا بكره ورجلين من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - شهدوا عليه عند عمر بن الخطاب بالزنا؛ وان زياداً [انتقذبه] ليشهد عليه فلم آراه عمر فقال: لأرى رجلاً مقبلاً لا يفضح الله على يديه رجلاً من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - فلما سمع زياد الكلمات حذف الشهادة وقال: يا أمير المؤمنين رأيت نائماً على بطن امرأةٍ ورأيت حفزاً شديداً وسمعت نفساً عالياً ألا أنتى لم أر الميل فى المكحلة فقال عمر: الله أكبر تخلّص والله المغيرة بن شعبة ثم [أمر] بالثلاثة الذين شهدوا بالحق فأقيم عليهم الحد<sup>٢</sup> .  
ورويتم عن الأعمش عن أبى قال: حدثنى من سمع عمر بن الخطاب يقول

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

« قال نصر: فكان على - عليه السلام - بعد الحكومة اذا صلى الغداة والمغرب و فرغ من الصلوة وسلم قال: اللهم العن معاوية وعمرواً وأبا موسى وحبیب بن مسلمة و عبدالرحمن بن خالد و الضحاک بن قيس و الوليد بن عقبة ، فبلغ ذلك معاوية فكان اذا صلى لمن علياً وحسناً وحسيناً و ابن عباس و قيس بن سعد بن عبادة و الاشر .

و زاد ابن ديزيل فى أصحاب معاوية: أبا الأعور السلمي . وابن ديزيل أيضاً أن أبا موسى كتب من مكة الى على - عليه السلام - : اما بعد فانى قد بلغنى أنك تلعتنى فى الصلوة و يؤمن خلفك الجاهلون و انى أقول كما قال موسى: رب بما أنعمت على فلن- أكون ظهيراً للمجرمين .

١ - كذا فى الاصل ولعله: «أنفذ» أو «أتى به» .

٢ - فليعلم: أن هذه القضية أعنى أن المغيرة بن شعبة شهد عليه بالزنا واحتيل فى درء الحد عنه مما عد من مطاعن عمر و أطالوا البحث عنه فى كتب الكلام و الاخبار

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

للمغيرة بن شعبة : ما رأيتك قطّ إلا خشيت ان تقع على حجارة من السماء .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

والسير فمن أراد التفصيل فيه فليراجع سطرانه الا أنا نشير الى بعض موارده وننقل ما يوضح الامر في ذلك قال ابن أبي الحديد في الجزء الثاني عشر من شرح نهج البلاغة ضمن عده مطاعن عمر ( ص ١٥٩ من المجلد الثالث من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ) :

« الطعن السادس - أنه عطل حدانته في المغيرة بن شعبة لما شهد عليه بالزنا ولقن الشاهد الرابع الامتناع عن الشهادة اتباعاً لهواه فلما فعل ذلك عاد الى الشهود فحدهم وفضحهم فتجنب ان يفضح المغيرة وهو واحد وفضح الثلاثة مع تعطيله لحكم الله ووضعه في غير موضعه ( فخاض فيما أجاب به قاضي القضاة في المغنى وفيما اعترض عليه علم الهدى في الشافى الى ان قال ) : قلت : أما المغيرة فلاشك عندي أنه زنى بالمرأة ولكنى لست أخطيء عمر في درء الحد عنه وانما أذكر اول قصته من كتابى أبى جعفر محمد ابن جرير الطبرى وأبى الفرج على بن الحسن الاصفهاني ليعلم أن الرجل زنى بها لا محالة ثم اعتذر لعمر في درء الحد عنه فخاض في نقل القصة و نقل الاخبار ( الى أن قال ) : « فهذه الاخبار كما تراها تدل ستأملها على أن الرجل زنى بالمرأة لا محالة وكل كتب التواريخ والسير تشهد بذلك وانما اقتصرنا نحن منها على ما في هذين الكتابين وقد روى المدائنى أن المغيرة كان أزنى الناس في الجاهلية فلما دخل في الاسلام قيده الاسلام و بقيت عنده سنة بقية ظهرت في أيام ولايته البصرة ( الى آخر ما قال ) » . فمن أراد فليراجع الشرح المذكور ( ص ١٥٩ - ١٦٥ من ج ٣ من طبعة مصر ) . أقول : من أراد ان يراجع المآخذ الشيعية فليراجع ثامن البحار الطعن الخامس من مطاعن عمر ( ص ٢٩١ - ٢٩٤ من طبعة أسين الضرب ) ومن أراد البحث أبط مما في البحار فليراجع الطعن السادس من مطاعن عمر في كتاب تشييد المطاعن ( ج ١ ص ٥٩٧ - ٧٠٠ ) وهو في حكم كتاب مستقل في ذلك الموضوع وأما نحن فنقلنا في ذلك الباب ما هو أهم من هذا كله وذلك أن لابن أبي الحديد ولاستاده كلاماً نقلناه عن بعض الزيدية ولاشتماله على فوائد كثيرة نقلناه في تعليقاتنا على الايضاح لايضاح هذا الامر وقتنا الله لطبعه ونشره .

ورويتم عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر قال : قال عمر بن الخطاب : لئن لم ينته المغيرة لأعودنّ عليه بالحجارة .  
ورويتم بهذا الاسناد أيضاً أن علياً - عليه السلام - لم يحسن شهادة المغيرة بن شعبة لقول الله عز وجل : ولا تقبلوا لهم شهادةً أبداً وأولئك هم الفاسقون<sup>١</sup> .  
ورويتم عن منصور بن المعتمر عن سالم بن أبي الجعد عن أبي ذر قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله - يقول : هأمان هذه الأمة المغيرة بن شعبة .

### ذكر سمرة بن جندب

ومن علماءكم سمرة بن جندب روى عنه البصرى<sup>٢</sup> في الحلال والحرام أخباراً تجرى عليه أمور القضاة الى يوم الناس هذا وانتم رويتم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ابن خالد قال : كنت اذا أتيت أبا هريرة سألتني عن سمرة بن جندب واذا أتيت سمرة بن جندب سألتني عن أبي هريرة فقلت : يا أبا هريرة ما أراك تسألني إلا عن سمرة وأرى سمرة يسألني عنك؟ فقال : اذا والله أخبرك ولا أكتمك ، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله - يقول<sup>٣</sup> : آخركم موتاً في النار .

١ - آخر آية ٤ سورة النور .

٢ - الظاهر أن المراد به الحسن البصرى ؛ قال المسقلاني في تهذيب التهذيب في ترجمة سمرة : « وروى عنه ابنه سليمان وسعد (فساق الرواة عنه الى ان قال) والحسن البصرى وغيرهم » وقال ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة سمرة : « وكان ابن سيرين والحسن وفضلاء أهل البصرة يثنون عليه و يجيبون عنه » وذكره ابن الاثير ايضاً في اسد الغابة الا « و يجيبون عنه » .

٣ - قال ابن عبد البر في الاستيعاب : « وكان سمرة من الحفاظ المكثرين على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وكانت وفاته بالبصرة في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين ؛ سقط - بقية العاشية في الصفحة الاتية »

قال: فتوفى أبوهريرة قبل سمرة .

ورويتم عن محمد بن قيس الأسدي قال: سمعت الشعبي يقول : سمعت أبا-  
عمر يقول : قال قال عمر بن الخطاب و هو يخطب على المنبر : لعن الله سمرة بن  
جندب كان أول من اتجر في الخمر في الاسلام ولا يحلّ من البيع إلا ما يحلّ أكله .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

في قدر مملوء ماء حاراً كان يتعالج بالعود عليها من كزاز شديد أصابه فسقط في القدر الحارة  
فمات فكان ذلك تصديقاً لقول رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - له ولا يي هريرة وثالث  
معهما : آخركم موتاً في النار .

**وقال ابن الاثير في اسد الغابة :** « وتوفي سمرة سنة تسع وخمسين وقيل سنة ثمان  
وخمسين بالبصرة وسقط في قدر مملوء ماء حاراً كان يتعالج بالعود عليها من كزاز شديد  
أصابه فسقط فمات فيها ؛ أخرجه الثلاثة .»

؛ - كذا صريحاً بضمير الجمع فكان معهما ثالث كما اشار اليه ابن عبد البر في الاستيعاب  
وقال ابن شهر آشوب في كتابه المناقب في الفصل الذي عقده لبيان معجزات أقواله أي أقوال  
النبي (ص) مانصه (انظر ج ١؛ ص ٧٥ من طبعة طهران سنة ١٣١٦):

« وقال (ص) لرجل من أصحابه مجتمعين : أحدكم ضره في النار مثل احد فماتوا كلهم  
على استقامة وارتد منهم واحد فقتل مرتداً **وقال لآخرين** : آخركم موتاً في النار يعني أبا-  
محذورة وأبا هريرة وسمرة فمات أبوهريرة ثم أبو محذورة ووقع سمرة في نار فاحترق فيها «  
ونقله المجلسي عن المناقب في سادس البحار في باب معجزاته ( انظر ص ٣٣٠ من طبعة  
أسين الضرب) . **أقول** : كان الفضل (ره) قد فهم من قوله (ص) : « في النار » غير هذا المعنى  
كما هو ظاهر من سياق كلامه لان هذا لا يدل على سوء الخاتمة ووخامة العاقبة والاستحقاق  
لدخول النار وكلام الفضل ( ره ) ظاهر بل صريح في أنه أراد دخول جهنم لا دخول  
نار الدنيا .

١- هذا الحديث قدرأيته في كتب العامة الا أني نسيت موضعه فان وفقني الله للظفر به

أذكره في التعليقات ان شاء الله .



ورويتم عن حماد بن سلمة عن أبي العجلان أن أبابكرة مرّ على رجلٍ مقتولٍ فقال : ما شأنه ؟ - قيل : أدى زكوة المال ثمّ صلّى ركعتين فلقبه سمرة بن جندب

١ - نقله الطبري في تاريخه عند ذكره حوادث سنة ثلاث وخمسين وأنا أذكره مع شيء مما قبله وبعده لأن كله راجع إلى سمرة ونص عبارته (ص ١٦٢-١٦٣ من طبعة مصر سنة ١٣٢٦) : « وهالك زياد (والمراد به زياد بن أبيه) وقد استخلف على عمله على الكوفة عبدالله بن خالد بن أسيد وعلى البصرة سمرة بن جندب الفزاري فحدثني عمر بن شبة قال : حدثني علي قال : مات زياد وعلى البصرة سمرة بن جندب خليفة له وعلى الكوفة عبدالله بن خالد بن أسيد فأقر سمرة على البصرة ثمانية عشر شهراً. قال عمر : وبلغني عن جعفر بن سليمان الضبيعي قال أقر معاوية سمرة بعد زياد ستة أشهر ثم عزله فقال سمرة : لعن الله معاوية والله لو أطعت الله كما أطعت معاوية ما عدتني أبداً .

( يشبهه قول سعدى :

ور وزير از خدا بترسیدی آنچنان کز ملک ملک بودی )

حدثني عمر قال : حدثني موسى بن اسماعيل قال : حدثني سليمان بن مسلم العجلي قال : سمعت أبي يقول : سررت بالمسجد فجاء رجل إلى سمرة فأدى زكوة ما له ثم دخل فجعل يصلي في المسجد فجاء رجل فضرب عنقه فاذا رأسه في المسجد وبدنه ناحية فمر أبوبكرة فقال : يقول الله سبحانه قد أفلح من تزكى و ذكر اسم ربه فصلى قال أبي : فشهدت ذلك فما مات سمرة حتى أخذته الزهري فمات شرميتة . قال : وشهدته و أتى بناس كثير و اناس بين يديه فيقول الرجل : ما دينك ؟ - فيقول : أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده و رسوله ، وأنى برىء من الحر وربة فيقدم و تضرب عنقه حتى مر بضعة و عشرون « .

أقول : نقل ابن الأثير ايضاً شرح حال سمرة ضمن ذكره لحوادث سنة خمسين ( ص ١٨٣ من الطبعة الاولى ) وقال ضمن ذكره لحوادث سنة اربع وخمسين (ص ١٩٦ ) :

« وفي هذه السنة عزل معاوية سمرة بن جندب واستعمل على البصرة عبدالله بن عمرو ابن غيلان « .

فقتله فبكي حتى اخضلت لحيته من دموعه ثم قال : قتله عند أحسن عمله ؛ هذا مني وأنا منه ، ثم دخل على سمرة بن جندب فقال : ويلك والويل حل بك لقد قتلت رجلاً عند أحسن عمله قال : هذا عمل أخيك زيادا وهو أمرني بذلك ، قال : أنت وأخي في النار .

### ذكر خالد بن عرفطة<sup>٢</sup>

ومن علمائكم خالد بن عرفطة وأنتم رويتم عن يونس بن التعمان عن أم حكيم بنت عمرو الخولية<sup>٣</sup> قالت : خرجت وأنا أشتهى أن أسمع كلام أمير المؤمنين علي بن

١ - اشارة الى أن سمرة قد عمل هذا العمل بأمر زياد بن أبيه وهو أخو أبي بكره فالاولى ان نحيل هذا البحث الى تعليقات آخر الكتاب فان الخوض فيه يفضي الى طول ولايسعه المقام فسنذكر ان شاء الله هناك ترجمته ببيان مبسوط يكشف عن حقيقة حاله وسوء منقلبه ومآله .

٢ - قال في لسان العرب بعد ذكر العرفط بضم فسكون فضم على زنة القنفذ بمعنى شجر العضاء : « واحده عرفطة وبه سمي الرجل » وقال الفيروزابادي في القاموس : « العرفط بالضم شجر من العضاء الواحدة عرفطة وبها سمي عرفطة بن الحباب الصحابي » . وقال الاستاذ عبدالوهاب عبداللطيف في تقريب التهذيب في ذيل اسم خالد بن عرفطة : « ان عرفطة بضم فسكون فضم كما في المغنى » . قال ابن حجر في تهذيب التهذيب : « بخ دس - خالد بن عرفطة روى عن البصرى وأبي سفيان طلحة بن نافع وحبيب بن سالم وعنه أبو بشر وقتادة واصل مولى أبي عيينة ذكره ابن حبان في الثقات له عند أبي داود والنسائي حديث واحد ( الى آخر ما قال ) ونظيره في ما تركت الرجال من العامة .

٣ - في الاصل : « أم حكيم بنت عمر الجذلية » والتصحيح من رجال الشيخ فانه (ره) قال ضمن ذكره صحابييات أسير المؤمنين (ع) مانصه : « أم حكيم بنت عمرو بن سفيان الخولية » ( انظر باب النساء ؛ ص ٦٦ من طبعة النجف ) وقال المامغاني (ره) بعد نقل العبارة في تنقيح المقال ( ج ٣ ؛ باب الكنى ؛ فصل النساء ص ٧١ ) مانصه : « عدها الشيخ (ره) في رجاله من أصحاب أسير المؤمنين (ع) ولم أقف على اسمها ولا حالها والخولية اما بفتح الخاء « بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

أبى طالب - عليه السلام - فدنوت منه و فى الناس رقّة وهو يخطب على المنبر حتّى سمعت كلامه فقال رجل : يا أمير المؤمنين استغفر لخالد بن عرفطة فأنّه قد مات بأرض بذاك فلم يردّ عليه شيئاً ؛ ثمّ قال الثّانية فلم يردّ عليه شيئاً ؛ ثمّ قال الثّالثة فقال : أيّها النّاعى خالّد بن عرفطة كذبت ، والله مامات خالّد بن عرفطة ولا يموت حتّى يدخل المسجد من هذا الباب (وأشار الى باب الفيل) يحمل راية ضلالة .

قالت<sup>٢</sup> : فرأيت بعد ذلك خالّد بن عرفطة يحمل راية معاوية حتّى أدخلها من باب الفيل فركزها فى المسجد<sup>٣</sup> .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

المعجمة وسكون الواو وكسر اللام وفتح الياء المثناة من تحت والهاء نسبة الى خولان أبى- بطن من كهلان من القحطانية كما مرّ ضبطه فى ترجمة ادريس بن الفضل بن سليمان الخولانى ، أوبكسر الخاء وفتح الواو وكسر اللام وتشديد الياء نسبة الى جد له سمي بخولة « أقول : من أراد التحقيق فى ضبط « الخولية » فليخض فيه فانه لا اعتماد على تحقيق المامغانى (ره) فى امثال هذه الموارد .

- ١ - كذا فى هذا الكتاب لكن فى كتاب الخصائص : « بارض تيماء » فى مرابصد الاطلاع « نباك بالكسر و آخره كاف موضع ونباك بضم اوله موضع قال : اظنه باليمامة » .
- ٢ - فى الكتاب : « قال » والتصحيح من خصائص السيد الرضى وغيره .
- ٣ - هذه القضية نقلها الرضى فى الخصائص ( ص ٢١-٢٠ من طبعة النجف )  
والمفيد فى الاختصاص (ص ٢٨٠ من طبعة مكتبة الصدوق سنة ١٣٧٩ ) وفى الارشاد ضمن اخبار أسير المؤمنين عن الغائبات ( ص ١٧٦ - ١٧٥ من طبعة تبريز سنة ١٣٠٨ ) قائلاً بعدها فى الارشاد : « وهذا ايضاً خبر مستفيض لا يتناكره اهل العلم والرواة للثار وهو منتشر فى أهل الكوفة ظاهر فى جماعتهم لا يتناكره منهم اثنان و هو من المعجز الذى ذكرناه »  
والتبرىسى فى اعلام الورى فى الباب الثالث من الابواب المتعانة بتأريخ اسير المؤمنين  
« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

## ذكر ابن عمر

ومن علمائكم ابن عمر و أنتم تروون أنه قعد عن بيعة عليّ بن أبي طالب

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ضمن نقله اخباره بالغائبات قائلاً بعده : « وهذا الخبر مستفيض في اهل العلم بالاثار من اهل الكوفة » ( انظر ص ١٠٥ من طبعة السدهى الاصفهاني سنة ١٣١٢ ) وابن ميثم في شرح المائة كلمة لامير المؤمنين (ص ٢٥٢ من النسخة المطبوعة بتحقيقنا) والمجلسي في ناسع البحار عن الاختصاص وبصائر الدرجات قائلاً بعده : « اقول : رواه ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة من كتاب الغارات لابن هلال الثقفي عن ابن محبوب عن الثمالي عن ابن غفلة ( انظر باب معجزات كلامه من اخباره بالغائبات وعلمه بالملفات ص ٥٧٨-٥٧٩ من طبعة امين الضرب ) وقال أيضاً في الباب المذكور بعيد ذلك نقلاً عن مناقب ابن شهر آشوب ( ص ٥٨٥ ) : « ومستفيض في اهل العلم عن الاعمش وابن محبوب عن الثمالي والسبيعي كلهم عن سويد بن غفلة وقد ذكره أبو الفرج الاصفهاني في أخبار الحسن أنه قيل لامير المؤمنين (ع) : ان خالد بن عرفطة قد مات ( فذكر القضية الى آخرها ) » ومن أراد أن يلاحظ مورد نقله في شرح نهج البلاغة لابن ابي الحديد فيراجع جلد ١ ص ٢٠٨ من طبعة مصر ومورد نقله في مناقب ابن شهر آشوب فيراجع ص ٤٢٧ من المجلد الاول من الطبعة الاولى بطهران سنة ١٣١٦ وكذا نقله في عاشر البحار في باب ما أخبر به الرسول وأمير المؤمنين والحسن بشهادة الحسين عن البصائر للصفار والارشاد للمفيد ( ص ١٥٩ طبعة امين الضرب ) وأيضاً في باب كيفية مصالحة الحسن بن علي معاوية عن أبي الفرج الاصفهاني ( انظر ص ١١٢ من طبعة امين الضرب ) اقول : وذلك أن القضية كأنها وقعت مرتين مرة عند ورود معاوية الكوفة لمصالحته الحسن - عليه السلام - وأخرى عند خروج عمر بن سعد من الكوفة الى قتال الحسين - عليه

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

وامتنع من الخروج معه<sup>١</sup>، ورويتم أنه سئل عن بيعة علي بن أبي طالب - عليه السلام -

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

السلام - ونقله السيد هاشم البحراني في مدينة المعاجز ( انظر المعجز التاسع عشر بعد ثلاث مائة من معاجز أمير المؤمنين ) انظر ص ١١٩ من النسخة المطبوعة بطهران سنة ١٢٩١ ) الى غير ذلك من سوارده نقله فالاولى أن نذكر عبارة أبي الفرج الاصفهاني هنا فنقول : قال ابو الفرج الاصفهاني في مقاتل الطالبين ضمن ذكره ساجرى بين الحسن بن علي ومعاوية مانصه ( ص ٧١ من النسخة المطبوعة بالقاهرة بتحقيق السيد أحمد صقر سنة ١٣٦٨ أو ص ٢٨ من طبعة تهران سنة ١٣٠٧ ) :

« قال : ودخل معاوية الكوفة بعد فراغه من خطبته بالنخيلة وبين يديه خالد بن عرفطة ، ومعه رجل يقال له حبيب بن عمار يحمل رايته حتى دخل الكوفة ، فصار الى المسجد ، فدخل من باب الفيل ، فاجتمع الناس اليه فحدثني ابو عبيد الصيرفي ، وأحمد بن عبيد الله بن عمار قالا : حدثنا محمد بن علي بن خلف ، قال : حدثني محمد بن عمر والرازي ، قال : حدثنا مالك بن شعير ، عن محمد بن عبدالله الليثي ، عن عطاء بن السائب عن أبيه قال : بينما علي - عليه السلام - على المنبر اذ دخل رجل فقال : يا أمير المؤمنين ، مات خالد بن عرفطة ، فقال : لا والله ما مات اذ دخل رجل آخر فقال : يا أمير المؤمنين مات خالد بن عرفطة فقال : لا والله ما مات اذ دخل رجل آخر فقال : يا أمير المؤمنين مات خالد بن عرفطة فقال : لا والله ما مات ولا يموت حتى يدخل من باب هذا المسجد ، « يعني باب الفيل » برأية ضلالة يحماها له حبيب بن عمار قال : فوثب رجل فقال : يا أمير المؤمنين أنا حبيب بن عمار وأنا لك شيعة قال : فانه كما أقول . فقدم خالد بن عرفطة على مقدسة معاوية يحمل رايته حبيب بن عمار .

قال مالك : حدثنا الاعمش بهذا الحديث ، فقال : حدثني صاحب هذه الدار وأشار بيده الى دار السائب أبي عطاء أنه سمع علياً يقول هذه المقالة .

١ - قال ابن عبد البر في الاستيعاب ضمن ترجمة ابن عمر ( ص ٣٦٩ ج ١

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

فقال : بيعة ضلال .

ورويتم أنه لم يأت علياً حتى قتل - عليه السلام - وأنه أتى الحجاج بن يوسف

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

من الطبعة الثانية بعيدرآباد ) :

« وكان رضى الله عنه لورعه قد أشكلت عليه حروب على - رضى الله عنه - وقد عنه وندم على ذلك حين حضرته الوفاة وسنذكر ذلك فى آخر الباب ان شاء الله تعالى » .

وقال فى آخر الترجمة ( ٢٦٩-٣٧٠ ) :

« حدثنا أبو القاسم خلف بن القاسم الحافظ قال : حدثنا عبدالله بن عمر بن اسحاق بن معمر الجوهري قال : حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين قال : حدثنا ابو سعيد يحيى بن سليمان الجعفى قال : حدثنا أسباط بن محمد قال : حدثنا عبدالعزيز ابن سياه عن حبيب بن ابي ثابت عن عبدالله بن عمر قال : ما أسى على شىء الا أنى لم أقاتل مع على - رضى الله عنه - الفئة الباغية . و حدثنا خلف بن قاسم حدثنا ابن الورد حدثنا يوسف بن يزيد حدثنا أسد بن موسى حدثنا اسباط بن محمد عن عبدالعزيز بن سياه عن حبيب ابن أبى ثابت قال قال ابن عمر : ما أجدنى أسى على شىء فأتنى من الدنيا الا أنى لم أقاتل مع على - رضى الله عنه - الفئة الباغية . و ذكر أبو زيد عمر بن شبة قال : حدثنا أبو القاسم الفضل بن دكين وأبو أحمد الزبيرى قالا : حدثنا عبدالله بن حبيب بن أبى ثابت عن أبيه عن ابن عمر أنه قال حين حضرته الوفاة : ما أجد فى نفسى من أمر الدنيا شيئاً الا أنى لم - أقاتل الفئة الباغية مع على بن أبى طالب - رضى الله عنه . و قال : حدثنا أبو أحمد حدثنا عبد الجبار بن العباس عن أبى القيس عن أبى بكر بن أبى الجهم قال : سمعت ابن عمر يقول : ما أسى على شىء الا تركى قتال الفئة الباغية مع على - رضى الله عنه » .

قال ابن الاثير فى اسد الغابة ضمن ترجمة عبدالله بن عمر ( ج ٣ ؛ ص

: ( ٢٢٨-٢٢٩ ) :

« ولم يقاتل فى شىء من الفتن ولم يشهد مع على شيئاً من حروبه حين أشكلت عليه

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

ليلاً<sup>١</sup> فقال : ما حاجتك؟ وما جاء بك في هذه الساعة؟ - قال : ابسط يدك حتى أبايعك لأمر المؤمنين عبد الملك بن مروان فأتى سمعت رسول الله - صلى الله عليه

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ثم كان بعد ذلك يندم على ترك القتال معه؛ أخبرنا القاضي أبو غانم محمد بن هبة الله ابن محمد بن أبي جرادة أخبرنا عمى أبوالمجد عبدالله بن محمد قال : حدثنا أبو الحسن على ابن عبدالله بن محمد بن أبي جرادة أخبرنا أبو الفتح عبدالله بن اسماعيل بن أحمد بن اسماعيل ابن سعيد حدثنا أبو النمر الحارث بن عبدالسلام بن زغبان الحمصي حدثنا الحسين بن خالويه حدثنا أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي سعد البزار حدثنا محمد بن الحسين بن يحيى الكوفى حدثنا أبو نعيم حدثنا عبدالله بن حبيب أخبرني أبي قال قال ابن عمر حين حضره الموت : ما أجد في نفسي من الدنيا الا أنى لم أقاتل الفئة الباغية ؛ أخرجه أبو عمر وزاد فيه مع على .

١ - قال أبو جعفر الطبرى الشيعى فى كتاب المسترشد خطاباً للعامة (ص ١٦).

« ومن فقهائكم وعلمائكم ورواة أخباركم عبدالله بن عمر الذى تعد عن بيعة على - عليه السلام - ثم مضى الى الحجاج فطره ليلاً فقال : هات يدك لا بايعك لاسير المؤمنين عبد الملك فأتى سمعت رسول الله (ص) يقول : من مات وليس عليه امام فميتته جاهلية حتى أنكرها عليه الحجاج مع كفره وعتوه .

قال المسعودى فى مروج الذهب عند ذكره خلافة أمير المؤمنين على - عليه السلام - : وقعد عن بيعته جماعة عثمانية لم يروا الا الخروج عن الامر ؛ منهم سعد بن وقاص وعبدالله بن عمر وبايع يزيد بعد ذلك والحجاج لعبد الملك بن مروان .

قال المحدث القمى فى سفينة البحار وفى الكنى

والالقباب ضمن ترجمة ابن عمر :

« وفى گلزار قدس للمحقق الكاشانى قال : لما دخل الحجاج مكة وصلب ابن الزبير راح عبدالله بن عمر اليه وقال : مد يدك لا بايعك لعبد الملك قال رسول الله - صلى الله عليه - « بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

[وآله] - يقول : من مات وليس عليه امام فميتته جاهلية.

## ذكر عائشة

ورويتم عن علمائكم عن عائشة أحاديث يناقض بعضها بعضاً .

رويتم عن أبى نعيم الأحول قال : حدثنا عصام بن قدامة عن عكرمة عن ابن -

عباس<sup>١</sup> قال : جمع رسول الله - صلى الله عليه وآله - ذات يوم نساءه ثم قال : ليت

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

عليه وآله - من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية فأخرج الحجاج رجله وقال : خذرجلى فان يدي مشغولة فقال ابن عمر : أتستهزيء سنى ؟ - قال الحجاج : يا أحمق بنى - عدى ما بايعت مع على وتقول اليوم : من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية او ما كان على امام زمانك ؟ ! والله ما جئت الى لقول النبى (ص) بل جئت بخافة تلك الشجرة التى صلب عليها ابن الزبير ( انتهى ) « .

قال المامغانى فى تنقيح الرجال ضمن ترجمة ابن عمر (ج ٢ : ص ٢٠١) :

« وهو أحد الممتنعين عن بيعة على (ع) بعد عثمان و تاركى الخروج معه فى حروبه

ولكنه لما ولى الحجاج الحجاز من قبل عبد الملك بن مروان جاءه ليلا لبياعه فقال له الحجاج :

ما أعجلتك ؟ - فقال : سمعت رسول الله (ص) يقول : من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة

جاهلية ( او ما هذا مضمونه ) فقال له : ان يدي مشغولة عنك وكان يكتب فدونك رجلى

فمسح على رجله و خرج فقال الحجاج : ما أحمق هذا ! يترك بيعة على بن أبى طالب ويأتينى

سبأياً فى ليلته .. ! » .

١ - قال المفيد فى اواخر كتاب الجمل ( ص ٢١٦ من طبعة النجف ) : « و روى عصام

ابن قدامة البجلي عن ابن عباس قال قال رسول الله (ص) لعائشة و عنده نساؤه : ليت شعرى

أيتكن صاحبة الجمل [الادب] ؟ تخرج حتى تنبجها كلاب الحوآب يقتل عن يمينها و شمالها

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »



شعري أيتكن صاحبة الجمل الأدب<sup>١</sup> فتنبحها كلاب الحوآب [ فيقتل ] عن يمينها قوم وعن شمالها قوم ثم تنجو بعد ما كادت .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

خلق كثير كلهم في النار وتنجو بعد ما كادت .

ورواه أبو بكر بن عياش عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس .

ورواه ابن شهر آشوب في المناقب بأسانيد جمعة عن كتب العامة (ج ١؛ ص ٦٠٨) .

١ - قال ابن الاثير في النهاية في ديب : « وفيه : أنه (ص) قال لنسائه : ليت

شعري أيتكن صاحبة الجمل الادب؟ تنبجها كلاب الحوآب؛ أراد الادب فأظهر الادغام لاجل الحوآب، والادب الكثير وبز الوجه « وقال في حوب : « وفيه : أنه (ص) قال لنسائه : أيتكن تنبجها كلاب الحوآب؟ الحوآب منزل بين مكة والبصرة وهو الذي نزلته عائشة لما جاءت الى البصرة في وقعة الجمل » .

قال الصدوق (ره) في معاني الاخبار في باب معنى الحوآب والجمل الادب

( وهو الباب السابع والخمسون بعد مائة ؛ انظر ص ٨٨ من النسخة المطبوعة بطهران سنة ١٣١٠ ) :

« حدثنا الحاكم أبو حامد أحمد بن الحسين بن علي ببلخ قال : حدثنا محمد بن العباس

قال : حدثنا ابراهيم بن اسحاق قال : حدثني ابراهيم بن سعيد قال : حدثنا أبو نعيم قال :

حدثنا عصام بن قدامة عن عكرمة عن ابن عباس ( فبعد ان ساق الحديث الى الاخر

قال ) الحوآب ساء لبني عامر والجمل الاذيب يقال : الذئبية داء يأخذ الدواب يقال :

برذون مذؤوب وأظن ان الجمل الاذيب مأخوذ من ذلك وقوله : تنجو بعد ما كادت

أي تنجو بعد ما كادت تهلك » .

قال المجلسي (ره) في ثامن البحار بعد نقله عن معاني الاخبار ( انظر باب نهى الله ورسوله

عائشة عن مقاتلة على ؛ ص ٤٥٣ - ٤٥٢ من طبعة أمين الضرب ) : « الكافية - عن

عصام مثله قال : ورواه أبو بكر بن عياش عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وروى

المسعودي في حديثه قال قال رسول الله (ص) : يا علي اذا أدركتها فاضربها و اضرب

أصحابها .

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

ورويتم عن عبدالله بن مسعود عن اسراييل بن سباط عن عروة<sup>١</sup> قال : كنت مع عائشة يوم الجمل مع اللّواء فأقبل فارس فنأدى : يا أمّ المؤمنين فقالت عائشة : سلوه

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

سر - ( يريد به السرائر ) قال محمد بن أدريس : وجدت في الغربيين للهورى هذا الحديث وهو بالدال غير المعجمة مع الباء المنقطة تحتها نقطة واحدة قال ابو عبيد : وفي الحديث : ليت شعري أيتكن صاحبة الجمل الادب تنبجها كلاب الحوآب قيل : أراد الادب فأظهر التضعيف والادب الكثير الوبر يقال : جمل أدب اذا كان كثير الدبب والادب كثرة شعر الوجه ودبيه أنشدني أبو بكر بن الانباري :

بمشقن كل غصن معلوش مشق النساء دبب العروس

بمشقن يقطن كل غصن كثير الورق كما تنتف النساء الشعر من وجه العروس .

قال محمد بن ادريس : وجدت أيضاً في مجمل اللغة لابن فارس مثل ما ذكره أبو عبيدة صاحب الغربيين قد أورد الحديث على ما ذكره وفسره ووضعه في باب الدال غير المعجمة مع الباء والاعتماد على أهل اللغة في ذلك فانهم أقوم به وأظن أن شيخنا ابن بابويه تجاوز نظره في الحرف وزل فيه فأورده بالذال المعجمة والياء على ما في كتابه واعتقد أن الجمل الادب مشتق من الذئبة ففسره على ما فسره وهذا تصحيف منه .

**أقول :** قال في النهاية بعد ايراد الرواية: أراد الادب فأظهر الادغام لاجل الحوآب والادب كثير وبراوجه وقال السيوطي في بعض تصانيفه : انه قد يفك ما استحق الادغام لاتباع كلمة أخرى كحديث أيتكن صاحبة الجمل الادب تنبجها كلاب الحوآب فك الادب وقياسه الادب اتباعاً للحوآب .

١ - السند هكذا في الاصل وهو مشوش قطعاً ونقل الحديث ابن طاووس في كتاب

سعد السعود بهذا السند ( انظر ص ٢٣٧ - ٢٣٦ من طبعة المطبعة الحيدرية في النجف ) :

« رواية أبي بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن عبدالله البزار الشافعي من طريق

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

ما يريد؟ ومن هو؟ - قالوا له قال: أنا عمّار بن ياسر فقالت: قولوا له: ما تريد؟ - قال: سأسألك بالذي أنزل الكتاب على رسول الله (ص) تعلمين أن رسول الله (ص) جعل علياً وصياً في أهله؟ - قالت: اللهم نعم، قال: فما لك خرجت وقد أمرك الله أن تقرّي في بيتك؟ - قالت: أطلب دم عثمان قال: فما للنساء وذلك؟!

ثمّ جاء فرسان أربعة فيهم رجل مثلثم قال: فقالت عائشة: قد أقبل عليّ وربّ الكعبة؛ سلوه من هو؟ - قالوا له: من أنت؟ - قال: أنا عليّ بن أبي طالب، قالت: سلوه: ما يريد؟ - قال: سأسألك بالذي أنزل الكتاب على محمد رسول الله (ص)

#### «رقية الحاشية من الصفحة الماضية»

المخالفين برجالهم بلفظ ما وجدناه: حدثنا عبدالله بن محمد بن ياسين قال: حدثنا محمد بن كندة قال: حدثنا عبدالله بن موسى عن اسباط بن عرق قال: حدثني سعيد بن كرد قال: كنت مع مولاى (كذا والظاهر: «مع مولاتى» بقرينة ما فى المتن) يوم الجمل مع اللواء فأقبل فارس فقال: يا أم المؤمنين قالت عائشة: سلوه من هو؟ - قيل له: من أنت؟ - قال: أنا عمار بن ياسر قالت: قولوا له: ما تريد؟ - قال: أنشدك بالله الذى أخرج الكتاب على نبيه رسول الله فى بيتك أتعلمين أن رسول الله جعل علياً وصيه على أهله؟ - قالت: اللهم نعم. قال: وجاء فوارس أربعة فهتف رجل منهم قالت عائشة: وهذا ابن أبي طالب ورب الكعبة سلوه ما تريد؟ - قال: أنشدك بالله الذى أنزل الكتاب على رسول الله فى بيتك أتعلمين أن رسول الله (ص) جعلنى وصيه على أهله؟ - قالت: اللهم نعم.»

نقله العلامة المجلسى فى ثامن البحار فى باب وروده البصرة ووقعة الجمل بهذه العبارة

(ص ٤٣٨ من طبعة اسين الضرب):

«قال السيد بن طاوس فى كتاب سعد السمود [نقلا] من كتاب ما نزل من القرآن فى على برواية أبى بكر محمد بن عبدالله الشافعى قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن ياسين عن محمد بن اكنند عن عبيدالله بن موسى عن أسباط بن عروة عن سعيد بن كرز قال: كنت مع مولاى [كذا والظاهر مع مولاتى] (الحديث)».

أعلمين أن رسول الله جعلنى وصياً على أهله؟ - قالت : اللهم نعم ، قال : فما بالك خرجت؟ - قالت : أطلب دم عثمان بن عفان قال : يا عائشة بالامس تحضين على قتل عثمان وتقولين : هذه ثياب رسول الله (ص) لم تتغير وقد غير عثمان سنة رسول الله وبدل ، وتقولين اليوم ما تقولين ثم انصرف .

ورويتم عن عبدالله بن عبدالقدوس عن على بن حفص عن مقاتل بن حيان قال : كانت عمى خادمة لعائشة فحدثتني قالت : بعث على بن أبى طالب - كرم الله وجهه ابنه الحسن - عليه السلام - الى عائشة فقال : ارتحلى الى المدينة الى البيت الذى خلقتك رسول الله (ص) وأمرك ان تقرى فيه فقالت : لا أستطيع الخروج حتى أنظر الى ما يصير حال المسلمين اليه فأرسل اليها الحسين - عليه السلام - فقال : قل لها : والله لترحلنّ أو لأبعثنّ [ اليك ] بالكلمات فلما جاء الحسين - عليه السلام - بالباب يستأذن قالت : جاء والله بكلام غير كلام الاول وحاكمهم تبلغ الكلام الذى أمر به فلما دخل - عليه السلام - رحبت به وأجلسته الى جنبها فقال لها : ان أبى يقول لك : ارجعى الى بيتك الذى أمرك رسول الله (ص) أن تقرى فيه وخلقك فيه رسول الله (ص) وآلا بعثت اليك بالكلمات<sup>٢</sup> فقالت : يا بنى قل لأبيك : انى أذكرك الله ان تذكر

١ - كذا فى الاصل ولعله : « جاءكم لتبايع » .

٢ - قال ابن شهر آشوب فى المناقب فى فصل الاستنابة والولاية ( ج ١ ص ٢٣١ من الطبعة الاولى بطهران سنة ١٣١٧ ) أقول : ونقله المجلسى فى تاسع البحار ( ص ٢٧٧ من طبعة أمين الضرب ) :

« وأنه ( أى النبى ) صلى الله عليه وآله جعل طلاق نسائه اليه ( اى الى على ) عليه السلام ؛ أبو الدر على المرادى وصالح مولى التومة عن عائشة أن النبى (ص) جعل طلاق نسائه الى على (ع) ؛ الاصبغ بن نباتة قال : بعث على (ع) يوم الجمل الى عائشة : ارجعى والا تكلمت بكلام تبرين من الله ورسوله وقال أمير المؤمنين للحسن : اذهب

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

الكلمات او تقول شيئاً؛ نعم أرتحل ولكن أحتاج الى جهاز وأريد ان يدخل عليّ وألقاه قال : فأصبح أمير المؤمنين - عليه السلام - وجهزها ووجه معها خمسين امرأةً يؤدّينها الى بيتها .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الى فلانة فقل لها : قال لك أمير المؤمنين : والذي فلق العجة والنوى وبرأ النسمة لئن لم ترحلى الساعة لأبعثن اليك بما تعلمين ، فلما أخبر الحسن بما قال أمير المؤمنين قامت ثم قالت : رحلوني ، فقالت لها امرأة من المهالبة : أنك ابن عباس شيخ بنى هاشم وحاورته وخرج مغضباً وأتاك غلام فأقلعت؟! قالت : ان هذا الغلام ابن رسول الله (ص) فمن أراد أن ينظر الى مقلتي رسول الله (ص) فلينظر الى هذا الغلام وقد بعث الي بما علمت قالت: فأسألك بحق رسول الله (ص) عليك الا أخبرتنا بالذي بعث اليك ، قالت : ان رسول الله (ص) جعل طلاق نساءه بيد علي فمن طلقها في الدنيا بانته منه في الآخرة . وفي رواية كان النبي يقسم نفلا في أصحابه فسألناه أن يعطينا منه شيئاً وألحنا عليه في ذلك فلا منا علي فقال: حسبك ما أضجرتن رسول الله فتجهمتاه فغضب النبي (ص) مما استقبلنا به علياً ثم قال : يا علي اني قد جعلت طلاقهن اليك فمن طلقتهن منهن فهي بائنة . ولم يوقت النبي (ص) في ذلك وقتاً في حياة ولا موت فهي تلك الكلمة فأخاف أن أبين من رسول الله (ص) ؛ خطيب خوارزم .

علي في النساء له وصي أسين لم يمانع بالحجاب»

**أقول :** قال المحدث القمي في سفينة البحار في طلاق (ج ٢: ص ٩٣): « رواية عائشة ان النبي (ص) جعل طلاق نساءه بيد علي - عليه السلام - طس ٢٧٧ ومعناه علي ماروي عن مولانا الحجّة - صلوات الله عليه - في مسائل سعد بن عبدالله : أن الله تبارك وتعالى عظم شأن نساء النبي فخصهن بشرف الابهات فقال رسول الله (ص): يا أبا الحسن ان هذا الشرف باق لهن ماد من الله على الطاعة فأيتهن عصت الله بعدى بالخروج عليك فاطلق لها في الأزواج وأسقطها من شرف أئمة المؤمنين .»

**أقول :** يأتي الكلام في ذلك الباب في مجلد تعليقاتنا على الكتاب ان شاء الله تعالى .

ورويتم عن أبي معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة<sup>١</sup> عن أبي<sup>٢</sup> البخترى الطائى عن حذيفة بن اليمان أنه قيل له : حدثنا يا أبا عبدالله قال : أرأيتكم ان حدثتكم عن أمكم تسير اليكم تقاتلكم أكنتم تصدقوني ؟ -  
قالوا : سبحان الله ومن يصدق بها ؟ قال : والله ما كذبت ولتفعلن هذا أو هذه أو كل هذا<sup>٣</sup> .

١ - في الاصل : «عن عمر بن مروة» وهو محرف عن «عمرو بن مرة» قال الخزرجى في خلاصة تذهيب الكمال : «عمرو بن مرة بن عبدالله بن طارق بن العارث الهمداني المرادى ( الى آخر الترجمة )» ؛ ونظيره في تقريب التهذيب و تهذيب التوذييب لابن حجر العسقلانى .

٢ - في الاصل : «ابن» وهو محرف ومصحف قطعاً بدليل ما ذكره علماء الرجال قال الخزرجى في خلاصة تذهيب الكمال (ص ١٢٠) :

«سعيد بن فيروز الطائى مولا هم أبوالبخترى بن أبى عمران الكوفى تابعى جليل ؛ عن عمر وعلى مرسلان ، وعن ابن عباس و ابن عمر فرد حديث فى الجامع و عنه عمرو بن مرة و مسلم البطين (الترجمة)» .

وقال ابن حجر فى تقريب التهذيب : «سعيد بن فيروز أبوالبخترى بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة ابن أبى عمران الطائى مولا هم الكوفى ثقة ثبت فيه تشيع قليل كثير الارسال من الثالثة مات سنة ثلاث وثمانين / ع» .

أقول : يشير برمز لفظة «ع» الى أن حديثه نقل فى الاصول الستة جميعاً فان شئت فراجع تصريحه فى اول الكتاب بذلك (ص ٧ ج ١ من النسخة المطبوعة بتحقيق الاستاذ عبد - الوهاب عبداللطيف سنة ١٣٨٠) .

٣ - يعلم من هذه الرواية ومايلها وأشباهاها أن هذه القضية كانت معلومة للاصحاب والصحابيات باخبار النبى بها لهم ولهن قبل وقوعها نظير سائر ما أخبر به قبل وقوعه، ويدل على ذلك أخبار كثيرة لاتمد ولاتحصى حتى أن أم المؤمنين عائشة نفسها كانت قد سمعت عن النبى (ص) أن احدى زوجاته تنبجها كلاب الحوآب فلذلك لما سمعت نباح كلاب « بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

ورويتم عن أبي الفضيل عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث قال :  
سمعت أم هانئ بنت أبي طالب تقول :

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

الحواب أرادت أن تعود؛ فلا بأس بالاشارة الى ما يدل على ذلك، قال السيد علم الهدى في شرح  
قصيدة السيد الحميري (ص ١٢ من النسخة المطبوعة) :

«وروي أنه اما جاءت عائشة الى هذا الموضع نبحتها كلاب الحوَاب فقالت عائشة :  
أى ماء هذا ؟ — قالوا : ماء الحوَاب فقالت : ردوني ردوني فاني سمعت رسول الله ( ص )  
يقول : ابصرى لا تكونى التى تنبجها كلاب الحوَاب فقالوا : ليس هذا ماء الحوَاب فأبت ان  
تصدقهم فجاؤوا بخمسين شاهداً من العرب فشهدوا أنه ليس بماء الحوَاب وحلفوا لها فكسوهم  
أكسية وأعطوهم دراهم وكانت هذه اول شهادة زور حدثت في الاسلام» .

قال العلامة المجلسي في ثامن البحار في باب بيعة أمير المؤمنين بعد نقل كلام الدميري  
الذي يأتي وكلام علم الهدى مانصه (ص ٤٢٣ من طبعة أمين الضرب) :

«وروي الصدوق — قدس الله روحه — في الفقيه عن الصادق — عليه السلام — انه قال :  
اول شهادة شهد بها بالزور في الاسلام شهادة سبعين رجلا حين انتهوا الى ماء الحوَاب فنبحتهم  
كلابها فأرادت صاحبتهم الرجوع وقالت : سمعت رسول الله يقول لازواجه : ان احد اكن  
تنبجها كلاب الحوَاب في التوجه الى قتال وصبي على بن أبي طالب (ع) فشهد عندها سبعون  
رجلا ان ذلك ليس بماء الحوَاب فكانت اول شهادة شهد بها في الاسلام بالزور» .

### قال الدميري في حياة الحيوان تحت عنوان الجمل :

«وروي الحاكم من حديث قيس بن أبي حازم وابن أبي شيبه من حديث ابن عباس :  
ان رسول الله ( ص ) قال لنسائه : أيتكن صاحبة الجمل الادب تسير او تخرج حتى تنبجها  
كلاب الحوَاب ، والحواب نهر بقرب البصرة والادب الادب وهو الكثير شعر الوجه قال ابن-  
دحية : والعجب من ابن العربي كيف أنكر هذا الحديث في كتاب العواصم من القواصم  
له وذكر أنه لا يوجد له أصل وهو أشهر من فلق الصبح . وروي أن عائشة لما خرجت  
سرت بماء يقال له الحوَاب فنبحتها الكلاب فقالت : ردوني ردوني فاني سمعت رسول الله (ص)

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

«بقية العاشية من الصفحة الماضية»

يقول : كيف باحدا كن اذا نبحتها كلاب الحواب ؛ وهذا الحديث سما أنكر على تيس بن حازم .

وقال ياقوت الحموى فى معجم البلدان فى باب العاء والواو ومايلهما :

«وقال أبو منصور : الحواب ( بالفتح ثم السكون و همزة مفتوحة وباء موحدة ) موضع

بئر نبعت كلابه على عائشة أم المؤمنىن عند مقبلها الى البصرة ثم أنشد :

ما هى الا شربة بالحواب فصمدى من بعدها او صوبى

وفى الحديث : ان عائشة لما أرادت المضى الى البصرة فى وقعة الجمل مرت بهذا

الموضع فسمعت نباح الكلاب فقالت : ما هذا الموضع ؟ — فقيل لها : هذا موضع يقال له الحواب

فقال : انا لله ما أرانى الا صاحبة القصة فقيل لها : وأى قصة ؟ — قالت : سمعت رسول الله

(صلى الله عليه وسلم) يقول وعنده نساؤه : ليت شعرى أيتكن تنبجها كلاب الحواب سائرة الى الشرق فى

كتيبة فهمت بالرجوع فغالطوها وحلفوا لها انه ليس بالحواب» .

**أقول :** يشير به الديميرى الى ما ذكره القاضى أبوبكر بن العربى فى كتابه «العواصم

من القواصم» تحت عنوان «قاصمة» فقلا عما ذكره نقلة الاخبار وحملة الانار من علماء الفريقين

وصار عندهم مما لا ينكره من البشر الا من أنكر ضوء الشمس ونور القمر ونص عبارته ( انظر

ص ١٤٨ من الطبعة الثانية بالقاهرة سنة ١٣٧٥ بتحقيق وتمليق محب الدين الخطيب ) :

«روى قوم (الى ان قال) فجاؤوا الى ماء الحواب ونبجت كلابه فسألت عائشة فقيل لها :

هذا ماء الحواب فردت خطابها عنه وذلك لما سمعت النبى (ص) يقول : أيتكن صاحبة الجمل

الاديب تنبجها كلاب الحواب فشهد طلحة والزبير أنه ليس هذا ماء الحواب وخمسون رجلا

اليهم وكانت أول شهادة زور دارت فى الاسلام» .

**فقال فى رده مانصه :** (ص ١٦١ من الطبعة المشار اليها) :

«وأما الذى ذكرتم من الشهادة على ماء الحواب فقد بؤتم فى ذكرها بأعظم حوب ،

ما كان قط شىء مما ذكرتم ، ولا قال النبى (ص) ذلك الحديث ، ولا جرى ذلك الكلام ،

ولا شهد أحد بشهادتهم ، وقد كتبت شهادتكم بهذا الباطل وسوف تسألون» .

« بقية العاشية فى الصفحة الاتية »



لقد علم من جرت عليه المواسي<sup>١</sup> من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - أن أصحاب الجمل ملعونون على لسان النبي الأمي وقد خاب من افترى . ورويت عن جرير عن يزيد بن أبي داود قال : حلفت عائشة [أن] لا تكلم عبدالله بن الزبير لصنيعته<sup>٢</sup> حين زين لها الخروج الى البصرة . ورويت عن عبدالله بن موسى قال : حدثنا الحسن ابن دينار عن الحسن البصري قال : سمعت طلحة يوم الجمل يقول : وما رأيت مصارع- شيوخٍ أضيع من يومنا هذا .

## ذكر عمرو بن العاص

ومن علمائكم عمرو بن العاص ومروان بن الحكم وأنتم تنسبونهما الى الفقه والعلم ثم رويت من ذلك ما رواه أبو نعيم قال : حدثني عيسى بن عبدالرحمن عن عدي بن ثابت عن مجالد بن عمر قال قال رسول الله - صلى الله عليه وآله - [اللهم] ان عمرو بن العاص هجاني<sup>٣</sup> وانت تعلم أنني لست [بشاعر] فالعنه مكان كل بيت هجاني لعنة .

« بقية الحاشية من الصفحة العاضية »

ولمحيى الدين الخطيب بيانات في تأييد هذه الكلمات وتشديد مبنائها ونحن نذكرها ان شاء الله تعالى في تعليقاتنا على الايضاح حتى يعلم الناظرون أن الانسان اذا اراد ان يسلك سبيل الانكار في الواضحات كيف يتمسك بكل حشيش .

١ - قال ابن الاثير في النهاية « في حديث عمر : كتب ان يقتلوا من جرت عليه المواسي أي من نبتت عانته لان المواسي انما تجرى على من أنبت ؛ اراد من باغ العلم من الكفار .  
٢ - في الاصل : « لصنيعته » .

٣ - قال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ضمن شرحه لكلام أمير المؤمنين - عليه السلام - في ذكر عمرو بن العاص وذمه أعنى قوله المصدر بهذه العبارة : « عجباً لابن  
« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

ورويتم عن الفضل بن موسى الشيباني عن الحسين بن واقد عن ابن بريدة عن أبيه قال قال عمرو بن العاص : اللهم ان كان ما جاء محمد حقاً فأخسف بى وبفرسى .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

النايعة يزعم لاهل الشام ان في دعابة» مانصه (ج ٢ من طبعة مصر ص ١٠٠) :  
« وكان عمرو أحد من يؤذى رسول الله - صلى الله عليه وآله - بمكة و يشتمه و يضع في طريقه الحجارة لانه كان - صلى الله عليه وآله - يخرج من منزله ليلا فيطوف بالكعبة وكان عمرو يجعل له الحجارة في مسلكه ليعثر بها وهو أحد القوم الذين خرجوا الى زينب ابنة رسول الله (ص) لما خرجت مهاجرة من مكة الى المدينة فروعوها وقرعوا هودجها بكعوب الرماح حتى أجهضت جنيناً ميتاً من أبى العاص بن الربيع بعلمها فلما بلغ ذلك رسول الله - صلى الله عليه وآله - نال منه وشق عليه مشقة شديدة ولعنهم ، روى ذلك الواقدي .

وروى الواقدي أيضاً وغيره من أهل الحديث أن عمرو بن العاص هجار رسول الله - صلى الله عليه وآله - هجاء كثيراً كان يعلمه صبيان مكة فينشدونه ويصيحون برسول الله (ص) اذا مر بهم رافعين أصواتهم بذلك الهجاء فقال رسول الله - صلى الله عليه وآله - وهو يصلى بالحجر : اللهم ان عمرو بن العاص هجانى ولست بشاعر فالعنه بعدد ما هجانى .  
(فساق الكلام في ذكر مثالبه الى ان نقل عن الزبير بن بكار في كتاب المفازات ضمن ما نقله أن الحسن المجتبى - عليه السلام - قال له :

«وأما أنت يا بن العاص فان أمرك مشترك وضمتهك امك مجهولا من عهر وسفاح فتحاكم فيك أربعة من قريش فغلب عليك جزاؤها الامهم حسبا و أحبثهم منصبا ثم قام أهلك فقال : أنا شانيء محمد الا بتر فانزل الله فيه ما أنزل : وقالت رسول الله - صلى الله عليه وآله - في جميع المشاهد وهجوته وأذيته بمكة وكدته كيدك كله وكنت من أشد الناس له تكذيباً وعداوة . ثم خرجت تريد النجاشى مع أصحاب السفينة لتأتى بجعفر وأصحابه الى أهل مكة فلما أخطأك مارجوت ورجعك الله خائباً وأكذبك واشياً جعلت حدك على صاحبك عمارة بن الوليد فوشيت به الى النجاشى حسداً لما ارتكب من حليلته ففضحكك الله ووضح صاحبك

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

ورويتم عن أبي خالد الأحمر عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت<sup>١</sup> : لعن الله عمرو بن العاص ما أكذبه لقوله : انه قتل ذا الشدبة<sup>٢</sup> بمصر . ورويتم عن خلف

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

فأنت عدو بني هاشم في الجاهلية والاسلام .

ثم انك تعلم وكل هؤلاء الرهط يعلمون أنك هجوت رسول الله - صلى الله عليه وآله - بسبعين بيتاً من الشعر فقال رسول الله - صلى الله عليه وآله - : اللهم اني لأقول الشعر ولا ينبغي لي، اللهم العنه بكل حرف ألف لعنة فعليك اذاً من الله ما لا يحصى من اللعن .

أقول : لا يسع المقام اكثر من ذلك فمن أراد التفصيل فليراجع شرح النهج المذكور وايضاً **عاشر البحار** ( ص ١٢٠ - ١١٦ من طبعة اسين الضرب ) فان هناك حديثاً نقله المجلسي عن الاحتجاج و هو مرتبط بالمقام و نقله ان شاء الله تعالى في تعليقاتنا و حواشينا على الايضاح .

١ - قال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ضمن شرحه ما فيه من خطبة لأمير المؤمنين - عليه السلام - في تخويف أهل النهروان بعد نقله حديثاً من كتاب صفين للواقدي مانصه (ص ٢٠٢ من ج ١ من طبعة دار الكتب العربية الكبرى بمصر سنة ١٣٢٩) : « وفي كتاب صفين أيضاً للمدائني عن مسروق أن عائشة قالت له لما عرفت أن علياً - عليه السلام - قتل ذا الشدبة : لعن الله عمرو بن العاص فإنه كتب الي يخبرني أنه قتله بالاسكندرية الا انه ليس يمنعني ما في نفسي ان أقول ما سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وآله - يقول : يقتله خير أمتي من بعدى» .

**وأورده المجلسي في ثامن البحار** في باب اخبار النبي - (ص) بقتال الخوارج وكفرهم نقلًا عن شرح النهج لابن أبي الحديد (انظر ص ٩٩ هـ من طبعة أمين الضرب) .  
أقول : لما كانت الاسكندرية من بلاد مصر عبر في حديث المتن عنها بمصر وفي كتاب صفين عنها بالاسكندرية فلانفاة بينهما .

٢ - قال ابن الاثير في النهاية : «في حديث الخوارج ذو الشدبة هو تصغير الشدى وانما

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

بن خليفة عن منصور بن زاذان عن الحسين في قوله تعالى : ان شئتك هو الأبر قال :  
 نزلت في عمرو بن العاص . ورويت عن ابن عيينة عن عمر [و] بن دينار عن أبي جعفر  
 قال قال : لقي عمرو بن العاص الحسين بن عليّ - عليهما السلام - في الطريق فقال :  
 لا تكن أحق قريش<sup>١</sup> فقال الحسين - عليه السلام - لقد ذكرت رجلاً بصيراً على  
 الخلق<sup>٢</sup> ولكنك امرؤ ادعاك أربعة من قريش<sup>٣</sup> فغلبهم عليك أشرفهم بيتاً والأهم حسباً  
 وجزار قريش<sup>٤</sup> . ورويت عن أبي معاوية<sup>٥</sup> عن الأعمش عن أبي صالح قال : مرّ عمرو  
 بن العاص على كعب الأخبار فعثرت به دابته فقال : يا كعب أتجد في التوراة أن دابتي  
 تعثر بي ؟ - قال : لا ولكن أجد في التوراة رجلاً [ينزو] في الفتنة كما ينزو الحمار  
 في القيد . ورويت عن سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن أبي خالد عن مروان بن زحيل  
 قال : سمعت عليّاً - عليه السلام - يقول : معاوية فرعون هذه الأمة وعمر [و] بن  
 العاص هامانها . ورويت عن شريك<sup>٦</sup> عن ليث عن طاوس<sup>٧</sup> عن عبد الله بن عمر [و] قال :

أدخل فيه الهاء وان كان الئدى مذكراً كأنه أراد قطعة من ئدى وقيل : هي تصغير الشئدة  
 بحذف النون لأنها من تركيب الئدى ، وانقلاب الياء فيها و اواً لضمة ما قبلها ولم يضر  
 ارتكاب الوزن الشاذ لظهور الاشتقاق ، و بروى : ذو اليدية بالياء بدل الثاء تصغير اليد  
 و هي مؤنثة .

- ١ - هذا التعبير قد وقع من عمرو بن العاص لكن في حق الحسن (ع) ونقله ان شاء الله  
 في التعليقات واما في حق الحسين (ع) فلم أره فلعله ايضاً قد وقع .
- ٢ - كذا ولعله : « بصيراً بالخلق » .
- ٣ - نقل ان شاء الله تعالى في التعليقات عبارة حديث الاحتجاج في ذلك المورد .
- ٤ - في الاصل : « عن أبي المعوية » .
- ٥ - قال ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة الحكم ( ج ١ من طبعة الهند ص

أتيت رسول الله - صلى الله عليه وآله - قال : يتطلع<sup>١</sup> عليكم رجل<sup>٢</sup> من أهل النار وقد تركت أبى ينهياً ليلحقنى فاطلع علينا معاوية فسرى عنى .  
قال شريك : ما كان أسوأ ظنه بأبيه ؟!

## ذكر الحكم بن أبى العاص

ورويتم عن حماد بن سلمة عن أبى المهزم<sup>٣</sup> عن أبى هريرة قال : لعن رسول الله - صلى الله عليه وآله - الحكم وما<sup>٤</sup> ولد الى يوم القيامة .  
ورويتم عن سعيد بن زيد<sup>٥</sup> أخى حماد بن زيد [عن على بن الحكم اليماني عن الحسن الحريري<sup>٦</sup> عن عمرو بن مرة] قال : جاء الحكم يستأذن على النبى - صلى الله

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

« وحدثنا عبدالوارث بن سفيان حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبدالواحد بن زياد حدثنا عثمان بن حكيم قال : حدثنا شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : يدخل عليكم رجل لعين قال عبدالله : وكنت تركت عمراً يلبس ثيابه ليقبل الى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فلم أزل مشفقاً ان يكون أول من يدخل ! فدخل الحكم بن أبى العاص » .  
٦ - فى الاصل : « بن عمر » (من دون الواو بعده) .

١ - يقال : « اطلع فلان علينا اى أنانا فجأة » .

٢ - فى الاصل : « أبى المهزم » (بالراء المهملة) قال الخزرجى فى تذهيب خلاصة الكمال : « ابو المهزم بكسر الزاى التميمى اسمه يزيد بن سفيان البصرى عن أبى هريرة (الترجمة) » .

٣ - كذا صريحاً فى الاصل وهو صحيح .

٤ - كذا فى الاصل والصحيح : « عن على بن الحكم البناني عن أبى الحسن الجزرى عن عمرو بن مرة » . بقرينة ما ذكره ابن حجر العسقلانى فى تهذيب التهذيب فى باب الكنى « بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

عليه وآله - فعرف صوته<sup>١</sup> فقال: لا تأذنوا<sup>٢</sup> للوزغ<sup>٣</sup> لعنة الله عليه وعلى [من<sup>٤</sup>] يخرج من صلبه إلا المؤمنين<sup>٥</sup> منهم وقليل<sup>٦</sup> ما هم يعظّمون<sup>٦</sup> فى الدنيا ويضيّعون<sup>٧</sup> فى الآخرة وهم ذور

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

(انظر المجلد الثانى عشر ص ٧٣) :

«أبو الحسن الجزرى شامى روى عن عمرو بن مرة الجهنى ومقسم مولى ابن عباس وأبى وأبى أسماء الرحبى وعنه على بن الحكم البنانى ؛ قلت : قال ابن المدينى : أبو الحسن الذى روى عن ابن مرة وعنه على بن الحكم سجهول ولا أدرى سمع من على بن مرة أم لا ، وقال الحاكم فى المستدرک : أبو الحسن هذا اسمه عبد الحميد بن عبد الرحمن ثقة مأمون ؛ كذا قال .  
وقرينة أخرى على ذلك اى على كون «اليماسى» تصحيف «البنانى» أن على بن الحكم البنانى ممن يروى عنه سعيد بن زيد ؛ قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب : «على بن الحكم البنانى أبو الحكم البصرى روى عن أنس (الى ان قال) وعنه جرير بن حازم (الى أن قال) والحمادان وسعيد بن زيد (الى آخر الترجمة) » .

١ - فى الاصل : «فعرف صورة» .

٢ - كذا فى الاصل لكنه بناء على ما نقله الديميرى عن مستدرک الحاكم : « ائذنوا »  
وسنقله فى ذيل الصفحة .

٣ - قال ابن الاثير فى النهاية : «وفيه : ان الحكم بن أبى العاص أبا مروان حاكى رسول الله (ص) من خلفه فعلم بذلك فقال : كذا فلتكن ؛ فأصابه مكانه وزغ لم يفارقه أى رعشة وهى ساكنة الزاى . وفى رواية أنه قال لما رآه ؛ اللهم اجعل به وزغاً فرجف مكانه وارتعش» .

٤ - فى الاصل : «ما» والتصحيح من نسخة الديميرى والتمن أيضاً صحيح .

٥ - فى رواية الديميرى : «المؤمن» .

٦ - فى الديميرى : «بشرفون» .

٧ - فى الاصل : «يوضعون» والتصحيح من نقل الديميرى .

مكر وحيلة<sup>١</sup> [يعطون في الدنيا<sup>٢</sup>] ومالهم في الآخرة من خلاق<sup>٣</sup> .

١ - في الديميري : «وخديمة» .

٢ - ما بين الحاصرتين من الديميري .

٣ - حيث ان الديميري نقل في سادة «وزغ» من حيوة الحيوان ما يفيد ذكره في المقام  
نقله هنا ونص عبارته هكذا :

«وروى الحاكم في كتاب الفتن والملاحم من المستدرک عن عبدالرحمن بن عوف أنه  
قال : كان لا يولد لاحد مولود الا أتى به للنبي - (صلعم) - فيدعو له فأدخل عليه مروان  
ابن الحكم فقال : هو الوزغ بن الوزغ الملعون بن الماعون  
( ثم قال : صحيح الاسناد وروى بعده بيسير )

عن محمد بن زياد قال : لما بايع معاوية لابنه يزيد قال : مروان سنة أبي بكر و عمر  
فقال عبدالرحمن بن أبي بكر : سنة هرقل وقيصر فقال له مروان : أنت الذي أنزل الله ليك :  
والذي قال لوالديه : اف لكما ؛ فبلغ ذلك عائشة فقالت : كذب والله ما هو به ولكن رسول الله  
- (صلعم) - امن أباسروان وسروان في صلبه ثم روى الحاكم عن عمرو بن مرة الجهني وكانت  
له صحبة قال :

ان الحكم بن أبي العاص استأذن على رسول الله (صلعم) فعرف صوته فقال ( صلعم ) :  
اأذنوا له لعنة الله عليه وعلى من يخرج من صلبه الا المؤمن منهم وقليل ما هم ؛ يشرفون في الدنيا  
ويضيعون في الآخرة ذو وسكر وخديعة يعطون في الدنيا ومالهم في الآخرة من خلاق .

قال ابن ظفر : وكان الحكم بن أبي العاص يرعى بالداء العضال وكذلك أبوجهل .

**أقول :** من أراد التحقيق الدقيق في ترجمة مروان بن الحكم فليراجع شفاء الصدور  
في شرح زيارة العاشور للحاج ميرزا ابي الفضل الكلاتري (ره) فانه خاض في البحث عنه بما لا مزيد  
عليه في شرح تلك الفقرة من الزيارة : «ولعن الله آل مروان» ( انظر ص ١٥٥-١٥٠ من النسخة  
المطبوعة ) .

## فائدة

ذكر الطبري في المسترشد (ص ٩ - ٢٩) نظائر لما ذكره المصنف (ره) هنا .

## ذكر بعض علمائهم وفقهائهم

منهم منصور بن المعتمر وكان شرطياً لهشام بن عبد الملك<sup>١</sup> بأخذ أرزاقه<sup>٢</sup> .  
ومن علمائهم وفقائهم سعيد بن جبير<sup>٣</sup> وكان على عطاء الخيل<sup>٤</sup> في زمن الحجاج  
وقبل ذلك غزا<sup>٥</sup> الروم مع يزيد بن معاوية ، وتخلف عن الحسين ، وخرج مع القراء  
على الحجاج .

١ - في أوائل المسترشد ( ص ١٢ ) : « ومن رواكم منصور بن المعتمر وكان شرطياً  
لهشام بن عبد الملك » .

٢ - كذا .

٣ - في أوائل المسترشد ( ص ١٢ من النسخة المطبوعة ) : « ومن رواكم وفقهائكم  
سعيد بن جبير وكان على عطاء الخيل في زمن الحجاج ، وغزا الروم مع يزيد بن معاوية ،  
وتخلف عن الحسين ، وخرج مع القراء على الحجاج » .

٤ - في تاريخ الطبرى « وكان على عطاء الجند » .

قال الطبرى في تاريخه ضمن حوادث سنة اربع وتسعين « وفي هذه السنة قتل الحجاج  
سعيد بن جبير وكان سبب قتل الحجاج اياه خروجه عليه مع من خرج عليه مع عبد الرحمن  
بن محمد بن الاشعث وكان الحجاج جعله على عطاء الجند حين وجه عبد الرحمن الى رتبيل  
لقتاله فلما خلع عبد الرحمن الحجاج كان سعيد فيمن خلفه معه فلما هزم عبد الرحمن و هرب  
الى بلاد رتبيل هرب سعيد .

( الى ان قال )

قال وهب بن جرير حدثنا ابي قال : سمعت الفضل بن سويد قال : بعثنى الحجاج في  
حاجة فجيء بسعيد بن جبير فرجعت فقلت لانظرن ما يصنع فقمت على رأس الحجاج فقال له  
الحجاج : يا سعيد ألم اشركك في أمالتي؟ - ألم أستملكك؟ - ألم أنعل (الى آخر ما قال)  
فيهم من قوله : « ألم أستملكك » صريحاً ان سعيداً كان من عمال الحجاج ، فان وقت أترجم  
حال سعيد وأشرحه في تملقات آخر الكتاب ان شاء الله تعالى .

٥ - في الاصل : « ما غزا » والتصحيح من كتاب المسترشد وبقرينة المقام .



وقد رويتهم وقرأتهم في كتابه<sup>١</sup> الذي يسمّى كتاب الجامع أن رجلاً لو تزوج جارية رجلٍ على عشرة دراهم لم يكن زانياً ولم يجب عليه الحدّ كان ذلك باذن سيدها ام لا، ولو أن رجلاً لف ذكره بحريرة ثم أدخله فرج امرأة لم يكن زانياً ولم يجب عليه الحدّ، ورويتهم عنه أيضاً أنه قال : لو أن رجلاً أتى غلاماً فيما بين فخذيه أنه لا يجب عليه الحدّ وأنه لغو<sup>٢</sup> أتاه .

ومن علمائكم يزيد بن هارون الواسطيّ وكان على قهرمة الحسن بن قحطبة<sup>٣</sup> ؛ ويزيد بن هارون الذي طعن على [شيعة] عليّ - عليه السلام - قاطبةً حتى لم يترك حجازياً ولا شامياً ولا عراقياً إلا طعن عليه بقوله الذي حفظ عليه في مجلسه على رؤس الأشهاد حتى قال : من أخذ بالنسب في قول أهل الكوفة وبالسّماع في قول أهل المدينة وبالمتعة في قول أهل مكة فهو أفسق الفاسقين فكيف جازله [أن] يروي عن قوم ان أخذ بقولهم كان فاسقاً؟ فتفهّموا أيّتها الشيعة هذه النكت وناظروهم فان جميع ما روينا في كتابنا هذا من رواياتهم وليس لأهل بيت رسول الله - صلي الله عليه وآله -

١ - هذا الضمير يرجع بناء على ظاهر الحال الى سعيد بن جبير ولكن يستبعد منه ان يكون له كتاب يسمى بالجامع ويؤيده أن هذه الامور نسبها أبو جعفر الطبري الشيعي الى أبي- حنيفة ونص عبارته في اوائل المسترشد هكذا (ص ١٧ من طبعة النجف) :

«ومن روايتكم وفقهائكم أبو حنيفة الذي زعم أن اشعار البدن مثله ولا اشعار و قدروت عائشة أن النبي - صلى الله عليه وآله - كان يشعر بدنته، وقال أبو حنيفة : لو أن رجلاً تزوج أمه على عشرة دراهم لم يكن زانياً ولم يجب عليه الحدّ ، ولو أن رجلاً لف ذكره بحريرة ثم أدخله فرج امرأة لم يكن زانياً ولم يجب عليه الحدّ ، ولو أن رجلاً غاب عن امرأته عشرين سنة وبها جبل فان الحبل منه وان كان في جيش معروف ويشهد أصحابه أنه لم يزل في عسكرهم ؛ وكذلك لو قدم وسعه ابن سنة وأكثر ان الولد ولده ، و زعم أن من أتى امرأة او غلاماً بين افتخادهما فلاحد عليه فيظن بل يقطع أن هنا في المتن سقطاً ونقصاً .

٢ - في الاصل : «لقوا» . ٣ - ذكره الطبري في المسترشد (ص ١١) .

ولا لأحد من علماء الشيعة ههنا ذكرٌ أو خبرٌ يؤثّر<sup>١</sup> وإنما افتضحوا من أخبارهم التي أوردوها وأحاديثهم التي تقولوا بها<sup>٢</sup> ، فمن هؤلاء أخذوا أديانهم وأحكامهم ، وبهم اقتدوا وآثارهم اتبعوا ، فهم الأئمة الراشدون عندهم وأما نحن فإنا نأتمّ بأئمتنا من أهل بيت نبينا ونقتدى بهم فهل سمعتم أو روى لكم عن أحدٍ من أئمتنا - عليهم السلام - أنهم فعلوا شيئاً استحسنوه<sup>٣</sup> كما استحسنه علماؤهم وفقهاؤهم والله عز وجلّ نسال التأييد والتوفيق لأرشد الامور برأفته ورحمته انه ولىّ قدير .

## رجع القول الى الاحتجاج عليهم من عوامهم

قال واضح هذا الكتاب<sup>٤</sup> :

قلنا للمرجئة<sup>٥</sup> : ما الذى نقيم على الشيعة حتى<sup>٦</sup> أخرجتموهم من ان يكونوا كسائر هذه الفرق الذين خالفوكم ولا يكونوا من الخلاف على أكثر مما وصفناه منهم؟ قالوا : على طعنهم على أبى بكرٍ وعمر وخروجهم من الجملة التي [بنى عليها أمر الجماعة وأهل السنة ، واذأهل السنة عندهم<sup>٧</sup>] الذين وصفناهم في أول كتابنا أنهم

١ - فى الاصل : « يآثره » .

٢ - كذا فى الاصل .

٣ - فى الاصل : « واستحسنوه » .

٤ - فليعلم أن ما بين المعقفتين اللتين اوليهما وقعت قبل عنوان « ذكر العلماء من أصحاب الحديث » الذى مر ذكره فى ص ٥٦ و ثانيتهما وقعت بعد هذا العنوان المذكور فى المتن العاشر أعنى قوله : « رجع القول الى الاحتجاج عليهم من عوامهم ، قال واضح هذا الكتاب . فى نسخة فقط وليس منه أثر فى باقى النسخ أعنى ج ح س ق مع م .

٥ - ج ح س ق مع م : « قلنا لهم » .

٦ - ج ح س ق مع م : « حين » .

٧ - غيرم : « عليها بنى أمر الجماعة والسنة وأهل السنة » .

يقولون : ان الله لم يبعث نبية - صلى الله عليه وآله - الى خلقه بجميع ما يحتاجون اليه من أمر دينهم وأنه تعبد خلقه بما لم يبيته لهم وتجهيل<sup>١</sup> نبية (ص) بأنه لم يكن يعرف جميع الطاعة من المعصية ولم يكمل لهم ما أتاهم [به<sup>٢</sup>] حتى أكمله لهم في قولهم الصحابة والتابعون<sup>٣</sup> ومن بعدهم ممن استنبطوا بأرائهم .

فقال المرجئة<sup>٤</sup> : قد رأينا مباينة هذه الفرق لكم فما قولكم الذي عليه تعتمدون حتى يكون جوابكم عما به تقرّون على ما به تقرّون [وعلى ماتحبّون<sup>٥</sup>] لاعلى ما ينسبكم اليه من خالفكم من هذه الفرق التي وصفنا ؟

قالوا : نقول : ان الله جلّ ثناؤه تعبد خلقه بالعمل بطاعته واجتناب معصيته على لسان نبية - صلى الله عليه وآله - فبيّن لهم جميع ما احتاجوا اليه من أمر دينهم صغيراً كان أو كبيراً فبلغهم آياه خاصاً وعمماً ولم يكلمهم فيه الى آرائهم<sup>٦</sup> ولم يتركهم في عمى ولا شبهة ؛ علم ذلك من علمه وجعل ذلك<sup>٧</sup> من جهله فامّا ما بلغه<sup>٨</sup> عمماً فهو ما الامّة عليه من الوضوء<sup>٩</sup> والصلوة والخمس والزكوة والصيام والحج والغسل من الجنابة واجتناب ما نهى الله عنه في كتابه من الزنا والسرقه والاعتداء والظلم وأكل مال اليتيم وأكل الربا [وقذف المحصنات<sup>١١</sup>] وما أشبه ذلك ممّا يطول شرحه

١ - كذا . ولعله كان : «ويجهلون» . ٢ - ليس في م .

٣ - هذه العبارة مشوشة في النسخ ففي م : «حتى أكمله في قول الصحابة والتابعين من بعدهم ما استنبطوا بأرائهم» وفي س ق ج : «حتى أكمله لهم في قولهم الصحابة والتابعين ومن بعدهم مما استنبطوا برأيهم» والتمن مطابق لنسخة ح الا في «آرائهم» فان فيها «برأيهم» .

٤ - ج ح س ق : «فقيل المشيعة» .

٥ - في م فقط . ٦ - غير م : «يحتاجون» .

٧ - في النسخ : «الى رأيهم» . ٨ - غير م : «وجهله» .

٩ - كذا في م وفي سائر النسخ «أبلغهم» .

١٠ - م : «القول» . ١١ - في م فقط

و تفسيره وهو معروف عند الخاصة والعامة . وأما ما بلغه<sup>١</sup> خاصاً<sup>٢</sup> فهو ما وكلنا اليه قوله عز وجل<sup>٣</sup> : أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم<sup>٤</sup> وقوله عز وجل<sup>٥</sup> : فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون<sup>٦</sup> فهذا خاص<sup>٧</sup> لا يجوز أن يكون من جعل الله له الطاعة على الناس داخل<sup>٨</sup> في مثل ما<sup>٩</sup> هم فيه من المعاصي وذلك لقول الله جل ثناؤه : واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن<sup>١٠</sup> قال : انى جاعلك للناس اماماً قال : ومن ذريتى قال : لا ينال عهدى الظالمين<sup>١١</sup> [علمنا]<sup>١٢</sup> أن الظالمين ليسوا بأئمة يُعهد اليهم فى العدل على الناس وقد أبى الله أن يجعلهم أئمة ثم أعلمنا<sup>١٣</sup> بقوله - تبارك وتعالى : ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ان الله نعماً يعظكم به ان الله كان سميعاً بصيراً<sup>١٤</sup> ان ذلك عهد من الله تعالى عهده اليهم لم يعهد هذا العهد الا الى الأئمة الذين يحكمون بالعدل ولا يجوز أن يأمر بالعدل من لا يحسنه<sup>١٥</sup> وانما أمر أن يحكم بالعدل من يحسن أن يحكم بالعدل [فعلمنا] من قوله تعالى ومما قال<sup>١٦</sup> رسول الله - صلى الله عليه وآله - : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن<sup>١٧</sup> ، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن<sup>١٨</sup> [ولا يقتل مؤمناً

١ - غير م : «أبلغهم» .

٢ - م : «خاصة» .

٣ - ح ج سج م ق س : «من قوله تعالى» .

٤ - من آية ٥٩ سورة النساء وصدرها : «يا أيها الذين آمنوا» .

٥ - ذيل آية ٤٣ سورة التحل . ٦ - غير م : «أن يدخل» .

٧ - م : «فيما» . ٨ - آية ١٢٤ سورة البقرة .

٩ - م ح فقط . ١٠ - غير م «وعلمنا» .

١١ - آية ٥٨ سورة النساء .

١٢ - غير م (بدل ما بين المعقتين) : «الا أئمة يحسنون أن يحكموا بالعدل ولا أن

يأمر أن يحكم بالعدل من لا يعرف العدل ولا يحسنه» .

١٣ - ح ج س ق سج م : «ومن قولهم ايضاً ما قال» .

منعمداً وهو مؤمن<sup>١</sup> [ وهكذا ] [ أن ] [ الامام لا يكون اماماً حتى يتبرأ من الظلم ويؤدى الأمانة الى البرّ والفاجر ]<sup>٢</sup> .

قيل لهم : ما نقولون فيما وصفكم به من خالفكم من الواقعة فى أبى بكر وعمر والصّحابة ؟

قالوا<sup>٤</sup> : معاذ الله أن نقع فى أصحاب رسول الله - (ص) - وأن نرفع أحداً منهم فوق مرتبته أو نخطئه عنها<sup>٥</sup> أو نصفه بغير فعله ولكنّا رأينا أقواماً [ تجاوزوا بهم مراتبهم وخطّوا آخرين عن مراتبهم ]<sup>٦</sup> وكان بنا الى تمييزهم أعظم الحاجة لنعلم منّ الذين<sup>٧</sup> أمرنا الله تعالى

١ - ليس فى م .

٢ - ج ح س ق مع م (بدل ما بين المعقتين) : «ويتبرأ من الظلم والغشم وتوجب اداء الامانة الى البر والفاجر وتوجب الورع فى صغير الامر من الدين وجليله و غص البصر والنظر فما فوقهما» .

٣ - غير م : «فما» . ٤ - غير م : «فقالوا» .

٥ - غير م «عن مرتبته» قال المجلسى فى ثامن البحار فى آخر باب افتراق الامة بعد النبى (ص) بعد نقل أخبار كثيرة من طرق الخاصة والعامة فى حق الصحابة مانصه : (ص ٨ من طبعة أمين الضرب) .

«أعلم أن أكثر العامة على أن الصحابة كلهم عدول وقيل : هم كغيرهم مطلقاً وقيل : هم كغيرهم الى حين ظهور الفتن بين على - عليه السلام - و معاوية و أما بعدها فلا يقبل الداخلون فيها مطلقاً . وقالت المعتزلة : هم عدول الا من علم أنه قاتل علياً - عليه السلام - فانه سرود، وذهبت الامامية الى أنهم كسائر الناس من أن فيهم المنافق والفاسق والضال بل كان اكثرهم كذلك ولا أظنك ترتاب بعد ملاحظة تلك الاخبار المأثورة من الجانبين المتواترة بالمعنى فى صحة هذا القول وسينفعك تذكرها فى المطالب المذكورة فى الابواب الاتية ان شاء الله تعالى» .

أقول : لابن طاووس ايضاً كلام نفيس فى هذا الامر ونذكره فى تعليقاتنا على الايضاح ان شاء الله تعالى .

٦ - غير م : «تخطوا بهم مراتبهم وخطوا بعضهم دون مرتبته» .

٧ - غير م : «الذى» .

بطاعتهم و مسألتهم ومن الذين قص الله علينا نبأهم في قوله عز وجل: " ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين \* يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون \* في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون \* " و إذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون \* ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون \* و إذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء ألا إنهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون \* و إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا و إذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزون \* الله يستهزيء بهم و يمدم في طغيانهم يعمهون \* اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين \* مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون \* صمّ بكم عمى فهم لا يرجعون " وقوله تعالى: " ومن الناس من يجادل في الله بغير علم و يتبع كل شيطان مريد " كتب عليه أنه من تولاه فإنه يضلّه و يهديه الى عذاب السعير " وقوله تعالى: " ومن الناس من يعبد الله على حرف فان أصابه خير اطمأن به وان أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا و الاخرة ذلك هو الخسران المبين " وقوله تعالى: " ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير \* ثانياً عطفه ليضلّ عن سبيل الله له في الدنيا خزي و نذيقه يوم القيامة عذاب الحريق \* ذلك بما قدّمت يدك و أن الله ليس بظلام للعبيد " وقوله تعالى: " ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحبّ الله و الذين آمنوا أشدّ حباً لله و لو يرى الذين ظلموا اذ يرون العذاب أن القوة لله جميعاً و أن الله شديد العذاب \* اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا و رأوا العذاب و تقطعت بهم الأسباب \* وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرأوا منّا كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم و ما هم بخارجين من النار "

١ - احدى عشرة آية من سورة البقرة (من آية ٨ الى ١٨) .

٢ و ٣ - آية ٣ و ٤ سورة الحج . ٤ - آية ١١ سورة الحج .

٥ - آية ٨ و ٩ و ١٠ سورة الحج . ٦ - آية ١٦٥ الى ١٦٧ سورة البقرة .

وقوله تعالى : ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام\* واذا تولّى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد\* واذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالاثم فحسبه جهنم ولبس المهاد<sup>١</sup> وقوله تعالى : ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن<sup>٢</sup> قل أذن خير لكم يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ورحمة للذين آمنوا منكم والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم<sup>٣</sup> وقوله تعالى : وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ثم يردّون إلى عذاب عظيم<sup>٤</sup> وقوله تعالى : ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلاً\* بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً<sup>٥</sup> وقوله تعالى : لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحدّركم الله نفسه والى الله المصير<sup>٦</sup> وقوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أنريدون أن تجعلوا الله عليكم سلطاناً مبيناً<sup>٧</sup> وقوله تعالى : الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان ان كيد الشيطان كان ضعيفاً<sup>٨</sup>.

[ فتفهّموا هذه الآيات فاننا قد<sup>٩</sup> رأيناها مقاتل بعضهم بعضاً ] في آيات من<sup>٩</sup>

١ - آية ٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢٠٦ من سورة البقرة فليعلم أن في نسخة م بعد قوله « من

المهاد » هذه الآية : « ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله والله رؤف بالعباد ( آية ٢٠٧ سورة البقرة ) » .

٢ - آية ٦١ سورة التوبة . ٣ - آية ١٠١ سورة التوبة .

٤ - آية ١٣٧ و ١٣٨ سورة النساء . ٥ - آية ٢٨ سورة آل عمران .

٦ - آية ٤٤ سورة النساء ؛ فليعلم أن هذه الآية في نسخة م فقط .

٧ - آية ٧٦ من سورة النساء . ٨ - هذه عبارة نسخة م وبدلها في مج

٩ - ج س ح ق « وقد » . ج س ح ق « في » .

كتاب الله شبه ما ذكرنا<sup>١</sup> ] فاحتجنا أن نميزهم<sup>٢</sup> بفعالهم<sup>٣</sup> لنعلم من المفروض<sup>٤</sup> علينا طاعتهم من الذين أوقع الله عليهم التهمة في قوله : ومن الناس ، ومن الناس<sup>٥</sup> ، فلما ميزناهم بفعالهم<sup>٦</sup> وجدنا رسول الله - صلى الله عليه وآله - قد أخرج علينا - عليه السلام - من التهمة التي أوقعها على الناس ولم يسمهم [ لما خصه به حين نصبه<sup>٧</sup> ] علماً يوم غدیر خم<sup>٨</sup> ، وأمر أن ينادى بالصلوة جامعة<sup>٩</sup> فلما اجتمع الناس قام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ثم قال :

أيها الناس أستم تعلمون أنى أولى بكم من أنفسكم؟ - قالوا : اللهم نعم ؛ فقال : اللهم اشهد ثم أخذ بيد عليّ - صلوات الله عليه - فرفعها حتى رأى الناس بياض ابطيها - صلى الله عليهما - ثم قال : من كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله ، [ فلما برىء من التهمة وخرج منها بقيت معلقةً بغيره فوالينا<sup>٩</sup> ] من والاه وعاديننا من عاداه وعرفنا به الحق من الباطل<sup>١٠</sup> فمن والاه فقد [ والى الله<sup>١١</sup> ورسوله ومن عاداه فقد عادى الله ورسوله ، ومن

١ - ما بين المعقفتين ليس فى م . ٢ - ح ج س ق س ج مث (الى تمييزهم) .

٣ - ليس فى م . ٤ - ح ج س ق س ج مث : « المفروضة » .

٥ - اشارة الى الايات السابقة مصدرة بهذا التعبير .

٦ - م « فلما ميزنا أفعالهم » . ٧ - س ج ح س ق بدل ما بين

المعقفتين : « فنصبه » .

٨ - حديث الغدير أظهر من الشمس وأبين من الامس فلا حاجة فى مثله فى مثل

هذا المختصر الى الاشارة الى ذكر سند فمن أراد ان يعرف طرفاً من طرقه فليراجع بحار الانوار ج ٩ وعبقات الانوار ؛ مجلدات الغدير ، وغاية المرام ، وكتاب الغدير ونظائرها فان فى كل واحد منها كفاية للمكتفى .

٩ - م : ( بدلها ) : « فلما خرج من التهمة والينا » .

١٠ - م : « والباطل » . ١١ - س ق ح ج س ج مث : ( بدلها ) : « والى الله

ومن عاداه فقد عادى الله » .



نصره فقد نصر الله ورسوله، ومن خذله فقد خذل الله ورسوله [ فنهض بنا<sup>١</sup> الذين عادوه يناصبوننا<sup>٢</sup> ويلقّبوننا بالألقاب ويولدون فينا الأحاديث الكاذبة ويغمضوننا<sup>٣</sup> بالبهتان<sup>٤</sup> فكان<sup>٥</sup> من حاجتنا أن نسمي كل قوم<sup>٦</sup> بفعالهم لنعذر أنفسنا عند من أشكل عليه أمرنا مما<sup>٧</sup> نحلنا آياته<sup>٨</sup> المخالفون ونسبونا إليه [ فكان هذا مما احتجنا فيه الى تمييزهم بفعالهم لا بأقوال الرجال<sup>٩</sup> ] والروايات الكاذبة التي تخالف ما قال الله عز وجل<sup>١٠</sup> فأنزّلنا كل رجل منهم منزله بفعاله فوجدنا<sup>١١</sup> الله عز وجل يقول في كتابه : لا يستوى القاعدون من المؤمنين غيراً ولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدین درجة<sup>١٢</sup> وكتلاً وعد الله الحسنی وفضل الله المجاهدين على القاعدین أجراً عظيماً<sup>١٣</sup> درجات منه ومغفرة<sup>١٤</sup> ورحمة<sup>١٥</sup> وكان الله غفوراً رحيماً<sup>١٦</sup> ولم تشكك الأمة في فضل جهاد علي بن أبي طالب - عليه السلام - على جهاد جميع الصحابة قاطبة<sup>١٧</sup> فضلاً عما<sup>١٨</sup> لم يضرب بسيف<sup>١٩</sup> ، ولم يطعن برمح<sup>٢٠</sup> ، ولم يرم بسهم<sup>٢١</sup> ، ولم يرع<sup>٢٢</sup> عدواً في شيء<sup>٢٣</sup> من مغازي رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - .

١ - م : « وأرى » . ٢ - م : فقط .

٣ - ج « ويقمضوننا » . س م ح « يغمضوننا » ( بالضاد المعجمة فالمتن من « غمضه غمضاً اذا احتقره ولم يره شيئاً وتهاون بحقه » و يمكن ان يكون الاصل من « غمزه » ( بالزاي المعجمة ) ثم ليعلم أن العبارة في النسخ مشوشة فيمكن أن يكون الاصل : « فناصبونا ولقّبونا بالألقاب وولدوا فينا الاحاديث الكاذبة وغمضونا [ أوغمضونا أوقمضونا ] » .

٤ - ح : « بالتهاون » . ٥ - غير م : « وكان » .

٦ - كذا في جميع النسخ . ٧ - في م فقط .

٨ - م ( بدلها ) : « فكان مما احتجنا الى تمييز لهم بفعالهم لالى اقاويل الرجال » .

٩ - م : « ووجدنا » . ١٠ و ١١ - آية ٩٥ و ٩٦ سورة النساء .

١٢ - في م فقط . ١٣ - ح ج س ق م ج م : « ولم يروع »

( من باب التفعيل ) أقول : « راع » لازم متعد ومن الثاني قول عنتره في معلقته المشهورة :

« فما راعني الاحمولة أهلها » .

وقال الله عزّ وجلّ: يا أيّها الذين آمنوا اذا قيل لكم ففسحوا في المجالس فافسحوا يفسح الله لكم واذا قيل انشزوا فانشزوا يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجاتٍ والله بما تعملون خبير<sup>١</sup> ولم تشكك الأمة في فضل عليّ بن أبي طالب - عليه السلام - في العلم على جميع الصحابة<sup>٢</sup> وقد قال الله عزّ وجلّ: هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكروا ولوا الأبواب<sup>٣</sup> وقال الله عزّ وجلّ: أفمن يهدى الى الحق أحقّ أن يتبع أمن لا يهدى إلا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون<sup>٤</sup> وقال: فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لاتعلمون<sup>٥</sup> فلما ميّزناهم بفعالهم<sup>٦</sup> أحللنا كل واحدٍ منهم محلّه<sup>٧</sup> لا بالدعاوى الكاذبة والروايات<sup>٨</sup> التي تخالف ما قال الله عزّ وجلّ: واتبعنا<sup>٩</sup> من أبان الله فضله ووكلنا سائرهم الى أعمالهم وسنين من ذلك ما يعرفه من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

### قالت الشيعة<sup>١٠</sup>:

قلنا للمرجئة<sup>١١</sup>: لم قبلتم<sup>١٢</sup> الخلاف بعضكم<sup>١٣</sup> من بعض [ في الوضوء والصلاة

- ١ - آية ١١ من سورة المجادلة . ٢ - ح ج س ق سج سث : «على جميعهم» .
- ٣ - من آية ٩ سورة الزمر . ٤ - ذيل آية ٣٥ سورة يونس .
- ٥ - ذيل آية ٧ سورة الانبياء وكذلك ذيل آية ٤٣ سورة النحل .
- ٦ - م : « فلما ميزنا فعالهم » وغير م « فلما ميزهم فعالهم » .
- ٧ - ح ج م ق سج سث : « حل كل رجل منهم محلّه ونزل منزلته » .
- ٨ - سج سث س ق ح ج : « لا بالدعاوى الكاذبة والرواية » .
- ٩ - غير م : « فاتبعنا » . ١٠ و ١١ - في م فقط .
- ١٢ - م : « قاتم » لكن ج ح س ق سج سث : « فقبل الناس » .
- ١٣ - غير م : « بعضهم » .

والفروج والدماء والأموال ورضى به بعضكم<sup>١</sup> من بعض<sup>٢</sup> [ حين اجتمعتم<sup>٣</sup> على تفضيل الرجلين على علي بن أبي طالب - عليه السلام - وأخرجتمونا نحن بتفضيل علي<sup>٤</sup> (ع) على الرجلين من الملة فاذا تفضيلنا علينا على الرجلين أشد<sup>٥</sup> عندهم من الصلوة على غير وضوء<sup>٦</sup> ومن ترك الفرائض [ بل هو عندهم أشد<sup>٧</sup> من انكار الله عز وجل ووصفه<sup>٨</sup> بغير ما وصف به نفسه و تجويره<sup>٩</sup> في حكمه وتجهيل نبيه - صلى الله عليه وآله - ] ومن نكاح الأمهات والأخوات والبنات والعمات والخالات والزنا واللواط وشرب الخمر وأكل الربا<sup>١٠</sup> ] [ وهو عندهم أشد<sup>١١</sup> من هدم الكعبة وأن يبنى مكانها بيت فاته لم يخرج صاحب هذه الأفاعيل<sup>١٢</sup> ] عندهم من الايمان بعد ان يشهد ان لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله، وزعموا<sup>١٣</sup> أن من فضل علياً - عليه السلام - على الرجلين وان لم يعص الله طرفة عين قط<sup>١٤</sup> فيما أمره به أو<sup>١٥</sup> نهاه عنه [ أنه<sup>١٦</sup> ] مشرك حلال الدم .

١ - في النسخ : « بعضهم » .

٢ - ما بين المعقفتين ليس في م .

٣ - في النسخ : « حين اجتمعوا » .

٤ - كذا صريحاً في جميع النسخ ففي الكلام التفات من الخطاب الى الغيبة والا كان

الكلام مقتضياً لضمير الخطاب فلعل هذا الامر صار موجباً لتغيير النساخ والكتاب عبارة النسخة الى الغائب في بعض النسخ كما أشرنا اليه .

٥ - في م فقط .

٦ - غير م : « وصفته » .

٧ - قال الجوهري والفيروزبادي : « جوره تجويراً = نسه الى الجور » .

٨ - في كثير من النسخ (بدلها) : « ومن نكاح الاباء والامهات والبنين والبنات

والاخوة والاخوات » لكن ما اخترناه للمتن موافق لما يأتي في أواخر الكتاب حرفاً بحرف الا في « والعمات والخالات » فانها في م فقط .

٩ - غير م (بدلها) : « وكذلك من هدم الكعبة وبنى مكانها بيتاً لم يخرج به » .

١٠ - غير م : « وبزعمون » .

١١ - « قط » في م فقط .

١٢ - غير م : « و » .

١٣ - ليس في م .

[فهذه صفتنا عندهم لما خالفناهم فى الرّجلين وصفة هؤلاء المخالفين بالمتقدّمين<sup>١</sup> خلاف<sup>٢</sup> صفتنا لما أجمعوا<sup>٣</sup> على أمرٍ واحدٍ من تقديم الرّجلين على على بن أبى طالبٍ - عليه السّلام -<sup>٤</sup> [ فليس من شناعةٍ ولا قولٍ<sup>٥</sup> قبيحٍ يدخل على قومٍ<sup>٦</sup> فى دينهم الآلا وقد قبلوه واحتملوه<sup>٧</sup> ورضوا به، ونسبوا من لم يرض بما رضوا به ] من تقديم الرّجلين الى كل قبيحٍ وشناعةٍ<sup>٨</sup> .

### رَجَعَ الكَلامُ إلىٰ مخاطبة الصنّف الأوّل

قالت الشّيعَة للمرجئة<sup>٩</sup>: مادعاكم الى أن قلمت: انّ الله تعالى لم يبعث نبيّه الى خلقه بجميع ما يحتاجون اليه من الحلال و الحرام والفرائض والأحكام، وانّ رسول الله - صلّى الله عليه وآله - لم يعلم ذلك، أو علمه فلم يبيّنه للنّاس حتّى توفى؟ وما الذى اضطرّكم<sup>١٠</sup> الى هذا القول؟

- ١ - كذا صريحاً فلعله: « المقدسين » اى الذين يقدمون أبابكر وعمر على على - عليه السلام - فيكون صفة لما قبله وهو: المخالفين .
- ٢ - فى الاصل: « وخلاف » .
- ٣ - فى الاصل: « اجتمعوا » .
- ٤ - غير م (بدلها): «فهذه صفتنا فيما خالفناهم فيه وصنفتهم فيما رضوا به من أنفسهم» .
- ٥ - ليس فى م .
- ٦ - م: « على قولهم » .
- ٧ - فى م فقط .
- ٨ - غير م (بدلها): « من القبيح والشناعة الى كل سوء » .

٩ - ح ج س ق س ج س (بدل ما بين المعقفتين): « ثم رجعنا الى مخاطبة الصنّف الاول فقلنا لم » .

فليعلم أن العالم الربانى المولى محمد محسن الفيض القاسانى - قدس الله سره - نقل كلام المصنّف (ره) فى الاصل الاول من كتابه الموسوم بالاصول الاصيلية من هذا الموضع أعنى « ثم رجعنا الى مخاطبة الصنّف الاول » الى قوله: « وفيما اقتصصنا ما يكتفى به من يعقل » ( انظر ص ٦ - ١٤ من النسخة المطبوعة بتحقيقنا ) .

قالوا: لم نجد الفقهاء يروون جميع ما يحتاج اليه الناس في<sup>١</sup> أمر الدين والحلال والحرام عن النبيّ - (ص) - وأنّ جميع ما أتانا عنه أربعة آلاف حديثٍ فقط في التفسير والحلال والحرام والفرائض<sup>٢</sup> من الصلوة وغيرها فلا بدّ للناس<sup>٣</sup> من النظر فيما لم تأت به الرواية عنه واستعمال الرأى فيه [ وقالوا: حجّتنا في ذلك قائمة<sup>٤</sup> من قول النبيّ - (ص) - ] لمعاذ بن جبلٍ لمّا<sup>٥</sup> وجهه الى اليمن قاضياً: بم<sup>٦</sup> تقضى يا معاذ؟ - قال: أفضى بكتاب الله<sup>٧</sup> قال: فما لم يكن في الكتاب؟ - قال: فبسنة رسول الله<sup>٨</sup>، قال: فما لم يكن في السنة؟ قال: أجتهد رأبي<sup>٩</sup> لا آلو؛ قال: فضرب رسول الله على صدره<sup>١٠</sup> وقال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله<sup>١١</sup> [ لما يجب<sup>١٢</sup> ] فعلمنا أنّه [ يأتي في الحكم ما لا يوجد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله<sup>١٣</sup> ] وأنّه لا بدّ من استعمال الرأى ثمّ أكّد ذلك بقوله - صلّى الله عليه وآله - : إنّما مثل أصحابي فيكم مثل النجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم [ ثمّ الحجّة البالغة الواضحة عن رسول الله (ص) قوله<sup>١٤</sup> ] اختلاف أمّتي<sup>١٥</sup> رحمة<sup>١٥</sup> فعلمنا أنّه لم يكلنا الى رأيهم إلّا فيما لم يأتنا [ من عند الله ولم -

١ - غير م : « من » .

٢ - غير م : « والفرض » .

٣ - في م فقط .

٤ - ح ج س ق س ج م ث : « و تجوز ذلك لنا قول رسول الله » . ( وفي ح : « بقول » ) .

٥ - م ج م ث ح ج س ق : « حين » .

٦ - م : « بما » .

٧ - ح ج س ق س ج م ث : « بالكتاب » .

٨ - ح ج س ق : « فبالسنة » .

٩ - غير م ج م ث س ق : « برأبي » .

١٠ - في م فقط .

١١ - ح ج س ق س ج م ث : « رسول رسوله » .

١٢ - في م فقط وهنا أيضاً « يجب » .

١٣ - م ج م ث ح ج س ق : « قد أوجب » .

١٤ - أن من الحكم ما لم يأت به في كتاب ولا في سنة » .

١٥ - ( بدلها ) في غير م : « وقوله » .

١٥ - ح ج ق س م ج م ث : « اختلاف أصحابي لكم » .

يبينه لنا رسول الله هذا <sup>١</sup> ] وقد تقدمنا في ذلك الصحابة الأولون حين قالوا بأرائهم في <sup>٢</sup> [ الأحكام والموارث والحلال والحرام فعلمنا أنهم لم يفتوا إلا بما <sup>٣</sup> هو لهم جائز وأنهم لم يخالفوا الحق ولا خرجوا منه ، ولم يكونوا ليجمعوا <sup>٤</sup> على باطلٍ فلا لنا أن نضلّهم فيما فعلوا بل علينا الاقتداء <sup>٥</sup> بهم .

قالت الشيعة : فقد اجتمعوا على يزيد بن معاوية ؛ أخبرونا هل اجتمعوا على هدى أو على ضلال ؟ - قالوا : هذا ما لا نجيبكم فيه ولكن نعلم أن يد الله على الجماعة والكثرة <sup>٦</sup> ] ولم يكن الله ليجمع أمة محمد (ص) على ضلالٍ .

قبل لهم <sup>٧</sup> : انّ أكذب الروايات وأبطلها ما نسب الله عز وجلّ فيه الى الجور ونسب نبيّه - (ص) - فيه الى الجهل ، وفي قولكم : انّ الله عز وجلّ لم يبعث نبيّه (ص) الى خلقه بجميع ما يحتاجون اليه تجويراً له في حكمه وتكذيباً له في قوله : اليوم أكملت لكم دينكم وأنتمت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً <sup>٨</sup> فليس تخلوا لاحكام أن تكون من الدين أو ليست من الدين ؛ فان كانت من الدين فقد أكملها الله وبيّنها لبيّه ، وان كانت الأحكام ليست عندكم من الدين فلا حاجة بالناس اليها ، ولا يجب <sup>٩</sup> [ عليكم في قولكم أن يحكم عليها بما ليس من الدين <sup>١٠</sup> ] وهذه شناعة <sup>١١</sup> لودخلت على

١ - سج ٥ ح ج س ق ( بدلها ) : « به ولم يبينه لنا » .

٢ - م ( بدلها ) : « في ذكر الصحابة الاولين فيما قالوا فيه برأيهم من » .

٣ - ج ح س ق سج ٥ ح : « لم يفملوا الا ما » .

٤ - في النسخ : « ليجمعوا » . ٥ - سج ٥ ح ج س ق : « فاقتدينا » .

٦ - ج ح س ق سج ٥ ح : « ومن ذلك أنا الجماعة والكثرة ويد الله على الجماعة »

( لكن ح بدل : « ومن ذلك ان الجماعة » : « ومن قولهم » ) .

٧ - ليس في م . ٨ - من آية ٣ سورة المائدة .

٩ - ج ق : « ولا بحث » . ١٠ - غير م ( بدلها ) : « في قولكم عليهم »

١١ - ح س س : « شنيعة » .

اليهود والنصارى فى دينهم لتركوا ديناً<sup>١</sup> يدخل عليهم فيه مثل هذه الشنعة<sup>٢</sup> وهذه الشنعة تتصل بمثلها من تجهيلكم النبى - صلى الله عليه وآله - [وادعائكم استنباط ما لم يكن يعرفه<sup>٣</sup>] من فروع الدين ويحق<sup>٤</sup> الشيعة الهرب [مما أنتم مقيمون عليه<sup>٥</sup>] مما أقررت به من هاتين الشنعتين<sup>٦</sup> اللتين فيهما الكفر بالله عز وجل وبرسوله - صلى الله عليه وآله .

[<sup>٨</sup> ووقوفكم عند يزيد وبيعته واجتماع الناس عليه وهو يزيد الفجور ويزيد الغرور<sup>٩</sup> وقد علمتم ان الحسين - عليه السلام - كان أعلم بالله وبرسوله وأتقى وأحقّ بهذا الأمر فتركتموه لابل قتلتموه واجتمعتم على الضال<sup>١٠</sup> الخبيث المخبث فاذا ألزمنكم الحجة قلتم: هذا مالا نجيبكم اليه فهل أنتم إلا على شفا جرف من النار لفعالكم ولو أراد الله عز وجل بكم الخير وهذا لكم لنصحتكم أنفسكم فوالله ما الحق إلا واضح<sup>١١</sup> بين منير، وما الباطل إلا مظلم كدر<sup>١٢</sup> وقد عرفتم موضعه ومستقره إلا أن الميثاق قد تقدم فى الأظلة بالسعادة والشقاوة وقد بين الله جل ذكره لنا ذلك بقوله: واذا أخذ ربك من بنى - آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة انا كنا عن هذا غافلين<sup>١٣</sup> أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم<sup>١٤</sup> فالأمر قد سبق من الله فيكم أنكم لا ترجعون لقوله: وان تدعهم الى الهدى

١- مع س ج ح س ق « لتركوا ما » . ٢- ح : « الشنعة » .

٣- ما بين المعفتين ليس فى م . ٤- ج ح س ق مع س : « وحق » .

٥- فى م فقط . ٦- ح : « من هاتين الشنعتين » .

٧- فى م : « بالله العظيم » .

٨- فليعلم أن ما بين المعفتين أعنى من قوله « ووقوفكم عند يزيد » الى قوله:

« فلعل بقية الاحكام فى القرآن الذى ذهب » لا يوجد منه أثر فى نسخ ج ح س ق مع س بل هو فى نسخة م فقط .

٩- كذا والظاهر أنه « يزيد الخمر » ١٠- فى الاصل : « الضلال » .

١١- ١٢- آية ١٧٢ و١٧٣ سورة الاعراف و ذيل الثانية « أتهاكنا بما فعل المبطلون » .

فلن يهتدوا إذاً أبداً<sup>١</sup> ]<sup>٢</sup> فقالت المرجئة: فاعلّ بقية الاحكام في القرآن الذي ذهب؟-  
قلنا لهم: فلم لم تكلّفوهم أن يأتوكم بالقرآن الذي ذهب؟- قالوا: [وهل] يجوز ذلك؟<sup>١</sup>  
قلنا لهم: وهذا الذي قلتموه من الرأى أشدّ من ذلك لأنه لا يجوز لهم أن يأتوكم بالقرآن

١ - من آية ٥٧ سورة الكهف ؛ وهنا تم ما كان في م فقط.

٢ - من هنا تغاير كثير في العبارة بين نسخة م وسائر النسخ بحيث يفضى ذكر  
الاختلاف الى طول بل لا يفهم من كثرتها مطلب فالاولى أن نذكر عبارة نسخة م بتسامها في  
المتن وعبارة سائر النسخ في ذيل الصفحة حتى ينتهي التغاير فما في الذيل عبارة  
ح ج س ق هج مث :

[ ولقد أقررتم انكم لم تجدوا ما هو أظهر<sup>١</sup> من الفتيا في الحلال والحرام وهو ما  
زعمتم أنه ذهب من القرآن ثم لم يوحشكم ذلك<sup>٢</sup> فلم لا كلفتموهم أن يأتوكم بالقرآن  
الذي ذهب أو بمثله من تلقاء أنفسهم<sup>٣</sup> كما<sup>٤</sup> أتوكم بالحلال والحرام من تلقاء أنفسهم  
فما هذا والفقهاء إلا في مجرى واحد وانما هو أمر ونهى ولو لم تدعوا أنه لم يأت  
بقرآن إلا [ما] في أيديكم ولكتكم لم تجدوا بدءاً لظهور الأمر بأن تقرّوا بما عجز عنه  
أو لوكم من جمع القرآن وضيّعه وكذلك السنّة التي جهلتموها قد أتى بها الرسول  
- صلى الله عليه وآله - في كلّ حلالٍ وحرامٍ ولكن كثراً تبعكم فطلبتم فوق أقداركم  
فكيف جاز أن تضيّعوا القرآن ولا يجوز أن تضيّعوا السنّة؟! ولما عجزتم عن جميع  
السنّة كما عجزتم عن جميع القرآن أحلتم<sup>٥</sup> بالأحاديث الكاذبة على النبيّ - صلى الله  
عليه وآله - وعلى تجهيله وعجزه عما يحتاج الناس اليه ، وأحلتم على السنّة بنقصها  
وأنتها لم تكمل ] .

١ - ح : « أقرب » .

٢ - ليس في ح .

٣ - ج س ق هج مث : « أنفسكم » .

٤ - هج : « فما » .

٥ - مث ح : « ولم » .

٦ - في النسخ : « إذ أحلتم » .



لأنّ القرآن هو من عند الله والرأى فى الحلال والحرام صعب<sup>١</sup> لأنّ الحلال والحرام هو من عند الله عزّ وجلّ لا من قول [ من ] يخطئ ويصيب ، فهم لم يكلّفوهم أن يأتوهم بالقرآن الذى ذهب أو بمثله من تلقاء أنفسهم كما أتوهم بالحلال والحرام من تلقاء أنفسهم فما هو الا فى مجرى واحد انما هو أمرٌ ونهىٌ ولكنكم لم تجدوا بدءاً من أن تقرّوا بالقرآن الذى عجزتم عن تأويله أنتم وآباؤكم الأقدمون ، وهذا القرآن بكماله وتامه وحرامه وحلاله<sup>٢</sup> بلا اختلاف ولا تنازع عند الأئمة - عليهم السلام والصلوات من الله والرّحمة والبركات - فحُرّمتم معرفته بجحودكم الامام وتضييعكم الحقّ وقد عرفتم موضعه فلم يهدكم الله كما قال عزّ وجلّ: وجعلنا على قلوبهم أكنةً أن يفقهوه وفى آذانهم وقراً وان تدعهم الى الهدى فلن يهتدوا اذاً أبداً<sup>٣</sup> وكذلك السنّة التى جهلتموها وقد أبانها رسول الله - صلّى الله عليه وآله - فى كلّ حلالٍ وحرامٍ ولكن كثير [ اتباعكم<sup>٤</sup> ] فطلبتم فوق أقداركم فكيف جاز لكم أن تضيّعوا أكثر القرآن ولا يجوز أن تضيّعوا أكثر [ السنّة<sup>٥</sup> ] ولما عجزتم عن [ جميع<sup>٦</sup> ] السنّة كما عجزتم عن جميع القرآن ولم تكن فى القرآن حيلة<sup>٧</sup> احتلتم بالأحاديث الكاذبة عن<sup>٨</sup> النبىّ - صلّى الله عليه وآله - على تجهيله وعجزه عمّا يحتاج الناس اليه واحتلتم على السنّة بنقضها<sup>٩</sup> وأنها لم تكمل<sup>٩</sup> .

ثمّ انظروا فيما جهل أصحابكم من السنّة وعجزوا [ عنه هل خفى عن صاحبنا

١ - كذا فى الاصل صريحاً ولعله : « أصعب » .

٢ - كذا ولعله كان : « وحلاله وحرامه » .

٣ - من آية ٥٨ سورة الكهف . ٤ - ليس فى م .

٥ - ليس فى م . ٦ - ليس فى م .

٧ - كذا والظاهر : « على » كما فى مائر النسخ .

٨ - فى جميع النسخ « بنقضها » ( بالضاد المعجمة ) وهى مصحفة بالقطع واليقين

بقريئة ما بعده . ٩ - هنا تم ما كنا بصدد نقل ما فى النسخ

بكلتا العبارتين فنشرع الان فى تليق النسخ فيما يذكر فى المتن .

منه شياً<sup>١</sup> ؛ هذا باجماع الأمة<sup>١</sup> [ اذا من شياً منها<sup>٢</sup> والا ] قد وجدوه عند صاحبنا وأنه كان [ يردهم الى الحق اذا أخطأوا<sup>٣</sup> ] [ وقد كانوا يسألونه فيجدون عنده جواب ما يضطرون اليه<sup>٤</sup> ] ثم يتلاحون<sup>٥</sup> في بعضه<sup>٦</sup> [ فيمضون ما كان من رأيهم<sup>٧</sup> ] كراهة أن ينسب العلم كله الى صاحبنا<sup>٨</sup> [ فيميل كل انسان اليه<sup>٩</sup> ] ولو سأله [ عن الحلال والحرام والمواريث والأحكام<sup>١٠</sup> ] لوجدوا عنده البيان [ بما قد استغنت به الشيعة عن الراي<sup>١١</sup> ] .

وفيما ادعيتم [ أيها المرجئة<sup>١٢</sup> ] من قول النبي - صلى الله عليه وآله - لمعاذ [ تكذيب<sup>١٣</sup> بما أنزل الله وطعن على رسوله<sup>١٤</sup> ] فأما ما كذبتهم به من كتاب الله فما قدمناه<sup>١٥</sup> في صدر كتابنا هذا<sup>١٦</sup> من قوله تعالى : وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك<sup>١٧</sup> فان تولوا فاعلم أنما يريد الله أن

- 
- ١ - غير م (بدلها) : « عن شيء » . ٢ - ليس في م .  
 ٣ - ج ح س ق مج م ( بدلها ) : « يردهم عن الامر » .  
 ٤ - غير م ( بدلها ) : « فلا يجدون الحق غيره » .  
 ٥ - م : « يتداخنون » . ٦ - م : « نقضه » .  
 ٧ - ما بين المعقتين ليس في م . ٨ - غير م : ( مكان « الى صاحبنا » ) :  
 « اليه » . ٩ - في م فقط .  
 ١٠ - في م فقط . ١١ - ليس في م .  
 ١٢ - في م فقط . ١٣ - ح : « لما » .  
 ١٤ - ليس في م .  
 ١٥ - ح ج س ق مج م ( سفينة النجاة للمفيض ( ص ١٠٧ ؛ س ١ ) : « قديناه »  
 لكن في الاصول الاصيله له ( ص ٧ ؛ س ١ ) كما في المتن وهو الصحيح الصريح .  
 ١٦ - « هذا » في م فقط .  
 ١٧ - اكتفى في نسخ س ق ج ح س ق مج م من نقل الايتين المشار اليهما في الذيل  
 الى هنا أعنى قوله : « اليك » .

يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيراً من الناس لفاسقون<sup>١</sup> أفحكهم الجاهليّة يبغون و من أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون<sup>٢</sup> وقوله تعالى : انا أنزلنا اليك الكتاب بالحقّ لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً\* واستغفر الله ان الله كان غفوراً رحيماً\* ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خواناً أثيماً<sup>٣</sup>\* وقوله تعالى : وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله ذلكم الله ربّي عليه توكلت وإليه أنيب<sup>٤</sup> وقوله تعالى : ولا يشرك في حكمه أحداً<sup>٥</sup>\* واتل ما اوحى اليك من كتاب ربك لا مبدل لكلماته ولن تجد من دونه ملتحداً<sup>٦</sup> وقوله تعالى : ألاله الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين<sup>٧</sup> وقوله تعالى : ألاله الحكم وهو أسرع الحاسبين<sup>٨</sup> وقوله تعالى : له الحكم وإليه ترجعون<sup>٩</sup> فاصبر لحكم ربك ولا تطع منهم آثماً أو كفوراً<sup>١٠</sup> وما أشبهه<sup>١١</sup> ممّا يدل في الحكم<sup>١٢</sup> على ان الحكم لله وحده وزعمتم ان<sup>١٣</sup> ليس في الكتاب ولا فيما أنزل الله<sup>١٤</sup> على نبيّه (ص) ما يحكم به بين الناس فيما اختلفوا فيه .

[ وأخري فلتن كان<sup>١٥</sup> ] معاذ بن جبل يهتدى<sup>١٦</sup> الى ما لم يوح الله عز وجل الى نبيّه (ص) [ ويحكم به بين الناس<sup>١٧</sup> ] وأنه يهتدى بغير ما [ هدى به رسول الله<sup>١٨</sup> ]

- ١ و ٢ - آية ٤٩ و ٥٠ سورة المائدة . ٣ - ثلاث آيات متواليات من سورة النساء ( آية ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧ ) .  
 ٤ - آية ١٠ سورة الشورى .  
 ٥ و ٦ - ذيل آية ٢٦ مع آية ٢٧ سورة الكهف؛ والاية الثانية في م فقط .  
 ٧ - ذيل آية ٥٤ سورة الاعراف ( وليست في غير م ) .  
 ٨ - ذيل آية ٦٢ سورة الانعام . ٩ - ذيل آية ٨٨ سورة القصص .  
 ١٠ - آية ٢٤ سورة الدهر؛ فليعلم أن في غير نسخة م ( أعنى نسخ ج ح س ق مع م ) اكتفى من الايات المذكورة في المتن بنقل بعضها .  
 ١١ - م : « وما أشبهه » . ١٢ - غير م : « في الكتاب يدل » .  
 ١٣ - غير م : « فزعمتم أنه » . ١٤ - ح : « أنزله » .  
 ١٥ - ح ج س ق مع م : ( بدلها ) : « وأن » .  
 ١٦ - م : « يهدى » . ١٧ - في م فقط .  
 ١٨ - غير م : « اهتدى به النبي » .

— صلى الله عليه وآله — [ ان له ] لشأناً عجيباً لأنكم أوجبتم<sup>١</sup> لمعاذ أن رأيته في الهدى كالذى أوحى الله عز وجل<sup>٢</sup> الى نبيّه — صلى الله عليه وآله — فزعمتم أن مرتبته فوق مرتبة النبوة<sup>٣</sup> اذ كانت النبوة<sup>٤</sup> بوحى تنتظر ومعاذ لا يحتاج الى وحي بل يرى برأيه<sup>٥</sup> من قبل نفسه وهذا عظيم عند الله جلّ ذكره فمثلكم<sup>٦</sup> في ذلك كما قال الله عز وجل: ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو قال أوحي الى ولم يوح اليه شيئا<sup>٧</sup> ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله<sup>٨</sup> فصار معاذ عندكم بهتدي<sup>٩</sup> برأيه ولا يحتاج في الهدى الى وحي<sup>١٠</sup> ورسول الله — صلى الله عليه وآله — يحتاج الى وحي [ وما ينطق عن الهوى \* ان هو الا وحي<sup>١١</sup> يوحى \* علمه شديد القوى<sup>١٢</sup> ] ولو جهد المبطلون والملحدون<sup>١٣</sup> على ابطال نبوة نبيّنا<sup>١٤</sup> — صلى الله عليه وآله — ما جاوزوا<sup>١٥</sup> ما وصفتموه به من تجهيله<sup>١٦</sup> (ص) [ وما نسبوه الا الى أقلّ ممّا وصفتموه ] به [ والله يسألكم<sup>١٧</sup> عما تقلّدتموه من هذه المقالة الشنيعة التي استعملتموها بعد نبيّكم — صلى الله عليه وآله<sup>١٨</sup> ] .

- ١ - غير م : « وأوجبتم » فقط .  
 ٢ - « النبوة » ليست في م .  
 ٣ - م : « ومثلكم » .  
 ٤ - م : « يقتدى » .  
 ٥ - م : « اذا »  
 ٦ - غير م : « بل يأتي به برأيه » .  
 ٧ - صدر آية ٩٣ سورة الانعام .  
 ٨ - ثلاث آيات من أوائل سورة النجم .  
 ٩ - غير م : « ولوجهد المبطلون » .  
 ١٠ - غير م : « ما تجاوزوا » .  
 ١١ - غير م : « من الجهل » .  
 ١٢ - غير م : « فليعلم أن هذه الايات في م فقط .  
 ١٣ - غير م : « على ابطال نبوته » .  
 ١٤ - غير م : « ما تجاوزوا » .  
 ١٥ - غير م : « من الجهل » .  
 ١٦ - كذا فان لم يكن محرفاً من « يسألكم فهو من ساءله بمعنى سألته ؛ قال البستاني - في محيط المحيط : « ساءله وسأيله وعنه وبه مسألة وسأيلة بمعنى سأل ومنه قول أبي فراس المدوي :

تسألني من انت وهي عليمه بحالى وهل حالى على مثلها نكر»  
 فمن أراد التحقيق فليراجع كتب اللغة .

١٧ - ما بين المعقتين في م فقط ؛ فليعلم أن تصحيح هذه القسمة من الكتاب

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

هذا وقد أخبرنا الله عز وجل أن الأصل في الاختلاف في الأمم إنما كان بعد أنبيائهم<sup>٣</sup> - عليهم السلام - [ كذلك قال الله عز وجل<sup>٤</sup> ] : كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغياً بينهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم<sup>٥</sup> [ فذم الله أهل البغي وحمدتم أنتم اختلفتم<sup>٦</sup> ] وقلتم: اختلفتم رحمة واقتديتم بالخلاف وأهل الخلاف<sup>٧</sup> وصرفت<sup>٨</sup> قلوبكم عمّن هداه الله لما اختلف فيه من الحق باذنه و يحق ذلك<sup>٩</sup> عليكم قول الله عز وجل ولا يزالون مختلفين<sup>١٠</sup> إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم وتمت كلمة ربك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين<sup>١١</sup> واتبعتم أهل الخلاف<sup>١٢</sup> واتبعنا من استثنى الله بالرحمة [ لهم<sup>١٣</sup> ] فلما ضاق بكم<sup>١٤</sup> باطلكم أن تقوم<sup>١٥</sup> لكم الحجّة<sup>١٦</sup> أحلتم على الله عز وجل الكذب وجورتموه<sup>١٧</sup> في الحكم

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

قدمتم يوم السبت الحادى والعشرين من شهر رمضان المبارك أعنى يوم شهادة مولانا ومولى- المتقين أمير المؤمنين على بن أبى طالب - عليه السلام - من سنة ١٣٩٠ هـ فالحمد لله على ما وفقنا لذلك فى مثل هذا اليوم وتم تصحيحه الطبعى ليلة العاشوراء ١٠ محرم الحرام من سنة ١٣٩١ هـ .

١ - غير م ( بدلها ) : « وقد تم » .

٢ - فى م فقط .

٣ - م : « أنبيائه » .

٤ - غير م ( بدلها ) : « فقال » .

٥ - آية ٢١٣ سورة البقرة .

٦ - غير م « فحمدتم اختلفتم » .

٧ - ليس فى م .

٨ - غير م : « صدقت » .

٩ - غير م « لما اختلفوا » .

١٠ - غير م : « ويحقق لنا » .

١١ - ذيل آية ١١٨ سورة هود .

١٢ - آية ١١٩ سورة هود .

١٣ - غير م : « اهل الاختلاف » .

١٤ - فى م فقط .

١٥ - ح ج س ق مع س « عليكم » .

١٦ - م : « يقول » .

١٧ - م : « بالحجة » .

١٨ - ح ج س ق مع س : « بالتجويز » ( بالزاي المعجمة ) .

في ١ تكليفه [على ما] زعمتم ٢ ايّاكم ٣ ما لم يبيّنه لكم و على نبينا (ص) بالتّجهيل ٤ في قولكم لم يبيّن لنا الطّاعة من المعصية [و على أهل الحقّ و المصدّقين لله و لرسوله بالعداوة و البغضاء و على الحق من ٥ أحكام الكتاب بالعيب ٦ و الالحداد ٧ (و أن الحقّ لعزير لا يعلم به أثر الباطل ٨) و في كلّ بابٍ من كتابنا هذا ٩] شنة عليكم لا مخرج لكم منها [فتفهّموها ١٠].

### [قالت المرجئة : من أين علينا الشّنة ؟ ١١]

قلنا لما ١٢ نحلتهم رسول الله (ص) الرضا [يقول معاذ بن جبل ١٣] بغير ما أنزل الله و

- ١ - غير م : «من» .
- ٢ - ليس في م .
- ٣ - غير م : «أناكم» .
- ٤ - م : «بالجهل» .
- ٥ - في النسخ : « و » و التصحيح من الاصول الاصيلة للفيض (ص ٨ س ١٧) و من سفينة النجاة (ص ١١١ ؛ س ١) أيضاً له .
- ٦ - في الاصول الاصيلة و السفينة : «بالعبث» .
- ٧ - فليعلم أن ما نقله المحقق الفيض (ره) في كتابة سفينة النجاة من كتاب الايضاح تم هنا و أشار الى باقى الكلام بقوله : «الى آخر ما قاله من هذا القبيل مع ما ليه من التطويل سيما فيما طعن به على خبر معاذ و اقتصرنا على ذلك فان القطرة تدل على الغدير و الجفنة تهدي الى البيدر الكبير و لغيره رضى الله عنه أيضاً كلمات في ذلك (الى آخر ما قال انظر ص ١١١ من النسخة المطبوعة بطهران سنة ١٣٧٩)» .
- ٨ - ما بين الهالين لم يذكر في الاصول الاصيلة .
- ٩ - م (بدل ما بين المعفتين) : «وعاديتم أهل الحق و الصادقين لله و لرسوله (ص) بالعداوة و البغضاء و طعنتم عليهم و عبتموهم و في هذا» .
- ١٠ - ليس في م و في ح : «فتضمروها» .
- ١١ - ما بين العاصرتين في م فقط .
- ١٢ - غير م : «من ذلكم انكم» .
- ١٣ - غير م : «أن يحكم معاذ» .

زعمتم أن معاذاً [ إذا ١ ] حكم باليمن حكماً برأيه كان حقاً فيجب على النبيّ برأيكم أن يتبع حكم معاذٍ [ لأنه لا يجوز للنبيّ أن يحكم بخلاف الحق ٢ ] فصيرتم معاذاً امام رسول الله ٣ لايسعه [ في قولكم ٤ ] ألا الافتداء به والله عز وجل يقول : ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ٥ فصيرتم لمعاذ حكماً لا يحتاج معه الى حكم الله والى ما أنزل الله فكنتم في ذلك كما قال الله عز وجل : ذلكم بأنه اذا دُعى الله وحده كفرتم و ان يُشركَ به تؤمنوا فالحكم لله العلى الكبير ٦ فأبيتم على الله أن تجعلوا الحكم له و جعلتموه لمعاذٍ و لجميع الصحابة والتابعين [ وان حرّم بعضهم ما أحلّه بعض ثم لمن بعد التابعين ٧ ] الى يوم القيامة رضى منكم أن يكون الحكم لغير الله والله تعالى يقول : ٨ ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ٩ و من لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ١٠ و من لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون ١١ فلئن ١٢ رضيتم بكتاب الله أو سخطتموه لقد لزمكم الكفر والتظلم والفسق .

ولقد زعمتم ان معاذاً وجميع الصحابة ١٣ و التابعين حكموا بغير ما أنزل الله فبلغتم غاية الوقعة [ فيهم والتنقص ١٤ لهم ١٥ ] ثم تجاوزتموهم ١٦ الى أن نحلتم النبيّ -

١ - ليس فى م .

٢ - ليس فى م .

٣ - غيرم : «اماماً للنبيّ» .

٤ - ذيل آية ٥٠ سورة المائدة ؛ و صدرها «أفحكم الجاهلية يبغون» .

٥ - آية ١٢ سورة المؤمن .

٦ - ما بين الحاصرتين ليس فى م .

٧ - ح ج س ق مج مث (بدلها) : «وكفى يقول الله» .

٨ - ذيل آيات ٤٤ و ٤٥ و ٤٧ من سورة المائدة ؛ فليعلم أن الاتيين

الاخيرتين ليستا فى م .

٩ - س ق ج مج مث : «فلا» .

١٠ - غيرم : «فلا» .

١١ - غيرم : «فيه و التنقص له» و صرح فى نسختى ق س بأن ضمير «فيه» و «له»

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

صلى الله عليه وآله - أنه أمر به ورضيه ولا يبلغ المُلحدون عُسْراً<sup>١</sup> أنتم عليه من  
 نقضية النبى مع وقيعتكم فى الصّحابة وان<sup>٢</sup> ممّا يبطل ما نحلتموه النبى (ص)  
 [ و الصّحابة<sup>٣</sup> ] من الرضا بالحكم بغير ما أنزل الله قول الله عزّ وجلّ : قل إنّما حرّم  
 ربّى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحقّ وأن تشرکوا بالله ما لم -  
 ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون<sup>٤</sup> ؛ قال عزّ وجلّ : ولا تقولوا لماتصف  
 ألسنتكم الكذب هذا حلال<sup>٥</sup> وهذا حرام<sup>٦</sup> لتفتروا على الله الكذب انّ الذين يفترون  
 على الله الكذب لا يفلحون<sup>٧</sup> متاع<sup>٨</sup> قليل<sup>٩</sup> ولهم عذاب<sup>١٠</sup> أليم<sup>١١</sup> فزعمتم<sup>١٢</sup> أنّ النبى (ص)  
 جوز لمعاذ بن جبل الحكيم برأيه [ فيما حظره الله على خلقه ولم يجعل الحكيم فيه إلا  
 [ الى ] ما أراه الله نبىّه وأنزله عليه وقبل ذلك<sup>١٣</sup> ] فيما<sup>١٤</sup> حظره الله على نبىّه داود -  
 عليه السّلام - فقال : و داود و سليمان اذ يحكمان فى الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم  
 وكنّا لحكمهم شاهدين<sup>١٥</sup> ففهمناها سليمان وكنّا آتينا حكماً وعلماً<sup>١٦</sup> و قال : يا

#### « بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

يرجع الى « معاذ » و ليعلم أن كاتب نسخة « م١ » كتب فى هاشى قول المصنف : « نبلغتم  
 غاية الوقعة فيه والتقص له » مانصه : « من هنا سقطت ورتان فى النسخة المقابل بها »  
 فيعلم أن النسخة من الكتاب كانت قليلة جداً .  
 ١٦ - غير م : « تجاوزتموهم » (بضمير الجمع صريحاً) .

- ١ - سج م١ : « الاما » ج ق : « الا الى ما » أما نسخة ح فقد سقطت الكلمتان فيها فصارت  
 عبارتها مشوشة هكذا : « وما يبلغ الى ما أنتم عليه » .
- ٢ - فى م فقط .
- ٣ - فى م فقط .
- ٤ - آية ٣٢ سورة الاعراف .
- ٥ و ٦ - آية ١١٦ و ١١٧ سورة النحل .
- ٧ - م : « وزعمتم » .
- ٨ - ما بين الحاصرتين ليس فى م .
- ٩ - ح ج س ق سج م١ « وقبل ذلك ما » .
- ١٠ و ١١ - آية ٧٨ و صدر آية ٧٩ سورة الانبياء .



داود انا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك  
 عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب<sup>١</sup>  
 [ فحظر عليه القول الا بالحق<sup>٢</sup> ] وقال عز وجل : فخلف من بعدهم خلف ورثوا  
 الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون سيغفر لنا وان يأتهم عرض مثله يأخذوه  
 ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على الله الا الحق ودرسوا ما فيه والدار الآخرة  
 خير للذين يتقون أفلا تعقلون<sup>٣</sup> و الذين يمسكون بالكتاب و أقاموا الصلوة انا لانضيع  
 أجر المصلحين<sup>٤</sup> [ و نظير ذلك كثير في القرآن<sup>٥</sup> ] فانظروا كيف أخذ الله عليهم ميثاق  
 الكتاب ألا يقولوا على الله الا الحق [ وكيف زعمتم أن النبي جوز لمعاذ القول  
 على الله برأيه و لجميع الصحابة ؟<sup>٦</sup> ثم انظروا من الذين يمسكون بالكتاب ؟ الذين  
 يقولون ان الحكم فيه و به ؟ أو الذين يزعمون أن الحكم لافيه ولا به ؟<sup>٧</sup>

وقد قال الله تعالى لنبيه<sup>٨</sup> : قل انما أتبع ما يوحى الى من ربى<sup>٩</sup> وقال تعالى :  
 قل ان ضللت فانما أضل على نفسى و ان اهتديت فبما يوحى الى ربى انه سميع  
 قريب<sup>١٠</sup> فزعمتم أن الصحابة و من بعدهم استغنوا برأيهم فكان هداهم بغير ما هدى الله  
 عز وجل به نبيه - صلى الله عليه وآله - و أن المؤمنين اهتدوا<sup>١١</sup> لما لم يهتد له النبي (ص)  
 [ و جعل لهم من رأيهم ما لم يجعل له من الحكم برأيه<sup>١٢</sup> ] والله يقول : و أن احكم بينهم

١ - آية ٢٦ سورة ص .

٢ - ليس فى م .

٣ و ٤ - آية ١٦٩ و ١٧٠ سورة الاعراف .

٥ - فى م فقط .

٦ - م (بدل ما بين المعقنين) : « وكيف زعمتم أن النبي - صلى الله عليه وآله - جوز  
 لمعاذ القول على الله و لجميع الصحابة ثم انظروا من الذين تمسكوا بالكتاب و ذكروا أن  
 الحكم فيه كيف أثنى الله عليهم فكافأهم بالحسن لقله : و الذين يمسكون بالكتاب و أقاموا  
 الصلوة انا لانضيع أجر المحسنين و قوله عز وجل ردأ عليهم . »

٧ - من آية ٢٠٣ سورة الاعراف .

٨ - آية ٥٠ سورة سبأ .

٩ - محير م : « قد هدوا » .

١٠ - ما بين المعقنين فى م فقط .

بما أنزل الله<sup>١</sup> ، و قوله : انا أنزلنا اليك الكتاب بالحقّ لتحكم بين الناس بما أراك الله<sup>٢</sup> لا بما تراه أنت من نفسك ، و قال تعالى : فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحقّ بإذنه والله يهدى من يشاء الى صراطٍ مستقيم<sup>٣</sup> فزعمتم أنّ النبيّ (ص) لم يهتد لما اختلف فيه من الحقّ بإذنه و قد هدى الله له المؤمنين فقد<sup>٤</sup> صيرتموهم<sup>٥</sup> في حدّ الرّبوبيّة و ذلك أنّ الله جلّ ذكره إنّما تعبّد خلقه بأن أمرهم و نهاهم و أحلّ لهم و حرّم عليهم و أجرى عليهم الأحكام بذلك فوعد الثّواب من أطاعه و أوعد العقاب من عصاه ، و كذلك جعلتم لهم الأحكام على الناس [ ألا بما أنزل الله<sup>٦</sup> ] فمن عصاهم [ عاقبتموه و أوجبت عليه معصية الله و عقوبة الدّنيا و الآخرة<sup>٧</sup> ] . [ و أراكم قد اختلفتم ألا من عصاكم في أحكامكم التي ابتدعتموها بأهوائكم و آرائكم فكفرتموهم<sup>٨</sup> ] و من [ أطاعكم<sup>٩</sup> ] نسبتموه الى السنّة و الجماعة و صار عندكم من أهل الثّواب في الدّنيا و الآخرة فهل تعبّد الله ألا بما تعبّدتموهم ؟ و هل زاد الله فيما تعبّدتم به و أمرهم و نهاهم على ما صنعتم بهم ؟ !

و لقد نسبتهم الصّحابة و التابعين<sup>١٠</sup> الى أنّهم يعرفون الطّاعة و المعصية و الحكم فيهما بأرائهم<sup>١١</sup> و دفعتم النبيّ (ص) عن ذلك و الوحي يأتيه ؛ فلئن كانوا كما زعمتم يحسنون الحكم فيما ورد عليهم و أنّ ذلك ليس في [ كتاب الله و لافي سنّة رسوله لقد

١ - صدر آية ٤٩ سورة المائدة .

٢ - صدر آية ١٠٥ سورة النساء ؛ فليعلم أنّ الايتين في م فقط .

٣ - ذيل آية ٢١٣ سورة البقرة .

٤ - م : « وقد » .

٥ - م : « صيرتموه » و في س ق مج م : « صيرتموها » لكن في ج فوقها : « خ ل :

صيرتموهم » . و في س ق ل سرها بقوله في الهاشم : « يعنى الصحابة » .

٦ - تلك الكلمات في م فقط بعد كلمة : « الناس » وقد سقطت مما قبلها كلمات .

٧ - ما بين المعفتين ليس في م .

٨ - ما بين المعفتين في م فقط .

٩ - في غير م : « أطاعهم » .

١٠ - في غير م : « و لقد نسبتموهم » .

١١ - غير م : « برأيهم » .

وصفتموهم بالاستغناء عن بعثة النبيّ (ص) وعن تنزيل الكتاب و اذا كانوا يعرفون كما زعمتم من الحكم ما ليس في كتاب الله ولا سنة رسوله - صلى الله عليه وآله - فلا<sup>١</sup> حاجة بهم اليه و أنزل الكتاب وهم مستغنون عنه ؛ وذلك أن الكتاب والسنة يدلان<sup>٢</sup> على ما يحتاج اليه الناس في أمر دينهم فان<sup>٣</sup> كان هؤلاء يحسنون ما ليس في الكتاب والسنة<sup>٤</sup> ممّا بالناس اليه الحاجة فما حاجتهم الى الكتاب والسنة<sup>٥</sup> ؟ فلتن<sup>٦</sup> كانت الأحكام من الدين لقد أكملها الله تعالى بقوله : اليوم أكملت لكم دينكم<sup>٧</sup> ولئن لم تكن من الدين فما بالعباد اليها من حاجة فقد لزمكم<sup>٨</sup> إن كانت الأحكام [عندكم<sup>٩</sup>] [من الدين<sup>١٠</sup>] أن تقولوا : ان الله تعبد خلقه [من الدين<sup>١١</sup>] بما ليس في الكتاب ولا في السنة وكفى بهذا<sup>١٢</sup> شناعة<sup>١٣</sup>.

ولقد أوجبت في قولكم على الله تعالى انه كان يأمر بالصغير من الأمور<sup>١٤</sup> ويتوكّد به ويكون القول<sup>١٥</sup> فيه تأكيداً وتشديداً ويهمل الكبير العظيم الخطير<sup>١٦</sup> في الدين و ذلك أنه يقول جلّ ثناؤه : يا أيها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب

١ - ج ح س ق مع م (بدلها) : «لما أنزل الله من كتاب ولا سنة من رسول الله (ص) فلقد حكمتهم بالاستغناء (لكن في ح مكانه : لقد استغنوا وأما سائر النسخ فليس ليها بدلها شيء) عن بعثة النبي (ص) وعن تنزيل الكتاب اذا كانوا يعرفون [على ما] زعمتم الحكم بما ليس فيهما و ان في معنى قولكم ان الله يبعث النبي (ص) ولا».

٢ - غير م : «دليلان» .

٣ - غير م : «فاذا» .

٤ - غير م : «ولا في السنة» .

٥ - م : «ولئن» .

٦ - من آية ٢ سورة المائدة .

٧ - ج ح س ق مع م : «فقد ألزمتكم» .

٨ - ليس في م .

٩ و ١٠ - كلتاها في غير م .

١١ - غير م : «وكفى بها شناعة» .

١٢ - غير م : «من الامر» .

١٣ - غير م : «ويقول بالقول» .

١٤ - ج ح س ق مع م : «الخطب» .

و ليملل الذى عليه الحقّ (الى آخر الآية ١) و الآية التى بعدها : و ان كنتم على سفرٍ  
و لم تجدوا كاتباً فرهان<sup>٢</sup> مقبوضة<sup>٣</sup> فان أمن ؛ الى آخر الآية ٢ .

أفيامر جلّ ثناؤه بالكتابة للمال صغيراً كان أو كبيراً الى أجله و بكلّ الحكم فى  
رقبة المال الى غيره ١ ؟ و يأمر بقبض الرّهان و بكلّ الحكم فى النّاس فيه ٣ الى آراء  
الرجال ١ ؟ و قال تبارك و تعالى ٤ : قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم و يحفظوا فروجهم  
ذلك أزكى لهم انّ الله خبيرٌ بما يصنعون ٥ أفيامر بغضّ الابصار و بكلّ الحكم  
فى الفروج الى آراء الرجال ١ ؟ و قال عزّوجلّ : و قل للمؤمنات يغضضن من أبصارهنّ  
و يحفظن فروجهنّ و لا يبدين زينتهنّ الا ما ظهر منها و ليضربن بخمرهنّ على  
جيوبهنّ و لا يبدين زينتهنّ الا لبعولتهنّ او آبائهنّ او آباء بعولتهنّ او أبناءهنّ  
او أبناء بعولتهنّ او اخوانهنّ او بنى اخوانهنّ او بنى أخواتهنّ او نساتهنّ او ما ملكت  
أيمانهنّ او التابعين غير اولى الاربة من الرجال او الطغّل الذين لم يظهروا على عورات  
النساء و لا يضر بن بأرجلهنّ ليعلم ما يخفين من زينتهنّ و توبوا الى الله جميعاً ايّها

١ - يشير به الى بقية الآية و هى : « و ليتق الله ربه و لا يبغض منه شيئاً فان كان الذى  
عليه الحقّ سفيهاً أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يمل هو فليمل و ايه بالعدل و استشهدوا شهيدين  
من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل و امرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل احديهما  
فتذكر احديهما الاخرى و لا ياب الشهداء اذا مادعوا و لا تساموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً  
الى أجله ذلكم أقسط عند الله و أقوم للشهادة و أدنى ألا ترتابوا الا ان تكون تجارة حاضرة  
تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها و أشهدوا اذا تبايعتم و لا يضار كاتب و لا  
شهيد و ان فعلوا فانه فسوق بكم و اتقوا الله و يعلمكم الله و الله بكلّ شىء عليم ( و هى  
آية ٢٨٢ سورة البقرة) .

٢ - اشارة الى بقية الآية و هى : « بعضكم بعضاً فليؤد الذى أوتمن امانته و ليتق الله  
ربه و لا تكتموا الشهادة و من يكتمها فانه آثم قلبه و الله بما تعملون عليم » .

٣ - غيرم : « فى رقة المال » .

٤ - فى سائر النسخ « و يقول عزوجل » ؛ و كذلك فى مشابهاهه مما تقدم و يأتى .

٥ - آية ٣٠ سورة النور .

المؤمنون لعلكم تفلحون<sup>١</sup> وقال جل ثناؤه : يا ايها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مراتٍ من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة و من بعد صلاة العشاء ثلاث عوراتٍ لكم ليس عليكم ولا عليهم جناحٌ بعدهنّ طوافون عليكم بعضكم على بعضٍ كذلك بيّن الله لكم الايات والله عليمٌ حكيمٌ<sup>٢</sup> فبيّن<sup>٣</sup> لهم هذا الصّغير ليفعلوه أفيغار<sup>٤</sup> جل ثناؤه عليهم<sup>٥</sup> أن يضربن بأرجلهنّ ليعلم ما يخفين من زينتهنّ فيعرف<sup>٦</sup> [عليهنّ خللاخل او جلالجل<sup>٧</sup>] او يرى<sup>٨</sup> أحد<sup>٩</sup> حليهنّ او نحورهنّ و شعورهنّ و محاسنهنّ و يكمل الحكم في فروجهنّ الى المأمورين بغضّ الأبصار والمنهيين عن النظر الى ما نهى عنه<sup>١٠</sup> ١٩

والله ان لو أردتم أن تعيبوا رجلاً فتبلغوا الغاية في تجهيله وقلته معرفته فيما يأتي و يذر [مازدم على ما فعلتم<sup>١١</sup>] فقلتم<sup>١٢</sup> : انه يأمر بالصّغير و بهمل الكبير ويتولّى الأمور الصّغار و يكمل كبيرها الى عبيده لكنتم قد بلغت الغاية في تجهيله و قد نحلتم الله تبارك و تعالى [ذلك<sup>١٣</sup>] [فكيف تأنفون من<sup>١٤</sup> هذه الخصلة و تنفونها عن أنفسكم<sup>١٥</sup>] و قد نحلتموها ربكم<sup>١٦</sup> ١٩ تعالى عما تقولون علواً كبيراً .

١ و ٢ - آية ٣١ و ٥٨ سورة النور . ٣ - م : «أليبين» .

٤ - م : «ويغار» ج س ق مع مث : «ويغار» .

٥ - مع م ج س مث ق : «عليهم جل ثناؤه» .

٦ - ح : «ليعرفن» . ٧ - لى ج ح س ق مع مث فقط .

٨ - م : «ليرى» . ٩ - لى م فقط .

١٠ - مع مث ح ج س ق : «عن النظر من ذلك» .

١١ - لى م فقط . ١٢ - ليس فى م .

١٣ - ليس فى م . ١٤ - م : «الى» .

١٥ - ح : «اتنفون هذه الخصلة و تأنفون منها» ج س ق مع مث : «لتنفوا هذه الخصلة

عن انفسكم و تأنفوا منها» .

ثم كذلك المواريث وأموال اليتامى [ والفروج ورق الرقاب<sup>١</sup> ] والطلاق  
والدماء وجميع الأحكام في كتاب الله عز وجل<sup>٢</sup> والله تعالى يقول : ما فرطنا في الكتاب  
من شيء [ فزعمتم أنه فرط رداً منكم على الله وعلى رسوله بما قلتم يا أهل<sup>٣</sup> السنة و  
الجماعة<sup>٤</sup> والله ما قال المشركون : ليس في السماء إله<sup>٥</sup> ولقد أفرأوا ربوبيته إلا أنهم  
أشركوا بما قالوا : ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى<sup>٦</sup> ] وكذلك قلتم : ما أطعنا  
هؤلاء إلا لتقربنا طاعتهم إلى الله<sup>٧</sup> ] فيما أمرنا به ونهونا عنه مما<sup>٨</sup> لم يأمر الله به ولا  
رسوله ولا نهى عنه هو ولا رسوله ؛ فزعمتم أن طاعتهم تقربكم إلى الله زلفى وأنتم  
تقرؤون كتاب الله عز وجل<sup>٩</sup> وهو يقول : فاصبر لحكم ربك فانك بأعيننا<sup>٩</sup> وقال  
تعالى : فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت<sup>١٠</sup> فوالله ما صبرتم لحكم الله ولا  
صبرتم الحكم لله ولقد صبرتم الحكم لغيره والله يقول : ومن أحسن من الله حكماً  
لقوم يوقنون<sup>١١</sup> وقال جل ذكره : ويقولون آمنا بالله وبالرسل وأطعنا ثم يتولى  
فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين\* واذ دعوا إلى الله ورسوله ليحكم  
بينهم إذا فريق منهم معرضون\* وان يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين\* أفي قلوبهم  
مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون\*

١ - ليس في م .

٢ - في النسخ في بيان العبارة اختلاف إلا أنه لا يخل بالمعنى .

٣ - م «أهل» .

٤ - ح ج س ق مج س : «فانظروا إلى طعنكم على الله وعلى رسوله وإلى انتسابكم

إلى الجماعة والسنة» .

٥ - ح ج س ق مج س : «إلا أنهم قالوا لآلهتهم» .

٦ - من آية ٣ سورة الزمر . ٧ - ما بين المعقتين ليس في م .

٨ - م : «ما» . ٩ - صدر آية ٨ سورة الطور .

١٠ - صدر آية ٨ سورة القلم .

١١ - ذيل آية ٥٠ سورة المائدة وصدورها : «أفحكم الجاهلية يبغون» .

انما كان قول المؤمنين اذا دُعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا  
 واولئك هم المفلحون \* ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفاترون<sup>١</sup>  
 فنفهموا هذه الآيات الواضحات النيرات فكيف يدعى الناس الى الله الا أن يدعوا  
 الى كتابه ١؟ فان معنى قوله : اذا دُعوا الى الله : أى الى كتاب الله ، وكيف يدعون الى  
 رسوله الا [ أن يدعوا الى<sup>٢</sup> ] سنته ١؟ فان<sup>٣</sup> زعمتم [ أن<sup>٤</sup> ] من ° الحكم ما ليس فى  
 كتاب الله ولا فى سنة رسوله (ص) [ فقد أبطلتم دعاء الناس الى الله و الى رسوله وما  
 لم نورد عليكم من هذا<sup>٥</sup> ] فى [ التنزيل أكثر ، و لو اقتصصنا كل ما فيه من الاحتجاج  
 عليكم لكتبنا أضعاف ما كتبنا ، وفيما اقتصصنا كفاية لمن أراد الله عز وجل ] له [  
 الخير<sup>٦</sup> ] .

رجع الكلام منا الى من زعم أن اختلاف أصحاب رسول الله

صلى الله عليه وآله رحمة

وأما ما زعمتم من قول النبى (ص) : مثل أصحابى [ فيكم<sup>٩</sup> ] مثل النجوم

١ - آيات متواليات من سورة النور (٤٧ - ٥٢) .

٢ - ليس فى م . ٣ - غير م : «فاذا» .

٤ - ليس فى م . ٥ - م : «فى» .

٦ - أى من هذا القبيل او من هذا الصنف .

٧ - فى الاصل : «أرى» .

٨ - ج ح س ق س ج مث (بدل ما بين المعفتين) : «و لو اقتصصنا كلما فيه الاحتجاج

عليكم من الكتاب لكتبنا أضعاف ما كتبنا وفيما اقتصصنا ما يكتفى به من يدق» ؛ فليعلم

أن ما أشرنا اليه فيما سبق (انظر ص ١٠٣) من أن المحقق الجليل الفيض القامانى (ره) نقل فى

كتابه الاصول الاصيلية قدتم هنا ولذا أشار اليه بقوله : «انتهى كلام الفضل» (انظر ص ١٤

من النسخة المطبوعة بتحقيقنا) .

٩ - ليس فى م .

بأيّهم<sup>١</sup> اقتديتم اهتديتم فاختلاف أصحابي رحمة<sup>٢</sup> فأنما قصدتم [بذلك<sup>٢</sup>] الطعن عليه [وإبطال نبوته عليه بما<sup>٣</sup>] لو انّ الملحدين أرادوا [أن يعيروه وصدوه<sup>٤</sup>] بما رويتهم عنه لكانوا قد بلغوا الغاية في عيبه و ذلكم<sup>٥</sup> أنتمكم [زعمتم<sup>٦</sup>] أنه في نبوته [أمر بطاعة قوم إذا اقتدينا<sup>٧</sup>] بهم كننا مهتدين ثمّ أباح لنا دماءهم و أمرنا بقتلهم و ضمن لنا الثواب على الله عزّ وجلّ [إذا] قاتلناهم<sup>٨</sup> و أنا بقتلناهم<sup>٩</sup> مهتدون و ذلك أنّ طلحة و الزبير و معاوية و عمرو بن العاص و عبدالله بن الزبير و عبدالله بن عمرو قاتلوا علياً - عليه السلام - [فقتل بينهم أكثر من مائة ألف<sup>١٠</sup>].

ثمّ كان عثمان قبل ذلك بالمدينة [و أصحاب رسول الله<sup>١١</sup>] متوافرون [و هم مجتمعون<sup>١٢</sup>] و هو محصور<sup>١٣</sup> بينهم أربعين يوماً و الناس في أمره بين قاتلٍ أو خاذلٍ أو متشرفٍ<sup>١٤</sup> إلى هوى في قتله أو ممالأة عليه حتّى كان فيمن نسبتم إلى ذلك عليّ و طلحة و الزبير و عمّار فلزمكم فيما نسبتم إلى<sup>١٤</sup> النّبىّ (ص) من القول في الاقتداء

١ - ج س ق مج مث : «بأيّهم» . ٢ - ج ق : «به» .

٣ - ح ج س ق مج مث : «في إبطال نبوته حتى» .

٤ - ح ج س ق مج مث : «عيبه فقد صدوا له» .

٥ - ح ج س ق مج مث : «و ذلك» .

٦ - ح ج س ق مج مث : «تزعمتون» .

٧ - ح ج س ق مج مث : «إذا أسرنا بطاعة قوم فأخبرنا أنا إذا اقتدينا» .

٨ - ح ج س ق مج مث : «قاتلناهم» .

٩ - ح ج س ق مج مث : «بقتلهم» . فلعله : «بقتالهم» .

١٠ - س ق مج مث : «مائة ألف إنسان أو أكثر من ذلك» .

١١ - مج مث ح ج س ق : «والصحابه» .

١٢ - في م فقط .

١٣ - ح ج س ق : «منسوب» . والكامة كمانى المتن بالضبط الصريح فهو من «تشرف

له و إليه أى تطلع عليه» فهو قريب من معنى «متشوف» .

١٤ - مج مث ح ج س ق : «إليه» .



بهم [أن<sup>١</sup>] من اقتدى بواحدٍ منهم في قتال الاخرين كان مصيباً موفقاً ، وان قوماً لو كانوا في صدر النهار مع طلحة و الزبير فقتلوا من أصحاب عليّ ألف رجلٍ و رجعوا آخر النهار عن طلحة و الزبير الى عليّ (ع) فقتلوا من أصحاب طلحة و الزبير ألف رجلٍ كانوا مصيبين موفقين في قتل الفريقين ، وكذلك [ على قياس قولكم لو قتل طلحة و الزبير علياً<sup>٢</sup> ] وكذلك في قتل عثمان و ممالأة أحدٍ منهم ان هو قتل عثمان كان في ذلك مصيباً<sup>٣</sup> موفقاً ، وكذلك في قتل عليّ و معاوية و عمرو بن العاص و عبدالله بن عمر و أصحابهم<sup>٤</sup> [ فما عسى هذا الملحد العائب يقول في عيبه<sup>٥</sup> ] النبيّ (ص) أكثر ممّا قلتُم إنّه (ص) أمر<sup>٦</sup> بالافتداء بقومٍ [ ثم أمرهم فقاتلوهم وانا اذا قاتلناهم على هذه السبيل التي زعمتم انا [ كناً ] مصيبين موفقين .

انظروا و ابحثوا هل يقدر أحدٌ من الملحدين ان يصدّعن الدخول في الاسلام<sup>٧</sup> بأكثر من قولكم ولو دعونا اليهود الى الاسلام وكذلك النصرارى و المجوس فاحتجّوا علينا بقولكم و قالوا : أليس في نبوة نبيكم محمدٍ - صلى الله عليه و آله - أنه أمركم بالافتداء بأصحابه ثم أمركم بقتالهم<sup>٨</sup> فأقررنا لهم بما أقررتم أليس قد صددناهم عن الدخول في الاسلام فانظروا ما نسبتُم اليه النبيّ (ص) من الشنعة<sup>٩</sup> و هل يمكن أحدٌ

١ - ليس في م .

٢ - سج ح ج س ق : « لو قتلوا طلحة و الزبير و علياً (ع) » .

٣ - ج س ق : « مطيعاً » . ٤ - م « و أصحابه » .

٥ - ح ج س ق : « فما كنتُم تقدرون على ان تعيبوا به » .

٦ - ح ج س ق سج مث : « من ان تقولوا : أمرنا » .

٧ - سج مث ح ج س ق : « و أمرنا بقتلهم و أخبرنا أنا بقتلهم مهتدون موفقون فانظروا

هل يقدر أحد على ان يصدعن الدخول في الاسلام و اتباع النبي (ص) » .

٨ - ح ج س ق سج مث : « بقتلهم » .

٩ - ح ج س ق سج مث : « لكننا » .

١٠ - ح ج س ق سج مث : « من الشنعة و قبيح القول و الفعل » .

من الملحدين ان يشنع على الاسلام وأهله بأكثر مما شنعتم<sup>١</sup> ؛ فلئن كنتم تعلمون ما تقولون ، فما<sup>٢</sup> قصدتم<sup>٣</sup> إلا<sup>٤</sup> تعيب رسول الله<sup>٥</sup> وابطال نبوته والصدعن اتباعه ، ولئن قلتم ذلك جهلاً<sup>٦</sup> به لقدركتيم عظيماً وقلتم على الله ما لا تعلمون ؛ وان<sup>٧</sup> أحق<sup>٨</sup> الناس [ بترك مقالته ورفض أحكامه<sup>٩</sup> ] وان لا يحكم على الناس ولا يقبل له قول<sup>١٠</sup> في الاسلام<sup>١١</sup> [ لمن<sup>١٢</sup> كانت هذه مقالته على النبي<sup>١٣</sup> (ص)<sup>١٤</sup> ] وذلك أنكم لما جهلتم الكتاب والسنة أحلتم<sup>١٥</sup> بالعيب عليهما فجورتم الله في حكمه و جهلتم نبيه (ص) ، ونسبتم الهداية الى غير الله عز وجل<sup>١٦</sup> والعلم بالأحكام<sup>١٧</sup> الى غير رسول الله (ص)<sup>١٨</sup> .

### الاحتجاج على الكثرة والجماعة

وأما ما ذكرتم أنكم [أهل] الكثرة والجماعة فانا وجدنا الكثرة في [موارد من<sup>١٩</sup>] كتاب الله تعالى هي المذمومة والقلّة هي المحموده من ذلك<sup>٢٠</sup> قوله تعالى [وان كثيراً ليضلّون بأهوائهم بغير علم<sup>٢١</sup> وقوله عز وجل<sup>٢٢</sup> : وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم

١ - في م فقط .

٢ - م «وما» .

٣ - «الا» ليس في م .

٤ - م : «وما قصدتم لعيب النبي» لكن ح : «فما قصدتم الا العيب في النبي» .

٥ - في م فقط .

٦ - ليس في م .

٧ - م : «من» .

٨ - سج مش ج س ق : «لمن كانت مقالته على النبي» وقوله : «على النبي» ليس

في م .

٩ - في جميع النسخ : «أحلتم» فالاصحح نظري .

١٠ - غير م : «والعلم بالحكم» . ١١ - غير م : «الى غير نبيه (ص)» .

١٢ - ليس في النسخ ومن اضافاتنا وذلك بقرينة قوله : من ذلك فيما يأتي .

١٣ - غير م : «وذلك» . ١٤ - من آية ١١٩ سورة الانعام .

مشركون<sup>١</sup> وقال عزّ وجلّ: ولا تجد اكثرهم شاكرين<sup>٢</sup> وقوله تعالى: كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصّابرين<sup>٣</sup> وقوله تعالى: وان كثيرا من الخلقاء ليبغى بعضهم على بعض الا الذين آمنوا وعملوا الصّالحات وقليل ما هم<sup>٤</sup> وقوله تعالى: وما آمن معه الا قليل<sup>٥</sup> وقوله تعالى: وقليل من عبادى الشكور<sup>٦</sup> وقوله تعالى: ولو انّا كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم<sup>٧</sup> وقوله جل ثناؤه: قال ان الله مبتليكم بنهـي فمن شرب منه فليس منى ومن لم يطعمه فانه منى الا من اغترف غرفة بيده فشربوا منه الا قليلا منهم<sup>٨</sup> وفي آي كثيرة من القرآن يحمد فيها القليل و يذم الكثير [ ومن ذم الكثير قوله عز وجل<sup>٩</sup>: ولكن اكثر الناس لا يعلمون<sup>١٠</sup> ولا يشكرون<sup>١١</sup> و اكثرهم لا يعقلون<sup>١٢</sup> ولا يؤمنون<sup>١٣</sup> أفلاترى [أن] القلّة حمدت وانما حمد الله تعالى أتباع الحق وان قلّوا وما كانت يدالله على جماعة أهل الباطل<sup>١٤</sup> قط؛ فان زعمتم أن يدالله على من قال بقولكم فهذه شنة أخرى تزعمون ان يدالله على من نسب الحكم الى غيره وفيما قصصنا كفاية.

و أمّا قولكم ان الأمة لم يكن الله ليجمعها على ضلال<sup>١٥</sup>

فهو كما ذكرتم فمن هنا لك<sup>١٦</sup> لم نجامعكم على ما وصفنا من قولكم لفراقنا

- ١ - آية ١٠٣ من سورة يوسف .
- ٢ - ذيل آية ١٧ سورة الاعراف .
- ٣ - ذيل آية ٢٤٩ من سورة البقرة .
- ٤ - من آية ٢٤ سورة ص .
- ٥ - ذيل آية ٤٠ سورة هود .
- ٦ - ذيل آية ١٣ سورة سبأ .
- ٧ - صدر آية ٦٦ سورة النساء .
- ٨ - من آية ٢٤٩ سورة البقرة ؛ وليعلم أنه ليس في م .
- ٩ - في م فقط .
- ١٠ - من آية ١٨٧ سورة الاعراف .
- ١١ - ذيل آية ٣٨ سورة يوسف .
- ١٢ - ذيل آية ٤ سورة الحجرات و ١٠٣ سورة المائدة .
- ١٣ - ذيل آية ١٠٠ سورة البقرة .
- ١٤ - غير م : «باطل» .
- ١٥ - م : «الضلال» .
- ١٦ - ح ج س ق ؛ «ومن هناك» .

أيّاكم و اقرارنا من تنزيل الله<sup>١</sup> بما جحدتم و اثبات الحجّة لله و التبليغ لرسوله و حاجة الناس الى الكتاب و السنّة و أنّه لا هداية لأحدٍ الى شيءٍ من الحقّ بغيرهما ، و انّ الناس بهما يهتدون و بتركهما يضلّون ، و أنّه لا حلال الا حلال الله و لا حرام الا حرام الله ، و أنّه ليس لأحدٍ أن يحرّم او يحلّل دون الله و رسوله ؛ و ذلك قوله : يا أيّها الذين آمنوا لا تقدّموا بين يدي الله و رسوله و اتقوا الله ان الله سميعٌ عليمٌ<sup>٢</sup> فأىّ تقدّمٍ أشدّ من تقدّم من أحلّ ما لم يحلّه الله و رسوله أو حرّم ما لم يحرّمه<sup>٣</sup> الله و رسوله؟! ليس الله تعالى يقول : قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزقٍ فجعلتم منه حراماً و حلالاً قل الله أذن لكم أم على الله تفترون<sup>٤</sup> و قال تعالى : ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلالٌ و هذا حرامٌ لتفتروا على الله الكذب انّ الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون<sup>٥</sup> متاعٌ قليلٌ و لهم عذاب اليم<sup>٦</sup> فأىّ شيءٍ تكون به القرية على الله عزّ و جلّ أكثر من تحليل الدماء و الفروج و الأموال أو<sup>٧</sup> تحريمها بما زعمتم أنّه ليس في كتاب الله و لا سنّة رسوله<sup>٨</sup> و اعلّموا أنّا<sup>٩</sup> لم نورد<sup>١٠</sup> الاحتجاج عليكم الا بما أنتم مقرّون به او بما القرآن به شاهدٌ عليكم<sup>١١</sup> [و بالله عزّ و جلّ التوفيق و آياه نسأل العصمة من كلّ هوى و رأيٍ و فتنةٍ مضلّةٍ ]<sup>١٢</sup> .

١ - م : «التنزيل» .

٢ - آية ١ سورة الحجرات .

٣ - غير م : «لم يحرّم» .

٤ - غير م : «وقال الله تبارك و تعالى» .

٥ - آية ٥٩ سورة هونس .

٦ و ٧ آية ١١٦ و ١١٧ سورة النحل ؛ و الاية الثانية في نسخة م فقط .

٨ - غير م : «و» .

٩ - ج ح س ق : «في كتاب و لا سنة» .

١٠ - م : «أنما» .

١١ - غير م : «لم نرد» .

١٢ - ج ح س ق : «أو بما الله به شاهد عليكم في كتابه» .

١٣ - ما بين المعقنين في م فقط .

## [ رجع القول بنا الى الاحتجاج عليهم <sup>١</sup> ]

[فان أقررتم أن<sup>٢</sup>] الله بعث نبيّه (ص) الى خلقه بجميع ما يحتاجون اليه من أمر دينهم وحلالهم وحرامهم وسائر احكامهم وأن رسوله (ص) كان يعلمه فلا اختلاف<sup>٣</sup> بيننا وبينكم وذلك أنه لا بد لكم اذا قلتم ذلك ان<sup>٤</sup> تلزموا الصواب أهله والخطاء أهله فيرجع الحكم الى الله والى رسوله (ص) والى أهل بيته ، والى أن دين الله تعالى قد كمل فبطل الرأى وأهله ولو أن قوماً - بعدت شقتهم - قالوا : ان الله عزّ وجلّ لم يبعث نبيّه الى عباده بجميع ما يحتاجون اليه من أمر دينهم وكلّفهم أن يصيبوا الحقّ الذى [ لم يبلغهم <sup>٥</sup> ] الرسول ولا كان يعلمه حتى استنبطه أصحابه من بعده والتابعون من بعدهم لكان الواجب على المسلمين أن يغزوهم حتى يردّوهم عن هذا القول ويقتلوه عن آخرهم ، فلما سمعت فرقة<sup>٦</sup> من المرجئة<sup>٧</sup> ما يدخل عليهم من شنع هذا المقال وقبحه<sup>٨</sup> .

قالوا : قد بعث الله تعالى نبيّه (ص) الى خلقه بجميع ما يحتاجون اليه من أمر دينهم وحلالهم وحرامهم .

قيل لهم : فهل أبلغهم الرسول (ص) أو كتمهموه ؟

قالوا : بل أبلغهم .

[ قيل لهم : فما لهم لم يكتفوا بما أبلغهم <sup>٩</sup> ] الرسول وهو جميع ما يحتاجون <sup>١٠</sup>

١ - فى م فقط .

٢ - م (بدل ما بين العاصرتين) : «بأن» .

٣ - غير م : «فلا خلاف» .

٤ - غير م : «من أن» .

٥ - مث : «تلزموا» .

٦ - غير م : «لم يكن بلغهم» .

٧ - غير م : «من هؤلاء» .

٨ - غير م : «من شنع القول وقبيحه» .

٩ - غير م (بداها) : «قيل : فما بالهم وبالكم لم تكتفوا بما أبلغكم» .

١٠ - غير م : «تحتاجون» .

إليه حتى قالوا وقلتم بالرأى؟.. قالوا: [ أفنضل أبابكرٍ وعمرو معاذاً<sup>١</sup> ] وابن مسعود وابن عباس وزيد بن ثابت وغيرهم من الصحابة وكلهم قد قال بالرأى في الحلال والحرام في الفروج والموارث والفرائض؟ لا بل نسلم لهم ما قالوا<sup>٢</sup> ونزعم أن الحق فيه.

قالت الشيعة: اذا سلّمتم لهم ما قالوا وزعمتم أن الحق فيه لزمكم ما لزم أصحابكم من الحجّة والشّعة. وقيل لهم جميعاً: [ انّ ما أنكرتم من الاقرار<sup>٣</sup> ] بأنّ جميع ما يحتاج إليه الناس في كتاب الله وسنة نبيّه (ص) مخافة أن تضلّوا الصحابة ولم يقع أحدٌ فيهم قطّ كوقوعكم<sup>٤</sup> ولا انتقصهم انتقاصكم بما نحن مثبتوه<sup>٥</sup> لكم [ من رواياتكم المختلفة بمنّ الله وفضله<sup>٦</sup> ] .

وذلك أنكم زعمتم<sup>٧</sup> وأجمعتم<sup>٨</sup> أنتم وعلماؤكم<sup>٩</sup> أنّ أبابكرٍ حين وليّ الناس خطب فقال: أيّها الناس قد وليتكم ولست بخيركم فاذا رأيتموني قد استقمتم<sup>١٠</sup> فاتبعوني، واذا رأيتموني قد ملت فقوموني، ألا وانّ لي شيطاناً يعتريني فاذا رأيتموني

١ - م ( بدل ما بين المعقّنين ): « فبعد أبوبكر و عمر و معاذ » ( كله بالرفع على ان يكون فاعل « بعد » ) فبعد بمعنى هلك أو بعد عن الخير و نظير ذلك .

٢ - م : « قالوه » .

٣ - م : « أقررتم » وغير م : « وانما أقررتم من الاقرار » فالتصحيح نظري والعبارة مشوشة .

٤ - م : « وقيمتمكم » . ٥ - غير م : « مبيئوه » ( من التبئين ) .

٦ - ما بين الحاصرتين في م فقط . ٧ - ليس في م .

٨ - م : « واجتمعتم » .

٩ - غير م : « واجتمع عليه فقهاؤكم أجمعون » .

١٠ - فليعلم أن في هاشم هذه الكلمة من نسخة سث هذه العبارة : « من هنا ساقطة

من النسخة المقابل بها خمسة اوستة من أوراقتها الصغيرة بالنسبة الى هذه الاوراق » أقول :

يستفاد من العبارة أن نسخ الكتاب كانت مشوشة وناقصة ويسيير كاتب العبارة

الى آخر النقص عند تمامه ونقل عبارته أيضاً في موضعه ان شاء الله تعالى .

مغضباً فاجتنبوني لا أوثر في أشعاركم<sup>١</sup> وأبشاركم<sup>٢</sup>.

١ - في النسخ : « بأشعاركم » .

٢ - هذه العبارة من خطبة خطبها أبو بكر بعد ما بويع له ونقله ابن قتيبة في كتاب الامامة والسياسة ( انظر ص ١٦ من طبعة القاهرة سنة ١٣٧٧ ) .

ونقله الطبري هكذا ( ج ٣ ص ٢١١ ) : « وانما أنا متبع ولست بمبتدع فان استقمت فتابعوني وان زغت فتوسوني، وان رسول الله (ص) قبض وليس أحد من هذه الامة يطلبه بمظلمة ضربة سوط فمادونها، ألا وان لي شيطاناً يعتريني فاذا أتاني فاجتنبوني لا أوثر في أشعاركم وأبشاركم » .

وذكر ابن كثير في البداية والنهاية ( ج ٦ ص ٣٠٣ ) نحوه حرفاً بحرف .

ونقله السيوطي في تاريخ الخلفاء هكذا (ص ٢٧ طبعة مصر سنة ١٣٠٥) :

« وأخرج ابن سعد عن الحسن البصري قال: لما بويع أبو بكر قام خطيباً فقال: أما بعد فاني وليت هذا الامر وأنا له كاره و والله لوددت ان بعضكم كفانيه، ألا وانكم ان كلفتموني أن أعمل فيكم بمثل عمل رسول الله (ص) لم أقم به، كان رسول الله (ص) عبداً أكرمه الله بالوحي وعصمه به، ألا وانما أنا بشر ولست بخير من أحدكم فراعوني، فاذا رأيتموني استقمت فاتبعوني، واذا رأيتموني زغت فتوسوني، واعلمو أن لي شيطاناً يعتريني فاذا رأيتموني غضبت فاجتنبوني لا أوثر في أشعاركم وأبشاركم » .

قال السيد المرتضى في الشافي معترضاً على ما استدل به قاضي القضاة ما نصه ( ص ٢٤١ ) : « يقال له : أما قولك في ذلك فباطل لان قول أبي بكر وليتكم ولست بخيركم فان استقمت فاتبعوني وان اعوججت فتوسوني فان لي شيطاناً يعتريني عند غضبي، لاذا رأيتموني مغضباً فاجتنبوني لا أوثر في أشعاركم ولا أبشاركم » .

وقال شيخ الطائفة في تلخيص الشافي ( ص ١١٥ ، طبعة اهران و ص ١٥٧ ج ٣ من طبعة النجف ) ما نصه : « وما طعنوا عليه وأنه لا يصلح للامامة ما روى عنه أنه قال مختاراً : وليتكم ولست بخيركم ( فذكر مثل ما ذكره السيد حرفاً بحرف ) » .

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

فزعمتم فى روايتكم عنه أنه قد أقر على نفسه أنه قد احتاج الى أن يقوم؛ والذى يقومه أقوم<sup>١</sup> بالحق منه، وأنه لا يؤمن اذا غضب أن يوتر<sup>٢</sup> بأشعار المسلمين<sup>٣</sup> وأبشارهم؛ وقد قال النبيّ (ص) فيما تروون عنه : المؤمن اذا غضب لم يخرج غضبه من الحق، واذا رضى لم يدخله رضاه فى باطل؛ ورويتم أنتم عن أبى بكر أنه قال : اذا غضبت فتجنّبونى لا أوتر<sup>٤</sup> بأشعاركم<sup>٥</sup> وأبشاركم<sup>٦</sup> وأى<sup>٦</sup> وقبعة أكثر من هذه فى أبى بكر ان كنتم

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

**أقول :** هذه العبارة مسلمة الصدور عند الفريقين وانما الكلام فى دلالتها فان علماء الشيعة يستدلون بها على عدم صلاحية أبى بكر للخلافة، وعلماء العامة يجيبون عن استدلالهم ويقولون: انها لا تدل على عدم صلاحيته لها فلبحث عن مدلولها مضمار واسع ومجال فسبح فى كتب الكلام وقد أطال البحث عنه ابن أبى الحديد فى شرح نهج البلاغة بعد نقل الخطبة ( راجع ج ٤ من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ٤٥ ص ١٦٦ - ١٦٩ ) وكذا جعلها المجلسى فى ثامن البحار الطمن السادس من مطاعن أبى بكر وخاض فى بيان مراده بالنقض والابرام (ص ٢٦٨ - ٢٧٠) وما قال ابن أبى الحديد فى توجيه كلام أبى بكر هذه العبارة: « وليس قوله: فاجتنبونى لا أوتر فى أشعاركم و أبشاركم محمولاً على ظاهره و انما اراد به المبالغة فى وصف القوة الغضبية عنده والا فما سمعنا ولا نقل نأقل من الشيعة ولا من غير الشيعة أن أبابكر فى ايام رسول الله (ص) ولا فى الجاهلية ولا فى أيام خلافته احتد على انسان فقام اليه فضربه بيده ومزق شعره ( الى آخر ما قال ) وأجاب عنه المجلسى فى الموضوع المشار اليه من ثامن البحار بكلام طويل منه هذه الجملة (ص ٢٧٠؛ س ٨ من طبعة أمين الضرب): «و بعد تسليم أنه لم يقدم قطعاً على جرح الاشارة وتنف الاشعار نقول (الى آخر ما قال)» **أقول:** من اراد استقصاء الكلام فى ذلك المبحث فليراجع الطمن الثامن من مطاعن أبى بكر من كتاب تشييد المطاعن ( انظر المجلد الاول ص ١٢٤ - ١١٢ ) .

٢ - غير م : « ان يمثل » .

١ - غير م : « أعلم » .

٣ - غير م : « المؤمنين » .

٤ - كذا صريحاً فى جميع النسخ فما سبق نقله من نسخ غير م بلفظ « يمثل » كأنه مما

٥ - م : « فى أشعاركم » .

تصرف فيه .

٦ - غير م : « فأى » .



صادقين فيما رويتم عنه<sup>١</sup>، وان كنتم رويتم عنه باطلاً فقد [طرقتم لغيركم الطعن عليه<sup>٢</sup>].  
ورويتم أن أبا بكر<sup>٣</sup> قاتل [أهل الردة<sup>٤</sup>] وأهل اليمامة حين منعه الصدقة وقد  
قال: والله ان لو منعوني عقالاً لقاتلتهم عليه<sup>٥</sup> وانهم صلّوا بأذانٍ واقامةٍ ثمّ شتمها عليهم

١ - ح : « عليه » .

٢ - غير م ( بدل ما بين المعقتين ) : « ركبتم ما نسبتموه الى غيركم من الوقعة » .

٣ - في م فقط . ٤ - م : « والله لو » .

٥ - قال ابن الاثير في النهاية : « وفي حديث أبي بكر : لو منعوني عقالا ما كانوا  
يؤدونه الى رسول الله (ص) لقاتلتهم عليه ؛ أراد بالعقال الحبل الذي يعقل به البعير الذي  
كان يؤخذ في الصدقة لان على صاحبها التسليم وانما يقع القبض بالرباط . وقيل : أراد ما يساوي  
عقالا من حقوق الصدقة . وقيل : اذا أخذ المصدق أعيان الابل قيل : أخذ عقالا ، واذا  
أخذ ثمنها قيل : أخذ نقداً . وقيل : أراد بالعقال صدقة العام يقال : أخذ المصدق عقال  
هذا العام ؛ أي أخذ منهم صدقة ، وبعث فلان على عقال بني فلان اذا بعث على صدقاتهم ؛  
واختاره أبو عبيد وقال : هو أشبه عندي بالمعنى . وقال الخطابي : انما يضرب المثل في  
مثل هذا بالقتل لا بالاكتر وليس بسائر في لسانهم أن العقال صدقة عام وأكثر الروايات :  
لو منعوني عناقاً، وفي أخرى جدياً . قلت: قد جاء في الحديث ما يدل على القولين ؛ فمن الاول  
حديث عمر: انه كان يأخذ مع كل فريضة عقالا ورواه فاذا جاءت الى المدينة باعها ثم تصدق  
بها ؛ وحديث محمد بن مسلمة: انه كان يعمل على الصدقة في عهد رسول الله (ص) فكان يأمر  
الرجل اذا جاء بفريضة أن يأني بعاليهما وقرانيهما . ومن الثاني حديث عمر انه أخر  
الصدقة عام الرمادة فلما أحيا الناس بعث عامله فقال : اعقل عنهم عقالين فاقسم فيهم عقالا  
واتى بالآخر يريد صدقة عامين . وفي حديث معاوية : انه استعمل ابن أخيه عمرو بن  
عتبة بن أبي سفیان على صدقات كلب فاعتدى عليهم فقال ابن العداة الكلبي :

سعى عقالا فلم يترك لنا سبداً فكيف لو قد سعى عمرو وعقالين

نصب عقالا على الظرف ؛ أراد مدة عقال » .

غارة<sup>٢</sup> فقتل وسبى . ورويتم أن<sup>١</sup> خالداً حين قدم من غزاته تلك أقبل حتى وصل<sup>٢</sup> المدينة وقد غزر المشاقص<sup>٣</sup> على عمامته فقام اليه عمر وأخذ المشاقص<sup>٤</sup> من عمامته ثم أخذ بتلابيه<sup>٥</sup> يقوده الى أبي بكر وهو يقول : والله لو وليت من أمور المسلمين شيئاً لضربت عنقك ؛ ولقد تحققت عندي أنك قتلت مالك بن نويرة ظلماً له وطمعاً في امر أنه لجمالها<sup>٦</sup>، فأبطل أبو بكر قول عمر وأجاز ذلك القتل والسبى وأجاز لخالد ما صنع .

ورويت عن جرير بن عبد الحميد<sup>٧</sup> [ الضبّي<sup>٨</sup> ] عن الأعمش<sup>٩</sup> عن خيثة<sup>١٠</sup> قال : ذكر عند عمر بن الخطاب قتل مالك بن نويرة فقال : قتله والله مسلماً ولقد نصبت<sup>١١</sup>

١ - غير م : « خالد بن الوليد » . ٢ - غير م : « دخل » .

٣ و ٤ - في النسخ : « المشاقص » ( بزيادة الياء في كلا الموردین ) .

٥ - غير م : « بتلابيه » ؛ قال ابن الأثير في النهاية : « فيه : فأخذت بتلابيه وجرته يقال : لبيته وأخذت بتلابيه و تلابيه اذا جمعت ثيابه ونحره ثم جرته، وكذلك اذا جعلت في عنقه حبلاً أو ثوباً وأسكنه به » .

٦ - في غالب النسخ : « ورغبة في اسرأته بجمالها » والقصة مشهورة .

٧ - في خلاصة تذهيب الكمال : « جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي ثم الرازي ابو عبدالله القاضي (الي آخر الترجمة) » وقال ابن حجر في تذهيب التهذيب في ترجمته : « روى عن عبدالملك بن عمير وأبي اسحاق الشيباني ويحيى بن سعيد الانصاري وسليمان التيمي و الأعمش ( الي آخر ما قال ) » .

٨ - ليس في م . ٩ - المراد به سليمان بن سهران الشيعي المعروف .

١٠ - في تذهيب التهذيب : « خيثة بن عبدالرحمن بن أبي سمرة واسمه يزيد بن مالك بن عبدالله بن ذويب الجعفي الكوفي ( الي ان قال : ) وعنه زر بن حبیش ( الي ان قال ) وقتادة والأعمش ومنصور وغيرهم ( الي آخر ما قال ) » .

١١ - من قولهم : « نصب الرجل ( من باب علم ) نصباً = أعيا، ونصب في الامر

في ذلك ونازلت أبا بكرٍ فيه كلّ المنازلة [ في ترك قتاله من ١ ] منع الزّكرة فأبى الآ قتالهم وسبيهم<sup>٢</sup> فلما رأته قد لجّ به شيطانه في خطاء ما عزم عليه [ أمسكت عجزاً عنه وخوفاً منه<sup>٣</sup> ] ولقد ألححت عليه في ذلك يوماً حتى غضب فقال لي : يا ابن الخطّاب انتك لحذب<sup>٤</sup> على أهل الكفر بالله والرّدة عن الاسلام، فأمسكت عنه وقلت له : ولمبيح دمائهم كان أحذب<sup>٥</sup> على أهل الكفر متى .

ورويتم عن المعتمر<sup>٥</sup> بن سليمان [ عن يونس<sup>٦</sup> ] عن الحسن البصرى أنّه سئل عن قول عمر : كانت بيعة أبى بكرٍ فلتة<sup>٧</sup> وقي الله شرّها ؛ فن عاد لمثلها فاقتلوه ، ما أراد عمر بذلك؟ - قال : شيء<sup>٨</sup> كان في صدر عمر أحبّ أن يظهره ، فقال السائل : أمن موجدة<sup>٩</sup> كانت من عمر على أبى بكرٍ؟ - قال الحسن : فما تراه إذا؟ [ مع أنّه قد<sup>١٠</sup> ] كانت بين<sup>١١</sup> قومٍ حركة هي التي [ دعت عمر الى ذلك الموقف بهذا الكلام<sup>١٢</sup> ] فقال له الرّجل : فما تلك الحركة ؟ - فقال الحسن : أعرض عمّات فانّ الله حسيب ما هناك .

١ - غير م : « وفي قتال من » عطفاً على قوله : « فيه » فيما سبق .

٢ - غير م : « الاقتالهم وسبّاهم » . ٣ - م : « أمسكت عجزاً وخوفاً » .

٤ - قال ابن الاثير في النهاية : « وفي حديث على - رضى الله عنه - يصف أبا بكرٍ : وأحذبهم على المسلمين اي أعطفهم وأشفقهم يقال : حذب عليه يحذب اذا عطف » فلم منه معنى الحذب وقال الزمخشري في أساس البلاغة : « حذب عليه وتعذب = تعطف ، وهو حذب على أخيه ، وفيه ما شئت من العطف والحذب على حفدة العلم والادب » .

٥ - غير م : « ومن ذلك ما رواه المعتمر » .

٦ - في م لفظ .

٧ - قال الزبيدي في تاج العروس : « وقال شراح الفصيح : وجدت على الرجل موجدة أي غضبت عليه ، وأنا واجد عليه أي غضبان » .

٨ - ليس في م . ٩ - غير م : « من » .

١٠ - م : « دعت عمر الى الكلام » .

ورويتم عن الهيثم بن عدي عن عبد الله بن عباس الهمداني عن سعيد بن جبيرة قال<sup>١</sup> : ذكر أبو بكر و عمر عند عبد الله بن عمر فقال رجل من القوم : كانا والله شمسى هذه الأمة و نورها، فقال له ابن عمر : وما يدريك ؟ - فقال له الرجل : أو ليس قد ابتلغا، فقال ابن عمر : بل اختلفا لو كنتم تعلمون ، أشهد أنني كنت عند أبي يوماً وقد أمرني أن أحبس الناس عنه<sup>٢</sup> فاستأذن عليه عبد الرحمن بن أبي بكر فقال عمر : دُوَيْبَةُ<sup>٣</sup>

١- رواه أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري الشيعي في المسترشد (ص ٣٩-٤٢ من النسخة المطبوعة في النجف) والسيد المرتضى في الشافي (ص ٢٤٢ من النسخة المطبوعة بايران) و شيخ الطائفة في تلخيص الشافي تحت عنوان « وما طعنوا به في امامة أبي بكر » (ص ١٦٦ طبعة طهران سنة ١٣٠١ و ص ١٦١ من الجزء الثالث من طبعة النجف) وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة (ص ١٢٤ من المجلد الاول من طبعة مصر سنة ١٣٢٩) والبياض في الصراط المستقيم (ج ٢ صفحة ٢٠٢ من طبعة طهران) و المجلسي في ثامن البحار ضمن الطعن الرابع من مطاعن أبي بكر (ص ٢٥٩ من طبعة أمين الضرب) والسيد هاشم البحراني في غاية الامرام في الباب السابع والخمسين من الفصل الاخر (ص ٥٦٠ من النسخة المطبوعة) والحسن بن عبد الرزاق اللاهيجي في شمع اليقين لكن بعد نقله الى اللغة الفارسية (ص ٢١٢ من النسخة المطبوعة) وكذا نقله لسان الملك سپهر المستوفي (محمد تقي) في مجلد الخلفاء من ناسخ التواريخ (ص ٧٩ من الطبعة الاولى) الى غير ذلك ممن نقله .

٢- م : « باجلاس من اهيها » ج : « بأحلاس أرفأها وأصلح منها » والمسترشد : « أن أهيه أعلاماً وأصلح منها » وعبارات سائر النسخ تدور حول ما نقل والتصحيح من الشافي وغيره من الكتب المنقول فيها الحديث .

٣- هي بضم الدال وفتح الواو وسكون الياء وفتح الباء المشددة ، وجوز التقاء الساكنين في الكلمة كون الاول منها حرف لين قال التفتازاني في شرح التصريف معترضاً على عبارة الزلجاني أعني صاحب المتن وهي : « فان التقاء الساكنين انما يجوز اذا » بقية الحاشية في الصفحة الاتية «

سوء<sup>١</sup> ولهو خير<sup>٢</sup> من أبيه، فأوحشني<sup>٣</sup> ذلك منه فقلت: يا أبا عبد الرحمن خير<sup>٤</sup> من أبيه؟ فقال [ بضم جـ ]: « ومن ليس بخير من أبيه لا أم لك ..! » [ فسكت ساعةً وانثني<sup>٥</sup> عنه ] ثم قال لي: ائذن لعبد الرحمن فدخل عليه فكلمته في الحطيفة الشاعر أن يرضى عنه وكان عمر قد حبسه<sup>٦</sup> في شعر<sup>٧</sup> قاله فقال عمر: [ ان الحطيفة قد بطر فدعني أحسمه<sup>٨</sup> ]

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

كان الأول حرف مد والثاني مدغمًا فيه نحو دابة « ( و مراده من حرف المد هو الواو والالف والياء ) وقال مانصه: « وكان الأولى ان يقول حرف لين ليدخل فيه نحو خويصة ودوية لان حرف اللين أهم من حروف المد كما سنذكره لكن المصنف لا يفرق بينهما » والكلمتان أعنى « الخويصة والدوية » مما يستشهد بهما لمثل ما ذكر في كثير من كتب الادب .

١ - قال المجلسي في بيانه للحديث : « ودوية سوء بفتح السين بالاضافة ، وفيه دلالة على غباوة عبد الرحمن للتصغير ، وعلى حمقه لكون اللفظة تصغير الدابة ، وعلى خبت طينته للاضافة الى السوء . »

٢ - قرأه المجلسي « فأوحشني » ( بالميم والسين المهملة ) وكذا نقله في البحار وقال في بيانه : « والوجس كالوعد الفزع ، وأوحشني أى أفرغني » أقول : هذا البيان لا يساعده استعمال أهل اللسان فان أبيت فراجع مظانه .

٣ - في بعض النسخ : « يا أبت . » ٤ - في م فقط .

٥ - في الاصل : « وأحشى . » ٦ - ما بين المعقفتين في م فقط .

٧ - حبس عمر الحطيفة مما صرح به في غير هذه الحكاية وذلك أن ابن أبي الحديد قال في شرح نهج البلاغة عند بحثه عن سيرة عمر ( ج ٣ ص ١٠٣ و ١٠٧ من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ) ما نصه : « قال زيد بن أسلم : كنت عند عمر وقد كلمه عمرو بن العاص في الحطيفة وكان محبوباً فأخرجه من السجن ثم أنشده ( الى آخر ما قال ) » أقول : نذكر هذه القضية في مجلد التعليقات ان شاء الله تعالى .

٨ - م ح ق ج م ج : « ان في الحطيفة بذاء فدعني أحسنه » ( في ح : « أخشعه »

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

بطول الحبس فألحّ عليه عبدالرحمن [ فخلّاه له <sup>١</sup> ] فلمّا خرج أقبل علىّ أبي فقال:  
 أو في غفلة أنت الى يومك هذا عمّا [ كان من <sup>٢</sup> ] [ تقدّم <sup>٣</sup> ] [ ابن تيم بن مرّة علىّ <sup>٤</sup> ]  
 وظلمه لي؟ <sup>١</sup> - فقلت : يا أبة لاعلم لي بما كان من ذلك فقال لي : يا بنيّ وما عسيت أن  
 تعلم ؟ - فقلت : والله لهو أحبّ الى الناس من ضياء أبصارهم ، قال : انّ ذلك لكما  
 ذكرت <sup>٥</sup> على رغم أبيك وسخطه ، فقلت : يا أبة أفلا تجلّي <sup>٦</sup> عن <sup>٧</sup> فعاله <sup>٨</sup> بموقف في

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

لكن في المسترشد : « ان في الحطيئة تأوداً فدعني أقومه وأحسنه » أقول : أما البطر فقال  
 الطريحي في مجمع البحرين : « قوله تعالى : بطرت معيشتها بكسر الطاء أى في معيشتها  
 وقد تكرّر في الحديث ذكر البطر وهو كما قيل سوء احتمال الغنى والطفيان عند النعمة ويقال :  
 هو التجبر وشدة النشاط وقد بطر بالكسر يبطر بالفتح وأبطره المال » وأما التأود فهو من  
 الاود بمعنى الاعوجاج فمعنى البطر والاولد متقارب لان المراد بهما الانحراف عن طريق الاعتدال ،  
 وأما البذاء فقال المجلسي في بيانه : « و البذاء بالمد الفعش والكلام القبيح ويقال :  
 فلان بذى كفنى وبذى اللسان » .

١ - كذا في م فقط وأما سائر النسخ وسائر موارد نقل الحديث من الشافى وتأخره  
 وشرح ابن أبى الحديد وغاية المرام وغيرها مما أشير اليه آنفاً ففيها جميعاً : « فأبى » أو  
 « وأبى » .

٢ - ليس في م . ٣ - ح : « من تعدى » .

٤ - غير م : « أفحج بنى تيم على » وكذا في المسترشد أما الشافى وسائر موارد نقله  
 ففي جميع تلك الموارد : « أحيق بنى تيم على » أما الافحج ففي كتب اللغة : « الفحج  
 تدانى صدور القديسين وتباعد العقبين » وفي المغرب : « الفحج تباعد ما بين أوساط الساقين من الرجل  
 والدابة » وأما « أحيق » ففي جميع موارد نقله بصيغة التصغير فهو مصغر أحقق .

٥ - كذلك في م والمسترشد وأما سائر النسخ والكتب فهي : « وكذلك » .

٦ - في الشافى وتأخره وشرح ابن أبى الحديد والبحار وسائر موارد نقله « أفلاتحكى » .

٧ - ليس في المسترشد . ٨ - الشافى وابن أبى الحديد والبحار : « فعله »

والمسترشد « أفعاله » .

النَّاسَ تَبَيَّنَ ذَلِكَ لَهُمْ؟ - قال: وكيف لي بذلك مع ما ذكرت أنه أحبُّ إلى النَّاسِ من ضيَاءِ أَبْصَارِهِمْ؛ إِذَا لَرَضِخَتْ هَامَةٌ أُبَيْكَ<sup>١</sup> بِالْجَنْدَلِ<sup>٢</sup>.

قال ابن عمر: ثم تجاسروا الله فجسر<sup>٣</sup>: فما دارت الجمعة حتى قام خطيباً في النَّاسِ فقال: يا أيُّهَا النَّاسُ انَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً وَقَى اللهُ شَرَّهَا فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ<sup>٤</sup>.

وكان الذي<sup>٥</sup> حدا<sup>٦</sup> عمر على ذلك مع ما كان في صدره على أبي بكر<sup>٧</sup> أنه بلغه عن قوم هموا<sup>٨</sup> بأفاعيل يفعلونها وأمور يأتونها فكانت هي التي هيَّجت عمر<sup>٩</sup> على ذلك. قال ابن عمر: فقلت: ان لكل شيء<sup>١٠</sup> سبباً؛ وان ما كان من اخبار<sup>١١</sup>

١ - غير نسخ الكتاب: «يرضح رأس أبيك» فقال المجلسي: «يرضح رأس أبيك أي يكسر ويدق من الرضح بالراء والضاد المعجمة والحاء المهملة أو بالحاء المعجمة».

٢ - قال المجلسي: «الجدل كجعفر الحجارة».

٣ - قال المجلسي: «فتجاسروا فجسر أي اجتروا وأقدم على اظهار ما كان في ضميره».

٤ - فليعلم أن هذا الكلام قد ثبت صدوره عن عمر متواتراً بين المسلمين وخاض العلماء وخاصة المتكلمون في بيان المراد منه فن أراد استقصاء البحث عنه واستيفاء الحظ منه فليراجع تشييد المطاعن وكشف الضغائن (ج ١ ص ١٢٤-١٤٧) فان مؤلفه جعل هذا الكلام الطعن التاسع من مطاعن أبي بكر وبحث عنه بما لا مزيد عليه.

٥ - المسترشد: «فكان».

٦ - من هنا أي من قوله: «وكان الذي» إلى قوله: «من السخط على أبي بكر»

في نسخ هذا الكتاب وكتاب المسترشد فقط وليس في الشافي وسائر الكتب المشار إليها فيما سبق.

٧ - ح: «عدى» . ٨ - المسترشد: «عليه» .

٩ - غير م والمسترشد: «كانوا هموا» . ١٠ - في م والمسترشد فقط .

١١ - غير م: «فقال» وكذا في المسترشد . ١٢ - غير م: «لكل أمر» وكذا في المسترشد .

١٣ - م: «اختيار» .

هؤلاء القوم الذين [أرادوا ما أرادوا و<sup>١</sup>] هموا بما هموا به<sup>٢</sup> مما<sup>٣</sup> تسبب به عمر إلى الكلام في أبي بكر<sup>٤</sup> وأنه لأول باب<sup>٥</sup> فتحه عمر من السخط<sup>٥</sup> على أبي بكر<sup>٤</sup>.

وروى الهيثم بن عدي<sup>٦</sup> [أيضاً<sup>٦</sup>] عن مجالد بن سعيد قال : غدوت يوماً إلى الشعبي وأنا أريد أن أسأله عن شيء بلغني عن ابن مسعود أنه كان يقول فأتيته في مسجد حية<sup>٧</sup> وفي المسجد قوم ينتظرونه فخرج [فتعرفت إليه<sup>٨</sup>] وقلت : أصلحك الله كان ابن مسعود يقول : ما كنت محدثاً يوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة<sup>٩</sup>؟ قال نعم ؛ قد كان ابن مسعود يقول ذلك ؛ وكان ابن عباس يقول أيضاً وكان عند ابن عباس دفائن علم<sup>١٠</sup> يعطيها أهلها ويصرفها عن غيرهم ، فبينما نحن كذلك إذ قبل رجل<sup>١١</sup> من الأزدي فجلس إلينا ، فأخذنا في ذكر أبي بكر وعمر فضحك الشعبي وقال : لقد كان في صدر عمر ضرب<sup>١٢</sup> على أبي بكر فقال الأزدي : والله ما رأينا ولا سمعنا

١ - في م فقط .

٢ - المسترشد : « هموا بأفاعيل » .

٣ - ليس في م .

٤ - غير م كالمسترشد : « وانه باب » .

٥ - المسترشد : « من السخطه » .

٦ - ليس في نسخ الكتاب والمسترشد ولكنه في جميع سائر الكتب المشار إليها .

٧ - كذا في جميع النسخ إلا في غاية المرام ففيها : « حنة » ( بالنون) ولعل الصحيح : « حية » .

٨ - م : « لتعرض » ح : « فتوقص » ( بالصاد المهملة ) مث س ج ق : « فتوقص » ج :

« فيفوض » وفي كلها بعده : « إليه التوم » وفي المسترشد : « فنهض إليه القوم » .

٩ - ج ح م ج م س ق : « دفاتر علم » وفي المسترشد : « وكان لابن عباس علوم » .

١٠ - كذا في الشافعي وتلخيصه والبحار وشرح النهج وغاية المرام لكن م : « عجائب »

وج س ق س ج م : « حقد صب » ( بالصاد المهملة ) وله وجه صحيح أي كان له حقد في

قلبه فأظهره وأما نسخة ح فهو : « حقد صب » ( بالصاد المعجمة ) وفي المسترشد : « خب » فقال

المجلسي : « الضب بالفتح الحقد والغيط » وقال مصحح تلخيص الشافعي في ذيل الكلمة :

« الضب بالفتح والكسر الحقد الخفي » .



برجلٍ قطّ كان أسلس قياداً لرجلٍ ولا أقول فيه بالجميل<sup>١</sup> من عمر في أبي بكرٍ فأقبل عليّ عامر الشعبيّ فقال: هذا ممّا سألت عنه، ثمّ أقبل على الرجل فقال: يا أخا الأزدي كيف تصنع بالفلانة التي وفي الله شرّها؟! أترى عدوّاً يقول في عدوٍّ يريد أن يهدم ما بنى لنفسه في الناس أكثر من قول عمر في أبي بكرٍ؟- فقال الرجل: سبحان الله يا باعمر<sup>٢</sup> أنت تقول ذلك؟! فقال الشعبيّ: أنا أقوله؛ قاله عمر بن الخطّاب على رؤس الأشهاد فلمه أودعه، فهض الرجل مغضباً<sup>٣</sup> وهو بهمهم في الكلام<sup>٤</sup> بشيءٍ لم أفهمه فقال مجالد: فقلت للشعبيّ: ما أحسب هذا الرجل إلا سينقل عنك هذا الكلام الى الناس وبيته فيهم قال: إذا والله لا أحفل بذلك؛ شيء<sup>٥</sup> لم يحفل به ابن الخطّاب حين قام به<sup>٦</sup> على رؤس المهاجرين والأنصار أحفل به؟! وأنتم أيضاً فأذيعوه عنّي<sup>٧</sup> ما بدا لكم.

[وقد روى شريك بن عبد الله النخعيّ عن محمد بن عمر بن مرة عن أبيه عن عبد الله بن سلمة عن أبي موسى الأشعريّ<sup>٨</sup>] قال: حججنا<sup>٩</sup> مع عمر بن الخطّاب فلما

- ١- في الشافي وسائر الكتب: «أقول بالجميل فيه».
- ٢- في بعض النسخ: «أبا عمرو» وهو كنية الشعبي كما ذكره علماء التراجم.
- ٣- غير م: «مسرّعاً كالغضب» وفي المسترشد: «مسرّعاً ولم يودع وهو كالغضب».
- ٤- غير م وكذا المسترشد: «من الكلام».
- ٥- كذا في م؛ وفي شرح ابن أبي الحديد وغاية المرام: «وشيء» وأما غير م والشافي والبحار: «شيئاً» وفي المسترشد: «إذا والله لا أحفل به» وقال المجلسي في بيانها: «ولا أحفل به أي لا أبالي».
- ٦- في المسترشد: «قد قاله».
- ٧- في غير م: «فأذيعوا عنّي» وكذا في المسترشد.
- ٨- عبارة المتن في السند عبارة الشافي والتلخيص وشرح النهج والبحار وغاية المرام أما النسخ ففي م: «وروى شريك بن عبد الله بن سلمة عن أبي موسى الأشعريّ وغير م هكذا»: «وروى شريك بن عبد الله النخعيّ عن محمد بن عبد الله عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة (الافى ق فيها: سليمان) عن أبي موسى الأشعريّ».
- ٩- «خرجنا» وفي الشافي وسائر الكتب: «حججت».

دخلنا مكة<sup>١</sup> ونزلنا وغط<sup>٢</sup> الناس خرجت من رحلي وأنا أريد عمر فلقيني في طريقي إليه<sup>٣</sup> المغيرة بن شعبة فرافقني<sup>٤</sup> ثم قال: أين تريد يا أبا موسى<sup>٥</sup> فقلت: أريد أمير المؤمنين عمر فهل لك فيه؟ - فقال: نعم؛ مع المتعة بحديثك<sup>٦</sup> فانطلقنا نريد رحل عمر فاننا لفي<sup>٧</sup> طريقنا اذ ذكرنا فضل<sup>٨</sup> عمر وقيامه بما هو فيه وحيطته<sup>٩</sup> على الاسلام ونهوضه بما قبله من ذلك ثم خرجنا من ذلك الى ذكر أبي بكر<sup>١٠</sup> [ ثم قال<sup>١٠</sup>: ] فقلت للمغيرة: يا لك

١ - « دخلنا مكة و » ليست في غير نسخ الكتاب .

٢ - م : « عطن » ح : « فض » و سائر النسخ : « عظ » ( بالعين المهملة والطاء المعجمة ) و هو قطعاً مصحف : « غط » ( بالغين المعجمة والطاء المشددة المهملة ) وأما سائر الكتب من الشافى وتلخيصه وشرح ابن أبي الحديد والبحار فهى : « عظم » فالمتن من غط النائم يغط غطاً و غطيطاً اذا نخر وتردد نفسه صاعداً الى حلقه حتى يسمعه من حوله قال ابن الاثير فى النهاية : « فيه : انه نام متى سمع غطيظه ؛ الغطيط الصوت الذى يخرج مع نفس النائم و هو تردده حيث لا يجد مساعاً وقد غط يغط غطاً و غطيطاً و منه حديث نزول الوحي فاذا هو محمر الوجه يغط » أقول : و منه ما يجرى مجرى المثل بين الادباء عند وصفهم للسفر و حضهم عليه : « ألا ان الرقة فى أطيح الراحل لا فى غطيط النائم ، وان صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم » فالمعنى أن الناس قد استراحوا فاناموا حتى سمع غطيطهم .

٣ - « فى طريقى اليه » ليس فى غير نسخ الكتاب .

٤ - هذا فى الشافى وغيره لكن فى نسخ الكتاب : « فوافقى » ( من وفق بالواو ) .

٥ - « يا أبا موسى » فى نسخ الكتاب فقط وهو مخفف « يا أبا موسى » .

٦ - ما بعد « نعم » فى نسخ الكتاب فقط .

٧ - كذا فى الشافى وغيره لكن فى نسخ الكتاب : « فى » .

٨ - فى الشافى وغيره مكانه : « تولى » .

٩ - فى الشافى وغيره « حياطته » . فليعلم أن عبارة كتاب المسترشد فى هذا الحديث

لما كانت مغايرة فى اللفظ لعبارة هذا الكتاب لم نشر اليه هنا اثلاً يكبر حجم الكتاب .

١٠ - فى الشافى فقط .

الخير<sup>١</sup> لقد كان أبو بكر مسدداً في عمر كأنه ينظر إلى قيامه [من بعده<sup>٢</sup>] وجدّه واجتهاده وعناؤه في الاسلام فقال المغيرة : امدكان كذلك<sup>٣</sup> وان كان قوم كرهوا ولاية عمر ليزووها<sup>٤</sup> عنه و ما كان لهم في ذلك لو كان<sup>٥</sup> [من<sup>٦</sup>] حظّ فقلت له : لا أبالك ماترى القوم الذين كرهوا ذلك من عمر أرادوا<sup>٧</sup> فقال لى المغيرة : لله أنت ! كأنك [فى غفلة<sup>٨</sup>] [و] لاتعرف هذا الحى<sup>٩</sup> من قريش وما قد خصّوا به من الحسد فوالله ان<sup>١٠</sup> لو كان الحسد شيئاً يرى فيحسب أو<sup>١١</sup> يدرك بحساب لكان لقريش تسعة أعشار الحسد<sup>١٢</sup> وللناس [كلّهم<sup>١٣</sup>] عشر بينهم ، قال : فقلت له : مه يا مغيرة فانّ قريشاً قد بانت بفضلها على الناس فلم نزل فى هذا الذكّر<sup>١٤</sup> حتّى انتهينا الى رحل عمر فلم نجده فسألنا عنه فقيل : [قد<sup>١٥</sup>] خرج آنفاً يريد المسجد فمضينا جميعاً<sup>١٦</sup> نقفو أثره حتّى دخلنا المسجد فاذا عمر يطوف بالبيت ؛ فطفنا معه ، فلما فرغ دخل بينى وبين المغيرة فتوكأ على المغيرة ثم قال<sup>١٧</sup> :

١ - قال المجلسى فى بيانه : « وباللك الخير بالباء أى قلبك وشأنك ؛ ويحتمل الياء حرف النداء بحذف المنادى أى يا هذا لك الخير أو يا سن لك الخير، ولى بعض النسخ : ما لك الخير » .

٢ - فى الشافى وغيره . ٣ - فى الشافى وغيره « ذلك » .

٤ - ح : « ليزودوها » ( بالذال المعجمة ) يقال : « زوى الشىء عنه أى منعه، وكذا يقال : زاد عن الشىء طرده ودفعه » .

٥ - « لو كان » ليس فى سائر الكتب . ٦ - فى شرح النهج فقط .

٧ - « أرادوا » فى نسخ الكتاب فقط . ٨ - فى الشافى والبحار فقط .

٩ - « ان » فى نسخ الكتاب فقط . ١٠ - « يرى ليحسب أو » فى نسخ الكتاب فقط .

١١ - شرح ابن أبى الحديد : « تسعة أعشاره » .

١٢ - فى شرح ابن أبى الحديد فقط .

١٣ - فى الشافى وتلخيصه « فى ذلك » وفى شرح النهج والبحار « فى مثل ذلك » .

١٤ - فى شرح ابن الحديد فقط . ١٥ - فى نسخ الكتاب فقط .

١٦ - شرح ابن الحديد : « وقال » .

من أين والى أين أنتما<sup>١</sup>؟ - فقلنا: يا أمير المؤمنين خرجنا نريدك فأتينا<sup>٢</sup> رحلك فقبل لنا: خرج يريد المسجد؛ فاتبعناك، فقال: اتبعكما الخير. ثم ان المغيرة نظر الى فتبسم، فنظر<sup>٣</sup> اليه عمر فأقبل عليه<sup>٤</sup> فقال: مم تبسمت أيها العبد؟ - فقال: من حديث كنت أنا وأبوموسى فيه آنفاً في طريقنا اليك فقال: وما ذاك<sup>٥</sup> الحديث؟ - فقصصنا عليه الخبر حتى بلغنا ذكر حسد قريش وذكر من أراد منهم<sup>٦</sup> صرف أبى بكر عن ولاية<sup>٧</sup> عمر فتنفس عمر الصعداء<sup>٨</sup> ثم قال: ثكلتك أمك يا مغيرة وماتسة<sup>٩</sup> أعشار الحسد؟ ان<sup>١٠</sup> فيها لتسعة<sup>١١</sup> أعشار الحسد كما ذكرت وتسعة<sup>١٢</sup> أعشار العشر وفي الناس كلهم<sup>١٣</sup> عشر العشر وقريش شركاؤهم<sup>١٤</sup> في عشر العشر أيضاً ثم مكث ملياً<sup>١٥</sup> وهو يتهدى<sup>١٦</sup> بيننا ثم قال: أولاً<sup>١٧</sup> أخبركما بأحسد

١ - م وشرح ابن أبى الحديد والشافى وغيرها: « من أين جئتما؟ » وسائر نسخ الكتاب: « من أين بكما؟ ».

٢ - م: « فأردنا ». ٣ - فى نسخ الكتاب: « ونظر ».

٤ - هذه الجملة فى نسخ الكتاب فقط. ٥ - ح: « وما ذلك ».

٦ - م: « منها » وهذه الكلمة فى نسخ الكتاب فقط.

٧ - شرح ابن أبى الحديد: « عن استخلاف » وكذا فى البحار الا أنه جعل فى الهامش « ولاية عمر » بدلا منه.

٨ - غير م: « صعداء » بلا الف ولام لكن فى م وجميع سائر الكتب كما فى المتن؛ قال المجلسى فى بيانها: « والصعداء بضم الصاد وفتح العين والمد تنفس ممدود ».

٩ - ليس فى م.

١٠ - فى بعض النسخ والكتب: « تسعة » وعبارة شرح النهج: « بل وتسعة ».

١١ - فى شرح النهج فقط. ١٢ - فى غالب النسخ: « شركاؤها ».

١٣ و١٤ - قال المجلسى: « وسكت ملياً أى طائفة من الزمان، ويتهدى بيننا أى يمشى بيننا معتمداً علينا ».

١٥ - فى بعض النسخ والكتب: « ألا ».

قريشٍ كلَّها؟ - قلنا بلى يا أمير المؤمنين فقال : أو عليكما<sup>١</sup> ثيابكما؟ - قلنا : نعم قال : فكيف بذلك وأنتما مُلبسان<sup>٢</sup> ثيابكما ، فقلنا له : يا أمير المؤمنين وما بال الثَّياب؟<sup>٣</sup> قال : خوف الاذاعة<sup>٤</sup> من الثَّياب يا بن قيسٍ قال : قلت له : أتخاف الاذاعة من الثَّياب؟! فأنت والله من ملبسى<sup>٥</sup> الثَّياب أخوف وما الثَّياب أردت ، فقال : هو ذاك فانطلق وانطلقنا معه حتَّى انتهينا الى رحله فخلَّى<sup>٦</sup> أيدينا من يديه<sup>٧</sup> وقال : لاتريما<sup>٨</sup> [ كونا قريباً حيث أتغنيكما<sup>٩</sup> ] فأخبركما<sup>١٠</sup> ثمّ دخل رحله فقلت للمغيرة : لا أبالك لقد عثرنا<sup>١١</sup> بكلامنا<sup>١٢</sup>

١ - بعض النسخ والكتب: «وعليكما».

٢ - م : « تلبسان » وح : « لاسان » و باقى النسخ : « متلبسان » .

٣ - ح : « فقلنا له يا أمير المؤمنين وسم ذلك ؟ » .

٤ - قال المجلسي : «الاذاعة الاثشاء» . ه - غير م : « من متلبسى » .

٥ - ح : « فحل » ( بالحاء المهملة واللام المشددة ) .

٦ - م وسائر الكتب : « من يده » .

٧ - ح : « لاتبرحا » ؛ قال المجلسي : « لاتريما ؛ اى لاتبرحا ؛ يقال : رام

يريم اذا برح و زال عن مكانه » .

٨ - ما بين المعقتين ليس فى م .

٩ - كذا فى ح أما سائرالنسخ ففيها «فأخذكما» الا نسخة م فليست الكلمة فيها أصلاً .

١٠ - فى شرح نهج البلاغة : « أثرنا » ( بالهمزة ) .

١١ - قال المجلسي : « العثرة الزلة وعثرنا بكلامنا أى أخطأنا فى حكاية كلامنا »

أقول : ثم يصب المجلسي - أعلى الله درجته - فى بيان معنى هاتين الكلمتين

لان « عثر » هنا مستعملة مع كلمة على لان « على دفينه لعمر » صلة « عثر » وتعلق بها

والمعنى أنا اطلعنا ووقفنا بكلامنا مع عمر على سر من أسراه، وهذا الاستعمال من قول العرب:

« عثر فلان على السر وغيره = اطلع عليه وعلمه » الا أن عذر المجلسي - جزاء الله

عن الاسلام وأهله خير الجزاء - فى هذا الاشتباه واضح لان عبارة « على دفينه لعمر »

« بقة الحاشية فى الصفحة الاتية »

[معها<sup>١</sup>] وما كنا فيه من<sup>٢</sup> حديثنا على دفين<sup>٣</sup> لعمر<sup>٤</sup> وما أراه حبسنا إلا ليدأكرنا<sup>٥</sup> أباه<sup>٦</sup> فماترى  
[في] ذلك ظن<sup>٧</sup> ظنك<sup>٨</sup> قال : انا لبد لك<sup>٩</sup> اذ خرج آذنه الينا فقال : ادخلا ؛  
فدخلنا ، فاذا عمر مستلق<sup>١٠</sup> على برذعة<sup>١١</sup> الرّحل فلما دخلنا أنشأ يتمثل بشعر<sup>١٢</sup> كعب بن  
زهير<sup>١٣</sup> :

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

ليست في نسخة البحار كما أنها ليست في الشافي وتلخيص الشافي وشرح نهج البلاغة فكأنها  
كانت ساقطة من جميعها بشهادة وجودها في جميع نسخ هذا الكتاب أعني « الايضاح » ويؤيد  
سقوطها من سائر الكتب ضمير « اياها » في ذيل العبارة « ليدأكرنا اياها » مضافاً الى أن  
المعنى معها يستقيم وبدونها لا يستقيم الا مع تكلف كما هو ظاهر للتأمل .

١ - في شرح النهج والبحار فقط .

٢ - فليعلم أن نسخة م ناقصة من هنا أعني من كلمة « حديثنا » الى تلك العبارة :  
« غضباً شديداً وقال : أبت قلوبكم يا بني هاشم » وستأتي ونشير اليها في موضعها ان شاء الله  
تعالى .

٣ - « على دفين لعمر » في نسخ هذا الكتاب فقط .

٤ - كذا في سائر الكتب وفي نسخ الكتاب : « لمذاكرتنا » .

٥ - هذا الضمير ينادى بأعلى صوته أن هنا ساقطة في سائر النسخ لانه موجود ليها  
ولا مرجع له فالساقطة هي ما هو موجود في نسخ الكتاب من قوله : « على دفين لعمر » كما  
ذكرناه مفصلاً .

٦ - اي أعمل فكرك وأسعن نظرك في ذلك فقل ما بدا لك فيه .

٧ - في سائر الكتب : « لانا لكذلك » .

٨ - من قولهم : « استلقى على قفاه = نام » .

٩ - البرذعة باهمال الدال واعجازها المجلس يلتقى تحت الرّحل .

١٠ - في سائر الكتب : « بيت » أو « بقول » .

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

لا نفش سرّك إلا عند ذى ثقة<sup>١</sup> أو، لا<sup>٢</sup>؛ فأفضيل<sup>٣</sup> ما استودعت أسراراً  
صدراً<sup>٤</sup> رحيباً وقلباً واسعاً<sup>٥</sup>؛ فمناً<sup>٦</sup> أن لاتخاف متى<sup>٧</sup> أودعت<sup>٨</sup> اظهاراً .  
فلماً سمعناه يتمثل بشعرٍ علمنا أنه يحب<sup>٩</sup> أن نضمن له كتمان حديثه فقلت أنا  
له<sup>١٠</sup> : يا أمير المؤمنين أكرمنا وخصنا وفضلنا<sup>١١</sup> فقال : بماذا يا أخا الأشعر<sup>١٢</sup> ؟ قلت : بإبداعنا

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

١١- ذكرهما عباس عبدالقادر وهو الذي كتب مقدمة وتعليقات على شرح ديوان كعب  
للسكري فيما أنشد للكعبيت ولم ينشر في ديوانه (انظر ص ٢٥٧ من شرح ديوان كعب لابي سعيد  
السكري من طبع دار الكتب سنة ١٣٦٩ هـ) .

١ - ح : «ولى» وسائر النسخ والتلخيص: «ولا» والشافى فى المتن: «ولا» وفى الهامش  
بمعنوان بدل النسخة: «ولى» والبحار وشرح النهج: «أولى» .  
٢ - نسخ الكتاب: «بأفضل» وكذا الشافى والتلخيص أما شرح النهج والبحار:  
«وأفضل» حتى يكون عطفاً على «أولى» على ما فى نسختيهما من كون كليهما بصيغة أفعال  
التفضيل .

٣ - قال عباس عبدالقادر فى ذيل الصفحة: «كذا بالنصب هو وما بعده؛ وحققا ان  
تكون بالرفع خبراً لأفضل وقد قال الاستاذ اليمنى: أخاف عليهما النحل» .

٤ - كذا فى شرح نهج البلاغة وفى نسخ الكتاب «صمتاً» (بالصاد المهملة والتاء) وكذا  
فى غرر الخسائص الواضحة لابي اسحاق برهان الدين ابراهيم الوطواط (انظر ص ١٨١ من  
طبع بولاق) وكذا نقل عن ذلك الكتاب فى ذيل شرح ديوان كعب كما أشرنا اليه (انظر  
ص ٢٥٧) وكذا فى غالب سائر الكتب وفى بعضها «ضمننا» (بالضاد المعجمة والنون) .

٥ - كذا فى شرح نهج البلاغة، وفى نسخ الكتاب: «لاتخش منه لما» وفى بعضها مكان  
«لما»: «إذا» .

٦ - فى بعض النسخ والكتب: «استودعت» .

٧ - فى سائر الكتب (بدلها): «فعلمنا أنه يريد» .

«بقية الحاشية فى الصفحة الاتية»

سرك<sup>١</sup> وإشراكنا في همك فنعم المستسرّان<sup>٢</sup> نحن لك فقال : انكما كذلك فأسألا عما بدا لكما ثمّ قام الى الباب ليغلقه فاذا آذنه الذي أذن لنا عليه في الحجره فقال له عمر : امط<sup>٣</sup> عنا لأمّ لك ؛ فخرج وأغلق الباب خلفه . ثمّ أقبل الينا<sup>٤</sup> فجلس معنا وقال : سلاتخبيرا ، قلنا : نريد أن نخبرنا بأحسد قرين الذي لم تأمن ثيابنا على ذكره<sup>٥</sup> لنا ، فقال : سألتما عن معضلة<sup>٦</sup> وسأخبركما فلتكن عندكما في ذمة<sup>٧</sup> منيعة<sup>٨</sup> وحرز<sup>٩</sup> ما بقيت ؛ فاذا أنا مت فشانكما وما أحببتما من اظهار<sup>١٠</sup> أو كتمان<sup>١١</sup> ، قلنا : فانّ لك عندنا ذلك ، قال أبو موسى : وأنا أقول في نفسي<sup>١٢</sup> : ما أظنه يريد ألاّ الذين كرهوا [من أبي بكر استخلافه لعمر وكان طلحة أحدهم فأشاروا عليه أن لا يستخلفه لأنه فظ<sup>١٣</sup> غليظ<sup>١٤</sup>] ثمّ قلت في نفسي : قد عرفنا اولئك

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

- ٨ - في الشافي والتلخيص والبحار : « قلنا له » .  
٩ - في الشافي وشرح النهج والبحار : « صلنا » .  
١٠ - في غير نسخ الكتاب : « الاشعريين » .

- ١ - سج : « بايدا عنا لسرك » ح : « بايدا عنا لسرك » والشافي والتلخيص والبحار وشرح-  
النهج : « بافشاء سرك الينا » .  
٢ - في نسخ الكتاب : « فنعم المستشرين » الا في ح ففيها : « المستشرون » وفي شرح  
النهج : « المستشاران » .  
٣ - « ح مث » وسائر الكتب : « امض » .  
٤ - في سائر الكتب : « علينا » .  
٥ - الشافي : « عايه أن تذكره » .  
٦ - في نسخ الكتاب والشافي : « وأنا أظنه » .  
٧ - هذه عبارة الشافي والبحار ، وعبارة شرح النهج هكذا : « كرهوا استخلاف أبي بكر  
له كطاحة وغيره فانهم قالوا لابي بكر : أتستخلف علينا فظاً غليظاً ، و أما عبارة نسخ  
الكتاب فهي : « كرهوا استخلافه عمر وأشاروا عليه أن لا يستخلفه » .



القوم بأسمائهم وعشائريهم وعرفهم الناس فما يكتفون من ذكرهم وإذا هو يريد غير ماذهب إليه منهم<sup>١</sup> فعاد عمر إلى التنفيس صعداء فقال: من تريانه؟ فقلنا: والله ما ندرى إلا ظناً قال: فمن<sup>٢</sup> تظنان؟ قلنا: نراك تريد [القوم]<sup>٣</sup> الذين صدّوا أبا بكرٍ عن صرف هذا الأمر اليك<sup>٤</sup> [قال: كلاً والله°] بل هو كان أغش<sup>٥</sup> وأظلم وهو الذي سألتما عنه كان والله أحسد قريباً كلّها، ثم أطرق طويلاً فنظر إلى المغيرة ونظرت إليه وأطرقنا [ملياً]<sup>٦</sup> لاطراقه وطال السكوت منا ومنه حتى ظنننا أنه قد ندم على ما بدا منه ثم قال: والفتاه<sup>٧</sup> على ضئيل<sup>٨</sup> بنى نعيم بن مرة لقد تقدمني ظالماً وخرج إلى منها<sup>٩</sup> آثماً فقال له المغيرة: هذا تقدمك ظالماً قد عرفناه<sup>١٠</sup> فكيف خرج اليك منها آثماً؟ قال: ذلك لانه<sup>١١</sup> لم يخرج إلى منها إلا بعد اليأس<sup>١٢</sup> منها، أما والله لو كنت أطعت زيداً<sup>١٣</sup> بن الخطاب وأصحابه لما

١ - شرح النهج: «يذهب إلى غير ما في نفسي».

٢ - كذا في الشافى وشرح النهج وغيرهما أما النسخ ففيها: «ما».

٣ - في غير نسخ الكتاب.

٤ - في غير نسخ الكتاب: «أرادوا أبا بكر على صرف هذا الأمر عنك».

٥ - في شرح النهج وغيره. ٦ - في الشافى وغيره: «أعق».

٧ - في شرح النهج فقط.

٨ و ٩ و ١٠ - كذا في سائر الكتب وأما النسخ فهي: «والفتاه» قال المجلسى:

«والفتاه كلمة يتحسر بها، والضئيل الحقيق النحيف، وخرج إلى منها أى تركها لى وسلها إلى».

١١ - في شرح النهج والبحار: «فأما تقدمه عليك يا أمير المؤمنين ظالماً فقد عرفناه».

١٢ - في غالب النسخ والكتب «أنه».

١٣ - في غير النسخ: «بعد يأس».

١٤ - في شرح النهج: «يزيد» وهو تصحيف بالقطع واليقين لأن عمر يريد به أخاه زيد بن

الخطاب وكان صحابياً بدرياً أحدياً، وترجمته مذكورة في كتب التراجم والسير والتواريخ فمن أرادها فليراجعها.

تلمظ<sup>١</sup> من حلاوتها بشيء أبداً ولكنني قدّمت وأخّرت وصعدت وصوّبت وناقضت وأبرمت فلم أجد إلا الاغضاء<sup>٢</sup> على [مانشب<sup>٣</sup> فيه<sup>٤</sup> منها] والتلهّف على نفسي<sup>٥</sup> ] وأملت انابته ورجوعه [فوالله ما فعل حتى فرغ منها بشيماً<sup>٦</sup>] فقال له المغيرة : فما منعك منها [يا أمير المؤمنين<sup>٧</sup>] وقد عرضك لها<sup>٨</sup> يوم السقيفة بدعائه إياك اليها<sup>٩</sup> ثم أنت الآن تنقم

١ و ٢ و ٣ - في غير نسخ الكتاب : «لم يتلمظ» قال المجلسي : «والتلمظ تتبع بفتح الطعام في الغم باللسان والمعنى لم يذق من حلاوتها أبداً ، والتصوب النزول والمراد قلبت هذا الامر ظهراً لبطن وتفكرت في جميع شقوقه ، والاغضاء في الاصل ادناء الجفون ونشب (في ح : «وتشعب») أي علق والمعنى لم أجد بدأ من الصبر على الشدة كما يصبر الانسان على قذى في عينه او شجاً في حلقه» فيظهر من بيان المجلسي أن الكلمة كانت في نسخته : «تصوبت» .  
٤ - في البحار وشرح النهج : «به» .

٥ - كذا في شرح النهج والتلخيص واما عبارة النسخ والبحار والشافي فمشوشة ففي غالب النسخ : « والتلف على نفسي فلم تجبني نفسي الى ذلك » وفي بعضها : «وتلف فلم تجبني؛ الى آخرها» وفي البحار عبارة المتن في المتن وعبارة «فلم تجبني نفسي الى ذلك» في العاشية ، وعبارة الشافي بعد كثرة الخط والمحو والاثبات صارت كالبهار .

٦ - كذا في البحار أساساً الكتب كالنسخ فمشوشة ففي غالب النسخ : « فوالله ما فعل حتى بهر السما » (من دون نقطة) وفي ح : « فوالله ما فعل بعدها سهلاً » وفي م : « فوالله ما فعل حتى بهرها سماً » وفي ج : « ما فعل بهربها بشماً » وكتب بعدها : « كذا » وفي شرح النهج : « حتى بهربها لثيماً » وقال المجلسي : « قوله : حتى فرغ منها في بعض النسخ » فغربها أي فتح فاه والبشم بالباء الموحدة والشين المعجمة التخمة والسأم أي لم يسلمها الى الا بعد استيفاء الحظ والسأم منها . وقال مصحح التلخيص بعد أن نقل المتن : « حتى فغربها بشماً » مانصبه : « فغرفاه : فتحه . وبشم بشماً من الشىء : ستم منه » .

٧ - في البحار وشرح النهج فقط .

٨ - كذا في جميع النسخ وشرح النهج والتلخيص لكن في الشافي والبحار : « وقد عرضها عليك » .

٩ - في شرح النهج والبحار : « بدعائك اليها » .

وتأسف<sup>١</sup> [عليها<sup>٢</sup>] ؟ فقال عمر : نكلتكَ أُمَّتِكَ يامغيرة أنتي كنت لأعدك من دهاة<sup>٣</sup> العرب كانتك كنت غائباً عما هناك ان الرجل ماكرني فماكرته وألفاني أحذر من قطة<sup>٤</sup> انه لما رأى شغف الناس [به<sup>٥</sup>] واقبالهم بوجههم<sup>٦</sup> اليه<sup>٧</sup> أيقن أنهم لا يريدون به بدلاً فاحب<sup>٨</sup> لما رأى من حرص الناس عليه وشغفهم<sup>٩</sup> به ان يعلم ما عندى وهل تنازعنى اليها نفسى<sup>١٠</sup> فاحب<sup>١١</sup> أن يلونى<sup>١٢</sup> باطماعى فيها والتعريض لى بها وقد علم وعلمت أنتى لو قبلت ما عرض<sup>١٣</sup> على<sup>١٤</sup> لم يجب<sup>١٥</sup> الناس<sup>١٦</sup> الى ذلك [وكان أشد الناس امالة<sup>١٧</sup> الذين كرهوا رده

- ١ - كذا فى شرح النهج والبحار لكن فى النسخ : « ثم أنت الان متعقب بالتأسف عليه » وفى الشافى والتلخيص أيضاً كذا الا أن بدل «متعقب» فيهما «تنقم» أو «منتقم» وقال المجلسى (ره) : «وتقم أى كره كراهة بالفحة حد السخط» .
  - ٢ - كذا فى ح لكن باقى النسخ «عليه» .
  - ٣ - قال المجلسى (ره) : «الدهاء النكر وجودة الرأى» .
  - ٤ - يستفاد من العبارة أنها مثل لكنى لم أجد لها فى مجمع الامثال و حياة الحيوان فراجع غيرهما ان شئت .
  - ٥ - فى غير نسخ الكتاب من الشافى وغيره .
  - ٦ - ح : «بوجههم» وباقى النسخ : «بوجههم» والمتن موافق لسائر الكتب .
  - ٧ - فى البحار وشرح النهج وغيرهما : «عاه» وهو الاولى .
  - ٨ - كذا فى غير النسخ وأما النسخ فيها : «مع ما» .
  - ٩ - فى شرح النهج : «وسلهم اليه» ؛ قال المجلسى : « والشغف بالعين المعجمة والمهملة شدة الحب» .
  - ١٠ - فى شرح النهج : «وهل تنازعنى نفسى اليها» وفى غيره : « وهل تنازع » ( من دون نون الوقاية والياء ) .
  - ١١ - قال المجلسى : «ويباونى أى يمتحننى ويعبرنى» .
  - ١٢ - فى شرح النهج والبحار : «عرضه» .
  - ١٣ - فى الشافى : «لم يجبه» .
- « بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

أيّاه إلى عند موته<sup>١</sup> فألفاني قائماً على أخصى<sup>٢</sup> مستوفراً<sup>٣</sup> حذراً ولو أجبته إلى قبولها لم يسلم الناس [إلى<sup>٤</sup>] ذلك واختبأها<sup>٥</sup> ضعفاً على<sup>٦</sup> في قلبه ثم لم آمن اتّباعه لي بها<sup>٧</sup> ولو بعد حين مع مابدا لي من كراهة<sup>٨</sup> الناس لما عرض عليّ منها<sup>٩</sup> أو ما سمعت<sup>١٠</sup> نداءهم أيّاه<sup>١١</sup> من كل ناحية عند عرضه أيّاه على<sup>١٢</sup> : لا تريد سواك يا ببا بكر أنت<sup>١٣</sup> لها أنت

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

١٤- فليعلم أن هنا في هامش نسخة مث بعد كلمة «الناس» هذه العبارة : «إلى هنا» يعني أن الساقط من النسخة المشار إليها فيما سبق (عند قوله : «قد استقمت» وقد مر فراجع ص ١٢٩) كان إلى هنا فتم الساقط هنا .

١ - من قوله : «وكان أشد» إلى هنا أعني «عند موته» ليس في غير نسخ الكتاب .  
٢ - قال المجلسي : «الاحمض مالم يصب الأرض من القدم» .  
٣ - كذا صريحاً في نسخة ح وكذا في شرح النهج أما سائر نسخ الكتاب : «فتسورنا» وفي الشافي : «متشورناً» وفي التلخيص : «ستورياً» وكذا في هامش الكلمة من البحار لكن في متن البحار : «مستوفراً» مع أن المجلسي (ره) قال في بيانه : «الوفز العجلة والمستوفز الذي يقعد قعوداً منتصباً غير مطمئن أي وجدني متهيئاً للاقدام والنهوض منتظراً للفرصة غير غافل» .

٤ - في الشافي وشرح النهج والبحار والتلخيص فقط .

٥ - قال المجلسي : «اختبأها أي ادخرها» .

٦ - في النسخ : «على ضعفاً» .

٧ - كذا في جميع النسخ ومعنى العبارة ما في سائر الكتب بهذا اللفظ : « ولم آمن

غائلته» ومن ثم قال المجلسي في بيانه «الغائلة الداهية» .

٨ - في الشافي : «كراهية» .

٩ - في شرح النهج : «من كراهة الناس لي» .

١٠ - في غير نسخ الكتاب : «أما سمعت» .

١١ - في نسخ الكتاب فقط .

١٢ - في غير نسخ الكتاب : «عند عرضها على» .

١٣ - كذا مكرراً في نسخة ق سج .

لها ، فرددتها اليه عند ذلك فلقد رأيتہ التمع وجهه لذلك سروراً .  
 ولقد<sup>١</sup> عاتبني مرة<sup>٢</sup> على شيء كان<sup>٣</sup> بلغه عنى انه لما قدم بالأشعث بن قيس  
 الكندي<sup>٤</sup> أسيراً فمن<sup>٥</sup> عليه وأطلقه وزوجه [أخته<sup>٦</sup>] أم فروة بنت أبي قحافة قلت<sup>٧</sup> للأشعث  
 وهو [قاعد<sup>٨</sup>] بين يديه : يا عدو الله أكفرت بعد اسلامك وارتددت [ناكصاً على  
 عقبيك<sup>٩</sup>] فنظر إلى الأشعث نظراً حديداً<sup>١٠</sup> علمت أنه يريد كلاماً ثم أمسك<sup>١١</sup> فلقيني<sup>١٢</sup>  
 بعد ذلك في بعض<sup>١٣</sup> مكك المدينة فراقفني<sup>١٤</sup> ثم قال : أنت صاحب الكلام<sup>١٥</sup> يا ابن  
 الخطاب ؟ قلت : نعم ولك عندى شر من ذلك فقال : بئس الجزاء هذا لى منك ،  
 قلت له : علام<sup>١٦</sup> تريد منى حسن الجزاء ؟ قال : لأنفتى<sup>١٧</sup> لك من اتباع<sup>١٨</sup> هذا الرجل

- ١ - فى المسترشد : «ولقد والله» .
- ٢ - فى الشافى : «على شيء» وفى شرح النهج والبحار «على كلام» .
- ٣ - «ابن قيس الكندي» فى نسخ الكتاب فقط .
- ٤ - فى شرح النهج والبحار والشافى والتلخيص فقط .
- ٥ - فى غير نسخ الكتاب والمسترشد : «قلت» .
- ٦ - فى غير نسخ الكتاب والمسترشد .
- ٧ - كذا فى الشافى وشرح النهج والبحار ، وفى النسخ «كافراً» وفى التلخيص :  
 «كافراً ناكصاً على عقبيك» .
- ٨ - فى الشافى و التلخيص و البحار : «نظراً شزراً» وقال المجلسى فى بيانه : « النظر  
 الشزر النظر بمؤخر العين» .
- ٩ - ح : «فأمسك» وفى الشافى والبحار : «يريد أن يكلمنى بكلام فى نفسه» .
- ١٠ - فى شرح النهج والبحار : «ثم لقينى» .
- ١١ - فى المسترشد : «فى سكة من» .
- ١٢ - كذا فى الشافى والبحار لكن فى نسخ الكتاب و التلخيص : «فواقفنى» ( بالواو  
 من وفق ) .

« بقية العاشية فى الصفحة الاتية »

يريد أبا بكر [والله<sup>١</sup>] ما حداني<sup>٢</sup> على الخلاف عليه<sup>٣</sup> لا تقدمه عليك وتختلفك عنها ولو كنت صاحبها لما رأيت<sup>٤</sup> مني خلافاً عليك فقلت : قد كان ذلك<sup>٥</sup> فما تأمر<sup>٥</sup> الآن ؟ فقال : ما هذا وقت أمرٍ وإنما<sup>٦</sup> وقت صبرٍ<sup>٧</sup> حتى يأتي الله بمخرج<sup>٨</sup> فمضى ومضيت ، ولقي الأشعث الزبرقان بن بدر السعدي<sup>٩</sup> فذكر له ماجرى بيني وبينه من الكلام فنقل ذلك الزبرقان الى أبي بكر فأرسل الى فأنيته فذكر ذلك لي ثم قال : انك لمشوف<sup>١٠</sup> اليها يا ابن الخطأب ؟ فقلت : وما يعنى الشوف<sup>١١</sup> الى ما كنت أحق<sup>١٢</sup> به ممن غلبني عليه

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

- ١٣ - في المسترشد : « انت صاحب الكلمة يومئذ » .  
 ١٤ - في المسترشد : « على ماذا » .  
 ١٥ - قال المجلسي : « الانفة الاستكاف وكراهة الشيء للحمية والغيرة » .  
 ١٦ - ح : « أن تباع » وفي المسترشد مكان الجملة : « فقال : أما تأنف من اتباع هذا الرجل !؟ » .

- ١ - « والله » في البحار وشرح النهج لكن في غيرهما « و » فقط .  
 ٢ - في الشافي وشرح النهج والبحار : « ماجرأني » .  
 ٣ - كذا في الشافي وغيره أما النسخ ففيها : « قدماً » أو « تقدماً » .  
 ٤ - في شرح النهج وغيره : « لقد كان ذلك » .  
 ٥ - في المسترشد : « فما تأمرني » .  
 ٦ - ح : « ولكن » .  
 ٧ - في المسترشد : « قال : هذا وقت صبر » وفي شرح النهج : « قال انه ليس بوقت أمر بل وقت صبر » .  
 ٨ - في المسترشد : « حتى يفرج الله ويأتي بمخرج » وأما سائر الكتب فليست العبارة ليها .  
 ٩ - « السعدي » ليس في شرح النهج .  
 ١٠ - ق ج ح : « لمشوق » (بالقاف) وكذا في الشافي لكن في المسترشد والبحار : « لتشوق » .  
 ١١ - في غالب النسخ والكتب : « التشوق » (بالقاف) أو « من التشوق » .

أما والله لتكفنّ أو لأقولنّ كلمةً بالغةً بى وبك فى الناس ما بلغت<sup>٢</sup>؛ وان شئت لتستدبمنّ ماأنت فيه عفواً ما أمكنك<sup>٣</sup> ذلك، قال : اذا أستدبمه<sup>٤</sup> وهى صائرة اليك الى أيامٍ<sup>٥</sup> فما ظننته تأتى عليه جمعة بعد ذلك القول حتى يردّها الىّ، فوالله ما ذكر لى منها حرفاً بعد ذلك<sup>٦</sup>. ولقد مدّ فى أمدها<sup>٧</sup> عاضاً على نواجذه<sup>٨</sup> حتى كان عند يأسه منها وحضره الموت فكان مارأيتما، ثمّ قال : احفظا ماقلت لكما وليكن منكما بحيث أمرتكما [قوما] اذا شئتما على بركة الله وفى حفظه، فنهضنا وكلّ واحدٍ منّا متعجبٌ الى صاحبه من قوله وماخرج ذلك الخبر من واحدٍ منّا حتى مات عمر<sup>٩</sup>.

١ - فليعلم أن العبارة فى شرح ابن أبى الحديد بدل ما فى المتن «من أرسل الى فاتيته» الى هنا هكذا : «فأرسل الى بعتاب مؤلم فأرسلت اليه : أما والله».

٢ - فى شرح النهج بدل «ما بلغت». « تحملها الركبان حيث ساروا » وكذا فى البحار والشافى والتلخيص .

٣ - سج ١١٥ ق ٥ : «أكنك» وفى ح : «اليك».

٤ - فى الشافى وشرح النهج والبحار والتلخيص بدل الجملة هكذا : «وان شئت استدبنا ما نحن فيه عفواً، قال : بل نستدبمه (أو نستدبمها)». وعبارة المسترشد : «فان شئت استدبت ماأنت فيه عفواً، قال : بل أستدبمه».

٥ - فى سائر الكتب : «وانها لصائرة اليك بعد أيام».

٦ - عبارة الشافى وشرح النهج هكذا : «فما ظننت أنه لا يأتى عليه جمعة حتى يردّها على فتغافل والله فما ذكرنى بعد ذلك المجلس حرفاً حتى هلك، وكذا البحار والتلخيص .

٧ و ٨ - قال المجلسى : «و أمد الشيء غاية و النواجذ أفاصى الاسنان و العض عليها كناية عن شدة التعلق و التمسك بالشيء».

٩ - فليعلم أن مؤلف الكشكول فيما جرى على آل الرسول وهو على ماحق فى سحله السيد حيدر الاملى من علماء القرن الثامن الهجرى قد ذكر فى كتابه المذكور تحت عنوان «عجائب روايات العوام» هذه الرواية فقال مانصه : «وبما رواه «بقية الحاشية فى الصفحة الآتية»

و روى سفيان بن عيينة والحسن بن صالح بن حيّ وأبو بكر بن عيَّاشٍ وشريك بن عبدالله وجماعةٌ من فقهاءكم أنّ أبابكرٍ أمر خالد بن الوليد فقال : اذا أنا فرغت من

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

أبوسوسى الاشعري قال : حججت مع عمر بن الخطاب فخرجت يوماً من رحلى أريد عمر (فساق الرواية الى آخرها و هو) « فليكن منكما بحيث أمرتكما، فمضينا ونحن نتعجب من كشفنا من قوله، فوالله ما أفسينا سره حتى هلك ؛ فاعتبروا يا أولي الاباب» فمن أراد أن يلاحظها أو مقابلتها مع عبارة الحديث في هذا الكتاب فليراجع ص ١٤٨-١٤٤ من الطبعة الاولى سنة ١٣٧٢ فى مطبعة الحيدرية بالنجف .

ثم ليعلم أن آخر عبارة الرواية بعد : «عاضاً على نواجذه» فى الشافى وتلخيصه وشرح- النهج والبحار الى آخرها أعنى « حتى مات عمر » هكذا؛ «حتى حضره الموت وأيس منها فكان منه ما رأيتما فإتما ماقلت لكما عن الناس كافة وعن بنى هاشم خاصة وليكن منكما بحيث أمرتكما قوما اذا شئتما على بركة الله . فقمنا ونحن نعجب من قوله فوالله ما أفسينا سره حتى هلك» .

**أقول : قال علم الهدى بعد نقله الاخبار فى الشافى مانصه (ص ٢٤٣ من**

النسخة المطبوعة) :

«فكأنى بهم عند سماع هذه الاخبار يستغرقون ضحكاً تعجباً واستبعاداً ويقولون: كيف نصفى الى هذه الاخبار ومعلوم ضرورة تعظيم عمر لابي بكر ووفائه له وتصويبه لامامته وكيف بطعن عمر فى امامة أبى بكر وهى أصل لامامته وقاعدة لولايته ؟!

وليس هذا بمنكر ممن طمست العصبية على قلبه وعينه فهو لا يرى ولا يسمع الا ما يوافق اعتقاداته مبتدأة قد اعتقدها ومذاهب فاسدة قد انتحلها فما بال هذه الضرورة تخصهم ولا تعم من خالفهم ونحن نقسم بالله على أنا لا نعلم ما يدعونه ونزيد على ذلك بأننا نعتقد أن الامر بخلافه وليس فى طعن عمر على بيعة أبى بكر ما يؤدى الى فساد امامته لانه يمكن ان يكون ذهب الى ان امامته لم تثبت بالنص عليه وانما تثبت بالاجماع من الامة والرضا فقد ذهب الى ذلك جماعة من الناس ويرى أن امامته أولى من حيث لم تقع بغتة ولا فجأة ولا اختلف الناس فى أصلها ولا استنع منهم كثير من الدخول فيها حتى اكرهوا وتهددوا وخوفوا

«بقية الحاشية فى الصفحة الاتية»



صلوة الفجر وسلمت فاضرب عنق عليّ فلما صلى بالناس في آخر صلوته ندم على ما كان منه فجلس في صلوته مفكراً حتى كادت الشمس أن تطلع ثم قال: ياخالد لا تفعل ما أمرتك [به<sup>١</sup>] ؛ ثلاثاً ؛ ثم سلم<sup>٢</sup> وكان عليّ يصلّي الى جنب خالد يومئذ ؛ فالتفت

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

فأما الفلته (الى آخر ما قال) .

وأما ابن أبي الحديد فقد قال فيما قال بعد نقل شيء من كلام السيد بالنسبة الى هذه الاخبار مانصه (ص ١٢٧ ج ١ طبعة مصر سنة ١٣٢٩ هـ) :

«وأما الاخبار التي رواها عن عمر فأخبار غريبة ما رأيناها في الكتب المدونة وما وقفنا عليها الا من كتاب المرتضى وكتاب آخر يعرف بكتاب «المسترشد» لمحمد بن جرير الطبري وليس هو محمد بن جرير صاحب التأريخ بل هو من رجال الشيعة وأظن أن أمه من بني جرير من مدينة أهل طبرستان وبنو جرير الامليون شيعة مستهترون بالشيعة فنسب الى أخواله ويدل على ذلك شعر مروى له وهو :

فأمل مولدى وبنو جرير فأخوالى ويحكى المرء خاله

فمن يك رافضياً عن أبيه فاني رافضى عن كلاله

وأنت تعلم حال الاخبار الغريبة التي لا توجد في الكتب المدونة كيف

هي ١٩»

أقول : تفصيل البحث عن هذا الاجمال يأتي في مجلد «تعليقات الايضاح» ان شاء الله تعالى .

١ - في ح فقط وعبارة سائر الروايات وأسلوب الكلام تؤيد وجود الكلمة هناك .

٢ - هذه القضية معروفة مذكورة في كتب الفريقين الا أن الشيعة مدعية أن القضية

قد وقعت فمن موارد نقلها في كتب الشيعة علل الشرائع للصدوق والاحتجاج للطبرسي وتفسير على بن ابراهيم وكتاب سليم بن قيس وكتاب المجلى لابن أبى جمهور الاحسائي وغاية المرام للسيد هاشم البحراني والبحار للمجلسي الى غير ذلك فالاولى أن

«بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

عليّ إلى خالدٍ فاذا هو مشتملٌ على السيف تحت ثيابه فقال له: يا خالد أو كنت فاعلاً؟ - قال: اي والله اذا لوضعته في أكثرك شعراً فقال عليّ صلوات الله عليه: كذبت ولؤمت<sup>١</sup> أنت أضيق حلقةً من ذلك، أما والذى فلق الحبة وبرأ النسمة لولا ما سبق به القضاء لعلمت أيّ الفريقين شرٌّ مكاناً وأضعف جنداً<sup>٢</sup> فليل. لسفيان و ابن حنبل ولو كعب<sup>٣</sup>: ما تقولون

«بقية العاشية من الصفحة الماضية»

نشير الى ما ذكره صاحب الاستغاثة في ذلك الموضوع وهو قوله في أوائل كتابه المذكور (ص ١٩ من طبعة النجف):

«وسا ابتدعه كلامه بالصلوة بعد التشهد وقبل التسليم حين قال: لا يفعلن خالد ما أمرته به، حتى احتج بذلك قوم من فقهاء العامة بشهرته منه فقالوا: يجوز الكلام بعد التشهد وقبل التسليم فان أبا بكر فعل ذلك للضرورة. وقال آخرون: لا يجوز ذلك فان أبا بكر قال ذلك بعد أن سلم في نفسه، وتنازعوا في اختلافهم في هذا المعنى فقلنا لهم: أما تجوز كم في الصلوة فانا غير محتاجين الى منازعتكم فيه لانا غير آخذين بفعل أبي بكر ولا متبعين له فيه ولكن عرفونا ما الذي دعا أبا بكر الى ان قال: لا يفعلن خالد ما أمرته به؛ قبل تسليمه؟ وما هو؟ ولم هو؟ فكانوا في ذلك صماً بكماً عمياً.

فقلت شيعة آل محمد عليهم السلام: قد علمنا وعلم كل ذي فهم أنه نهاه عن أمر منكر بعد أن أمره به وجهلكم بذلك منه دليل على صحة ما رواه مشايخنا عن ائمتنا - عليهم السلام - فانهم قالوا: ان أبا بكر كان قد أمر خالداً بقتل أمير المؤمنين - عليه السلام -» (الى آخر ما قال فمن أراد فليراجع الكتاب المشار اليه ص ٢١ - ١٩).

ومن أراد البحث عن القضية تفصيلاً فليراجع مظانه كتشيد المطاعن و احقاق الحق وغيرهما فان المقام لا يسع البحث عن ذلك.

١ - غير ح: «لمت».

٢ - ذيل آية ٧ سورة مريم و «أي الفريقين» أيضاً مأخوذ من آية ٧٢ من تلك السورة.

٣ - ح: «ووكعب».

فيما كان من أبي بكرٍ في ذلك؟ - فقالوا جميعاً : كانت سيئة لم تتم<sup>١</sup>؛ وأما من يجسر من أهل المدينة فيقولون : وما بأس بقتل رجلٍ في صلاح الأمة ؛ إنّه إنّما أراد قتله لأنّ عليّاً أراد تفريق الأمة وصدّهم عن بيعة أبي بكرٍ .

فهذه روايتكم على أبي بكرٍ إلا أنّ منكم من يكتّم ذلك ويستشعنه فلا يظهره وقد جعلتم هذا الحديث حجةً في كتاب الصلوة في باب من أحدث قبل أن يسلم وقد قضى التّشهد أنّ صلوته تامّةٌ وذلك أنّ أبابكرٍ أمر خالد بن الوليد بأمرٍ فقال : إذا أنا سلّمت من صلوة الفجر فافعل كذا وكذا ؛ ثمّ بدا له في ذلك الأمر فخاف ان هو سلّم أن يفعل خالدٌ ما أمره به فلمّا قضى التّشهد قال : ياخالد لا تفعل ما أمرتك [به<sup>٢</sup>] ثمّ سلّم .  
وقد حدّث به أبو يوسف القاضي ببغداد فقال له بعض أصحابه : ياأبا يوسف

١ - نظير ما نقلناه عن كتاب الاستغناء ما نقله المجلسي عن ارشاد القلوب للديلمي (انظر المجلد الثامن من البحار باب المثالب ؛ ص ٢٤٢ من طبعة أمين الضرب) :  
«ومنها (اي من مثالبهم) قوله ( اي قول أبي بكر ) في الصلوة : لا يفعل خالد ما أمره فهذه بدعة يقارنها كفر وذلك أنه أمر خالداً بقتل أمير المؤمنين إذا هو سلم من صلوة الفجر فلما قام في الصلوة ندم على ذلك وخشى ان فعل ما أمر به من قتل أمير المؤمنين ان تهيج عليه فتنة لا يقومون لها فقال : لا يفعلن خالد ما أمرت قبل ان يسلم ، والكلام في الصلوة بدعة والامر بقتل على كفر » .

**أما ابن أبي الحديد فهو أنكر وقوع القضية و أجاب عنها فيما أجاب**  
عن مطاعن أبي بكرٍ بما نصه (انظر المجلد الرابع من طبعة مصر ص ١٩٠) :  
«الطعن الثاني عشر - قولهم أنه تكلم في الصلوة قبل التسليم فقال : لا يفعلن خالد ما أمرته قالوا : ولذلك جاز عند أبي حنيفة أن يخرج الانسان من الصلوة بالكلام وبغيره من مفسدات الصلوة من غير تسليم وبهذا احتج أبو حنيفة والجواب : هذا من الاخبار التي تنفرد بها الامامية ولم تثبت وأما أبوحنيفة فلم يذهب الى ما ذهب اليه لاجل هذا الحديث وانما احتج (الى آخر ما قال)» .

٢ - «به» في نسخة ح فقط .

وما الذي أمر أبو بكر خالد بن الوليد [به<sup>١</sup>] ؟ - فانتهره وقال له : اُسكت وما أنت وذلك !؟

فوالله لئن كان علي سامعاً مطيعاً لأبي بكرٍ راضياً ببيعته ما في الأرض جورٌ يوصف به أحدٌ أجور من هذا أن يأمر بضرب عنق رجلٍ قد أقرّ هو وأصحابه أن رسول الله - صلى الله عليه وآله - قد شهد له أنه من أهل الجنة وهو [له<sup>٢</sup>] سامعٌ مطيع ، ولئن كان غير راضٍ ببيعته ان الأمر لكما قالت الشيعة في تقدّمه عليه بغير رضی منه .

و روى زياد البكائي<sup>٣</sup> وكان من فرسان أصحابكم في الحديث قال : أخبرنا صالح بن كيسان عن إياس<sup>٤</sup> بن قبيصة<sup>٥</sup> الأسديّ وكان شهد فتح القادسيّة يقول : سمعت أبا بكرٍ يقول : ندمت علي أن أكون سألت رسول الله<sup>٦</sup> - صلى الله عليه وآله - عن ثلاثٍ

١ - «به» في نسخة ح فقط .

٢ - ليس في نسخة ح .

٣ - قال ابن حجر في تقريب التهذيب : «زياد بن عبدالله بن الطفيل العامري البكائي بفتح الموحدة و تشديد الكاف أبو محمد الكوفي صدوق ثبت في المغازي (الترجمة) وقال الزبيدي في تاج العروس : «والبكاء ككتان لقب ربيعة بن عمرو بن عامر بن ربيعة بن عامر بن صعصعة أبي قبيلة منهم زياد بن عبدالله البكائي راوي المغازي عن ابن اسحاق» .

٤ - قال الفيروز ابادي في القاموس : «إياس ككتاب سبعة عشر صحابياً» .

٥ - قال الجوهري بعد ذكر معنى القبيصة (بفتح أوله و كسر الموحدة) : «وقبيصة أيضاً اسم رجل و هو إياس بن قبيصة الطائي» قال الزبيدي في تاج العروس في مادة «قبص» بعد ذكر الذين سموا بقبيصة من الصحابة : «وإياس بن قبيصة الطائي الذي ذكره الجوهري فهو ابن قبيصة بن الاسود الذي أورده المصنف - رحمه الله تعالى - في أول هذه الاسماء» .

٦ - أورده المجلسي في ثامن البحار نقلاً عن ارشاد القلوب بهذه العبارة (انظر باب مثالب

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

كنت أغفلتهن<sup>١</sup>، ووددت أني كنت فعلت ثلاثاً لم أفعلهن<sup>٢</sup>، ووددت أني لم أكن فعلت

« بقية العاشية من صفحة الماضية »

الثلاثة ص ٢٤٢ من طبعة امين الضرب) :

«ومنها أنهم رووا بغير خلاف أنه قال ( أي أبو بكر ) وقت وفاته: ثلاث فعلتها ووددت أني لم أفعلها ، وثلاث لم أفعلها ووددت أني أفعلها، وثلاث ووددت أني أسأل رسول الله (ص) عنها أما الثلاث التي ووددت أني لم أفعلها ؛ ( الحديث فمن أراد فليطلبه من هناك ؛ لاني أنقله بطريق أهل السنة هنا وهو ما ياتي ذكره عن كتاب ابن قتيبة).

١ - قال ابن قتيبة الدينوري في كتاب الامامة والسياسة ناقلا عن أبي بكر عند استخلافه مانصه (ص ١٨) : « والله ما آسى الا على ثلاث فعلتهن ليتنى كنت تركتهن، وثلاث تركتهن ليتنى فعلتهن ، وثلاث ليتنى سألت رسول الله عنهن . فأما اللاتي فعلتهن وليتني لم - أفعلهن ، فليتني تركت بيت علي وان كان أعلن على الحرب ، وليتني يوم سقيفة بني ساعدة كنت ضربت على يد أحد الرجلين أبي عبيدة أو عمر ، فكان هو الامير ، وكنت أنا الوزير ، وليتني حين أتيت بالفجاءة السلمي أسيراً اني قتلته ذبيحاً أو أطلقته نجيحاً ، ولم أكن أحرقتة بالنار ، وأما اللاتي تركتهن وليتني كنت فعلتهن ، ليتني حين أتيت بالاشعث بن قيس أسيراً أني قتلته ولم أستحيه ، فاني سمعت منه واره لا يرى غياً ولا شراً الا أعان عليه ، وليتني حين بعثت خالد بن الوليد الى الشام ، اني كنت بعثت عمر بن الخطاب الى العراق ، فأكون قد بسطت يدي جميعاً في سبيل الله ، وأما اللاتي كنت أود اني سألت رسول الله عنهن فليتني سألته لمن هذا الامر من بعده ؟ فلا ينازعه فيه أحد ، وليتني كنت سألته هل للانصار فيها من حق ؟ وليتني كنت سألته عن ميراث بنت الاخ والعمة فان في نفسي من ذلك شيئاً .

قال المجلسي (ره) في ثامن البحار في باب ما أظهر أبو بكر وعمر من الندامة على

تصدى الخلافة عند الموت (ص ٢٠٥ من طبعة امين الضرب) :

« قال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة نقلا عن المبرد في الكامل

عن عبد الرحمن بن عوف قال : دخلت على أبي بكر أعوده في مرضه الذي مات فيه ( فساق الحديث الى ان قال ) فقال : أما اني لا آسى الا على ثلاث فعلتهن ووددت

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »

ثلاثاً قد كنت فعلتهنّ ، فقليل له : و ما هنّ ؟ - فقال : ندمت أن لا أكون سألت رسول الله - صلى الله عليه وآله - عن هذا الأمر لمن هو من بعده ؟ وأن لا أكون سألته عن الحدّ ، وأن لا أكون سألته عن ذبائح أهل الكتاب .

و أمّا الثلاث التّلاتي فعلتهنّ وليتني لم أفعلهنّ فكشفي بيت فاطمة - صلوات الله عليها - وتخلّفي عن بعث أسامة ، وتركى الأشعث بن قيسٍ ألا أكون قتله فأتى لا أزال أراه يبغى للأسلام عوجاً ، و أمّا الثلاث التّلاتي لم أفعلهنّ وليتني كنت فعلتهنّ ؛ فوددت أنّي كنت أقدت من خالد بن الوليد بمالك بن نويرة ، ووددت أنّي لم أتخلّف عن بعث أسامة ، ووددت أنّي كنت قتلت عيينة بن حصينٍ وطلحة بن خويلدٍ . فكلّ هذا تروونه على أبي بكرٍ أنّه ترك حقّاً وعمل بباطلٍ وأنتم تنسبون الشّيعية الى الواقعة فيه .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

أنى لم أفعلهنّ ، وثلاث لم أفعلهنّ ووددت أنّي فعلتهنّ ، وثلاث ووددت سألت رسول الله (ص) عنهنّ ، (لساق الحديث قريباً سا ذكر في المتن و نقل في الذيل عن الامامة والسياسة) فغاض المجلسي في بيان لغاته والبحث عما يستفاد منه تفصيلاً فمن أراد فليراجع (ص ٢٠٦).

١ - قال مؤلف كتاب الاستغاثة بعد بحثه الاستدلى عن كلام أبي بكر في الصلوة بعد

التشهد وقبل التسليم على سبيل التفصيل مانصه (انظر ص ٢١ من طبعة النجف) :

« ثم رووا جميعاً بخلاف تلك الرواية أنه قال في وقت وفاته : ثلاث فعلتها ووددت أنّي لم أفعلها ، و ثلاث لم أفعلها ووددت أنّي فعلتها ، و ثلاث أهملت السؤال عنها ووددت أن أسأل رسول الله (ص) عنها ، ثم اختلف أولياؤه في تأويل ما فعل ولم- يختلفوا في السؤال فأهملنا ذكر ما اختلفوا فيه و تصدنا ذكر ما أجمعوا عليه طلباً للنصفة و تحريماً للحق فزعموا أنه قال : ووددت أنّي سألت عن رسول الله (ص) عن الكلاله ما هي ؟ وعن الجد ؛ ماله من الميراث ؟ وعن هذا الامر لمن هو ؟ فكان لا ينازع فيه ( فغاض في البحث عنها و التحقيق فيها فمن أراد فليراجع الكتاب (ص ٢٢-٢١) .

وروى زياد البكائي عن هشام بن عروة عن أبيه<sup>١</sup> عروة بن الزبير قال : وجه أبو بكرٍ يعلى بن منية<sup>٢</sup> على قضاء اليمن وخراجها فالتوى عليه قومٌ من أهل حضرموت فبعث إليهم يعلى جيشاً فقتل وسبى منهم ثلاث مائةٍ ونيّفاً<sup>٣</sup> رجالاً ونساءً فقدم بهم على أبي بكرٍ فباعهم ثم قدم بعد ذلك قومٌ من أهل اليمن على أبي بكرٍ فشهدوا بالله أنّهم كانوا مسلمين وأنّ يعلى ظلمهم فأسقط في يديه<sup>٤</sup> و شاور فيهم المسلمين فاعتقوهم وقد وطئت الفروج و مات منهنّ من مات مسترقاً .

وروى زياد البكائي عن صالح بن كيسان عن ابن عباسٍ قال : انّى لأطوف بالمدينة مع عمر ويده على جنحي<sup>٥</sup> اذفر زفرةً كادت تطير بأضلاعه فقلت : سبحان الله

١ - قال في خلاصة تذهيب الكمال : « هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الاسدي أبوالمندر أحد الاعلام عن أبيه (الترجمة) : » .

٢ - قال ابن حجر في تقريب التهذيب : « يعلى بن منية هو ابن أمية ، تقدم » ويشير به الى ما ذكره في الكتاب قبيل ذلك بقوله : « يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام التيمي حليف قريش ، وهو يعلى بن منية (بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانية مفتوحة) وهى أمه ؛ صحابي مشهور ، مات سنة بضع وأربعين » .

٣ - غيرح : « ونيّف » .

٤ - قال الطريحي في مجمع البحرين : « قوله تعالى فلما سقط في أيديهم بالبناء للمفعول والظرف نائبه يقال لكل من ندم وعجز عن الشيء : قد سقط في يده وأسقط في يده لغتان ، ومعنى : سقط في أيديهم ندموا على ما فاتهم ، وفي الصحاح وقرأ بعضهم : سقط بالفتح كأنه أضمر الندم » . أقول : ويشير بما نقل عن الجوهرى الى هذه العبارة « وسقط في يديه أى ندم ومنه قوله تعالى : ولما سقط في أيديهم وقال الاخفش : وقرأ بعضهم سقط كأنه أضمر الندم وجوز أسقط في يديه ، وقال أبو عمرو : لا يقال : أسقط بالانف على ما لم يسم فاعله وأحمد بن يحيى مثله » .

٥ - هذا الحديث قد نقل بطرق كثيرة وعبارات متفاوتة بل صدر في أوقات مختلفة

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

والله ما أخرج هذا منك إلا هم شديد قال : اي والله هم شديد قلت : ماهو ؟ -

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

و نكتفى هنا بما نقله الزمخشري فقال في الفائق في مادة « كلف » مانصه :  
 « عمر - رضي الله تعالى عنه - دخل عليه ابن عباس حين طعن فراه مغتماً لمن يستخلف  
 بعده فجعل ابن عباس يذكر له أصحابه فذكر عثمان فقال : كلف بأقاربه و روى أخشى  
 حفده وأثرته ، قال : فعلى قال : ذاك رجل فيه دعاية ، قال : فطلحة قال : لولا بأوفيه  
 و روى أنه قال : الاكع ان فيه بأوأ و نخوة ، قال : فالزبير قال : و عقة لقس و روى :  
 خرس ضبيس او قال : ضمس ، قال : فعبد الرحمن قال : اوه ذكرت رجلاً صالحاً لكنه ضعيف  
 و هذا الامر لا يصلح له الا اللين من غير ضعف و القوى من غير عنف و روى : لا يصلح ان  
 يلي هذا الامر الا حصيف العقدة قليل الغرة ، الشديد في غير عنف اللين في غير ضعف ،  
 الجواد في غير سرف ، البخيل في غير وكف ، قال : فسعد بن أبي وقاص قال : ذلك يكون في  
 مقنّب من مقنّبكم . »

أقول : فخاض في بيان لغاته و تفسير كلماته فمن أراد ما ذكره فليراجع الفائق فان  
 المقام لا يسهو و نقله المجلسي بتمامه في ثامن البحار في باب الشورى ( انظر ص  
 ٣٥٧ من طبعة أمين الضرب ) و أورد الحديث في الباب المذكور نقلاً عن كتب  
 أخرى منها العدد القويّة لدفع المخاوف اليومية تأليف الشيخ الفقيه رضي -  
 الدين علي بن يوسف بن المطهر الحلبي ( انظر ص ٣٥٢ من الكتاب المشار اليه )  
 و نص عبارته : « ٥ - عن ابن عباس قال : بينا أنا أمشي مع عمر يوماً اذ تنفس نفساً  
 ظننت أنه قد قصمت أضلاعه فقلت : سبحان الله والله ما أخرج منك هذا الأمر عظيم فقال :  
 و يحكك يا بن عباس ما أدري ما أصنع بأمة محمد ( فساق الحديث الى آخره قائلاً بعده : )  
 هذا آخر ما نقلت من كتاب الاستيعاب ) « فأورد المجلسي بياناً لتفسير لغات الحديث فمن  
 أراد فليراجع هناك فان ذكره هنا يفضي الى طول لا يناسب المقام . »

أقول : قد علم من كلام ابن المطهر (ره) في آخر الحديث أنه مذکور في كتاب  
 الاستيعاب وقد أخذ منه وهو كذلك و نص عبارته في ترجمة أمير المؤمنين علي بن أبي -

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »



قال : هذا الأمر ؛ لا أدري فيمن أضعه ؟ - ثم نظر الى فقال : لعلك تقول : ان علياً صاحبها ، قال : قلت : اي والله اننى لأقول ذلك و أنتى به !؟ و أخبر به الناس فقال : وكيف ذلك ؟ - قال : قلت : لقرابته من رسول الله (ص) و صهره و سابقته و علمه و بلائه فى الاسلام ، فقال : إنّه لكما تقول و لكنّه رجلٌ فيه دعاةٌ قال : قلت : فأين أنت عن عثمان ؟ - فقال : اجتمع حبّ الدنيا والآخرة فى قلبه والله لو وليته أمر- الناس لحمل آل أبى معيط<sup>٢</sup> على رقابهم ثمّ لمست<sup>٣</sup> اليه العرب حتى تقتله، و أيم الله

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

١

طالب- عليه السلام- هكذا (انظر ص ٤٦٧ من طبعة حيدرآباد الدكن) :

« حدثنا عبدالوارث بن سفيان قراءة منى عليه فى كتابى و هو ينظر فى كتابه قال : حدثنا أبو محمد قاسم بن أصبغ حدثنا أبو عبيد بن عبد الواحد البزار حدثنا محمد بن أحمد بن أيوب قال قاسم : و حدثنا محمد بن اسماعيل بن سالم الصائغ حدثنا سليمان بن داود قال : حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا محمد بن اسحاق عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن-عباس قال : بينا أنا أمشى مع عمر يوماً ؛ الحديث» وفى آخره : «قال ابن عباس : كان والله عمر كذلك» .

١ - كذا فى غيرح لكن فيها : «انى لأقول ذلك و انى به أخبر الناس» و لعل الاصل قد كان : «انى لأقول ذلك و اخبر به الناس» .

٢ - قال الفيروزآبادى : « و أبو معيط كزبير أبان و الدعبة و قال الزبيدى فى شرح الكلام : « و أبو معيط كزبير اسمه أبان بن أبى عمرو بن أسية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشى الاموى أخو مسافر و أبى و جزة و هو و الدعبة و بنوه الوليد و عمارة و خالد أخوة عثمان بن عفان لأمه» .

٣ - كذا فى الاصل فلعله « و ثبت» كما فى الاستيعاب (ص ٤٦٧ من طبعة حيدرآباد) و نص العبارة فيه هكذا : «فقلت : فعثمان ، قال : فوالله لو فعات لحمل بنى أبى معيط على رقاب الناس يعملون فيهم بمعصية الله و الله لو فعت لفعل ، و لو فعل لفعلوه ؛ فوثب الناس

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

لو فعلت لفعل ، ولو فعل لفعلوا ، فلم أزل أتوقعها من قوله حتى فعل ما فعل و فعلوا به ما فعلوا . قلت : أين أنت عن الزبير ؟ - فقال : اللعقة <sup>١</sup> والله إذا لظّل يضارب على الصّاع والمدّ ببقيع الغر قد <sup>٢</sup> قال : قلت : فأين أنت عن طلحة ؟ - فقال : المزهوّ مازلت أعرف فيه الزهو منذ أصيبت كفته مع رسول الله - صلّى الله عليه وآله - قال :

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

عليه فقتلوه » ونقله هكذا المجلسي في ثامن البحار في باب الشورى ( ص ٣٥٢ من طبعة أسين الضرب ) الا أنه نقل مكان «على» كلمة «الى» وقال المجلسي في الباب المشار- اليه من المجلد المذكور نقلا عن أرباب السير والمحدثين من المخالفين مانص عبارته (ص ٣٥٧) : «ثم أقبل عمر على عثمان فقال : هيهأ اليك كأنى بك قد قلدتك قريش هذا الامر لعجبا اياك فحملت بنى أمية و بنى أبي معيط على رقاب الناس و آثرتهم بالفىء فسارت اليك عصابة من ذؤبان العرب فذبحوك على فراشك ذبيحاً » الى غير ذلك مما يفيد هذا المعنى فالعبرة اما « لمشت اليه العرب » بأن تكون اللام لام الجواب لـاو وفعل « مشت » مأخوذاً من المشى حتى يكون المعنى مثل ما نقله المجلسي في عبارته المشار اليها «سارت اليك الناس » و اما أن يكون الفعل مأخوذاً من متت ، قال الزبيدي في تاج العروس نقلا عن المحكم : «مت اليه بالشىء يمت متاً توسل فهو مات (الى أن قال) و فى حديث على - كرم الله وجهه - لا تمتان الى الله بجبل ولا تمدان اليه بسبب» الا أن الاحتمال الاخير يحتاج الى تكلف و تجشم كما هو واضح و حيث ان المعنى صار واضحاً بسبب ما نقلناه فلا حاجة الى الاطناب فيه بأكثر من ذلك فالمعنى « لو ثبت اليه العرب » أو «سارت اليه العرب» .

١ - كذا فى النسخ و كأنه محرف و صحيفه : « الوعقة » او « الوعقة اللعقة » قال ابن- الاثير فى النهاية نقلا عن الهروى : «فى حديث عمر و ذكر الزبير فقال : « وعقة لقس ؛ الوعقة بالسكون الذى يضجر و يتبرم يقال : رجل وعقة و وعقة ايضاً و وعق بالكسر فيهما » .

٢ - قال الفيروزابادى : « الفرقد شجر عظام أو هى العوسج اذ اعظم واحده غرقدة وبها سما : ويقع الفرقد مقبرة المدينة على ساكنها الصلوة والسلام لانه كان منبتها » .

قلت : فأين أنت عن سعدٍ ؟ - قال : ليس هناك هو صاحب فرسٍ و قنصٍ وكان يقال : ان سعداً رجلٌ من عذرة<sup>١</sup> و ليس من قريشٍ ، قال : قلت : فمعد الرّحمن بن عرف ؟ فقال : نعم الرجل ذكرت غير أنّه ضعيفٌ انّ هذا الأمر والله يا ابن عباس ما يصلحه الا القوى في غير ضعفٍ يعنى علياً ، و الجواد في غير سرفٍ يعنى طلحة ، و البخيل في غير امسكٍ يعنى الزبير ، و اللبّين في غير ضعفٍ يعنى عبدالرحمن<sup>٢</sup> .

فهل بقي منهم أحدٌ لم يغمزه ؟ ثمّ صير الأمر شورى بينهم بعد قوله فيهم ما قال<sup>١٢٣</sup> ؟  
فهل تكون الوقعة الا هكذا<sup>١٢٤</sup> ؟

و رويتم عمّن حكاه و رواه من فقهاء أهل المدينة<sup>٤</sup> قال : بينا عمر بن الخطاب

١ - قال الفيروز ابادى : « عذرة بلام قبيلة في اليمن » فن أراد التفصيل فليراجع

تاج العروس او سائر مظانه .

٢ - فليعلم أن الزمخشري قد خاض في بيان الالفاظ المشكّلة التي وردت في الحديث

بعباراته المختلفة وكلماته المتغايرة و بينها بما لا مزيد عليه و لولا أن المقام لا يسع ذكر كلامه لذكرته هنا بطوله لانه مفيد جداً ، و أشرنا اليه هنا مع أنا قد نقلنا متن الحديث عن الفائق فيما سبق (ص ١٦٢ من الكتاب الحاضر) و ذكرنا هناك أن الزمخشري قد فسر غرائبه و أوضح مشكلاته لاهمية كلامه النفيس و ذكرناه بتمامه في المجلد الذي سميناه « بالتعليقات على الايضاح » و فطنا الله لطبعه و نشره .

٣ - فليعلم أن هذا الامر من أهم ما طعن به على الخليفة الثاني و تفصيله في كتب

الكلام الاستدلى و كتب المطاعن المفصلة لمن أراد ان يستقصى البحث عنه و يستوفى الحظ منه فليراجع مظانه من الاستغائة و الطرائف و تشييد المطاعن و احقاق الحق و ما يضاهاها و لعل في المراجعة الى باب الشورى من ثامن البحار كفاية لمن تدبر ( راجع ٣٦٠ - ٣٤٤ من طبعة أمين الضرب ) . و بحث المجلسي ايضاً عن هذا المطلب في ثامن البحار تحت عنوان « الطعن الثامن عشر من مطاعن عمر » ( النظر ص ٣١٠ - ٣٠٦ من طبعة أمين الضرب ) .

٤ - كأن المراد به عبدالله بن عمر كما يعلم من سند القصة في الكتب التي رويت فيها .

و بعض أصحابه يتذاكرون الشعراء فقال بعضهم : فلان أشعر ، و قال بعضهم : فلان أشعر ؛ اذ طلع عليهم ابن عباس فقال عمر : قد جاءكم ابن بجدتها و أعلم الناس [بها] فقال عمر : يا ابن عباس من أشعر الشعراء ؟ - فقال ابن عباس : أشعر الشعراء يا أمير المؤمنين زهير بن أبي سلمى فقال : هلم من شعره مانستدل به على ما ذكرت قال : امتدح قوماً من بني عبدالله بن غطفان فقال ٢ :

١ - قال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة عند ذكره شيئاً من سيرة عمر و سياسته (ج ٢ من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ؛ ص ١٠٧) .

« و روى عبدالله بن عمر قال : كنت عند أبي يوماً و عنده نفر من الناس فجرى ذكر الشعر فقال : من أشعر العرب ؟ - فقالوا : فلان و فلان فطلع عبدالله بن عباس فقال عمر : قد جاءكم الخبير ( القصة الى آخرها ) » و قال الطبري ضمن حوادث سنة ٢٣ ( و هي سنة فوت عمر ) مانصه : « حدثني ابن حميد قال : حدثنا سلمة عن مجدين اسحاق عن رجل عن عكرمة عن ابن عباس قال : بينما عمر بن الخطاب - رضی الله عنه - و بعض أصحابه يتذاكرون الشعر (الحكاية الى آخرها ؛ راجع ج ٥ ص ٢١) » و ابن الاثير ضمن ما ذكره في احوال عمر مانصه (ج ٣ ص ٢٤ ضمن حوادث سنة ٢٣) : « قال ابن عباس : بينما عمر بن الخطاب (القصة الى آخرها) » و قال أبو العباس ثعلب في شرح ديوان زهير بن أبي سلمى مانصه (ص ٢٧٨ من طبعة دار الكتب) : « قال عبدالله بن محمد البصرى : حدثنا ابراهيم بن عبدالله السدوسى عن محمد بن حداث الاسدى عن نوح بن دراج عن حبيب بن زاذان عن أبيه قال : دخلت على عمر بن الخطاب - رحمه الله - و عنده نفر من أصحاب رسول الله (ص) فذكروا الشعر فقال لهم عمر : من كان أشعر العرب ؟ - فاختلفوا فبيناهم كذلك اذطلع عليهم عبدالله بن عباس (الحكاية الى آخرها) » و قال السيوطى في شرح شواهد المغنى (ص ٦٣ من طبعة ابران سنة ١٢٧١) : « و أخرج أى ابوالفرج الاصبهاني في الاغانى «عن سعيد بن المسيب قال : كان عمر جالساً مع قوم يتذاكرون أشعار العرب اذ أقبل ابن عباس (نساق القصة) الى غير ذلك من الموارد التى تفضى الاشارة اليها الى طول .

٢ - قال ابن عبد ربه فى عقد الفريدى عند ذكره أجواد أهل الجاهلية (ج ١ ص

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

لو كان يقعد فوق الشمس من كرمٍ قومٌ بأولهم أو مجدهم قعدوا  
 قومٌ أبوهم سنانٌ حين تنسبهم طابوا وطاب من الأولاد ما ولدوا  
 إنسٌ إذا أمنوا ، جنٌ إذا فزعوا مرزءونٌ بها ليلٌ إذا جهدوا  
 محسدون على ما كان من نعمٍ لا ينزع الله منهم ما له حسدوا  
 فقال عمر : أحسن ؛ وما أجد أولى بهذا الشعر من هذا الحي من بني هاشمٍ

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

٢٠٠ من الطبعة الثانية بتحقيق محمد سعيد عريان) :

« وكان سنان أبو هرم سيد غطفان وماتت أمه وهي حامل به وقالت : إذا أنا مت  
 فشقوا بطني فان سيد غطفان فيه ، فلما ماتت شقوا بطنها فاستخرجوا منها سناناً ، وفي بني-  
 سنان يقول زهير :

قوم أبوهم سنان حين تنسبهم طابوا وطاب من الأولاد ما ولدوا  
 لو كان يقعد (فذكر الايات الى قوله) : ماله حسدوا .

أقول : هذه الايات من أواخر قصيدة لزهير تشتمل على اثنين وثلاثين بيتاً والبيت  
 الاول من هذه الايات الاربعة مصدر في القصيدة بكلمة « أو » فان البيت الذي قبله هناك  
 مصدر بكلمة « لو » وهو :

« لو كان يخلد أقوام بمجدهم او ما تقدم من أيامهم خلدوا »

وبعد الايات المذكورة هذا البيت وهو آخر القصيدة

« لو يوزنون عياراً او مكايلة مالوا برضوى ولم يعدلهم أحد »

فان أردت ان تلاحظ القصيدة فراجع شرح ديوان زهير بن أبي سلمى أعنى شرح أبي-  
 العباس أحمد بن يحيى بن زيد الشيباني المعروف بشملب (ص ٢٨٢ - ٢٧٩ من طبعة دار-  
 الكتب) .

أقول : في كلمات الايات اختلاف فمن أراد التحقيق فليخض بنفسه فيه .

١ - قال الجوهري : « و رجل مرزه ( بصيغة المفعول من التفعيل ) أي كريم يصيب

الناس خيره » .

لفضل رسول الله - صلى الله عليه وآله - و قرابتهم منه ، فقال له ابن عباس : وفتقت يا أمير المؤمنين و لم تنزل موثقاً ، فقال : يا ابن عباس أتدرى ما منع قومكم منكم بعد محمد - صلى الله عليه وآله - ؟ - فقال ابن عباس وكره أن يجيبه : ان لم أكن أدري فإن أمير المؤمنين يُدربني<sup>١</sup> فقال : كرهوا<sup>٢</sup> أن تجتمع لكم الخلافة و النبوة فتبجحوا على قومكم بجحاً بجحاً<sup>٣</sup> فاختارت قريش لأنفسها فأصابت و فتقت ، فقال ابن عباس : يا أمير المؤمنين إن تأذن لي في الكلام و تمط الغضب تكلمت ؟ فقال : تكلم يا ابن عباس فقال : أما قولك يا أمير المؤمنين : اختارت لأنفسها فأصابت و فتقت ؛ فلو أن قريشاً اختارت لأنفسها حيث اختار الله تعالى لها لكان الصواب بيدها غير مردودٍ و لا محسودٍ ، و أما قولك : انهم كرهوا أن تكون<sup>٤</sup> لنا النبوة و الخلافة فان الله تبارك و تعالى وصف قوماً بالكراهية فقال : ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم<sup>٥</sup> فقال عمر : هيهات يا ابن عباس و الله لقد كانت تبلغني<sup>٦</sup> عنك أشياء أكره

١ - قال المجلسي في ثامن البحار ضمن ذكره الطعن الثامن عشر من مطاعن عمر (ص ٣٠٨ - ٣٠٧ من طبعة أمين الضرب) : « و روى ابن أبي الحديد في الشرح و ابن الاثير في الكامل عن عبدالله بن عمر عن أبيه أنه قال يوماً لابن عباس : أتدرى ما منع الناس منكم ؟ - قال : لا يا أمير المؤمنين قال : ولكني أدري قال : ما هو يا أمير المؤمنين ؟ - قال كرهت قريش ان تجمع لكم النبوة و الخلافة (الى آخر الحديث) »  
أقول : هناك مطالب مفيدة بالنسبة الى حديث المتن و نظائرله و تحقيقات من المجلسي (ره) فمن أراد فليراجع هناك .

٢ - في النسخ : « أكره » و في بعضها : « كره » و في تاريخ الطبري : « كرهوا ان يجمعوا لكم النبوة و الخلافة » .

٣ - أي تتكبرون و تتعظمون و تفتخرون .

٤ - في بعض النسخ : « يكون » .

٥ - آية ٩ سورة محمد (= القتال) .

٦ - في بعض النسخ : « يبلغني » .

أن أفرك عنها<sup>١</sup> لتزليل منزلتك مني فقال ابن عباس : وما هي يا أمير المؤمنين ؟ -  
فان كانت حقاً فما ينبغي أن تزليل منزلتي منك ، وان كانت باطلاً فمثلي أَمَا الباطل  
عن نفسه ، فقال عمر : يبلغني أنك تقول : انما صرفوها عنا حسداً وظلماً ، فقال  
ابن عباس : أَمَا قولك يا أمير المؤمنين : ظلماً ؛ فقد تبين الجاهل والحكيم أن  
هذا الأمر انما استحق برسول الله - صلى الله عليه وآله - فكان أولى الناس برسول الله  
أحق به من غيره ، و أَمَا قولك : حسداً ؛ فان ابليس حسداً دم - صلوات الله عليه -  
فنحن ولده المحسودون ، [ فغضب عمر ] غضباً شديداً<sup>٢</sup> وقال : هيهات هيهات<sup>٣</sup>  
أبت والله قلوبكم يا بني هاشمٍ الا حسداً ما يحول و غشاً ما يزول ، قال ابن عباس :  
فقلت : مهلاً يا عمر<sup>٤</sup> لانصف قلوب قومٍ أذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً  
بالحسد و الغش<sup>٥</sup> فان قلب رسول الله - صلى الله عليه وآله - من قلوب بني هاشمٍ  
فقال عمر : اليك عني<sup>٦</sup> يا ابن عباس ، فقلت : أفعلى ؛ فذهبت أقوم<sup>٧</sup> فقال : يا ابن-  
عباسٍ مكانك ؛ فوالله اننى لراعٍ لحقكك و محبٌ لما يسرك ، قال ابن عباس :

١ - اى أكشف عنها ؛ يقال : « فرك الثوب دلكه ؛ و فركه عن الثوب حتى تفتت و .

تقشر قال فى اللسان : الفرك ذلك الشيء حتى ينقل قشره عن لبه كالجزءه .

٢ - من هاتين الكلمتين يبتدأ الوجود من نسخة م فان سابع هذه العبارة

«قلت للمغيرة : لا ابالك قد عثرنا بكلامنا و ما كنا فيه من» الى ما ذكر الى هنا من المطالب  
المنقولة فى المتن كان ساقطاً من تلك النسخة كما أشرنا اليه و صرحنا به سابقاً (انظر ص ١٤٥) و  
من هنا أعنى من كلمتي «غضباً شديداً» يبتدأ الوجود من النسخة ثانياً فنشرع فى مقابلتها مع  
سائر النسخ من هنا أيضاً كالسابق .

٣ - «هيهات هيهات» ليس فى م كما أن «غضباً شديداً» ليس فى سائر النسخ .

٤ - عبارة غير م هكذا «الا حسداً و شراً ما يزول فقال ابن عباس يا أمير المؤمنين»

٥ - غير م : «بالحسد و الشر» .

٦ - غير م : «عنا» .

٧ - غير م : «فلما ذهب ليقوم استجبه منه عمر فقال : يا ابن عباس» .

فقلت<sup>١</sup> : ان لى عليك حقاً و على كل مسلم<sup>٢</sup> ؛ فمن حفظه فحفظه أصاب ، و من أضاعه فحفظه أخطأ ؛ ثم قام و مضى . قال ابن عباس<sup>٣</sup> : فما زلت أعرف الغضب فى وجهه حتى هلك .

و رويتم<sup>٤</sup> عن يزيد<sup>٥</sup> بن هارون عن العوام بن حوشب عن ابراهيم التيمى<sup>٥</sup> قال : قال لى ابن عباس يوماً و نحن بالجابية<sup>٦</sup> : ما رأيت كمقال<sup>٦</sup> قاله لى<sup>٧</sup>

١ - غير م : «قال ابن عباس يا أميرالمؤمنين» .

٢ - من هنا الى «هلك» فى م فقط .

٣ - غير م : «و روى» .

٤ - م : «عن زيد» وهو مصحف قطعاً قال الخزرجى فى خلاصة تذهيب الكمال :

«يزيد بن هارون السلمى أبو خالد الواسطى أحدالاعلام الحفاظ (الترجمة)» و صرح ابن-حجر فى تهذيب التهذيب بأنه يروى عن العوام بن حوشب و كذا صرح فى ترجمة العوام بن حوشب بأنه ممن روى عنه يزيد بن هارون فراجع ترجمتهما هناك ان شئت .

٥ - قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب : «ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمى تيم الرباب أبو أسماء الكوفى كان من العباد (الى ان قال فى آخر الترجمة) و قال ابن المدينى لم يسمع من على ولا ابن عباس» و قال الخزرجى فى ترجمته بعد وصفه بأنه العابد القدوة : «يرسل و يدلس» .

٦ - م : «بالحدبية» ؛ قال ياقوت فى معجم البلدان : «الجابية بكسر الباء و باء مخففة و أصله فى اللغة الحوض الذى يجبى فيه الماء للابل قال الاعشى : كجابية الشيخ العراقى تفهق فهو على ذا منقول و هى قرية من أعمال دمشق (الى ان قال : ) و فى هذا الموضع خطب عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - خطبته المشهورة و باب الجابية بدمشق منسوب الى هذا الموضع (الى آخر ما قال)» فعلم من هذا أن عمر قدورد هذا الموضع .

٧ - فليعلم أن أبا جعفر الشيعى الطبرى قدنقل هذه الرواية فى أواخر كتاب المسترشد و أناد بعد نقله ما يناسب ذكره هنا و ذلك أنه قال بعد ذكره الحديث «بتيمة العاشية فى الصفحة الآتية»



أمير المؤمنين<sup>١</sup> عمر اليوم<sup>٢</sup> ! قلت : فما ذلك ؟ -<sup>٣</sup> قال : شككالي علياً (ع) فقال لي : ألم تر الى ابن عمك لم يخرج معنا في هذا الوجه<sup>٤</sup> ؟ قال : قلت : لاله الاالله<sup>٥</sup>

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

المعروف المشهور بين الفريقين من ان النبي قال في مرض موته : ايتوني بدواة وصحيفة اكتب لكم ما لا تضلون معه بعدى و بعض الكلام فيه مانصه (ص ٢٠٨ من طبعة مطبعة الحيدرية في النجف) :

« قال عبيدالله : وكان ابن عباس يقول : ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله و بين ان يكتب لهم كتاباً من أجل اختلافهم ولفظهم فأى أمر أوضح من قول الثانى : حسبنا كتاب الله ولا حاجة بنا الى ما يدعوننا اليه الرسول ولا شاهد أعدل من ابن عباس و قد كانت منه فى مخاطبته ما فيه من التصريح ببغض بنى هاشم رواه سفيان بن عيينة عن النهدي عن سالم بن عبدالله عن أبيه عبدالله بن عمر قال : كنا عند الثانى ذات يوم اذ قال : من أشعر الناس ؟ (فذكر الحديث الى آخره بهذه العبارة : و من ضيعه فقد أخطأ حظه ثم طواه فمضى) و زاد عليه مانصه : فالتفت الثانى الى جلسائه فقال : واهاً لابن عباس فوالله ما رأيت له لاحن أحداً قط الا خصمه فقد اعترف بأنه انقطع مخصوصاً لهذه روايتكم عن أئمتكم فمن كان هذا قوله لابن عباس و هو رهبانى هذه الامة و من دعاه النبي (ص) فقال : اللهم فقهِه بالدين و علمه التأويل و علمه التنزيل ، و من رأى جبرئيل مرتين ، و من قال النبي فيه و فى أبيه الذى هو عمه و صنو أبيه ما رواه داود بن عطاء ( الى آخر ما ذكره ) « فمن أراده فليراجع المسترشد (ص ٢١٠ - ٢١٢) و نقلناه فى تعليقاتنا على الايضاح و قتنا الله لطبعها و نشرها بحوله و قوته و فضله و رحمته .

١ - « أمير المؤمنين » ليس فى م .

٢ - فى م فقط .

٣ - غير م : « فما قال لك ؟ » .

٤ - غير م : « الى هذا الموضع » .

٥ - كلمة التهليل ليست فى م .

أليس<sup>١</sup> قد اعتذر اليك فقبلت<sup>٢</sup> عذره و ما خالفك<sup>٣</sup> الى يومنا هذا<sup>٤</sup> فقال : و ما كفى ما قال لي أبوك ؟ !<sup>٥</sup>

قال : فقلت لابن عباس :

و ما قال له أبوك ؟ - قال : لقيه رجل<sup>٦</sup> من أهل الشام فقال : السّلام عليك يا أمير المؤمنين فقال العباس : لست للمؤمنين بأمر ؛ هو<sup>٧</sup> ذاك وأنا والله أحقّ بها منه فسمعه عمر فقال : أحقّ والله بها منّي و منك رجل<sup>٨</sup> خلّفناه بالمدينة أمس<sup>٩</sup> ؛ يعنى علياً<sup>١٠</sup> (عليه السّلام) .

١ - في م فقط . ٢ - غير م : « و قبلت » .

٣ - غير م : « لما خالف الى هذا » .

٤ - غير م : « وكما قال لي أبوك » .

٥ - غير م : « وهو » . ٦ - « أمس » ليس في م .

٧ - قال المجلسي في ثامن البحار في باب المثالب و المطاعن ( ص ٢١٧ من طبعة

أمين الضرب ) :

« شف (يعنى كشف اليقين للعلامة) أحمد بن مرزويه في كتاب المناقب عن أحمد

بن ابراهيم بن يوسف عن عمران بن عبد الرحيم عن محمد بن علي بن حكيم عن محمد بن سعد عن الحسن

بن عمارة عن الحكيم بن عتبة عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله قال : خرج عمر بن الخطاب الى

الشام و أخرج معه العباس بن عبد المطلب قال : فجعل الناس يتلقونه و يقولون : السلام

عليك يا أمير المؤمنين ؛ و كان العباس رجلاً جميلاً ، فيقول : هذا صاحبكم ، فلما كثر عليه

التفت الى عمر فقال : ترى أنا والله أحق بهذا الامر منك ، فقال عمر : اسكت ، أولي

والله بهذا الامر مني و منك رجل خلّفته أنا و أنت بالمدينة علي بن أبي -

طالب » . فليعلم أن الطبري أبا جعفر الشيعي ذكر هذا الجزء من الحديث في

كتابه المسترشد (ص ١٨٨ من طبعة النجف) .

« و روى عثمان بن أبي شيبة قال : حدثنا حريز عن الاعمش عن طارق بن شهاب قال :

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

[و روى يزيد بن هارون<sup>١</sup> عن حريز<sup>٢</sup> بن عثمان عن<sup>٣</sup> عوف بن مالك الزبالي<sup>٤</sup> قال : جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال : علي نذر أن أعتق نسمة من ولد

«بقية العاشية من الصفحة الماضية»

لما قدم عمر الشام لقيه أسأفتها ورؤساؤها وقد تقدمه العباس بن عبدالمطلب على فرس وكان العباس جميلا بهياً فجمعوا يقولون : هذا أمير المؤمنين ويقولون له : السلام عليك يا أمير المؤمنين فيقول : لست بأيرالمؤمنين وأيرالمؤمنين ورائي وأنا والله أولى بالامر منه نسمة عمر فقال : ما هذا يا أباالفضل ؟ قال : هو الذي سمعت ، فقال : لكن أنا و اياك قد خلفنا بالمدينة من هو أولى بها مني ومنك قال العباس : ومن هو ؟ - فقال : علي بن أبي طالب قال : فما الذي منعك وصاحبك ان تقدماء ؟ - فقال : خشية أن يتوارثها عقبكم الى يوم القيامة وكرهنا أن تجتمع لكم النبوة والخلافة قال له العباس : من حسدنا فانما يحسد رسول الله (ص) .

**فليعلم : أن نضائر هذا الخبر كثيرة** منها ما رواه ابن أبي الحديد في الجزء الثاني عشر من شرحه على نهج البلاغة عند ذكره سيرة عمر (انظر ص ٩٧ من ج ٣ من طبعة مصر و كذا ص ١١٤) أو راجع ثامن البحار فان المجلسي (ره) ذكر طرفاً منها عند بحثه عن الطعن الاول من مطاعن عمر (انظر ص ٢٧٨ من طبعة أمين الضرب) .

١ - فليعلم أن العبارة المشتمة على هذه الرواية وتاليها أعني من قوله : « و روى يزيد بن هارون» الى قوله : «لانه هو أدخله بيته» (و هو آخر الرواية التالية لهذه الرواية) ليست في نسخة م فهي في نسخ ج ح س ق بجمت فقط ؛ و لهذا وضعناها بين المعقوفتين .

٢ - ج ق : «جرير» .

٣ - ح (بدل : «عن») : «بن» .

٤ - ق س : «الزبالي» ج : «الزباني» أما ح فليست الكلمة فيها أصلاً ، و لم أتمكن

من تحقيق السند فمن أراد فليخض فيه .

٥ - نقل أبو جعفر الطبري الشيعي هذه الرواية واستدل بها على الامامة

«بقية العاشية في الصفحة الاتية»

اسماعيل فقال : والله ما أصبحت أثق لكك به إلا ما كان من حسنٍ و حسنٍ فانتهما

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

فلا بأس بنقل ما ذكره هناك حتى يستفيد منه المستفيد و نص عبارته في كتابه  
المسترشد هكذا (انظر ص ١٩٩ - ١٩٧ من طبعة المطبعة الحيدرية بالنجف) :

« وهو ممن وصفه الله حيث يقول : واجنبني و بنى أن نعبد الاصنام، ثم قال : ومن  
ذريتنا أمة مسلمة لك (بعد ما قال) : لا ينال عهدى الظالمين، فنظرنا في أمر الظالم فإذا الآية  
قد فسروها بأنه عابدا للاصنام فان من عبدها فقد لزمه اسم الظلم فقد نفى الله للظالم ان يكون  
اماماً وقال رسول الله (ص) : أنا دعوة أبي ابراهيم ، وليس لاحد أن يقول : أنا ابن ابراهيم  
الا رسول الله و قد جرى معه من صلب ابراهيم الى عبدالمطلب فانه قال رسول الله (ص) :  
نقلت من أصلاب الطاهرين الى أرحام الطاهرات لم يمسنى سفاح أهل الجاهلية ، وأهل  
الجاهلية كانوا يسافحون و أنسابهم غير صحيحة وأسورهم مشهورة عند أهل المعرفة . و روى  
حميد قال : جاء رجل الى النبي (ص) فقال : يا رسول الله من أبي ؟ - قال : أبوك الذي  
ولدت على فراشه فقام عمر بن الخطاب فأخذ مقدم رسول الله (ص) ثم قال : رضينا بالله رباً  
و بالاسلام ديناً و بمحمد نبياً و بالقرآن كتاباً لانسال عما سبقنا و نؤمن بما أنزل علينا لا تبدين  
علينا سواتنا و اعف عنا عفا الله عنك فقال : فهل أنتم منتهون ؟ - قال : انتهينا يا رسول الله .

فهذا عمر بن الخطاب لم يثق بنسبه و أمر الناس ان لا يزيدوه على الخطاب

روى محمد بن فضيل عن أبي لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن ربيعة بن لقيط عن مالك قال :  
سمعت عمر بن الخطاب يقول : تعلموا أنسابكم تصلوا أرحامكم أولاً يسألني أحد عما وراء  
الخطاب . وهذا عمر سئل عن عتق رقبة من ولد اسماعيل سأله رجل عن ذلك فلم يثق  
الابا كان من رسول الله (ص) و عبدالمطلب روى ذلك زيد بن هارون عن جرير بن  
عثمان عن عوف بن مالك قال : جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال : ان على نذراً أن  
أعتق نسمة من ولد اسماعيل فقال : والله ما أصبحت أثق لك بأحد الا ما كان من  
حسن و حسين و علي بنى عبدالمطلب فانهم من شجرة رسول الله (ص) و اني سمعت  
رسول الله (ص) يقول : هم ولد أبي ، فانظر و اكيف لم يعرف عمر الاولد عبدالمطلب ولم يثق

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

من ابنة رسول الله ومن علي بن أبي طالب فأتى سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله -

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

في النسب الا بهم . ومن لا يصح له نسبه كيف يجوز ان ينتسب الى ابراهيم عايد السلام ، ومن لا ينتسب الى ابراهيم كيف يصلح للامامة فان الله يقول : ملة أبيكم ابراهيم سماكم المسلمين من قبل ، فالذى لا يصح نسبته الى ابراهيم فليس ممن سماه ابراهيم مسلماً ومن لم يسمه ابراهيم مسلماً فليس بمسلم ، وهذا أمر جليل يجب على الامة أن تفهمه وتنظر فيه فان من نظر و فحص رشد ان شاء الله .

**قال الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي في مجمع الزوائد**

في أواخر باب عقده لذكر فضل أهل البيت - عليهم السلام - ( ج ٩ ، ص ١٨٥ ) :  
 « وعن عبد الله بن عمر قال : كان رسول الله (ص) اذا أتاه رجل يقول على رقبة من ولد اسماعيل يقول : عليك بحسن و حسين ؛ رواه الطبراني و رجاله ثقات » أقول : مما يؤكد من بعض الجهات ما ذكره الهيثمي أيضاً لكن في المجلد الرابع من الكتاب بهذه العبارة ( ص ٢٤٢ ) : « باب العتق من ولد اسماعيل ؛ عن عائشة : أنه كان عليها رقبة من ولد اسماعيل فجاء سبي من اليمن من خولان فأرادت أن تعتق منهم فنهاها رسول الله (ص) ثم جاء سبي من مضر من بني العنبر فأمرها النبي (ص) أن تعتق منهم ، رواه أحمد و فيه من لم أعرفهم ، وفي المناقب أحاديث من هذا النحو وفي حواشي منتخب - كنز العمال (انظر حاشية ج ه من مسند الامام ابن حنبل ، ص ٣٠٥) : « بنو العنبر ؛ الاكمال : من كان عليه تحرير رقبة من ولد اسماعيل فليعتق نسمة من بلعنبر ، الباوردي سمويه ( ط ، ض ) عن شعيب بن عبد الله بن زينب عن ثعلبة عن جده ، وقال ابن حزم الاندلسي في كتاب جمهرة أنساب العرب في باب الكلام في انقسام أجدام العرب جملة ( ص ٧ ) : « جميع العرب يرجعون الى ولد ثلاثة رجال و هم عدنان و قحطان و قضاة ، فعدنان من ولد اسماعيل بلاشك الا أن تسمية الاباء بينه و بين اسماعيل قد جهلت جملة و تكلم في ذلك قوم بما لا يصح فلم نتعرض لذكر ما لا يقين فيه و أما كل من تنازل من ولد اسماعيل - عليه السلام - فقد غبروا و دثروا ولا يعرف منهم أحد على أديم الاوض أصلاً ؛ حاشا ما ذكرنا عليه السلام -  
 « بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

يقول : هو ابن عمى .

فانظروا ما تروون عنه انه لا يبق في النسب الصحيح الا بهم ثم اخراجه ايتاهم

من الأمر!

وروى أبو بكر بن عبيّاشٍ و هشيم و الحسن اللؤلؤى و هو يومئذ قاضٍ أن رجلاً أقطع اليمين ضافه<sup>١</sup> أبو بكر فكان يقوم الليل و يصوم النهار فقال له أبو بكر :

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

من أن بنى عدنان من ولده فقط ، وأما قحطان فمختلف فيه من ولد من هو؟ فقوم قالوا : هو من ولد اسماعيل - عليه السلام - وهذا باطل بلاشك اذ لو كانوا من ولد اسماعيل لما خص رسول الله (ص) بنى العنبر بن عمرو بن تميم بن مر بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان بأن تعق منهم عائشة؛ اذ كان عليها نذر عتق رقبة من بنى اسماعيل ، فصح بهذا أن بنى العرب من ليس من ولد اسماعيل ، و اذ بنو العنبر من ولد اسماعيل فأبأوه بلاشك من ولد اسماعيل فام يبق الاتحطان و قضاة (فخاض في ترجمة قضاة) و قال أيضاً عند ذكر بنى بهراء بن عمرو بن الحافى بن قضاة : (ص ٤١) و قال قوم : ان العنبر بن عمرو بن تميم هو العنبر بن عمرو بن تميم بن بهراء ، و هذا خطأ لان رسول الله (ص) أخبر أن بنى العنبر من ولد اسماعيل بن ابراهيم (صلى الله عليهما وسلم) و قد أتى الى بنى العنبر رجل شاعر من بهراء اسمه الحكيم بن عمر يمت اليهم بهذا النسب فطردوه من جميع بلادهم حتى خرج منها و رحل عنهم ، و أما اختصاص النذر بالعتق من ولد اسماعيل فكانه لفضلهم و علو شأنهم و ذلك يستفاد من كثير من الاخبار كقول الصادق (ع) : «شيع اربعة من المسلمين تعدل محررة من ولد اسماعيل» (انظر ثواب الاعمال ص ٧٥ من طبعة ايران سنة ١٢٩٩) و كقول ابن عباس في حديث طويل عند ذكره ثواب صيام شهر رمضان (ص ٣٩ من الكتاب المذكور) : «و يعطى كل واحد منكم ثواب ألف مريض و ألف غريب خرجوا في طاعة الله ، و أعطاكم ثواب عتق ألف رقبة من ولد اسماعيل) فالتقييد بكون المعتق من ولد اسماعيل كتقييد النسمة أو الرقبة بكونها مؤمنة أو سالحة أو نظائرهما مما يدل على الفضل و علو الشأن .

يا هذا ما ايلك بلبيل سارق ولا نهارك بنهار سارق وأراك أقطع؛ فمن قطعك؟ - قال: قطعني يعلى بن منية<sup>١</sup> باليمن ظلماً وتعدياً على<sup>٢</sup> قال: أما لأسألن عن ذلك فائن كان قطعك سالماً<sup>٣</sup> لأقطعته<sup>٤</sup> فيناهم كذلك اذ فقدت قلادة لأسماء بنت عميس فلم تجدها لها أثر<sup>٥</sup> فأتاهم طلحة بن عبيدالله فقال: فتشتم الأقطع؟ - فقال له أبو بكر: مه؛ فما ليله بلبيل سارق ولا نهاره بنهار سارق قال: والله لا أدعه حتى أفتشه ففتشه فاستخرجها من حجزته فقطع أبو بكر يده اليسرى فبقي لا يبدله .

فقال ابراهيم بن داود والحسن اللؤلؤي حين حدثهم<sup>٦</sup> بهذا الحديث: يا باعلى<sup>٧</sup> فكان عليه أن يقطع يساره؟ - فقال: أى بد أن أقول لك: ان<sup>٨</sup> أبابكر<sup>٩</sup> أخطأ . ولاخلاف بين الأمة أن رجلاً لا تقطع يده بعد اليد؛ فان عاد فلا قطع عليه ويحبس وينفق عليه من بيت مال المسلمين بقدر ما يكف عنهم شره، وأخرى بأن الضيف مأمون<sup>١٠</sup> بمنزلة أهل البيت ولا قطع على مؤتمن<sup>١١</sup> لأنه هو أدخله بيته<sup>١٢</sup> .

[ ورويت أن<sup>١٣</sup> أبابكر<sup>١٤</sup> رأى<sup>١٥</sup> أن يجعل الخمس الذى جعله الله عز وجل<sup>١٦</sup> الذى -

١ - قال ابن حجر فى تقريب التهذيب : « يعلى بن منية هو ابن أمية ؛ تقدم » وقال فيما تقدم : « يعلى بن أمية بن أبى عبيدة بن همام التميمي حليف قريش و هو يعلى بن منية بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانية مفتوحة وهى أمه صحابى مشهور مات سنة بضع وأربعين » .

٢ - ح : « مسلماً » . ٣ - ح : « لا قطع من يده » .

٤ - ح : « فلم يكن » . ٥ - نخرج : « أثر » .

٦ - كذا صريحاً بصيغة الجمع فى جميع النسخ .

٧ - كذا فى بعض النسخ وفى بعضها : « يا أبأ على » .

٨ - هنا تمت العبارة التى كانت فى النسخ الست المشار إليها أعنى ج ح س ق س

سج ولم تكن فى نسخة م كما صرحنا به فى صدر رواية قد ذكرت قبل هذه الرواية ( انظر ص

١٧٤ ) ولذا وضعناها بين المعقوفتين .

٩ - غير م : « أنه رأى » . ١٠ - غير م : « أمر الله تعالى به » .

القربى في الكتاب في الكراع<sup>٢</sup> والسلاح ردّاً على الله تبارك وتعالى اذيقول : واعلموا أنّما غنمتم من شيءٍ فإنّ لله خمسه وللرسول ولذی القربى والیتامى والمساكين وابن- السبیل ان كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا ؛ الاية<sup>٣</sup> .

فخالف كتاب الله ونقل ما سمّاه الله تعالى لهؤلاء الى الكراع والسلاح وعطل<sup>٤</sup> سهام القوم فما أبقيتم شيئاً من العيب الا وقد نسبتموه الى أئمتكم بروايتكم وأنتم تنسبون الشيعة الى الوقعة في الصحابة !

وروى<sup>٥</sup> اسماعيل بن أمية<sup>٦</sup> و هو من فرسان أصحابكم في الحديث عن أيوب

١- فليعلم أن في نسخ ح ج س ق . مج م هـ هنا سقطاً و نقصاً فلذا وضع المتسخون و الكتاب بعد هذه العبارة : « ورويتم أنه رأى أن يجعل الخمس الذي أمر الله تعالى به في » بياضاً في النسخ حتى يكون اشارة الى النقص و السقط؛ و في بعضها كما في نسخة مكتبة المشهد المقدس الرضوي المشار اليها برمز « ق » تصريح بذلك بهذه العبارة « قد سقط شيء هناك لم نعرف قدره » و أوضح من التصريح بذلك انقطاع الربط بين ما ذكر في المتن و بين ما يأتي بعد البياض المشار اليه في النسخ المشار اليها وهو قوله : « وكان أصوننا في اليوم الحار وأطولنا صلوة » كما يأتي ، فما يذكر في المتن من نسخة م فقط فإن العبارة فيها متصلة مرتبطة من دون نقص و سقط فان وصلنا الى آخر النقص ان شاء الله تعالى أشرنا اليه بأنه هناك يتم النقص والسقط .

٢ - قال ابن الاثير في النهاية : « وفي حديث ابن مسعود: وكانوا لا يحسبون الا

الكراع والسلاح ؛ الكراع اسم لجميع الخيل » أقول : هو بضم الكاف على زنة غراب .

٣ - آية ٤١ سورة الانفال .

٤ - في الاصل : « وعطلت » وعلى هذا فلتقرأ بصيغة المجهول حتى يكون السهام نائباً

عن الفاعل .

٥ - روى الطبري الامامي هذا الحديث في المسترشد هكذا ( ص ١٥٢

من طبعة النجف ) :

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »



السختياني<sup>١</sup> عن عكرمة بن خالد المخزومي<sup>٢</sup> عن مالك بن أوس بن الحدثان<sup>٣</sup>  
قال :

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

« وروى عمر بن رافع عن اسمعيل عن أيوب السجستاني عن عكرمة بن خالد المخزومي عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : قدم نصر بن عبدالله الثقفي على عمر من الطائف ومعه ناس من أصحابه فقال : ( فساق الحديث الى آخره قائلا بعده : ) فقال هذا المحتج : كيف جاز أن يحكم في دماء المسالمين و أسوالهم وهو لا يدري أصاب أم أخطأ ؟ وكيف استحل ذلك واستجازه ؟ ! ؟ ( الى آخر ما قال ) .

٦- قال الخزرجي في خلاصة تذهيب الكمال : « اسمعيل بن أمية بن عمرو ابن سعيد بن العاص الاموي المكي أحد العلماء والاشراف عن أبيه وأيوب بن خالد ( الترجمة ) » .

١- في الاصل : « السجستاني » قال ابن حجر في تقريب التهذيب : « أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مشاة ثم تحانية وبعدا لالف نون أبو بكر البصري ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد ( الترجمة ) » وصرح في تهذيب التهذيب في ترجمته بأنه روى عن عكرمة . و قال ابن الاثير في اللباب في تهذيب الانساب : « السختياني بفتح السين المهملة وسكون الحاء المعجمة وكسر التاء المشاة من فوقها وفتح الياء آخر الحروف وبعدا لالف نون ؛ هذه النسبة الى عمل السختيان وبعده وهو الجلود الضمانية ليست بأدم ، والمشهور بهذه النسبة أبو بكر أيوب بن أبي تميمة السختياني واسم أبي تميمة كيسان بصري روى عن ابن سيرين وأبي قلابة وغيرهما ؛ ولد سنة ثمان وستين ، ومات سنة احدى وثلاثين ومائة » و قال الفيروز آبادي : « والسختيان ويفتح جلد الماعز اذا دبح معرب ومنه أيوب السختياني » و قال الزبيدي في شرحه : « السختيان بالكسر وحكى قوم فيه التثنية وجزم شراح البخاري بأن الفتح هو الاكثر الانصح و اقتصر الشهاب في شرح الشفاء على كسر السين وحكى في التاء الفتح والكسر و بقية العاشية في الصفحة الاثنية »

قدم سفيان بن عبدالله الثقفي من الطائف على عمر<sup>١</sup> و معه أناس من أصحابه فقال لهم: لا تبدأوا أمير المؤمنين بشيء إلا أن يسألكم ، فجاءه رجلان يختصمان فقضى بينهما ؛ فقالوا : أصبت - أصاب الله بك - فقال عمر : وما يُدريكم فوالله ما يدري عمر أصاب أم أخطأ ؟

« بقية العاشية من الصنعة الماضية »

اقتصروا ابن التلمساني في حواشي الشفاء على ضم السين و حكاية الوجهين في التاء و قال : انه بالخاء والجيم قال شيخنا : وأغرب الضبط فيه ما قاله التلمساني ولا سيما حكاية الجيم فانها لا تعرف ( الى آخر ما قال ) .

٢ - في الاصل : « عن خالد الخزومي » وكلمة « عن » تصحيف « بن » بالقطع واليحق ؛ قال ابن حجر في تهذيب التهذيب : « عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم القرشي روى عن أبيه وأبي هريرة و ابن عباس و ابن عمرو أبي - الطفيل و مالك بن أوس بن الحدثان و سعيد بن جبير و جعفر بن المطلب بن أبي وداعة وغير واحد ، روى عنه أيوب و ابن جريج ( الى آخر ما قال ) . »

٣ - قال ابن حجر في تقريب التهذيب : « مالك بن أوس بن الحدثان بفتح المهملة و المثناة النصرية بالنون أبو سعيد المدني له رؤية و روى عن عمر ( الترجمة ) . »  
أقول : يأتي شرح حاله مبسوطاً في تعليقاتنا على الكتاب ان شاء الله تعالى .

١ - قال ابن عبد البر في الاستيعاب : « سفيان بن عبدالله بن ربيعة معدود في أهل الطائف له صحبة و سماع و رواية كان عاملاً لعمر بن الخطاب على الطائف و لاه عليها اذ عزل عثمان بن العاص عنها ( الى آخر ما قال ) » و قال الجزري في أسد الغابة : « سفيان بن عبدالله بن أبي ربيعة بن الحارث بن مالك بن حطيظ بن جشم بن ثقيف الثقفي الطائي كذا نسبه أبو أحمد العسكري له صحبة و رواية و كان عاملاً لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الطائف ، استعمله عليه اذ عزل عثمان بن أبي العاص عنها و نقل عثمان الى البحرين ( الى آخر ما قال ) ، و نظيرهما في تهذيب التهذيب للسقلائي . »

وروى جرير بن عبد الحميد عن عبدالعزيز بن رفيع<sup>١</sup> عن عبدالله [بن<sup>٢</sup>] [ابن]-  
قتادة<sup>٣</sup> عن أبيه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله - : لا تسبوا الدهر فان الله  
هو الدهر<sup>٤</sup>.

فانظروا كيف لم يرضوا بالشرك بالله حتى نسبوه الى رسول الله (ص) وانما  
الدهر أيام قال الله عز وجل: هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً<sup>٥</sup>  
فتعالى الله عما يصفون .

ورويتم حديثاً نسبتموه الى الشعبى<sup>٦</sup> أنه قال : لا يخرج أحداً من الايمان [الا]  
الجحود بالله وبرسوله، وان الذنوب لا تخرج أحداً من الايمان.

فهذه روايتكم ثم أوجبتم على أهل اليمامة الردة وانما منعوا الصدقة وصلوا  
بأذان واقامة ثم شتمها عليهم غارة فقتل<sup>٧</sup> منهم وسبى<sup>٨</sup> فلم ينكر ذلك أبو بكر على خالد  
وصوب رأيه و [كذلك] فعل أمير المؤمنين ومولى المسلمين [في] ما جعله [الله] له حين قاتل  
طلحة والزبير بعد أن نكنا بيعته وامتنعنا من دفع صدقة البصرة وأموالها وخراجها، وكذلك

١ - صرح ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة جرير بن عبد الحميد بأنه روى عن  
عبدالعزیز بن رفیع وقال في تقريب التهذيب « عبدالعزیز بن رفیع بقاء مصغراً » وصرح في  
تهذيب التهذيب في ترجمته بأنه روى عن عبدالله بن أبي قتادة وفي ترجمة ابن أبي قتادة  
بأنه روى عن أبيه أبي قتادة وروى عنه عبدالعزیز بن رفیع .

٢ - قد علم بما ذكرناه من كيفية السند أن كلمة « ابن » سقطت من هنا .

٣ - قال في تقريب التهذيب في باب الكنى : « أبو قتادة الانصارى هو الحارث »  
وقتادة بفتح القاف كسحابة .

٤ - الحديث مشهور وتأويله أيضاً معروف وليس محمولا على ظاهره (انظر ص ٩) .

٥ - اول آية من سورة الدهر .

٦ و ٧ و ٨ - كذا في الاصل فكان مرجع الضمير حيث كان معلوماً لم يذكره كما في

قوله تعالى : « ولا يوبه لكل واحد منهما السبس » .

عندما<sup>١</sup> منعه معاوية خراج الشام و صدقاتها فلم يلزموا هؤلاء الردّة عن الاسلام اذ كان أمير المؤمنين - عليه السلام - المتولّى لذلك نقضاً<sup>٢</sup> منكم له (ع) ، وألزمتم أهل اليمامة الردّة اذ كان أبو بكر المتولّى له فعبتم [ فعل على ] وصوّبتم قتال أبي بكرٍ أهل الردّة .  
هذا وقد قال عمر بن الخطّاب في عامّة المهاجرين في أبي بكرٍ وخالدٍ ما قال ، فأما عمر فلم يصوّب رأيه ونقض جميع ما كان امضاؤه فيه وزعمتم أن أبابكرٍ قال :  
والله لو منعوني عقلا<sup>٣</sup> أو عناقاً<sup>٤</sup> لقاتلتهم [ عليه ] و أموال البصرة و صدقاتها و خراجها أكثر من عقالٍ او عناقٍ .

١ - في الاصل : « وكذلك عندنا ما » .

٢ - كذا صريحاً بالضاد المعجمة و لعل كونه بالصاد المهملة هنا أنسب للمقام فتدبر .

٣ - قال ابن الاثير في النهاية: « وفي حديث أبي بكر : لوسنوني عقلا بما كانوا

يؤدونه الى رسول الله (ص) لقاتلتهم عليه ؛ أراد بالعقال الحبل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة لان على صاحبها التسليم و انما يقع القبض بالرباط . وقيل : أراد ما يساوى عقلا من حقوق الصدقة . وقيل : اذا أخذ المصدق أعيان الابل قيل : أخذ عقلا ، و اذا أخذ أثمانها قيل : أخذ نقداً . وقيل : أراد بالعتال صدقة العام يقال : أخذ المصدق عقال هذا العام أى أخذ منهم صدقة ، وبعث فلان على عقال بنى فلان اذا بعث على صدقاتهم ؛ واختاره أبو عبيد وقال : هو أشبه عندى بالمعنى .

وقال الخطابي : انما يضرب المثل في مثل هذا بالاكل لا بالاكتر وليس في لسانهم أن العقال صدقة عام وفي أكثر الروايات : لوسنوني عناقاً وفي أخرى جدياً ؛ قلت : قد جاء في الحديث ما يدل على القولين فمن الاول حديث عمر أنه كان يأخذ مع كل فريضة عقلا و رواء فاذا جاءت الى المدينة باعها ثم تصدق بها، وفي حديث محمد بن مسلمة انه كان يعمل على الصدقة في عهد رسول الله (ص) فكان يأمر الرجل اذا جاء بفريضة ان يأتي بعقاليهما وقرانيهما . ومن الثاني حديث عمر أنه أخر الصدقة عام الرمادة فلما

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

ثم وقعت في عمر وزعمتم أن أبابكر لم يجز قوله في خالد بن الوليد بتركيتكم<sup>١</sup> قول عمر ثم نقضتم هذا كله ورويتم أن أبابكر ندم ان لا يكون أقاد من خالد وألزمتموه الخطأ في ترك [ الاقادة منه وترك الزامه دية من<sup>٢</sup> ] قتل وسى فأى وقية أشد من هذه الوقية لجميع أصحاب رسول الله (ص) وأنتم تنسبون الشيعة الى الوقية فى الصحابة وتروون فيهم عيوباً كثيرة جمّة سنفسرها فى كتابنا هذا بما لا يمكنكم دفع شىء منها اذا كانت الاحاديث أحاديثكم ورواية علمائكم وأوجبتم أن كل من جرت عليه سهام العرب من السبي [ و ] لم يخرج خمسه الى أهله ان ذلك حرام<sup>٣</sup>.

فانظروا الى ما نسبتم اليه أولاد السبايا وما منع أن يقسم الخمس على يدى أبى - بكر وعمر بمنعهما الخمس<sup>٣</sup>.

« بقية العاشية من الصدقة الماضية »

أحيا الناس بعث عامله فقال : اعقل عنهم عقالين فاقسم فيهم عقالا وائتنى بالآخر؛ يريد صدقة عامين .

وفي حديث معاوية : أنه استعمل ابن أخيه عمرو بن عتبة بن أبى سفيان على صدقات كلب فاعتدى عليهم فقال ابن العداء الكلبى :

سعى عقالا فلم يترك لنا سبداً فكيف لو قد سعى عمرو وعقالين نصب عقالا على الظرف أراد مدة عقال .

٤ - قال ابن الاثير فى النهاية : « لومنمونى عناقاً سما كانوا يؤدونه الى رسول الله (ص) لقاتلتهم عليه؛ زيد دليل على وجوب الصدقة فى السخال وأن واحدة منها تجزىء عن الواجب فى الاربعين منها اذا كانت كلها سخالا ولا يكلف صاحبها سنة ، وهو مذهب الشافعى وقال أبو حنيفة : لاشيء فى السخال ؛ وفيه دليل على أن حول النتاج حول الامهات ولو كان يستأنف لها الحول لم يوجد السبيل الى أخذ العناق . »

١ - كذا فى الاصل .

٢ - فى الاصل بدل ما بين العاصرتين : « فى ترك الأ يقيد منه ... وفى زنه ما . »

٣ - كذا فى الاصل صريحاً فى العبارة تشويش .

ورويتم عن شريك عن أبي الزبير المكي<sup>١</sup> أن نجدة الحروري<sup>٢</sup> كتب الى ابن عباس يسأله عن اليتيم ؛ متى ينقضى يتمه ؟ وعن النساء هل كان النبي - صلى الله عليه وآله - يغزوبهن ؟ [ويقسم لهن ؟] وعن الأطفال [هل كان النبي - صلى الله عليه وآله - يقتلهم ؟] وعن الخمس لمن هو ؟ .

فكتب اليه ابن عباس :

أمّا اليتيم فانقضاء يتمه أو ان حلمه، وأمّا النساء فان رسول الله - صلى الله عليه وآله - كان [ يرزخ لهن<sup>٣</sup> ولا يقسم لهن<sup>٢</sup>، وأمّا الأطفال فان الخضر - عليه السلام -

١ - قال ابن حجر في تقريب التهذيب في حرف الزاي من باب الكنى: « أبو -

الزبير المكي هو محمد بن مسلم » وقال عند ذكر اسمه : « محمد بن مسلم بن تدرس بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الاسدي سولاهم أبو الزبير المكي صدوق ( الى آخر ما قال ) » .

٢ - قال الفيروز آبادي : « وحروراء كجلولاء وقد تقصرة بالكوفة، وهو حروري بين

الحرورية وهم نجدة وأصحابه » قال الزبيدي في شرحه : « الحروراء بالمد وقد تقصر بلدة بالكوفة على ميلين منها نزل بها جماعة خالفوا علياً - رضي الله عنه - من الخوارج ويقال: هو حروري بين الحرورية ينتسبون الى هذه القرية وهم نجدة الخارجي وأصحابه ، ومن يعتقد اعتقادهم يقال له الحروري، وقد ورد أن عائشة - رضي الله عنها - قالت لبعض من كانت تقطع أثر دم الحيض من الثوب : أحرورية أنت؟ تعنيهم؟ كانوا يبالغون في العبادات » وقال في « ن ج د » : « ونجدة بن عامر الحنفي خارجي، وأصحابه النجدات حركة » وقال الزبيدي في شرحه : « وهو الحروري من بني حنيفة الخارجي من اليمامة وأصحابه النجدات قوم من الحرورية ويقال لهم أيضاً النجدية » . أقول : من أراد التفصيل في ذلك فليراجع أحوالهم في الملل والنحل للشهرستاني فإنه ذكر ما يتعلق بترجمتهم تحت عنوان « النجدات العاذرية أصحاب نجدة بن عامر الحنفي » عند ذكره فرق الخوارج ( انظر ص ٥٦ من النسخة المطبوعة بإيران سنة ١٢٨٨ ) .

٣ - قال ابن الاثير في النهاية : « في حديث عمر : وقد أمرنا لهم برزخ فلقمه

« بقية العاشية في الصلحة الاتية »

كان يقتل كافرهم ويدع مؤمنهم، وأمّا الخمس فزعمنا أنه لنا وزعم قوم<sup>١</sup> أنه ليس لنا؛ فصبرنا، واتيّ أخبرك أن جميع الناس في حرج<sup>٢</sup> من خمسنا إلا شيعتنا<sup>٣</sup> الطيبين

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

بيتهم ؛ الرضخ العطية القليلة ومنه حديث على - رضى الله عنه - و يرضخ له على ترك الدين رضية؛ هي فعيلة من الرضخ أى عطية « وقال الطريحي في مجمع البحرين : « والرضخ العطاء اليسير المشروط من الوالى فنحو الراعى والحافظ يقال : رضخته رضخاً من باب نفع ، أعطيته شيئاً ليس بالكثير ومنه الخبر : أسرت له برضخ ، والرضائخ جمع رضية وهي العطية قيل : والذى رضخ له أبو سفيان وابنه معاوية حين كانا من المؤلفلة قلوبهم ليستمالوا الى نصرته الدين « فيوافق معناه معنى « يحذيهن » المذكور بذلك اللفظ فى حديث الخصال المشار اليه قال ابن الاثير فى النهاية : « وفيه مثل المجلس الصالح مثل الدارى ان لم يحذك من عطره علقك من ريحه اى ان لم يعطك يقال : أحذيته أحذيه احذاء وهي الحذيا والحذية ومنه حديث ابن عباس - رضى الله عنهما - فيداوين الجرحى ويحذين من الغنيمة أى يعطين ( الى آخر ما قال ) . »

١ - فى الاصل : « قومنا » .

٢ - فى الاصل : « جرح » .

٣ - هذه العبارة لاتشبه كلام ابن عباس بل تقتضى صدورها عن الائمة فتدبر و راجع

مظانها .

اذا عرفت ذلك فاعلم ان الحديث مما أطبق على نقله الفريقان فلا بد من الاشارة الى موارده فنقول : قال السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير قول الله تعالى : « واعلموا انما غنمتم من شىء فان لله خمس وللرسول ولذى القربى ؛ الاية » ( ج ٣ ؛ ص ١٨٦ ) : « وأخرج الشافعى و عبدالرزاق فى المصنف وابن ابى شيبه و مسلم وابن جرير وابن المنذر و ابن أبى حاتم و ابن مردويه و البيهقى فى سننه عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أن نجدة كتب اليه يسأله عن ذوى القربى الذين ذكر الله لكتب اليه  
« بقية العاشية فى الصفحة الآتية »

فانّا أحلّلنا [هـ] لهم .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

انا كنا نرى اناهم فأبى ذلك علينا قومنا وقالوا : قريش كلها ذو وقربى . وأخرج ابن أبي- شيبه و ابن المنذر من وجه آخر عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أن نجدة الحرورى أرسل اليه يسأله عن سهم ذى القربى الذين ذكر الله؟ فكتب اليه انا كنا نرى أنا هم فأبى ذلك علينا قومنا وقالوا : و يقول : لمن تراه؟ فقال ابن عباس : هو لقربى رسول الله (ص) قسمه لهم رسول الله وقد كان عمر - رضى الله عنه - عرض علينا من ذلك عرضاً رأيناه دون حقتنا فرددناه عليه وأبيناه ان نقبله ، وكان عرض عليهم أن يعين ناكحهم ، وأن يقضى عن غارسهم ، وأن يعطى فقيرهم ، وأبى أن يزيدهم على ذلك ، أقول : هو مذكور فى كثير من غير ما ذكره السيوطى من الكتب المعتبرة عندالعامه أيضاً منها كتاب الاموال لابي عبيد القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤ فانه أورده فى كتابه المذكور ضمن ما ذكره تحت عنوان « باب سهم ذى القربى من الخمس » بثلاثة أسانيد ( انظر ص ٣٢٢-٣٣٥ ) والخوض فى ذلك يقتضى مجالاً واسعاً فنكتفى ببعض ما نقله مسلم فى صحيحه فى « باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولايسهم ، والنهى عن قتل صبيان أهل- الحرب » بهذه العبارة : « حدثنا عبدالله بن مسleme بن أعناب حدثنا سليمان ( يعنى ابن بلال ) عن جعفر بن محمد عن أبيه عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن خمس خلال فقال ابن عباس : لولا أن أكنم علماً ما كتبت اليه كتب اليه نجدة أما بعد فأخبرنى هل كان رسول الله (ص) يغزو بالنساء؟ وهل كان يضرب لهن بسهم؟ وهل كان يقتل الصبيان؟ ومتى ينقضى يتم اليتيم؟ وعن الخمس لمن هو؟ فكتب اليه ابن- عباس : كتبت تسألنى هل كان رسول الله (ص) يغزو بالنساء؟ وقد كان يغزوهن فيداوين الجرحى ويحذين من الغنيمة؟ وأما بسهم فلم يضرب لهن ، وان رسول الله (ص) لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان ، وكتبت تسألنى: متى ينقضى يتم اليتيم؟ فلعمري ان الرجل لتتبت لحيته وانه لضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها فاذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه الهنم ، وكتبت تسألنى عن الخمس لمن هو؟ وانا كنا نقول : هو لنا

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »



« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

فأبى علينا قومنا ذلك . حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم كلاهما عن حاتم ابن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن خلال بمثل حديث سليمان بن بلال غير أن في حديث حاتم وان رسول الله (ص) لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان الا ان تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذى قتل . وزاد اسحاق في حديثه عن حاتم : و تميز المؤمن فتقتل الكافر وتدع المؤمن . فذكره بأربعة أسانيد أخرى عبارات متن الحديث أيضاً اختلاف يسير فمن أراد ما تركناه فليراجع ج ٥ من طبعة قسنطينية سنة ١٣٢٢ ؛ ص ١٩٧-١٩٩ .

و أما كتب الشيعة فممن نقل الحديث منهم في كتابه الشيخ أبو جعفر الصدوق فإنه أورد الحديث في باب الاربعة من الخصال ( انظر ص ١١١-١١٢ من الطبعة الاولى أو ص ٢٣٥ من طبعة مكتبة الصدوق ) و نص عبارته هكذا : « حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (رض) قال : حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن أحمد وعبدالله ابني محمد بن عيسى عن محمد بن أبي عمير عن حماد بن عثمان الناب عن عبيدالله بن على الحلبي عن أبي عبدالله - عليه السلام - قال : ان نجدة الحرورى كتب الى ابن عباس يسأله عن اربعة أشياء هل كان رسول الله (ص) يفزو بالنساء؟ وهل كان يقسم لهن شيئاً؟ ، وعن موضع الخمس ، وعن اليتيم ؛ متى ينقطع يتمه؟ وعن قتل الذرارى فكتب اليه ابن عباس : أما قولك فى النساء فان رسول الله (ص) كان يحذيهن ولا يقسم لهن شيئاً ، وأما الخمس فاننا نزعم أنه لنا وزعم قوم أنه ليس لنا ؛ فصبرنا ، وأما اليتيم فالقطاع يتمه أشده وهو الاحتلام الا ان لاتؤنس منه رشداً فيكون عندك سفيهاً او ضعيفاً فيمسكك عليه وليه ، وأما الذرارى فلم يكن النبي (ص) يقتلها وكان الخضر - عليه السلام - يقتل كافرهم و يترك مؤمنهم فان كنت تعلم منهم ما يعلم الخضر فانت أعلم ، ونقله المجلسي عن الخصال فى المجلد العشرين من البحار فى باب اصناف مستحقي الخمس ( انظر ج ٢٠ من طبعة أمين الضرب ص ٥١ ) .

وروى العياشى فى تفسيره عند تفسيره الآية عن عبدالله بن سنان عن أبى عبد الله - عليه السلام - ( ص ٦١ ج ٢ ) قال : سمعته : أن نجدة الحرورى كتب الى ابن عباس

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

وأجمعوا<sup>١</sup> على أنهم لم يقسموا بين المؤلفات قلوبهم حتى مضوا جميعاً، وزعموا أنهم لا يعرفونهم فأبطلوا سهماً فرضه الله بأنهم لا يعرفون أربابه، فهل يكون الجهل إلا لمن لم يعرف من فرض الله [ له ] سهماً فضيئوا .

وأجمعوا أن رسول الله - صلى الله عليه وآله - ترك الناس بلا إمام ليختاروا لأنفسهم إماماً فاختاروا، ثم زعمتم أن أبا بكر لم يرض أن يصنع ما صنع رسول الله (ص) فجعلها لعمر، ثم زعمتم أن عمر بن الخطاب لم يرض بما صنع رسول الله (ص) ولا بما صنع أبو بكر حتى جعلها في ستة .

ثم رويتم أن المسلمين قالوا لأبي بكر: ماذا تقول لربك إذا قدمت [ إليه ]

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

يسأله عن موضع الخمس لمن هو؟ - فكتب إليه أما الخمس فانا نزعم أنه لنا ويزعم قومنا أنه ليس لنا؛ فصبرنا « ونقله المجلسي عن تفسير المياشي في باب أصناف مستحقي الخمس من المجلد العشرين من البحار ( انظر ص ٥٢ من طبعة أمين الضرب ) وكذا السيد هاشم البحراني في تفسير البرهان في تفسير آية الخمس ( ج ١ ص ٤٠٠ من الطبعة الاولى ) .

**قال علم الهدى في الشافي** فيما اعترض به على القاضي عبد الجبار ضمن البحث عن الخمس ما نص عبارته ( ص ٢٥٥ من طبعة ايران ) : « و روى يزيد بن هرمز قال : كتب نجدة الى ابن عباس يسأله عن الخمس لمن هو؟ قال : فكتب اليه : كتبت تسألني عن الخمس لمن هو؟ وانا كنا نزعم أنه لنا فأبى قومنا علينا بذلك فصبرنا عليه » وذكره الشيخ الطوسي في تلخيص الشافي ( انظر ص ٤٣٧ من طبعة ايران أو طبعة النجف ج ٤ ؛ ص ١٨ ) **وقال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة** بعد نقل كلام السيد معترضاً عليه ما نصه ( ج ٣ طبعة مصر ؛ ص ١٥٥ ) : « والرواية المذكورة عن ابن عباس في كتابه الى نجدة الحروري صحيحة ثابتة وليس فيها ما يدل على مذهب المرتضى من أن الخمس كله لذوى القربى لان نجدة انما سأله عن خمس الخمس لا عن الخمس كله .

وقد وليت علينا فظاً غليظاً يعنون عمر؟ فقال لهم : أتخوفوني بربّي؟! أقول له :  
 خلّفت عليهم خير أهلكت ثمّ قال : أفأترك [ أمة ] محمّد كالنعل الخلق؟!  
 فان كان ترك أبي بكرٍ النَّاس بلا خليفة عصياناً لله فلقد تركهم [ النَّبِيّ (ص)  
 بلا خليفة ] فطعنكم على رسول الله اذا قلتم وادّعيتم أنّه توفّاه الله تعالى وترك أمته  
 بلا خليفة .

ثمّ زعمتم أنّ من زنى أو سرق أو قتل النفس التي حرّم الله أو أتى كلّ كبيرةٍ  
 نهى الله عنها أنّه لا يكفر ولا يخرج عن الملة ولا يقال له : عصى الله ورسوله وانما أتى  
 ذنباً ، ثمّ رويتم عن علمائكم أنّ من عصى خليفته فقد كفر، ويحكم اعقلوا ما تقولون وما  
 تتكلّمون فوالله ما شنع الماحدون في الاسلام أقبح من هذا ، ولو عقلتم ماتتكلّمون به  
 وعرفتم حكمه لأقمتم أصحابكم على التوبة فمن تاب ورجع قبلت توبته منه ، ومن لجّ  
 في طغيانه و بهتانه عرض على السيف .

مايدكر من رجوع عمر الى قول عليّ - عليه السلام -

### في الاحكام

و من رواياتكم<sup>٢</sup> التي تذكرونها<sup>٣</sup> ولا ينكرها مخالف ولا موافق<sup>٤</sup> ما روى عن  
 جرير بن [ ال ] مغيرة<sup>٥</sup> عن ابراهيم النخعي أنّ عمر بن الخطاب دعا بامرأة أراد أن

١ - في الاصل : « الي » .

٢ - في الاصل : « ومن روايتكم » .

٣ - في الاصل : « تنكرونها » .

٤ - في الاصل بعد كلمة « موافق » هذه العبارة : « هو اقراركم واحكامكم واليه ترجعون

وعن رأيه تصدرون » وحيث لم يكن لها معنى هناك وضعناها هنا فاعلم بتأمل وجد الى  
 تصحيحها سبيلاً .

٥ - كذا في الاصل بلا لام صريحاً فلعل في السند أيضاً تشويشاً واضطراباً .

يرجمها<sup>١</sup> قد ولدت لستة أشهر من زوجها وأنكر زوجها ذلك وقد حضر على بن أبى طالب - عليه السلام - فقال : يا عمر ان خاصمتك بكتاب الله خصمتك ، قال عمر : وكيف ذلك يا أبا الحسن؟ - قال : ان عذرها فى كتاب الله عز وجل [ وحمله ] وفصاله ثلاثون شهراً<sup>٢</sup> قال عمر : وما فى هذا؟ - قال : قوله : والوالدات يرضعن أولادهن<sup>٣</sup> حولين كاملين لمن أراد ان يتم الرضاعة<sup>٤</sup> فاذا كان الرضاعة أربعة وعشرين شهراً فلم يبق للحمل<sup>٥</sup> ستة أشهر فقال عمر : انا لله ؛ لولا على لهلك عمر ، ثم أمر بتخليه سبيلها<sup>٥</sup> .

١ - فليعلم أن عبارة المتن من هذا الموضع أعنى من قوله : « ان عمر بن الخطاب دعا بامرأة أراد ان يرحمها » الى ما يأتى من قوله : « مع موافقة الكتاب لفتياهم فى الحلال والحرام » موجودة فى جميع النسخ الا أنها مذكورة فى نسخ ج ح س ق مع م فى أواخر الكتاب ولشهرة هذه الروايات ومعروفيتها لانذكر اختلاف عبارات النسخ بل نكتفى من صدر العبارة الى آخرها بعبارة نسخة م الا ان يكون فيها قصص كقصه امرأة مجنونة بغت فانها ليست فيها فذكرناها من غير نسخة م كما أشرنا اليها عند نقلها .

٢ - من آية ١٥ سورة الاحقاف . ٣ - صدر آية ٢٢٣ سورة البقرة .

٤ - كذا فى الاصل فتذكير الفعل لكون الرضاعة مصدر آمن قبيل ان رحمة الله قريب من المحسنين .

٥ - قال المجلسى فى تاسع البحار فى باب تضايه نقلا عن بشارة المصطفى للطبرى ما نصه ( انظر ص ٤٨٣ من طبعة أمين الضرب ) : « وروى عن يونس بن الحسن أن عمر أتى بامرأة قد ولدت لستة أشهر فهم يرحمها فقال له أسير المؤمنين : ان خاصمتك بكتاب الله خصمتك ؛ ان الله تعالى يقول : وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ويقول - جل قاذلا - : والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ، فاذا تمت المرأة الرضاعة سنتين وكان حملها وفصاله ثلاثين شهراً كان الحمل منه ستة أشهر فخلى عمر سبيل المرأة وثبت الحكم بذلك فعلم به الصحابة والتابعون ومن أخذ عنه الى يومنا هذا » .

ورويتم عن يزيد بن هارون عن الأشعث عن الحسن أن عمر بن الخطاب أتى بامرأة حبلى وقد زنت فأمر برجمها؛ قال : فمروا بها على علي بن أبي طالب فقال : يا هذا [ ان كان ] سبيلك عليها بذنبها فما سبيلك على الذي في بطنها ؟ قال عمر : فكيف أصنع ؟ - قال : تربص بها حتى تضع ، قال : فتركها ثم وضع يده على رأسه وقال : لولا علي لهلك عمر؛ وختى عنها<sup>١</sup> .

١ - قال المجلسي في تاسع البحار في باب قضاياها نقلا عن مناقب ابن - شهر اشوب وبشارة المصطفى للطبري (ص ٨٣ ، من طبعة أمين الضرب ) : « وروى أنه أتى بحامل قد زنت فأمر عمر برجمها فقال له أمير المؤمنين (ع) : هب أن لك سبيلا عليها فأى سبيل لك على ما في في بطنها؟ - والله تعالى يقول : ولا تزروا زرة وزر أخرى فقال عمر : لاعتت لمعضلة لا يكون لها أبو الحسن، ثم قال : فما أصنع بها؟ - قال : احتط عليها حتى تلد فإذا ولدت ووجدت ليلدا من يكفله فأقم عليها الحد، فسرى ذلك عن عمر وعول في الحكم به على أمير المؤمنين (ع) » أنول : قال الجزري في النهاية : « العضل المنع والشدة يقال أعضل بي الأمر إذا ضاقت عليك فيه الحيل؛ ومنه حديث عمر : أعود بالله من كل معضلة ليس لها أبو حسن وروى معضلة أراد المسألة الصعبة والخطبة الضيقة المخارج من الاعضال والتمضيل و يريد بأبي الحسن على بن أبي طالب (ع) » وقال نجم - (ص ١١١ من طبعة تبريز سنة ١٣٧٤) . « واعلم أنه قد يؤول العلم المشتهر ببعض الخلال بنكرة فينتصب وينزع منه لام التعريف ان كان فيه نحو : لاحسن في الحسن البصرى ، وكذا لاصحق في الصعق، او سما أضيف اليه نحو لا امرأ تيس ولا ابن زبير ، ولا يجوز هذه المعاملة في لفظي عبدالله وعبدالرحمن اذ الله والرحمن لا يطلقان على غيره تعالى حتى يقدر تنكيرهما قال : لاهيثم الليلة للمطى وقال :

أرى العاجات عند أبي حبيب نكدن ولا أمية في البلاد

و لتأويله بالمنكر وجهان اما ان يقدر مضاف هو مثل فلا يتمرف بالاضافة

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

[ ورويتم أنه أتى بامرأة مجنونة<sup>١</sup> قدبغت فأمر برجمها فاستقبلها على - صلوات

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

لتوغله في الابهام و انما يجعل في صورة النكرة بنزع اللام وان كان المنفى في الحقيقة هو المضاف المذكور الذي لا يتعرف بالاضافة الى أى معرف كان لرعاية اللفظ واصلاحه ومن ثم قال الاخفش: على هذا التأويل يتمتع وصفه لانه في صورة النكرة فيمتنع وصفه بمعرفة وهو معرفة في الحقيقة واما ان يجعل العلم باشتهاره بتلك الخلّة كأنه اسم جنس موضوع لافادة ذلك المعنى لان معنى: قضية ولا أبا حسن لها؛ لا يفصل لها اذ هو عليه السلام كان فيصلا للحكومات على ما قال النبي (ص): أقضاكم على، لصار اسمه كالجنس المفيد لمعنى الفصل و القطع كلفظ الفيصل، وعلى هذا يمكن وصفه بالمنكر وهذا كما قالوا: لكل فرعون موسى اى لكل جبار قهار؛ فيصرف فرعون و موسى لتكثيرهما بالمعنى المذكور، وجوز الفراء اجراء المعرفة مجرى النكرة بأحد التأويلين فى الضمير و اسم الاشارة أيضاً نحو: لا اياه ههنا اولا هذا؛ و هو بعيد غير سموع « أقول: انما نقلنا هذا الكلام هنا بطوله لكثرة فائدته و مناسبته للمقام .

١ - هذه القضية ليست فى نسخة م لكنها ذكرت فى غيرها من النسخ فهذا وضعناها بين المعرفتين و أما أصل القضية فهى سلمة بين حملة الاخبار و نقلت الاثار فقال المجلسى فى تاسع البحار فى باب قضاياه نقلا عن بشارة المصطفى للطبرى ( ص ٨٣؛ من طبعة أمين الضرب ): « وروى أن مجنونة على عهد عمر فجر بها رجل فقامت البينة عليها بذلك فأمر عمر بجلدها فمر بها على أسير المؤمنين (ع) لتجلد فقال: ما بال مجنونة آل - فلان تعتل؟ فقيل له: ان رجلا فجر بها و هرب و قامت البينة عليها فأمر عمر بجلدها فقال لهم: ردوها اليه و قولوا له: أما علمت بأن هذه مجنونة آل فلان وأن النبى قد فرغ القلم عن المجنون حتى يفيق؛ انها مغلوبة على عقلها و نفسها، فردت الى عمر و قيل له ما قال أسير المؤمنين (ع)، فقال: فرج الله عنه لقد كدت أن أهلك فى جادها و درأ عنه الحد ( فقال المجلسى: ) قب ( يريد به مناقب ابن شهر اشوب ) : الحسن و عطاء و قتادة و شعبة و أحمد مثله قال: وأشار «بقية الحاشية فى الصفحة الآتية»

الله عليه - فقال : أين تريدون بهذه ؟ - قالوا : بغت فأمر المؤمنين برجمها ؛ فقال : ردّوها، ثمّ دخل على عمر فقال له : أمرت برجم هذه المجنونة ؟ - قال : نعم، فقال له على (ع) : أما سمعت قول رسول الله - صلى الله عليه وآله - : رفع القلم عن ثلاث ؛ عن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يفيق ، وعن الغلام حتى يحتلم ؟ - قال : نعم ، قال : فلم أمرت برجمها ؟ فخلّتي سبيلها ، ثمّ قال : لولا علىّ لهلك عمر .

ورويتم عن عبد الأعلى عن سعيد بن قتادة أنّ عمر بن الخطاب خطب للناس فقال : ألا لا أعلم رجلاً تزوّج على أكثر من أربعمائة درهم إلا أنهكته عقوبة قال : فأتته امرأة فقالت : ما لنا ولك يا عمر ؟ قول الله أعدل من قولك وأولى أن يتبع ، فقال عمر : ما قال الله تعالى ؟ - قالت : قال الله عزّ وجلّ : وان أردتم استبدال زوج

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

البخارى الى ذلك في صحيحه ؛ بيان - عتلت الرجل وأعتله وأعتله اذا جذبته جذباً عنيماً ؛ ذكره الجوهري « أقول : من أراد أن يستوفي البحث عن هذه القضية فليراجع باب مطاعن عمر من الكتب المبسوطة كثامن البحار فان المجلسي جعل هذه القضية الظن العاشر من مطاعن عمر وأطال البحث عنها كما يقتضيه تحقيقه ( ص ٢٩٦ - ٢٩٧ من مطبعة أمين الضرب ) أو يراجع تشييد المطاعن فان القضية ذكرت فيه مبسوطة تحت عنوان جهل عمر للاحكام الشرعية ( ج ١ ؛ ص ٥٢٥ - ٥٢٠ ) الا أنا نشيرها الى ما ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة أمير المؤمنين وهو قوله ( ص ٤٦١ من طبعة حيدرآباد سنة ١٣٣٦ ) : « قال أحمد بن زهير حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا مؤمل بن اسماعيل حدثنا سفیان الثوري عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : كان عمر يتعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو حسن وقال في المجنونة التي أمر برجمها وفي التي وضعت لسته أشهر فأراد برجمها فقال له على : ان الله تعالى يقول : وحماه وفصاله ثلاثون شهراً ؛ الحديث ، وقال له : ان الله رفع القلم عن المجنون ؛ الحديث ، فكان عمر يقول : لولا على لهلك عمر وقدروى مثل هذه القصة لمثمان مع ابن عباس وعن على أخذها ابن عباس والله أعلم . »

مكان زوجٍ وآتيتم إحداهنّ قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً وكيف تأخذونه؛ الآية<sup>١</sup> والقنطار الديبه<sup>٢</sup> وهو أكثر من أربعمئة درهمٍ فقال عمر: كلّ أحد أفقه من عمر ثمّ عاد الى المنبر فخطب فقال: أيّها النّاس انّي كنت نهيت ان يتزوَّج الرجل على أكثر من أربعمئة درهمٍ وانّ امرأة أفقه من عمر جاءتنى فحاجتني بكتاب الله فحجّجت<sup>٣</sup> وفلجت<sup>٤</sup> وأنّ المهر ما تراضى به المسلمون<sup>٥</sup>.

و رويتم أنّه أتى بقدامة بن مظعون<sup>٦</sup> وقد شرب الخمر فأمر بجلده فقال قدامة:

١ - آيتا ٢٠ و ٢١ من سورة النساء . ٢ - كذا في الاصل .

٣ - أي «فحجّجتني» أي غلبتني في الحجّة، ويمكن ان يكون الاصل: « فحجّجت » (بصيغة المجهول و تاء المتكلم ) أي صرت محجوباً أي مغلوباً في الحجّة .

٤ - في الاصل : « وأفلحت » فيمكن ان يكون مصحف « أفلجت » ( بالجيم و صيغة المجهول المؤنث ) أي حكمت لها بغلبتها على في الحجّة .

٥ - هذه القضية مما ثبت عند الفريقين و اطالوا البحث عنه في كتب الحديث و الكلام ولا سيما في مبحث الامامة و جعل المجلسي هذا الامر في ثامن البحار الطعن السادس من مطاعن عمر و خاض في البحث عنه و نقل شيء من أقوال علماء العامة في ذلك كابن أبي الحديد و الفخر الرازي و غيرهما فمن أراد ان يراجع فليراجع ثامن البحار ( ص ٢٩٤ من طبعة أسين الضرب ) أقول: من أراد البحث عن ذلك مستوفى فليراجع تشييد المطاعن ص ٧٠٠-٨١٤ .

٦ - قدامة بضم أوله و التخفيف كشامة و مظعون بالطاء المعجمة على زنة مفعول صحابي معروف قال ابن الأثير في اسد الغابة : « قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح القرشي الجمحي يكنى أبا عمرو و قيل : أبو عمرو هو أخو عثمان بن مظعون و خال - حفصة و عبد الله ابني عمر بن الخطاب - رضی الله عنهم أجمعين - و كان تحتة صفيّة بنت - الخطاب و هو من السابقين الى الاسلام ، هاجر الى الحبشة مع أخويه عثمان و عبد الله ابني - مظعون ، و شهد بدرأ و أحدأ و سائر المشاهد مع رسول الله - صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ، قاله عروة و ابن شهاب و موسى و ابن اسحاق ( الى آخر الترجمة ) . »



يا أمير المؤمنين ليس عليّ جلدٌ إنّما أنا من أهل هذه الآية: ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحبّ المحسنين<sup>١</sup> فأراد عمر تركه فقال عليّ - عليه السلام - : انّ أهل هذه الآية لا يأكلون ولا يشربون إلا ما أحلّ الله لهم وهم إخواننا الماضون فإن أقام على أنّها حلال فاقته وان أقر أنّها حرام فاجلده ، قال عمر: وكم جلدة<sup>٢</sup>؟ - قال عليّ - عليه السلام - : انّ الشارب اذا شرب سكر ، واذا سكر هذا<sup>٣</sup> ، واذا هذا افتري ؛ فاجلده حدّ المفتري ، قال : فجلد ثمانين جلدة<sup>٣</sup> .

١ - آية ٩٣ سورة المائدة .

٢ - قال في مجمع البحرين : « هذا في منطقته ويهذى ويهذو وهذواً وهذياناً اذا تكلم

بكلام لا ربط له ، والهذيان للمريض مستلزم لشدة الوجع » .

٣ - قال المجلسي في تاسع البحار في باب قضاياه (ص) نقلاً عن المناقب

لابن شهر آشوب وبشارة المصطفى للطبري ما نصه ( انظر ص ٤٨٣ من طبعة أمين الضرب ) : « فصل في ذكر ما جاء من قضاياه في امرة عمر بن الخطاب فمن ذلك ما جاءت به العامة والخاصة في قصة قدامة بن مظعون وقد شرب الخمر فأراد عمر أن يحده فقال له قدامة : لا يجب على الحد لان الله تعالى يقول : ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا و عملوا الصالحات ؛ فدرأ عنه عمر الحد ، فبلغ ذلك أمير المؤمنين (ع) فمشى الى عمر فقال له : لم تركت اقامة الحد على قدامة في شرب الخمر ؟ - فقال : انه تلا على الآية ؛ وتلاها عمر ، فقال له أمير المؤمنين (ع) : ليس قدامة من أهل هذه الآية ولا من سلك سبيله في ارتكاب ما حرم الله ، ان الذين آمنوا و عملوا الصالحات لا يستحلون حراماً ، فاردد قدامة واستبه بما قال ، فان تاب فأقم عليه الحد ، وان لم يتب فاقتله فقد خرج عن الملة ، فاستيقظ عمر لذلك وعرف قدامة الخبر فأظهر التوبة والاقلاع فدرأ عمر عنه القتل ولم يدر كيف يحده فقال لأمير المؤمنين - عليه السلام - : أشر على في حده فقال : حده ثمانين ؛ ان شارب الخمر اذا شربها سكر ، واذا سكر هذا ، واذا هذا افتري ، فجلده عمر ثمانين وصار الى قوله في ذلك كما - ( يريد به الكافي للكليني ) على بن ابراهيم عن « بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

فهل رأيتم سنة عجز عنها أصحابكم إلا وقد رأيتم بيانها عند صاحبنا - صلوات الله عليه - يضطرون الى قبول ذلك منه ولم يسألهم هو قط عن شيء، وكذا الشيعة الى اليوم

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

محمد بن عيسى عن يونس عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله (ع) مثله بتغيير ما .  
**أقول :** هذا المطلب مما ذكره المجلسى فى ثامن البحار من مطاعن عمر ( انظر الطعن التاسع ص ٢٩٦ من طبعة أمين الضرب ) او الطعن الرابع من مطاعنه من تشييد المطاعن ( ج ١ ؛ ص ٥٠٤ - ٥٩٤ ) ولا يخفى على طالب التحقيق أن هذا الاسر وما تقدمه من القضايا المذكورة فى المتن من الامور التى أجمع على نقلها وثبوت وقوعها الفريقان وكيف لا وقد عنوانها القاضى عبدالجبار فى المعنى بعنوان « شبهة لهم أخرى : وأحد ما طعنوا به على عمر أنه أمر برجم حامل ؛ الى آخر ما قال » و بعنوان « شبهة لهم أخرى : وأحد ما طعنوا به فى ذلك خبر المجنونة ( الى آخر ما قال ) » وأجاب عنهما علم الهدى فى الشافى ( انظر ص ٢٥٣ من طبعة طهران سنة ١٣٠١ و ذكرهما العلامة فى نهج الحق وكشف الصدق ( انظر ص ٢٣٩ من احقاق الحق للقاضى نور الله التستري فانه شرح له واعتراض على ابطال الباطل للفاضل روزبهان ) وأوردهما ابن أبى الحديد فى شرح نهج البلاغة عند بحثه عما طعن به على عمر ( انظر ج ٣ من طبعة مصر ص ١٥٠ - ١٥١ ) وقال العلامة فى منهاج الكرامة مشيراً به الى ما هو مورد البحث والى نظائره ( ص ٤٥ - ٤٦ من النسخة المطبوعة ) : « وكان قليل المعرفة بالاحكام وأمر برجم حامل فقال على - عليه السلام - : ان كان لك عليها سبيل فلا سبيل لك على ما فى بطنها فأمسك، وقال : لولا على لهلك عمر ، وأمر برجم مجنونة فقال له على - عليه السلام - ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق فأمسك وقال : لولا على لهلك عمر، وقال فى خطبة له : من غالى فى مهر امرأته جعلته فى بيت المال فقالت له امرأة : كيف تمنعنا ما أعطانا الله فى كتابه حين قال : وآتيتهم احداهن قنطاراً؛ فقال : كل الناس أفتقه من عمر حتى المخدرات، ولم يحد قدامة بن مظعون فى الخمر لانه تلا عليه : ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا ، فقال له على - عليه السلام - : ليس  
 « بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

وهم أتباعه يكتفون بالسنة عن الرأي في كل صغيرة وكبيرة . فهل رأيتم أحدا منهم اضطرّ الى رأيكم مع موافقة الكتاب لفتياهم بالحلال والحرام<sup>١</sup> .

### مانذكر من صواع رسول الله (ص) ومدّه

ورويتم أن عمر بن الخطاب زاد في مدّ النبيّ (ص) ثمّ زعمتم ذلك فضيأة<sup>٢</sup> لعمر، وسنة رسول الله أولى أن يتبع من سنة عمر لأن رسول الله - صلى الله عليه وآله - [كان عليها] الى أن مضى والناس عليها في اخراج الصدقة في كفارة اليمين والفقرة بصاع النبيّ (ص) ومدّه فيما<sup>٣</sup> يزكى من الطعام؛ والاعتبار بمدّ رسول الله (ص) وصاعه، فزعمتم أن الزيادة فيه فضيلة لعمر .

ومما يوجب عليكم أن تأخذوا ببدعتكم التي زعمتم أنها سنة من قومٍ لستم من

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قداسة من أهل هذه الآية وأمره بحدّه، فلم يدركم بعد فقال أمير المؤمنين (ع) : حده ثمانين لان شارب الخمر اذا شربها سكر واذا سكر هذا واذا هذا افتري ( الى آخر ما قال ) « وبالجملة جعل المجلسي الامر بجرم الحامل والامر بجرم المجنونة الطعن التاسع والطنع العاشر من مطاعن عمر وخاض في البحت عنهما فمن أرادهما فليراجع ثامن البحار ( ص ٢٩٦ و ٢٩٧ من طبعة أمين الضرب ) وأطال البحث عنهما وعن نظائرهما صاحب تشييد المطاعن ( انظر ج ١ ص ٥٠٤ - ٥٩٤ ) .

١ - فليعلم أن هذه الفقرة أعنى : « مع موافقة الكتاب لفتياهم بالحلال والحرام » آخر العبارة التي ذكرنا فيما سبق أعنى في ذيل هذا الكلام : « ان عمر بن الخطاب دعا بأسرأة أراد ان يجمعها » ( انظر ص ١٩٠ من الكتاب ) أنها موجودة في جميع النسخ الا أنها مذكورة في غير نسخة م ( وهي نسخ ج ح م ق م ج س ) في أواخر الكتاب ونشير الى موضع ذكرها في تلك النسخ اذا وصلنا اليه ان شاء الله تعالى .

٢ - في الاصل : « في فضيلة » . ٣ - في الاصل : « وما » .

تركيتهم على يقينٍ وهو قول الله عز وجل<sup>١</sup>: يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقومٍ يحبهم ويحبونه أذلةٍ على المؤمنين أعززةٍ على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائمٍ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسعٌ عليم<sup>٢</sup> وقد علمت الأمة قاطبةً أنه لم يكن أحدٌ أشدَّ نكايَةً في أعداء الله ولا أشدَّ جهاداً في الحرب ولا أبلغ فيها من عليّ بن أبي طالبٍ - عليه السلام - فإنه لم يخف في الله لومة لائمٍ في جهاد الكفار ثم أكد هذه الآية بقوله: انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكاة وهم راكعون<sup>٣</sup> ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون<sup>٤</sup> ثم أكد ذلك بقوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء<sup>٥</sup> فمن الذي نجماهما ممن كان كافراً أو ممن اتخذ آيات الله هزواً ولعباً<sup>٦</sup> والأمة مجمعة<sup>٧</sup> على أن عليّ بن أبي طالبٍ - عليه السلام - لم يشرك بالله عز وجل طرفة عينٍ قط<sup>٨</sup>، ولم يتخذ دين الله عز وجل هزواً ولعباً.

### ذكر الوصية

وأجمعوا<sup>٩</sup> على أن النبي - صلى الله عليه وآله - لم يوص وترك<sup>١٠</sup> الوصية ترك فريضةٍ من فرائض الله عز وجل<sup>١١</sup> وذلك قوله لنبيه (ص): [كتب عليكم] اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين<sup>١٢</sup>

١ - آية ٥٤ سورة المائدة .

٢ - صدر آية ٥٧ سورة المائدة و ذيلها : « واتقوا الله ان كنتم مؤمنين » .

٣ - في الاصل : « مجتمعاً » .

٤ - في الاصل : « ولم ترك » ولعله كان : « ومن ترك » .

٥ - آية ١٨٠ سورة البقرة .

وكان رسول الله من المتقين ولم يك<sup>١</sup> فيما يوصى به الناس شي<sup>٢</sup> أعظم حظاً في الاسلام من الوصية في الخلافة التي بها تحقن الدماء و بها تنفذ الأحكام وتقام الحدود ويُجسبى الفيء و يجاهد العدو و تقسم الصدقات بين من سماه [ الله ] وتقسم الموارث على من أمر الله في كتابه و يقرع الظالم وينصف المظلوم والله عز وجل يقول : فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم \* فمن خاف من موصٍ جناً أو اثماً فأصلح بينهم فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم<sup>٣</sup>.

فتركتم كتاب الله وراء ظهوركم وأخذتم بروايتكم الكاذبة فزعمتم أن النبي ترك الحق الذي افترضه الله عليه وعلى جميع المتقين ثم تزعمون وتسبون الشيعة الى أنهم يقعون في أصحاب رسول الله ويطعنون عليهم ولو كنتم صادقين لكانت الشيعة أحسن قولاً وأقل اثماً منكم بزعمكم لأنكم تطعنون على رسول الله وليس الطعن على رسول الله كالطعن على الصحابة لأنه - صلى الله عليه وآله - بين لأمته ذاك فقال : من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار<sup>٤</sup>.

١ - حذف النون من المضارع لكان عند كونه منجزاً جائز بالاتفاق ؛ قال ابن مالك

في ألفيته :

« ومن مضارع لكان منجزم تحذف نون وهو حذف ما التزم »

٢ - في الاصل : « شيئاً » . ٣ - آيتنا ١٨١ و ١٨٢ سورة البقرة .

٤ - في الاصل : « افترضه » قال الجوهري : « وفرض الله علينا كذا و افترضه اى

أوجب ، والاسم الفريضة » وفي القاموس : « وافترض الله أوجب » وشرحه الزبيدي

بقوله : « كفرض والاسم الفريضة وهذا أمر مفترض عليهم كفرض ومفروض » . .

٥ - قال ابن الاثير في النهاية : « وفيه : من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده

من النار؛ قد تكررت هذه اللفظة في الحديث ومعناها فلينزل منزله من النار يقال : بؤاه الله

منزلاً اى أسكنه اياه و تبوأ منزلاً اى اتخذته » وقال الطريحي في مجمع البحرين

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

## ذكر الأذان

ورويتم عن أبى يوسف القاضى رواه محمد بن الحسن عن أصحابه وعن أبى حنيفة قالوا : كان الأذان على عهد رسول الله ( ص ) وعلى عهد أبى بكرٍ و صدرأ من

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

بعد نقله و بيان معناه : « وقد بلغ هذا الحديث غاية الاشتهار حتى قيل بتواتره لفظاً » وقال الشيخ حسين والد الشيخ البهائى فى وصول الاخبار الى اصول الاخبار ( ص ٧٧ من النسخة المطبوعة ) : « وحديث : من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار؛ متواتر عند العامة لانه نقله عن النبى (ص) الجهم الغفير قيل : أربعون وقيل : اثنان وستون ثم لم يزل العدد فى ازدياد على التوالى الى يومنا هذا » وقال الشهيد الثانى فى شرح درايته الموسومة بالبدائية ( ص ١٦ من النسخة المطبوعة ) : « نعم حديث : من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار؛ يمكن ادعاء تواتره فقد نقله عن النبى(ص) من الصحابة الجهم الغفير أى الجمع الكثير قيل : الرواة منهم له أربعون وقيل : نيف ( بفتح النون وتشديد الياء مكسورة وقد تخفف ما زاد على العقد الى ان يبلغ العقد الاخر و المراد هنا اثنان ) وستون صحابياً ولم يزل العدد الراوى لهذا الحديث فى ازدياد وظاهر أن التواتر يحصل بهذا العدد بل بما دونه » ونقله المامغانى فى مقباس الهداية بهذه العبارة ( ص ٣١ من النسخة المنضمة لى الطبع لتتقيح المقال ) : « ونازع بعض المتأخرين فى ذلك وادعى وجود المتواتر بكثرة و هو غريب ثم قال : نعم ( فذكر الكلام الى آخره ) » وقال السيد حسن الصدر فى أوائل الرسالة العزيزة فى شرح الوجيزة ( وهو شرح وجيزة الشيخ البهائى فى علم دراية الحديث ) ضمن بحثه عن معنى المتواتر ونقل الأقوال فيه ما نصه ( انظر ص ١٣ من النسخة المطبوعة ) : « أقول : لا انراط ولا تفریط فان حديثى الغدير والمنزلة متواتر ان عندنا وحديث من كذب على ( الى آخره ) متواتر بالاتفاق » .

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

خلافة عمر ينادى فيه : حىّ على خير العمل ؛ فقال عمر بن الخطاب : إنى أخاف أن يتكلم الناس على الصلوة اذا قيل : حىّ على خير العمل ؛ ويدعوا الجهاد، فأمر أن يطرح من الأذان « حىّ على خير العمل » وصار عندهم طرحه ايّاه سنةً وصارت السنة ما قال

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قال ابن حجر العسقلاني في نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ( انظر ص ١٢ من النسخة المطبوعة ) : « ذكر ابن الصلاح أن مثال المتواتر على التفسير المتقدم يعز وجوده الا أن يدعى ذلك في حديث من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » وأشار السيوطى فى الجامع الصغير الى موارد نقل الحديث فى الكتب المعتمدة ونقل كلامه يفضى الى طول فمن أراده فليراجع الحديث فى الكتاب واهتم بشرحه شرحاً مبسوطاً شراح الجامع الصغير ولا سيما المناوى فى فيض القدير ( انظر ج ٦ ؛ ص ٢١٦ - ٢١٤ ) أقول : بحث عن الحديث وصرح بصحة صدوره و ثبوت نقله كل من ألف فى علم الحديث والدراية و أطال البحث عنه بعضهم بما لا مزيد عليه كصاحب كتاب قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث فانه قد عنونه فى كتابه بعنوان « الكلام على حديث : من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » فخاض فى البحث عنه والتحقق فيه بقوله : « اعلم أن حديث من كذب على ... فى غاية الصحة ونهاية القوة حتى أطلق عليه جماعة أنه متواتر ( الى ان قال ) ولا سيما قد روى هذا الحديث عن جماعة كثيرين من الصحابة فحكى الاسام أبو بكر الصيرفى فى شرحه لرسالة الشافعى أنه قد روى عن أكثر من ستين صحابياً مرفوعاً وقال بعض الحفاظ : انه قد روى عن اثنين وستين صحابياً وفيهم العشرة المبشرة ولا يعرف حديث اجتمع على روايته العشرة المبشرة الا هذا ؛ ولا حديث يروى عن أكثر من ستين صحابياً الا هذا ، وقال بعضهم : انه رواه مائتان من الصحابة ( الى ان قال ) وقال ابن الصلاح : ثم لم يزل عدده فى ازدياد وهلم جرأ على التوالى والاستمرار وليس فى الاحاديث ما فى مرتبته من التواتر ، وقيل : لم يوجد فى الحديث مثال للمتواتر الا هذا وقال ابن دحية : قد أخرج من نحو أربع مائة طريق ؛ كذا فى عمدة القارى للعينى ، وهو خلاصة ما قرره الحافظ ابن حجر فى الفتح ( الى آخر ما

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

عمرًا خلافاً لما كان عليه رسول الله - صلى الله عليه وآله - فلما اتبعت الشيعة أمر رسول الله فصاروا عندكم مبتدعين وصرتم أنتم أصحاب السنة وزعمتم أن رأى عمر فى

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قال فمن أراد فليراجع ص ١٧٥-١٧٢ من الكتاب المذكور أعنى قواعد التحديث ( أقول : من أراد أن يستقصى البحث عنه ويستوفى الحظ منه فليراجع أوائل كتاب الموضوعات لابن الجوزى فإنه عقد باباً فى ذلك الكتاب للبحث عن هذا الحديث وهو الباب الثانى من أبواب المقدمة فإن ثبثت فراجع ( ج ١ ؛ ص ٩٨-٥٥ من النسخة المطبوعة ) فإنه شاف كاف للمكتفى .

١ - قال العلامة المجلسى فى ثامن البحار فى باب تفصيل مثالب عمر ص ٢٩٩ من طبعة أسين الضرب ( : « الطعن الرابع عشر أنه أبدع فى الدين بدعاً كثيرة » فأخذ فى ذكرها الى ان قال ( ص ٣٠٣ ) : « ومنها التثويب وهو قول : الصلوة خير من النوم ؛ روى فى جامع الاصول ما رواه عن الموطأ عن مالك أنه بلغه المؤذن جاء عمر يؤذنه لصلوة الصبح فوجده نائماً فقال : الصلوة خير من النوم ؛ فأمره عمر أن يجعلها فى الصبح ، ويظهر منها أن ما رووه أن النبى (ص) أمر بالتثويب من مفترياتهم ويؤيده أن رواياتهم فى الاذان خالية عن التثويب » أقول : قال ابن الاثير فى النهاية : « فيه : اذا ثوب بالصلوة فأتوها وعلكم السكينة ؛ التثويب ههنا اقامة الصلوة والاصل فى التثويب ان يجيب الرجل مستصرخاً فيلوح بثوبه ليرى ويشتهر فسمى الدعاء تثويباً لذلك وكل داع مشوب ، وقيل : انما سمي تثويباً من ثاب يثوب اذا رجع فهو رجوع الى الامر بالمبادرة الى الصلوة وأن المؤذن اذا قال : حى على الصلوة ؛ فقد دعاهم اليها ، و اذا قال بعدها : الصلوة خير من النوم ؛ فقد رجع الى كلام معناه المبادرة اليها ؛ و منه حديث بلال قال : أمرنى رسول الله (ص) أن لا أثوب فى شىء من الصلوة الا فى صلوة الفجر وهو قوله : الصلوة خير من النوم ؛ مرتين » أقول : مراد المجلسى من رواياتهم المفتراة أمثال ما نقله ابن الاثير عن بلال عن النبى (ص) .



هذا أفضل من رأى رسول الله والله يسألكم<sup>١</sup> عن هذا وقبض رسول الله (ص) والمؤذنون يؤذنون بها وفي زمن أبى بكرٍ وصدراً من زمن عمر وقد رأيناكم صنعتكم أكثر مما أنكرتم وأعجب أن منكم من يقول فى أذان الفجر والعشاء الآخرة بين الأذان والاقامة بعد «حى على الفلاح»: الصلوة خير من النوم، ومنكم من لا يقول ذلك ولا ينكر بعضكم على بعض<sup>١؟</sup> ونسبتم الشيعة حين اتبعوا رسول الله (ص) الى الخلاف والبدعة وتسميتم بالجماعة [ وأهل السنة ] حين أجمعتم<sup>٢</sup> على خلاف رسول الله صلى الله عليه وآله .

وأجمعتم<sup>٣</sup> على غسل الرجلين والمسح على الخفين وادعيتم أن النبى - صلى الله عليه وآله - عمل بخلاف ما نزل به القرآن ثم رويتم فى ذلك أحاديث أن رسول الله (ص) فعل خلاف ما أمره الله [ به ]، وأنزل عليه به القرآن وقد قال الله جل ذكره: اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء<sup>٤</sup>، وزعمتم أنه اتبع غير ما أوحى

١ - كذا صريحاً من باب المفاعلة ؛ قال الزيدى فى تاج العروس فيما استدركه على

مادة « س ء ل » من القاموس : « وساءلته مسائلة قال أبو ذؤيب :

ساءلت رسم الدار أم لم تسائل عن السكن ام عن عهده بالاولئ »

وقال البستاني فى محيط المحيط : « ساءله وسأيله وعنه وبه مسائلة ومسائلة

بمعنى سأل ومنه قول أبى فراس بن حمدان العدوى :

تسألنى من أنت وهى عليمه بحالى وهل حالى على مثلها نكر

وأما قول بلال بن جرير :

إذا ضفتهم او سائلتهم وجدت بهم علة حاضرة

فانه جمع بين الهمزة التى فى سأل والياء التى فى سائل فصار وزنه فعائلتهم وهذا

مثال لانظير له .

٢ - فى الاصل : « اجتمعتم » .

٣ - فى الاصل : « اجتمعتم » . ٤ - صدر آية ٣ سورة الاعراف .

اليه وذلك أن المسح على الرأس والرجلين ناطق<sup>١</sup> بهما الكتاب ؛ وكانت روايتكم الكاذبة أوثق عنكم من القرآن الناطق فصدقتم بما لاتدرون لعلّه من المنافقين الذين ذكرهم الله فقال : واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا و اذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزون \* الله يستهزىء بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون<sup>٢</sup> فتركتم فرض الوضوء لقولهم ؛ فتركتم ما لا تشكّون<sup>٣</sup> أن الله أنزله فلم يوحشكم ذلك ولم يقبح عنكم .

وأجمعتم<sup>٤</sup> على كذبة كذب بها على أهل الحق فجعلتموها اماماً وافتتاحاً لصلواتكم في قولكم : وتعالى جدك؛ وقد قال الله عزوجل<sup>٥</sup> : فبشر عباد \* الذين يستمعون القول فيتنبون أحسنه اولئك الذين هداهم الله و اولئك هم اولوا الألباب<sup>٦</sup> أولم يخبرنا عن ابراهيم - عليه السلام - أنه قال : اتى وجهت وجهى للذى فطر السماوات والأرض حنيفاً و ما أنا من المشركين<sup>٧</sup> وقد أمر نبيّنا - صلى الله عليه وآله - فقال: قل ان صلوتي ونسكى و محياى و مماتى لله رب العالمين \* لا شريك له و بذلك أمرت و أنا أول المسلمين<sup>٨</sup> وحكى الله عزوجل<sup>٩</sup> عن الجن حكاية قالوها: وأنه تعالى جد ربنا ما اتخذ صاحبة<sup>١٠</sup> ولا ولداً<sup>١١</sup> فلاقول ابراهيم - عليه السلام - استحسنتم ولا به اقتديتم، ولا بقول الله تعالى لنبيه (ص) رضيتم، بل اخترتم واستحسنتم واتبعتم قول الجن؛ هكذا كان استفتاح عمر بن الخطاب واقتديتم به دون ابراهيم و محمد صلى الله عليهما وآلهما .

وأجمعتم<sup>١٢</sup> على السجدة في الفرائض فصبرتم تسجدون في الفريضة اذا كانت السجدة في وسط السورة واذا كانت في آخرها لم تسجدوا و زعمتم ان تسجدوا وتدعوا السجود فاذا كان يجوز أن تسجدوا وتدعوا [السجود] فقد يجوز أن لاتسجدوا في

١ - آية ١٤ و ١٥ سورة البقرة .

٢ - فى الاصل : « لاتستلون » .

٣ - فى الاصل : « واجتمعتم » .

٤ - ذيل آية ١٧ و تمام آية ١٨ سورة الزمر .

٥ - آية ٧٩ سورة الانعام .

٦ - آيتا ١٦٢ و ١٦٣ سورة الانعام .

٧ - آية ٣ سورة الجن .

٨ - فى الاصل : « واجتمعتم » .

السورة اذا قرأتم عزيمة من عزائم السجود انه لا يجوز أن تسجدوا في وسطها ولا خلاف بين الأمة في عدد سجودات الفريضة ؛ فزدم في الصلوة سجدة بلا كتاب ولا سنة فان زعتم أن في ذلك سنة أو حديثاً تروونه فما دعواكم مقبولة ولا يجمع أهل السنة إلا يقرؤن<sup>١</sup> السجدة في الفريضة لأن سجود الفريضة معلومة لايزاد فيها ولا ينقص منها .

وقلتم : ان من سبقه الامام بركعتين فقد أدرك الجماعة ولا يقرأ في الركعتين اللتين أدرك، ويقرأ في الركعتين الأخيرتين فجعلتموها في الأخيرتين بلا كتاب ولا سنة ، وكذلك من سبقه الامام بركة فلم يتشهد في وقت قيامه ويقوم في وقت تشهده ولم يكن عندهم أكثر من استبشاع الحق واستحسان خلافه وهو ما جهلتم من السنة .

وقلتم : لو أن رجلاً صلى على النبي - صلى الله عليه وآله - لفسدت الصلوة وقطعها ؛ فجعلتم الصلوة على النبي (ص) بمنزلة فرية أو كلام قبيح عندهم يقال في الصلوة ، وكذلك اذا حمد الله عند العطسة في الصلوة قلتم : ان صلوته فاسدة فلم يقبح عندهم أن قلتم : ان ذكر الله عز وجل والصلوة على النبي - صلى الله عليه وآله - يقطع الصلوة ويفسدها .

ورويتم أن الجنب لا يقرأ القرآن في الحمام ولا في الخلاء وليس في القرآن شيء أعلى من بسم الله الرحمن الرحيم وأنتم تروون أن النبي - صلى الله عليه وآله - كان اذا دخل الخلاء قال : بسم الله وبالله اللهم انى أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبت الشيطان الرجيم ، وأحدكم اذا دخل الحمام او الكنيف وفي خاتمه ذكر الله أو بعض القرآن [ أ ] والدراهم التي فيها اسم الله نحاه<sup>٢</sup> فاذا أنتم تنكرون على الناس ما تدخلون في أكبر منه ليس عندهم فيه معرفة إلا رواية لاتوافق كتاباً ولا سنة فاذا سئلتهم عن ذلك قلتم : عليه السنة والجماعة وأنكرتم بسم الله الرحمن الرحيم من القرآن إلا التي في النمل فطعتم<sup>٣</sup> بذلك على أبي بكر وعمر فيما أثبتوا في صدر كل سورة فما

١ - كذا ولعل الصحيح : « أن يقرأ » .

٢ - في الاصل : « نجاه » ( بالجيم ) . ٣ - في الاصل : « قطعتم » .

نراكم نجوتم من الهلاك في احدى الحالتين فان زعمتم أنهم أثبتوا في القرآن ما ليس فيه لقد هلك من زاد في القرآن ما ليس فيه، ولئن كان من القرآن لقد كنتم آية من كتاب الله ولم تظهروها في صلواتكم فمن أي الحالتين نجوتم؟! .

ورويتم أن عمر بن الخطاب قال : لا يصلّي الجنب ولو شهراً والله عز وجل يقول: أولامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمّموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون<sup>١</sup> و الأمة قاطبة على خلاف قول عمر فهل يعاب أحد بأكثر مما نسبتم اليه عمر ١٩

ورويتم أن ذبائح أهل الكتاب حلال والله عز وجل يقول: ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق وان الشياطين ليوحون الى أوليائهم ؛ الآية<sup>٢</sup> فوثقتم باليهود وزعمتم أنهم يسمون الله على ذبائحهم والله عز وجل يقول : لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا<sup>٣</sup> ؛ فوثقتم في عروة من عرى الاسلام بأشد الناس عداوة للذين آمنوا وفيما سمى الله عز وجل : «مما لم يذكر اسم الله عليه» شرك وفسق؛ فانظروا من وقع عليه قول الله في الشرك والفسق ومن يجادل في أكل ذبائحهم غيركم ١٩ وكذلك النصارى انما يقولون على ذبائحهم باسم المسيح لأنهم يجعلون المسيح ربهم ثم قلم تجادلون عن ذبائحهم: ان الله عز وجل يقول: وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم<sup>٤</sup> وانما عنى بذلك وأشباهه الطعام الذى ليس فيه روح؛ فجعلتم

١ - ذيل آية ه سورة المائدة .

٢ - صدر آية ١٢١ سورة الانعام ؛ وذيلها : « ليجادلوكم وان أطمعتموهم انكم

لمشركون » .

٣ - صدر آية ٨٢ سورة المائدة .

٤ - من آية ه سورة المائدة وقال المحدث القاساني في الصافي في تفسير الاية:

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

أنتم الطعام الذي أحلّه الله ذبائحهم وقلتم: قد أحلّ ذبائحهم وهو يعلم ما تقولون جرأةً منكم على الله عزّ وجلّ؛ وهذا أبو بكرٍ يقول: ندمت على أن لا أكون سألت رسول الله - صلى الله عليه وآله - عن ذبائح أهل الكتاب<sup>١</sup> فلئن كانت حلالاً عندكم لقد زعمتم أنكم أفقه منه وأنتم علمتم من كتاب الله وسنة نبيّه (ص) ما لم يعلم أبو بكرٍ، وإن لم تقبلوا منه لقد طعنتم عليه أن شكّك فيما حرّم الله فلم يدر أحلال هو أم حرام؟

وروى يزيد بن هارون و خالد بن عبدالله<sup>٢</sup> الواسطيّ عن أصحابهما عن ابن

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

«القمي قال: عنى بطعامهم ههنا الحبوب والفاكهة غير الذبائح التي يذبحونها فانهم لا يذكرون اسم الله خالصاً على ذبائحهم ثم قال: والله ما استحلوا ذبائحكم فكيف تستحلون ذبائحهم؟! في الكافي وغيره عنهما في عدة أخبار أن المراد به الحبوب والبقول وفي بعضها لا تأكل من ذبائح اليهود والنصارى ولا تأكل من آنتهم وفي بعضها: الذبيحة بالاسم ولا يؤمن اليها الا أهل التوحيد، وفي بعضها: اذا شهدتموهم وقد سوا اسم الله فكلاوا ذبائحهم وان لم تشهدوهم فلا تأكلوا؛ وان أتاك رجل مسلم فأخبرك أنهم سوا فكل، وفي بعضها: لا تأكله ولا تتركه تقول: انه حرام ولكن تتركه تنزهاً عنه؛ ان في آنتهم الخمر ولحم الخنزير» أقول: من أراد البحث عن الآية مبسوطاً ومستوفى فليراجع «باب ذبائح الكفار من أهل الكتاب وغيرهم والنصاب والمخالفين» من المجلد الرابع عشر من البحار (ص ٨١١-٨١٨ من طبعة أسين الضرب) فان المجلسي قد جمع فيه الاحاديث والاقوال وما أوردوا فيه من الاستدلال بحيث لا يزيد عليه.

- ١ - تقدم اسناد الحديث الذي ما في المتن جزء منه فراجع ص ١٦١ من الكتاب.
- ٢ - في الاصل «عبيدالله» فكان المراد به خالد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المزني الذي قال في حقه العسقلاني في تقريب التهذيب بعد ذكر اسمه بما عبرنا به عنه: «مولاهم ثقة ثبت من الثامنة مات سنة اثنتين وثمانين وكان مولده سنة عشر ومائة».

سيرين أنه سئل عن ذبائح النصارى وهو يقول: إنهم يقولون عند ذبائحهم: باسم المسيح، فقال: قد أحل الله ذبائحهم وهو يعلم بما يقولون عند ذبائحهم باسم المسيح فقال: قد أحل الله ذبائحهم وهو يعلم بما يقولون، وقد حرم الله في كتابه ما أهل لغير الله به وما لم يذكر اسم الله عليه ثم اتخذتم هذا القول سنة ثم أنتم تعيبون على الشيعة الذين لا يخالفون الكتاب، ولو أعطى أحدهم الدنيا أن يأكل ذبيحة يهودي أو نصراني ما فعل إلا أن ذبيحة يذكر اسم الله عليها.

ثم تأولتم قول الله عز وجل: و طعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم و طعامكم حل لهم؛ إنما عنى به الذبائح، ولا خلاف بين الأمة أن الحبوب والعسل واللوز والجوز والزبيب وما أشبه ذلك من الطعام، فتأولتم أنه بما عنى الذبائح لتقتكم باليهود والنصارى فإن تأولتم أن طعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم فهم يأكلون لحم الخنزير فهو على تأولكم يحل لكم، وإن قلتم: إن الله حرم لحم الخنزير قلنا: قد حرم ما أهل به لغير الله وما لم يذكر اسم الله عليه فأى الفريقين أحق بالأمن مما يخاف؛ الذى يجتنبه أو الذى يقدم عليه؟

### ذكر ما ذهب من القرآن<sup>١</sup>

ورويتم أن أبابكر وعمر جمعا القرآن من أوله الى آخره من أفواه الرجال

#### ١ - قال المحدث النورى (ره) في فصل الخطاب في أوائل المقدمة الثالثة

ضمن ذكره أسامى القائلين بأسقاط بعض الآيات من القرآن و وقوع التغيير فيه و النقصان مانصه (ص ٢٨ - ٢٩):

« و ممن ذهب الى هذا القول الشيخ الثقة الجليل الاقدم فضل بن شاذان فى مواضع من كتاب الايضاح و يظهر من كتابه أن ضياع طائفة من القرآن من المسلمات عند العامة قال - رحمه الله - فى أوائل الكتاب بعد نقل مذهب العامة « بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

بشهادة شاهدين وكان الرجل الواحد منهم اذا أتى بآية سمعها من رسول الله - صلى الله عليه وآله - لم يقبل منه ، و اذا جاء اثنان بآية قبلها وكتبها .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الذين سماوا أنفسهم بأهل السنة و الجماعة في مأخذ الحلال و الحرام و كيفية استنباط الفروع ما لفظه : قيل لهم : ان أكذب الروايات و أبطلها ما نسب الله تعالى فيه الى الجور و نسب نبيه - صلى الله عليه وآله - الى الجهل ( فنقل الكلام الى قوله ) فكيف جاز أن تضيعوا القرآن ولا يجوز ان تضيعوا السنة و لما عجزتم عن جميع السنة كما عجزتم عن جميع القرآن ؛ انتهى موضع الحاجة و يأتي بعض كلماته و رواياته و منه يظهر أن القول بعدم النقصان في العامة انما حدث بعده ( ان أردت الكلام في الكتاب فراجع ص ١٠٥ ؛ ص ٨ - ص ١٠٧ ؛ ص ١٧ ) و قال أيضاً فيه عند خوضه في أن كل ما وقع في الاسم السابقة خصوصاً بنى اسرائيل يقع في هذه الامة مانصبه ( ص ٢٢ ) : « يو - الثقة الجليل فضل بن شاذان في جملة كلام له : ان النبي - صلى الله عليه وآله - قال لامته : أنتم أشبه شيء بنى اسرائيل والله ليكون فيكم ما كان فيهم حذو النعل بالنعل و القذة بالقذة حتى لودخلوا جعرضب لدخلتموه و يأتي ذكره في باب الرجعة . و قال أيضاً فيه ( ص ٦٧ ) : « و قال الشيخ فضل بن شاذان صاحب الرضا عليه السلام في كتاب الايضاح في مسألة الرجعة بعد كلام طويل : ولسنا ننكره قدرة ان يحيى الموتى ( فساق الكلام الى قوله ) ورجعوا الى الدنيا فأكلوا و شربوا و تكهوا النساء ( الى آخر ما قال ) » و يأتي في الكتاب . و قال أيضاً فيه ( ص ٧٤ ) : « قال الفضل بن شاذان في الايضاح : و أما فرائض زيد فلم يبق أحد من الصحابة الا وقد اعترض له فيما فرض ؛ ( ونقل شرطاً و اياً من قضاياه في الميراث على خلاف الكتاب و السنة ) » و يأتي ذكره في الكتاب عند البحث عن الفرائض و قال أيضاً فيه عند ذكره الاخبار التي تدل على سقوط شيء من القرآن صريعاً و بها تمسك من أثبت وجود منسوخ التلاوة فيه مع عدم اشارة فيها اليه ( ص ٩٢ ) : « لب - أحمد بن محمد السيارى في كتاب القراءات بعد ذكر خبر سنده : البرقي عن أحمد بن النضر عن محمد بن مروان بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

ثم رويتم أن عثمان بن عفان و عبدالرحمن بن عوف كانا وضعا صحيفة فيها القرآن ليكتبها فجاءت شاة فأكلت الصحيفة التي فيها القرآن؛ فذهب من القرآن

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

رفعه اليهم عليهم السلام قال : وفي حديث آخر انه كان في سورة الاحزاب : لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى لهما ثالثاً ولا يملأ نظر ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب ؛ ليج - الثقة الجليل فضل بن شاذان في الايضاح : في جملة كلام تقدم بعضه مثله ، و قال أيضاً فيه (ص ٩٥) : « مع - فضل بن شاذان في الايضاح : و رويتم [ان] لم يكن الذين كفروا كانت مثل سورة البقرة قبل أن يضع منها ما ضاع فانما بقي في أيدينا منها ثمان آيات أو تسع آيات (الى آخره) » و هذا الكلام في المبحث الذي نحن الان فيه . و قال أيضاً فيه (ص ١٤٢) : « و يأتي عن الاستغاثة أنه استشهد المهاجرين و الانصار على أن النبي - صلى الله عليه و آله قال : رضيت لامتى ما رضى لها ابن أم عبد ؛ فشهدوا جميعاً بذلك و رواه الفضل بن شاذان في الايضاح من غير حكاية الاستشهاد وهذا أيضاً في المبحث الذي نحن الان فيه و قال أيضاً فيه ضمن ذكره الدليل الثامن على ما ادعاه (ص ١٧٦) : « ليج - الشيخ فضل بن شاذان في الايضاح من طريق العامة عن هشام عن ابن جريح عن عطاء في حديث قال : سمعت ابن عباس يراها (أى المتعة) حللاً و أخبرني أنه كان يقرأ : فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى . لئد - وفيه عن بشر بن المفضل قال : حدثنا داود بن أبي هند عن أبي نصره قال : سألت عن ابن عباس عن متعة النساء فقال : أما تقرأ سورة النساء ؟ - قلت : بلى قال : و ما تقرأ فيها : فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى ؟ - قال : لولا قرأتها هكذا لم أسالك عنها قال : فانها كذلك . له - و فيه : عن وكيع قال : حدثنا عيسى القارى عن عمر بن مرة عن سعيد بن جبير أنه قرأ : فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى » و يأتي هذه الاحاديث الثلاثة في مبحث المتعة من الكتاب ان شاء الله تعالى .

أقول : هذه هي بعض الموارد التي صرح فيها المحدث النورى (ره) في فصل الخطاب بنقله عن كتاب الايضاح للفضل بن شاذان و يأتي الاشارة الى بعضها الاخر في آخر مبحث القرآن .



## جميع ما كان في تلك الصحيفة ١ .

١ - هذه القضية بهذا الوجه لم أرها الى الان على ما يبالي في كتاب ؛ نعم نظير هاني  
 المعنى المذكور في الكتب وهي هكذا قال الرابع في كتاب المحاضرات تحت عنوان  
 « وما جاء في مبدء القرآن ونزوله » ( ج ٢ ؛ ص ٢٥٠ من طبعة مصر سنة ١٢٨٧ أو ص  
 ١٨٩ من ج ٢ من طبعة مصر سنة ١٣٢٦ ) مانصه : « وقالت عائشة : لقد نزلت آية الرجم  
 ورضاع الكبير وكانتا في رقعة تحت سريري وشغلنا بشكاة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فدخلت داجن فاكلته » وقال الدميري في حياة الحيوان : « الداجن الشاة التي يعلنها  
 الناس في منازلهم وكذلك الناقة والحمام البيوتى والانى داجنة والجمع دواجن ، وقال أهل-  
 اللغة : دواجن البيوت ما ألفها من الطير والشاء وغيرهما وقد دجن لى بيته اذا لزمه قال  
 ابن السكيت : شاة داجن وراجن اذا ألقت البيوت واستأنست ( الى ان قال : ) وفي صحيح-  
 مسلم عن ابن عباس أن ميمونة أخبرته أن داجنة كانت لبعض نساء النبي (ص) فماتت فقال  
 رسول الله (ص) : ألا أخذتم اهابها فاستمتعتم به ، وفيه وفي السنن الاربعة عن عائشة :  
 قالت : لقد نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشراً ولقد كانت في صحيفة تحت سريري فلما  
 مات رسول الله (ص) وتشاغلنا بموته دخل داجن فأكلها » أقول : نص عبارة سنن ابن-  
 ماجة في باب رضاع الكبير من أبواب النكاح هكذا ( ص ١٣٩ - ١٤٠ من طبعة  
 كراچى باكستان ) : « حدثنا أبو سلمة يعقوب بن خلف ، ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق  
 عن عبدالله بن أبى بكر عن عمرة عن عائشة ، وعن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة  
 قالت : لقد نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشراً ولقد كان في صحيفة تحت سريري فلما مات  
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتشاغلنا بموته دخل داجن فأكلها » وقال السيوطى في  
 الدر المنثور في تفسير هذه الفقرة « وأسها تكم التي أرضعكم وأخواتكم من الرضاعة »  
 من آية ٢٣ من سورة النساء ( ج ٢ ؛ ص ١٣٥ ) : « وأخرج ابن ماجة عن عائشة قالت :  
 لقد نزلت آية الرجم ، الحديث . ونقله الامام أحمد بن حنبل في مسنده هكذا ( انظر  
 ج ٦ ؛ ص ٢٦٩ ) : « حدثنا عبدالله ، حدثنى أبى ثنا يعقوب قال : ثنا أبى عن ابن اسحاق قال :

« بقية العاشية فى الصفحة الآتية »

ورويتم أن سورة براءة ما منعهم أن يكتبوا أولها بسم الله الرحمن الرحيم إلا

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

حدثني عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت : لقد أنزلت آية الرجم ورضعات الكبير عشرًا فكانت في ورقة تحت سريري في بيتي فلما اشتكى رسول الله (ص) تشاغلنا بأسره فدخلت دويبة لنا فأكلتها .

وقال ابن قتيبة الدينوري في أوخر تأويل مختلف الحديث تحت عنوان :

«قالوا : حديث يذمه الكتاب وحجة العقل » ما نصه (انظر ص ٢٩٧ - ٤٠٤ من طبعة مصر سنة ١٣٢٦ هـ ، أوص ٣١٠ - ٣١٥ من طبعة مصر سنة ١٣٨٦ هـ) :

«قالوا : رويتم عن محمد بن اسحاق عن عبدالله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة - رضي الله

عنها - انها قالت : لقد نزلت آية الرجم ورضاع الكبير عشر فكانت في صحيفة تحت سريري عند وفاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلما توفي وشغلنا به دخلت داجن للحى فأكلت تلك الصحيفة . قالوا : وهذا خلاف قول الله تبارك وتعالى : وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فكيف يكون عزيزاً وقد أكلته شاة وأبطلت فرضه وأسقطت حجته ؟ ! وأى أحد يعجز عن ابطاله والشاة تبطله ؟ ! وكيف قال : اليوم أكملت لكم دينكم وقد أرسل اليه ما يأكله ؟ ! وكيف عرض الوحي لاكل شاة و لم يأمر باحرازه و صوله ؟ ! ولم أنزله و هو لا يريد العمل به ؟ !

قال أبو محمد : و نحن نقول : ان هذا الذي عجبوا منه كله ليس فيه

عجب و لا في شيء مما استفظعوا منه فظاعة ؛ فان كان العجب من الصحيفة

فان الصحف في عصر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أعلى ما كتب فيه القرآن لانهم كانوا

يكتبونه في الجريد والحجارة والخزف وأشباه هذا ، قال زيد بن ثابت : أمرني أبو بكر -

رضي الله عنه - بجمعه فجعلت أتبعه من الرقاع والعسب واللخاف ، والعسب جمع عسيب

النخل ، واللخاف حجارة رقاق واحدها لخفة ، وقال الزهري : قبض رسول الله صلى الله عليه

وسلم و القرآن في العسب والقضم والكرانيف ، والقضم جمع قضيم و هي الجلود ؛ و

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

أن صدرها ذهب .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الكرانيف أصول السعف الغلاظ واحدها كرنافة ، وكان القرآن متفرقاً عند المسلمين ولم يكن عندهم كتاب ولا آلات ، يدلك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يكتب الى ملوك الارض في أكارع الاديهم .

و ان كان العجب من وضعه تحت السرير فان القوم لم يكونوا ملوكاً فتكون لهم الخزائن والاقفال و صناديق الابنوس و الساج وكانوا اذا أرادوا احراز شيء أو صونه وضعوه تحت السرير ليأمنوا عليه من الوطء و عبث الصبي و البهيمة ، وكيف يحرز من لم يكن في منزله حرز ولا قفل ولا خزانة الا بما يمكنه و يبلغه و جده و مع النبوة التقلل و البذاذة كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يرقع ثوبه و يخصف نعله و يصلح خفه و يمهن أهله و يأكل بالارض و يقول : انما أنا عبد آكل كما يأكله العبد ، و على ذلك كانت الانبياء عليهم السلام - وكان سليمان عليه السلام و قد آتاه الله من الملك ما لم يؤت أحداً قبله ولا بعده يلبس الصوف و يأكل خبز الشعير و يطعم الناس صنوف الطعام ، و كلم الله موسى عليه السلام و عليه مدرعة من شعر أو صوف و في رجليه نعلان من جلد حمار ميت ثقيل له : اخلع نعليك انك بالواد المقدس طوى ، وكان عيسى عليه السلام يحتبل بحبل من ليف ؛ و هذا أكثر من أن نحصيه و أشهر من أن نطيل الكتاب به .

و ان كان العجب من الشاة فان الشاة أفضل الانعام ، و قرأت في مناجاة عزير ربه أنه قال : اللهم انك اخترت من الانعام الضائنة و من الطير الحمامة و من النباتات الحيلة ، و من البيوت بكة و أيلياء ، و من أيلياء بيت المقدس ، و روى وكيع عن الاسود بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ما خلق الله دابة أكرم عليه من النعجة فما يعجب من أكل الشاة تلك الصحيفة . و هذا الفأر شر حشرات الارض يقرض المصاحف و يبول عليها ، و هذا العث يأكلها ، ولو كانت النار أحرقت الصحيفة أو ذهب بها المنافقون كان العجب منهم أقل ، والله تعالى يبطل الشيء اذا أراد ابطاله بالضعيف و القوي فقد أهلك قوماً بالذرك كما أهلك « بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

ورويتم أن عمر بن الخطاب قال : لقد قتل باليمامة قومٌ يقرؤون قرآنًا

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قوماً بالطوفان، وعذب قوماً بالصفارح كما عذب آخرين بالحجارة ، وأهلك عمروذ ببعوضة و غرق اليمن بفارة .

**و أما قولهم : كيف يكمل الدين و قد أرسل ما أبطله ؟!**

فان هذه الآية نزلت عليه - صلى الله عليه وسلم - يوم حجة الوداع حين أعز الله تعالى الاسلام وأذل الشرك وأخرج المشركين عن مكة فلم يحج في تلك السنة الا مؤمن ، و بهذا أكمل الله تعالى الدين وأتم النعمة على المسلمين فصار كمال الدين ههنا عزه وظهوره وذل الشرك ودروسه لا تكامل الفرائض والسنن لانها لم تنزل تنزل الى أن قبض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهكذا قال الشعبي في هذه الآية . ويجوز أن يكون الاكمال للدين برفع النسخ عنه بعد هذا الوقت .

**و أما ابطاله اياه فانه يجوز أن يكون أنزله قرآنًا ثم أبطل تلاوته و أبقى العمل به**

كما قال عمر - رضي الله عنه - في آية الرجم وكما قال غيره في أشياء كانت من القرآن قبل ان يجمع بين اللوحين فذهبت ، و اذا جازان يبطل العمل به و تبقى تلاوته جازان تبطل تلاوته و يبقى العمل به ، و يجوز أن يكون أنزله وحيًا اليه كما كان تنزل عليه أشياء من أمور الدين و لا يكون ذلك قرآنًا كتحریم نكاح العمة على بنت أخيها ، و الخالة على بنت أخيها ، و القطع في ربع دينار ، و لا تود على والد ولا على سيد ، و لا ميراث لقاتل . و كقوله - صلى الله عليه وسلم - : يقول الله تعالى : اني خلقت عبادي جميعاً حنفاء ، و كقوله يقول الله عز وجل : من تقرب الى شبراً تقربت منه ذراعاً ؛ وأشياء هذا ، و قد قال عليه السلام اوتيت الكتاب و مثله معه ؛ يريد : ما كان جبريل عليه السلام يأتيه به من السنن و قد رجم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - و رجم الناس بعده و أخذ بذلك الفقهاء .

**فأما رضاع الكبير عشرًا ؛ فنراه غلطاً من محمد بن اسحاق و لانا من أيضاً**

ان يكون الرجم الذي ذكر أنه في هذه الصحيفة كان باطلا لان رسول الله - صلى الله عليه وسلم

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

كثيراً لا يقرؤه غيرهم فذهب من القرآن ما كان عند هؤلاء النفر . و زعمتم أن عمر

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قد رجم ماعز بن مالك و غيره قبل هذا الوقت فكيف ينزل عليه مرة أخرى ؟ ! ولان مالك بن أنس روى هذا الحديث بعينه عن عبدالله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة - رضی الله عنها قالت : كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات يحرمن فتوفى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - و هن ما يقرأ من القرآن ، وقد أخذ بهذا الحديث قوم من الفقهاء منهم الشافعي و اسحاق و جعلوا الخمس حداً بين ما يحرم وما لا يحرم كما جعلوا القتلين حداً بين ما ينجس من الماء و لا ينجس ، و ألفاظ حديث مالك خلاف ألفاظ حديث محمد بن اسحاق .

**قال أبو محمد :** حدثنا أبو حاتم قال : نا الاصمعي قال : معمر قال : قال لى أبى : لا تأخذن عن محمد بن اسحاق شيئاً فانه كذاب ؛ و قد كان يروى عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير و هى امرأة هشام بن عروة ، فيبلغ ذلك هشاماً فأنكره و قال : أهو كان يدخل على امرأتى أم أنا ؟ !

**و أما قول الله تبارك و تعالى :** لا يأتية الباطل من بين يديه ولا من خلفه فانه تعالى لم يرد بالباطل أن المصاحف لا يصيبها ما يصيب سائر الاعلاق و العروض و انما أراد أن الشيطان لا يستطيع أن يدخل فيه ما ليس منه قبل الوحي و بعده .  
**أقول :** هذا شطر ما ذكره علماء العامة فى هذا المطلب ولا مجال لنقل أكثر من ذلك هنا الا أن أعجب العجب أنهم مع خوضهم فى نقل ذلك و أمثاله و اصرارهم على اثباتها بدلائل وافية عندهم و بيانات شافية على زعمهم اذا تفتنوا بقبجها و التفتوا الى ركاكتها و وقاحتها يرمون بها الشيعة و ينسبونها اليهم ، و لعمري ان تلك اذا قسمة فيزيى الا ترى الى قول جار الله الزمخشري و هو من أعظم العلماء و مفاخر الاسلام فى الكشاف فى أول تفسير سورة الاحزاب و نص عبارته بعد البسملة : « عن زر قال قال لى أبى ان كعب - رضی الله عنه - : كم تعدون سورة الاحزاب ؟ - قلت : ثلاثاً و سبعين آية »  
« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

قال<sup>١</sup>: لولا أنتي أخاف أن يقال: زاد عمر في القرآن؛ أثبت هذه الآية، فإنّا كنّا نقرأها على

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قال: فوالذي يحلف به أبي بن كعب ان كانت لتعدل سورة البقرة أو أطول؛ ولقد قرأنا منها آية الرجم: الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم.

أراد أبي - رضي الله عنه - أن ذلك من جملة ما نسخ من القرآن و أما ما يحكى أن تلك الزيادة كانت في صحيفة في بيت عائشة - رضي الله عنها - فأكلتها الداجن فمن تأليفات الملاحدة و الروافض .»

و نظيره ما اتهم به صاحب بعض فضائح الروافض الشيعة وأجاب عنه الشيخ عبد الجليل القزويني في بعض مثالب النواصب في نقض بعض فضائح الروافض فالاولى أن نذكر كلامهما وهو: «و آنچه گفته است که: بمذهب شیعه چنانست که قرآن را بزعايشه بخورد پس چون قائم بیاید بشرح وراستی املا کند، عجب آنست که این مزور انتقالی دعوی کرده است که بیست و پنج سال رافضی بوده است و این قدر بدناسته است که این نه مذهب شیعه است و کسی نگفته است و از عالمی از علمای شیعه مذکور نیست و در کتابی از کتب ایشان مسطور نه، و براین اصل بد که نهاده است باری تعالی را دروغ زن میدارد بیرون از غفلت رسول (ص) و عایشه؛ چه نه حق تعالی گفته: انا نحن نزلنا الذکر و انا له لحافظون؛ معنی آنست که: ما فر فرستادیم قرآن را و ما نگاه دارنده ایم آن را؛ پس عایشه جاهل باشد و محمد (ص) غافل و خدای تعالی دروغ زن، نعوذ بالله من هذا المقال». فمن أراد ذیل کلامه فلیراجع ص ١٠٠ من کتاب النقض المطبوع بتحقیقنا .

و أما بیان معنی رضاع الكبير و الخوض فی التحقیق فیہ فهو خارج عن موضوع بحثنا، فمن أراد ذلك فلیراجع کتاب أحادیث أم المؤمنین عائشة للنقاد البصیر مرتضی العسکری فانه خاض فی التحقیق فیہ تحت عنوان «رأیها فی رضاع الكبير» (راجع ص ٢٨٢ - ٢٨٥).

١- فليعلم أن الخوض في ذكر أخبار هذا المطالب يحتاج الى بسط لا يسعه المقام

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

عهد رسول الله - صلى الله عليه وآله - : الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

مضافاً الى أنى لا أحب البسط فى هذا الموضوع فاكفى بما ذكره السيوطى فى الاتقان وذلك أنه قال فى الكتاب المذكور تحت عنوان «النوع السابع و الاربعون فى ناسخه و منسوخه» ضمن ما قال ( ص ٢٥ - ٢٦ من الجزء الثانى من طبعة مصر سنة ١٣٦٨ ) فان فيما ذكره كفاية للمكتفى و هو قوله :

« الضرب الثالث ما نسخ تلاوته دون حكمه وأسئلة هذا الضرب كثيرة قال أبو - عبيدة : حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : لا يقولن أحدكم : قد أخذت القرآن كله و ما يدرى ما كمله ؛ قد ذهب منه قرآن كثير و لكن ليقل : قد أخذت منه ما ظهر ، و قال : حدثنا ابن أبى ريم عن ابن أبى لهيعة عن ابن الاسود عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت : كانت سورة الاحزاب تقرأ فى زمن النبى (ص) ما تئى آية فلما كتب عثمان المصاحف لم يقدر منها الاعلى ما هو الان . و قال : حدثنا اسماعيل بن جعفر عن المبارك بن فضالة عن عاصم بن أبى النجود عن زر بن حبيش قال قال لى أبى بن كعب : كائن تعد سورة الاحزاب ؟ - قلت : اثنتين و سبعين آية و ثلاثة و سبعين آية قال : ان كانت لتعدل سورة البقرة و ان كنا لنقرأ فيها آية الرجم ، قلت : و ما آية الرجم ؟ قال : اذا زنا الشيخ و الشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله و الله عزيز حكيم و قال : حدثنا عبدالله بن صالح عن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن مروان بن عثمان عن أبى أمامة بن سهل أن خالته قالت : لقد أقرأنا رسول الله آية الرجم : الشيخ و الشيخة فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة . و قال : حدثنا حجاج عن ابن جريج أخبرنى ابن أبى حميدة بنت أبى يونس قالت : قرأ عن أبى و هو ابن ثمانين سنة فى مصحف عائشة : ان الله و ملائكته يصلون على النبى يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه و سلموا تسليماً و على الذين يصلون المصفوف الاول ، قالت : قبل أن يغير عثمان المصاحف . و قال : حدثنا عبدالله بن صالح عن هشام بن سعيد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى واقد الليثى قال : كان رسول الله (ص) اذا وحي « بقية العاشية فى الصفحة الاتية »

بما قضيا من الشهوة نكالا من الله والله عزيز حكيم". ورويتم أن أبا موسى الأشعري

«بقية العاشية من الصفحة الماضية»

اليه أتينا، فعملنا مما أوحى اليه قال : فجئت ذات يوم فقال : ان الله يقول : انا أنزلنا المال لاقام الصلوة و ايتاء الزكوة ولو أن لابن آدم وادياً لاحب ان يكون اليه الثاني، ولو كان اليه الثاني لاحب ان يكون اليهما الثالث ، ولا يملا جوف ابن آدم الا التراب و يتوب الله على من تاب . و أخرج الحاكم في المستدرک عن أبي بن كعب قال قال لى رسول الله (ص) : ان الله أمرنى أن أقرأ عليك القرآن فقرأ : لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب و المشركين و من بقيتها : لو أن ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيه سأل ثانياً ، و ان سأل ثانياً فأعطيه سأل ثالثاً ؛ و لا يملا جوف ابن آدم الا التراب و يتوب الله على من تاب ، و أن ذات الدين عند الله الحنيفة غير اليهودية و النصرانية و من يعمل خيراً فلن يكفره ، و قال أبو- عبيدة : حدثنا حجاج عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي حرب بن أبي الاسود عن أبي موسى الأشعري قال : نزلت سورة نحو براءة ثم رفعت و حفظ منها : ان الله سيؤيد هذا الدين بأقوام لاخلاق لهم و لو أن لابن آدم واديين من مال لتمنى وادياً ثالثاً و لا يملا جوف ابن آدم الا التراب و يتوب الله على من تاب . و أخرج ابن أبي حاتم عن أبي موسى الأشعري قال : كنا نقرأ سورة نشبهها باحدى المسبحات نسيناها غير أنى حفظت منها : يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا ما لا تفعلون فتكتب شهادة فى أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة . و قال أبو عبيدة : حدثنا حجاج بن سعيد عن الحكم بن عتيبة عن عبد بن عدى قال قال عمر : كنا نقرأ : لا ترغبوا عن آباءكم فانه كفر بكم ثم قال لزيد بن ثابت : أذلك ؟ - قال : نعم . و قال : حدثنا ابن أبي مريم عن نافع بن عاصم الجمحي حدثنى ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال قال عمر لعبد الرحمن بن عوف : ألم نجد فيما أنزل علينا : أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة ؟ فانا لانجدها، قال : أسقطت فيما أسقط من القرآن . و قال : حدثنا ابن أبي مريم عن ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المغافرى عن أبي سفیان الكلاعى أن مسلمة بن مخلد الانصارى قال لهم ذات يوم : أخبرونى بآيتين فى القرآن لم تكتبنا فى المصحف فلم يخبروه و عندهم

« بقية العاشية فى الصفحة الآتية »



لمّا وآلاه عمر بن الخطاب البصرة جمع القراء فكانوا ثلاثمائة رجلٍ فقال لهم : أنتم

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

أبو الكنود سعد بن مالك فقال ابن مسلمة : الذين آمنوا و هاجروا و جاهدوا في سبيل الله بأموالهم و أنفسهم ألا أبشروا أنتم المفاجون\* والذين آووهم و نصروهم و جادلوا عنهم القوم الذين غضب الله عليهم اولئك لاتعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون . و أخرج الطبراني في الكبير عن ابن عمر قال : قرأ رجلان سورة قرأهما رسول الله (ص) فكانا يقرآن بها فما ذات ليلة يصليان فلم يقدرنا منها على حرف فأصبحا غاديين على رسول الله (ص) فذكرا ذلك له فقال : انها مما نسخ فالهوا عنها . و في الصحيحين عن أنس في قصة أصحاب بئر معونة : الذين قتلوا وقتت يدعو على قاتليهم قال أنس : و نزل فيهم قرآن قرأناه حتى رفع : أن بلغوا عنا قومنا أنا لقينا ربنا فرضى عنا و أرضانا . و في المستدرک عن حذيفة قال : ما تقرؤن ربعا معنى براءة . قال الحسين بن المناري في كتابه الناسخ و المنسوخ : و ما رفع رسمه من القرآن و لم يرفع من القلوب حفظه سورتنا القنوت في الوتر و تسمى سورتي الخلع و الحفد» .

**أقول :** قد خاض السيوطي في الدر المنثور في أوائل تفسير سورة الاحزاب في نقل احاديث كثيرة في خصوص آية الرجم المشار اليها فيما مر من كلمات العلماء الا أن الاخبار كلها من قبيل ما تقدم في مطاوي الباب فمن أرادها فليراجع ج ٥ ؛ ص ١٧٩ - ١٨٠ .

و أنت خبير بأن الاعتقاد بمضامين هذه الاخبار الساقطة في نظر أهل التحقيق عن درجة الاعتبار مما يثلم بنيان الدين و يهدم أركان اليقين و يذهب بهاء الاسلام و يكدر مناهل الاحكام نعوذ بالله من ذلك و خاض في تحقيق هذا المطالب جماعة من حملة لواء الشيعة و حفظة ناسوس الشريعة و منهم الشيخ جواد البلاغي - قدس الله روحه و نور ضريحه - فانه أحسن في التحقيق و أجاد و جاء بما فوق المراد فعليك بتفسيره آلاء الرحمن ؛ و المطالب معنون فيه بعنوان «بعض ما ألصق بكرامة القرآن الكريم» (انظر ج ١ ؛ ص ١٩ - ٢٩) فان فيه كفاية للمكتفي .

قرأء أهل البصرة ؟ - قالوا : نعم ، قال : والله لقد كنتنا نقرأ سورة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله كنا نشبهها ببراءة تغليظاً و تشديداً فنسبناها غير أننى أحفظ حرفاً واحداً منها أو حرفين : لو كان لابن آدم<sup>١</sup> و اديان من ذهب لا بتغى اليهما ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب<sup>٢</sup> و يتوب الله على من تاب . و رويتم أن سورة الأحزاب كانت ضعف ما هي فذهب منها مثل ما بقى فى أيدينا . و رويتم أن سورة « لم يكن »<sup>٣</sup>

١ - فليعلم أن العبارة قد ذكرت بعنوان الحديث فى كتب الاحاديث فقال السيوطى فى الجامع الصغير فى حرف اللام : « لو كان لابن آدم و اد من مال لا بتغى اليه ثانياً ، و لو كان له و اديان لا بتغى له ثانياً و لو كان له و اديان لا بتغى لهما ثالثاً ، و لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب و يتوب الله على من تاب ؛ حم ق ت ( يريد بالرموز مسند أحمد و صحيح البخارى و مسلم و سنن الترمذى ) عن أنس ( حم ق ) عن ابن عباس ؛ خ ( يريد به البخارى ) عن ابن الزبير ؛ ه ( يعنى به ابن ماجه ) ، عن أبى هريرة ( حم ) عن أبى و افد ( تخ ) يريد به تاريخ البخارى و البزار عن بريدة ( صح ) لو كان لابن آدم و اد من نخل لتمنى مثله ثم تمنى مثله حتى يتمنى أودية و لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ( حم حب ) عن جابر ( صح ) .

٢ - فليعلم أن النقص الذى أشرنا الى وجوده فى نسخ ج ح س ق مج مث فيما سبق أعنى قول المصنف ( ره ) : « و رويتم أن أبابكر رأى أن يجعل الخمس الذى جعله الله عز و جل لذى القربى فى الكتاب فى الكراع » ( راجع ص ١٧٩ ) كان الى هنا أعنى الى قوله : « و لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب » فمن قوله « و يتوب الله على من تاب » عبارة المتن موجودة فى جميع النسخ إلا أن العبارة فى غير نسخة م فى أواخر الكتاب و قبلها بياض فى النسخ حتى يكون علامة لما سقط و فى بعضها كتب فى الهامش « سقط من هنا شيء » إلا أنا لا نذكر من اختلاف النسخ من هذا الموضع شيئاً إلا ما كان مهماً بحيث غير المعنى بل نكتفى غالباً بعبارة نسخة م نعم ان كان فى ذكر الاختلاف و تقييد بدل ما فى نسخة م فائدة نشير اليها و الا فلا و الاكتفاء بعبارتها لكونها أقدم النسخ و أتقنها كما أشرنا اليه فى المقدمة .

٣ - المراد بسورة « لم يكن » سورة البينة .

[كانت] مثل سورة البقرة قبل أن يضيع منها ماضع و إنما بقي ما في أيدينا منها ثمانى آيات أو تسع آيات؛ فلئن كان الأمر على ما رويتم لقد ذهب عامة كتاب الله عز وجل الذى أنزله على محمد - صلى الله عليه وآله - . ورويتم أنه جمع القرآن<sup>١</sup> على عهد رسول الله ستة نفر كلهم من الأنصار و أنه لم يحفظ القرآن إلا هؤلاء النفر؛ فمرة<sup>٢</sup> تروون أنه لم يحفظه قوم<sup>٣</sup>؛ و مرة<sup>٤</sup> تروون أنه ذهب منه شيء كثير<sup>٥</sup>، و مرة<sup>٦</sup> تروون أنه لم يجمع القرآن أحد<sup>٧</sup> من الخلفاء إلا عثمان<sup>٨</sup> فكيف ضاع القرآن و ذهب و هؤلاء النفر قد حفظوه بزعمكم و روايتكم؟!

ثم رويتم بعد ذلك كله أن رسول الله - صلى الله عليه وآله - عهد الى على بن أبى طالب - عليه السلام - أن يؤلف القرآن فألفه و كتبه ، و رويتم أن إبطاء على بن على أبى بكر<sup>٩</sup> البيعة<sup>١٠</sup> [على ما] زعمتم لتأليف القرآن فأين ذهب ما ألفه على بن

١ - ح : « فقد » ج ق س مع مث : « و قد » .

٢ - غير م : « و أنتم تروون أن القرآن قد حفظه » .

٣ - م : « الأعر » .

٤ - غير م : « و إنما كان إبطاؤه عن أبى بكر بالبيعة » أقول : هذا المعنى ذكره

غير واحد من علماء العامة قال ابن عبد البر فى الاستيعاب فى ترجمة أبى بكر

عبدالله بن أبى قحافة مانصه (ص ٢٢٤ - ٢٢٢) : « حدثنا خلف بن قاسم حدثنا عبدالله بن

عمر حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا اسماعيل بن عليه حدثنا

أيوب السخيتانى عن محمد بن سيرين قال : لما بويح أبوبكر الصديق - رضى الله عنه -

أبطأ على عن بيعته و جلس فى بيته فبعث اليه أبوبكر : ما أبطأ بك عنى ؟ أكرهت أمارتى؟

فقال على : ما كرهت أمارتك و لكنى آليت ان لأرتدى ردائى الا الى صلوة حتى أجمع القرآن

قال ابن سيرين : فبلغنى أنه كتب على تنزيله ولو أصيب ذلك الكتاب لوجد فيه علم

كثير و ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عكرمة قال : لما بويح لابي بكر تخلف

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

أبي طالب - (ع) - حتى صرتم تجمعونه من أفواه الرجال؟! ومن صحفٍ زعمتم كانت عند حفصة بنت عمر بن الخطاب!؟

[وأنتم تروون<sup>١</sup> عن النبي - صلى الله عليه وآله - أنه قال : أبى أقرأكم . ورويتم أنه (ص) قال : من أراد أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد<sup>٢</sup> . ورويتم أن النبي (ص) قال : لو كنت مستخلفاً أحداً عن غير مشورةٍ

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

على عن بيعته و جلس في بيته فليقه عمر فقال : تخلفت عن يمة أبى بكر ؟ فقال : انى آليت يمين حين قبض رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ان لا أرتدى بردائى الا الى الصلوة المكتوبة حتى أجمع القرآن فانى خشيت أن ينفلت ؛ ثم خرج فبايعه وقد ذكرنا جمع على القرآن فى بابيه أيضاً من غير هذا الوجه والحمد لله » وأشار فى ترجمة أمير المؤمنين على بن أبى طالب - عليه السلام - الى هذا المطلب بقوله (انظر ص ٦٢) من طبعة حيدرآباد الدكن سنة ١٣٣٦) : « وقد ذكرنا فى باب أبى بكر الصديق - رضى الله عنه - انما كان تأخر على عنه تلك الايام لجمعه القرآن » والخوض فى الاشارة الى كلمات غيره وهم كثيرون يفضى الى طول فنن أرادها فنراجع مظانها .

١ - ما بين المعقوفتين فى غير م و ليس فى م هنا منه كلمة .

٢ - قال الحافظ نورالدين على بن أبى بكر الهيثمى فى مجمع الزوائد فى باب ما جاء فى عبدالله بن مسعود فى حديث طويل (ج ٩ ؛ ص ٢٨٧) : « قال رسول الله (ص) : من سره أن يقرأ القرآن رطباً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد » وأيضاً هناك : « وعن عبدالله يعنى ابن مسعود أن رسول الله (ص) قال : من سره أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد ، رواه أحمد والبخارى والطبرانى وفيه عاصم بن أبى النجود وهو على ضعفه حسن الحديث وبقية رجال أحمد رجال الصحيح ، ورجال الطبرانى رجال الصحيح غير فرات بن محبوب وهو ثقة » وقال ابن الجوزى فى صفة الصفوة فى ترجمته :

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

لاستخلفت ابن أم عبد<sup>١</sup> ورويت في حديث آخر أنه (ص) قال : رضيت لأمتي ما رضى لها ابن أم عبد وسخطت لها ما سخط لها ابن أم عبد<sup>٢</sup> . ثم رويت أن عثمان

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

« قال رسول الله (ص) : من سره أن يقرأ القرآن رطباً فليقرأه على قراءة ابن أم عبد » (انظر ج ١ ص ١٥٦ - ١٥٧) و قال الحاكم في المستدرک ( ج ٣ ؛ ص ٣١٨ ) : « أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد القرشي بالكوفة ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ، ثنا مصعب بن المقدم ، ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عمر - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : من أحب أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد ؛ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » قال ابن الاثير في النهاية : « س : وفيه : من سره أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليسمعه من ابن أم عبد ، الغص الطرى الذى لم يتغير ؛ أراد طريقه فى القراءة و هيأته فيها ، و قيل : أراد بالآيات التى سمعها منه من أول سورة النساء الى قوله : فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد و جئنا بك على هؤلاء شهيداً » .

١ - قال الحاكم في المستدرک ( ج ٣ ؛ ص ٣١٨ ) : « أخبرنا عبدالرحمن بن الحسن القاضي ، ثنا ابراهيم بن الحسين ، ثنا المعافى بن سليمان الحراني ، ثنا القاسم بن معن عن منصور عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : لو كنت مستخلفاً أحدآ من غير مشورة لاستخلفت عليهم ابن أم عبد ، هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه » .

٢ - قال الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد فى باب ما جاء فى عبدالله بن مسعود ( ج ٩ ص ٢٩٠ ) : « و عن عبدالله يعنى ابن مسعود قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : « رضيت لاسى ما رضى لها ابن أم عبد وكرهت لأمتى ما كره لها ابن أم عبد ؛ رواه البزار والطبرانى فى الاوسط باختصار الكراهة و رواه فى الكبير منقطع الاسناد و فى اسناد » بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

ترك قراءة أبى و ابن مسعود وأمر [على ما] زعمتم بمصاحف ابن مسعود فحرقت<sup>١</sup> و جمع الناس على قراءة زيد . ورويتم أن عمر بن الخطاب وجه ابن مسعود الى الكوفة يفقه الناس و يقريهم القرآن؛ فكان ثقة عند عمر بن الخطاب فى توجيهه الى

١ - مج م ح س : «فمزقت» .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

اليزار محمد بن حميد الرازى و هو ثقة و فيه خلاف و بقية رجاله و ثقا « و قال الحاكم فى المستدرک فى کتاب معرفة الصحابة ضمن ذكره مناقب عبدالله بن مسعود ( ج ٢ ؛ ص ٣١٧ - ٣١٨ ) : «حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أبو جعفر محمد بن على الوراق بعهدان ، ثنا يحيى بن على المحاربى ، ثنا زائدة عن منصور بن زيد بن وهب ، عن عبدالله قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : رضيت لاسمى ما رضى لها ابن أم عبد ، هذا اسناد صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و له علة من حديث سفيان الثورى فأخبرنا محمد بن موسى بن عمران الفقيه ، ثنا ابراهيم بن أبى طالب ، ثنا أبو كريب ثنا وكيع عن سفيان و أما حديث اسرائيل فأخبرناه أبو عبدالله الصفار ، ثنا أحمد بن مهران ، ثنا عبيدالله بن موسى أنا اسرائيل جميعاً عن منصور عن القاسم بن عبدالرحمن أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم قال : رضيت لاسمى ما رضى لها ابن أم عبد» .

و قال المحدث النورى (ره) فى فصل الخطاب عند ذكره الوجه الثانى من

الامر الثالث من الدليل الخامس (و الوجه المذكور فى بيان اعتبار مصحف عبدالله بن مسعود وصحته) مانصه (ص ١٤٢) : «الثانى أمر النبى (ص) بأخذ القرآن عنه و القراءة عليه و يلزمه صحة ما كان عنده لما رواه الشيخ فى تلخيص الشافى عن النبى (ص) أنه قال : من سره أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأ على قراءة ابن أم عبد ، و تقدم قريب منه عن الحضيفى (يشير به الى ما نقله قبل ذلك فى ص ١٣٧) و نقله الشيخ فضل بن شاذان فى الايضاح و له طرق كثيرة فى كتب المخالفين (الى آخر ما قال) « فلننجز الان الوعد الذى وعدناه فيما

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

الكوفة و يقريهم القرآن مع قول رسول الله - صلى الله عليه وآله - فيما رويت فيه و في  
أبي فترك قراءته و قراءة أبي و أمر الناس بقراءة زيدٍ فهي في أيدي الناس الى يومنا

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

سبق (ص ٢١١) من الاشارة الى باقى الموارد التى نقل فيها المحدث النورى (ره) فى فصل  
الخطاب من هذا الكتاب فتقول :

**قال المحدث النورى (ره) فى فصل الخطاب فى المقدمة الاولى ضمن تحقيق**

له (ص ١٥) :

« و قال الشيخ الاقدم فضل بن شاذان فى كتاب الايضاح بشيراً الى المخالفين  
فى جملة كلام له يأتى فيما بعد : روى بمضكم أن رسول الله - صلى الله عليه وآله - أمر علياً  
عليه السلام - بتأليف القرآن فأنفه و كتبه ، وانما كان إبطاؤه عن أبي بكر بالبيعة على ما زعمتم  
تأليف القرآن فأين ذهب ما أنفه - عليه السلام - حتى صاروا يجمعونه من أفواه الرجال ؟ او من  
صحف زعمتم كانت عند حفصة بنت عمر ؟ ! الى آخر ما قال .»

**و قال أيضاً بعبد ذلك بعد نقل خبر (ص ١٧) بهذه العبارة : «فروى البخارى**

مرة عن عبد الله بن العاص قال : سمعت النبي .(ص) يقول : خذوا القرآن من أربعة ؛ من عبد الله  
ابن مسعود وسالم ومعاذ وأبي بن كعب ، وأخرى عن قتادة قال : سألت أنس بن مالك  
من جمع القرآن على عهد رسول الله (ص) ؟ - فقال : أربعة كلهم من الانصار ؛ أبى بن كعب ،  
ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت ، وأبو زيد ، قلت : من أبو زيد ؟ قال : أحد عمومتى ، وتارة عن  
أنس (الى أن قال ؛ انظر ص ١٨) : و قد جعل الشيخ الجليل فضل بن شاذان هذا  
الخير من مناقضات أخبارهم و يأتى كلامه عن قريب .»

**و قال أيضاً فى أوائل الدليل السادس من فصل الخطاب و هو فى بيان أن**

هذا المصحف الموجود غير شامل لتمام ما فى مصحف أبى بن كعب فيكون غير شامل لتمام  
ما نزل اءجازاً لصحة ما فى مصحف أبى و اعتباره» (انظر ص ١٤٨) : « و مما اشتهر فى كتب

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

هذا ؛ فلئن كان أبى و ابن مسعود نقتين في الفقه انهما لثقة في القرآن . ولقد أوجبتهم عليهم بترك قراءة ابن مسعودٍ أنهم لم يرضوا للامة بمارضى لها رسول الله (ص) و أنهم كرهوا مارضى لهم الرسول، فأى وقية تكون أشد ممّا تروونه عليهم؟ ! فوالله لو اجتمع كل رافضىٍ

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

القوم و روه بعدة طرق قوله صلى الله عليه وآله : أبى أقرؤكم ، وقوله (ص) : خذوا القرآن من أربعة منهم أبى ، و سما يؤيد صحة قراءته مخالفته لزيد بن ثابت و طعنه عليه في قراءته و هجر القوم قراءته قال فضل بن شاذان في الايضاح : و أما أبى فقد نبذتم قراءته و كذلك قراءة ابن مسعود فيما تروون منهما عن النبي صلى الله عليه وآله فلئن كان الذى رويتموه عن رسول الله (ص) حقاً لقد خالفتم النبي فيما قال فى هؤلاء نفر . وقال فى موضع آخر : و قد رويتم أنه قال : من أراد أن يقرأ القرآن (الى آخر ما مر) و قال : زعتم أبى أقرؤكم ، فقد تركتم قول رسول الله صلى الله عليه وآله و قرأتم قراءة زيد خلافاً لقول رسول الله صلى الله عليه وآله (انتهى) . « وقال أيضاً فى المقدمة الثانية من فصل الخطاب ضمن نقله الاخبار التى تدل على سقوط شيء من القرآن صريحاً و بها تمسك من أثبت وجود منسوخ التلاوة فيه مع عدم اشارة فيها اليه مانصه (انظر ص ١١٩) : « مح - فضل بن شاذان فى الايضاح : و رويتم [أن] لم يكن الذين كفروا كانت مثل سورة البقرة قبل أن يضيع منها ما ضاع فانما بقى فى أيدينا منها ثمان آيات أو تسع آيات (الى آخر ما قال) قلت : و هذه الاخبار أيضاً فى سقوط تلك الاية (يريد بها آية الرجم) و نقصان سورة لم يكن و أن الاية كانت مثبتة فى مصحف أبى بن كعب ، و ظاهر بعضها أن عدم ادخالها عمر فى المصحف بعد عشورها عليه لانفراد أبى بها و عدم شهادة غيره بها عنده و ليس فى نسخ تلاوتها أثر فى تلك الاخبار بعد الغض عن بطلان أصله بل صريح بعضهم أنهم حرفوا سورة لم يكن لسر الفضيحة عن أنفس القوم . ثم كيف تنسخ الاية و لا يعلمه أبى وهو سيد القراء عندهم ؟ ! و قد أمر النبي (ص) بقراءة تلك السورة و غيرها عليه كما تقدم و يأتى ، وكذا

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »



على وجه الأرض على أن يقولوا فيهم أكثر مما قلتم ما قدروا عليه طعناً وسوء قولٍ و  
 تجهيلاً وجرأةً على الله، وأنتم تزعمون أنكم الجماعة وأن الجماعة لا تجتمع على  
 ضلالٍ .

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

ابن سمعود الذي أسروا بأخذ القرآن عنه وقد تقدم أنه أثبتها في مصحفه .

و يؤكد ما ذكرنا أن الشيخ فضل بن شاذان جعل تلك الروايات من  
 مطاعنهم ولهم منها أن تلك الآية وغيرها مما ذكرها قد سقطت عن أيديهم فقال :  
 لئن كان الأمر على ما رويتم فقد ذهب عامة كتاب الله الذي نزل على رسوله - صلى الله عليه  
 وآله - وأنتم تروون أن القرآن قد حفظه على عهد رسول الله (ص) ستة نفر كلهم من الانصار  
 وأنه لم يحفظ القرآن أحد من الخلفاء الاعثمان فكيف ضاع القرآن وهؤلاء نفر قد حفظوه  
 بزعمكم وروايتكم ؟ ثم روى بعضكم أن رسول الله (ص) أسر علياً (ع) بتأليف القرآن فأنه  
 وكتبه واما كان ابطاؤه عن أبي بكر بالبيعة على ما زعمتم تأليف القرآن فأين ذهب ما ألفه  
 على (ع) حتى صاروا بجمعوه من أفواه الرجال ؟ ومن صحيفة زعمتم كانت عند حفصة ؟ الى  
 آخر ما قال ، وقال (ره) أيضاً في ذلك الكتاب في أوائل الدليل الثامن وهو  
 عبارة عن الاخبار التي رواها المخالفون زيادة على ما سر في المواضع السابقة الدالة صريحاً على  
 وقوع التغيير والنقصان في المصحف الموجود مانصه (ص ١٧٣) : « هـ - الشيخ الجليل  
 فضل بن شاذان في الايضاح فيمارواه عنهم و قد سقط من نسختي سطور وهذا  
 لفظ الباقي : ويتوب الله على من تاب \* ولقد نزلت علينا سورة كنا نشبهها بالمسبحات  
 فنسيناها غير أني أمفظ منها حرفاً أو حرفين : بأبيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فكتب شهادة  
 في أعناقكم لتسألون عنها يوم القيامة (يشير به الى ما تقدم في هذا الكتاب ؛ انظر ص ٢٢١) .»  
 أقول : هذه هي الموارد الباقية من الموارد التي نقل فيها المحدث النورى (ره) في  
 كتاب فصل الخطاب من هذا الكتاب ؛ والقسمه الاولى قد أشرنا إليها فيما تقدم (انظر ص

ثمّ رويتم عن ابن مسعودٍ أنّ المعوذتين ليستا من القرآن وأنّه لم يثبتهما في مصحفه وأنتم تروون أنّه من جحد آيةٍ من كتاب الله عزّ وجلّ فهو كافراً بالله وتقرّون أنّهما من القرآن، فمرةً تقرّون على ابن مسعود أنّه جحد سورتين من كتاب الله وأنّه من جحد حرفاً منه فقد كفر فكيف قبلتم أحاديث ابن مسعودٍ في الحلال والحرام والصلوة والصيام والفرائض والأحكام؟!<sup>١</sup>

فان لم تكن المعوذتان من القرآن لقد هلك الذين أثبتوهما في المصاحف ، ولئن كانتا من القرآن لقد هلك الذين جحدوهما ولم يثبتوهما في المصاحف ؛ [ ان كان ما رويتم عن ابن مسعودٍ حقّاً أنّه قال : ليس هما من القرآن <sup>١</sup> ] فليس لكم مخرج من أحد الوجهين فأمّا ان يكون كذب فهللكم و هلك من أخذ عنه الحلال والحرام ، [ و أمّا ان يكون صدق فهللكم من خالفه ] فأى وقيةٍ في أصحاب رسول الله (ص) أشدّ من وقيةكم فيهم اذا وقعتم؟!<sup>٢</sup>

وأخرى فانّكم تروون عنهم الكفر الصّراح مثل ما قدر يوتيم من جحدوهم القرآن فلو أنّكم اذا وقعتم فيهم تنسبونهم الى ما هو دون الكفر كان الأمر أيسر وأسهل وأهون لكنكم تعمدون الى أغلظ الأشياء وأعظمها عند الله فتنسبونهم اليها .

ذكر مخالفة عمر لأصحاب رسول الله

قاطبةً وللنبيّ<sup>٣</sup> - صلّى الله عليه وآله - خاصّةً

قالت الشيعة للمخالفين من أصحاب الحديث وأهل الرأى : رويتم أنّ النبيّ

١ - ما بين الحاصرتين ليس فى م .

٢ - فى غير م : «أى وقية أشد من وقيةكم وأنتم تنسبون الشيعة الى الوقية فيهم جراءة منكم وقلة حياء وقلة معرفة منكم بما تروون» .

٣ - فى الاصل : «والنبي» و ليعلم أن العنوان وطرفاً من أول العبارة المذكورة

بعده فى م فقط .

(ص) قال : على أقضاكم ، وأبى بن كعب أقرؤكم ، وزيد بن ثابت أفرضكم<sup>١</sup> قالوا : نعم ، قالت الشيعة فنرى عمر قد خالف زيدا في الفرائض و ابن كعب في القرآن و علياً في بيع أمهات الاولاد ؛ فلاقول رسول الله قبل ، ولا آثار أصحابه اتبع ، فهل طعن على عمر كطعنكم عليه في خلافه علياً - عليه السلام - في أمهات الأولاد ، و خلافه زيدا

١ - قال مصنف كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة ضمن ذكره ما يرجع الى عمر مانصه (ص ه ه من طبعة النجف) : « ومنها أحكام الموارث في الاسلام فان عمر أمر الناس ان يتبعوا قول زيد بن ثابت في الفرائض وقال : ان زيدا أفرضا ؛ فزادوا بعده في الخبر : وعلى أقضانا ، وأبى أقرؤنا ، ثم أسندوا الخبر الى الرسول - صلى الله عليه وآله - تخريصاً وافتراء لان هذا بعيد من قول الرسول (ص) اذ لم يكن في حياة الرسول لاحد ان يقول في القضاء ولا في الفرائض ولا في غيرها ، وكان من حكم زيد بن ثابت في أيام عمر ان جعل مال ذوى الارحام وغيرها الذى حكم الله به في كتابه بقوله : واولوا الارحام بعضهم أولى ببعض لى كتاب الله ؛ للعصبة ، وقال زيد : لا يعطى ذوا الارحام شيئاً من الميراث عناداً لله و لرسوله في ذلك (الى آخر ما قال) .»

فليعلم أن غير واحد من علمائنا و متكلميها صرح بأن النبي (ص) انما قال : «أقضاكم على» وخصه بهذه الصفة دون سائر الصفات كقوله : أفرضكم أو أقرؤكم أو أفتحكم لان القضاء يحتاج الى جميع أنواع العلوم فلما رجعه على الكل في القضاء لزم أنه رجعه عليهم في كل العلوم ، وأما سائر الصحابة فقد رجح كل واحد منهم على غيره في علم واحد كقوله : «أفرضكم زيد ، وأقرأكم أبى» حتى أن جماعة منهم قرأ هذا الحديث المعروف المسلم بين الفريقين «أنت قاضى دينى» بكسر الدال حتى يكون قريباً من أقضاكم على ؛ والحال أن التبادر منه كسر الدال ، قال المجلسى (ره) في تاسع البحار في باب جوامع الاخبار الدالة على امامته بالنسبة الى قوله «قاضى دينى» بعد نقل حديث عن بشارة المصطفى ليه تلك الفقرة مانصه : ( انظر ص ٢٩١ من طبعة أمين الضرب ) : « بيان - قرأ المحقق بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

فى الفرائض ، و خلافه أيبسأ فى القرآن ؛ و لقد خطب عمر فقال فى خطبته : ألا ان رسول الله - صلى الله عليه وآله - قال : أقرؤكم أبى وأنا أردد أشياء من قول أبى فهذه رواية العامة .

وقد علم أهل الخلاف قاطبة أن الراد لقول النبى - صلى الله عليه وآله - هو الراد لقول الله - عز وجل - و روى عن عمر أنه قال : قال النبى - صلى الله عليه وآله - : على أقضاكم ، هذا ؛ ولم نجد فى أحاديثكم أن النبى - (ص) - نسب عمر قط إلى القضاء ولا إلى قرآن و [لا] إلى فرائض ولا إلى حلال و حرام أصلاً فكيف نازع هؤلاء القوم الذين قضى لهم رسول الله (ص) بجميع هذه الخصال حتى رد عليهم و هو يعلم أنهم أعلم منهم ؟! فكيف تنسبون الشيعة إلى الوقيعة فى أبى بكر و عمر و أصحاب رسول الله (ص) و أنتم الواقعون فيهم المنتقصون<sup>١</sup> لهم بهذه الروايات التى تفردت عليه بها دون الشيعة وان هذه الوقيعة منكم فى جميع أصحاب رسول الله (ص)

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الطوسى نصير الملة و الدين و العلامة و جماعة من علمائنا - رضى الله عنهم - قاضى دينى بكسر الدال ، و أنكره السيد المرتضى - رضى الله عنه - و لا حاجة فى تكلف ذلك لتواتر العبارات و النصوص الصريحة من الجانبين فمن أراد نص عبارة الخواجة نصير الدين و العلامة فليراجع تجريد العقائد و شرحه للعلامة ، و هذا هو القاضى نور الله التسترى فى احقاق الحق و فصلنا القول فى ذلك فى كتابنا الموسوم بكشف الكربة فى شرح دعاء الندبة فى شرح هذه الفقرة من الدعاء « و أنت تقضى دينى » و فنانا الله لاتمامه و طبعه و نشره بعق نبى محمد و عترته عليه و عليهم الصلوة و السلام و كيف كان قد علم أن السر فى اصرار هؤلاء العلماء على قراءة كلمة « دينى » بكسر الدال انما تصبيرهم معنى الحديث إلى القضاء فى الاحكام الشرعية لا إلى قضاء الدين .

١ - فى الاصل : « ينسبون » ( بصيغة الغائب ) .

٢ - يقال : تنقصه أى وقع فيه و عابه و ذمه و نسب إليه النقص .

الذين رضوا أمر عمر و ما صنع من خلافه على هؤلاء النفر و سكوتهم على ذلك و هو خلاف ما قال رسول الله (ص). ثم لم ترضوا بما رويتم عنه حتى اتبعتموه و أخذتم بسنته ثم تركتم قول رسول الله (ص) و أمره في أبي و قراءة عبدالله بن مسعود الذي قال له<sup>١</sup> النبي (ص) : من أراد أن يقرأ القرآن غضباً<sup>٢</sup> كما أنزل فليقرأ قراءة ابن أمّ عبد ، فرفضتم قراءته و حرقتهم مصاحفه ردأ على رسول الله - صلى الله عليه وآله - و اتباعاً لقول عمر فما أجد لكم مثلاً<sup>٣</sup> ألا كما<sup>٤</sup> قال الله عزّ و جلّ : أفرايت من اتخذ الهه<sup>٥</sup> هواه ثم رويتم أنّ رسول الله - (ص) - قال : أنا فرطكم<sup>٥</sup> على الحوض و ليرفعن [١] لى<sup>٦</sup> قوم من أصحابي فاذا رأيتهم وعرفتهم اختلجوا<sup>٧</sup> دوني فأقول: أي رب أصحابي

١ - كذا في الاصل فاللام ليست للتبليغ فان الدراد هنا أن النبي (ص) قال في حقه لا أنه خاطبه به .

٢ - قال ابن الاثير في النهاية : « وفيه : من سره أن يقرأ القرآن غضباً كما أنزل فليسمعه من ابن أم عبد ، الغض الطرى الذي لم يتغير ، أراد طريقه في القراءة و هيئته فيها ، و قيل : أراد بالآيات التي سمعها منه من أول سورة النساء الى قوله : فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد و جئنا بك على هؤلاء شهيداً » .

٣ - كذا في الاصل .

٤ - صدر آية ٢٣ سورة الجاثية .

٥ - قال ابن الاثير في النهاية : « فيه : أنا فرطكم على الحوض اي متقدمكم اليه يقال : فرط يفرط فهو فارط و فرط اذا تقدم و سبق القوم ليرتاد لهم الماء و يهيم لهم الدلاء و الارضية » .

٦ - في الاصل « لى » و الظاهر : « الى » حتى يكون من قبيل قولهم : « رجع زيداً الى الحكم اي قدمه اليه ليحاكمه » .

٧ - قال ابن الاثير في النهاية : « أصل الخلج الجذب و النزاع و منه الحديث : ليردن على الحوض أقوام ثم ليختلجن دوني اي يجتذبون و يقتطعون ، و منه الحديث : ليختلجونه على باب الجنة اي يجتذبونه » .

فيقال : يا محمد انك لا تدري ما أحدثوا بعدك و انهم رجعوا على أعقابهم القهقري فأقول : ألا بعداً لأسحقاً لمن بدل بعدى<sup>١</sup> . ولم يسمهم النبىّ (ص) فأوقعتهم الظنّة على عامتهم فما رأينا قوماً أشرّ أقوالاً منكم فيهم ثم تروون أن النبىّ - (ص) - قال :

١ - هذا الحديث مما ثبت صدوره عن النبى (ص) فمن أراد ان يعرف طرقه و يطلع على الكتب التى هو مذكور فيها فليراجع ثامن البحار باب افتراق الامة بعد النبى (ص) على ثلاث و سبعين فرقة و أنه يجرى فيهم ماجرى فى غيرهم من الاسم و ارتدادهم عن الدين (وهو الباب الاول) فان فيه كفاية للمكتفى و ما ذكر فى الباب قوله (ص ٧ من طبعة أسين الضرب) :

« أقول : روى ابن الاثير فى كتاب جامع الاصول مما أخرجه من صحيح البخارى و صحيح مسلم عن ابن مسعود قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله - : أنا فرطكم على الحوض و ليرفعن الى رجال منكم اذا هويت اليهم لاناولهم اختلجوا دونى فأقول : أى رب أصحابى فيقال : انك لا تدري ما أحدثوا بعدك . و من الصحيحين أيضاً عن أنس ان رسول الله (ص) قال : ليردن على الحوض رجال من صاحبنى حتى اذا رفعوا اختلجوا دونى فلا قولن : أى رب أصحابى فليقالن لى : انك لا تدري ما أحدثوا بعدك . و زيد فى بعض الروايات قوله : فأقول : سحقاً لمن بدل بعدى . و أيضاً من الصحيحين : عن أبى حازم عن سهل بن سعد قال : سمعت النبى (ص) يقول : أنا فرطكم على الحوض ؛ من ورد شرب ، و من شرب لم يظأ أبداً ، و ليردن على أقوام أعرفهم و يعرفونى ثم يحال بينى و بينهم ، قال أبو حازم : سمع النعمان بن أبى عياش و أنا أحدثهم بهذا الحديث فقال : هكذا سمعت سهلاً يقول ؟ - قلت : نعم ، قال : و أنا أشهد على أبى سعيد الخدرى سمعته يزيد فيقول : فانهم سنى ، فيقال : انك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول : سحقاً سحقاً لمن بدل بعدى . و أيضاً من الصحيحين عن أبى هريرة أن رسول الله (ص) قال : يرد على يوم القيامة رهط من أصحابى (أو قال) من أنتى فيحلون عن الحوض فأقول : يا رب أصحابى فيقول : لاعلم لك بما أحدثوا بعدك ؛ ارتدوا على أعقابهم القهقري ، فيحلون » .

لعن الله من سب أصحابي<sup>١</sup> وأنه قال - (ص) - : ان الله اختارني و اختار [لى منهم]<sup>٢</sup> أصحاباً و أصحاباً و أنصاراً؛ فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . فأى سبٍ أعظم من أنكم تروون أنهم يخلجون يوم القيامة من دون النبىّ (ص) ويقول لهم : ألا بعداً للأسحقاً ثم تلعنون من سبهم وترحمون على من قتلهم فإنه قتل من المهاجرين و الانصار و من أهل بدرٍ و من التابعين [لهم] باحسانٍ عدة كثيرة فى حرب معاوية و طلحة و الزبير و أنتم تترحمون على من قتلهم و تلعنون من سبهم و أنتم تروون أن على بن أبى طالب - عليه السلام - كان يلعن معاوية فى قنوته و عمرو بن العاص و أبى الأعور السلمى و أبى موسى الأشعرى<sup>٣</sup>، وكان معاوية يلعن فى قنوته على بن أبى طالب (ع) و أصحابه على المنابر و كلاهما من أصحاب رسول الله (ص) بروايتكم .

١ - فى المقدمة الاولى من الصواعق المحرقة (ص ٤ ؛ من طبعة مكتبة القاهرة سنة ١٢٧٥) :

« الطبرانى عن ابن عمر : لعن الله من سب أصحابى . »

٢ - فى الاصل : « أصحابى » ؛ فى أوائل المقدمة الاولى من نسخة الصواعق المشار-

اليها (ص ٢) : « وأخرج المحاملى و الطبرانى و الحاكم عن عويمر بن ساعدة انه (صلمع) قال : ان الله اختارنى و اختارلى أصحاباً فجعل لى منهم وزراء و أنصاراً و أصحاباً ؛ فمن سبهم فعليه لعنة الله و الملائكة و الناس أجمعين ، لا يقبل الله منهم يوم القيامة صرفاً و لا عدلاً . و الخطيب عن أنس : ان الله اختارنى و اختارلى أصحاباً و اختارلى منهم أصحاباً ؛ و أنصاراً ؛ فمن حفظنى فيهم حفظه الله ، و من آذانى فيهم آذاه الله . و العقيلى فى الضعفاء عن أنس : ان الله اختارنى و اختارلى أصحاباً و أصحاباً و سيأتى قوم يسبونهم و ينتقصونهم فلا تجالسوهم و لاتشاربوهم و لاتؤاكلوهم و لاتنالكوهم » أقول : لأحب الخوض فى نقل أمثال هذا الحديث فمن أراد أكثر من هذا المقدار الذى اقتضته الضرورة فليراجع مظانها فى الكتب المبسوطة .

٣ - اشرنا فيما سبق الى بعض ما يدل على ذلك فان شئت فراجع ص ٦٢ - ٦٤ .

ورويتم أن النبي - صلى الله عليه وآله - قال لأصحابه <sup>١</sup> : لا ترجعوا <sup>٢</sup> بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض <sup>٣</sup> بالسيف ، فان زعمتم أن الفريقين جميعاً اقتتلوا <sup>٤</sup> على باطل فقد كفرتموهما <sup>٥</sup> جميعاً بهذا الحديث ، وان جعلتم أحد <sup>٦</sup> الفريقين على حق كفرتم الفرقة التي تقاتل <sup>٧</sup> الفرقة المحقة ، وان جعلتم الفريقين جميعاً محقين قلتم المحال الذي لا يمكن ان حقاً قاتل <sup>٨</sup> حقاً <sup>٩</sup> .

ثم رويتم أن النبي - (ص) - قال : الأئمة من قريش <sup>١٠</sup> ؛ وكانت هذه

١ - فليعلم أن هذا الحديث وما يليه قد ذكر في غير نسخة م أعنى نسخ مسج م س ق ج ح في ضمن البحث عن حكم المتعة ، وأشال هذا الامر كثيرة في النسخ فلو بيننا الامر على التصريح او الاشارة الى جميعها لانضى الامر الى طول يوجب الملل فلا نشير منها الا الى قليل ، مع أنه لافائدة فيها غالباً للمراجعين للكتاب .

٢ - ج ح س ق مسج م : « لترجعن » والحديث ورد هكذا مختلفاً في كثير من سائر الكتب المعتمدة أيضاً .

٣ - نقله السيوطي في الجامع الصغير عن صحيح البخاري و مسلم و مسند أحمد و عن النسائي و ابن ماجة الا أنه ليس في آخره : « بالسيف » .

٤ - في الاصل : « قتلوا » فكان العبارة مأخوذة من قوله تعالى : « وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا » .

٥ - لم ي : « كفرتموهم » و في غير م : « أكرتموهما » .

٦ - ج ق مسج م : « احدى » فلعل التأنيث باعتبار المعنى فان الفريق به معنى الطائفة .

٧ - في النسخ : « تقتل » .

٨ - ح : « يقاتل » .

٩ - فليعلم أن المجلسي (ره) ذكر في آخر باب افتراق الامة كلاماً سديداً في بيان عقيدة

الشيعة في حق الصحابة و نقلناه فيما تقدم ( انظر ص ٩٦ من الكتاب أو ص ٩ من ج ٨ من البحار من طبعة أمين الضرب ) .

١٠ - حديث متواتر عند الفريقين .



حجة قريش على الأنصار يوم السقيفة حين أرادت الأنصار بيعة سعد بن عباد و قالوا :  
 متأميرٌ ومنكم أميرٌ ، ورويتم أن عمر بن الخطاب قال يوم الشورى : لو أن سالماً مولى  
 أبى حذيفة وأبا عبيدة حيين لما تخالجنى فيهما شكك ولم يكن سالم من قريش . ثم رويتم  
 عن عمر بن الخطاب أنه قال : لو ولوها الأجلح<sup>١</sup> لأقامهم على كتاب الله و سنة نبيه  
 فأى طعن على عمر أشد من طعنكم أن يتلهف على من لوحضره لولاه الخلافة والخلافة  
 لا تصلح له . ورويتم عن عمر أنه قال : اخترت لكم سنة نبي مضى رسول الله (ص)  
 وهو عنهم راضٍ ثم رويتم عن عمر أنه عابهم فقالوا له : فلان<sup>٢</sup> فقال : فيه دعاية ،  
 قالوا : فلان<sup>٣</sup> قال : كليل<sup>٤</sup> بأقاربه<sup>٥</sup> ، وفلان<sup>٦</sup> صاحب فرس و صبيد<sup>٧</sup> ، وفلان<sup>٨</sup> فيه باؤ<sup>٩</sup> ،

١ - قال المجلسى فى باب الشورى من ثامن البحار (ص ٣٥٧ من طبعة أمين الضرب) :

« وروى ابن عبد البر فى الاستيعاب أنه (أى عمر) قال فى على (ع) : ان ولوها الأجلح  
 سلك بهم الطريق المستقيم فقال له ابن عمر : ما يمنعك أن تقدم علياً ؟ - قال : أكره ان أتحمّلها  
 حياً و ميتاً ، و حكاها السيد - رضى الله عنه - فى الشافى عن البلاذرى فى تاريخه عن عفان بن  
 مسلم عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أبى رافع ( الى آخره ) « و نص عبارة السيد  
 فى الشافى (فى ص ٢٥٨ من النسخة المطبوعة بايران سنة ١٣٠٢) هكذا :

« فقام على (ع) سولياً فقال عمر : والله الى لا علم مكان رجل لو وليتموها اياه لحملكم  
 على المحجة البيضاء قالوا : من هو ؟ - قال : هذا المولى من بينكم قالوا : فما يمنعك من  
 ذلك ؟ - قال : ليس الى ذلك سبيل . وفى خبر آخر رواه البلاذرى فى تاريخه :  
 ان عمر لما خرج أهل الشورى من عنده قال : ان ولوها الأجلح سلك بهم الطريق ، قال ابن -  
 عمر : فما يمنعك منه يا أمير المؤمنين ؟ - قال : أكره أن أتحمّلها حياً و ميتاً .

٢ - سج ٣٥٣ س ق : «ول فلاناً» وكذا فيها فى جميع الموارد الآتية فى هذا الحديث .

٣ - قال ابن الاثير فى النهاية ضمن ذكره معنى «ك ل ف» : « و منه حديث

عمر : عثمان كلف بأقاربه أى شديد الحب لهم ، والكلف الولوع بالشىء مع شغل قلب  
 و مشقة .»

٤ - قال ابن الاثير فى النهاية « فى حديث عمر - رضى الله عنه - حين ذكر له

« بقية العاشية فى الصفحة الآتية»

والبأ والكبير ، و فلان " ليس له هم إلا البيع ، و فلان " ضعيف " أمره فى يدامرأته . فأى طعن فى عمر أشد من طعنكم عليه؟ ! و ما نعلم أحداً بلغ فى تنقّصه بأكثر<sup>١</sup> من هذا القول الذى تروونه عنه و تنسبون الشيعة الى الوقعة فيه .

ثم رويتم أن أصحاب محمد (ص) قالوا : يا رسول الله لو وليت علينا أبابكرٍ فقال : ان تولوها [ إياه ] تجدوه ضعيفاً فى بدنه قوياً فى أمر الله ، و ان تولوها عمر تجدوه قوياً فى بدنه قوياً فى أمر الله ، و ان تولوها علياً و لن تفعلوا تجدوه هادياً مهدياً يسلك بكم الطريق المستقيم ، فزعمتم أن عمر شكك فيمن قال النبى - (ص) فيه : انه هادياً مهدياً يسلك بكم الطريق المستقيم ، ولم يشكك فى سالم مولى أبى حذيفة و لا فى أبى عبيدة و شكك فى أمير المؤمنين على بن أبى طالب - عليه السلام - فهل يكون من الوقعة فى عمر أكثر من هذا الذى نسبتموه إليه؟ !

ثم زعمتم أنه قال يوم الشورى : لئن ولّوها الأجلح لأفامهم على المحجة ثم زعمتم أنه حين أشاروا اليه ان يولّيه قال : لا يصلح للخلافة لأن فيه دعاية فمن يقيم الناس على المحجة و الكتاب و السنة ينسب الى اللعب و البطالة ، فهذه روايتكم فى عمر و ما تصفونه به ثم تروون أنهم قالوا لعمر : ما يمنعك أن تولّيتها عبدالله (بعنون ابنه)؟ - فقال : كيف أولّيتها من لا يحسن ان يطلق امرأته . ثم رويتم فى حديث آخر : أنه قيل له : استخلف فقال : اتى أكره أن أتقلدها فى حياتى و بعد موتى ؛ فأبى أن يقلدها ابنه لئلا يتقلد منها أكثر من تقلده إياها فى حياته و قد صيرها شورى بين ستة بعد وفاته [ فأى تقلد أكثر من تقلده إياها<sup>٢</sup> ] و قد صيرها شورى بين ستة و قد

١ - كذا فى الاصل .

٢ - ما بين الحاصرتين ليس فى م .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

طلحة لاجل الخلافة قال : لولا بأوفيه ؛ البأ و الكبير و التعظيم .

أقول : تقدم الحديث فى الكتاب و نقلنا هناك معانى لغاته عن الزمخشري بما بينه

فى كتابه الفائق (راجع ص ١٤٣ من الكتاب الحاضر) .

علم أن الخلافة تصير الى أحد الستة وهو الذى صيرها اليهم ١؟  
 [وأما روايتكم عنه أنه قال : حسب آل عمر منها [الى آخرها] ؛ فلئن كانت الخلافة  
 من الشر ما كان له ١ أن يزوى الشر عن آل عمر و يصرفه الى خيار أصحاب رسول الله -  
 صلى الله عليه وآله - ، ولئن كانت الخلافة من الخير فما أعجب روايتكم وأشنعها ٢!؟  
 وأجمعتم ٣ على أنه من طلق امرأته وهى حائض ٤ انه جائز الطلاق ؛ وأنه  
 من طلق ولم يشهد فهو جائز الطلاق ٥ وأنه من طلق امرأته ثلاثاً فى مجلس واحد  
 انها بائن ٦ منه ولا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، وأن من حلف بطلاق امرأته  
 فحنث فهى بائن ٧ منه ؛ والله عز وجل يقول فى كتابه لنبية ( ص ) : يا أيها النبى اذا  
 طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن ٨ وأحصوا العدة ٩ واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من  
 بيوتهن ١٠ ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ١١ وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله  
 فقد ظلم نفسه لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً ١٢ \* فاذا بلغن أجلهن فأمسكوهن  
 بمعروف أو فارقوهن بمعروف ١٣ وأشهدوا ذوى عدل منكم وأقيموا الشهادة لله ذلكم  
 يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ١٤ فوكد الله تبارك وتعالى فى الاشهاد على الطلاق  
 وأجزتم الطلاق بغير شهود ١٥ ولم تجيزوا ما أمر الله به حتى لو أن امرأة ١٦ ادعت على  
 زوجها أنه طلقها بلايئة ١٧ وكانت تبغض زوجها وتحب فراقه ١٨ قلتم لها : اهربى منه  
 فأعطيموها منيتها ١٩ وقد جعل الله البيئة على المدعى واليمين على المنكر المدعى عليه

١ - سج ٣٥ ق : «ما كان ينبغى له» .

٢ - ما بين المعقولتين ليس فى م .

٣ - فى النسخ : «واجتمعتم» . ٤ - غير م : «طلاقه» .

٥ - «الطلاق» فى م فقط .

٦ و ٧ - آيتا ١ و ٢ سورة الطلاق وذيل الثانية : «ومن يتق الله يجعل له مخرجاً» .

٨ - غير م : «مفارقته» .

٩ - ح : «منه» (فعل الكلمة مصحفة : منية) .

وأمرتموها بالهرب منه فان أتاكم الزّوج فحلف لكم بالله أنه ما طلقها قلتم له : اطلبها فان ظفر بها في قولكم فله أن ينكحها ؛ فان انقضت ثلاث حيضٍ ولم يظفر بها فلها في قولكم ان تزوّج ، وان ظفر بها قبل انقضاء العدة فنكحها فجاءتكم<sup>١</sup> فقالت : انه قد طلقني وهو يغصبي نفسي<sup>٢</sup> قلتم لها : ادفعيه عن نفسك و امتنعى عليه بكل حيلة فان قتله بفتياكم كانت مصيبة<sup>٣</sup> وان قتلت نفسها<sup>٤</sup> كانت مصيبة<sup>٥</sup> وبطل عندكم ما فرض<sup>٦</sup> الله من شهادة ذوى عدلٍ منكم وصار<sup>٧</sup> الحكم بين الرّجل والمرأة : من قوى على صاحبه فهو أملكك بما قوى عليه وله الظّفر على صاحبه فصيرتم لها أن تقتله في دعواها وللرّجل ان يقتلها ان أرادت قتله<sup>٨</sup> ومنعته من نكاحها وفي قول الله عزّ وجلّ ما ينفي

١ - غير م : «فأتتكم» .

٢ - م : «و هو يغصبي على نفسي» قال ابن الاثير في النهاية : « قد تكرر في الحديث ذكر الغصب و هو أخذ مال الغير ظلماً وعدواناً يقال : غصبه يغصبه غصباً فهو غاصب ومغصوب ومنه الحديث : انه غصبتها فـها أراد أنه واقعها كرهاً فاستعاره المجمع » وذكره في لسان العرب من دون نسبة الى ابن الاثير ، و عبارة نسخة م أيضاً صحيحة وقال الفيومي في المصباح المنير : «غصبه غصباً من باب ضرب و اغتصبه أخذه قهراً وظلماً فهو غاصب والجمع غصاب مثل كافر وكفار و يتعدى الى مفعولين فيقال : غصبت ماله وقد تزد من في المفعول الاول فيقال : غصبت منه ماله فزيد مغصوب ماله و مغصوب منه ومن هنا قيل : غصب الرجل المرأة نفسها اذا زنى بها كرهاً ، و اغتصبها نفسها كذلك وهو استعارة لطيفة وبنى للمفعول فيقال : اغتصبت المرأة نفسها و ربما قيل : على نفسها يضمن الفعل معنى غلبت و الشيء مغصوب و غصب تسمية بالمصدر » قال الجوهري : «الغصب أخذ الشيء ظلماً يقول : غصبه منه و غصبه عليه بمعنى الاغتصاب مثله» ونظيره في سائر معاجم اللغة .

٣ - المتن مطابق لنسخة م وفي ح : « وان قتلت فقتلت» وفي غيرهما : « وان قتلت تقلب فيها» .

٤ - غير م : «ما افترض» .

٥ - غير م : «وكان» .

٦ - م : «ان أراد قتلها» .

التخليط<sup>١</sup> حتى يكون البيّنة على المدعى واليمين على المدعى عليه فينقطع الكلام بينهما ؛ فانظروا الى ما يلزمكم من قبيح القول وشنيعه<sup>٢</sup> .  
 ثم قلتم : ان<sup>٣</sup> من طلق امرأته على غير ما أمر الله [به] في كتابه وغير ما سنّه رسول الله - صلى الله عليه وآله - [في سنّته] فقد عصى الله وبانت امرأته منه .  
 فقيل لكم : فحين عصى الله فمن أطاع ؟ فلم تجدوا بداً آلا ان تقولوا<sup>٤</sup> : أطاع

١ - غير م : « هذا التخليط » .

٢ - في النسخ : « والتشنيع » .

٣ - قال ابن هشام في المغنى في الباب الاول ضمن البحث عن « ان المكسورة المشددة » مانصه ( ص ١٨ من النسخة المطبوعة بخط عبدالرحيم ) : « وقد يرتفع بعدها المبتدأ فيكون اسمها ضمير شأن محذوف كقوله عليه الصلوة والسلام : ان من أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون ؛ والاصل : انه اى ان الشأن كما قال :  
 ان من يدخل الكنيسة يوماً يلقى فيها جاذراً و ظباء  
 وانما لم يجعل من اسمها لانها شرطية بدليل جزئها الفعلين والشرط له الصدر فلا يعمل فيه ما قبله ، وتخريج الكسائي الحديث على زيادة من في اسم ان يأباه غير الاخفش من البصريين لان الكلام ايجاب والمجور معرفة على الاصح والمعنى أيضاً يأباه لانهم ليسوا بأشد عذاباً من سائر الناس » وقال أيضاً في خاتمة الباب الخامس تحت عنوان التبيه الاول ضمن البحث عن دليل الحذف مانصه ( ص ٣١٧ من النسخة المشار اليها ) :

و في قوله :

ان من لام في بني بنت حسا ن ألمه وأعصه في الخطوب

ان التقدير انه اى الشأن اسم الشرط لا يعمل فيه ما قبله ومثله قول المبتنى :

وما كنت ممن يدخل العشق قلبه ولكن من يبصر جفونك يعشق

و في : ولكن رسول الله ؛ ان التقدير ولكن كان رسول الله لان ما بعد لكن (الى آخر

التعليل ؛ فمن أرادته فليراجع المورد المشار اليه) .

٤ - غير م : « فلم تجدوا بداً من ان قلتم » .

الشيطان فزعمتم أن بطاعة الشيطان يجوز الطلاق [ وأن من لم ينفذ<sup>١</sup> طاعة الشيطان في هذا الفرع كان عاصياً لله واطياً لهذا الفرع حراماً<sup>٢</sup> ] فتعالى الله عما يشركون\* أي شركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون<sup>٣</sup> .

[ والله يقول : ويقولون آمنا بالله وبالرّسول وأطعنا ثم يتولّى فريقٌ منهم من بعد ذلك و ما أولئك بالمؤمنين<sup>٥</sup> و يقول<sup>٦</sup> : انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون<sup>٧</sup> و من يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقّه فأولئك هم الفائزون<sup>٨</sup> فكيف يدعى الناس الى الله إلا ان يدعوا الى كتابه ، وكيف يدعون الى رسوله إلا ان يدعوا الى سنته ، و اذا زعمتم أن الحكم يجوز بخلاف ما في كتاب الله و خلاف ماسنته رسول الله (ص) فقد أبطلتم دعاء الناس الى الله و الى رسوله<sup>٩</sup> .

و قلنا لكم : أخبرونا عن الطلاق اذا طلّق الرّجل امرأته كما أمره الله [ به ] في

١ - م : «لم ينفذ» .

٢ - غير م (بدل ما بين الحاصرتين) : «فان لم ينفذ طاعة الشيطان في هذا الفرع كان من لم ينفذها عاصياً لله واطياً لهذا الفرع حراماً» .

٣ - ذيل آية ١٩٠ و تمام آية ١٩١ سورة الاعراف، فليعلم أن في غير م بدل الايتين «فتعالى الله عما يقولون» (او تقولون كما في ح) فهي ملفقة فنصدها من الآية الاولى و ذيلها من قوله تعالى «سبحانه و تعالى عما يقولون علواً كبيراً» .

٤ - ما بين المعقتين اللتين احدهما هذه و الاخرى قبل قوله : « و أجمعتم على أن الطلاق يمين كاليمين بالله » ( انظر ص ٢٤٤ ) ليس في م .

٥ - آية ٤٧ سورة النور .

٦ - ج س ق سج مث : « وقال » .

٧ و ٨ - آية ٥١ و ٥٢ سورة النور .

٩ - تقدم نفي هذا الاعتراض و الاستدلال بمثل العبارة في الكتاب (راجع ان شئت) .

كتابه و<sup>١</sup> كما سنّه رسول الله - صلى الله عليه وآله - أفضل أو أن يطلق على خلاف الكتاب و السنّة ؟

قلتم : لا ؛ بل الفضل ان<sup>٢</sup> يطلق على الكتاب و السنّة .

قلنا : فاذا طلق على خلاف الكتاب و السنّة أيجوز طلاقه ؟

قلتم : نعم ، قلنا : فما موضع الكتاب و السنّة ههنا اذا جاز العمل والحكم بخلاف الكتاب و السنّة فلا حاجة بالناس الى الكتاب و السنّة اذا جاز العمل والحكم بغيرهما ؛ فلاندرى أتعلقون هذا فأنتم تعملون به على عمدٍ خلافاً للكتاب و السنّة أم تجهلون ذلك أم تتجاهلون ؟<sup>١</sup>

فقلتم : انّ الطلاق أدبٌ من الله أمر به مثل ما قال : يا أيّها الذين آمنوا اذا نودى للصّلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله و ذروا البيع ذلكم خيرٌ لكم ان كنتم تعلمون<sup>٢</sup> فاذا قضيت الصّلوة فانتشروا في الأرض و ابتغوا من فضل الله ؛ فلو أنّ الرجل جلس في المسجد بعد انقضاء الصّلوة الى غيبوبة الشمس لم يكن عليه اثمٌ ، وكما قال : يا أيّها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه<sup>٣</sup> و أشهدوا اذا تبايعتم<sup>٤</sup> فلو لم يشهد الرجل اذا بايع رجلاً ولم يكتب جاز ذلك ، وكما قال : واذا حللتم فاصطادوا<sup>٥</sup> فلو أنّ الرجل اذا أحلّ من احرامه ولم يصطد صيداً حتّى اذا رجع الى

١ - في النسخ : «أو» .

٢ - في بعض النسخ : «في أن» .

٣ و ٤ - آية ٩ و صدر آية ١٠ من سورة الجمعة .

٥ - صدر آية ٢٨٢ من سورة البقرة ؛ وما أحسن قول من قال :

ألننى بالذى استقرضت خطأً  
فان الله خلاق البرايا  
يقول : اذا تداينتم بدين  
عننت لجلال هيئته الوجوه  
الى أجل مسمى فاكتبوه

٦ - من آية ٢٨٢ سورة البقرة .

٧ - من آية ٢ سورة المائدة .

أمله جاز<sup>١</sup> له ذلك فأنما الطلاق أمرٌ من الله<sup>٢</sup> كهذه الأمور. فقلنا لكم : ليس الطلاق مثل هذه ولكنكم لمّا جهلتم الكتاب والسنة قسم عليها<sup>٣</sup> برأيكم فأخطأ رأيكم القياس وذاك أن الطلاق والنكاح يحلّ ويحرّم وقد كتدالله فيه توكيداً شديداً فقال بعد ما أمرهم كيف يطلقون : ذلكم بوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر<sup>٤</sup> وقال في موضع آخر في أمر الطلاق : وتلك حدود الله ومن يتعدّ حدود الله فأولئك هم الظالمون<sup>٥</sup>.

وما ذكرتم من أمر الجمعة فأنما أخبرهم أنّهم إذا فرغوا من الصلوة فلهم أن يتشروا فيذهبوا ، و<sup>٦</sup> لم يأمرهم أن يخرجوا بأجمعكم حتى لا يبقى في المسجد أحدٌ ، وأما ما أمر الله به من الشهادة والكتاب في الدين فأنما أمرهم أن يحتاطوا لأموالهم فيكتبوا ويشهدوا لثلاثينسوا<sup>٧</sup> لبعد الأجل وقد قال في آخر القصة : فان آمن بعضكم بعضاً فليؤدّ الذي أوّمن أمانته<sup>٨</sup> فأخبر أنّ الرجل إذا اتّمن صاحبه فليس عليه أن يشهد عليه ولا يكتب أنما هو ماله ان شاء و به .

وأما قوله : و إذا حللتم فاصطادوا ؛ فأنما أخبرهم أن الصيد محرّم عليهم في احرامهم فاذا خرجوا من احرامهم حلّ لهم الصيد [و] لم يقل لهم : اذا حللتم فاصطادوا

١ - ح : « لجاز » .

٢ - ج س مج ق : « أمر من أمر الله » .

٣ - ق : « عليهما » .

٤ - من آية ٢ سورة الطلاق .

٥ - ذيل آية ٢٢٩ سورة البقرة و صدرها : « الطلاق مرتان فاسمك بمعروف او تسريح

باحسان ؛ الآية » .

٦ - حرف عطف الواو في ح فقط .

٧ - في النسخ : « فيكتبون و يشهدون لثلاثينسون » .

٨ - من آية ٢٨٣ سورة البقرة .



وأنته واجب عليكم ان تصطادوا<sup>١</sup>؛ شتم أم أبتهم، وليس الطلاق مثل هذا لأن الله أمر بالطلاق في أوقات معلومة وسنه النبي - صلى الله عليه وآله - لهم ووكّد فيه وحدّه لهم وقال: «ومن يتعدّ حدود الله فأولئك هم الظالمون»<sup>٢</sup> وقال: «ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر»<sup>٣</sup> ومن يتعدّ حدود الله فقد ظلم نفسه<sup>٤</sup>.

وليس بيننا وبينكم خلاف في أن من جلس يوم الجمعة في المسجد الى الليل ولم يتشر انه غير آثم، ولا خلاف بيننا وبينكم أنه أراد أنه ان<sup>٥</sup> دان<sup>٦</sup> ديناً واثمن صاحبه فلم يكتب عليه ولم يشهد انه غير آثم، ولا خلاف بيننا وبينكم أنه اذا أحلّ من احرامه فلم يصطد صيداً حتى يرجع الى منزله انه غير آثم، وأنتم مقرون أن من طلق امرأته على خلاف الكتاب والسنة انه قد عصى الله ورسوله فكيف شبهتم الطلاق بهذه الخصال التي احتجاجتم بها<sup>١؟</sup> ولكنكم اتبعتم ما تشابه من القرآن وتركتم محكمه كما قال لبيبة (ص): «هو الذي أنزل عايك القرآن منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهاً» فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولو الالباب<sup>٧</sup>].

١ - غير ح: «واجب عليهم ان يصطادوا».

٢ - ذيل آية ٢٢٩ سورة البقرة.

٣ - من آية ٢٣٢ سورة البقرة و صدرها: «واذا طلقتم النساء قبلن أجلهن؛ الآية».

٤ - من آية ١ سورة الطلاق. ه - ح: «انه من».

٥ - المتن مطابق لنسخة ح وأما غيرها ففيها: «ان دينه» (بتشديد الياء من باب

التفعيل) فكأنه «ادانه» (من باب الافعال) او «دانه» لان معنى التدين لا يناسب المقام؛ قال الجوهري: «دين الرجل تديناً اذا وكلته الى دينه» فمن أراد التحقيق فليخض فيه.

٦ - آية ٧ سورة آل عمران؛ فليعلم أن ما بين المعفتين اللتين كانت اوليهما قبل

قوله: «والله يقول» ويقولون آمنا بالله» وأخراهما بعد «اولو الالباب» ليس في نسخة م بل

هو في غيرها من النسخ جميعاً من دون اختلاف؛ فان أردت أول العبارة فراجع ص ٢٤١.

وأجمعتم<sup>١</sup> على أن الطلاق يمين<sup>٢</sup> كاليمين بالله فان حلف الرجل بالطلاق فحنث فقد طلقت امرأته و<sup>٣</sup>ألا قدم الى القاضي و فرق بينهما ولا تحل<sup>٤</sup> له حتى تنكح زوجاً غيره؛ وان<sup>٥</sup> كان الطلاق يميناً [كما تقولون فان الله عز وجل يقول في كتابه : لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم اذا حلفتم واحفظوا أيمانكم<sup>٦</sup> فان<sup>٧</sup>] كان الطلاق يميناً كان هذه كفارتها وأنتم مقررون أن رسول الله - صلى الله عليه وآله - لم يفرق بين رجل وامرأته يمين [فهذه شنعنكم و هي مستعملة و الفرض الذى فرضه الله متروك<sup>٨</sup>] وان<sup>٩</sup> زعمتم أن اليمين بالطلاق أعظم من اليمين بالله لأن اليمين<sup>١٠</sup> بالله لها كفارة اليمين بالطلاق ليس لها كفارة فهذا قول من يجعل غير الله أعظم من الله عز وجل و هذا الكفر المحض .

[والله يقول : و المطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن

١ - غير م : « فاجتمعتم » .

٢ - غير م : « وأقدم الى قاض فرق بينهما ثم لم تحل » .

٣ - غير م : « فان » .

٤ - صدر آية ٨٩ سورة المائدة وذيلها : « كذلك بين الله لكم آياته لعلكم تشكرون » .

٥ - غير م : « فلو » ؛ وليعلم ان ما بين الحاصرتين أعنى من قوله : « كما » الى قوله :

« فان » ليس فى م .

٦ - غير م ( بدلها ) : « فهذه بدعكم المستعملة و الفرض المتروك » .

٧ - غير م : « فان » .

٨ - غير م : « فاليمين » .

٩ - ما بين المعقتين أعنى من قوله : « والله يقول و المطلقات يتربصن » الى قوله : « فزعمتم

» بقية الحاشية فى الصفحة الاتية «

يكنمن ما خلق الله في أرحامهنّ ان كنّ يؤمنن بالله واليوم الآخر وبعولتهنّ أحقّ بردهنّ في ذلك ان أرادوا اصلاحاً و لهنّ مثل الذى عليهنّ بالمعروف وللرجال عليهنّ درجة عزيزٌ حكيمٌ \* الطلاق مرتان فامسكْ بمعروفٍ وتسريحٌ باحسانٍ<sup>١</sup> فاذا كان طلاقهنّ ثلاثاً في مجلسٍ طلاقاً بائناً يفرق بينهنّ وبين أزواجهنّ ولا تحلّ له حتّى تنكح زوجاً غيره فمتى يكون أحقّ بردها وقد جعل الله ذلك له؟!<sup>٢</sup> وكيف يكون الطلاق

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

ان ذكر رسول الله (ص) مع الله شرك» ليس في م فهو بطوله مع كونه مذكوراً في جميع نسخ ج ح س ق س ج م لم يذكر منه هنا شيء في نسخة م ونشير الى آخره عند نقاد النقص و ذلك عند اتصال العبارة بما أتى في الكتاب بعد أوراق من قوله «ذكر القنوت وأجمعتم على ترك القنوت وزعمتم أن القنوت بدعة وقد أسر الله تبارك وتعالى به في كتابه».

١ - آية ٢٢٨ و صدر آية ٢٢٩ من سورة البقرة .

٢ - للمصنف (ره) كلام في الطلاق قد أفجم به فقهاء العامة وألزهم على قولهم أمراً يعتقدون بخلافه فلا بأس بنقله هنا قال السيد الاجل علم الهدى (ره) في الفصول المختارة (ج ١ ؛ ص ١٣١ من الطبعة الاولى) : «ومن حكايات الشيخ أدام الله عزه وكلامه في الطلاق قال الشيخ - أيداه الله - : وقد ألزم الفضل بن شاذان - رحمه الله - فقهاء العامة على قولهم في الطلاق أن يحل للمرأة الحرة المسامة ان يمكن من وطئها في اليوم الواحد عشرة أنفس على سبيل النكاح وهذا شنيع في الدين منكر في الاسلام قال الشيخ - أيداه الله - : وجه الزامه لهم ذلك بأن قال لهم : خبروني عن رجل تزوج امرأة على الكتاب والسنة وساق اليها سهرها أليس قد حل له وطئها ؟ فقالوا وقال المسلمون كلهم : بلى قال لهم : فان وطئها ثم كرهها عقيب الوطئ أليس يحل له خلعها على مذهبكم في تلك الحال ؟ فقالت العامة خاصة : نعم ، قال لهم : فانه خلعها ثم بداله بعد ساعة في العود اليها أليس يحل لها أن يخطبها لنفسه ويحل لها أن ترغب فيه ؟ قالوا : بلى قال لهم : فانه قد عقد «بقية الحاشية في الصفحة الآتية»

مرتين و بعد ذلك امسك بمعروفٍ او تسريح باحسان؟! و أنتم تقولون : قد بانت منه فلا تحلّ له حتّى تنكح زوجاً غيره أو ليس قد منعموه حقّها من زوجها في الرجعة والله [تعالى] يقول : و لهنّ مثل الَّذي عليهنّ بالمعروف .

فان قلتم : انّ هذا اذا طلّقت واحدة<sup>١</sup> او اثنتين فله الرجعة فاذا طلّقت في مجلسٍ ثلاثاً فقد عصى الله و رسوله و بانت منه امرأته فهكذا فعل الَّذين بدلوا قولاً غير الَّذي قيل لهم فأنزل الله عليهم رجزاً من السّماء بما كانوا يفسقون<sup>١</sup> انّما قيل لاولئك : قولوا

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

عليها عقد النكاح اليس قد عادت الى ما كانت عليه من النكاح و سقط عنها عدة الخلع ؟ **قالوا : بلى قال لهم** : فانه قد رجع الى نيته في فراقتها ففارقها عقيب العقد الثاني بالطلاق من غير أن يدخل بها ثانية اليس قد بانت منه و لا عدة عليها بنص القرآن من قوله : فان طلقتوهن من قبل أن تمسوهن فمالكم عليهن من عدة تعتدونها ؟ **قالوا : نعم** و لا بد لهم من ذلك مع التمسك بالدين **قال لهم** : اليس قد حلت من وقتها للازواج اذ ليس عليها عدة بنص القرآن؟ **قالوا : بلى** : قال لهم : فما تقولون ان صنع بها الثاني كصنع الاول اليس قد نكحها اثنان في بعض يوم من غير خطر من ذلك على أصولكم في الاحكام ؟ **قالوا و لا بد أن يقولوا : بلى** ، قال لهم : وكذلك لو نكحها ثالث و رابع الى أن يتم ناكحوها عشرة أنفس و أكثر من ذلك الى آخر النهار اليس يكون ذلك جائزاً طلقاً حلالاً؟! و هذه هي الشناعة التي لاتليق بأهل الاسلام .

**قال الشيخ** - أيده الله - : و الموضوع الذي لزمته هذه الشناعة فقهاء العامة دون الشيعة الامامية أنهم يجيزون الخلع و الطلاق و الظهار في الحيض و في الطهر الذي قد حصل فيه جماع من غير استبانة حمل ، و الامامية تمنع من ذلك و تقول : ان هذا أجمع لا يقع بالحاضرة التي تحيض و تطهر الا بعد أن تكون طاهرة من الحيض طهراً لم يحصل فيه جماع فلذلك سلمت مما وقع فيه المخالفون .

**قال الشيخ** - أدام الله عزه - و قد حيرت هذه المسألة (الى آخر ما قال) .

١ - سأخوذ من قوله تعالى في سورة البقرة : «فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل

لهم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزاً من السماء بما كانوا يفسقون (آية ٥٩)» .

حطّة ؛ و ليس فيه فرجٌ يستحلّ ولا مالٌ يؤخذ ولا يترك ؛ فبدّلوا قولاً غير الذى قيل لهم فأنزل الله عليهم رجزاً من السماء وأخبر أن تبدلهم فسق وكذلك<sup>١</sup> أصحاب السبت قيل لهم : لاتصطادوا السمك يوم السبت فجعلوا له الحظائر<sup>٢</sup> يوم السبت حتى دخلت فيها فلم تقدر أن تخرج [منها<sup>٣</sup>] ثم اصطادوها<sup>٤</sup> يوم الأحد فظنّوا أنهم يغالطون ربهم وقالوا : إنّما أمرنا أن لانصيد يوم السبت و إنّما اصطادنا يوم الأحد ؛ فأصبحوا وقد مسخروا قرده ؛ فنكاح الفروج بغير حلّها أعظم من صيد الحيتان ، و من تبديل حطّة . هذا ؛ وقد جمعتهم الى تبديل هذا<sup>٥</sup> تبديل الحكم فى المواريث و الدماء و عتق - أمهات الأولاد و ما لا يحصى من فعلكم الذى بدّلتم فيه كلام الله و حكمه و أنتم تزعمون أنكم أهل السنّة و الجماعة . . . !

وزعمتم أن رجلاً لو غاب عن امرأته عشرين سنة<sup>٦</sup> ثمّ قدم و له أولادٌ صغار أنكم تلزمونهم الولد و لا تقبلون قوله أنّهم لبسوا منه و غيبته معروفة عند جماعة من المسلمين و قلتم : إنّ الولد للفراش ، و إنّما الولد للفراش اذا كان الرجل شاهداً مع أهله فبغت<sup>٧</sup> أهله فولدت فأنكر الزوج ألزم الولد ، فان رماها بالزنا و لم يأت بأربعة شهداء ضرب الحدّ او لاعن امرأته فأما أن يغيب عشرين سنة<sup>٨</sup> ثمّ يقدم و له أولاد صغار كيف يلزم الولد ؟ !

١ - «وكذلك» ليس فى ح.

٢ - قال ابن الاثير فى النهاية : «فيه : لا يلبح حظيرة القدس مدن خمر؛ اراد بحظيرة القدس الجنة و هى فى الاصل الموضع الذى يحاط عليه لتأوى اليه الغنم و الا بل تقيهما البرد و الريح» فالحظائر جمعها .

٣ - فى ح فقط .

٤ - ح : «فاصطادوها» .

٥ - ح : «هذا الحكم» .

٦ - فى النسخ : «فبعث» قال ابن الاثير فى النهاية : «يقال : بغت المرأة تبغى بغاء بالكسر اذا زنت فهى بغى ؛ جعلوا البغاء على زنة العيوب كالعران و الشراد لان الزنا عيب» .

هذا من أعاجيبكم وجرأتكم على الفتيا بالرأى.

ثم رويتم عن النبي - صلى الله عليه وآله - وعن الصحابة أن المهر ما تراضى<sup>١</sup> عليه الناس ثم أنتم تحكمون أن المهر<sup>٢</sup> لا يكون أقل من عشرة دراهم بلا كتاب ولا سنة ولا اجماع من العامة<sup>٣</sup> من الأمة ثم أجريتموه حكماً وصيرتموه سنة كلما شتم<sup>٤</sup> انتقلتم من حكم إلى حكم فكأنكم<sup>٥</sup> الذين يفرضون الفرائض ويستنون السنن ويحلون ويحرّمون<sup>٦</sup> دون الله ورسوله ثم تسمون بالجماعة وأنتم المختلفون، وتنسبون إلى السنة وأنتم لها كارهون.

ثم رويتم أن أبابكر<sup>٧</sup> أرق سبى اليمن فبيعوا<sup>٧</sup> وطئت الفروج فلما استخلف عمر أعتق ذلك السبى وقال: لا ملك على عربي<sup>٨</sup> فأعتقهن<sup>٨</sup> وهن حبالى وفرق بينهن<sup>٩</sup> وبين من اشتراهن<sup>٩</sup> فمضين إلى بلادهن<sup>٩</sup>.

١ - ح: «تراضيا» (بصيغة التثنية).

٢ - ق س ح: «أن الامر».

٣ - غير م: «ولا اجتماع العامة».

٤ - في غالب النسخ: «سنتم».

٥ - في النسخ: «وكأنكم».

٦ - ح و بعض النسخ الاخر: «تفرضون و تسنون وتحلون و تحرمون» (بصيغة الخطاب

في جميعها أو بعضها دون بعض) وقد تقدم الكلام منالى ذلك (انظر ص ٤١-٤٢ من الكتاب الحاضر).

٧ - غير ح: «و عيبوا».

٨ - قال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري الشيعي (ره) في كتابه المسترشد عند ذكره شيئاً

ما نقم به على عمر مانصه (ص ١٤٢ من النسخة المطبوعة بالنجف):

«وما نقموا عليه قوله: ليس على عربي ملك؛ وقد سبى رسول الله (ص) من

» بقية الحاشية في الصفحة الالية»

ورويتم أن عمر ردّ سبى تستر الى بلادهنّ الى أرض الشرك و هنّ حبالى<sup>١</sup> و ذلك أن أبا موسى ادّعى أنه كان أعطاهم عهداً فلما سباهم عمّار بن ياسر و أصحابه و ادّعى أبو موسى أنهم كانوا منه فى عهدٍ أحلف أبا موسى على ذلك و ردّوا الى أرضهم و هنّ حبالى<sup>٢</sup> فمتى كان فى الحكم أن يحلف أبا موسى و هو مدّعٍ على حقوق المسلمين ثم يخرج الحقوق من أيديهم بلا بيّنةٍ ، فهذه من أعاجيبكم و ما تروونها على الصّحابة<sup>٣</sup> .

ثمّ رويتم أن عمر أوّل من دون الدّواوين<sup>٤</sup> ففرض للمهاجرين فى أربعة آلاف

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قبائل العرب ماعتق و استرق و أطلق كما فعل بالعجم و فعل ذلك أبو بكر فيمن سبى من أهل-  
الردة فخالف عمر رسول الله و خالف صاحبه و أطلق ما كان أبو بكر سباه و قال : ليس على  
عربى ملك ؛ خلافاً على رسول الله و خلافاً على صاحبه ؛ فمن أراد التفصيل للمراجع  
المفصلات .

١ - فى النسخ : « و هنّ حبالى الى أرض الشرك » .

٢ - عبارة النسخ كما فى المتن فكأنها باعتبار المعنى هكذا فالتذكير فى « أعطاهم »  
وفى « سباهم » وفى « أنهم كانوا » وفى « ردوا الى أرضهم » باعتبار الذكور وفى « هنّ حبالى »  
باعتبار الاناث فان معنى السبى يعم الذكور و الاناث **قال ابن الاثير فى النهاية :**  
« قد تكرّر فى الحديث ذكر السبى و السبية و السبايا فالسبى النهب و أخذ الناس عبيداً و  
اماء ، و السبية المرأة المنهوبة فعيلة بمعنى مفعولة و جمعها السبايا . »

٣ - ح : « عن الصّحابة » .

٤ - قال ابن أبى الحديد فى شرح نهج البلاغة عند ذكره ما فعله عمر عن الاعمال

مانصه (انظر المجلد الثالث من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ص ١١٣) :

« و هو أوّل من مصر الاسمار و كوف الكوفة و بصر البصرة و أنزلها العرب ، و أوّل من

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

درهم ، و فرض للعرب فى ثلاثمائة ، و للموالى فى خمسين و مائتين ، و فرض للأنصار فى ألفين ؛ ففضل المهاجرين على الأنصار<sup>١</sup> ، و فضل الأنصار على العرب ، و فضل

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

استقصى القضاة فى الامصار و أول من دون الدواوين و كتب الناس على قبائلهم و فرض لهم الاعطية (الى آخر ما قال) .

قال ابن أبى جمهور الاحسائى فى كتاب المجلى عند ذكره ما طعن به على عمر : (انظر ص ٤٣٨ من النسخة المطبوعة) :

« ب ( اى الثانى ما طعن به ) تدوينه الدواوين فانه ابتدع كتابة ديوان أثبت فيه أسماء أهل العطاء من الجند و من أهل العلم و الرياضات و الولايات ، و أثبت لكل واحد ما يعطى من الخراج الذى وضعه على الرعية ، و معلوم أن ذلك لم يفعله النبى و لا أبوبكر فأبدعه هو و كتبه و وضعه على يدى شخص سماه صاحب الديوان و ابتدع له أجرة من ذلك الخراج على حملة و حفظه ، و على هذه البدعة جرت سلاطين الجور و حكامهم و قضاتهم اقتداء بهذه البدعة التى أحدثها فى الدين و زادها فى أحكام المسلمين . »

١ - قال أبو جعفر الطبرى الشيعى فى المسترشد عند ذكره ما نقم به على عمر مانصه (ص ١٤٢ من النسخة المطبوعة بالنجف) :

« و ما تقموا عليه تفضيله الناس بعضاً على بعض فى القسمة و تفضيله المهاجرين على الأنصار ، و تفضيله الأنصار على غيرهم ، و تفضيله العرب على العجم و قد كان أشار على أبى بكر بذلك فلم يقبل منه و قال : لقد عهدنا رسول الله أسس فى هذه القسمة و قد كان معه المهاجرى و الأنصارى و العربى و العجمى فلم يفضل أحداً على أحد و ان أنا عملت برأيك لم آمن أن ينكر الناس على لقرب عهدهم بسيرة رسول الله (ص) ، و انما هذه القسمة معاش الناس يحتاج الأنصارى الى ما يحتاج اليه المهاجرى ، و انما المهاجرون و الأنصار فضلهم و شرفهم عند الله جل ذكره لا فى القسمة التى لا يجب أن يفضل فيها أحد على أحد

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »



العرب على الموالى ؛ فلم تزل العصبية ثابتة في الناس منذ ذلك الى يومنا هذا و رسول الله

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

فلما أفضى الامر اليه فضل بعضهم على بعض خلافاً على رسول الله (ص) و خلافاً على صاحبه في كثير من الاشياء .

و قال مؤلف كتاب الاستغاثة عند ذكره ما طعن به على عمر (ص) ٣٦ من طبعة النجف) بعد نقله ما كان عليه تقسيم الصدقات : « ثم ساوى ( أى الرسول ) بالاعطاء بين الاصناف الثمانية التى أوجهاها الله تعالى لهم فلم يفضل فى ذلك قرشياً على عربى و لا عربياً على عجمى و لا أبيض على أسود و لا ذكراً على أنثى ، و الثمانية أصناف فى قول الله تعالى : انما الصدقات للفقراء و المساكين ؛ الآية ، و كان الحال يجرى كذلك فى زمان الرسول (ص) الى أيام عمر بغير خلاف فى ذلك فأوجب عمر التفضيل بينهم فى الاعطاء لفضل المهاجرين على الانصار و قرشياً على العرب و العرب على العجم ثم فضل بين أزواج النبى (ص) فضل سنهن عائشة و حفصة على جميعهن ( الى آخر ما ذكره من الكلام الطويل ؛ فمن أراد فليراجع الاستغاثة ص ٢٦ - ٤١ ) .

و قال ابن أبى جمهور فى المجلى عند ذكره بعض ما طعن به على عمر مانعه (ص ٤٤٣) :

« و ما قدحوا عليه به تفضيله بعض الناس على بعض فى العطاء فانه لما دون الديوان و أثبت أسماء أهل العطاء فيه لم يجعل نصيبهم من العطاء متساوياً بل فضل بعضهم على بعض فيه بحسب ما يقتضيه رأيه و طبعه و ميله مع أن من المعلوم بين الكل أن النبى لم يفضل أحداً من الصحابة فى قسمة الغنيمة و الزكوة و مال الجزية و غير ذلك على أحد بل كان يقسمه بينهم بالسوية لاعلى قدر بلانهم فى الاسلام و لا على جهادهم عن الدين لان فعلهم لم يكن لاجل العطاء بل كان حمية للدين و نصرة للحق و اعزازاً لكلمة الاسلام تقرباً الى الله تعالى و طلباً لمرضاته و عمر فضل بعض أهل الديوان على بعض فى عطاؤه فخالف بذلك فعل النبى (ص) فهو من جملة البدع التى ابتدعتها و الاحداث

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

صلى الله عليه وآله يقول : المسلمون اخوة تتكافؤ دماؤهم ويسعى آخرهم بدمّة أولهم<sup>١</sup> .

ثمّ رويت أنّ عمر جعل أعطيات<sup>٢</sup> أمّته المؤمنين عشرة آلاف درهم ، والذّرم يومئذٍ مثاقيل ، ففضّل أزواج النّبىّ (ص) على المهاجرين والأنصار وعلى أولاد رسول الله (ص) ، وجعل لعائشة اثني عشر ألف درهم فضّلها على المهاجرين والأنصار وعلى سائر قريشٍ والعرب وعلى أولاد رسول الله (ص) ، وفرض لاسامة بن زيد في ثلاثة آلاف ، ولعبدالله بن عمر في ألفين فقال له عبدالله : يا أمير المؤمنين لم فضّلت أسامة على<sup>٣</sup> فوالله ما شهد مع رسول الله (ص) مشهداً آلاً وقد شهدته معه ؟ - فقال :

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

التي أحدثها (الى آخر ما قال) .»

أقول : قد أطال البحث عن ذلك الامر العلامة المجلسي (ره) في ثامن البحار تحت عنوان «الطعن الخامس عشر من مطاعن عمر» فمن أرادته فليراجع الكتاب (ص ٣٠٣ - ٣٠٦ من طبعة أمين الضرب).

١ - قال ابن الاثير في النهاية : « فيه : المسلمون تتكافأ دماؤهم أى تتساوى في القصاص والديات والكفؤ النظير والمساوى » وقال أيضاً : « قد تكرر في الحديث ذكر الذمة والذمام وهما بمعنى العهد والامان والضمان والحربة والحق وسمى أهل - الذمة لدخولهم في عهد المسلمين وأمانهم ومنه الحديث : يسعى بذمتهم أدناهم أى اذا أعطى أحد الجيش العدو أماناً جاز ذلك على جميع المسلمين وليس عليهم أن يخفروه ولا أن يتقضوا عليه عهده وقد أجاز عمر أمان عبد على جميع الجيش» .

٢ - ج : «عطيات» قال الفيروزابادى في القاموس : « العطاء ما يعطى كالمطية

ج عطية جج أعطيات» .

٣ - قال ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة أسامة بن زيد (ص ٣٠ من طبعة

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

لأنه كان أحبّ الى رسول الله منك ، وكان أبوه أحبّ الى رسول الله من أبيك .  
وأنتم تروون أنّ رسول الله (ص) سئل : من أحبّ الناس اليك ؟ - فقال :

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

حيدرآباد سنة ١٣٣٦ .

« ولما فرض عمر بن الخطاب للناس فرض لاسامة بن زيد خمسة آلاف ولابن عمر  
الذين فقال ابن عمر : فضلت على أسامة وقد شهدت مالم يشهد . . . فقال : ان اسامة كان أحب  
الى رسول الله (ص) منك وكان أبوه أحب الى رسول الله (ص) من أبيك . حدثنا عبد-  
الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال : حدثنا أحمد بن زهير قال : حدثنا موسى بن  
اسماعيل قال : حدثنا حماد بن سلمة قال : حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر أن  
رسول الله (ص) قال : ان أحب الناس الى أسامة ما خلا فاطمة ولا غيرها (و به عن) حماد  
بن سلمة قال : حدثنا هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله (ص) قال : ان اسامة بن زيد  
لاحب الناس الى او من أحب الناس الى وأنا أرجو أن أكون من صالحكم فاستوصوا به  
خيراً .  
(الى أن قال :

أخبرنا خلف بن قاسم حدثنا عبدالله بن جعفر بن الورد حدثنا أحمد بن محمد بن  
البشرى حدثنا علي بن خشرم قال : قلت لوكيع : من سلم من الفتنة ؟ - قال : أما المعروفون  
من أصحاب النبي (ص) فأربعة سعد بن مالك و عبدالله بن عمر و محمد بن مسلمة و أسامة  
بن زيد و اختلط سائرهم . قال : ولم يشهد أمرهم من التابعين أربعة الربيع بن خثيم و مسروق  
بن الابدع و الاسود بن يزيد و أبو عبد الرحمن السلمي قال أبو عمر : أما أبو عبد الرحمن  
السلمي فالصحيح عنه أنه كان مع علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - و أما مسروق فذكر  
عنه ابراهيم النخعي أنه ما مات حتى تاب الى الله تعالى من تخلفه عن علي - كرم الله وجهه  
و صح عن عبدالله بن عمر - رضی الله عنهما - من وجوه أنه قال : ما أسى على شيء  
كما أسى أنى لم أقاتل الفئة الباغية مع علي - رضی الله عنه - « أقول : تقدم تلك الوجوه  
في ترجمة ابن عمر ( انظر ص ٧٣ من الكتاب الحاضر ) .

عائشة ، فقالوا <sup>١</sup> : انما نعى من الرجال فقال : أبوها ، فقالوا <sup>٢</sup> : ثم من ؟ - فقال :  
عمر ، فكيف يكون هذا و عمر يقول لابنه : كان أسامة أحب الى رسول الله (ص)  
منك ، وكان أبوه أحب الى رسول الله (ص) من أبيك ؟ !  
فلو كانت القسم <sup>٣</sup> انما تقسم <sup>٤</sup> بين الناس على محبة النبى (ص) لهم كان أولى  
الناس بكثرة العطاء ولد رسول الله (ص) و ولد ولده . و أنتم تروون فى رواية أخرى  
أنه - صلى الله عليه وآله - سئل : من أحب الناس اليك ؟ - قال : فاطمة ، قالوا <sup>٥</sup> :  
فمن الرجال ؟ - فقال : زوجها <sup>٦</sup> .

١ و ٢ - فى بعض النسخ فى كلا الموضعين : «فليل» .

٣ - القسم بكسر القاف وفتح السين جمع القسمة بكسر القاف و سكون السين ؛ قال  
الجوهرى : « قاسمة المال و تقاسماه و اتسماه بينهم و الاسم القسمة مؤنثة و انما قال تعالى:  
فارزقوهم منه ؛ بعد قوله : و اذا حضر القسمة لانها فى معنى الميراث و المال فذكر على  
ذلك» . و قال الفيومى : «واقسموا المال بينهم و الاسم القسمة ، و أطلقت على النصيب  
أيضاً و جمعها قسم مثل سدر و سدر» .

٤ - ح : «فلو كان القاسم انما يقسم» و أظن أن نسخة ح هنا قد تصرف فيها .

٥ - ح : «فليل» .

٦ - قال المجلسى (ره) فى ثامن البحار فى باب أحوال عائشة بعد الجمل (ص)  
٤٥١ من طبعة أمين الضرب) :

« نقل الاربلى فى كشف الغمة من ربيع الابرار للزمخشري قال : قال جميع  
بن عمير : دخلت على عائشة فقلت : من كان أحب الناس الى رسول الله (ص) ؟ - فقالت :  
فاطمة ، قلت : انما أسألك عن الرجال قالت : زوجها ؛ وما يمنعه . ! فواته ان كان لصواباً  
توأمياً و لقد سألت نفس رسول الله (ص) فى يله فردها الى فيه ، فقالت : فما حملك على ما  
كان ؟ - فأرسلت خمارها على وجهها و بكت و قالت : أمر قضى على .

و روى أنه قيل لها قبل موتها : أذنتك عند رسول الله (ص) ؟ - قالت : لا ، انى

أحدثت بعده» .

فهذه رواياتكم<sup>١</sup> ينقض<sup>٢</sup> بعضها بعضاً .  
 ورويتم أن عثمان لما ولي نقص أمهات المؤمنين مما<sup>٣</sup> كان يعطيهن عمر ؛  
 فان كان عثمان أصاب فقد أخطأ عمر ، وان كان عمر أصاب فقد أخطأ عثمان ؛ اذ نقصهن<sup>٤</sup>  
 مما فرض لهن عمر ، وان كانا أصابا جميعاً وقد اختلفا فمحال أن يكونا أصابا و  
 قد اختلفا في الفعلين .

و روى شريك<sup>٥</sup> بن عبدالله في حديث<sup>٦</sup> رفعه :

١ - ج ق مج م ث س : «روايتكم» .

٢ - مج م ث س : «تنقض» (بصيغه التأنيث) .

٣ و ٤ - كذا صريعاً في الموضعين .

٥ - ح : «بشر» . قال المحدث القمي في سفينة البحار في «أوس» مانصه

( ج ١ ؛ ص ٥٣ - ٥٢ ) :

« أوس - ب - أوس بن الحدثان النضري هو الذي شهد مع الدرأتين بأن رسول الله (ص)

قال : لا أورث ؛ فتمنوا فاطمة (ع) ميراثها من أبيها وسز ٦٩٤ وح يا ٩٨ أقول :

قال الفضل بن شاذان في كتاب الايضاح : و روى شريك بن عبدالله في حديث

رفعه : ان عائشة وحنيفة ( فبعد أن ساق الحديث الى آخره كما في المتن قال : )

قلت : و روى الطبري و الثقفى في تاريخيهما ما يقرب من ذلك ، أقول : الرمز ان اشارة

الى حديث نقله المجلسى في موضعين من البحار ؛ الاول في المجلد السادس في باب ماجرى

بينه وبين أهل الكتاب ( ص ٦٩٥ من طبعة أسين الضرب ) و الثانى في المجلد الثامن

في باب نزول الايات في أمر فلك ( ص ٩٨ من طبعة أسين الضرب ) من كتاب قرب الاسناد

للحميرى : « عنهما عن حنان قال : سأل صدقة بن مسلم أبا عبدالله (ع) وأنا عنده فقال :

من الشاهد على فاطمة بأنها لا ترث أباه ؟ فقال : شهدت عليها عائشة وحنيفة ورجل من

العرب يقال له : أوس بن الحدثان من بنى نصر ؛ شهدوا عند أبي بكر بأن رسول الله (ص)

«بئمة العائشة في الصفحة الآتية»

ان عائشة وحنيفة اتنا عثمان حين نقص أمهات المؤمنين ما كان يعطيهن عمر

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

قال : لا أورت ؛ فمنعوا فاطمة (ع) ميراثها من أبيها .

**وقال أيضاً المحدث القمي (ره) في كتابه الموسوم باسم «بيت الاحزان في مصائب سيدة النسوان»** (انظر ص ٦٦ من طبعة الحاج سيد محمود كتابجي) : «روى عن الطبري والثقفى أنهما قالا في تاريخيهما أنه جاءت عائشة الى عثمان» ( فذكر الحديث الى آخر ما يأتي نقله). **أقول** : ما أشار اليه من أن الطبري والثقفى نقلتا في تاريخيهما ما يقرب مما نقله شريك بن عبدالله فهو إشارة الى ما ذكره المجلسي (ره) في المجلد الثامن من البحار في أواخر باب مثالب عثمان و بدعه بهذه العبارة (انظر ص ٣٤١ من طبعة أمين الضرب) : **« تكبير عائشة و ذكر الطبري في تاريخه و الثقفى في تاريخه قالا : جاءت عائشة الى عثمان فقالت : أعطنى ما كان يعطنى أبى و عمر قال : لا أجد له موضعاً فى الكتاب و لا فى السنة و لكن كان أبوك و عمر يعطيانك عن طيبة أنفسهما و أنا لا أفعل ، قالت : فأعطنى ميراثى من رسول الله (ص) قال : أولم تجيء فاطمة (ع) تطلب ميراثها من رسول الله (ص) فشهدت أنت و مالك بن أوس النصرى أن النبى (ص) لا يورث ، و أبطلت حق فاطمة و جئت تطلبينه ؟ لا أفعل . و زاد الطبرى : و كان عثمان متكئاً فاستوى جالساً و قال : ستعلم فاطمة أى ابن عم لها منى اليوم ؛ ألسنت و أعرابى يتوضأ ببوله شهدت عند أبيك . و قالاً جميعاً فى تاريخيهما : فكان اذا خرج عثمان الى الصاوة أخرجت قميص رسول الله (ص) و تنادى : انه قد خالف صاحب هذا القميص . و زاد الطبرى : تقول : هذا قميص رسول الله لم تبل و قد غير عثمان سنته ؛ اقلوا نمثلاً قتل الله نمثلاً»** **أقول** : هذا الحديث لم أجده فى تاريخ الطبرى و اظن ظناً قوياً أن هنا اشتباهاً فى ذكر اسم التاريخ فكأنه كان يريد ذكر اسم تاريخ آخر فجرى قلمه سهواً على ذكر اسم الطبرى و يؤيد هذا الظن أن المجلسي بعد نقل أخبار فى هذا المعنى قال (انظر ص ٣٤٢ من طبعة أمين الضرب) : «و أمثال هذه الأقوال و أضعافها المتضمنة للتكبير على عثمان من الصحابة او التابعين منقولة فى جميع التواريخ و إنما

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

فسألتاه أن يعطينهما ما فرض لهما عمر فقال : لا والله ما ذاك لكما عندي ، فقالتاه : فأتنا

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

اقتصرنا على تاريخي الثقفى والواقدي لان لنا اليهما طريقاً ولثلا يطول الكتاب وفيما ذكرناه كفاية ومن أراد العلم بمطابقة التواريخ لما أوردناه من هذين التاريخين فليأملها بجدها موافقة ( الى آخر ما قال ) و يؤيده أيضاً أن المحدث القمى لم يشر هنا الى موضع نقل الحديث في البحار وقد جرت عادته بل بناء وضع كتابه الموسوم بسفينة البحار على ان يعين موضع نقل الحديث ويشير الى مورد ذكره فلعله راجع الطبرى و لم يجده فيه و رأى أن المجلسى ينقل عنه ولا يوجد فيه فلذا أعرض عن الاشارة الى موضعه ومع هذا كله يحتمل ان يكون الحديث مذكوراً في تاريخ الطبرى ونحن لم نظفر به لكنى أحتمل احتمالاً قوياً وأظن ظناً متاخماً للعلم أن الطبرى اشتباهه وكان المقصود « الواقدي » بقرينة تصريح المجلسى فى كلامه الذى نقلناه بالنقل عنه وعن تاريخ الثقفى وكيف كان من أراد التحقيق فليخض فيه بنفسه . و أما أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبرى الشيعى الامامى فهو نقل الحديث فى كتابه الموسوم بالمسترشد ضمن كلام له بهذه العبارة ( ص ١٣٣ من طبعة النجف ) : « روى ذلك شريك أن عائشة و حفصة أتتا عثمان بن عفان تطلبان منه ما كان أبواهما يعطيانهما فقال لهما : لا ولا كرامة ما ذاك لكما عندي فألحتا وكان متكئاً فجلس وقال : ستعلم فاطمة أى ابن عم لها أنا اليوم ثم قال لهما : أستمنا اللتين شهدتما عند أبويكما و لفتما معكما أعرابياً يتطهر ببوله مالك بن أوس بن الحدثان فشهدتما معه أن النبى (ص) قال : لانورث ؛ ماتر كناه صدقة ، فمرة تشهدون أن ماتر كره رسول الله صدقة ، و مرة تطالبون بيرائه ١٩ لهذا من أعاجيبهم » و ممن روى الحديث المفيد فانه قال فى أماليه فى المجلس الخامس عشر ( انظر ص ٦٧ من طبعة النجف سنة ١٣٦٧ ) : « قال : حدثنى ابوالحسن على بن محمد الكاتب قال : حدثنى الحسن بن على الزعفرانى قال : حدثنا أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الثقفى قال : حدثنا الحسن بن الحسين الانصارى قال : حدثنا سفيان عن فضيل بن الزبير قال : حدثنى فروة بن مجاشع

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

ميراثنا من رسول الله (ص) من حيطانه وكان عثمان متكئاً فجلس وكان علي بن أبي - طالب (ع) جالساً عنده فقال : ستعلم فاطمة (ع) أني ابن عم لها اليوم ثم قال : أستمنا اللتين شهدتما عند أبي بكر ولفقتما معكما أعرابياً يتطهر ببوله مالك بن الحويرث بن الحدثان<sup>١</sup> فشهدتم أن النبي (ص) قال : انا معاشر الأنبياء لانورث ؛ ما تركناه

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

عن أبي جعفر محمد بن علي - عليه السلام - قال : جاءت عائشة الى عثمان فقالت له : اعطني ما كان يعطيني أبي و عمر بن الخطاب (فساق الحديث قريباً مدار الى هذه العبارة) فتركته وانصرفت وكان عثمان اذا خرج الى الصلوة أخذت قميص رسول الله (ص) على قصبه لرفقته عليها ثم قالت : ان عثمان قد خالف صاحب هذا القميص ، وسيذكر تمانه وممن روى الحديث ابن أبي جمهور الاحمائي فانه قال في كتابه المجلي ضمن الاستدلال على مطالبه (ص) ٤٤٤ من النسخة المطبوعة) : « ويدل على ذلك ما رواه الثقات من أهل السيرة أن علياً - عليه السلام - حدث عن نفسه وقال : كنت قاعداً يوماً عند عثمان وقد بويغ له إذ أتته عائشة وحفصة تطلبان منه ما كان يعطيها أبو بكر وعمر في كل سنة من بيت المال (فساق الحديث الى آخره مع زيادات على ما في المتن ؛ فمن أراد فليطلبه من هنالك) .»

١ - فليعلم أن عبارة النسخ هكذا حتى عبارة سفينة البحار المنقولة من غير هذه النسخ أيضاً لكن المشهور في الكتب والمأثور في الروايات أن الشاهد في هذه القضية مالك بن أوس بن الحدثان النصرى و يشهد بذلك أن المحدث القمي قال : هو الذي شهد مع المرأتين بأن رسول الله (ص) قال : لا أورث و يفصح عنه حديث قرب الاسناد كما مر نقلهما ضمن البحث عن سند الحديث (انظر ص ٢٥٦) وهذا الرجل أعنى أوس بن الحدثان المذكور في جميع كتب الرجال بل في غيرها قال الفيروز آبادي : « أوس بن الحدثان محررة صحابي » وقال الزبيدي في شرحه : « هو صحابي مشهور من هوازن نادى أيام سني أنها أيام أكل وشرب ؛ روى عنه ابنه مالك وقد قيل : ان لابنه هذا صحبة أيضاً وهو منقول من  
« بقية العاشية في الصفحة الآتية »



صدقة، فان كنتما شهدتما بحقٍ فقد أجزت شهادتكما على أنفسكما، وان كنتما شهدتما  
بباطلٍ فعلى من شهد بالباطل لعنة الله والملائكة والناس أجمعين<sup>١</sup> فقالنا له: يا نبي الله

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

حدثان الدهر أى صروفه ونوائبه» أقول: يريد بقوله: «منقول» أن الحدثان من نوع العلم  
المنقول. و قال ابن حجر في تقريب التهذيب: «مالك بن أوس بن الحدثان بفتح  
المهملة والمثلثة النصرى بالنون أبو سعيد المدنى له رؤية وروى عن عمر مات سنة اثنتين  
وتسعين وقيل سنة احدى /ع» و يريد برمز «ع» أن حديثه مذكور فى جميع الاصول الستة  
وذلك أنه قال فى مقدمة كتابه (ص ٧ من الطبعة المحققة بتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف  
«فان كان حديث الرجل فى أحد الاصول الستة أكتفى برقمه ولو أخرج له فى غيرها و اذا  
اجتمعت فالرقم ع» فعلم أن مالك بن أوس بن الحدثان ممن أخرج حديثه ونقل خبره فى  
جميع الاصول الستة و من ثم قال المجلسى (ره) فى ثامن البحار فى باب نزول الايات  
فى أمر فداك (ص ١٣٧ من طبعة أمين الضرب) مانصه:

« و انما المذكور فى رواية مالك بن أوس التى رووها فى صحاحهم أن عمر بن الخطاب  
لما تنازع عنده أمير المؤمنين (ع) و العباس استشهد نفرأ فشهدوا بصدق الرواية و لنذكر  
ألفاظ صحاحهم فى رواية مالك بن أوس على اختلافها حتى يتضح حقيقة الحال » فمن أراد  
البحث عن الاسر فليراجع محاله فان مجال البحث فيه واسع فمن سواره البحار و شرح نهج -  
البلاغة لابن أبي الحديد و لاسيما عند شرح قوله: «بلى كانت فى أيدينا فداك (انظر ج ٤ من  
طبعة مصر ص ٨٢) و جميع كتب الكلام و مباحث الامامة و تشييد المطاعن (الطنن الثانى  
عشر و الثالث عشر ج ١ ص ١٨٣ - ٢٧٩) و غير ذلك مما يشبههما فان المقام لا يسع ذلك  
ولا يقتضيه.

١ - نظير ما احتج به عثمان على عائشة و حفصة احتجاج فضال بن

الحسن على أبى حنيفة .

قال علم الهدى (ره) فى الفصول المختارة مانصه (ص ٧ من الجزء الاول)

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

« وأخبرني الشيخ ( يريد به المفيد - قدس الله تربته ) - أدام الله عزه - أيضاً مرسلًا قال : سرفضال بن الحسن بن فضال الكوفي بأبي حنيفة و هو في جمع كثير يملى عليهم شيئاً من فقهه و حديثه فقال لصاحب كان معه : والله لا أبرح أو أخجل أبا حنيفة فقال صاحبه : ان أبا حنيفة ممن قد علمت حاله و منزلته و ظهرت حجته فقال : به هل رأيت حجة كافر علت على مؤمن ؟ ثم دنا منه فسلم عليه فرد و رد القوم بأجمعهم السلام فقال : يا أبا - حنيفة رحمك الله ان لى أخاً يقول : ان خير الناس بعد رسول الله (ص) على بن أبي طالب و أنا أقول : ان أبا بكر خير الناس بعد رسول الله (ص) و بعده عمر ؛ فما تقول أنت ؟ - رحمك الله - فأطرق ملياً ثم رفع رأسه فقال : كفى بمكانهما من رسول الله كرمًا و فخرًا أما علمت أنهما ضجيعاه في قبره ؟ فأى حجة أوضح لك من هذه ؟ فقال له فضال : انى قد قلت ذلك لاخى فقال : والله لئن كان الموضع لرسول الله (ص) دونهما فقد ظلما بدفنتهما في موضع ليس لهما فيه حق ، و ان كان الموضع لهما فوهبا لرسول الله (ص) لقد أساءوا ما أحسنا اليه اذ رجعا في هبتهما و نكثا عهدهما ، فأطرق أبو حنيفة ساعة ثم قال : قل له : لم يكن لهما و لا له خاصة و لكنهما نظرا في حق عائشة و حفصة فاستحقا الدفن في ذلك الموضع بحقوق ابنتيهما فقال له فضال : قد قلت له ذلك فقال : أنت تعلم أن النبي (ص) مات عن تسع حشايا فنظرنا فاذا لكل واحدة منهن تسع الثمن ثم نظرنا في تسع الثمن فاذا هو شبر في شبر فكيف يستحق الرجلان أكثر من ذلك ؟ و بعد فما بال عائشة و حفصة ترثان رسول الله (ص) و فاطمة ابنته تمنع الميراث ؟ فقال أبو حنيفة : يا قوم نحوه عنى فانه و الله رافضى خبيث .

و نقله المجلسي (ره) في رابع البحار في باب احتجاجات أصحاب الصادق عليه السلام بهذه العبارة (ص ٤٤٥ من طبعة أمين الضرب) : « وقال السيد في كتاب الفصول أخبرني الشيخ (الى آخر الحكاية) فما قال في ثامن البحار في آخر الطعن التاسع عشر من مطاعن عمر (ص ٣١١ من طبعة أمين الضرب) : « وقد روى الشيخ المفيد - قدس الله

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

لقد شبهك رسول الله (ص) بنعتل اليهودي<sup>١</sup> فقال لهما: ضرب الله مثلاً [للذين كفروا] امرأة نوح و امرأة لوط؛ فخرجتا من عنده.

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

روحه - في مجالسه أن فضال بن الحسن بن فضال الكوفي مر بأبي حنيفة و هو في جمع كثير (الى آخر الحكاية) سهو قلم و اشتباه منه لان الحكاية لم تذكر في مجالس المفيد فان شئت فراجع ، والى خلاصة هذا الاستدلال يؤول ما قيل في ذلك خطاباً لعائشة :

« تجملت تبغلت و ان عشت تفيلت لك التسع من الثمن و بالكل تملكك »

١ - قال المفيد (ره) في أماليه المعروف بمجالس المفيد في المجلس الخامس عشر (ص ٦٧ من طبعة النجف) : « قال : حدثني أبو الحسن علي بن محمد الكاتب قال : حدثني الحسن بن علي الزعفراني قال : حدثنا أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الثقفى قال : حدثنا الحسن بن الحسين الانصارى قال : حدثنا سفيان عن فضل بن الزبير قال : حدثني فروة بن مجاشع عن أبي جعفر محمد بن علي (ع) قال : جاءت عائشة الى عثمان فقالت له : أعطني ما كان يعطيني أبي و عمر بن الخطاب فقال لها : لم أجد له موضعاً في الكتاب و لا في السنة و انما كان أبوك و عمر بن الخطاب يعطيانك بطيبة أنفسهما و أنا لا أفعل ، قالت له : فأعطني سرائي من رسول الله (ص) فقال لها : أولم تجيئي أنت و مالك بن أوس النصرى فشهدتما أن رسول الله (ص) لا يورث حتى منعتما فاطمة ميراثها و أبطلتا حقها ؛ فكيف تطلبين اليوم ميراثاً من النبي (ص) فتركته و انصرفت و كان عثمان اذا خرج الى الصلوة أخذت قميص رسول الله (ص) على تصبى فرغمته عليها ثم قالت : ان عثمان قد خالف صاحب هذا القميص و ترك سنته ، قال المجلسي (ره) بعد نقله في ثامن البحار في باب كيفية قتل عثمان (ص ٣٧٤ - ٣٧٣) : « أقول : روى في كشف الغمة نحواً من ذلك و زاد في آخره : فلما آذته سعد المنبر فقال : ان هذه المرأة عدوة الله ضرب الله مثلها و مثل صاحبها حفصة في الكتاب : امرأة نوح و امرأة لوط كانتا تحت عبيد من عبادنا صالحين »

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

و روى من روى منكم أن الناس لماً نعموا على عثمان ما نعموا كان ذات يوم  
بخطب الناس على منبر رسول الله (ص) اذ رفعت عائشة قميصاً لرسول الله (ص) على

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

فغانتاهما (الى قوله) وقيل ادخلا النار مع الداخلين فقالت له : يا نعثل يا عدو الله انما  
سماك رسول الله باسم نعثل اليهودى الذى باليمن فلا عنته ولا عنها و حلفت ان لا تسكن  
بمصر ابدآ و خرجت الى مكة . ثم قال : قد نقل ابن أعثم صاحب الفتوح أنها قالت :  
اقتلوا نعثلاً قتل الله نعثلاً فلقد أبلى سنة رسول الله و هذه ثيابه لم تبل و خرجت الى مكة «  
و قال المجلسى أيضاً فى ذلك المجلد لكن فى باب بيعة أمير المؤمنين (ص) ٢١ : من  
طبعة أمين الضرب) : « قال ابن أبى الحديد فى شرح النهج : قال كل صنف من أهل  
السير و الاخبار أن عائشة كانت من أشد الناس على عثمان حتى أنها أخرجت ثوباً من ثياب  
رسول الله (ص) فنصبته فى منزلها وكانت تقول للدخلين اليها : هذا ثوب رسول الله (ص)  
لم يبل و عثمان قد أبلى سنته قالوا : أول من سمي عثماناً نعثلاً عائشة و النعثل الكثير  
الشعر اللحية و الجسد وكانت تقول : اقتلوا نعثلاً قتل الله نعثلاً .

و قال ابن الاثير فى النهاية « فى مقتل عثمان : لا يمنعك مكان ابن سلام  
أن تسب نعثلاً ؛ كان أعداء عثمان يسمونه نعثلاً تشبيهاً برجل من مصر كان طويل اللحية  
اسمه نعثل ، النعثل الشيخ الاحمق و ذكر الضباع و منه حديث عائشة : اقتلوا نعثلاً قتل الله  
نعثلاً ؛ تعنى عثمان ، و هذا كان منها لما غاضبته و ذهبت الى مكة » و قال الجوهري :  
« النعثل الذكر من الضباع و نعثل اسم رجل كان طويل اللحية و كان عثمان - رضى الله  
عنه - اذا نيل منه و عيب شبه بذلك الرجل » و قال الفيروزابادى : « النعثل كجعفر  
الذكر من الضباع و الشيخ الاحمق و يهودى كان بالمدينة و رجل لحيانى كان يشبه به  
عثمان - رضى الله تعالى عنه - اذا نيل منه » و ذكر الزبيدى فى شرحه ما ذكره الجوهري  
و ابن الاثير نعم زاد عليه فى شرح قول الفيروزابادى : « و يهودى كان بالمدينة » : « قيل :  
به شبه عثمان - رضى الله تعالى عنه - كما فى التبصير » .

قصبة أو جريدة من جرائد النخل فقالت : يا عثمان قميص رسول الله (ص) لم يبل و قد غيرت سنته .

و رويم أن عثمان لمّا حصر و قد تهيّأت تريد الحجّ فأناها مروان بن الحكم فقال : يا أمّ المؤمنين لو أقمت فلم تحجّي و دفعت عن هذا الرجل فقالت : يا مروان لعلّك ترى أنّي في شكّك من صاحبك والله لوددت أنّه في بعض غرائري فقدفته في البحر . ثمّ خرجت الى مكة فلما قتل عثمان و بايع الناس علىّ بن أبي طالب قالت : قتل عثمان مظلوماً ثمّ خرجت تطلب بدمه <sup>١</sup> .

١ - قال المجلسي (ره) في ثامن البحار في باب مثالب عثمان (ص ٣٤١) من طبعة

أمين الضرب) :

« و ذكر (اي الثقفى) في تاريخه من عدة طرق قال : لما اشتد الحصار على عثمان تجهزت عائشة للحج فجاهها مروان و عبدالرحمن بن عتاب بن أسيد فسألاها الاقامة و الدفع عنه فقالت : قد غررت غرائري و أدنيت ركابي و فرضت على نفسي الحج فليست بالتي أقيم فنهضا و مروان يتمثل :

حرق قيس على البلاد حتى اذا اشتعلت أجذا

فقالت : أيها المتمثل بالشعر ارجع فرجع فقالت : لعلك ترى أنّي انما قلت هذا الذي قلته شكاً في صاحبك فوالله لوددت أن عثمان مخيط عليه في بعض غرائري حتى اكون أقذفه في اليم . ثم ارتحلت حتى نزلت بعض الطريق فلحقها ابن عباس أميراً على الحج فقالت له : يا ابن عباس ان الله قد أعطاك لساناً و علماً فأشددك الله أن تخذل عن قتل هذا الطاغية غدأ ثم انطلقت فلما قضت نسكها بلقها أن عثمان قتل فقالت : أبعد الله بما قدمت بداه الحمد لله الذي قتله» و ذكر له نظائر في هذا المورد فمن أرادها فليطلبها من هناك .

و ذكر أيضاً في ثامن البحار لكن في باب كيفية قتل عثمان (ص ٣٧٣) :

« ب (يريد به قرب الاسناد للحميري) محمد بن عيسى عن القداح عن جعفر عن أبيه

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »

ثم رويتم على عمر أنه قال : لواجتمع أهل صنعاء<sup>١</sup> على قتل رجل<sup>٢</sup> لقتلتهم [به<sup>٣</sup>]

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

عليهما السلام قال : لما حصر الناس عثمان جاء مروان بن الحكم الى عائشة وقد تجهزت للحج فقال : يا أم المؤمنين ان عثمان قد حصره الناس فلو تركت الحج وأصلحت أمره كان الناس يستمعون منك فقالت : قد أوجبت الحج وشدت غرائري فولى مروان وهو يقول :  
حرق قيس على البلاد حتى اذا اضطرت أجذما  
فسمعت عائشة فقالت : تعال لعلك تظن أني في شك من صاحبك والله لوددت أنك  
وهو في غرارتين من غرائري مخيط عليكما تغطان في البحر حتى تموتا.

بيان - قال الجوهرى : الاجذام الاقلاع عن الشيء قال الربيع بن زياد :

حرق قيس على البلاد حتى اذا اضطرت أجذما

أقول : وروى ذلك الاعثم فى الفتوح وفيه مكان أجذما أجعما اى لكص وتأخر ،  
والفرارة بالكسر الجوالق وقال الجوهرى : واحدة الغرائر التى للتبن وأظنه معرباً .

١ - فى النسخ «أهل منى» وقربنة التصحيح كتب الحديث التى ذكر فيها الحديث.

٢ - ق ج : «على رجل» .

٣ - «به» ليس فى النسخ .

أما الحديث ففي منتخب كنز العمال (انظر حاشية ص ١٢٨ من ج ٦ مسند أحمد)

« عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قتل نفراً خمسة أو سبعة برجل قتلوه قتل غيلة وقال : لو تما لا عليه أهل صنعاء لقتلتهم به جميعاً ؛ مالك و الشافعى وعبد (أى عبد -

الرزاق فى الجامع) وهق (أى البيهقى فى السنن) فلنذكر تفصيل الاجمال أما الموطأ

ففى تنوير الحوالك (ج ٢ ؛ ص ١٩٢ ) : « وحدثنى يحيى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قتل نفراً خمسة او سبعة برجل واحد قتلوه

قتل غيلة فقال عمر : لو تما لا عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعاً» وفى كتاب الام للشافعى

« قال الشافعى - رحمه الله تعالى - أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

أن عمر بن الخطاب - رضی الله عنه - قتل (فساق نحو ما ذكره مالك في الموطأ ؛ انظر ج ٦ ص ٢٢) « وقال البيهقي في السنن (ج ٨؛ ص ٤٠ - ٤١) » أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب (فساق الحديث نحو ما قدمنا نقله) قال البخاري في ترجمة الباب : قال لي ابن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن-عمر أن غلاماً قتل غيلة فقال عمر- رضی الله عنه - : لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا عبد العزيز عن أبي عبيد حدثني يحيى بن سعيد فذكره غير أنه قال : ان صبياً قتل بصنعاء غيلة فقتل عمر- رضی الله عنه - به سبعة فقال : لو اشترك فيه أهل صنعاء لقتلتهم وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ (الى ان قال) : ان عمر قتل سبعة من أهل صنعاء اشتركوا في دم غلام فقال : لوتمالا ( الحديث ) وساق طريفاً آخره ثم قال : أخبرنا أبو زكريا (الى ان قال) : ان المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثني عن أبيه أن امرأة بصنعاء غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابناً له من غيرها غلام يقال له أصيل فاتخذت المرأة بعد زوجها خليلاً فقالت لخليها : ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله فأبى فاستنعت منه فطوعها واجتمع على قتله الرجل ورجل آخر والمرأة وخادها فقتلوه ثم قطعوه أعضاء و جعلوه في عيبة من آدم وطرحوه في ركية في ناحية القرية وليس فيها ماء ثم صاحت المرأة واجتمع الناس فخرجوا يطلبون الغلام قال : فمر رجل بالركية التي فيها الغلام فخرج منها الذباب الاخضر قلنا : والله ان في هذه لجيفة ومعنا خليها فأخذته رعدة فذهبت به فحبسناه وأرسلنا رجلاً فأخرج الغلام فأخذنا الرجل فاعترف فأخبرنا الخبر فاعترفت المرأة و الرجل الاخر و خادمها فكتب يعلى و هو يومئذ أمير بشأنهم فكتب اليه عمر- رضی الله عنه - : تقتلهم جميعاً وقال : والله لو ان أهل صنعاء شركوا في قتله لقتلتهم أجمعين « أقول : ذكر هنا أيضاً حديثاً نسبته الى أمير المؤمنين على (ع) ومضمونه أن قوماً قتلوا واحداً فبعد تفريق على (ع) بين الشهود واعترافهم

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

والله يقول : النفس بالنفس<sup>١</sup> و الحرّ بالحرّ و العبد بالعبد و الانثى بالانثى<sup>٢</sup> .

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

بالقتل أمر بهم على - رضی الله عنه - فقتلوا ؛ فمن أرادہ فليطلبه من هناك .

**و قال ابن الاثير في النهاية :** « وفي حديث عمر : لو تمالا عليه أهل صنعاء لاقتدتهم به أي تساعدوا واجتمعوا وتعاونوا ، و قال في « ق و د » : « فيه : من قتل عمداً فهو قود ؛ القود القصاص و قتل القاتل بدل القتل ، وقد أقدته به أيده اقادة ، واستقدت الحاكم سألته أن يتيدني . »

١ - قال الله تعالى في سورة المائدة : « وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ( انظر

آية ٤٥ ) » .

٢ - من آية ١٧٨ سورة البقرة .

**بقي هنا شيء** ، و هو ان اعتراض المصنف (ره) على حكم الخليفة بقتل خمسة نفر أو سبعة نفر وعلى قوله : « لو اجتمع عليه أهل صنعاء لقتلتهم به » بقوله : والله يقول : النفس بالنفس ظاهر بل صريح في أن هذا الحكم حكم على خلاف ما أسر الله به ونظيره اعتراض **أبي جعفر محمد بن علي بن النعمان الكوفي المعروف بمؤمن الطاق على أبي حنيفة النعمان بن ثابت المشتهر بالامام الاعظم على ما نقله المفيد (ره) في الاختصاص** و نص عبارة المناظرة بينهما هذه ( انظر ص ١١١ من طبعة مكتبة نشرات الصدوق ) : « و انه (اي عمر) قتل سبعة نفر من أهل اليمن برجل واحد و قال : لو مالا عليه أهل صنعاء لقتلتهم به و الامة على خلافه » .

**و قد قال شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي - قدس الله روحه**

**القدوسي - في كتاب الجنایات من الخلاف ( انظر مسألة ١٤ من مسائل الجنایات ص**

**١٣٥ - ١٣٦ من الطبعة الاولى سنة ١٣٧٠ ، أو ص ٣٤٥ - ٣٤٦ ج ٢ من الطبعة الثانية سنة**

**١٣٨٢ بنفقة الحاج محمد حسين كوشانپور ) :**

**« مسألة - اذا قتل جماعة واحداً قتلوا به أجمعين بشرطين أحدهما ان**

**« بقية العاشية في الصفحة الاتية »**



ثم روايتكم أنه يقتل المسلم بالذمىّ وأن دية الذمىّ والمسلم واحدة .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

يكون كل واحد منهم مكافئاً له أعنى اذا انفرد كل واحد منهم بقتله قتل و هو ان لا يكون فيهم مسلم مشارك للكفار في قتل كافر ولا والد شارك غيره في قتل ولده و الثاني أن يكون جنابة كل واحد منهم لو انفرد بها كان منها التلف فاذا حصل هذا في الجنابة والجنابة قتلوا كلهم به و به قال في الصحابة على - (ع) - وعمر بن الخطاب و المغيرة بن شعبة وابن عباس وفي التابعين سعيد بن المسيب والحسن البصرى وعطاء وفي الفقهاء مالك و الاوزاعى و الثورى و أبوحنيفة و أصحابه والشافعى و أحمد و اسحاق الا أن عندنا أنهم لا يقتلون بواحد الا اذا رد أولياؤه ما زاد على دية صاحبهم ومتى أراد أولياء المقتول قتل كل واحد منهم كان لهم ذلك ورد الباقيون على أولياء هذا المقاد منه ما يزيد على حصة صاحبهم و لم يعتبر ذلك أحد من الفقهاء و قال محمد بن الحسن : القياس أن لا يقتل جماعة بواحد ولا تقطع أيد بيد الا أنا تركنا القياس في القتل للآثر و تركنا الآثر في القطع على القياس و ذهبت طائفة الى أن الجماعة لا تقتل بالواحد لكن ولى المقتول يقتل منهم واحداً و يسقط من الدية بحصته و يأخذ من الباقيين الباقي من الدية على عدد الجنابة ذهب اليه في الصحابة عبدالله بن الزبير و معاذ و في التابعين ابن سيرين و الزهري و ذهبت طائفة الى أن الجماعة لا تقتل بالواحد و لا واحد منهم ذهب اليه ربيعة بن أبى عبدالرحمن و أهل الظاهر داود و أصحابه .

دليلنا اجماع الفرقه و أخبارهم و أيضاً قوله تعالى : و لكم فى القصاص حيوه يا اولى الالباب و معناه أنه اذا علم أنه اذا قتل قتل لا يقتل فيبقى الحيوه فلو كانت الشركة تسقط القصاص لبطل حفظ الدم بالقصاص لان كل من أراد قتل غيره شاركه آخر فى قتله فبطل القصاص و قال الله تعالى : و من قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف فى القتل ، و من قتله ألف أو واحد فقتل مظلوماً فوجب ان يكون لوليه سلطان فى القود به . و روى أبو شريح الكعبى أن النبى (ص) قال : ثم أنتم يا خزاعة قد قتلتم

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

و أنتم تروون عن عمر أنه جعل دية أهل الذمة ثمانمائة<sup>١</sup> ثم أنتم تحكمون في عبد قيمته عشرون ألفاً إذا قتله مسلم أخذ من القاتل دية مثل قيمته و هي فضل على دية الحر المسلم و ان كانت دية العبد مائة ألف أخذ القاتل بها و ان كان القاتل قرشياً هاشمياً فدية العبد أكثر من دية .

ثم روايتكم على النبي - صلى الله عليه وآله - أنه شرب المسكر وأمر بشربه و أنه رفع اليه اناء من شراب فقرّبه من فيه فقطّب منه فدعا بماء فصبّه عليه و شربه ثم قال : اذا رابتكم أشربتكم فاكسروها بالماء<sup>٢</sup> .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

هذا القتل من هذيل و أنا والله عاقلته فمن قتل بعده قتيلاً فأهله بين خيرتين ؛ ان أحبوا قتلوا ، و ان أحبوا أخذوا الدية و لم يفصل بين الواحد و الجماعة و هو اجماع الصحابة روى عن علي - عليه السلام - و عمرو ابن عباس و المغيرة .

و روى سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قتل نفراً خمساً أو سبعمائة برجل قتلوه قتل غيلة و قال عمر : لو تما لا عليه أهل صنعاء لقتلهم جميعاً . و روى عن علي (ع) أنه قتل ثلاثة قتلوا واحداً ، و عن المغيرة بن شعبة أنه قتل سبعة بواحد ، و عن ابن عباس أنه اذا قتل جماعة واحداً قتلوا به ولو كانوا مائة .

فمن أراد التحقيق في المسألة فليخض فيه فان المقام لا يسع أكثر من ذلك .

١ - كنا في ح لكن في سائر النسخ : « ثمانمائة ثمانمائة » مكررة .

٢ - يظهر أن أمثال هذه الروايات انما هي من دس الوضعيين و افتراء المختلقين نظير ما تقدم من حديث خلق الله تعالى نفسه من عرق الخيل (انظر ص ١١٩ و ١٢٠ من الكتاب الحاضر) و الا فكيف يمكن ان يتفوه مسلم بأشكال هذه الاباطيل فضلاً عن أن يرويها و يعدها ؛ على أن لم نظفر بهذا فيما بأيدينا من المراجع فكان المصنف رضوان الله عليه - قد أخذه من بعض ما كان بيده من المأخذ .

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

و رويتم على عمر بن الخطاب أنه كان يشربه وكان أحبّ الشراب اليه النبيذ

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ثم لا يخفى عليك أنى أظن ظناً قوياً أن عبارة المتن كانت منسوبة الي عمر فاشتبه الأمر على المصنف (ره) أو على صاحب المأخذ الذي أخذها المصنف (ره) منه فان نظير العبارة منقولة منه و مذكورة في حقه في كتب أهل السنة و الجماعة فلا بأس بالإشارة الي شيء من موارد نقلها .

قال الاميني (ره) في الجزء السادس من كتاب الغدير ضمن بحث طويل تحت عنوان « اجتهاد الخليفة في الخمر وآياتها » مانصه (ص ٢٥٧ - ٢٥٨ من الطبعة الثانية) : « ولاعتياده بها منذ مدة غير قصيرة الي نزول آية المائدة في حجة الوداع طفق يشرب النبيذ الشديد بعد نزول ذلك الوعيد و بعد قوله : انتهينا انتهينا وكان يقول : انا شرب هذا الشراب الشديد لنقطع به لحوم الابل في بطوننا أن تؤذينا فمن رابه من شرابه شيء فليمزجه بالماء ( السنن الكبرى ج ٨ ، ص ٢٩٩ ، محاضرات الراغب ج ١ ؛ ص ٣١٩ ، كنز العمال ج ٢ ؛ ص ١٠٩ نقلا عن ابن أبي شيبة ) . و قال : انى رجل معجار البطن أو مسعار البطن و أشرب هذا النبيذ الشديد ليسهل بطنى (أخرجه ابن أبي شيبة كما في كنز العمال ج ٢٣ ص ١٠٩) .

و قال : لا يقطع لحوم هذه الابل في بطوننا الا النبيذ الشديد (جامع مسانيد أبي حنيفة ج ٢ ؛ ص ١٩٠ ، ٢١٥) .

م - وكان يشرب النبيذ الشديد الي آخر نفس لفظه قال عمرو بن ميمون : شهدت عمر حين طعن أتى بنبيذ شديد لشربه (طب ٦ ص ١٥٦) .

وكان حدة شرابه وشدته بحيث لو شرب غيره منه لسكر ، وكان يقيم عليه الحد غير أن الخليفة كان لم يتأثر منه لاعتياده ، او كان يكسره و يشربه ؛ قال الشعبي : شرب أعرابي من اداوة عمر فأغشى لحده عمر ثم قال : وانملحده للسكر لا للشرب ( المقد الفريد ج ٣ ؛ ص ٤١٦ ) .

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

**و في لفظ الجصاص في أحكام القرآن ( ج ٢ ص ٥٦٥ )** ان اعرابياً شرب

من شراب عمر فجعله عمر الحد فقال الاعرابي : انما شربت من شرابك فدعا عمر شرابه فكسره بالماء ثم شرب منه وقال : من رابه [ من ] شرابه شيء فليكسره بالماء ثم قال الجصاص : و رواه ابراهيم النخعي عن عمر نحوه و قال فيه : انه شرب منه بعد ما ضرب الاعرابي .

**و في جامع مسانيد أبي حنيفة ( ج ٢ ص ١٩٢ ) قال :** هكذا فاكسروه بالماء

اذا غلبكم شيطانه وكان يحب الشراب الشديد . و عن أبي جريح أن رجلاً عب في شراب نبذ لعمر بن الخطاب بطريق المدينة فسكر فتركه عمر حتى أفاق فحذه ثم أوجعه عمر بالماء فشرب منه (حاشية سنن البيهقي لابن التركماني ج ٨ ؛ ص ٣٠٦ ، كنز العمال ج ٣ ؛ ص ١١٠) و عن أبي رافع : أن عمر بن الخطاب - رضی الله عنه - قال : اذا خشيت من نبيذ شدته فاكسروه بالماء ( أخرجه النسائي في سننه ج ٨ ؛ ص ٣٢٦ ) و عدده مما احتج به من أباح شرب المسكر .

**و قال الحاكم في المستدرک في کتاب معرفة الصحابة تحت عنوان « ذكر**

الروايات الصحيحة عن الصحابة - رضی الله عنهم - باجماعهم في مخاطبتهم اياه يا خليفة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم » مانصبه ( ج ٣ ؛ ص ٨٢ ) :

« وأخبرنا أبو بكر ، أنا أبو المثنى ، ثنا مسدد ، ثنا أبو الاحوص ، ثنا مسلم الاور ، عن أبي وائل قال : غزوت مع عمر - رضی الله عنه - الشام فنزلنا منزلاً فجاء دهقان يستدل على أمير المؤمنين حتى أتاه فلما رأى الدهقان عمر سجد فقال عمر : ما هذا السجود؟ فقال : هكذا نفعل بالملوك فقال عمر : اسجد لربك الذي خلقك ، فقال : يا أمير المؤمنين الى قد صنعت لك طعاماً فأنتى قال : فقال عمر : هل في بيتك من تصاوير العجم ؟ قال : نعم قال : لا حاجة لنا في بيتك ولكن انطلق فابعث لنا بلون من الطعام ولا تزدنا عليه قال : فانطلق فبعث اليه بطعام فأكل منه ثم قال عمر لغلامه : هل في اداوتك شيء من ذلك النبيذ ؟ قال : نعم ، قال : فابعث لنا فأتاه فصبه في اناء ثم شمه فوجده

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

ثم رويتم عليه أنه شربه عند موته فخرج من جرحه<sup>١</sup>.

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

منكر الريح فصب عليه ماء ثم شمه فوجده منكر الريح فصب عليه الماء ثلاث مرات ثم شربه ثم قال : اذا رابكم من شرابكم شيء فافعلوا به هكذا ، ثم قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم يقول : لا تلبسوا الديباج والحريز ولا تشربوا في آنية الفضة والذهب فانها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة ؛ صحيح الاسناد ولم يخرجاه .»

أقول : من أراد الخوض في ذلك فليراجع المفصلات فان المقام لا يسع أكثر من ذلك مضافاً الى أنى لأحب البحث عنه ولولأن بيان مافى الحتن وتوضيحه كان يستدعى ذلك المقدار لما تكلمت فيه بشيء فضلاً عن ذلك المقدار .

١ - كان المراد بالشراب هنا النبيذ وذلك لما يستشتم من استدلال المصنف (وه) « وكان أحب الشراب اليه النبيذ » ولما صرح به المورخون و علماء السير فقال ابن عبد البر في الاستيعاب عند البحث عن مقتل عمر ( ص ٤١٩ من طبعة حيدرآباد ) مانصه : « وقال : ادعوا لى الطبيب فدعى الطبيب فقال : أى الشراب أحب اليك ؟ - قال : النبيذ فسقى نبياً فخرج من بعض طعناته فقال الناس : هذا صديد ، هذا صديد ، قال : اسقوني لبناً ، فسقى لبناً ؛ فخرج من الطعنة فقال له الطبيب : لا أرى أن تسمى فما كنت لاعلا فافعل . »  
و قال الطبرى ضمن ذكره مقتل عمر مانصه ( ص ٢٣ ج ٥ ) : « قال : فقيل له : يا أمير المؤمنين لو دعوت الطبيب قال : فدعى طبيب من بنى العارث بن كعب فسقاه نبياً فخرج النبيذ مشكلاً قال : فاسقوه لبناً ؛ قال : فخرج اللبن أبيض ، فقيل له : يا أمير المؤمنين اعهد ؛ قال : قد فرغت . » و قال ابن أبى الحديد فى شرح نهج البلاغة ضمن الكلام فى مقتل عمر تحت عنوان « فأما تاريخ موته » ( ج ٣ من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ص ١٤٤ ) : « فقال : أرسلوا الى طبيب ينظر جرحى ، فأرسلوا الى طبيب من العرب فسقاه  
« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

ثم روى بعضكم على النبيّ - صلى الله عليه وآله - أن كل مسكرٍ حرامٌ  
و ما أسكر كثيره فقليله حرامٌ ثم رويتم عن عمر أنه ضرب ابنه الحدّ في شرب المسكر

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

نبيذاً فخرج من الجرح فاشتبه عليهم الدم بالنبيذ ثم دعوا طبيباً آخر فسقاه لبناً فخرج اللبن  
من الطعنة صليداً أبيض فقال الطبيب : اعهد يا أمير المؤمنين عهدك فقال : لقد صدقني ولو  
قال غير ذلك لكذب ؛ فبكى عليه القوم . و قال أيضاً : ( ص ١٤٥ ) : « فاحتمل الى  
بيته وانطلقنا معه وكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ فقاتل يقول : لا بأس عليه ، و  
قائل يقول : أخاف عليه ؛ فأتى بنبيذ فشربه فخرج من جوفه ثم أتى بلبن فشربه فخرج من جوفه  
فعلموا أنه ميت » و يقرب مما ذكر عبارات غيرهم .

فليعلم أن لابن عبد ربه تحقيقاً نفيساً في المقد الفريد تحت عنوان « الفرق بين الخمر  
و النبيذ » فقال : « اول ذلك أن تحريم الخمر مجمع عليه لا اختلاف فيه بين اثنين من الائمة  
و العلماء و تحريم النبيذ مختلف فيه بين الاكابر من اصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -  
و التابعين حتى لقد اضطر محمد بن سيرين مع علمه و ورعه ان يسأل عبدة السلماني عن  
النبيذ ( الى آخر بحثه الطويل الدقيق المفيد الجامع للاطراف ) فان شئت ان تراجع فراجع  
اواخر الكتاب أعني اواخر فرش كتاب الفريدة الثانية فان المبحث موضوع لبيان الطعام  
الشراب فانجر الكلام الى الخمر المحرمة في الكتاب فخاض في التحقيق بما لا مزيد عليه .  
و أنت خبير بان ما أشرنا اليه للاطلاع على من أراد الوقوف على مذاهب المسلمين في هذا  
المطلب و الا فحكم النبيذ و الخمر و غيرها عند الشيعة فليطلب من كتب فقهاء الشيعة  
الاخذين بأحاديث الائمة المعصومين عليهم السلام فان المعتمد و المتبع عندهم ما ذهب  
اليه أئمتهم المعصومون و هو معلوم عندهم و مذكور في كتبهم فلا حاجة بنا الى الخوض  
في ذلك .

١ - هذه القضية رواها جمهور المورخين و أرباب السير لكن مع اختلاف في بعض  
خصوصياتها فقال الطبري في تاريخه ضمن ذكره حوادث السنة الرابعة عشر مانعه :

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

فبعضكم يأخذ بهذه الرواية و بعضكم يأخذ بتلك الرواية و بعضكم لا يأخذ بهذه الرواية

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

« وفيها أعنى سنة أربعة عشر ضرب عمر ابنه عبيد الله و أصحابه فى شراب شربوه و أبا محجن »  
و نقل العبارة بعينها ابن الاثير فى تاريخه ضمن حوادث السنة المشار اليها و قال  
ابن كثير فى البداية و النهاية ضمن حوادث سنة ١٤ : « و فى هذه السنة ضرب عمر  
بن الخطاب ابنه عبيد الله فى الشراب هو و جماعة معه » و قال ابن عبد ربه فى العقد  
الفريد تحت عنوان « من حد فى شرب الخمر و شهر بها » ( ج ٤ ؛ ص ٢٤١ من طبعة  
مصر سنة ١٣٥٤ ) : « و منهم عبيد الله بن عمر بن الخطاب ، شرب بمصر فحده هناك عمرو بن  
العاص سراً فلما قدم على عمر جلده حداً آخر علانية » و هذا حدوهم جماعة يطول ذكر  
أساميتهم .

و صرح جماعة من العلماء بأن المحدود عن ولد عمر أبو شحمة  
عبدالرحمن بن عمر فلنشر الى كلمات بعضهم فقال ابن عبد البر فى الاستيعاب :  
« عبدالرحمن بن عمر الاوسط هو أبو شحمة و هو الذى ضربه عمرو بن العاص بمصر فى الخمر  
ثم حمله الى المدينة فضربه أبوه أدب الوالد ثم مرض و مات بعد شهر هكذا يرويه معمر عن  
الزهري عن سالم عن أبيه و أنا أهل العراق فيقولون : انه مات تحت سياط عمر و ذلك  
غلط و قال الزبير : أقام عليه عمر حد الشرب فمرض و مات » و ذكر مثله ابن الاثير فى  
أسد الغابة و نقل ابن حجر فى الاصابة كلام ابن عبد البر و صححه و قواه ( انظر  
ج ٣ ؛ ص ٧٥ ) و قال المسعودى فى مروج الذهب عند ذكره ولد عمر : « و عبدالرحمن  
الاصغر و هو المحدود فى الشراب و هو المعروف بأبى شحمة » و قال ابن قتيبة فى المعارف  
عند ذكره أولاد عمر « و أنا أبو شحمة بن عمر بن الخطاب فضربه عمر الحد فى الشراب و  
فى أسر آخر فمات و لا عقب له » أقول : الامر الاخر المذكور فى كلام ابن قتيبة  
هو الزنا كما صرح به الديار بكرى فى تاريخ الخميس عند ذكره أولاد عمر و  
ذكر القصة ببسطة و مفصلة ( انظر ص ٢٥٢ و ٢٥٣ من الجزء الثانى من النسخة المطبوعة  
« بقية العاشية فى الصفحة الاتية »

ولا بتلك الرواية ويقول: لا أحلّه ولا أحرمه ولكن أكرمه لاختلاف الناس فيه .

بالمطبعة الوهبية بمصر سنة ١٢٨٣ ) وكذا أوردها الشبلنجي في نور الابصار و  
كلاهما نقلها عن الرياض النضرة لمحب الدين الطبري و هي مذكورة في الرياض  
في ج ٢ ص ٣٢ كما أشار اليها الاميني (ره) في سادس الغدير (ص ٢١٧) و ذكر الخطيب  
البغدادي القصة ناسباً اياها الى عبدالرحمن بن عمر في تاريخ بغداد ( ج ٥ ص  
٤٥٥ - ٤٥٦ ) و أورد القصة ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة عند ذكره  
افعالاً تدل على محاسن سياسة عمر ( انظر اواسط الجزء الثاني عشر المنطبق على ص ١٢٣  
من المجلد الثالث المطبوع بمصر سنة ١٣٢٩ ) الى غير ذلك ممن ذكر نظير كلامهم وقال  
الدميري في حياة الحيوان في باب الدال المهملة عند البحث عن الديك تحت عنوان  
«فائدة» ترجع الى ذكر شيء من أحوال عمر مانصه ( وكان اي عمر قد حد ابنه عبيدالله  
على الشراب فقال له و هو يحده : تلتني يا أبتاه فقال له : يا بني اذا لقيت ربك فأخبره أن  
أباك يقيم الحدود ، والذي في السير أن المحدود في الشراب ابنه الاوسط أبو شحمة و اسمه  
عبدالرحمن و أمه ام ولد يقال لها لهيبة ) و صرح الزبيدي في تاج العروس في  
شرح هذه العبارة من القاموس : « وأبو شحمة عبدالرحمن بن عمر بن الخطاب - رضى الله  
عنهما » بأنه الذي جلده أبوه .

أقول : قد علم مما ذكرنا وجود الخلاف في المحدود من ابني عمر و هما عبيدالله و  
عبدالرحمن فلا حاجة بنا الى الاطالة الا أن محمد بن حبيب البغدادي المتوفى سنة  
٢٤٥ صرح في كتابه المنموق بأن كليهما قد حدا و نص عبارته في الكتاب المذكور  
تحت عنوان « أسماء من حد من قريش » ضمن من ذكر ( انظر ص ٤٩٦ من طبعة الكتاب  
بجهدآباد ) : « و حد عمر أيضاً ابنه أبا شحمة بن عمر وكان زني برنية لعمر فضربه حداً  
فقال له و هو يضربه : يا أبتاه تلتني فقال له عمر : يا بني اذا لقيت ربك فأعلمه أن أباك  
يقيم الحدود ، و حد عمر أيضاً ابنه عبيدالله المقتول بصفين في الخمر فحلف عبيدالله بعد ذلك  
أن لا يأكل عنباً ولا شيئاً يخرج من العنب ، ولا تمرأ ولا شيئاً يخرج من التمر » لهسته ناد منه صريحاً  
« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »



فمن بحرّمه منكم يروى الحديث و يأخذه عمّن يحلّله و يشربه، و من يحلّله منكم و يشربه يروى الحديث و يأخذه عمّن بحرّمه ؛ فاذا قيل لكم : كيف هذا ؟ -

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

أن المحدود بسبب الزنا هو أبوشحمة و المحدود بسبب الخمر هو عبيدالله .

فليعلم أن الخوض في هذا المطلب يقتضى تأليف كتاب فمن أراد البسط في ذلك فليخض فيه فان المقام لا يسع أكثر من ذلك الا أن الاشارة الى أمر من المهم هنا وهو أن الاميني (ره) قد عنون هذه القضية في المجلد السادس من كتاب الغدير و اعترض على فعل خايفة هذا بأنه لم يكن له ان يحد ابنه بعد ما حده عمرو بن العاص بمصر فمن أراداه فليراجع الكتاب المذكور (ج ٦ ؛ ص ٣١٦ - ٣٢٠ من الطبعة الثانية) و قد صرح في الكتاب المذكور بأن البيهقي أوردتها في السنن الكبرى (ج ٨ ص ٣١٢) و ابن الجوزي في سيرة عمر (ص ١٧٠) و في ط ص ٢٠٧ و القسطلاني في ارشاد الساري ج ٩ ؛ ص ٤٣٩ و صححه .

و ممن اعترض على كيفية عمل الخليفة في هذا المورد السيد مرتضى الرازي في تبصرة العوام فانه ذكر في الباب الثالث و العشرين الذي عقده لتزييف أحاديث نقلتها العامة في كتبهم ضمن البحث عن الحديث الثالث عشر و نص عبارته هكذا « حديث سيزدهم - كويند : شيطان در زمان عمر خاق را بفواحش نخواست (فخاض في تزييفه و بيان وجه بطلانه الى ان قال) و شيعه عمر روايت کنند که أبو شحمة پسر عمر بر زن يهوديه عاشق شد و خمر خورد و با او نساد کرد و عمر او را حد زد و چون نود و نه دره بزد پسرش ببرد و در موت او تازيانه ديگر بزد تا صدم تمام شد . و در اين حكايت سه مثال است که در حق عمر پيدا کرده اند اول آنکه شك نيست که پسر بيدر نزديکتر از اجاست چون شيطان در نساد کردن از عمر ترسيدی چگونه جانب او فرو گذاشت و پسرش را اضلال کرد دوم آنکه ابو شحمة را دو حد واجب بود یکی حد خمر و ديگر حد زنا و عمر بک حد برای او تعيين کرده و آن دو را داخل يکديگر ساخت و اين جهل « بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

قلتُم : انه متأول الحديث تحسّنون أمره و روايته و تصدّقونه و هو مروى عن النبىّ -  
صلى الله عليه و آله - أنه قال : ما أسكر كثيره فقليله حرام<sup>١</sup> و كلّ مسكرٍ حرام<sup>٢</sup>  
و كلّ مسكرٍ خمر<sup>٣</sup>.

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

است زیرا که حد خمر جدا زنتد و تداخلشان روا نباشد و سوم آنکه گویند : بعد از مرگ  
پسر تازیانه دیگر بزد ، و این نسبت جهل است بعمر زیرا که حدود از تکلیف شرعى است  
و چون مرگ آمد تکلیف منقطع شد و بعد از رفع تکلیف اقامة حدود جهل است .  
أقول : قد تصدى صاحب كتاب الاستغاثة لتزييف الرواية المشار إليها وهى : «روایتهم  
ان الشيطان كان لا يأمر بالمعاصى ايام عمر» (انظر ص ١٤٩ - ١٥٠).

١ - قال السيوطى فى الجامع الصغير : « رواه أحمد فى مسنده و أبوداود فى سننه و  
الترذى فى سننه و ابن حبان فى صحيحه عن جابر و أحمد فى مسنده والنسائى و ابن ماجة فى  
سننهما عن ابن عمرو » .

٢ - قال السيوطى فى الجامع الصغير : « نقله أحمد فى مسنده و البخارى و مسلم فى  
صحيحهما و أبوداود و النسائى و ابن ماجة فى سننهم عن أبى موسى و احمد فى مسنده و  
النسائى فى سننه عن أنس و أحمد فى مسنده و ابن داود و النسائى و ابن ماجة فى سننهم  
عن ابن عمر و أحمد فى مسنده و النسائى و ابن ماجة فى سننهما عن أبى هريرة و ابن ماجة  
عن ابن مسعود » .

٣ - قال السيوطى فى الجامع الصغير : « كل مسكر خمر و كل مسكر حرام و من  
شرب الخمر فى الدنيا مات و هو يدنها لم يتب لم يشربها فى الآخرة ؛ أورده أحمد فى مسنده  
و مسلم فى صحيحه و الاربعة أصحاب السنن عن ابن عمر بسند صحيح » .

فليعلم أن هذه الاحاديث قد رويت فى كتب الشيعة بطرقهم الصحيحة الموثوق بها  
فمن أراد الاطلاع عليها فليراجع سواردها التى منها المجلد الرابع عشر من البحار  
( انظر باب الانذرة و المسكرات ؛ ص ٩١١ - ٩١٥ من طبعة أمين الضرب ) و كتاب  
وسائل الشيعة ( انظر باب تحريم كل مسكر و باب أن ما أسكر كثيره فقليله حرام ( ج ٣  
من طبعة امير بهادر ص ٣١٨ - ٣١٧ ) و مستدرک الوسائل ؛ الى غير ذلك .

ثم يروى من يخالفه أن النبي (ص) شربه<sup>١</sup>، وأن علياً (ع) شربه<sup>٢</sup>، وأن ابن مسعود شربه، ولا يكون كفرٌ أعظم من تحليل ما حرم الله وتحرير ما أحل الله.

١ - ذكرنا فيما تقدم أن أمثال هذه النسبة إلى النبي (ص) من دس الوضاعين والمختلقين (انظر ص ٢٦٩).

٢ - يشير به إلى أمثال ما ذكره السيوطي في الدر المنثور في تفسير قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى (آية ٤٣ من سورة النساء) بهذه العبارة (انظر ص ١٦٥ ج ٢ من النسخة المطبوعة): «أخرج عبد بن حميد وأبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس والحاكم وصححه عن علي بن أبي طالب قال: صنع لنا عبدالرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر فأخذت الخمر منا وحضرت الصلوة فقدموني فقرأت قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون، فأنزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون. وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن علي أنه كان هو وعبدالرحمن ورجل آخر شربوا الخمر فصلى بهم عبدالرحمن فقرأ قل يا أيها الكافرون فخلط فيها فنزلت: لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى. وأخرج ابن المنذر عن عكرمة في الآية قال: نزلت في أبي بكر وعمر وعلي وعبدالرحمن بن عوف وسعد: صنع علي لهم طعاماً وشراباً فأكلوا وشربوا ثم صلى علي بهم المغرب فقرأ قل يا أيها الكافرون حتى خاتمتها فقال: ليس لي دين وليس لكم دين، فنزلت: لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى. وأخرج عبد بن حميد وأبو داود والنسائي والنحاس والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله: يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى قال: نسخها إنما الخمر والميسر؛ الآية (إلى غير ذلك فمن أرادها فليطلبها من ذلك الكتاب)».

**أقول:** لا يوجد مما نسب في أمثال هذه الروايات المتفرقة بروايتها العامة اثر في كتب الشيعة كيف لا وهم قائلون بعصمة الأئمة عليهم السلام كالأنبياء عليهم الصلوة فلا يمكن أن يتفوه بمثلها شيعي فضلاً عن أن يرويها ويصدقها فهي موضوعة ومختلفة قطعاً إذ لا يمكن أن يرتكب أمير المؤمنين علي - عليه السلام - شرب الخمر في أي زمان كان.

ثم أنتم توثقون الفريقين جميعاً و تقبلون منهم الاحاديث لأنّ هذا ممّا تهوونه<sup>١</sup> فاذا أتاكم عن بعض من<sup>٢</sup> تروون عنه خلاف<sup>٣</sup> لهواكم فيما<sup>٤</sup> يشاكل<sup>٥</sup> هذا الباب ممّا<sup>٥</sup> يحلّله بعضكم و يحرمه بعضكم نظرتم الى هواكم ؛ فان كان هواكم مائلاً الى التحريم حرّمتموه و زيفتم من حلّله ؛ و ان كان هواكم مائلاً الى التحليل حللتموه و زيفتم من حرّمه ، فأنتم فقهاء أنفسكم انما تأخذون من الفقهاء ما تهوون و تدعون من فقهم ما تكرهون فهذا أيضاً من أعاجيبكم التي لا تنقضى كثرة<sup>٦</sup>.

ثم قلتم في السارق : انه لا يقطع في أقلّ من عشرة دراهم ، و هذه الدرهم انما حدثت في زمن الحجاج ، و انما كانت قبل ذلك و على عهد رسول الله - صلى الله عليه و آله - مثاقيل ، ثم تروون عن النسي<sup>٧</sup> (ص) أنه قطع في مجزئ قيمته ثلاثة دراهم فأنتم تحكمون برأيكم بلا كتاب و لا سنة<sup>٨</sup> الا بما قبلتم من قول الخراسيين .

و أجمعتم<sup>٩</sup> على أن قطع اليدين من الرسخ<sup>١٠</sup> بلا كتاب و لا سنة و كان على بن أبي طالب - عليه السلام - يقطع السارق من وسط الكف و يترك الرّاحة و الابهام ، وكذلك أجمعتم<sup>٩</sup> على قطع الرّجل من المفصل و كان على<sup>١١</sup> (ع) يقطع من وسطها و

١ - هو من هويه (كعلم) و بهواه اذا أحبه و منه قول العباس بن الاحنف :

« أسرب القطاهل من يعير جناحه لعلى الى من قد هويت أطير »

و منه قول ابن أبي الحديد في عينيته المشهورة في وصف أمير المؤمنين عليه السلام :

« و رأيت دين الاعتزال و اننى أهوى لاجلك كل من يتشيع »

٢ - غيرح : « عن بعض ما »

٣ - غيرح : « ما » .

٤ - غيرح : « عما » .

٥ - غيرح : « ما » .

٦ - س مج مث : « من الرسخ » (بالصاد المهملة) قال ابن الاثير في النهاية :

« فيه : ان كمه كان الى رصفه ؛ هي لغة في الرسخ و هو مفصل ما بين الكف و الساعد . »

٧ - في النسخ : « اجتمعتم » .

يترك العقب يمشى عليها [ وكان يروى ذلك عن الثببى (ص) ١ ] فقلت: ان الثببى قال: الاختلاف<sup>٢</sup> رحمة وقد قال الله تعالى: شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذى أوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبير على المشركين ما تدعوهم اليه الله يجتبي اليه من يشاء ويهدى اليه من ينيب \* وما تفرقوا الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم<sup>٣</sup> فأخبر تبارك وتعالى أنه كبر على المشركين أن دعاهم أن يقيموا الدين ولا يتفرقوا فيه فنهى عن التفرق فنسبتم ذلك الى الثببى (ص) وزعمتم أنه قال: الاختلاف<sup>٤</sup> رحمة.

ثم روينم على عمر أنه نهى أن يتزوج العجم في العرب وقال: لأمننّ فروجهنّ الا من الاكفاء<sup>٥</sup>؛ وقد زوج رسول الله (ص) العربيات من الموالى وقد قال الله تبارك

١ - ما بين الحاصرتين فى مث ق س فقط .

٢ - كذا فى النسخ والوارد فى الحديث : « اختلاف أمتى » .

٣ - آية ١٣ و صدر آية ١٤ سورة الشورى .

٤ - كذا فى النسخ والحديث المشهور الوارد : « اختلاف أمتى » .

٥ - قال الطبرى فى المسترشد ضمن تعداده ما تقم المسلمون على عمر مانصه (ص ١٤٢ من طبعة النجف) : « وما تقموا عليه ما أحدث فى الفروج وقوله : لا أمتن فروج ذوات الاحساب الا من الاكفاء ، فمضت السنة بذلك الى اليوم وجرى الحكم بالحكمة والعصية والكتاب ينطق بخلاف ذلك والسنة جاءت باجماع الامة على أن رسول الله عمل فى ذلك بخلاف ما عمله الثانى و سنه » . وقال مصنف كتاب الاستغاثة فى بدع الثلاثة مانصه (ص ٥٣ - ٥٤ من طبعة النجف) : « ومن بدعه (أى عمر) فى النكاح أن رسول الله (ص) جعل المسلمين أكفاء بعضهم لبعض فى النكاح من غير أن يميز فى ذلك قرشياً ولا عربياً ولا عجمياً ولا مولى وقال فيما نقل عنه باجماع : من جاءكم خاطباً ترضون دينه وأمانته فزوجوه ان لا تفعلوا تكن فتنة فى الارض وفساد كبير » بقية العاشية فى الصفحة الاتية «

و تعالى : اليوم أحلّ لكم الطيبات و طعام الذين أوتوا الكتاب حلّ لكم و طعامكم

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

**و قال في حجة الوداع :** المؤمنون اخوة تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم و هم يد واحدة على من سواهم ، **و قوله** هذا عليه السلام **موافق لقول الله تعالى :** « انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم » ولم يميز الله ورسوله (ص) بين المؤمنين في حال من الاحوال بوجه من الوجوه و سبب من الاسباب ، فميزهم عمر فأطلق تزويج قريش في سائر العرب و العجم ؛ و تزويج العرب في سائر العجم ، و منع العرب من التزويج في قريش ، و منع العجم من التزويج في العرب ؛ فأنزل العرب في قريش منزلة اليهود و النصارى ، و أنزل العجم في سائر العرب كذلك اذ أطلق الله تعالى للمسلمين التزويج في أهل الكتاب و لم يطلق تزويج أهل الكتاب في المسلمين و قد زوج رسول الله (ص) ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب من المقداد بن الأسود الكندي و كان مولى لبنى كندة ثم قال (ص) : أتعلمون لم زوجت ضباعة بنت عمى من المقداد ؟ - قالوا : لا ، قال (ص) : ليتضع النكاح فينا له كل مسلم و لتعلموا أن أكرمكم عند الله أتقاكم فمن يرغب بعد هذا عن فعل الرسول فقد رغب عن سنة الرسول ، و قال (ص) : من رغب عن سنتي فليس مني . و قيل لاسير المؤمنين عليه السلام : أيجوز تزويج الموالى بالعربيات ؟ - فقال : تتكافأ دماؤكم و لا تتكافأ فروجكم ؟ ! « و نظيره ما قال المجلسي في ثامن البحار ضمن ماعده من بدع عمر تحت عنوان «الطعن الرابع من مطاعنه» مانصه (ص ٣٠٢ من طبعة أمين الضرب) : « و منها - ما روى أن عمر أطلق تزويج قريش في سائر العرب و العجم ، و تزويج العرب في سائر العجم ، و منع العرب من التزويج في قريش ، و منع العجم من التزويج في العرب فأنزل العرب مع قريش و العجم مع العرب منزلة اليهود و النصارى ؛ اذ اطلق تعالى للمسلمين التزويج في أهل الكتاب (فساق الكلام نحو ما نقلناه عن مصنف كتاب الاستفانة حرفاً بحرف) **و قال ابن أبي جمهور الاحسائي في كتاب المجلى** عند ذكره الامور التي بدعها الثاني بعد النبي (ص ٤٤٠) من النسخة المطبوعة) : « السابع و الثامن أنه منع الناس من التزويج في قريش ، و أنه منع العجم

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »

حلُّ لهم ، و المحصنات من المؤمنات و المحصنات من الذّين أوْتوا الكتاب من قبلكم

«بقية العاشية من الصفحة الماضية»

من التزويج في العرب ، و ذلك شيء اخترعه و بدعه ... لم ينقله عن النبي (ص) و انما هو رأى اخترعه و استحسان منح له و أجرى الناس عليه مع أنه من المعلوم من الدين المحمدي خلاف ذلك فانه يقول : المسلمون أكفاء بعضهم من بعضهم فليس لاحد حينئذ على أحد فضل و لا مزية الا بزيادة الصلاح و التقوى لان الله سبحانه يقول : ان اكرمكم عند الله أتقاكم ، و في الحديث القدسي : الجنة لمن أطاعني و ان كان عبداً حبشياً ، و النار لمن عصاني و ان كان سيداً قرشياً ؛ فلا مزية لاحد على أحد من أهل الاسلام العربي و المولى و القرشي و غيره ، و الهاشمي و من ليس بهاشمي ؛ فلا يصح منح أحد من المسلمين من نكاح المسلمة فانه كفولها بنص النبي (ص) ففعل عمر ذلك ردأ لما جاءت به الشريعة الاحمدية .

**وقال المحدث النوري في نفس الرحمن في أوائل الباب الثاني نقلا عن**

**الاختصاص للمفيد « قال : بلغني أن سلمان الفارسي (رض) دخل مسجد رسول الله (ص)**

ذات يوم فعظموه و قدسوه و صدره اجلالاً لحنه و اعظاماً لشيبته و اختصاصه بالمصطفى و

آله (ع) فدخل عمر و نظر اليه فقال : من هذا العجمي المتصدر فيما بين العرب ؟!

فصعد رسول الله (ص) المنبر فخطب فقال : ان الناس من عهد آدم الى يومنا هذا مثل أسنان

المشط لا فضل للعربي على العجمي ولا الاحمر على الاسود الا بالتقوى ؛ سلمان بحر لا ينزف

و كنز لا ينفد ، سلمان منا أهل البيت ، سلسل يمنح الحكمة و يؤتى البرهان (انتهى الحديث

و قال المحدث النوري : ) يظهر من هذا الخبر و مما يأتي في باب تزويجه أن عمر كان

يبغض سلمان بل كل عجمي و يتجاهر بعداوتهم و يمنع من تزويجهم من العرب كما يأتي

و يتعدى عليهم بما كان يمكنه من الجور و الاذى ففي بعض الاخبار المعتبرة أنه

منعهم من بيت المال الا قليلا فشكوا الى أمير المؤمنين (ع) فأمرهم بالتجارة و دعا لهم

بالبركة فيها و في بعضها كما يأتي أنه من ديتهم على النصف من دية العرب ، و ان يرثهم

العرب و لا يرثونهم ، و لا يؤم أحد منهم العرب في صلوة ( الى آخر ما قال ) « أقول : يريد

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

إذا آتيموهنّ أجورهنّ محصنين غير مسافحين ولا متخذى أخذانٍ ، ومن يكفر

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ببعض الاخبار المعتمدة المشار اليه مارواه الكليني في الكافي في آخر باب النوادر من كتاب المعيشة ( و هو آخر حديث من كتاب المعيشة ؛ انظر ج ه طبع دار الكتب الاسلامية ص ٣١٨ - ٣١٩ ) : « أحمد بن محمد العاصمى عن محمد بن أحمد النهدي عن محمد بن على عن شريف بن سابق عن الفضل بن أبى قرّة عن أبى عبدالله (ع) قال : أتت الموالى أمير المؤمنين فقالوا : نشكو اليك هؤلاء العرب ان رسول الله (ص) كان يعطينا معهم المطايا بالسوية ، وزوج سلمان و بلالا و صهيباً و أبو اعلينا هؤلاء و قالوا : لا نفعل ، فذهب اليهم أمير المؤمنين (ع) فكلهم فيهم فصاح الاعاريب : أيينا ذلك يا أبا الحسن أيينا ذلك ، فخرج و هو مغضب يجر رداه و هو يقول : يا معشر الموالى ان هؤلاء قد صيروكم بمنزلة اليهود و النصارى يتزوجون اليكم و لا يزوجونكم و لا يعطونكم مثل ما يأخذون فاتجروا بآرك الله لكم فانى قد سمعت رسول الله (ص) يقول : الرزق عشرة أجزاء تسعة أجزاء فى التجارة و واحدة فى غيرها » و نقل المجلسى الحديث فى تاسع البحار فى باب أحوال سائر أصحابه (ص ٦٣٨ من طبعة أمين الضرب) و لم يورد له بياناً لكنه قال فى مرآة العقول فى شرح الحديث مانصه : « و قال المطرزي فى المغرب : ان الموالى بمعنى العتقاء لما كانت غير عرب فى الاكثر غلبت على العجم حتى قالوا : الموالى أكفاء بعضها لبعض و العرب أكفاء بعضها لبعض ، وقال عبد الملك فى الحسن البصرى : أمولى هو أم عربى فاستعملوهما استعمال الاسمين المتقابلين (انتهى)» .

و قال سليم بن قيس الهلالي فى كتابه ضمن كتاب كتبه معاوية الى زياد بن سمية مانصه (ص ١٠٢ - ١٠٤ من النسخة المطبوعة بالنجف) : « و انظر الى الموالى و من أسلم من الاعاجم فخذهم بسنة عمر بن الخطاب فان فى ذلك خزيهم و ذلهم أن تنكح العرب فيهم و لا ينكحونهم ، و أن يرثوهم العرب و لا يرثوا هم العرب ، و أن تقصر بهم فى عطائهم و أرزاقهم ، و أن يقدسوا فى المفازى يصلحون الطريق و يقظمون

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »



بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين<sup>١</sup> فكلّ ما أحلّه الله وأمر به فهو

١ - من آية ٥ سورة المائدة .

٢ - ح : « أحل » .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الشجر ، ولا يؤم أحد منهم العرب في صلوة ، ولا يتقدم أحد منهم في الصف الاول اذا حضرت العرب الا ان يتموا الصف ، ولا تول أحداً منهم ثغراً من ثغور المسلمين ولا مصراً من أسصارهم ، ولا يلي أحد منهم قضاء المسلمين ولا أحكامهم فان هذه سنة عمر فيهم وسيرته (الي ان قال) و في رواية أخرى يا أخى لولا أن عمر من دية الموالى على النصف من دية العرب و ذلك أقرب للتقوى لما كان للعرب فضل على العجم فاذا جاءك كتابي هذا فأذل العجم وأهتهم وأنصهم ولا تستمن بأحد منهم ولا تقض لهم حاجة فوالله انك لابن أبى سفيان خرجت من صلبه (الي آخر الكتاب) . أقول : نقله المجلسى في ثامن البحار في باب نوادر الاحتجاج على معاوية (انظر ص ٥٨١ من طبعة أمين الضرب) ونقل المحدث القمى في سفينة البحار في «عجم» ما نقلناه هنا (انظر ص ١٦٥ من ج ٢) ونقله المحدث النورى في نفس الرحمن في الباب الرابع عشر بعد أن ذكر أن ما أتى به المخالفون بأن العجمى ليس بكفو للعربية قد أخذوه من عمر، وقد نقل هناك أيضاً أن العلامة قال في التذكرة « اعتبر كثير من الشافعية النسب على ما تقدم فالعجمى ليس كفواً للعربية و العربية بعضهم أكفاء بعض فلا تكافئهم الموالى و به قال أبو حنيفة لقوله (ع) : ان الله اختار العرب من سائر الاسم واختار من العرب قريشاً ؛ الحديث ، وروا عنه (ع) أنه قال : قريش بعضهم أكفاء لبعض قبيلة لقبيلة والموالى بعضهم أكفاء لبعض لرجل رجل اى يعتبر نسبهم ثم قال (ره) : وعندنا نحن ان النسب لا اعتبار به بل يجوز لوضع النسب ان يزوج بشريفه حتى ان العبد يجوز ان يتزوج بالعلوية الشريفة وهو أحد قولى الشافعى لمعوم قوله تعالى فانكحو الاية (الي آخر ما ذكره) ، و ذكر المحدث النورى في الباب المشار اليه فوائد آخر لم نذكرها فمن أرادها فليراجع الكتاب

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

من الايمان . فرويتم على عمر أنه نهى عما أحله الله و قد قال الله تعالى : حرّمت عليكم أمهاتكم و بناتكم و أخواتكم و عماتكم و خالاتكم (الى قوله) ان الله كان غفوراً رحيماً<sup>١</sup> . و المحصنات من النساء الا ما ملكت أيماكم كتاب الله عليكم و أحلّ لكم ما وراء ذلك أن تبغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين<sup>٢</sup> فأحلّ الله ما وراء ذلك ممّا سمّاه<sup>٣</sup> أنه حرمة فاعترضتم أمره فنهيتم الناس عمّا أحلّ الله ثمّ نسبتموه الى عمر فقلتم : هي سنة عمر و ما سنّه عمر فهو<sup>٤</sup> حقّ<sup>٥</sup> و ان خالف<sup>٥</sup> قول الله و سنّة رسول الله (ص) ، فصرتم

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

و هذا هو المراد بما ذكره : « و ما يأتي في باب تزويجه » كما نقلناه فيما مر من كلامه .  
**أقول :** أما سيرة أمير المؤمنين على - عليه السلام - كانت على خلاف سيرة عمر في قسمة العطايا و ذلك يطلب من محله من أحوال أمير المؤمنين و ترجمته و يدل عليه ما نقله المفيد - قدس الله روحه في مجالسه بهذه العبارة « قال : حدثني أبو الحسن على بن بلال المهلبى ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن راشد الاصفهاني ، قال : حدثنا ابراهيم بن محمد الثقفى ، قال : حدثنا على بن عبد الله بن عثمان ، قال : حدثني على بن سيف ، عن على بن أبي حباب ، عن ربيعة و عمارة و غيرهما ، أن طائفة من أصحاب أمير المؤمنين على بن أبي طالب (ع) مشوا اليه عند تفرق الناس عنه و فرار كثير منهم الى معاوية طلباً لما في يديه من الدنيا فقالوا له : يا أمير المؤمنين أعط هذه الاموال و اضل هؤلاء الاشراف من العرب و قريش على الموالى و العجم و من يخاف خلافه عليك من الناس و فراره الى معاوية فقال لهم أمير المؤمنين (ع) : أتأمروني أن أطلب النصر بالجور ؟ ! لا والله لا أفعل ما طلعت شمس و لاح في السماء نجم (الى آخر ما قال فمن أراد فليراجع الكتاب المذكور ص ٩٥ من طبعة النجف سنة ١٣٥١ هـ) .»

٢ - صدر آية ٢٤ سورة النساء .

١ - آية ٢٣ سورة النساء .

٣ - ح مث مع س : « سمى » .

٥ - ح : « و ان خالفت » .

٤ - س : « نهى » ،

نفرقون بين العربية و الموالى بلا كتاب و سنة و قلت : ان عمر قال : تزوجوا فيهم ولا تزوجوهم ؛ فصيرتم الموالى بمنزلة أهل الكتاب من اليهود و النصارى الذين<sup>١</sup> يحل لنا أن نتزوج فيهم ولا يتهيأ لنا أن نزوجهم ، و نسبت ذلك الى عمر فأى وقية أشد من وقيةكم على عمر و ما تروون عليه ؟!

ثم زعمتم فى بعض أقاويلكم و أحكامكم أن القاضى اذا فرق بين امرأة و زوجها بشهادة شاهدين ثم رجع الشاهدان عن شهادتهما و تابا و أقرأ أنهما شهدا بزور أن المرأة لا ترد الى زوجها و أن تلك الفرقة جائزة عليهما أبداً و لها أن تنكح الأزواج و أن يتزوجها<sup>٢</sup> أحد الشاهدين الذين شهدا بالزور فنكاحه حلال<sup>٣</sup> جائز له فزعمتم أن الذى يكون به الفرقة لا يكون به الاجتماع فأبطلتموه من وجه و أثبتتموه من الجهة<sup>٤</sup> التى بها أبطلتموه ليس<sup>٥</sup> عندكم بذلك حجة من كتاب الله و لاسنة من رسول الله صلى الله عليه و آله .

و زعمتم فى حكمكم أن المملوكة المتزوجة لا يحل لمولاها أن يفرق بينها و بين زوجها و لا يخرجهما من ملك الزوج إلا بموت<sup>٦</sup> أو طلاق الزوج و الله تبارك و تعالى يقول فى كتابه : و المحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم و أحل لكم ما وراء ذلك<sup>٦</sup> فاستثنى جل ثناؤه إلا ما ملكت أيمانكم فلم تجيزوا ما استثنى الله و لا ما أحل<sup>٦</sup> كأنكم الحكام عليه فحرمتهم الأمة على مولاها و جعلتم الزوج أملك بوضعها إلا أن يطلق او يموت . و زعمتم أنه ان باعها لم يكن للمشتري أن يطأها و يضعها محرمة عليه و الله تعالى يقول بعد الاستثناء : يريد الله ليبين لكم و يهديكم سنن الذين من قبلكم و يتوب عليكم و الله عليهم<sup>٧</sup> حكيم فلم تقبلوا ما بين لكم و لا ما استثنى فما

١ - غير ج : « الذى » .

٢ - غير ج : « تزوجها » .

٣ - ح : « و أجزتموه من جهته » .

٤ - ح : « و ليس » .

٥ - كذا .

٦ - من آية ٢٤ سورة النساء .

٧ - آية ٢٦ سورة النساء .

الذى يعاب به قوم<sup>١</sup> أكثر من أن الله بعث اليهم رسولا<sup>٢</sup> وأنزل معه عليهم كتاباً وأمرهم أن يتبعوه وأمر نبيه أن يحكم بينهم بما أنزل الله في كتابه فأحل لهم المحصنات مما ملكت أيماهم فلم يقبلوا منه وزعموا أن ما أحل<sup>٢</sup> من ذلك لهم غير حلال<sup>٣</sup> ولو وجدتم مثلها من الشنعة على الشيعة لقمتم بها وقعدتم .

وزعمتم فيما رويتم أن مادون الشرك مغفور<sup>٤</sup> لكم وأن الشرك لا يكون إلا أن يدعوا مع الله الها آخر فاذا لم يفعلوا فما دون ذلك مغفور<sup>٤</sup> لهم<sup>٤</sup> وأنتم تروون عن النبي - صلى الله عليه وآله - أنه قال : ° الشرك أخفى [في أمتى] من ديبب التمل في ليلة ظلماء على صفاة سوداء . و تروون أنه قال : أيسر الرياء شرك<sup>٥</sup> فانظروا ما كتب الله تبارك وتعالى على من يقول بهذا القول في قوله : فخلف من بعدهم خلف<sup>٥</sup> ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون : سيغفر لنا ، وان يأتيهم عرض<sup>٥</sup> مثله يأخذوه ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ألا يقولوا على الله إلا الحق<sup>٥</sup> و درسوا ما فيه والدار الآخرة خير<sup>٥</sup> للذين يتقون أفلا يعقلون<sup>٥</sup> والذين يمسكون بالكتاب و أقاموا الصلوة اننا لنضع أجر المصلحين<sup>٥</sup> انظروا ؛ من الذين يمسكون بالكتاب ؟ الذين يقولون : ان الحكم فيه وبه ؟ أو الذين يقولون : ان الحكم ليس فيه ولا به ١؟

١ - ليس في ج .

٢ - مج م س ق : « وزعموا أنه أحل » . ح - ٣ : « غير ما هو حلال » .

٤ - في النسخ : « لكم » ولا يستقيم الكلام مع ضمير الخطاب الا ان يغير صيغة : « ان يدعوا » و « لم يفعلوا » الى صيغة الخطاب .

٥ - في الجامع الصغير نقلا عن مستدرك الحاكم و هلية أبي نعيم : « الشرك أخفى في أمتى من ديبب النمل على الصفا في الليلة الظلماء و أدناه أن تحب على شيء من الجور او تبغض على شيء من العدل ، وهل الدين الا الحب في الله و البغض في الله قال الله تعالى : قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله » .

٦ و ٧ - آيتا ١٦٩ و ١٧٠ من سورة الاعراف .

ثم انظروا الى إباحةكم المعاصي و زعمكم<sup>١</sup> أنها مغفورة<sup>٢</sup> اذا لم نعبد<sup>٣</sup> مع الله إلهاً آخر ، و الى تركيتكم أنفسكم و الله يقول : ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم بل الله يزكي من يشاء و لا يظلمون شيئاً<sup>٤</sup> انظر كيف يفترون على الله الكذب و كفى به اثماً مبيناً<sup>٥</sup> و انظروا كيف و كد الله على الحكام فقال : ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها فاذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ان الله نعماً يعظمكم به ان الله كان سمياً بصيراً<sup>٦</sup> و انما أمر الله أن يحكم بالعدل قوماً يحسنون أن يحكموا به و هم لا يعرفونه فاذا كان أحدكم يحل شيئاً يحرمه صاحبه و كلا الأمرين عندكم حق<sup>٧</sup> فأين المنهى عنه ؟ ! و أين المحرم منه ؟ ! و أين الذي يرده الى الله و الى رسوله و الى أولى الأمر ؟ ! و لوجهد جاهد على أن يأتي باطلاً في اختلافكم ما قدر عليه اذا كان كله عندكم حقاً و لولا أن الحق مخالف للباطل و العدل مخالف للجور ما عرف أحدهما من صاحبه ، و كذلك الأشياء كلها انما عرفت بمباينة بعضها لبعض و لولا ذلك ما عرف حق من باطل ، و لا حسن من قبيح ، و لا إنسان من إنسان و لا ذكر من أنثى و لا شيء من شيء . و زعمتم أنه لا يذكر رسول الله - صلى الله عليه و آله - لا عند الذبيحة و لا عند الجماع<sup>٨</sup> [قبل لكم : فما بال الجماع ؟<sup>٩</sup> فلم يكن عندكم الا قبول قول الخراصين و قلتم : هكذا روينا عن من كان قبلنا] قبل لكم : فان الوضوء و الأذان و الصلوة و المناسك و كل ما يتقرب به الى الله خالصاً لا يقبل منه الا ما كان خالصاً فقد بان منكم في قياس قولكم أن لا يذكر في الوضوء و لا في الأذان و لا في الصلوة و لا في شيء يتقرب به

١ - ج : « و زعمتم » .

٢ - س : « لم تعبد » ح : « لم يعبد » .

٣ و ٤ - هما آيتان ( ٤٩ و ٥٠ ) من سورة النساء .

٥ - آية ٥٨ سورة النساء . ٦ - هاتان الكلمتان لم تذكرتا في ج .

٧ - ح : « الجماعة » .

٨ - كذا و لعل الاصل قد كان : « فما بال الذبيحة و الجماع ؟ ! » .

٩ - ما بين المعقتين ليس في ح ج م .

الى الله وأن كل ما يُذكر فيه رسول الله - صلى الله عليه وآله - [ غير خالص لله و أنه شريك و أى شريك أشرك أو كفر أكفر ولا أشنع من قول قائل : ان كل ما ذكر فيه رسول الله (ص) ]<sup>١</sup> [ فصلى عليه ]<sup>٢</sup> فهو شرك و ليس هو الله خالصاً، فانظروا الى صدكم الناس عن ذكر رسول الله (ص) و الصلوة عليه و الله يقول : و رفعنا لك ذكرك<sup>٣</sup> ففسره المفسرون أنه عنى ان لا أذكر فى موطن إلا ذكرت معى ؛ فزعمتم أن ذكر رسول الله (ص) مع الله شرك<sup>٤</sup>.

### [ ذكر القنوت ]

و أجمعتم على ترك القنوت<sup>٥</sup> [ و زعمتم أن القنوت بدعة<sup>٦</sup> و قد أمر الله تبارك و تعالى به فى كتابه فقال عز وجل : و قوموا لله قانتين<sup>٧</sup> و قال : ان ابراهيم كان أمة<sup>٨</sup> قانتاً لله حنيفاً و لم يك من المشركين<sup>٩</sup> و قال : يا مريم اقنتى لربك و اسجدى و اركعى مع الرآكعين<sup>٩</sup> ] فزعمتم أن ما أمر الله به<sup>١٠</sup> من القنوت الطاعة انما قال : قوموا لله مطيعين ، و ان ابراهيم كان أمة مطيعاً لله ، و يا مريم أطيعى الله<sup>١١</sup> و اسجدى، و أنتم

١ - ما بين الحاصرتين ليس فى ح .

٢ - « فصلى عليه » ليس فى النسخ و لكنه لازم حتى يستقيم المعنى .

٣ - آية ٤ سورة الانشراح .

٤ - هنا تم ما لم يكن فى م و كان فى نسخ ج ح س ق مج مث فقط .

٥ - ما بين الحاصرتين فى م فقط .

٦ - هذه الجملة ليست فى م .

٧ - ذيل آية ٢٣٨ من سورة البقرة و صدرها : « حافظوا على الصلوات و الصلوة

الوسطى » . ٨ - آية ١٢٠ سورة النحل .

٩ - آية ٤٣ سورة آل عمران . ١٠ - ح : « أنما أراد به الله » .

١١ - س ق ج مج مث : « لله » .

تروون أن النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - قَدَقَنْتَ فِي صَلَوَتِهِ وَدَعَا عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَ تروون أنْ أَبَا بَكْرٍ وَ عَمْرٌ قَدَقَنْتَا ، وَ أَنْ عَلِيًّا - صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ - قَنْتَ فَلَئِنْ ١ مَعَاوِيَةَ وَ أَصْحَابَهُ ؛ فَالْقَنْوتُ فِي الصَّلَاةِ مَعْرُوفٌ غَيْرٌ مَجْهُولٌ ٢ [ وَ إِنَّمَا الْقَنْوتُ دَعَاءٌ قَالَ اللهُ تَعَالَى : وَ قَالَ رَبِّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ٣ [ وَ قَالَ : قُلْ مَا يَعْزُبُ عَنْكُمْ رَبِّي لَوْلَا دَعَاؤُكُمْ ٤ وَ قَدْ كَذَبْتُمْ ] فَمَنْ الْمَكْذَبُ ٥ بِالْدَعَاءِ ٦ ؟ ! الْقَانِتُ الدَّاعِي أَوْ مَنْ [ تَرَكَ الدَّعَاءَ ؟ ! وَ قَدْ صَبَّرَهُ اللهُ عِزًّا وَ جَلًّا ٧ ] عِبَادَةَ فَنَهَيْتُمُ النَّاسَ عَنْهَا وَ قَاتِمٌ : مَنْ قَنْتَ فَهُوَ صَاحِبٌ بِدْعَةٍ وَ هُوَ . ! .

[ وَ رَوَى جَرِيرٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ٨ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ :

١ - غير ح جميعاً : « وَ أَنْ عَلِيًّا (ص) يَلْعَنُ » .

٢ - ما بين المعقفتين ليس في م .

٣ - آية ٦٠ سورة المؤمن .

٤ - صدر آخر آية سورة الفرقان ؛ وليعلم أن ما بين المعقفتين ليس في م .

٥ - م : « فَمَنْ انْكَاذَبَ » . ٦ - كلمة « بالدعاء » في م فقط .

٧ - غير م : (بدل ما في المتن) : « تَرَكَ ذَلِكَ فَقَدْ صَبَّرَهُ اللهُ الدَّعَاءَ » .

٨ - في الاصل : « بَرِيدٌ (بِالْبَاءِ الْمَوْحُودَةِ وَ الرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ) بْنِ أَبِي زِيَادٍ » وَ هُوَ مَصْحُفٌ

تَقَطَّأَ ؛ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ : « يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ

أَبُو عَبْدِ اللهِ سَولَاهُمُ الْكُوفِيُّ رَأَى أَنْسَاً وَ رَوَى عَنْ مَولَاهُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوفَلٍ وَ

إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى (الِي أَنْ قَالَ) وَ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي -

خَالِدٍ (الِي أَنْ قَالَ) وَ السَّفِيانَانِ وَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَ عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ

وَ آخَرُونَ قَالَ النَّضْرِيُّ شَمِيلٌ عَنْ شُعْبَةَ كَانَ رِفاغاً وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ :

كَانَ مِنْ أئمَّةِ الشَّيعَةِ الْكَبَارِ (الِي آخِرَ مَا ذَكَرَهُ مِنْ تَرْجُمَتِهِ الْمَبْسُوطَةِ فَدَنَ أَرَادَهَا فليَراجِعِ

تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ) فَعَلِمَ أَنَّ الدَّرَادَ مِنْ جَرِيرِ الْمَذْكَورِ فِي صَدْرِ السَّنَدِ هُوَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ

الْمَشَارِئِيهِ فِي كَلَامِ ابْنِ حَجْرٍ .

صليت خلف عمر الفجر فقرأ في الركعة الاولى سورة<sup>١</sup> يوسف ثم قام فقرأ في الركعة الثانية اذا زلزلت ففنت ؛ فسمعت منه ما بين السجدين<sup>٢</sup> : اللهم انا نستعينك و نستغفرك و نؤمن بك ، القنوت ؛ الى آخره<sup>٣</sup> .

١ - في الاصل : «سورة» .

٢ - كذا صريحاً في الاصل .

٣ - هذه الرواية المذكورة بين المعقوفتين في م فقط وليس في سائر النسخ منها أثر . ثم ليعلم أن قول المصنف (ره) : « الى آخره » اشارة الى أن هذا المطلب معروف مشهور معلوم عند الناظرين في الكتاب و لذا لم يذكره الى آخره و هو كذلك فلنشر الى بعض ما يدل على ذلك ؛ قال المحدث النورى (ره) في فصل الخطاب في أوائل الدليل الثامن (انظر ص ١٧٣) ما نصه :

« و - السيوطى فى الاتقان أخرج الطبرانى فى الدعاء من طريق عباد بن يعقوب الاسدى عن يحيى بن يعلى الاسلمى عن ابن لهيعة عن أبى هبيرة عن عبدالله بن رزين الغافقى قال : قال لى عبدالملك بن مروان : لقد علمت ما حملك على حب أبى تراب الا أنك أعرابى جاف فقلت : والله لقد جمعت القرآن من قبل ان يجتمع أبواك و لقد علمنى منه على بن أبى طالب عاياه السلام سورتين علمهما اياه رسول الله - صلى الله عليه وآله - ما علمتهما أنت و لا أبوك [١] اللهم انا نستعينك و نستغفرك و نثنى عليك و لا نكفرك و نخلع و نترك من يفجرك [٢] اللهم اياك نعبد ، و لك نصلى و نسجد ، و اليك نسعى و نحفد ، نرجو رحمتك و نخشى عذابك الحد ، ان عذابك بالكفار ملحق . ز - و فيه : أخرج البيهقى من طريق سفيان الثورى عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب قنت بعد الركوع فقال : بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انا نستعينك و نستغفرك و نثنى عليك و لا نكفرك و نخلع و نترك من يفجرك بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اياك نعبد ، و لك نصلى و نسجد ، و اليك نسعى و نحفد ، نرجو رحمتك و نخشى تقمكت ، ان عذابك بالكافرين ملحق . قال ابن جريج : حكمة البسملة أنها سورتان فى مصحف بعض الصحابة . ح - و فيه و فى مجمع الزوائد : و أخرج الطبرانى بسند صحيح عن أبى اسحاق قال : أنبأنا أمية بن عبدالله بن « بقية العاشية فى الصفحة الاتية »



[والله تبارك وتعالى يقول : ان الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطانِ اُناهم

١ - من هنا أعنى « والله تبارك وتعالى يقول : ان الذين » الى ما يأتى من قوله تعالى :  
« كذلك يطعم الله على كل قلب متكبر جبار » ليس فى م لكنه موجود فى سائر النسخ الست  
جميعاً .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

خالد بن أسيد بهراسان فقرأ بهاتين السورتين : انا نستعينك و نستغفرك . ط - وفيه :  
و أخرج البيهقي و أبوداود فى المراسيل عن خالد بن أبى عمران أن جبرئيل نزل  
بذلك على النبى - صلى الله عليه وآله - مع قوله تعالى : ليس لك من الامر شئ . ي - السيوطى  
فى الدر المنثور على ما نقل عنه : أخرج ابن الضريس عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن أبيه  
قال : صليت خلف عمر بن الخطاب فلما فرغ من السورة الثانية قال : اللهم انا نستعينك و  
نستغفرك و نشئى عليك الخير و لا تكفرك و نخلع و نترك من يفجرك ، اللهم اياك نعبد و لك  
نصلى و نسجد ، و اليك نسعى و نحفد ، نرجو رحمتك و نخشى عذابك ، ان عذابك بالكفار  
باحق . و فى مصحف ابن عباس : قراءة أبى و أبى موسى : بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انا  
نستعينك و نستغفرك و نشئى عليك الخير و لا تكفرك و نخلع و نترك من يفجرك . يا -  
الراغب فى المحاضرات : أثبت زيد سورتي القنوت فى القرآن .

و قال أيضاً المحدث النورى (ره) فى فصل الخطاب فى أوائل الدليل السادس الذى  
هو فى بيان أن هذا المصحف الموجود غير شامل لتمام ما فى مصحف أبى بن كعب فيكون  
غير شامل لتمام ما نزل اعجازاً لصحة ما فى مصحف أبى و اعتباره ضمن ذكره أدلته على  
مدعاه مانصه (انظر ص ١٤٦) : « يب - السيوطى فى الاتقان : و فى مصحف ابن مسعود :  
مائة و اثنتا عشرة سورة لانه لم يكتب المعوذتين و فى مصحف أبى ست عشرة لانه كتب  
فى آخره سورتي الحفد و الخلع ( فذكر أحاديث فى هذا المضمون ثم قال : ) قلت : و يأتى  
لهاتين السورتين طرق آخر » فمن أرادها فليراجع الكتاب .

أقول : ذكر السيوطى أحاديث هاتين السورتين فى آخر تفسيره الدر المنثور

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

إِن فِي صُدُورِهِمْ إِلا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ<sup>١</sup> فَأَيَّ

١ - آية ٥٦ سورة المؤمن .

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

بعد سورتي المعوذتين والاحاديث المشار اليها كثيرة جداً بحيث لا يسعها المقام فمن أرادها فليراجع الكتاب المذكور تحت عنوان « ذكر ما ورد في سورة الخلع وسورة الحفد » (انظر ج ٦ ؛ ص ٤٢٠ - ٤٢٢) و عبارة الراغب في المحاضرات تحت عنوان « وما جاء في مبدء القرآن ونزوله » (راجع ج ٢ ؛ ص ٢٥ من طبعة مصر سنة ١٢٨٧ ) و تصدى الشيخ جواد البلاغي (ره) في تفسير آلاء الرحمن تحت عنوان « الاسر الرابع مما ألصقوه بكرامة القرآن المجيد ما رواه في الاتقان والدر المنثور » لرد هذه الاخبار و تزيفها ( فان أردت أن تلاحظ كلامه فراجع ج ١ ؛ ص ٢٣ - ٢٤ ) .

و أيضاً قال المحدث النورى (ره) في فصل الخطاب ضمن ما قال تحت عنوان « الدليل السابع » : « وأما الاخبار فبى كثيرة » فخاص فى ذكرها الى ان قال (ص ١٥٥) مانصه : ٥ - العلامة رحمه الله فى بحث القنوت من التذكرة : روى واحد من الصحابة سورتين احدهما - اللهم اناستعينتك و نستغفرك و نستهديك و نستنصرك و نؤمن بك و نتوكل عليك و نشئى عليك الخير كله و نشكرك و لانكفرك و نخلع من يفجرك والثانية - اللهم اياك نعبد ، و لك نصلى و نسجد ، و اليك نسعى و نحفد ، نرجو رحمتك و نخشى عذابك ان عذابك بالكفار ملحق ، فقال عثمان : اجعلوهما فى القنوت و لم يثبتهما فى المصحف لانفراد الواحد و كان عمر يقنت بذلك ؛ و لم ينقل ذلك من طريق أهل البيت عليهم السلام فلوقنت بذلك جاز لاشتماله على الدعاء (انتهى) قلت : قال الشيخ محمد المشهدى المقدم على العلامة فى المزار الكبير : أخبرنى الشيخ الجليل مسلم بن نجم البزاز الكوفى عن أحمد بن محمد المقرئ عن عبد الله بن حمدان العدلى عن محمد بن اسماعيل عن أبى نعيم حمزة الزيات عن حبيب بن أبى ثابت عن عبد الرحمن

« بقية العاشية فى الصفحة الاتية »

سُلطانٍ (أناكم) فأخبركم أنه ليس في كتاب الله ولا في سنة رسول الله (ص) ما يحتاج

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

بن الاسود الكاهلي و أخبرني الفقيه الجليل العالم أبوالمكارم حمزة بن زهرة الحسيني الحلبي اساء من لفظه و أراني المسجد و روى لي هذا الخبر عن رجاله عن الكاهلي قال : قال : ألا تذهب بنا الى مسجد أمير المؤمنين عليه السلام فنصلي فيه ؟ قلت : و أى المساجد هذا ؟ قال : مسجد بنى كاهل و انه لم يبق منه سوى أسه و أس ميذنته قلت : حدثني بحدِيثه قال : صلى بنا على بن أبي طالب عليه السلام في مسجد بنى كاهل الفجر فقلت بنا فقال : اللهم انا نستعينك و نستغفرك و نستهديك و تؤمن بك و توكل عليك و تثني عليك الخير كماه نشرك و لا تكفرك و نخلع و نترك من ينكرك ، اللهم اياك نعبد ، و لك نصلي و نسجد ، و اليك نسعى و نحفد ، نرجو رحمتك و نخشى عذابك ، ان عذابك بالكفار ملحق ، اللهم اهدنا فيمن هديت ؛ الدعاء . و رواه في البحار عن مزار الشهيد عن حبيب بن أبي ثابت مثله و السيد عبدالكريم بن طاوس المعاصر للعلامة نقله في كتابه فرحة الغرى عن المزار المتقدم ف قوله (ره) : لم ينقل من طريق أهل البيت عليهم السلام ، لعله في غير محله .

و نقله أيضاً في مستدرک الوسائل في كتاب الصلوة في باب استجاب الدعاء في القنوت بالمأثور عن مزار ابن المشهدى و مزار الشهيد ثم قال : قلت : قال العلامة في التذكرة فنقل كلامه ثم قال : « وفيه ما عرفت و يأتي » و يشير به الى اشتباه العلامة في فيه كونه سروباً بطريق أهل البيت عليهم السلام و المراد بما يأتي ما أشار اليه من كونه مذكوراً في دعائم الاسلام و نص عبارته هناك : « دعائم الاسلام روينا عن أهل البيت عليهم السلام في الدعاء في قنوت الفجر وجوهاً كثيرة و من أحسن ما فيها و كلها حسن أن تقول : اللهم انا نستعينك (فذكر قريباً مما مر نقله) »

و نظيره ما ذكره الحاج الشيخ محمد باقر البيرجندی (ره) في مفتاح الفردوس في أواخر القصر الثالث (انظر ص ٧٥) و نص عبارته : « و راغب در محاضرات

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

الناس اليه في أمر دينهم و أن رسول الله نهى أُمَّتَهُ عن القنوت في الصلوة؟!  
 و أنتم تروون أنه قد قننت ؛ و قننت الخلفاء بعده ، و أنتم تزعمون أن من قنت  
 فهو مبتدعٌ و قد قال الله تعالى : و قوموا لله قانتين ؛ فزعمتم أنه عنى و قوموا لله مطيعين  
 فانما أمرهم أن يطيعوا الله و هم قيامٌ و لا يُطيعونه اذا كانوا جلوساً و لا اذا ناموا ، و لا  
 اذا اتكأوا ؛ انما أمروا [على ما] زعمتم بالطاعة و هم قيامٌ ؛ [ ذلك ليعلما<sup>٢</sup> أن

١ - « على ما » في هامش نسخة ج فقط و أضاف اليه قوله « ظ » يريد به أنه كان  
 كذلك ظاهراً .

٢ - سج : « ليعلم » .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

كفته كه : زيد در قرآن ثابت گذاشته دو سورة قنوت را « بعد أن ذكر في الهامش سورتي -  
 القنوت و ذكر ترجمة كلام العلامة عن التذكرة قال : « أحقر گوید : آنرا از طريق شيعه  
 محمد بن المشهدی در مزار كبير و در بحار از مزار شهيد آورده اند كه أمير المؤمنين عليه السلام  
 آنرا در قنوت در مسجد بنی كاهل خواندند » .

**أقول : قال ابن قتيبة في أوائل كتاب تأويل مختلف الحديث في جوابه**  
 عاطمن به النظام على عبدالله بن مسعود بأنه جحد من كتاب الله تعالى سورتين فهبه لم يشهد  
 قراءة النبي (ص) بهما فهلا استدل بعجيب تأليفهما و أنهما على نظم سائر القرآن المعجز  
 للبلغاء ان ينظمو نظمه و ان يحسنوا مثل تأليفه (انظر ص ٢٦ و ٣١ - ٣٢ من طبعة مصر  
 سنة ١٣٢٦ هـ ، أوص ٢١ و ٢٥ - ٢٦ من طبعة مصر سنة ١٣٨٦ هـ) : « و طعنه عليه ليجده سورتين من  
 القرآن العظيم يعنى المعوذتين فان لابن مسعود في ذلك سبباً و الناس قد يظنون و يزلون  
 و اذا كان هذا جائزاً على النبيين والمرسلين فهو على غيرهم أجوز ، و سببه في تركه  
 اثباتهما في مصحفه أنه كان يرى النبي (ص) يعوذ بهما الحسن و الحسين و يعوذ غيرهما  
 كما كان يعوذهما بأعوذ بكلمات الله التامة فظن أنهما ليستا من القرآن فلم يثبتهما في مصحفه  
 و بنحو هذا السبب أثبت أبي بن كعب في مصحفه افتتاح دعاء القنوت و  
 جعله سورتين لانه كان يرى رسول الله (ص) يدعو بهما في الصلوة دعاء دائماً فظن أنه  
 من القرآن » .

الناس يقتنون وهم قيام<sup>١</sup> [ فمن قال : قوموا لله قانتين فأنتم<sup>٢</sup> تجادلون في آيات الله بغير سلطان<sup>٣</sup> وقد قال الله تعالى : الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان<sup>٤</sup> أتاهم كبر مقتاً عند الله و عند الذين آمنوا كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار<sup>٥</sup> ] .

### ذكر أحكام شتى<sup>٤</sup>

وأجمعتم على أن الرعاف [ والحجامة والقيء<sup>٥</sup> ] تنقض<sup>٦</sup> الوضوء وجوزتم لأهل الحجاز<sup>٧</sup> أن يصلّوا وهم في الحالات التي أوجبتم فيها نقض الوضوء وصلّيتم خلفهم وقبلتم شهادتهم وزكيتموهم ورويتم الحديث عنهم وهم يقولون : المسح على الخفين طول سفرك وان سافرت سنة<sup>٨</sup> ؛ وأنتم تقولون : من زاد على ثلاثة أيام<sup>٩</sup> انتقض وضوؤه ، وهم يقولون : ان نكاح النساء في أدبارهنّ حلال<sup>١٠</sup> وأنتم تقولون : هو حرام<sup>١١</sup> وتلعنون من يفعله أو يزعم أنه حلال<sup>١٢</sup> ، ويرون الوضوء ممّا غيرت النار : والوضوء من مسّ الذكر ؛ وأنتم تنكرون ذلك ، ولا يرون طلاقاً إلا بعد نكاح حتى يقولون : لو وضع يده على رأسها فقال : يوم أنزّوجها فهي طالق ؛ لم يلزمه<sup>١٣</sup> الطلاق<sup>١٤</sup> وكذلك العتق [ وأنتم تلزمون<sup>١٥</sup> الطلاق والعتق<sup>١٦</sup> ] فقبلتموهم على هذا الخلاف وقتلتم : هم أهل-

١ - ما بين المعقتين في س ح سج مث فقط .

٢ - سج مث ج س ق : « وأنتم » .

٣ - آية ٣٥ سورة المؤمن . ٤ - العنوان في م فقط .

٥ - « والحجامة والقيء » في غير م .

٦ - م : « ينقض » .

٧ - فليعلم أن هذه المطالب قد تقدمت في الكتاب تحت عنوان « أقاويل أهل الحجاز

وأهل العراق » (انظر ص ٥٠ - ٥١) واستفدنا في تصحيح عبارة المتن هنا مما تقدم .

٨ - ح : « لم يلزمها » .

٩ - م ( بدل الجملة ) : « لم يكن بشيء » .

١٠ - ح : « تلزمونها » . ١١ - ما بين المعقتين ليس في م .

الجماعة و السنة [و ليس من الخلاف شيء إلا و هو بينكم و بينهم إلا أنهم لما وافقوكم على تفضيل أبي بكرٍ و عمر على عليّ بن أبي طالب - عليه السلام - لم يضرهم خلافهم عندكم و صار تفضيلهما على عليّ (ع) عندكم سنة<sup>٢</sup> الدين ؛ لا الصلوة بغير وضوءٍ و لا شيء مما خالفوكم فيه يضرهم اذا قدموهما على عليّ (ع) فلزمكم أن

١ - بدل ما بين المقتنين الذي هو عبارة م عبارة مائر النسخ هكذا : « و لا يكون من الخلاف شيء أشد و لا أشنع من أنكم تقولون : انهم يصلون على غير وضوء ، و انهم يستحلون ما حرم الله الا أنهم وافقوكم على تفضيل أبي بكر و عمر على علي - عليه السلام - فقبلتموهم على ذلك و لم يضرهم خلافهم عندكم فصار تفضيلهما على علي (ع) عندكم محنة (او محبة) الدين ؛ فن فضلها على علي (ع) فهو على دين الله و ان صلى على غير وضوء و أتى كل ما نهى الله عنه اذا فضلها فهو من أهل السنة و الجماعة لا يضره ما صنع (في النسخ «لا يضرهم ما صنعوا») فقد أبحتهم المعاصي لهم وقتلتم : اذا قدمتموها فاعملوا ما شئتم و أنتم تتحلون الشيعة أنهم (في بعض النسخ : « الى أنهم » ) يقولون ذاك في علي (ع) فكيف تقول الشيعة هذا و هم يقولون : لا يزني الزاني و هو مؤمن ، و لا يسرق و هو مؤمن ، و لا يشرب الخمر و هو مؤمن ، و لا يقتل النفس الحرام و هو مؤمن ؛ و أنتم تقولون : ان هذا الفعل لا يخرج من الايمان فمن ذا الذي يقول : اعرف و اعلم ما شئت ؟ أنتم أم الشيعة ؟ و قد قال الله تبارك و تعالى : و من يكسب خطيئة أو اثمًا ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتاناً و اثمًا مبيئاً .

و لم تخالفكم الشيعة الا في مثل ما خالفكم فيه أهل الحجاز فلم تقبلوا للشيعة صرفاً و لا عدلاً فوالله ما استوحشوا لفراقكم اياهم و لا لكثرتكم و قتلهم بل زادهم بصيرة و تمسكاً بالكتاب و السنة .

٢ - في م : « محبة » (من حب) و في مج : « تحية » (من حيا) و في غيرهما : « محنة » (من معن) و الصحيح ما وضعناه في المتن و التصحيح نظري مع التوجه الى المعنى و قرائن السياق .

من قدمهما على عليّ (ع) لم بضرة عمل كائناً ما كان فهناك أبحنم المعاصي و قلمت :  
اعرفوا تقديمهما و اعملوا ماشتم و أنتم تنحلون الشيعة أنتم يقولون ذلك القول في  
عليّ (ع) و هم يقولون : لايزني الزاني و هو مؤمن ، و لا يسرق السارق و هو مؤمن ،  
ولا يقتل القاتل و هو مؤمن ، و قلمت رداً عليهم و خلافاً : لا تخرج هذه الأفاعيل أحداً من  
الايمان اذا عرف تقديم أبي بكر و عمر على عليّ (ع) .

فمن القائل بالأشنع ؟ من يقول : اعرفوا تقديمها و اعملوا ماشتم ؟ أو من يقول  
كما قال رسول الله - صلى الله عليه وآله - و اتبع قول الله عز وجل حيث قال : و من  
يكسب خطيئة او اثمأ ثم يرم به بريئاً<sup>١</sup> و لم تخالفكم الشيعة الا في مثل ما خالفكم أهل الحجاز  
في عامة الأحكام فقبلتم شهادتهم و سميتهم و هم أهل السنة و الجماعة للعلّة التي ذكرناها<sup>٢</sup>

١ - آية ١١٢ من سورة النساء .

٢ - يريد بالعلّة تقديم عليّ (ع) على أبي بكر و عمر . **أقول :** للشيخ المفيد كلام  
يشبه كلام الفضل بن شاذان مصنف الكتاب أحب الاشارة اليه هنا و ذلك أنه نقل  
عنه علم الهدى في الفصول المختارة ضمن كلامه في المتعة (انظر ص ١١٨-١١٩  
من الجزء الاول من طبعة النجف) : «فلو كنا على ضلالة فيها لكنا في ذلك على شبهة تمنع ما يعتقد  
المخالف فينا من الضلال و البراءة منا و ليس فيمن خالفنا الا من يقول في النكاح و غيره  
بضد القرآن و خلاف الاجماع و نقض شرع الاسلام و المنكر في الطباع و عند ذوى المرات  
ولا يرجع في ذلك الى شبهة تسوغ له قوله و هم معه يتولى بعضهم بعضاً و يعظم بعضهم  
بعضاً و ليس ذلك الا لاختصاص قولنا بال محمد عليهم السلام فلعداوتهم لهم رسونا عن  
قوس واحد ؛ هذا ابو حنيفة النعمان بن ثابت يقول : لو أن رجلاً عقد على أمه عقدة  
النكاح و هو يعلم أنها أمه ثم وطئها سقط عنه الحد و لحق به الولد وكذلك قوله في الاخت  
و البنات وكذلك سائر المحرمات و يزعم أن هذا نكاح شبهة أوجب سقوط الحد ، و يقول :  
لو أن رجلاً استأجر غسالة او خياطة او خبازة أو غير ذلك من أصحاب الصناعات ثم وثب  
«بتية العاشية في الصفحة الآتية»

ولم تقبلوا للشَّيعة صرفاً ولا عدلاً<sup>١</sup> لتقديمهم أهل بيت رسول الله - عليهم السلام -  
والله ما استوحشوا لفراقكم آياهم ولا لقلَّتكم وكثرتكم بل زادهم ذلك بصيرةً و  
تمسكاً بالكتاب والسنة.<sup>٢</sup> ]

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

عليها فوطنها وحملت منه سقط عنه الحد ولحق به الولد ، و يقول : اذا لب الرجل على  
احليله حريرة ثم اواجه في قبل امرأة ليست له بمحرم حتى ينزل لم يكن زانياً ولا وجب  
عليه الحد ، و يقول : ان الرجل اذا يلوط بغلام فأوقب لم يجب عليه الحد ولكن يردع  
بالكلام الغليظ والادب بالخفقة بالنمل والخفتين وما أشبه ذلك ، و يقول : ان شرب  
النبيد الصلب المسكر حلال طلق و هو سنة وتحريمه بدعة (الي ان قال بعد نقل ما يقرب  
ما ذكر عن الشافعي و داود بن علي الاصفهاني مانصه ) : فاقسم هؤلاء الفجور و  
كل منكر بينهم و استحلوه ولم ينكر بعضهم على بعض مع أن الكتاب والسنة  
والاجماع تشهد بضلالهم في ذلك ثم عظموا أمر المتعة والقرآن شاهد بتحليلها والسنة  
والاجماع يشهدان بذلك فيعلم أنهم ليسوا من أهل الدين ولكنهم من أهل العصبية و  
العداوة لال الرسول عليهم السلام .

١ - هذا التعبير مأخوذ من الاحاديث ؛ قال ابن الاثير في النهاية ضمن بيانه  
معاني « عدل » مانصه : « وفيه : لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ؛ قد تكرر هذا القول في  
الحديث ، والعدل الفدية و قيل الفريضة ، و الصرف التوبة و قيل النافلة ، و قال الطريحي  
في مجمع البحرين في « ع دل » مانصه : « وفي الحديث : لم يقبل الله منه عدلاً ولا  
صرفاً اي فدية ولا توبة فالعدل الغداء و الصرف التوبة » أقول : وقيل : المراد بهما في  
بعض الموارد الصدق والكذب وفي بعضها الخير والشر ؛ و أنت خبير بأن المراد بهما  
عدم الاعتناء بمن يقال في حقه تلك العبارة فكل من المعاني المشار اليها يكون صحيحاً  
ومناسياً في مورده .

٢ - هذا آخر العبارة التي نقلناها من نسخة فقط كما أشرنا اليها في موضعه (وهو ص ٢٩٧)  
فيما مضى أعني عند أولها وهو : « وليس من الخلاف شيء » وذكرنا ما كان في سائر النسخ  
مكانها في ذيل عبارة المتن .



[ ١ ] أجمعتم<sup>٢</sup> [ على<sup>٣</sup> ] ان الصلوة جائزة خلف كل برّ و فاجرٍ ، و لو أن الفاجر شهد عندكم على درهمٍ ما أجزتم شهادته و أجزتم للفاجر أن يؤمكم في فرض الصلوة التي جعلها الله تعالى عماد الدين؟! و أنتم لاتدرون لعل الفاجر يصلّي بكم على غير وضوءٍ ، أو لعلّه جنبٌ من حرامٍ ، أو لعلّه سكران من خميرٍ ، أو لعلّه يفتنى في الصلوة ، استخفافاً بالصلوة ، و أنتم تروون أن النبىّ - صلى الله عليه و آله - أمر أبا بكرٍ بالصلوة فلما قبض النبىّ - صلى الله عليه و آله - قلتم : الصلوة عماد الدين و قد رضيه رسول الله (ص) - لدينا فنحن نرضاه لدينا نافكيه رضيه رسول الله (ص) - للصلوة و أنتم تروون أنه قال : الصلوة خلف كل برّ و فاجرٍ فأى فضلٍ ههنا لأبى بكرٍ في الصلوة اذا جازت خلف الحجّاج بن يوسف كما تجوز خلف أبى بكرٍ و أنتم تروون عن الأعمش أنه قال : لقيت أبا وائلٍ في اماراة الحجّاج [صلى]

١ - ما بين المعفتين أعنى من قوله « و أجمعتم على أن الصلوة جائزة » الى قوله : « عن أبى يوسف القاضى عن مجالد بن سعيد » ليس فى م لكنه موجود فى جميع النسخ الست الاخر أعنى نسخ ج ح س ق مع م و نشير عند انقضاء ما بين المعفتين الى ان الناقص من نسخة م كان الى هنا .

٢ - فى النسخ : « اجتمعتم » .

٣ - حرف الجر أعنى « على » فى ج س ح فقط الا أن حذف حرف الجر مع أن قياسى اذا لم يكن مجال للبس كما حقق فى النحو .

٤ - ح : « فى الصلوة بكم » .

٥ - المراد بأبى وائل شقيق بن سلمة الاسدى فى خلاصة تذهيب الكمال :

« شقيق بن سلمة الاسدى أبو وائل الكوفى أحد سادة التابعين مخضرم عن أبى بكر (الى آخر ما قال) » و يروى عنه الأعمش أحد الاعلام الحفاظ ( الى ان قال ) و روى عن أبى وائل (الترجمة) « فن أراد التفصيل فليراجع تذهيب التذهيب أو سائر المفصلات .

وهو يريد الجمعة فقلت له : رحمك الله ؛ صليت قبل أن تروح <sup>١</sup> ؟ فقال : من أنت ؟ فقلت : أنا رجلٌ من المسلمين فقال : مرحباً بالمسلمين ؛ نعم ، ورويتم أن عامة العلماء والفقهاء كانوا يصلون الظهر والعصر <sup>٢</sup> في منازلهم ثم يأتون الجمعة فيصلون مع الحجاج فزعمتم أنهم إنما فعلوا ذلك لأن الحجاج كان يؤخر الصلوة فاذا صلى الفاجر الصلوة في وقتها فلا بأس بالصلوة خلفه . وأنتم تروون أن عبد الله بن مسعود بالكوفة صلى الظهر في بيته بالأسود وعلقمة أربعاً وقال : صلوتنا هذه هي الفريضة و صلوتنا معهم سبحة <sup>٣</sup> . وذلك في زمن عثمان و الوليد بن عقبة و الى عثمان على الكوفة .

ثم رويتم عن النبي - صلى الله عليه وآله - أنه قال لعلي - صلوات الله عليه - : إنه يأتي من بعدى [ قوم لهم نبيز ؛ يقال لهم الرافضة ] فاذا لقيتهم فاقتلهم فانهم

١ - ق : « تروح » ح س ج مث : « تزوج » ( بالزاي المعجمة و الجيم ) و المتن من : « راح يروح » ففي النهاية : « وفيه : من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنة أى مشى اليها و ذهب اليها و لم يرد رواح آخر النهار ( الى آخر ما قال ) » .  
٢ - س ح مث : « العصر و الظهر » .

٣ - قال ابن الاثير في النهاية : « و يقال ايضاً للذكر و لصلوة النافلة سبحة يقال : قضيت سبحتي ، و السبحة من التسبيح كالسخرة من التسخير و انما خصت النافلة بالسبحة و ان شاركتها الفريضة في معنى التسبيح لان التسبيحات في الفرائض نوافل فقيل لصلوة النافلة : سبحة ، لانها نافلة كالسبيحات و الاذكار في أنها غير واجبة ، وقد تكرر ذكر السبحة في الحديث كثيراً فمنها الحديث ( الذى ذكره الهروي في غريب الحديث ) : اجعلوا صلوتكم معهم سبحة اى نافلة ( الى آخر ما قال ) » .

٤ - قال ابن حجر الهيتمي المكي في المقدمة الاولى من الصواعق المحرقة ضمن ما قال : ( ص ٣ من طبعة القاهرة ) و أخرج الدارقطني عن علي عن النبي (ص) قال : سيأتى من بعدى قوم لهم نبيز يقال لهم الرافضة فان أدركتهم فاقتلهم فانهم  
« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

مشركون ؛ وآية ذلك أنهم يشتمون أبابكرٍ و عمر ، فوصفتم رسول الله - صلى الله عليه وآله - أنه حكم بغير ما أنزل الله و إنما على من قذف رجلاً مسلماً جلد ثمانين فزعمتم أن على من سبه القتل ، جرأةً منكم على الله و كذباً<sup>١</sup> على رسوله - صلى الله عليه وآله - و أنتم تروون عنه أنه قال : من كذب على<sup>٢</sup> متعمداً فليتبوأ مقعده من النار<sup>٣</sup>

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

مشركون . قال : قلت يا رسول الله ما العلامة فيهم ؟ قال : يقرظونك بما ليس فيك و يطعنون على السلف . و أخرجه عنه من طريق أخرى نحوه و كذلك من طريق أخرى و زاد عنه : ينتحلون حبنا أهل البيت و ليسوا كذلك وآية ذلك أنهم يسبون أبابكر و عمر رضي الله عنهما . و أخرج أيضاً من طرق عن فاطمة الزهراء و عن أم سلمة رضي الله عنهما نحوه قال : و لهذا الحديث عندنا طرق كثيرة .

**أقول :** ونظيره في سائر كتب أهل السنة ، و نقل ترجمة الحديث مؤلف « بعض فضائح الروافض » و استدل به على أن النبي قد أمر علياً (ع) بأن يقتل الرافضة كما يستفاد منه هذا المعنى على تسليم صدره و أجاب عنه صاحب « بعض مثالب النواصب » في أوائل الكتاب فمن أرادهما فليراجع الكتاب (ص ٨).

١ - كذا في ح و هو الاصح فالعطف على « جرأة » و أما مج م س ق ج ففيها جميعاً  
« و الكذب » فهو عطف على لفظة « الله » .

٢ - قال المامقاني في مقباس الهداية في آخر المبحث المربوط بالمتواتر ( ص ٣١ ) من النسخة المنضمة في الطبع بتنقيح المقال) مانصه : « تذييل - لا شبهة في تحقق التواتر كثيراً في أخبار الاصول و الفروع كوجوب الصلوة اليومية و أعداد ركعاتها و الزكوة و الحج و نحو ذلك الا أن مرجع ذلك الى التواتر المعنوي دون اللفظي و أما تحقق التواتر اللفظي في الاحاديث الخاصة المنقولة بالفاظ مخصوصة فقد قيل : انه قليل لعدم اتفاق الطرفين و الوسط فيها و ان تواتر مدلولها في بعض الموارد بل عن ابن الصلاح و هو من العامة أن  
« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

وأنتم تزعمون أن من شهد أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله؛ مؤمنٌ كامل - الايمان لا يخرج من ايمانه ذنبٌ صغيرٌ ولا كبيرٌ ثم زعمتم أن من شتم رجلاً مسلماً من أصحاب رسول الله (ص) كان مشركاً حلال الدم وانما رأينا الشيعة الذين تسمونهم أنتم الرافضة انما خالفوكم في تفضيل على - صلوات الله عليه - على أبى بكرٍ وعمر ولم يقولوا : ان أبابكرٍ وعمر تركا الصلوة ولا زنيا ولا لاطا ولا شربا الخمر ولا استحلال الحرام ولا الظلم ؛ انما قالوا : على - عليه السلام - أفضل منهما ومن غيرهما بسابقته وقربته و صهره <sup>١</sup> ونكايته في المشركين و علمه بكتاب الله وسنن

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

من سئل عن ابراز مثال للمتواتر اللفظي فيها أعياء طلبه وان أكثر ما ادعى تواتره من قبيل متواتر الاخير والوسط دون الاول والمدعى للتواتر ينظر الى تحققه في زمانه او هو قبله من غير استقصاء جميع الأزمنة في ذلك و ادعى وجود المتواتر بكثرة وهو غريب ؛ نعم حديث : من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار يمكن ادعاء تواتره فقد نقله عن النبي (ص) اثنان وستون صحابياً ولم يزل العدد الراوى له في ازدياد و ظاهر أن التواتر يتحقق بهذا العدد بل بما دونه .

**أقول :** قد صرح غير واحد من علماء الفريقين بثبوت تواتر هذا الحديث فمنهم الشهيد الثاني ومنهم ابن الجوزي في أوائل كتاب الموضوعات فانه عقد باباً لبيان ذلك الحديث بعنوان « الباب الثاني في قوله - عليه السلام - من كذب على متعمداً » فمن أراد فليراجع الكتاب ( ج ١ ص ٥٥ - ٩٢ ) و بحث عنه بما يفيد أهل التحقيق في ذيله ( ص ٩٢ - ٩٨ من المجلد المذكور ) وقد أشرنا الى بعض ما يتعلق بهذا الحديث فيما تقدم ( ص ٢٠٠ - ٢٠٣ ) فراجع ان شئت .

١ - ج س م١١ سج : « ولا يستحلان » .

٢ - ح : « وجهه » قال ابن الاثير في النهاية : « يقال : صهره وأصهره اذا قربه

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

رسوله (ص) فاذا تفضيل عليّ (ع) على أبي بكرٍ و عمر عندكم أعظم من نكاح -  
 الأمهات و الأخوات و البنات و الزنا و اللواط و شرب الخمر<sup>١</sup> و أكل الربا<sup>٢</sup> فاذا<sup>٣</sup>  
 تفضيل عليّ (ع) عليهما عندكم<sup>٤</sup> شرك<sup>٥</sup> يقتل من قال به كما يقتل المرتدّ عن الاسلام  
 أو من قتل مؤمناً فيقتل به و رسول الله - صلى الله عليه وآله - يقول : لا يحلّ دم امرئ  
 مسلمٍ الا في احدى<sup>٥</sup> ثلاثٍ ؛ المرتدّ عن الاسلام ، أو من قتل مؤمناً فيقتل به ، أو  
 محصن<sup>٦</sup> زنى بعد إحصانه ؛ فأنتم تزيدون على ما قال رسول الله (ص) فهذه صفتكم التي  
 اخترتموها ؛ فلا عدتموها .

و رويتم أن أبا كنف العبدى<sup>٦</sup> طلق امرأته و هو عنها غائب<sup>٧</sup> و أشهد على طلاقها  
 و كتب بذلك اليها لتعلم ثم بداله فراجعها و أشهد على رجعتها و كتب اليها يعلمها ذلك  
 فوصل اليها كتاب الطلاق و لم يصل اليها كتاب الرجعة حتى تزوجت فأنتى عمر فأخبره  
 بذلك فقال : ان كان الزوج الثانى دخل بها فهو أملك بها ، و ان لم يكن دخل بها

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

و أدناه و منه حديث على قال له ربيعة بن الحارث : نلت صهر رسول الله - صلى الله عليه وسلم  
 فلم نحسدك عليه ، الصهر حرمة التزويج و الفرق بينه و بين النسب أن النسب  
 ما رجع الى ولادة قريبة من جهة الابهاء و الصهر ما كان من خلطة تشبه القرابة يحدثها  
 التزويج « فيستشتم أن السماوى (ره) بدل لفظه « و صهره » بكلمة « وجهه » لتصوره أن  
 الصهر بمعنى الزوج فقط فلا يناسب المقام لوقوعه بين كلمات تدل على اسم المعنى لا اسم  
 العين كالزوج فبقريئة السياق يحمل على معنى ذكره ابن الاثير .

١ - قد تقدم الاشارة منا الى هذه العبارة فيما تقدم (انظر ص ١٠٢) .

٢ - « وأكل الربا » ليس فى ح مث . ٣ - غير ح : « و اذا » .

٤ - غير ح : « عندهم » . ٥ - غير ح : « الا فى احد » .

٦ - هذا الرجل لم أجد ذكره فى كتاب من كتب الرجال و الصحابة و التابعين نعم

خَيْرَ أبوكنف بين امرأته والصدّاق فأى ذلك اختار دفع إليه .  
وَأتمّ اليوم منكرون لهذا لا تأخذون به .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ذكر أبو سعد فى الطبقات رجلاً بهذه الكنية و نص عبارته : « أبو كنف روى عن عبدالله » فكان المراد بعبدالله هو ابن مسعود و ذلك لكثرة اطلاق علماء العامة هذه اللفظة مجردة عن القرائن عليه ، وكيف كان ؛ لا يستفاد من العبارة معنى يعبؤ به ( فان شئت العبارة فراجع المجلد السادس من طبعة بيروت ؛ ص ٢٠١ ) و صرح غيرى أيضاً بعدم ظفره بذكره فى كتب الرجال و سيأتى كلامه و أما حديثه هذا مصدرأً بكنيته هذه فهو مذكور فى كتب العامة و الخاصة ؛ أما الاول فقد قال قاضى القضاة أبوالمؤيد محمد بن محمود بن محمد الخوارزمى المتوفى سنة خمس وستين وستمائة فى جامع مسانيد الامام الاعظم أبى حنيفة النعمان بن ثابت فى الباب الرابع والعشرين ( ج ٢ ؛ ص ١٥٨ ) :

« أبوحنيفة عن حماد عن ابراهيم أن أباكنف طلق امرأته تطليقة ثم غاب عنها و أشهد على رجعتها فلم يبلغها ذلك حتى تزوجت فجاء و قد هيئت لتزف الى زوجها ؛ فأتى عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فكتب الى عامله أن أدركها فان وجدتها ولم يدخل بها فهو أحق بها ، وان وجدتها و قد دخل بها فهي اسرأته .

قال : فوجدها ليلة البناء فوق عليها ، فغدا الى عامل عمر - رضى الله عنه - فأخبره فعلم أنه جاء بأمر بين ؛ أخرجه الامام محمد بن الحسن فى الاثار فرواه عن أبى حنيفة .  
وقال مصحح الكتاب فى ذيل الصفحة بالنسبة الى أبى كنف الذى طلق اسرأته مانصه : « كذا فى الاصل و قد راجعنا فى القاموس و الخلاصة و الميزان و التجريد و التقريب فما وجدناه » و أما الثانى فقد قال المفيد (ره) فى الاختصاص تحت عنوان « مناظرة مؤمن الطاق مع أبى حنيفة فى الطلاق » مانصه ( ص ١٠٩ - ١١١ من النسخة المطبوعة بطهران سنة ١٣٧٩ و هى من انتشارات مكتبة الصدوق ) : « يعقوب بن يزيد البغدادى عن

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

و رويتم أنّ عمر قضى بالمفقود أن تربص امرأته أربع سنين فان جاء زوجها و  
الآن تزوجت ، فان قدم الزوج الأول و قد تزوجت خبير بين امرأته و بين الصّداق .  
و هذا عندكم مأخوذ فهل تكون الوقعة في الرجل بأكثر من أن ترغبوا عن قوله

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

محمد بن أبي عمير قال أبو حنيفة لابي جعفر مؤمن الطاق : ماتقول في الطلاق الثلاث ؟ قال  
أعلى خلاف الكتاب و السنة ؟ - قال : نعم ( فساق المناظرة الى ان قال : )  
قال أبو جعفر : ان عمر كان لا يعرف أحكام الدين قال أبو حنيفة : وكيف  
ذلك ؟ - قال أبو جعفر : ما أقول فيه ماتنكره ؛ أما أول ذلك فانه قال : لا يصلى الجنب  
حتى يجدماء و لوسنة ؛ و الامة على خلاف ذلك .

و اتاه أبو كيف العائذي (في بعض النسخ أبو كنف العابدي) فقال : يا أمير المؤمنين  
اني غبت فقدست و قد تزوجت امرأتي ؟ فقال : ان كان قد دخل بها فهو أحق بها ، و ان  
لم يكن دخل بها فأنت أولى بها .

و هذا حكم لا يعرف ؛ و الامة على خلافه .

و قضى في رجل غاب عن أهله أربع سنين أنها تتزوج ان شاءت .

و الامة على خلاف ذلك ؛ انها لا تتزوج أبداً حتى تقوم البينة أنه مات أو كفر أو  
طلقها « و نقله المجلسي (ره) في رابع البحار في باب احتجاجات أصحاب الصادق  
أبي عبدالله جعفر بن محمد - عليه السلام - عن اختصاص المفيد كما نقلناه هنا (فمن أراد  
فليراجع ص ٥٥٥ من طبعة أسين الضرب) و ذكره هناك بدل «العائذي» في الهامش : «المعاندی»  
و نقله المحدث النوري (ره) في مستدرک الوسائل في كتاب الطلاق في باب حكم  
طلاق زوجة المفقود وعدتها و تزويجها ( انظر ج ٣ ؛ ص ١٦ ) و نص عبارته : « الشيخ  
المفيد في كتاب الاختصاص عن يعقوب بن زيد عن ابن أبي عمير قال : قال مؤمن الطاق  
فيما ناظر به أبا حنيفة : ان عمر كان لا يعرف أحكام الدين أتاه رجل فقال : يا أمير المؤمنين اني  
غبت (العديث الى قوله : أو طلقها) و نسب الحكم في كنز العمال (ج ٩ ؛ ص ٤١٣ -  
٤١٦) و في سنن البيهقي (ج ٧ ؛ ص ٤٤٤ - ٤٤٦) الى عمر فراجع ان شئت .

وأنتم تروون أنه لما مات ذهب تسعة أعشار العلم معه<sup>١</sup> ؛ و تروون عن ابن مسعود أنه قال : ما كنا نبعد أصحاب محمد أن السكينة تنطق على لسان عمر<sup>٢</sup> وكان ملكك

### ١ - قال ابن حجر الهيثمي في الصواعق المحرقة تحت عنوان «ثناء الصحابة

والسلف على عمر» ( انظر الفصل الخامس من الفصول المرتبة لترجمة عمر و خلافته ؛ ص ٩٦ من طبعة مصر سنة ١٣٧٥ ) : «أخرج الطبراني والحاكم عن ابن مسعود قال : لو أن علم عمر يوضع في كفة ميزان و وضع علم أحياء الارض في كفة لرجح علم عمر بعلمهم و لقد كانوا يرون أنه ذهب بتسعة أعشار العلم» .

### ٢ - قال ابن الاثير في النهاية : «وحدث ابن مسعود : السكينة مغنم و تركها

مغرم ، و قيل : أراد بها ههنا الرحمة و منه حديثه الاخر : ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر و في رواية : كنا أصحاب محمد لانشك أن السكينة تتكلم على لسان عمر ، قيل : هو من الوقار و السكون ، و قيل : الرحمة ، و قيل : أراد السكينة التي ذكرها الله في كتابه العزيز قيل في تفسيرها : انها حيوان له وجه كوجه الانسان مجتمع و ساورها خلق رقيق كالريح و الهواء ؛ و قيل : هي صورة كالهرة كانت معهم في جيوشهم فاذا ظهرت انهزم اعداؤهم ، و قيل : هي ما كانوا يسكنون اليه من الايات التي أعطيتها موسى عليه السلام - و الاشبه بحديث عمر أن يكون من الصورة المذكورة » و قال ابن حجر في الصواعق المحرقة في ترجمة عمر في الفصل الرابع الذي عقده لذكر فضائله (ص ٩٥ من طبعة مصر سنة ١٣٧٥) : «الحديث الثامن و الاربعون أخرج ابن ماجة و الحاكم عن أبي ذر قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : ان الله وضع الحق على لسان عمر يقول به ، الحديث التاسع و الاربعون أخرج أحمد و البزار عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : ان الله جعل الحق على لسان عمر و قلبه و أخرجه الطبراني من حديث عمر بن الخطاب و بلال و معاوية أبي سفيان و عائشة ، و أخرج ابن منيع في مسنده عن علي قال : كنا أصحاب محمد لانشك أن السكينة تنطق على لسان عمر » و نقله السيوطي في تاريخ الخلفاء في الفصل الذي عقده لذكر الاحاديث الواردة في فضل « بقية الحاشية في الصفحة الاتية »



« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

عمر» وكذا نقله على المتقى الهندي في كنز العمال (ج ١٤ ؛ ص ٢٣٦ عدد ٤٤٢) وقال بعد نقله مانصه : «مسدد و ابن منيع و البغوى فى الجعديات و حلية أبى نعيم و البيهقى فى الدلائل» و قال ايضاً السيوطى فى تاريخ الخلفاء فى الفصل المذكور و على المتقى فى كنز العمال (ج ١٤ ؛ ص ٢٤٧ ؛ عدد ٥٣٤) : « و قال على رضى الله عنه - اذا ذكر الصالحون فحيهلاً بعمر ، ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر (أخرجه الطبرانى فى الاوسط) » الى غير ذلك من موارد نقله .

**أقول :** يستفاد من كلمات علماء العامة و سراجة كتبهم أن الرواية مسلمة عندهم فلا حاجة بنا الى استقصاء موارد نقلها بعد كونها مقبولة لديهم .

أما علماء الشيعة فلا يقبلونها بل يزيفونها و يكذبونها و يستدلون على بطلانها بدلائل عقاية و شواهد نقلية فقال السيد المرتضى فى الشافى ضمن رده على قاضى القضاة مانصه : « و أما ما رواه من قوله : ان الحق ينطق على لسان عمر فهو مقتضى ان كان صحيحاً عصمة عمر و القطع على أن أقواله كلها حجة و ليس هذا مذهب أحد فى عمر لانه لاخلاف فى أنه ليس بمعصوم و أن خلافه مانع و كيف يكون الحق ناطقاً على لسان من يرجع فى الاحكام من قول الى قول و يشهد على نفسه فى العطاء و يخالف فى الشيء ثم يعود الى قول من خالفه فيواقفه عليه و يقول : لولا على لهلك عمر و لولا معاذ لهلك عمر ؟ و كيف لم يحتج بهذا الخبر هو لنفسه فى المقامات التى احتاج الى الاحتجاج فيها ؟ و كيف لم يقل أبوبكر لطلحة لما قال له : ما تقول لربك اذ وليت علينا فظاً غليظاً؟ أقول له : وليت من شهد الرسول بأن الحق ينطق على لسانه ( الى آخر ما قال نعم أراد فليراجع الشافى ؛ ص ١٧٩ - ١٨٠ ) و سلك مسلكه شيخ الطائفة فى تلخيص الشافى (ص ٢٤٧ من الجزء الثانى من طبعة النجف) و قال صاحب الاستغاثة بعد تكذيبه حديثاً نقله العامة فى كتبهم من « أن الشيطان كان يهرب من عمر و يهاب منه و يخاف من حسه » مانصه : « و مثله فى الكذب و المحال روايتهم أن السكينة تنطق على « بقية العاشية فى الصفحة الاتية »

بين عينيه يوقفه و يسدده<sup>١</sup> .

## [ ذكر ما لم يوجد في كتاب الله عز وجل ]

رويت عن بشر المريسي<sup>٢</sup> عن أبي يوسف القاضي<sup>٣</sup> [ عن مجالد بن سعيد عن

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

لسان عمر فهل يظن ذوفهم من كانت السكينة تنطق على لسانه يخطيء و يزل حتى ينادى على نفسه لولا فلان لهلك فلان (الى آخر ما قال ؛ فمن أراد فليراجع ص ١٤٧ - ١٤٩ من طبعة النجف) و أيضاً تصدى لتزييفها السيد المر تضي الرازي في تبصرة العوام في الباب الثالث والعشرين ( انظر الحديث الثاني عشر ) « الى غير ذلك ممن يفرض ذكر أساميهم الى طول لا يسعه المقام .

١ - قال الهيثمي في مجمع الزوائد في باب قوة عمر في ولايته ( ج ٩ )

ص ( ٧٢ ) :

« وعن أبي وائل قال : ما رايت عمر قط الا و بين عينيه ملك يسدده ؛ رواه الطبراني بأسانيد و رجال أحدهما رجال الصحيح ؛ و يأتي قول ابن مسعود كذلك في وفاة عمر » و قال في باب وفاة عمر بعد نقل كلام عن عبدالله بن مسعود مانعه ( ص ٧٨ ) : « و عن عبدالله أيضاً قال : كان اذا ذكر الصالحون فحيهلا بعمر ان اسلام عمر كان نصراً ؛ و ان امارته كان نتحاً ، و أيم الله ما أعلم على وجه الارض أحداً الا وجد فقد عمر حتى العضة ، و أيم الله اني لاحسب بين عينيه ملكاً يسدده ( الى آخر الحديث ) .

٢ - قال الفيروزابادي : « و مريسة كسكينة بلدة منها بشر بن غياث المريسي »

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

٣ - غير م ( بدل ما بين المحققين ) : « و روى أبو يوسف » فليعلم أن هنا تم ما لم

يكن في نسخة م كما صرحنا به آنفاً عند هذه الفقرة من عبارة المتن : « و أجمعتم على أن الصلوة جائزة خلف كل بروفاجر ( انظر ص ٣٠٠ من الكتاب ) ؛ فمن هنا عبارة العتن مذكورة في جميع النسخ .

عامر الشعبي "أن عمر بن الخطاب أتى النبي - صلى الله عليه وآله - ومعه صحيفة قد كتبت فيها التوراة بالعربية وقرأها على رسول الله (ص) فغضب النبي (ص) حتى

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

**قال الزبيدي في شرحه :** « هو من المتكلمين ؛ هكذا ضبطه الصاغاني وضبطه غيره فقال : مريس كأمير من بلدان الصعيد وقال أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - : مريس أدنى بلاد النوبة التي تلي أرض اسوان هكذا حكاه مصروفاً وخالفه الصاغاني فقال : المريسة جزيرة ببلاد النوبة يجلب منها الرقيق والصواب ما قاله أبو حنيفة وهي التي منها بشر بن غياث على الصحيح فتأمل » **وقال ابن خلكان في وفيات الاعيان :** « أبو عبد - الرحمن بشر بن غياث بن أبي كريمة المريسي الفقيه الحنفي المتكلم هو من موالى زيد بن الخطاب - رضي الله عنه - أخذ الفقه عن القاضي أبي يوسف الحنفي الا أنه اشتغل بالكلام وجرّد القول بتجريد القرآن وحكى عنه في ذلك أقوال شنيعة وكان مرجئاً ؛ واليه تنسب الطائفة المريسية من المرجئة ( الى ان قال ) وروى الحديث عن حماد بن سلمة و سفيان بن عيينة و أبي يوسف القاضي وغيرهم - رحمهم الله تعالى - **و المريسي** بفتح الميم وكسر الراء وسكون الياء المشناة من تحتها وبعدها سين مهملة ؛ هذه النسبة الى مريس وهي قرية بمصر هكذا ذكره الوزير أبو سعد في كتاب التنف والطرف وسمعت أهل مصر يقولون : ان المريس جنس من السودان (الى آخر ما قال) **وقال ابن حجر العسقلاني في لسان الميزان** في آخر ترجمته المبسوطة : « والمريسي نسبة الى المريس بفتح الميم وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة نسبة الى مريسة بالصعيد وللمشهور بالخفة و ضبطها الصغاني بثقل الراء » **وقال في أثناء ترجمته :** « وقد سرد أبو بكر الخطيب ترجمة بشر في ست و رقات فلم أنشط لا يرادها بكمالها وكان من أبناء سبعين سنة » **أقول :** يريد به أن الخطيب البغدادي أورد ترجمته في تاريخ بغداد مبسوطة و هو كذلك فمن أرادها فليراجع الكتاب ( ج ٧ ؛ ص ٥٦ - ٦٧ ) **وقال ياقوت في معجم البلدان :** « مريسة بالفتح ثم الكسر والتشديد وياء ساكنة وسين مهملة قرية بمصر وولاية بالصعيد ( الى أن قال : ) ينسب اليها بشر بن غياث المريسي صاحب الكلام مولى زيد بن الخطاب

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

عرف الغضب في وجهه فقال عمر : أعوذ بالله من غضب الله و غضب رسوله ثم صعد (ص) المنبر فخطب الناس فقال : أيها الناس لانسألوا أهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد أضلوا أنفسهم ، وعسى أن يحدثوكم بباطل فتصدقوهم ، أو بحق فتكذبوهم ، ولو كان موسى - عليه السلام - حاضراً بين أظهركم ما حلّ له إلا أن يتبعني <sup>١</sup> .

[ <sup>٢</sup> ورويت عن وكيع عن ابن مسعود بن كرام <sup>٣</sup> عن أبي اسحاق عن الحارث

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

(الى آخر ما قال) « وقال ابن الاثير في اللباب : « المريسي بفتح الميم وكسر الراء وسكون الياء تحتها نقطتان و في آخرها سين مهملة هذه النسبة الى مريس وهي قرية بمصر هكذا ذكره أبو سعد الابي الوزبر في كتاب التنف والطرف ، قال السمعاني : و اليها ينسب بشر المريسي وهو أبو عبدالرحمن بشر بن غياث المريسي مولى زيد بن الخطاب ( الى آخر ما قال) « أقول : ترجمته مذكورة في كتب الملل والنحل أيضاً فمن أرادها فليراجعها هناك أيضاً ، وكذلك في غالب كتب تراجم الحال وردت ترجمته مبسوطه .

١ - قال ابن كثير في البداية و النهاية في باب بيان الاذن في الرواية والتحديث عن بني اسرائيل ( ج ٢ ؛ ص ١٢٢ ) : « قال الامام أحمد : حدثنا شريح بن النعمان حدثنا هشيم أنبأنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبدالله أن عمر بن الخطاب أتى النبي - صلى الله عليه [ و آله ] وسلم بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه على النبي (ص) قال : فغضب وقال : أنتهوكون فيها يا ابن الخطاب والذي نفسي به لقد جئتكم به بيضاء نقية ، لانسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به او يبطل فتصدقوا به ، والذي نفسي به لو أن موسى كان حياً ما وسعه الا ان يتبعني (تفرد به أحمد و اسناده على شرط مسلم) « أقول : له نظائر من أرادها فليراجع مظانها .

٢ - ما بين المعقتين أعنى من هنا الى قوله : « ذى تجاوز و تفاقم فليس عنى » في م

فقط و ليس في سائر النسخ .

٣ - كذا صريحاً في الاصل .

عن عليّ - عليه السلام - قال قال رسول الله - صلى الله عليه وآله - : يا أيها الناس لا تمسكوا على بشيءٍ يخالف القرآن فإني لأحلّ - إلا ما أحلّ الله ولا أحرم - إلا ما حرم الله وكيف أقول بخلافه و به هداى الله عزّ وجلّ ١؟

و رويتم عن بشرٍ أيضاً عن سليمان العامريّ عن عمرو بن دينارٍ عن محمد بن عليّ عن النبيّ (ص): قال : اذا جاءكم الحديث عنى فرأيتموه مضياً<sup>١</sup> ليس بذى تجاوزٍ ولا تفاقمٍ فهو عنى، واذا رأيتموه ليس بذى مضى<sup>٢</sup> ذى تجاوزٍ و تفاقمٍ فليس عنى<sup>٣</sup>. و رويتم عن أصحابكم عن عليّ - عليه السلام - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله - : انّ الحديث سيفشو عنى فاعرضوه على القرآن فما ليس يوافق القرآن فليس عنى<sup>٤</sup>.

### [ رجعنا الى ذكر المواريث ]

ومن أعجب العجب تسميتكم<sup>٦</sup> المواريث فرائض وأنتم فيها مختلفون فان كان الله فرضها فلا يجوز أن تتقدّموا<sup>٧</sup> فرض الله عزّ وجلّ، و ان كنتم أنتم<sup>٨</sup> تفرضون فقد صيرتم

١ و ٢ - الكلمتان فى الاصل كما فى المتن صريحاً ؛ فليعلم أن عبارة الحديث مشوشة و حيث لم أتمكن من تصحيحها صورتها فى المتن كما كان فى الاصل .

٣ - هنا تم ما كان فى م فقط .

٤ - عبارة المتن عبارة نسخة م و عبارة سائر النسخ بدلها هكذا : « و رويتم أن النبي صلى الله عليه وآله - قال : ما أتاكم عنى من حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق كتاب الله فهو عنى و ما خالف كتاب الله فليس عنى و صدق - صلى الله عليه وآله - ما يخالف حديثه كتاب الله » .

٥ - اكتفى من العنوان فى غير م بكلمة : «المواريث» .

٦ - م : « قسمتكم » .

٧ - غير م : « ان تعدوا ما » .

٨ - غير م : « أنتم الذين » .

لكلّ من قال برأيه فرضاً أو جتّمه على عباد الله تنتقلون فيه من حكمٍ إلى حكمٍ والله عزّ وجلّ يقول : للرجال نصيبٌ ممّا ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيبٌ ممّا ترك الوالدان والأقربون ممّا قلّ منه أو أكثر نصيباً مفروضاً<sup>١</sup> فقد أخبرنا الله أنّه قد فرض الموارث وبيّنها فقال : نصيباً مفروضاً ؛ فمن أحلّ لكم أن تجزوا<sup>٢</sup> اختلاف الصحابة والتابعين من بعدهم فيما قد جعله<sup>٣</sup> الله نصيباً مفروضاً ؛ والنصيب المفروض لا يزداد فيه ولا ينقص [٤] منه لأنّه قد قال الله عزّ وجلّ : ولكلّ جعلنا موالى ممّا ترك الوالدان والأقربون<sup>٥</sup> فهل يجوز أن يتقدّم ما جعل الله له وسمّاه<sup>٦</sup> [٧] ألا يتقدّمكم بين يدي رسول الله - صلّى الله عليه وآله - وتجاوزكم أمره والله تعالى يقول : لله الأمر من قبل ومن بعد<sup>٨</sup> فوالله ما جوزتموه<sup>٩</sup> له من قبل ولا من بعد حتّى اعتراضتم لنقض ما وكّد الله عزّ وجلّ فيه فنقضتموه عروة عروة سنفسر لكم من ذلك ما لا يخفى على ذى لبّ بعون الله وقوته والله الموفّق وإياه نستعين على أرشد الأمور فأول ما ننقم عليكم من ذلك ما روّيته عن علمائكم<sup>١٠</sup> [١١] أن رسول الله - صلّى الله عليه وآله - قال : إن

١ - آية ٧ من سورة النساء . ٢ - غير م : « أن تجزوا » .

٣ - م ح : « فيما جعله » . ٤ - ما بين المعقتين في م فقط .

٥ - صدر آية ٣٣ من سورة النساء .

٦ - في الاصل : « جعل الله له رسماً » .

٧ - من آية ٤ سورة الروم .

٨ - في الاصل : « جوزتموهم » وكان الاولى ان يعبر المصنف (ره) عن مقصوده بلفظ

« تركتموه » فكانه (ره) تساهل في التعبير .

٩ - في الاصل : « وكل » .

١٠ - غير م بدل ما بين المعقتين هكذا : « فلما جهلتم ما فرض الله تعالى من ذلك

تقدّمتم بين يدي الله ورسوله فقلتم بأرائكم وأمرتم الناس بأمر دون أمر الله وتجاوزتم ما قال

في كتابه اذ يقول واذا قيل لهم : تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول رأيت المنافقين

يصدون عنك صدوداً ، فهل يصد عنه الا من ترك أمره ورضى بغيره وزعتم » .

زيداً<sup>١</sup> أفرضكم وعلى<sup>٢</sup> أفضاكم وأبى<sup>٣</sup> أقرؤكم<sup>٣</sup> ومعاذ<sup>٤</sup> أعلمكم بالحلال والحرام وقد علمتم أن القاضي لا يكون قاضياً حتى يعرف هذه الخلال كلها لا شكك فيه [اذ] لا يكون أفضاهم حتى يعرف الفرائض فيكون عالماً بما أمر الله به<sup>٤</sup> [منها في كتابه وسنة نبيه (ص) ، ولا يكون أعلمهم بالحلال والحرام حتى يعرف الفرائض لأنها هي من الحلال والحرام<sup>٥</sup> [فلا قراءة أبى<sup>٥</sup> قبلتم ولا فرائض زيد<sup>٥</sup> ، ولا قضاء علي<sup>٥</sup> ، ولا علم معاذ<sup>٦</sup> بالحلال والحرام<sup>٦</sup> ] فأما القضاء [ فقد ردّدتم قول علي<sup>٦</sup> (ع) في رقّ أمتهات

١ - غير م : « زيد » ( من دون « ان » ) .

٢ - هكذا في جميع النسخ فعلى العطف على زيداً بناء على وجود «ان» كما في نسخة م

أيضاً يجوز الرفع في المعطوف بعد مضي الخبر كما قال ابن مالك :

« وجائز رفعك معطوفاً على منصوب ان بعد ان تستكملا »

٣ - فليعلم ان لهذا الحديث صدرأ وذيلا وطرقاً كثيرة في كتب العامة قال ابن

عبد البر في الاستيعاب في ترجمة أبي ( ص ٢٧ من طبعة حيدرآباد سنة ١٣٢٧ ) :

« وروى من حديث أبي قلابة عن أنس ومنه من يرويه مرسلأ وهو الأكثر من رسول الله (ص)

قال : أرحم أمتي بأمتي أبو بكر ، وأقواهم في دين الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأفضاهم

علي بن أبي طالب ، وأقراهم أبي بن كعب ، وأفضهم زيد بن ثابت ، وأعلمهم بالحلال

والحرام معاذ بن جبل ، وما أظلمت الخضراء ولا أقلت الغبراء علي ذى لهجة أصدق من

أبي ذر ، ولكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح ، وقد ذكرنا لهذا الحديث

طرقاً فيما تقدم من هذا الكتاب وقد روى من حديث أبي محجن الثقفي مثله سواء بسنداً و

روى أيضاً من وجه ثالث وروينا عن عمر من وجوه أنه قال : أفضانا علي وأقرانا

أبي وانا لنترك أشياء من قراءة أبي » .

٤ - غير م : « ولا يكون يعرف الفرائض حتى يعرف ما أمر الله به » .

٥ - م هنا « وقال : أبي أقرأكم » .

٦ - ما بين المعقنين في م فقط .

الأولاد و غير ذلك<sup>١</sup> ] و<sup>٢</sup> أمّا معاذٌ فلا تراكم تروون عنه حلالاً ولا حراماً إلا الحرف و الحرفين<sup>٣</sup> ] ، و أمّا فرائض زيدٍ فلم يبق أحدٌ من الصحابة إلا وقد اعترض عليه فيما<sup>٤</sup> فرض ، و أمّا أبى بن كعبٍ فقد نبذتم قراءته ؛ وكذلك قراءة ابن مسعود<sup>٥</sup> [ فيما<sup>٦</sup> تروون منها<sup>٧</sup> عن النبىِّ - صلّى الله عليه و آله - فلئن كان الذى رويتموه عن رسول الله حقاً لقد خالفتم النبىِّ فيما قال فى هؤلاء النفر ، و لئن كان باطلاً لقد كذب من رواه عن رسول الله و قد قال (ص) - : من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار<sup>٨</sup> ] .

ثم<sup>٩</sup> زعمتم أن زيد بن ثابت قال فى ابنة و أخت : للابنة النصف و للأخت النصف ، فقليل لكم : ليم أعطيتم الأخت النصف مع الابنة ؟ - فقلتم : لأن الله - تعالى - قال فى كتابه : و له أختٌ فلها نصف ما ترك ، فقلنا لكم : اتلوا الآية من أولها

١ - غير م بدل ما بين الحاصرتين : « فقد رويتم قول على فى أمهات الاولاد و غير ذلك فقد خالفتموه فيما قضى فيهن » .

٢ - ما بين المعقتين ليس فى م . ٣ - كذا فى جميع النسخ غير م .

٤ - غير م : « له فيما » .

٥ - قال المحدث النورى (ره) فى فصل الخطاب فى ضمن الدليل السادس الذى فى ذكر أن هذا المصحف الموجود غير شامل لتمام ما كان فى مصحف أبى بن كعب (انظر ص ١٤٨) : « و بما يؤيد صحة قراءته مخالفته لزيد بن ثابت و طعنه عليه فى قراءته و هجر القوم قراءته قال فضل بن شاذان فى الايضاح : و أما أبى فقد نبذتم قراءته وكذلك قراءة ابن مسعود فيما تروون منها (فساق الكلام الى قوله : ) فى هؤلاء النفر » .

٦ - ق ج س سيج : « و فيما » . ٧ - فى فصل الخطاب : « منها » .

٨ - ما بين الحاصرتين ليس فى م ؛ فليعلم أنه قد تقدم الكلام منا فى هذا الحديث ( انظر ص ٢٠٠ - ٢٠٣ ) .

٩ - فى غير م : « و » . ١٠ - م : « للابنة » .



قال الله : [ ١ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرءٌ هلك ليس له ولدٌ وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد ٢ فهذه الابنة ولدٌ أمٌ غير ولدٍ ؟ قلتُم : وهي ولدٌ ولكن هذه سنة الصحابة ، قلنا : فسنة الصحابة خلاف قول الله تعالى ؟ - قلتُم : ليس لنا [ أن ] نردّ على الصحابة ، قلنا لكم : بل أن تردّوا على الله .

قلنا : وان كان مكان الأخت أخٌ ؟ - قلتُم : فله النصف ، قلنا : قسم الله للأخت النصف اذا لم يكن [ له ] ولدٌ وقسمت لها النصف كمالاً ٣ مع الولد وكان يجب في قياس قولكم أن تعطوا الأخ المال ٤ كآله كمالاً لأنه قال : وهو يرثها ان لم يكن لها ولدٌ ؛

١ - فليعلم أن هنا نقصاً في غير م في جميع النسخ الا ان في نسخ م ج س ي أيضاً على قدر صفحة ونصف ورقة في كل واحدة منها حتى يكون علامة للنقص لكن البياض لم يوضع في نسخ ج ق س ج الا أن كاتب نسخة ج قد التفت الى عدم تلائم العبارة هنا وكتب فوق هذه العبارة « قال الله لها : ثلث ماذا أعطيتها » كلمة : « كذا » حتى يتوجه القارى الى أن النسخة المكتوب منها قد كانت مشوشة ولا يتوجه الطمن اليه بأنه قد ارتكب خطأ و اشتباهاً في كتابة النسخة ، و أما نسختا ق م ج فالعبارة فيهما جارية على حالها من دون اشارة الى النقص والتفتن له ، فعبارة المتن مطابقة لنسخة م فقط الى موضع تشير فيه الى تمام النقص واقضاء ما هو في م فقط .

٢ - صدر آخر آية من سورة النساء وهي آية ١٧٦ .

٣ - قال الفيروز آبادى : « و أعطاه المال كمالاً أى كاملاً » و قال الزبيدى في شرحه : « هكذا يتكلم به في الجمع والوحدان سواء ، ولا يشئ ولا يجمع قال : وليس بمصدر ولا نعت انما هو كقولك أعطيته كله » . قال البستاني في محيط المحيط يقال : أعطيته المال كمالاً أى كاملاً وافيّاً ؛ قال الليث هكذا يتكلم به وهو سواء في الجمع والوحدان وليس بمصدر ولا نعت انما هو كقولك : أعطيته المال الجميع » .

٤ - يشبهه ما نقله الشيخ المفيد (ره) باسناده الى مولانا محمد الباقر - عليه السلام -

« بقية العاشية لى الصفحة الاتية »

فلا بكتاب الله رضيتم ، ولا القياس استعملتم .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

فلا بأس بنقله وذلك أنه قال السيد المرتضى (ره) في الفصول المختارة (انظر الجزء الاول ص ١٣٣ - ١٣٤ من الطبعة الاولى) مانصه : « و من حكايات الشيخ - ادام الله عزه - أيضاً في الميراث و حديثه : حدثني الشيخ - أيده الله تعالى - قال : أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن الوليد عن أبيه - رحمه الله - عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن بكير بن أعين قال : جاء رجل الى أبي جعفر محمد بن علي الباقر - عليه السلام - فقال له : يا أبا جعفر ما تقول في امرأة تركت زوجها و أخويها لامها و أختاً لايها؟ فقال أبو جعفر - عليه السلام - : للزوج النصف ثلاثة أسهم من ستة أسهم و للاخوة من الام الثلث سهمان من ستة و للاخت من الاب ما بقى و هو السدس سهم من ستة ، فقال له الرجل : فان فرائض زيد و فرائض العامة و القضاة على غير ذلك يا أبا جعفر ، يقولون : للاخت من الاب ثلاثة أسهم من ستة تعول الى ثمانية فقال له أبو جعفر - عليه السلام - : و لم قالوا ذلك ؟ - قال : لان الله تعالى يقول : ان اسروا هلك ليس له ولد و له أخت فلها نصف ما ترك قال أبو جعفر - عليه السلام - : فان كانت الاخت أختاً ؟ - قال : ليس له الا السدس فقال أبو جعفر - عليه السلام - : فما لكم نقصتم الاخ ان كنتم تحتجون في النصف للاخت بأن الله تعالى قد سمي لها النصف فان الله تعالى قد سمي للاخت أيضاً الكل و الكل أكثر من النصف ؛ قال الله سبحانه : فلها نصف ما ترك و هو يرثها ان لم يكن لها ولد ، فلا تعطون الذي جعل الله له الجميع في بعض فرائضكم شيئاً و تعطونه السدس في موضع ، و تعطون الذي جعل الله له النصف ذلك تاماً ، فقال له الرجل : فكيف تعطى الاخت - أصلحك الله - النصف ولا يعطى الاخ شيئاً؟ فقال أبو جعفر - عليه السلام - يقولون في ام و زوج و اخوة لام و أخت لاب ؛ فيعطون الزوج النصف ثلاثة أسهم من ستة تعول الى تسعة ، و الام السدس ، و الاخوة

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

وزعمتم أن زيدا قال في الأكدريّة ١ امرأة ماتت وتركت زوجاً وأختاً

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

من الام الثلث ، والاخت من الاب النصف ثلاثة يرتفع من ستة الى تسعة قال : كذلك يقولون قال : فان كانت الاخت أختاً لاب ؟ - قال : ليس له شيء فقال الرجل لابي جعفر عليه السلام - فما تقول أنت ؟ - رحمك الله - فقال : ليس للاخوة من الاب والام ولا للاخوة من الام ولا للاخوة من الاب مع الام شيء . »

١ - قال الجوهري في الصحاح و ابن منظور في لسان العرب : « و الاكدرية مسألة في الفرائض وهي زوج وأم وجد وأخت لاب وأم » و قال الفيومي في المصباح المنير : « و الاكدرية من مسائل الجد ؛ قيل : سميت بذلك لان عبد الملك ألفاها على فقيه اسمه او لقبه أكدر ، وقيل غير ذلك » و قال صاحب معيار اللغة : « و الاكدرية كأحمر بياض النسبة و هاء مسألة في الفرائض وهي زوج وأم وجد وأخت لاب وأم لقيت بها لانها مثل رجل عنها اسمه او لقبه أكدر فلم يعرفها وقيل غير ذلك » و قال البستاني في محيط المحيط : « و الاكدرية مسألة في الفرائض وهي زوج وأم وجد وأخت لاب وأم ؛ لقيت بها لان عبد الملك بن مروان سأل عنها رجلاً يقال له : أكدر فلم يعرفها ، أو كانت الميتة تسمى أكدرية ، أو لانها كدرت على زيد . »

أقول : أخذه البستاني من القاموس بعين عبارة الفيروزبادي و قال الزبيدي في

تاج العروس ما زجاً شرحه بالمتن مانصه :

« ( و الاكدرية في الفرائض ) مسألة مشهورة وهي ( زوج وأم وجد وأخت لاب وأم ) وأصلها من ستة وتعول لتسعة وتصح من سبعة وعشرين ؛ قاله شيخنا ( لقيت بها لان عبد الملك بن مروان سأل عنها رجلاً يقال له أكدر فلم يعرفها ، أو كانت الميتة تسمى أكدرية ، أو لانها كدرت على زيد ) بن ثابت مذهبه لصعوبتها وقد استفتيت فيها شيخنا الفقيه المحدث أبا الحسن علي بن موسى بن شمس الدين بن النقيب حفظه الله تعالى فأجاب

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

«بقية العاشية من الصفحة الماضية»

مانصه : للزوج النصف ثلاثة ، و للام الثلث اثنان ، و للجد واحد ، وأصلها من ستة و القياس سقوط الاخت بالجد لانها عصبه بالغير ولكن فرض لها النصف ثلاثاً لنص الله تعالى و بالنص يترك القياس فتصير المسألة من تسعة ثم يعود الجد و الشقيقة الى المقاسمة أثلاثاً للذكر مثل حظ الانثيين فانكسرت السهام الاربعة على ثلاثة مخرج الثلث ثلاثة من تسعة في ثلاثة بتسعة و للام الثلث عائلا اثنان في ثلاثة بستة و الباقي اثنا عشر للجد ثمانية تعصيباً بالجد و من هنا حصل التكدير على الاخت لكون فرضها عاد تعصيباً و حصل أيضاً للجد لكونه كالاب يحجب الاخوة و الاخوات فعاد انفراده بالتعصيب الى المقاسمة فشاركته الاخت في التعصيب له الثلثان و لها الثلث ؛ فهذا وجه تلقيها بالاكدرية (انتهى) .

و في هامش الكتاب :

« قوله : مخرج الثلث ثلاثة من تسعة (الى آخره) كذا بخطه وهي عبارة غير محررة و الصواب ان يتول : فانكسرت سهامها الاربعة على ثلاثة عدد رؤوسها فيضرب ثلاثة عدد رؤوسها في أصل المسألة و عولها و هو تسعة يحصل سبعة و عشرون و منها تصح للزوج من أصل المسألة و عولها ثلاثة تضرب في جزء السهم الذي هو ثلاثة عدد رؤوس الجد و الاخت يحصل تسعة فهي له و للام الثلث عائلا اثنان (الى آخره) .»

وقال أبو عبد الله موفق الدين محمد بن علي الرحبي في بغية الباحث عن جمل الموارث و هو اسم أرجوزة في الفرائض ؛ قال مؤلف ايضاح الممكنون : هذه الارجوزة منظومة لابي عبدالله محمد بن علي بن محمد الرحبي المعروف بابن المتفنتنة المتوفى سنة ٥٧٧ هـ سبع و سبعين و خمسمائة « انظر مجموع المتون العربية ص من النسخة المطبوعة سنة ( :

باب الاكدرية :

« و الاخت لا فرض مع الجدلها فيما عدا مسألة كملها »  
 « زوج و أم و هما تمامها فاعلم فخير أمة علامها »  
 « بقية العاشية في الصفحة الآتية »

وأمّا ١ وجدّآ : انتها من تسعة أسهم ؛ [ للزوج ثلاثة أسهم ٢ ] وللأمّ سهمان ، و للأخت ثلاثة أسهم ، وللجدّ سهم . قال زيد ٣ : ثمّ تردّ الأخت نصيبها فيضاف الى نصيب الجدّ ثمّ يقسم بينهما للذّكر مثل حظّ الأنثيين . قلنا : هذه الفريضة خلاف قول الله عزّ وجلّ في محكم كتابه لأنّ الله جعل للزوج النصف من جميع تركة امرأته ألاّ تراه يقول لما استثنى بالولد : و لكم نصف ما ترك أزواجكم ان لم يكن لهنّ ولد ؛ فلم جعلتم له ثلاثة أسهم من تسعة وانما هي الثلث فأين النصف الذي فرض الله

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

« تعرف يا صاح بالاكدرية و هي بأن تعرفها حرية »  
 « فيفرض النصف لها والسدس له حتى تعول بالفروض المجملة »  
 « ثم يعودان الى المقاسمة كما مضى فاحفظه واشكرناظمه »

**أقول :** قد علم مما ذكرنا أن المسألة معروفة جدّاً بين علماء العامة بل معركة للاراء فمن أرادها فليطلبها من مظانها من كتبهم و أما عندنا معشر الخاصة فلأمورد للبحث عنها لانه لا يجوز أن تراث الأخت التي من الطبقة الثانية مع وجود من ذكر وفرض وجوده وهو من الطبقة الاولى في المسألة وانما ذكرنا شيئاً مما ذكرناه هنا ليصير القارىء لهذا الكتاب مطلعاً على هذا الامر بما يكفى في هذا المقام .

١ - في الاصل : « ابناً » وهو غلط قطعاً بدليل تصريح علماء اللغة وغيرهم بأن المفروض في المسألة الام لا الابن .

٢ - ما بين المعقتين من اضافاتنا لما يدل عليه قرينة السياق صدرأ و ذيلاً .

٣ - في الاصل : « قال زيد ثم زيد » .

٤ - صدر آية ١٢ سورة النساء وما بعده : « فان كان لهن ولد فلكنم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها او دين ، ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثلثن مما تركتم من بعد وصية توصون بها او دين (الاية الى آخرها) .

تعالى له ١؟ فرعتم أن الحساب لا يقوم<sup>١</sup> [الآ<sup>٢</sup>] بأن ينقص الزوج مما حكم الله من فرضه . قلنا : ويحكم صرتم إذا الحكام<sup>٣</sup> على الله لا على خلقه تنقصون من فرض الله ليستقيم حسابكم فدلونا على هذا الحساب الملعون<sup>٤</sup> الذي ينقص ما فرض الله و [وقفونا<sup>٥</sup>] عليه . قلتم : الأسهم ستة للزوج النصف ؛ ثلاثة أسهم ، وللأم الثلث ؛ سهمان ، وللجدّ السدس ؛ سهم ، وللأخت ثلاثة أسهم .  
قلنا لكم : هذا يعدّ من تسعة وسميتها النصف .  
قالوا : انما هي نصف الستة .

قلنا : و مالنا ولستة ؟ و انما قال الله عزّ وجلّ : ولكم نصف ما ترك أزواجكم ان لم يكن لهنّ ولد ؛ فما بال ذكر التسعة ؟! فقد تركت المرأة تسعة آلاف ؛ للزوج النصف ؛ أربعة آلاف وخمسمائة ، فأعطيتم الزوج ثلاثة آلاف وهو ثلث المال ؟! قلتم : وقع في الحساب كسر لأنّ الحساب لا يقوم إلا بأن ينقص الزوج مما فرض الله ، فإذا صرتم الحكام<sup>٦</sup> على الله تنقصون ما فرض الله ليستقيم ما فرضتم دونه وعلمتم

- ١ - هو اما من قام الامر اى اعتدل كاستقام واستوى، او من قوم : قال البستاني في محيط المحيط : « قوم الشيء تقويماً عدله ومنه تقويم البلدان لبيان طولها وعرضها وربما سمي حساب الاوقات بالتقويم ج تقاويم» .
- ٢ - «الا» من اضافاتنا لدلالة قرينة السياق عليه .
- ٣ - كذا بلام التعريف .
- ٤ - في الاصل : «الملعون» (بتقديم العين على اللام) .
- ٥ - في الاصل : «قفونا» ، قال الزمخشري في أساس البلاغة : «ومن المجاز وقفته (من باب التفعيل) على ذنبه وعلى سوء صنيعه» وفي القاموس : «وقف (من باب التفعيل) فلاناً على ذنبه = أطلعه وقال الزبيدي في شرحه : «ومن المجاز وقف فلاناً على ذنبه وسوء صنيعه اذا أطلعه عليه وأعلمه به» .
- ٦ - كذا معرقاً باللام في الاصل .

في ذلك عمل نقص ما فرض الله وكدتم فرض هذا التاقص بفرض<sup>١</sup> الله عز وجل فكأنكم أعلم بما يصلح الناس من خالقهم وكنتم عند أنفسكم أعلم بالحساب من خالق الحساب وأشد احتياطاً للورثة من خالقهم .

قلتم : لا اله الا الله ! اذ<sup>٢</sup> ما نحن أعلم من الله ولكن هكذا<sup>٣</sup> جرت السنة من السلف . قلنا : فناظرونا في فريضة الأم<sup>٤</sup> فان الله عز وجل يقول : فان لم يكن له ولد<sup>٥</sup> وورثه أبواه فلا<sup>٦</sup> منه الثلث ؛ ولم يسم<sup>٧</sup> الآلا للولد ولم يسم<sup>٨</sup> للإخوة ميراثاً فإنه قال : فان كان له إخوة<sup>٩</sup> فلا<sup>١٠</sup> منه السدس<sup>١١</sup> لأنه جعل للإخوة شيئاً فهلا<sup>١٢</sup> الثلث أعطيموها .

فان قلتم ، أعطيناها سهمين ثلث السنة . قلنا : انما أعطيموها سهمين من تسعة<sup>١٣</sup> وقلتم : هذا الثالث ، قلنا لكم<sup>١٤</sup> [٧] ثلث ما<sup>١٥</sup> أعطيموها ؟ - قلتم : ثلث ستة . قلنا : مامعنى ذكر ستة<sup>١٦</sup> وقد تركت المرأة ستة آلاف فأعطينم الأم<sup>١٧</sup> ألفين فما معنى الثلث؟ قلتم : لم يتم<sup>١٨</sup> الحساب الآلا على ما فرضه زيد<sup>١٩</sup> لاعلى ما فرضه الله .

### في ذكر الأخت والجدة

قلنا : فكم فرضتم للأخت ؟ - قلتم : النصف ؛ ثلاثة .

١- في الاصل : «لفرض» . ٢- في الاصل : «اذا» . ٣- في الاصل : «هذا» .

٤ - من آية ١١ سورة النساء . ٥ - من آية ١١ سورة النساء .

٦ - في الاصل : «فلا» .

٧ - فليعلم أن النقص الذي كان في نسخ ج ح س ق مع م وكان يبدأ من

«يستفتونك قل الله» كما أشرنا اليه فيما سبق (انظر ص ٣١٦ من الكتاب) انتهى هنا فمن قوله «ثلث ما» جميع النسخ متحدة في عبارة المتن الا مانشير اليه .

٨ - ج ح : «ثلث ماذا» لكن في م مع س ق : «ثلث ماضى» .

٩ - غير م : «قلنا لكم : فما بال ذكر الستة ؟»

١٠ - غير م : «قلتم : لم يتم» .

قلنا : ويحكم لم تسمونه النصف انما اعطيتموها ثلاثة من تسعة ؟ - فعدتم الى الكلام الأول في ذكر الستة . قلنا : ويحكم لم ير للستة ذكر فكيف تقولون : من ستة ؟!

قلنا : فناظرونا في فريضة الجد<sup>٢</sup>

كيف جعلتم<sup>٢</sup> للجد سهماً من تسعة أسهم وسميتموها سُدساً ولاخلاف بين الأمة في أنه لا يكون؛ المال أكثر من نصفين ولم نر للجد والأخت فرضاً [مع الولد في الكتاب ولا مع الأم أيضاً لأن الله عز وجل يقول :°] يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ماترك ، وهو يرثها ان لم يكن لها ولد<sup>٦</sup> فأخبر أن الكلالة [من لا يرث من الصلب شيئاً مع الولد<sup>٧</sup>] فأعطيتم الأخت مع الأم [وقد رويتم عن أبي بكر أنه سئل عن الكلالة فقال : اللهم انى لا أعلمه إلا أن يكون الوالدان والولد<sup>٨</sup> ؛ فأعطيتم الأخت مع الأم<sup>٩</sup>] طعناً على أبى بكر

١ - كذا في الاصل ولعله كان : «لم نر للستة ذكراً» .

٢ - هذا العنوان في م فقط .

٣ - غير م : «وجعلتم» .

٤ - م «ولاخلاف بين الامة أن يكون» .

٥ - غير م : «مع الولد والابن في الكتاب لان الله قال» .

٦ - صدر آخر آية من سورة النساء (آية ١٧٦) .

٧ - غير م (بدلها) : «إذا لم يكن ولد» .

٨ - قال السيوطي في الدر المنثور في ذيل آية يستفتونك عن الكلالة ضمن

ما نقل من الاخبار مانصه (ج ٢ ؛ ص ٢٥٠) : « وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن

أبي شيبة والدارسي وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه عن الشعبي قال : سئل أبو بكر

عن الكلالة فقال : انى سأقول فيها برأى فان كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له ، وان كان

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »



ولم تقوموا<sup>١</sup> على حدّ الكلالة ]<sup>٢</sup> وقد تركت الميتة أمّاً . ثمّ لما أعطيت<sup>٣</sup> الأخت ثلاثة أسهمٍ لما زعمتم من تسمية الله لها النصف ، وأعطيت<sup>٤</sup> الجدّ سهماً قلنا لكم : لِمَ صرتم تجمعون نصيبها ونصيب الجدّ ثمّ يكون للذكر مثل حظّ الأنثيين وإنما فرض الله الفريضة من أصل المال لا من نصيب الأخت لأنّ الله تعالى يقول : فلها نصف ماترك ؛ فلم جعلتم للجدّ من يغلب الأخت<sup>٥</sup> ؟ فإن كنتم أنزلتم الجدّ منزلة الأخ ليكون للذكر مثل حظّ الأنثيين فقد كان ينبغي أن يكون للأخ<sup>٦</sup> من صلب المال مثل ما أعطيت<sup>٧</sup> الأخت ، ولو أعطيتموه<sup>٨</sup> مثل ما للأخت<sup>٩</sup> لكان المال مستغرقاً بينهما وبقيت الأمّ والزوج لاشي<sup>١٠</sup>

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

خطأ فمضى ومن الشيطان والله منه برىء أراه ما خلا الوالد والولد ، فلما استخلف عمر قال : الكلالة ما عدا الولد ، فلما طعن عمر قال : انى لاستحى من الله ان اخالف أباهكر رضى الله عنه .  
**قال المحقق الطوسى** - قدس الله روحه القدوسى - فى تجريد العقائد عند ذكره مطاعن أبى بكر : « ولم يكن عارفاً بالاحكام حتى قطع يسار سارق (الى ان قال) ولم يعرف الكلالة ولا سيراث الجدة (الى آخر ما قال) وقال التوشحى فى شرحه : « أجيب عنه بأنه ان أريد أنه ما كان جميع أحكام الشرع حاضرة عنده على سبيل التفصيل فهو مسلم (الى آخر ما قال) » وبسط المسألة يحتاج الى مجال وسيع فمن أراد البسط فليراجع مظانه .

٩ - ما بين المعقطين ليس فى م .

١ - فى غالب النسخ : « ولم يقوسوا » (بصيغة الغائب) وفى ح : « ولم تقدموا » (من قدم بالبدال) .

٢ - من هنا أعنى « وقد تركت الميتة أمّاً » الى ما يأتى وهو « ترككم قوله » ليس فى م .

٣ - ح : « ثم أعطيتم » .

٤ - « الأخت » ليست فى ح مث .

٥ - ح س سج مث : « الاخ » .

٦ - غير ح : « أعطيتموهم » .

٧ - س سج س : « مثل مال الأخت » .

لهما فى قول زيدٍ لو كان مكان الأخت أخٌ لم تعطوه شيئاً وانما هو فى قولكم بمنزلة الأخ فافهموا انتقاض قولكم . فان كان الأخ لا يعطى شيئاً أو ان صيرتم الجدّ أباً كما صيرته أبوبكرٍ ولا تراث الأخت معه شيئاً فهذا ما يدلُّ من الطعن عليكم على أبى بكرٍ وتركم قولهُ [١] .

ورويتم عن عمر بن الخطاب أنه سأل النبىّ - صلى الله عليه وآله - عن الكلالة فقال له قولاً لم يفهمه ؛ فوجه اليه ابنته حفصة<sup>٢</sup> فسألته عنها فقال : ان سألك أبوك<sup>٣</sup> فقولى له : ما أراك تفهمها أبداً ؛ فكان عمر يقول : لا أفهمها أبداً لقول النبىّ (ص) : ما أراك تفهمها أبداً .<sup>٤</sup>

١ - ما بين المعفتين أعنى من قوله : وقد تركت الميتة أمأ» الى هنا أعنى « ترككم قوله » ليس فى م كما أشرنا اليه فى صدر الكلام أيضاً (انظر ص ٢٢٤) .

٢ - غير م : « فبعث اليه حفصة » .

٣ - غير م : « فقال لها : لو بعثك أبوك » .

٤ - قال السيوطى فى الدر المنثور فى ذيل آية : « يستفتونك قل الله يفنيكم » (ج ٢ ، ص ٢٤٩) مانصه : « وأخرج ابن راهويه و ابن مردويه عن عمر أنه سأل رسول الله (ص) كيف تورث الكلالة ؟ - فأنزل الله يستفتونك قل الله يفنيكم فى الكلالة الى آخرها فكان عمر لم يفهم فقال لحفصة : اذا رأيت من رسول الله (ص) طيب نفس فسله عنها ؛ فرأت منه طيب نفس فسألته فقال : أبوك ذكر لك هذا ؛ ما أرى أباك يعلمها فكان عمر يقول : ما أراى أعلمها وقد قال رسول الله ما قال : وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور و ابن مردويه عن طاوس أن عمر أمر حفصة أن تسأل النبى (ص) عن الكلالة فسألته فأبلاها عليها فى كنف وقال : من أرك بهذا ؟ أعر ؟ ما أراه يفهمها أو ماتكفيه آية الصيف ؟ قال سفيان : وآية الصيف التى فى النساء : وان كان رجل يورث كلالة أو امرأة فلما سألوا رسول الله (ص) نزلت الآية التى فى خاتمة النساء . وأخرج مالك ومسلم وابن جرير « بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

[ورويتم عن عمر أيضاً أنه قال : ثلاث وددت أن رسول الله - صَلَّى الله عليه

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

والبيهقي عن عمر قال : سألت النبي ( ص ) عن شيء أكثر ما سألته عن الكلاللة حتى طعن باصبعه في صدرى وقال : تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء ( وساق أحاديث من هذا القبيل وقال ) وأخرج ابن جرير عن عمر قال : لان أكون أعلم الكلاللة أحب الى من أن يكون لى جزية قصور الشام . وأخرج ابن جرير عن الحسن بن مسروق عن أبيه قال : سألت عمر وهو يخطب الناس عن ذى قرابة لى ورث كلاللة فقال : الكلاللة الكلاللة الكلاللة وأخذ بلحيته ثم قال : والله لان أعلمها أحب الى من ان يكون لى ما على الارض من شيء، سألت عنها رسول الله ( ص ) فقال : ألم تسمع الآية التي أنزلت فى الصيف فأعادها ثلاث مرات .

**أقول :** الخوض فى تحقيق القضية بل نقل أخبارها يفضى الى طول لا يسهه المقام فمن أراد البسط فليراجع الدر المنثور و احقاق الحق و تشييد المطاعن و كتاب التدير و شروح التجريد و بحار الانوار و سائر مظان البحث .

١ - ما بين المهقفتين أعنى من قوله : « و رويتم عن عمر » الى ما يأتى من قوله « وعن ذبائح أهل الكتاب » فى م فقط . قال المجلسى (ره) فى ثامن البحار عند ذكره الطعن السابع من سطا عن أبى بكر مانصه ( انظر ص ٢٧١ من طبعة أمين الضرب ) : « قال الفخر الرازى اختار أبو بكر أن الكلاللة عبارة عن سوى الوالدين والولد ؛ وهذا هو المختار ، وأما عمر فانه كان يقول : الكلاللة ماسوى الولد وروى أنه لما طعن قال : كنت أرى الكلاللة من لا ولد له و أنا أستحى أن أخالط أبابكر و عن عمر فى رواية أخرى وكان يقول : ثلاثة لان يكون بينها الرسول لنا أحب الى من الدنيا و ما فيها ؛ الكلاللة و الخلالة و الربا ( انتهى ) . »

و قال السيوطى فى الدر المنثور عند تفسيره آخر آية من سورة النساء وهى قوله تعالى : « يستفتونك قل الله ؛ الآية » ما نصه ( ج ٢ ؛ ص ٢٤٩ و ٢٥٠ ) : وأخرج عبدالرزاق والبخارى ومسلم و ابن جرير و ابن المنذر عن عمر قال : ثلاث وددت « بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

وآله - بيّننا لنا ؛ الكلاله والخلافة وأبواب من أبواب الرّبا .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

أن رسول الله (ص) كان عهد الينا فيهن عهداً نتهى اليه ؛ الجد والكلالة وأبواب من أبواب الرّبا . واخرج الطيالسي و عبدالرزاق والعدني و ابن ماجه والساجي وابن جرير والحاكم والبيهقي عن عمر قال : ثلاث لان يكون النبي (ص) بينهن لنا أحب الي من الدنيا وما فيها ؛ الخلافة والكلالة والرّبا .

**أقول :** ساق السيوطي في تفسير الاية المشار اليها أحاديث كثيرة من هذا القبيل ، والسأنة من المسائل التي صارت مورد بحث عظيم في كتب الكلام والحديث والفقه بحيث يفضى الخوض فيه والاشارة الي موارده الي اطناب لايسعه الكتاب فالاولى أن نشير هنا الي تحقيق لصاحب كتاب الغدير أعني الاميني (ره) وهو أنه قال في المجلد السابع من الغدير تحت عنوان «الكلالة» مانصه ( ص ١٠٤ من الطبعة الثانية ) : « وتجد الخليفة على شاكلة صنوه في عدم العلم بالكلالة النازلة في آية الصيف آخر سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ماترك ؛ الاية ، أخرج أئمة الحديث باسناد صحيح رجائه ثقات عن الشعبي قال : سئل أبو بكر - رضى الله عنه - عن الكلاله فقال : اني سأقول فيها برأبي فان يك صواباً فمن الله ، وان يك خطاء فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريتان منه اراه ماخلا الولد والوالد فلما استخلف عمر - رضى الله عنه - قال : اني لاستحي الله أن أرد شيئاً قاله أبو بكر أخرجه سعد ابن منصور ، عبدالرزاق ، ابن أبي شيبه ، الدارمي في سننه ٢ ص ٣٦٥ ، وابن جرير الطبري في تفسيره ٦ ص ٣٠ ، ابن المنذر ، البيهقي في السنن الكبرى ٦ ص ٢٢٣ ، وحكى عنهم السيوطي في الجامع الكبير كما في ترتيبه ٦ ص ٢٠ ، وذكره ابن كثير في تفسيره ١ ص ٢٦٠ ، والغازن في تفسيره ١ ص ٣٦٧ ، وابن القيم في أعلام الموقعين ص ٢٩ .

**قال الاميني :** هذا رأيه الثاني وكان اولاً يرى أن الكلاله من لا ولد له خاصة ، وكان يشاركه في رأيه هذا عمر بن الخطاب ثم رجعا عنه الي ما سمعت ثم اختلفا فيها قال ابن عباس : كنت آخر الناس عهداً بعمر بن الخطاب قال : اختلفت أنا وأبو بكر في الكلاله والقول ماقلت وفي صحيحة البيهقي والحاكم والذهبي وابن كثير عن ابن عباس قال : كنت

« بقية الحاشية في الصفحة الاية »

و رويتم عن أبي بكرٍ أنه قال<sup>١</sup> : ندمت أن لا أكون سألت رسول الله - صَلَّى اللهُ

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

آخر الناس عهداً بعمر فسمعتة يقول : القول ماقلت . قلت : وماقلت ؟ قال : قلت : الكلالة ما لا ولد له .

هذا القول كان من عمر لما طعن بعد قوله لما استخاف اني لاستحبي أن أخالف فيه أبابكر كما مر وبعد قوله أتى على زمان لا أدري ما الكلالة واذا الكلالة من لأب له ولا ولد وبعد هذه كلها قال ما قال وهو على ما يقول بصير (فخاض في الاعتراض على ما يترتب على اجتهادهما في ذلك الامر فمن اراده فليراجع الكتاب (ص ١٠٥-١٠٨) .

١ - هذا جزء من حديث تقدم فيما سبق (انظر ص ١٦٠-١٦١ من الكتاب) وأشرنا هناك في ذيل الصفحتين الى شيء من موارد نقله الا أني اطلعت بعد ذلك التذييل وتلك التحشية على كلام للسيد الجليل السيد محمد قلي - قدس الله تربته - يشتمل على ذكر موارد نقله اكثر مما أشرنا اليه هناك فأحببت أن أذكره هنا تكثيراً للفائدة وذلك انه قال في تشييد المطاعن ضمن كلام له (ج ١ ص ٢٤٠) : الطبري في التاريخ والمبرد في الكامل و أحمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة و ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ناقلاً عن المبرد والجوهري و ابن قتيبة في كتاب الامامة والسياسة وأبو عبيدة في كتاب الاموال و خيثمة بن سليمان الاطربلسي في فضائل الصحابة و الطبراني في المعجم في الكبير و ابن عساكر في التاريخ و الضياء المقدسي في المختارة و جلال الدين السيوطي في جمع الجوامع و سبط ابن الجوزي في كتاب مرآة الزمان و علي المتقي في كنز العمال و في منتخب كنز العمال فني كنز العمال عن عبد الرحمن بن عوف عن أبي بكر الصديق قال في مرض موته : اني لا أسى على شيء الا على ثلاث (الحدث الى آخره) و نقله الهميني - رفع الله درجته - في سابع الغدير تحت عنوان «ثلاثة وثلاثة وثلاثة» وقال بعد ذكر الحديث : « أخرجه أبو عبيد في الاموال ص ١٢١ ، و الطبري في تاريخه ج ٤ ص ٥٢ ، و ابن قتيبة في الامامة والسياسة ج ١ ص ١٨ ، و المسعودي في مروج الذهب »

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

عليه وآله - عن ثلاثٍ ؛ عن الأمر الذي نحن فيه لمن هو بعده ؟ وعن الجدّ وعن ذبائح أهل الكتاب<sup>١</sup> .

[<sup>٢</sup> وقال زيد في امرأةٍ تركت زوجها وأُمّها وأختاً لأبيها وأُمّها واحدٌ وأنتم تقضون بها اليوم قال : للزوج النصف ثلاثة أسهمٍ ، وللأمّ السدس لأنّ الإخوة من الأمّ في قولكم حجبوها من الثلث ، وللأخت من الأب والأمّ النصف ؛ فصارت تسعةً على ما قسمتم الفريضة الاولى فلزمكم في هذا المثل مثل ما لزمكم في تلك وكان جوابكم ان قلتم سنة أصحاب رسول الله (ص) ولم تقيموا الحساب زعمتم ألا ما أخرجتموه . قلنا لكم : فما بال الإخوة من الأمّ حجبوا الأمّ من ثلثها الذي سمّاه الله لها فصيرتم لها السدس ولهم الثلث وانما يرثون بحقّها ورحمها فما بالكم منعتموها حقّها - وهي حيةٌ وأعطيتم الإخوة من الأمّ ثلثها من صلب المال ؟ والكتاب ينطق بغير ما فعلتم فلائى سبب فعلتم ذلك ؟ فقلتم : لأنّ الله تبارك وتعالى قال في كتابه : وان كان رجلٌ يورث كلالهً أو امرأةً وله أخٌ أو أختٌ فلكلّ واحدٍ منهما

#### « بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ج ١ ؛ ص ٤١٤ ، وابن عبد ربه في العقد الفريد ج ٢ ؛ ص ٢٥٤ والاسناد صحيح رجاله كلهم ثقات أربعة منهم من رجال الصحاح الست « فخاص في تحقيق ما استفاد من الحديث ونقد مطالبه فمن أراد فليراجع الكتاب المذكور (ج ٧ ص ١٧٠ - ١٧٨) .

١ - ما بين المعفتين أعنى ما تقدم من قوله « ورويت عن عمر » (راجع ص ٢٢٦) الى هنا أعنى قوله « ذبائح أهل الكتاب » في م نقط .

٢ - من هنا أعنى من قوله : « وقال زيد في امرأة تركت زوجها » الى ما يأتي من قول المصنف (ره) : « فأى عيب أعيب من هذا أن تصفوا رجلاً بالعلم » (انظر ص ٢٤٢) ليس في نسخة م بل هو في سائر النسخ الست أعنى ج ح س ق مع س .

٣ - غيرح : « فقال » . ٤ - كذا .

٥ - ح : « ولم يقيموا » لكن مع ق ج : « ولم تقسموا » (من القسمة) .

السدس ؛ فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث<sup>١</sup> قلنا لكم فمتى أخبركم أن الميت اذا ترك أمّاً كان يورث كلاله فلم يكن عندكم الا التسليم لما سبقكم اليه أولئك الذين شهدتم عليهم أنهم لا يعرفون الكلاله وتركتم الكتاب ولا يجوز لأحد قول<sup>٢</sup> فيما يخالف الكتاب وبطل تسليمكم لغير الكتاب .

وقلنا لكم : فاذا أعطيتم الإخوة من الأمّ الثلث فعن<sup>٢</sup> أمركم أن تنقصوا الأمّ من الثلث اذا كان معها إخوة لامّ لا لأب وليس معها ولد ولا أب فلم يكن عندكم أكثر من ان قلتم<sup>٣</sup> : الجماعة على هذا فصيرتم قول جماعة أجمعوا<sup>٤</sup> على الطعن والوقية في الصحابة والرغبة<sup>٥</sup> عن قولهم فيما تركتم منه .

قلنا لكم : فلم أعطيتم الأخت من الاب والأمّ النصف قلتم : قال الله تعالى : يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ، وهو يرثها ان لم يكن لها ولد قلنا : فان كان مكانها أخ لأب وأمّ ؟ قلتم : فلا شيء له ، قلنا : ولم ؟ وقد قال الله : وهو يرثها ان لم يكن لها ولد ففرض له الكل فلم تعطوه شيئاً ، وفرض لها النصف فأعطيتوها ايّاه كمالاً مع أنكم إنّما أعطيتوها النصف في التسمية لا النصف من المال ؟

فكان جوابكم أن قلتم : على هذا أهل السنة والجماعة فلم ترضوا بخطائكم<sup>٦</sup> حتى كذبتهم على أهل السنة وذلك أن أهل السنة لا يخالفون حكم الكتاب وفرضه ؛ فانظروا الى أعاجيبكم التي لا تنقضي كثرة<sup>٧</sup> .

وأجمعتم<sup>٨</sup> على أن قلتم في رجل ترك ابنته وأخته : للبنت<sup>٩</sup> النصف وللأخت النصف . قلنا لكم : لم أعطيتم الأخت النصف وانما ميراثها في الكتاب اذا لم يكن

١ - من آية ١٢ سورة النساء .

٢ - غير ح : «أين» .

٣ - ح : «قلتم لنا» .

٤ - في النسخ «اجتمعوا» .

٥ - سج م ث ق س ج : «بالرغبة» .

٦ - صدر آية ١٧٦ من سورة النساء .

٧ - ج : «لحظائكم» .

٨ - في النسخ : «فاجمعتم» . الا في ح ففيها : «واجمعتم» .

٩ - ج ق س م ج م ث : «للأبنة» .

ولدٌ وقد ترك الميِّت ابنةً؟ فقلتم: جعلنا الأخت عصبَةً قلنا لكم؛ ولكم<sup>١</sup> أن تجعلوا دون ما قال الله عصبَةً؟! ومتى سمى الله العصبه في الفرض أو جعل لها ميراثاً مع الولد؟ فكان جوابكم أن قلتم: هذا قول الجماعة والسنة؛ وهذا لا يخرج لكم منه إذ تزعمون أن جماعتكم في هذه الفريضة على غير ما قال الله ومتى وجب عليكم أن جماعتكم يقولون غير ما قال الله بطل اجتماعكم<sup>٢</sup> فلقد جسرتكم على تقلد<sup>٣</sup> قبيح من القول.

وقال زيد<sup>٤</sup> في زوج وأم وإخوة وأخوات لأب وأم وإخوة وأخوات للأُم<sup>٥</sup>: للزوج النصف، ثلاثة أسهم، وللأم السدس، وهو سهم<sup>٦</sup>، وللإخوة من الأم الثلث: وسقط الإخوة والأخوات من الأب والأم فتحاكموا إلى عمر بن الخطاب فقال الإخوة والأخوات لعمر: يا أمير المؤمنين هب أن أبانا كان حماراً ألسنا إخوة الميِّت لأُمّه؟! - فقال: صدقتم؛ انطلقوا فشاركوا<sup>٧</sup> الإخوة والأخوات من الأم في الثلث الذي في أيديهم للذكر مثل اللأثني<sup>٨</sup>. وإنما ورثهم لقرابة أُمهم فلذلك سوى بينهم للذكر مثل مال الأثني لأن الأب زادهم قرابة<sup>٩</sup> في قول عمر.

١ - ح: «الكم».

٢ - كذا صريحاً ولعلها: «اجتماعكم».

٣ - ح: «تقليد».

٤ - ح: «لام».

٥ - ح مث: «فتشاركوا» وحيث كانت نسخة مث متعلقة للمحدث النوري (ره) كما

سنوضحه في مقدمة الكتاب إن شاء الله تعالى نقل الكلمة بلفظة «فتشاركوا» عند نقله الكلام في المستدرک كما سنشير إليه.

٦ - قال المحدث النوري (ره) في مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل

في كتاب الفرائض والموارث في باب نواذر ما يتعلق بأبواب ميراث الأخوة والجداد ما نصه (انظر ج ٢؛ ص ١٦٣): «الفضل بن شاذان في كتاب الايضاح وقال زيد في زوج وام واخوة وأخوات لاب وأم واخوة وأخوات للأم» (فساق الكلام إلى قوله «للذكر مثل ما للأثني» ثم قال شيراً به إلى باقى كلام الفضل في الايضاح ما نصه: «ثم شنع عليهم بما لا يزيد عليه».

«بقية العاشية في الصفحة الآتية»



قلنا لكم: فمابالكم ان كانت اخناً<sup>١</sup> واحدة لأب وأُمٍ أعطيتموها النصف ثلاثة أسهمٍ ولما كانوا إخوة وأخوات أسقطهم زيدٌ جميعاً وتابعتموه على ذلك ، وأمرهم عمر أن يشاركوا الإخوة من الأم في ثلثهم ، فلئن كنتم تعقلون ماتصنعون إنكم لتقصدون الى شنيع القول وقبيحه ، ولئن كنتم لاتعقلون إنكم لتخطون العشواء<sup>٢</sup> ولاتعلمون حق ما تأتون به من باطله ، هذا وأنتم تروون أن أبابكرٍ سئل عن الكلاله فقال : اللهم أنتى

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

**أقول :** قد نقل المحدث النورى (ره) فى المستدرک بعد نقل كلام الفضل المشار اليه عبارة هى نظير كلام المتن فأوردها هنا بتلك العبارة حتى تكون مؤيدة لما ذكره الفضل فى كتابه هذا وهى هكذا: «دعائم الاسلام - وبلغنا أنه يعنى عمر ارتفع اليه نفر فى اسراء تركت أسها وزوجها واخوتها لايها واخوتها لاسها ؛ فقال عمر : للام السدس سهم ، وللزوجة النصف ثلاثة أسهم ؛ فذهبت أربعة من ستة وبقي سهمان وهو الثلث فقال : هذا الثلث للاخوة من الام لان لهم فى القرآن فريضة وقال : للاخوة للاب والام: ولا أرى لكم شيئاً ، فقالوا : يا أمير المؤمنين كأن قرابة أينا زادتنا سوء فهب أن أبانا كان حماراً ؛ ألسنا فى قرابة الام سواء ؟ قال: قد رزقتم فأشرك بينهم فسميت هذه الفريضة المشتركة» **أقول :** يظهر من آخر القضية ان تلك الفريضة مسماة عند العامة بالمشتركة فمن أراد الخوض فى تفصيلها فليراجع مظان ذكرها فى كتبهم فان المقام لايسع البحث عنها أكثر من ذلك.

١ - ح : «أخت» . ٢ - ح : «ولما كانت» .

٣ - قال الجوهري : «العشواء الناقة التى لا تبصر أمامها فهى تخبط بيديها كل شىء، وركب فلان العشواء اذا خبط أسره على غير بصيرة، وفلان خابط خبط عشواء» وقال ابن الاثير فى النهاية ضمن ذكره معنى خبط : « ومنه حديث على خباط عشوات اى يخبط فى الظلام وهو الذى يمشى فى الليل بلا مصباح فيتحير ويضل وربما تردى فى بئر او سقط على سبج وهو قولهم : يخبط فى عيابه اذا ركب أسراً بجهالة» ونقل فى «عشا» ما يقرب منه . **أقول ومنه قول زهير فى معلقته المشهورة :**

« رأيت المنا ياخبط عشوله من تصبب تمته ومن تخطىء يعمر ليهرم»

لأعلمها إلا أن يكون الوالدان والولد وتروون عن عمر أنه قال : ما أراني أعلمها أبداً ، فقد خالف عمر زيداً وخالفهما أبو بكرٍ في الكلالة وأنتم تروون عن النبيّ (ص) أنه قال : زيدٌ أفرضكم ، فلقد طعنتم على أبي بكرٍ وعمر في خلافهما زيداً ان كان النبيّ (ص) قال ما روئتم في زيدٍ والله يقول : ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً<sup>١</sup> ولو أصبتم مثل هذا على الشيعة لقمتم به وقعدتم وقد أخبركم الله أن الاختلاف إنما يكون من عند غير الله فأما حكم الكتاب فليس فيه اختلاف .

وقال زيد في امرأة تركت زوجها وأُمّها وأختها لأبيها وأُمّها ؛ للزوج النصف ثلاثة أسهم ، وللأمّ الثلث سهمان ، وللأخت من الأب والأمّ النصف ثلاثة أسهم ، يكون من ثمانية .

قلنا : فان كان مكان الأخت أخٌ ؟ - قلت : فله سهم تمام السّنة . قلنا لكم : فأين وجدتم في كتاب الله أن حظّ الأثنين أكثر من حظّ الذّكر في الميراث ؟ ! والميت في قولكم لو ترك أختاً وأختاً لأبٍ وأمّ كان المال بينهما للذّكر مثل حظّ الاثنين فاذا الزوج والأمّ انما تقصوا الأخ ولم يضرّوا الأخت اذا لم يكن معها أخٌ<sup>٢</sup> فيا من لا يعرف ثلثاً من نصف ، ولا يعرف سدساً من سبعٍ ولا ثمنياً من تسعٍ ثم صار يدعى الفقه والحكومة

١ - من آية ٨٢ سورة النساء .

٢ - ما يناسب نقله في المقام اذ ينخرط في سلك ما في المتن من الكلام من جهة الالتزام والافحام ما نقله المفيد عن المصنف (ره) وذلك أن السيد المرتضى علم الهدى (ره) قال في الفصول المختارة (ج ١؛ ص ١٣٤ - ١٣٥ من الطبعة الاولى) ما نصه :

«ومن حكايات الشيخ - أدام الله عزه - قال : وقد ألزم الفضل بن شاذان - رحمه الله - فقهاء العامة في قولهم في الميراث أن يكون نصيب بنى العم أكثر من نصيب الابن واضطّهرهم الى الاعتراف بذلك قال لهم : خبروني عن رجل توفي وخلف ثلاثين ألف درهم وخلف ثمانية وعشرين بنتاً وخلف ابناً واحداً كيف يقسم ميراثه ؟ فقالوا : يعطى الولد الذّكر ألفي درهم وتعطى كل ابنة ألف درهم فيكون للبنات ثمانية وعشرون ألف درهم على عددهم ويحصل «بقية العاشية في الصفحة الاتية»

فيه ألا يدع الفقه والعلم لأهله؟! <sup>١</sup> ومن يقول في الحكم بقول الله وقول رسول الله!؟  
 وأنتم تروون عن رسول الله - صَلَّى الله عليه وآله - أنه قال : قد خلقت فيكم  
 ما ان تمسكتكم به لن تضلّوا ، كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، فان اللطيف الخبير أنبأني <sup>٢</sup>  
 أنّهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض <sup>٣</sup> وقد أخبركم أنّ العترة مع الكتاب والكتاب معهم  
 لا يفترقان الى يوم القيامة ، فتركتكم حكم العترة والكتاب واقتديتم بسواهما فلا يبعد الله إلا  
 من ظلم <sup>٤</sup> .

وقال زيد في امرأة وأبوين : للمرأة الربع ؛ ثلاثة أسهم من اثني عشر ، وللأم

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

للولد الذكر ألفادهم فيكون ما قسمه الله تعالى وأوجبه في كتابه (لذكر مثل حظ الانثيين)  
 قال لهم : فما تقولون ان كان موضع الابن ابن عم كيف تقسم الفريضة ؟ فقالوا : يعطى ابن  
 العم عشرة آلاف درهم وتعطى البنات كلهن عشرين ألف درهم قال لهم الفضل بن شاذان:  
 لقد صار ابن العم أوفر حظاً من الابن للصلاب و الابن مسمى في التنزيل متقرب بنفسه و بنو -  
 العم لا تسمية لهم انما يتقربون بأبيهم وأبوهم يتقرب بجده و الجد يتقرب بابنه و هذا  
 نقض الشريعة .

قال الشيخ - أدام الله عزه - : وانما ازمت هذه الشناعة فقهاء العامة خاصة لقولهم بان  
 ما عدا الزوج و الزوجة والابوين يرثون مع الولد على خلاف مسطور الكتاب و السنة و انما  
 أعطوا ابن العم عشرة الاف درهم في هذه الفريضة من حيث تعاقوا بقوله تعالى (فان كن نساء  
 فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك) فلما بقي الثلث أعطوه لابن العم فلحقتهم الشناعة المخرجة لهم  
 عن الدين ونجت الشيعة من ذلك» .

١ - ح : « فانظروا من » والمتن يشبه مضمون البيت المعروف الجارى مجرى المثل :

«قل للذى يدعى بالعلم معرفة حفظت شيئاً وغابت عنك أشياء»

٢ - كذا في ح لكن في سائر النسخ : «نبأني» وقد ورد بكلا الكلمتين في الروايات .

٣ - هذا الحديث متواتر بين الفريقين فمن أراد طرفاً من طرقه من الخاصة و العامة  
 فليراجع غاية المرام للسيد هاشم البحراني او البحار أو نظائرهما .

٤ - ح : «ضل» .

ثلث ما بقى، وما بقى للأب. وقال ابن عباس: للأم ثلث المال كمالاً وقول ابن عباس موافق للقرآن وإنما جعل الله للأم الثلث من أصل المال فقال: فان لم يكن له ولد وورثه أبواه فلامته الثلث<sup>١</sup> وقد قال الله تعالى: أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه<sup>٢</sup> فأى تفرق أكثر من مخالفة القرآن في قسمين مختلفين ان أعطى هذا حُرْم هذا، وقال ابن عباس: لها ثلث المال كمالاً<sup>٣</sup>.

وقال زيد في ثلاث أخوات متفرقات: للأخت من الأب والأم النصف؛ ثلاثة أسهم<sup>٤</sup>، وللأخت من الأم السدس؛ سهم، وللأخت من الأب سهم<sup>٥</sup>، وللعصبة السهم الباقي. وقال علي بن أبي طالب - صلوات الله عليه - : السهم الذى جعله للعصبة مردوداً على الأخت من الأب والأم وعلى الأخت من الأب، ويخرج منه الأخت من الأم وبذلك ينطق القرآن لأنه لم يجعل في القرآن للأخت من الأم أكثر من السدس ولم يجعل للعصبة في القرآن شياً<sup>٦</sup> وقد خالف علي<sup>٧</sup> وابن عباس زيداً وخالفه أيضاً أبو بكر وعمر؛ ولو

١ - من آية ١١ سورة النساء.

٢ - من آية ١٢ سورة الشورى . ٣ - ح : « كمالاً » .

٤ - قال المحدث النورى (ره) في مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل

في كتاب الفرائض والمواريث في باب ميراث الاخوة والاخوات المتفرقين وحكم ما لوجاء معهم زوج أو زوجة ما نصه (ج ٣ ؛ ص ١٦٣) : «الثقة الجليل فضل بن شاذان في الايضاح - وقال زيد في ثلاث أخوات متفرقات : للاخت من الاب والام النصف ثلاثة أسهم (فساق الكلام الى قوله) «وخالفه أيضاً أبو بكر وعمر (الى آخر ما قال)» فقال : قلت : ظاهر الخبر أن الاخت من الاب ترث مع وجود الاخت من الابوين وهو خلاف ما تقدم وعليه اتفاق الامامية ولا يمكن الحمل على التقيّة لوجود ما ينافيها فيه، ويمكن أن يكون الاصل : أو على الاخت من الاب يعنى اذا لم يكن الاخت من الابوين فقامت مقامها ؛ فلا تنافى ما تقدم» (انتهى قول المحدث النورى).

٥ - سج : «جعل الله» ولفظ الجلالة في تلك النسخة من طغيان قام الكاتب من دون

قال النبي - صلى الله عليه وآله - : خالفوا زيدا ؛ ما قدروا على أكثر مما صنعوا ، ولا يخلو هذا الحديث من أن يكون حقاً فتقوا في الذين خالفوا زيدا ، أو يكون باطلاً فتكونوا قد كذبتم على رسول الله (ص) ، وما في واحدة من الخلتين لكم راحة وأنتم تُنسبون الى أهل السنة والجماعة فأى وقية في الصحابة أكثر من قولكم ، أو تكونوا قد كذبتم في روايتكم على النبي - صلى الله عليه وآله .

وقال زيد في أختين لأب وأخت لأب وأم وجد : للأخت من الأب والأم النصف ؛ ثلاثة أسهم ، وللأختين من الأب السدس تكملة الثلثين ، وما بقى فللجد ، فلئن صيرتم الجد كما قال أبو بكر أباً ؛ فما للأخوات معه شيء ، وان لم تصيروه أباً فقد طعنتم على أبي بكر اذ لم ترضوا قوله ، ولئن كان بمنزلة [الأخ كما] للذكر مثل حظ الأنثيين فلا أباً جعلتموه ؛ ولا أخاً ، فاعقلوا طعنكم على الصحابة .

وقال ابن عباس : المال بينهم ؛ للذكر مثل حظ الأنثيين ، ثم يرد للأخت من الأب والأم سهم حتى يستوفى النصف وقال : أبو بكر يقاسم الجد ما كان الثلث خيراً له ، ومن أعطى واحداً منهم بقول واحد من الثلاثة نقص الآخرين ولا يكون الفرض من الله في قسمة مختلفة لاحجة لكم في هذا بكتاب ولا سنة من الرسول ، فان آثرتم زيدا فقد طعنتم على الرجلين ولم تعرفوا حق ذلك من باطله وكنتم قد كذبتم على رسول الله - صلى الله عليه وآله - فيما رويتم أن زيدا أفرضكم ، ولا مخرج لكم من هذا وأنتم تزعمون أن الشيعة تقع في الصحابة .

وقال زيد في ثلاث أخوات لأب وأم وأخت لأم وجد : المال بين الأخوات من الأب والأم والجد وقد سقطت الأخت من الأم لا ترث مع الجد وقال ابن عباس :

١ - ح : « فيقع » .

٢ - ح : « أو أن يكون » .

٣ - كلمة « أهل » مذكورة في النسخ ومع ذلك لا يستبعد كونها من إضافات الناسخين .

٤ - ح : « أو تكونون » .

٥ - ج ق س مع مث « ما » .

٦ - مع مث س ق ج : « ثم ترد الأخت من الأب والأم سهماً » .

للجدِّ الثلث من جميع المال ، وللأخوات من قبل الأب والأمّ ثلثان ؛ وهذا خلافٌ ، وقد نهى الله عن الاختلاف والتفرّق وفي ذلك من قولكم وقيةٌ من بعضكم<sup>١</sup> في بعض . وقال زيدٌ في جدِّه وأخيه : المال بينهما ؛ فصيرَ الجدّ ههنا بمنزلة الأخ وقد قال في أختٍ لأبٍ وأمٍّ وأختين لأبٍ وجدِّه وهي فيما كتبنا قبل هذا فقال : للأخت من الأب والأمّ النصف ، وللأختين من الأب السدس تكلمة الثلثين ، وما بقي فللجدِّ ، فصيره مرةً بمنزلة الأخ فكانته قال : أخٌ وأختٌ لأبٍ وأمٍّ وأختٌ لأبٍ فصيرَ للأخت<sup>٢</sup> من الأب السدس فينبغي أن يكون ما بقي للأخ والأخت للذكر مثل حظّ الأنثيين فهو مرةً بمنزلة الأخ وهو مرةً بمنزلة الأمّ ، وهذا لافي كتاب الله ولا في سنة رسول الله - صلى الله عليه وآله .

وقال زيدٌ في ابنة وجدِّه : للابنة النصف ، وما بقي فللجدِّ ، وكذلك أختٌ لأبٍ وأمٍّ وجدِّه ، وأختانٌ لأبٍ وأمٍّ وجدِّه ، وثلاث أخواتٍ لأبٍ وأمٍّ وجدِّه فان كان أربع أخواتٍ فللجدِّ الثلث ، وما بقي للأخوات ، وأنتم مقرّون أن رسول الله - صلى الله عليه وآله - لم يسمّ للجدِّ شيئاً فلم تقدّمتم بين يدي الله ورسوله ؟<sup>٣</sup> وقد رويتم عن عمر أنه قال : أجرأكم على الجدِّ أجرأكم على النار . ثمّ رويتم عنه أنه قضى في الجدِّ

١ - ح : «وقيةٌ بعضكم في بعض» .

٢ - ج ق س مع مث : «فاصبر الاخت» فكانها كانت : «فاصبر للاخت» .

٣ - في النسخ : «أختين» .

٤ - في كمنز العمال (ج ١١ ؛ ص ٥١) في كتاب الفرائض في باب الجدو والجدّة عن ابن سيرين أن عمر قال : أشهدكم أنني لم أقض في الجدّ قضاء (عب) عن نافع قال : قال ابن عمر : أجرأكم على جرائم جهنم أجرأكم على الجدّ ( وفي الاصلين : عمر ) وفي سنن البيهقي : (ج ٦ ؛ ص ٢٤٥) : «عن سعيد بن جبير عن رجل من مراد أنه سمع علياً - رضي الله عنه - يقول : من سره أن يقتحم جرائم جهنم فليقض بين الجد والاخت» . وفي منتخب

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

مائة قضيةٍ يخالف بعضها بعضاً فأى وقيةٍ فى عمر أعظم من هذه ؟! . وأنتم تزعمون

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

**كنز العمال** (انظر حاشية مسند أحمد ج ٤ ؛ ص ٢١٩) (نقلا من عب) : «عن سعيد بن المسيب : أجرأكم على قسم الجذ أجرأكم على النار» وايضاً (عب عن نافع) «أجرأكم على جرائم جهنم أجرأكم على الجذ» وايضاً (عب ص ٥٢) عن على قال : من سره أن يقتحم جرائم جهنم فليقتض بين الجذ والاخوة « وفي مجمع الزوائد فى كتاب الفرائض فى باب ماجاء فى الجذ (ج ٤ ؛ ص ٢٢٧) : «عن عمر أنه سأل النبى (ص) : كيف قسم الجذ؟ - قال : ما سؤالك عن ذلك يا عمر انى أظنك تموت قبل ان تعلم ذلك ؛ فمات قبل أن يعلم ذلك . رواه الطبرانى فى الاوسط ورجاله رجال الصحيح الا ان سعيد بن المسيب اختلف فى سماعه من عمر » **وقال الحافظ أبو نعيم فى حلية الاولياء** فى ترجمة سعيد بن جبير (ج ٤ ؛ ص ٢٨٩) : «حدثنا محمد، ثنا بشر ، ثنا خلاد بن يحيى، ثنا اسماعيل بن عبد الملك قال : سألت سعيد بن جبير عن فريضة من فرائض الجذ فقال : يا ابن أخى انه كان يقال : من أحب أن يتجرأ على جرائم جهنم فليتجرأ على فرائض الجذ» **وروى المناوى فى كنوز الحقائق فى حديث خير الخلاق عن النبى** نقلا عن شهاب القاضى القضاعى (ص ٤) : «أجرأكم على قسم الجذ أجرأكم على النار» ونقل السيوطى فى الجامع الصغير عن سنن سعيد ابن منصور عن النبى (ص) : «أجرؤكم على قسم الجذ اجرؤكم على النار» الى غير ذلك . **قال ابن قتيبة فى نأويل مختلف الحديث نقلا عن النظام** فيما اعترض به على عمر مانصه (انظر ص ٢٠ من طبعة مصر سنة ٣٨٦) : **«وذكر قول عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - : لو كان هذا الدين بالقياس لكان باطن الرجل أولى بالمسح من ظاهره ؛ فقال : كان الواجب على عمر العمل بمثل ما قال فى الاحكام كلها ، وليس ذلك بأعجب من قوله : أجرؤكم على الجذ اجرؤكم على النار ثم قضى فى الجذ بمائة قضية مختلفة»** وأجاب عنه ابن قتيبة بعيد ذلك بما نصه (انظر ص ٢٤ من الطبعة المشار اليها) : **«قال أبو محمد : ولا شىء أعجب عندى من ادعائه على عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - أنه قضى فى الجذ بمائة قضية مختلفة وهو من أهل النظر وأهل القياس فهلا اعتبر هذا ونظر فيه ليعلم أنه يستحيل أن يقضى عمر فى أسر واحد بمائة قضية مختلفة ؟! فأين هذه القضايا ؟ وأين عشرها**

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

انّ الشيعة تقع فيه وأنتم تروون عليه<sup>١</sup> ماتروون ثمّ تقولون: انّ الله ترك فريضة<sup>٢</sup> لم يبيّننها لنبيّه - صلّى الله عليه وآله - فقلتم أنتم فيها برأيكم فاذا أنتم الذين تفرضون الفرائض دون الله وتنتحلون<sup>٣</sup> التفريض<sup>٤</sup> في الأمر بما تحتاجون اليه من أمر الدين إذا<sup>٥</sup> ادّعيتم علم ما لم يأت به النبيّ - صلّى الله عليه وآله - من ذلك بزعمكم .

وقال زيد في ابن ابن وجد<sup>٦</sup>: للجدّ السدس، وما بقى فلا ين الأبن، فجعل الجدّ ههنا بمنزلة الأب و [قد] صيّرهُ قبل هذه الفريضة بمنزلة الأخ ولو كان في الفريضة الاولى التي هي أخ<sup>٧</sup> وجد<sup>٨</sup> بمنزلة الأب كما جعله في هذه لم يكن للأخ معه شيء فهو<sup>٩</sup> مرة<sup>١٠</sup> بمنزلة الأخ، ومرة<sup>١١</sup> بمنزلة الأم، ومرة<sup>١٢</sup> بمنزلة الأب كلّ هذا قوله عندكم جائز و به تأخذون مع خلاف عليّ و ابن عباس و أبي بكرٍ و عمر اياه، فوالله لئن كانوا ردّوا حقاً لقد ارتكبوا<sup>١٣</sup> عظيماً و بطلت تزكيتهم، ولئن كانوا ردّوا باطلاً لقد كذبتم على

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ونصف عشرين؟ أما كان في حملة الحديث من يحفظ منها خمساً أو ستاً؟ ولو اجتهد مجتهد أن يأتي من القضاء في الجدل بجميع ما يمكن فيه من قول ومن حيلة ما كان يتيسر له أن يأتي فيه بعشرين قضية، وكيف لم يجعل هذا الحديث اذ كان مستحيلاً بما ينكر من الحديث ويدفع مما قد أتى به الثقات وما ذاك الا لضغن يحتمله على عمر - رضي الله عنه - و عداوة<sup>١٤</sup> وذلك بعد أن سبه في أوائل الكتاب و ذكره بسوء و نص عبارته في حق النظام هذا ( انظر ص ١٧ من النسخة المشار اليها ) : « فاذا نحن أتينا اصحاب الكلام ( الى ان قال ) وجدنا النظام شاطراً من الشطار يغدو على سكر و يروح على سكر و يبيت على جرائرها و يدخل في الادناس و يرتكب الفواحش والشائعات وهو القائل ( فذكر كلماته التي منها ما نقلناه ؛ فان شئت فراجع تاويل مختلف الحديث ) » .

١ - ج ق : « تروون فيه » ح : « تروون عنه » . كذا في الاصل و لعل الصحيح : « التفويض » .

٢ - غير ح : « تنتحلون » .

٣ - ح : « اذن » .

٤ - ج س مع س ق : « ركبوا » .

٥ - غير ح : « وهو » .



رسول الله - صلى الله عليه وآله - وركب زيد بقوله الباطل أمراً عظيماً ؛ فما نرى لكم مخرجاً من الواقعة في الصحابة .

وقال زيد في خنثى وأبوين : للخنثى نصف ميراث الابن ونصف ميراث الابنة ، وللأم ثلث ما بقى ، وما بقى فللأب . وقال ابن عباس : للأم ثلث المال كله . وقال علي - صلوات الله عليه - يورث الخنثى من المال وللأبوين السدسان ، ويرد عليهم بقية المال فيقسمون على هذا الحساب فأما ثلث ما بقى فمن أى وجه قلموه [للأب والولد] <sup>١</sup> قد حضر على الأم مع الولد ، فأما قول علي (ع) فقد علمنا انه عندكم منبوذ ولكن أحببنا أن نوضح الحجة اذ كان الكتاب مصدقاً لقوله عليه السلام .

وقال زيد في خنثى وأخ وأخت : للخنثى نصف ميراث الابن ونصف ميراث الابنة ، وما بقى فللأخ والأخت للذكر مثل حظ الأنثيين ، ولم نجد كتاب الله جعل للإخوة شيئاً من الميراث إلا أن يكون المستورث كلاله وقد قال الله تعالى : يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك <sup>٢</sup> والخنثى لا يخلو من أن يكون ولداً ولم يسم الله في الآية [اذ ذكر الولد أنثى ولا ذكراً ولا خنثى] <sup>٣</sup> فمن أين جاء للاخ ميراث مع الولد وفي الآية الأخرى من النساء في الكلالة : وان كان رجل يورث كلاله او امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس ، فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث فانما جعل لهم نصيباً في الميراث من يورث كلاله وقد بيّن في الآية التي في آخر النساء فقال : ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ؛ فنفهوا لما تسميت له بالجماعة وانتسبتم به الى السنة .

١ - ج مع م ق س : (بدل ما بين المعقتين) : «والاب والبلد» .

٢ - صدر آية ١٧٦ من سورة النساء .

٣ - ح : «اذ ذكر الخنثى فهى لاولد ولا انثى» .

٤ - من آية ١٢ سورة النساء . ٥ - ح «لم» .

ثم انظروا من اولي بهذا الاسم ؟؟ الآخذ بكتاب الله؟ أو التارك له الآخذ برأى الرجال؟<sup>١</sup>  
ثم افهموا<sup>١</sup> الى تناقض رواياتكم<sup>٢</sup>.

[روى] هشيم<sup>٣</sup> عن المغيرة عن ابن بدر عن شعبة بن الثوم<sup>٤</sup> قال : توفى أخ لنا على عهد عمر بن الخطاب فترك جدّه<sup>٥</sup> وإخوته فأثينا<sup>٥</sup> ابن مسعود فجعل للجدّة مع الاخوة السدس ثم توفى أخ لنا آخر على عهد عثمان وترك جدّه وإخوته فأثينا<sup>٦</sup> ابن مسعود فجعل له مع الإخوة الثلث فقلنا له : انك جعلت لجدنا في أخينا الاول السدس، وجعلت له الآن الثلث ؟ - فقال عبد الله : انما نقضى بقضاء أئمتنا .

وقد سميتوها فرائض فأى القولين كان الفرض ؟ وانما الفرض على لسان النبى - صلى الله عليه وآله - فان كان الاول فرضاً فقد قال فى الأخير بخلاف الفرض، وان كان الأخير هو الفرض فقد قال فى الاول بخلافه وهكذا تكون الواقعة القبيحة منكم فى الصحابة وتدخولون فيما تعيينون به غيركم<sup>٧</sup>.

هشيم<sup>٨</sup> عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بن أبى بكر أن أبا بكر<sup>٩</sup> أتى برجل مات وترك جدّيه ، أمّ أمّه وأمّ أبيه ، فجعل السدس لأمّ الأمّ ، ولم يورث أمّ أبيه فقال له رجل من الأنصار : لقد ورثت امرأة لو كانت هى الميتة ما ورثت منها شيئاً<sup>١٠</sup> وتركت امرأة لو كانت هى الميتة ورثت مالها كله ، فأشرك بينهما فى السدس ، فهذه مثل الاولى .

١ - كذا فى النسخ والظاهر أن الكلمة كانت : «ثم انظروا» .

٢ - ج س ف سج سث : «روايتكم» .

٣ - ح «بالثوم» .

٤ - ج : «جدة» .

٥ - سج : «أثينا» .

٦ - سج : «أثينا» .

٧ - ح : «فيما تقعون به لغيركم» .

٨ - كذا .

٩ - ح : «شىء» .

و روى أن عمر كتب الى ابن مسعود لا أرانا إلا وقد أجهفنا بالجد في إعطائه  
السدس فأعطه الثلث .

كلّ هذا انتقال من حكم الى حكم . فأى عيب أعيب<sup>١</sup> من هذا ان تصفوا رجلاً  
بالعلم<sup>٢</sup> .

[و رويتم عن الشعبي أن الحجّاج بن يوسف سأله عن أمّ [و] أخت وجدٍ ؟

١ - ج ح س : «أعجب» .

٢ - فليعلم أن النقص الذي أشرنا اليه فيما سبق أعنى عند هذه العبارة من  
قول المصنف (ره) : «وقال زيد في امرأة تركت زوجها وأما وأختاً لايها وأما» (انظر ص  
٣٢٩ من الكتاب) ينتهى الى هنا فيتم عند قوله : «فأى عيب أعيب من هذا ان تصفوا رجلاً  
بالعلم» فكلمة «بالعلم» آخر ما ليس في نسخة م وكان موجوداً في النسخ الست الاخر .

### الا أن من اللازم ان نشير هنا الى نكتة

وهي أن العبارة في نسخ ج م ح ق متصلة بما بعدها و هو : «توجه الى الشام فقتل  
من قتل» لكن في نسخ ح س م يياض على قدر صفحة أو ورقة حتى يكون علامة صريحة  
وأما واضحة لما سقط من العبارة وذهب من المتن ومن العجب أن كلمة «توجه» في تلك  
النسخ جزء المقسمة الاولى وصارت هكذا «بالعلم توجه» وأنت خبير بان «توجه» من القسمة  
الثانية فاشتبه الامر على الكتاب و المنتسخين و أظن ظناً متاخماً للعلم أن منشأه أن «توجه»  
كان رمزاً لأول الموجود من القسمة الثانية فلذا كتب في آخر القسمة الاولى وكان من حقه  
ان يكتب أيضاً في أول القسمة الثانية حتى يكون وسيلة لارتباط القسمين و هذا كان دأب  
الاتصال والارتباط بين الصفحتين في الكتب في الأزمنة القديمة كالعدد على رؤس الصفحات  
في زماننا هذا ؛ والسلام على من اتبع الهدى .

٣ - ما بين المعقتين أعنى من قوله : «و رويتم عن الشعبي أن الحجّاج بن يوسف سأله»  
الى ما هنا من قوله : «فتفق حمار رجل منهم فسألوه أن ينطلق معهم ولا يتخلف فأبى» ونشير  
اليه عند انقضاء ما بين المعقتين في نسخة م فقط وليس في سائر النسخ الا ما نصرح به في اثناء  
ذلك فهو خارج من هذا الكلى .

قال الحافظ أبو نعيم الاصبهاني في حلية الاولياء في ترجمة عامر بن شراويل

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الشعبي (ج ٤ ؛ ص ٣٢٥ - ٣٢٧) مانصه :

« حدثنا أبو سعيد محمد بن علي بن محارب النيسابوري : ثنا ، محمد بن ابراهيم بن سعيد البوشنجي ، ثنا : يعقوب بن كعب الحلبي ح وحدثنا محمد بن علي بن حبيش ، ثنا : أبو العباس زنجويه ، ثنا اسماعيل بن عبدالله الرقي ، ح وحدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا أحمد بن المعلى ، ثنا هشام قالوا : ثنا عيسى بن يونس عن عباد بن موسى عن الشعبي قال : أتى بي الحجاج موثقاً فلما انتهيت الى باب القصر لقيني يزيد بن أبي مسلم فقال : انا لله يا شعبي لما بين دفتيك من العلم وليس بيوم شفاعة بوه للاسير بالشرك و النفاق على نفسك ، فبالحرى أن تنجو ثم لقيني محمد بن الحجاج فقال لي مثل مقالة يزيد فلما دخلت عليه قال : وأنت يا شعبي فيمن خرج علينا وكثر ؟ قلت : أصلح الله الأمير أحزن بنا المنزل ، وأجذب الجنب ، وضاق المسلك ، واكتلنى السهر ، واستحلستنا الخوف ، ودفعتنا في خربة خربة ، لم نكن فيها بررة أتقياء ، ولا فجرة أقوياء ؛ قال : صدق والله ما بروا في خروجهم علينا ، ولا قوا علينا حيث فجروا ؛ فأطلقنا عنه .

قال : فأحتاج الى فريضة فقال :

ما تقول في أخت و أم وجد ؟ قلت اختلف فيها خمسة من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عثمان بن عفان ، وزيد بن ثابت ، وعبدالله بن مسعود ، وعلي ، وابن عباس - رضي الله تعالى عنهم - قال : فما قال فيها ابن عباس ؛ ان كان لمتقياً ؟ - قلت : جعل الجد أباً ، وأعطى الام الثلث ، ولم يعط الاخت شيئاً ، قال : فما قال فيها أمير المؤمنين يعنى عثمان ؟ - قلت : جعلها أثلاثاً ، قال : فما قال فيها زيد بن ثابت ؟ - قلت : جعلها من تسعة ؛ فأعطى الام ثلاثاً ؛ وأعطى الجد أربعاً ؛ وأعطى الاخت سهمين ، قال : فما قال فيها ابن مسعود ؟ قلت : جعلها من ستة ؛ أعطى الاخت ثلاثاً ، وأعطى الام سهماً ، وأعطى الجد سهمين ، قال : فما قال فيها أبو تراب ؟ - قلت : جعلها من ستة ؛ أعطى الاخت ثلاثاً ، وأعطى الجد سهماً ، وأعطى الام سهمين ، قال : مر القاضى فليمضها على ما مضىها عليه أمير المؤمنين عثمان .

(فساق كلاماً آخر الى ان قال :) حدثنا أبو حامد بن جبلة ، ثنا أبو العباس السراج ثنا

محمد بن عباد بن موسى العكلى ، حدثنى أبى عباد بن موسى قال : أخبرنى أبو بكر الهذلى قال :

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قال لى الشعبي : ألا أحدثك حديثاً تحفظه فى مجلس واحد ان كنت حافظاً كما حفظت ؟ : انه لما أتى بى الحجاج بن يوسف وأنا مقيد فخرج الى يزيد بن أبى مسلم فقال : انالله وما بين دفتيك من العلم يا شعبي ؛ فذكر نحوه» .

**وقال ابن عساكر فى تاريخه ضمن ترجمة الشعبي بعد نقل حكاية تقرب مما**  
تتله الحافظ أبو نعيم كما نقلناه هنا عنه مانصه (ج ٧ ؛ ص ١٥١) :

**« وروى أبو بكر الهذلى تلك الحكاية بنحو ما تقدم ثم قال :**

**قال الحجاج للشعبي : تعهدنى وكن منى قريباً ؛ فأرسل الى يوماً نصف النهار**  
وليس عنده أحد فقال : **ما تقول فى أم وجد وأخت ؟ فقلت : اختلف فيها خمسة من**  
أصحاب محمد - صلى الله عليه [ وآله ] وسلم - قال : من ؟ - قلت : على وابن مسعود وابن  
عباس وعثمان وزيد بن ثابت قال : **فما قال على ؟ - قلت : جعلها من ستة ؛ فأعطى الأخت**  
النصف ؛ ثلاثة ، وأعطى الام الثلث ؛ سهمين ، وأعطى الجد السدس سهماً واحداً ؛ **قال :**  
**فما قال ابن مسعود ؟ - قلت : جعلها أيضاً من ستة وكان لايفضل امأ على جد ؛ فأعطى**  
الأخت النصف ثلاثة ، وأعطى الام ثلث مابقى ، وأعطى الجد مابقى سهمين ، **فقال : وما**  
**قال ابن عباس ؟ ؛ نو الله لقد كان فتيهاً - فقلت : جعل الجد أباً ، ولم يعط الأخت شيئاً ،**  
وأعطى الجد الثلثين ، **قال : فما قال عثمان ؟ - قلت : جعلها اثنتان ، فأعطى الام ثلثاً ،**  
والجد ثلثاً ، والأخت ثلثاً ، **قال : فما قال زيد بن ثابت ؟ - قلت : جعلها من تسعة ؛ فأعطى**  
الام ثلاثة ، وأعطى الأخت سهمين ، وأعطى الجد أربعة ؛ جعله معها بمنزلة الاخ ، قال :  
يا غلام أسضها على ما قال أمير المؤمنين عثمان» .

**وقال الحافظ نورالدين على بن أبى بكر الهيثمى فى مجمع الزوائد فى**  
**كتاب الفرائض مانصه :**

( انظر ج ٤ ؛ ص ٢٢٨ - ٢٢٩ ) .

**« باب فى أم وأخت وجد عن الشعبي قال أتى بى الحجاج موثقاً فذكر الحديث**  
قريباً مما ذكره أبو نعيم وابن عساكر وقال بعده : «رواه البزار والراوى عن الشعبي عباد بن  
موسى وليس هو المختلى الذى احتج به الشيخان وانما هو المعلى وذكر الذهبى فى الميزان  
انه تفرد عنه ابنه محمد بن عباد بن موسى بن راشد الملقب سنذولا وقد رواه البيهقى  
فى سننه من رواية ابنه محمد بن عباد عنه (الى آخر ما قال فمن أراد فليطلبه من الكتاب) .

فقال : اختلف فيه خمسة من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - علي وعثمان وابن مسعود وابن عباس وزيد ، فقال الحجاج : ما قال فيها ابن عباس ؟ - قال : جعل الجدّ أباً وأعطى الأمّ الثلث ؛ ولم يعط الأخت شيئاً ، قال : فما قال [فيها] أمير المؤمنين يعني عثمان بن عفان ؟ - قلت : جعلها ثلاثاً ، قال فما قال فيها زيد ؟ قلت : جعلها من تسعة فأعطى الأمّ ثلاثاً ، وأعطى الأخت اثنين ، وأعطى الجدّ أربعة ، قال : فما قال فيها ابن مسعود ؟ قلت : جعلها من ستة ؛ أعطى الأخت ثلاثاً ، والأمّ واحداً والجدّ اثنين ، قال : فما قال فيها أبو تراب ؟ قلت : جعلها من ستة ؛ أعطى الأخت ثلاثاً ، والأمّ اثنين ، والجدّ واحداً ، قال الحجاج - ورم الله أنفه<sup>١</sup> - : فأنه المرء<sup>٢</sup> ويرغب عن قوله .

وليس هكذا يقول علي - عليه السلام - في هذه الفريضة ولكن نسبت اليه ونُحِل غير ما قال .

فاذا كان الاختلاف في فريضة واحدة بين خمسة من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - فبأيهم تقتدون ؟ فلاحقاً تعرفون ، ولا باطلاً تنكرون ، فهذا ما انتسبتم [به] الى السنّة ، وتسميتم له بالجماعة<sup>٣</sup> .

وبعد هذا

فاذا رأينا أهل المدينة يشهدون أنّ أهل العراق يسعى منهم مائة رجلٍ وأكثر وأقلّ في تزويج امرأةٍ في عصمة رجلٍ في مسجدهم الأعظم والعامّة يرونهم مجتمعين<sup>٤</sup> .

١ - قال البستاني في محيط المحيط : «ورم الله أنفه = أغضبه» .

٢ - كذا بلام التعريف في الاصل .

٣ - في الاصل : «بالخلافة» .

٤ - في الاصل : «مجتمعون» .

على تجويز ذلك فيما بينهم ثم ينصرفون الى الوليمة لا ينكر بعضهم على بعض فيتناسلان ويتوارثان<sup>١</sup> وهما عند أهل الحجاز على سفاح ولا يحل للرجل أن يراها حاسرة ولا يحل لها عندكم أن تبدى له زينتها<sup>٢</sup> فيتناسلان على فساد ما بقيا ؛ وزوجها الذي هي منه في عصمة ممنوع منها محول<sup>٣</sup> بينه وبينها؛ ان رامها قتلوه، وكذلك أهل العراق في شهادتهم على أهل الحجاز وذلك أن أهل العراق قالوا : لا طلاق بعد نكاح ، ولا يقع بينهما طلاق<sup>٤</sup> اذا تزوجها ولا يفرق بينهما .

### ذكر صلوة أبي بكر بالناس

وأما ما احتجوا به لأبي بكر من قول النبي (ص) : يا أبا بكر صل بالناس : فقد احتججنا عليهم بروايتهم أن ذلك من عائشة لبلال قل لأبي بكر : يصلني بالناس ، فلما أفاق (ص) وقد سمع مقالتها قال : انكن صويحبات [يوسف<sup>٤</sup>] ثم خرج (ص)

١ - في الاصل : «فيتناسلون ويتراسلان ويتوارثان» .

٢ - في الاصل : «ولا يحل له عندكم أن تبدى لهم زينتهم» .

٣ - «محول بينه وبينها» هذا الاستعمال نظير ما في قوله تعالى : «وحيل بينهم وبين ما يشتهون» من آية ٤٥ سورة سبأ، وقال الطبرسي في جوامع الجامع في معنى الآية : « أي فرق بينهم وبين مشترياتهم» .

٤ - قال المجلسي (ره) في ثامن البحار ضمن كلام له يشتمل على نقد وتحقيق في هذا الموضوع مانصه (ص ٢٨ من طبعة أمين الضرب) : «تبيين وتتميم = اعلم أنه لما كان أمر الصلوة عمدة ما يصول به المخالفون في خلافة أبي بكر وظهر من تلك الاخبار أنه حجة عليهم لالهم أردت أن أوضح ذلك بنقل أخبارهم والاشارة الى بطلان حججهم فمن جملة الاخبار التي روه في هذا ما أسندوه في صحاحهم الى عائشة روى في جامع الاصول عنها أن رسول الله (ص) قال في مرضه مروا بأبى بكر يصلى بالناس قالت عائشة : قلت : ان أبى بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فر عمر فليصل فقال :

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

مروا أبابكر فليصل بالناس فقالت عائشة: فقلت لحفصة: قولي له : ان أبابكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس ففعلت حفصة فقال رسول الله (ص): انكن لانتن صواحب يوسف مروا أبابكر فليصل بالناس فقالت حفصة لعائشة : ما كنت لاصيب منك خيراً» اقول : فخاض المجلسي (ره) في نقل الاخبار و بيان ما يترتب عليها ويستفاد منها الى أن قال (ص٣٢) :

« وقد روى ابن أبي الحديد عن شيخه أبي يعقوب يوسف بن اسماعيل اللمعاني أن علياً (ع) كان ينسب عائشة الى أنها أمرت بلالا أن يأمر أبابكر بأن يصلى بالناس وان رسول الله (ص) قال : ليصل بهم رجل ولم يعين أحداً فقالت : مر أبابكر يصلى بالناس وكان (ع) يذكر ذلك لاصحابه في خلواته كثيراً ويقول : انه لم يقل (ص) : انكن كصويحبات يوسف ؛ الا انكاراً لهذه الحال وغضباً منه لانها وحفصة تبادرتا الى تعيين أبيهما وانه استدركها رسول الله (ص) بخروجه و صرفه عن المحراب ( انتهى ) فاتضح لك ضعف التمسك بهذه الاخبار سيما في أركان الدين وقال السيد الاجل - رضی الله عنه - في موضع من الشافي ذكر فيه تمسك قاضي القضاة بحكاية الصلوة : ان خبر الصلوة خبر واحد والاذن فيها ورد من جهة عائشة وليس بمنكر أن يكون الاذن صدر من جهتها لاسن جهة الرسول (ص) وقد استدلل أصحابنا على ذلك بشيئين أحدهما بقول النبي (ص) على ما أتت به الرواية لما عرف تقدم أبي بكر في الصلوة وسمع قراءته في المحراب : انكن كصويحبات يوسف وبخروجه متحاملاً من الضعف معتمداً على أمير المؤمنين والفضل- ابن العباس الى المسجد وعزله لابي بكر عن المقام واقامة الصلوة بنفسه وهذا يدل دلالة واضحة على أن الاذن في الصلوة لم يكن منه (ص) .

وقال بعض المخالفين : ان السبب في قوله : انكن صويحبات يوسف أنه (ص) لما أذن بالصلوة وقال : مروا أبابكر ليصلى بالناس فقالت له عائشة : أن أبابكر رجل أسيء لا يحتمل قلبه أن يقوم مقامك بالصلوة ولكن تأمر عمر أن يصلى بالناس فقال عند ذلك: انكن صويحبات يوسف وهذا ليس بشيء لا يجوز أن يكون أمثاله الا وفقاً لاغراضه وقد علمنا أن صويحبات يوسف لم يكن منهن خلاف على يوسف ولا مراجعة له في شيء على أمرهن به وانما افتتن بأسرهن بحبه وأرادت كل واحدة سنهن مثل ما أرادت صاحبته فأشبهت حالهن

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »



متوكتناً على عليّ (ع) والفضل بن عباسٍ حتى أخذ بعنقه فأخرجه وتقدّم فصلتي بالناس .

ولو كان (ص) أمره بذلك كما زعمتم لم يكن له بذلك ما يوجب الخلافة لأنهم رويوا أن النبيّ (ص) قال : إنّ الصلوة خلف كلِّ برٍّ وفاجرٍ ، فلو كان كما تقولون لكان انما أمره بما يجوز لكلِّ فاجرٍ أن يكون مكانه في الصلوة بالناس فأى فضيلةٍ لرجلٍ يدخل فيها البرّ والفاجر ١؟ مع استخلاف النبيّ (ص) من استخلف في مغايزه على الصلوة فلم يوجب لهم ذلك الخلافة ولقد اضطركم ما فيه أنتمكم من الخطل والحكم بالرأى ومخالفة بعضكم لبعضٍ [و] مانهيتهم عنه من تجويز ذلك لهم أن جورتم الله في حكمه؛ فزعمتم أنه تعبد خلقه بما لم يبيته لهم وأنه وكلهم فيما افترض عليهم من الحلال والحرام الى رأيهم<sup>١</sup> ثم جهلتم رسول الله (ص) واستصغرتم دلالاته<sup>٢</sup> واستحقرتم هدايته

#### « بقية العاشية من الصفحة الماضية »

حال عائشة في تقديمها أباها للصلوة لتجمل والشرف بمقام رسول الله (ص) ولما يعود بذلك عليها وعلى أيها من الفخر وجميل الذكر .

ولاعبرة بمن حمل نفسه من المخالفين على أن يدعى على أن الرسول (ص) لما خرج الى المسجد لم يعزل أبا بكر عن الصلوة وأقره في مقامه لان هذا من قائله غلط فظيع من حيث يستحيل أن يكون النبي (ص) و هو الامام المتبع في سائر الدين متبعاً مأسوماً في حال من الاحوال وكيف يجوز أن يتقدم على النبي غيره في الصلوة وقد دلت الاخبار على أنه لا يتقدم فيها الا الفضل على الترتيب والتزليل المعروف .

**واقول:** ذلك من مذهب أصحابنا معلوم لا يحتاج الى بيان وقد ورد في صحاح الاخبار عند المخالفين ما يدل عليه روى مسلم في صحيحه (الى آخر ما قال) لان المقام لا يسع اكثر من ذلك لمن اراده فليراجع البحار .

[حتى لو أنكم ان قلتم : لا يعرف الطاعة من المعصية و ادعيتم على ذلك دونه<sup>١</sup>] ونسبتموه الى القول بخلاف ما وصفه الله به بقوله<sup>٢</sup> : قل انما أتبع ما يوحى الى من ربى هذا بصائر من ربكم وهدى ورحمة لقوم يؤمنون<sup>٣</sup> وحتى نسبتموه الى المعاصى وألزمتموه ذنوباً لم يأتها .

وحتى نحلتم إبراهيم - عليه السلام - الكذب فى قوله : بل فعله كبيرهم هذا<sup>٤</sup>؛ وما فعل<sup>٥</sup> شيئاً فزعمتم أن هذا كذب<sup>٦</sup> والله عز وجل يقول : وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء فزعمتم أن حجة الله كذب<sup>٧</sup> وقلتم : انه قال : اننى سقيم<sup>٨</sup> ؛ ولم يكن سقيماً ؛ فزعمتم أن هذا القول منه كذب<sup>٩</sup> وانه كان منه طاعة .

١ - العبارة هكذا فى الاصل فهى مشوشة مغلوطة ؛ ولعل الاصل كان هكذا : « حتى لو أنكم قلتم : لا يعرف الطاعة من المعصية وادعيتم عليه ذلك لكان ذلك دونه » اى لكانت نسبة عدم المعرفة بالطاعة من المعصية اليه أهون وأيسر من استصغاركم لدلالاته واستحراقكم لهدايته .

٢ - فى الاصل : « فيه به بقوله » .

٣ - ذيل آية ٢٠٣ سورة الاعراف وصدورها : « واذا لم تأتهم بأية قالوا : لولا اجتبيتها » .

٤ - من آية ٦٣ سورة الانبياء وتمامها هكذا : « قال : بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم ان كانوا ينطقون » .

٥ - فى الاصل : « وما فعلوا » .

٦ - صدر آية ٨٢ سورة الانعام وذيلها : « ان ربك حكيم عليم » .

٧ - من آية ٨٩ سورة الصافات وتمامها : « فقال : انى سقيم » .

أقول : قد تقدم منا فى ذيل قول المصنف ( ره ) : « ورووا أن ابراهيم الخليل - عليه السلام - كذب ثلاث كذبات » نقل ما يدل على ذلك صريحاً عن العرائس للثعلبى والتفسير لابي الفتوح الرازى مما يكتفى فى صحة هذه النسبة منهم الى ابراهيم الخليل عليه السلام وتقدم أيضاً هناك الاشارة الى الجواب ( انظر ص ٢١ من الكتاب الحاضر ) .

وأنت خبير يا أحمى - سقاك الله رحيق التوفيق وأذاتك حلاوة النقد والتحقيق بأنه اذا

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

كان الامر دائراً على امثال هذه الخرافات والافاويل الواهية لا يبقى من اساس الدين المبين واران الشرع المتين حجر على حجر بل يصير الصراط المستقيم الذي لا ترى فيه استأ ولا عوجاً مفازة بتيه فيها الخريت فالاولى هنا الاشارة الى ما ذكر السيد الاجل علم الهدى - رفع الله درجته - في الجواب عن نسبة ائمال هذا الاقوال الى الانبياء - عليهم السلام - في كتاب تنزيه الانبياء ونظيره في هذا الباب سائر الكتب التي كتبها علماؤنا في تراجم الانبياء أو ذكروها في كتب التفسير فما احسن ما قال الناقد البصير والمتكلم النحرير الشيخ عبدالجليل الرازي القزويني في كتاب بعض مآلب النواصب في نقض بعض فضائل الروافض ونص عبارته بالفارسية هكذا (ص ۶) : « مذهب خوواجه وهم مجبران چنانست كه آدم در خدای تعالی عصیان کرد ، و نوح از برای پسر کافر از خدا طلب امان کرد ، و موسی عمران عمل شیطان کرد ، و یوسف صدیق همت بزناي نسوان کرد ، و داود با زن اوریا همچنان کرد ، و ایوب نعمت خدای را کفران کرد تا باری عزوجل نفس اورا طعمه کرمان کرد ، و باری تعالی صخر جنی را بصورت سلیمان کرد پس اگر این مصنف انبیا را از مانده این تهمت مسلم داشتی و زبان بر زبان رفتگان در حق رسولان خدای تعالی بخطا نجبانییدی اولی تر بودی از آنکه بر ایشان درود و ثنا بدروغ فرستادی و بر مسلمانان نیز تلبیس نکردی . و اگر در این دعاوی تقیه و انکار کند از خوف شمشیر سلطان بود که کتابی بزرگ که آنرا « زلة الانبياء » خوانند ابو الفضائل مشاط کرده است رد بز کتاب تنزيه الانبياء که سيد علم الهدی مرتضى - رضی الله عنه - کرده است تا معلوم و مسطور شود . و بقيات ندانم که بهره از شفاعت انبیا آنرا باشد که کتابش « تنزيه الانبياء » باشد یا آنرا که تصنیفش « زلة الانبياء » بود پس یادست از آن دعاوی بی حجت بیاید داشتن و انبیا را معصوم گفتن ؛ مرحباً بالوفاق و اگر نه درود بدروغ در باقی نهادن .

وقال أيضاً في ذلك الكتاب (ص ۲۶۴) :

« و عجب است که خواجه نوسنی را لقب بد عمر از مفید سختش آمده است و لقبهای که سببران گمراه انبیا را و مصطفای مجتبی را نهاده اند سختش نمی آید تا آدم را ظالم خوانند ، و سلیمان را بخیل ، و یوسف را متهم ، و یعقوب را کور ، و داود را فاسق ، و موسی را عاصی و مصطفی را عاشق و دل از کفر بسته و کافر بجه و مانند این که بو الفضائل مشاط « بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

وقلتم : ان يوسف الصديق - عليه السلام - كذب حين قال : انكم لسارقون<sup>١</sup> وماسرقوا ؛ فسميت هذا كذباً والله عز وجل يقول فى كتابه : كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ أخاه فى دين الملك الا أن يشاء الله نرفع درجات من نشاء<sup>٢</sup> وفوق كل ذى علم عليهم<sup>٣</sup> . فزعمتم أن الله عز وجل كاد بالكذب . وادعيتم نبوة أحد عشر نبياً من ولد يعقوب لم ينطق الكتاب بنبوتهم وقلتم : ان الأنبياء - عليهم السلام - قد كذبوا وسرقوا وخانوا أماناتهم وعقوا آباءهم .

ونسبتهم نوحاً - عليه السلام - أنه كذب فى قوله : ان ابني من أهلى<sup>٤</sup> ؛ وكان ابن- امرأته فقال : ابني ؛ على ذلك المعنى كما تبنى النبى - صلى الله عليه وآله - زيد بن حارثة قال الله عز وجل : ما كان محمد<sup>٥</sup> أباً أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبیین<sup>٦</sup> ثم قال : ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله<sup>٧</sup> .

ورويتم أن موسى بن عمران - عليه السلام - لطم ملك الموت فأعوره<sup>٨</sup> ، وأن

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

در كتاب زلة الانبياء بيان كرده است و بر سر كسيها بكورى رافضيان ميگويند و نعره ميزند و بر مصطفاى عاشق كافر بجه صلوات مي فرستند .

فاذا كان الامر كذلك فالاولى أن يعمل فى حقهم بقوله تعالى : قل الله ثم ذرهم فى خوضهم يا عبون .

١ - ذيل آية ٧٠ من سورة يوسف .

٢ - آية ٧٦ من سورة يوسف .

٣ - من آية ٤٥ من سورة هود و تمام الاية هكذا : « و نادى نوح ربه فقال : رب ان ابني من أهلى وان وعدك الحق وانت احكم الحاكمين » .

٤ - صدر آية ٤٠ من سورة الاحزاب و ذيلها : « وكان الله بكل شىء عليماً » .

٥ - صدر آية ٥ من سورة الاحزاب .

٦ - قال شرف الدين العاملى (ره) فى كتاب أبى هريرة تحت عنوان « لطم

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

موسى عين ملك الموت فأعوره» (انظر ص ٨٢-٨٧ من طبعة مطبعة العرفان بصيدا سنة ١٣٦٠).  
 وأخرج الشيخان (أى البخارى ومسلم) فى صحيحهما بالاسناد الى أبى هريرة قال :  
 جاء ملك الموت الى موسى عليهما السلام فقال له : أجب ربك قال : فلطم موسى عين ملك  
 الموت فقأها ، قال : فرجع الملك الى الله تعالى فقال : انك أرسلتني الى عبد لك لا يريد  
 الموت فقأ عينى قال : فرد الله اليه عينه وقال : ارجع الى عبدى فقل له : الحياة تريد ؟ فان  
 كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور فما توارت بيدك من شعرة فانك تعيش بها سنة ؛  
 الحديث، وأخرجه أحمد من حديث أبى هريرة فى مسنده (فمن أراد موارد ذكره فى الصحيحين  
 فليراجع كتاب أبى هريرة) وفيه : أن ملك الموت كان يأتي الناس عياناً قال : فأتى موسى فلطمه  
 فقأ عينه الحديث وأخرجه ابن جرير الطبرى فى الجزء الاول من تاريخه عن أبى هريرة ولفظه  
 عنده : ان ملك الموت كان يأتي الناس عياناً حتى أتى موسى فلطمه فقأ عينه وفى آخره : ان  
 ملك الموت جاء الى الناس خفياً بعد موت موسى .

وأنت ترى ما فيه مما لا يجوز على الله تعالى ولا على أنبيائه ولا على ملائكته أليق  
 بالحق تبارك وتعالى أن يصطفى من عباده من يبسط على الغضب بطش الجبارين ؟ ! ويوقع  
 بأسه حتى فى ملائكة الله المقربين ؟ ! ويعمل عمل المتبردين ؟ ! ويكره الموت كراهة الجاهلين ؟ !  
 وكيف يجوز ذلك على موسى ؟ ! وقد اختاره الله لرسالته ، واثمنه على وحيه ، وآثره بمناجاته ،  
 وجعله من سادة رسله ، وكيف يكره الموت هذا الكره مع شرف مقامه ؟ ! ورغبته فى القرب  
 من الله تعالى والغور بلاقائه ؟ ! وما ذنب ملك الموت عليه السلام ؟ ! وإنما هو رسول الله اليه ؟ ! وما  
 استحق الضرب والمثلة فيه بقلع عينه ؟ ! وما جاء الا عن الله وما قال له سوى : أجب ربك ،  
 أيجوز على أولى العزم من الرسل اهانة الكروبيين من الملائكة وضربهم حين يبلغونهم  
 رسالات الله وأوامره عز وجل ؟ ! تعالى الله وتعالى أنبيأؤه وملائكته عن ذلك علواً كبيراً .  
 ونحن لم برئنا من أصحاب الرس وفرعون موسى وأبى جهل وأمثالهم ولعناهم بكرة وأصيلاً ؟  
 أليس ذلك لانهم آذوا رسل الله حين جاؤوهم بأوامره ؟ فكيف يجوز مثل فعلهم على أنبياء الله  
 وصفوته من عباده ؟ ! حاشا لله ان هذا لبهتان عظيم .

ثم ان من المعلوم أن قوة البشر بأسرهم بل قوة جميع الحيوانات منذ خلقها الله تعالى  
 الى يوم القيامة لا تثبت أمام قوة ملك الموت فكيف والحال هذه تمكن موسى (ع) من الوقعة  
 « بقية العاشية فى الصفحة الاتية »

يوسف الصديق - عليه السلام - قعد من امرأة العزيز مقعد الخائن<sup>١</sup> ، وأن داود -

١ - قد تقدم ما يتعلق بذلك (انظر ص ٣٢ - ٣٣).

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

فيه ؟ و هلا دفعه الملك عن نفسه ؟ مع قدرته على ازهاق روحه ، وكونه مأموراً من الله تعالى بذلك ، ومتى كان للملك عين يجوز أن تفقأ ؟

ولانتس تضييع حق الملك و ذهاب عينه و لطمته هدرأ ، اذ لم يؤمر الملك من الله بأن يقتص من موسى صاحب التوراة التي كتب الله فيها « أن النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص » (اشارة الى آية ٥٥ من سورة المائدة) ولم يعاتب الله موسى على فعله هذا بل أكرمه اذ خيره بسببه بين الموت والحياة سنين كثيرة بقدر ما تواريه يده من شعر الثور ، و ما أدري والله ما الحكمة في ذكره شعر الثور بالخصوص ؟

و أما و عزة الحق و شرف الصدق و عاوهما على الباطل و الاثك لقد حمل هذا الرجل (أى أبو هريرة) أولياؤه ما لا طاقة لهم به و كلفهم بأحاديثه هذه بما لا تحمله عقولهم أبدأ و لا سيما قوله في هذا الحديث : ان ملك الموت قبل وفاة موسى كان يأتي الناس عياناً و انما جاءهم خفياً بعد موت موسى ، نعوذ بالله من سبات العقل و خطل القول و لاحول و لا قوة الا بالله العلي العظيم .

و قال في ذيل الصفحة :

« لو أن ملك الموت كان يأتي الناس عياناً قبل وفاة موسى لطنحت به الاخبار واشتهر اشتهار الشمس في رابعة النهار فما بال المحدثين و المورخين و أهل الاخبار من جميع الاسم أغفلوا هذا الخبر لو كان له أثر و ما بال القصاصين و المخرفين ما حام خيالهم حوله ، فهل تركوا الامتياز به لابي هريرة ؟ ! »

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

عليه السلام - قدم اوريا امام التابوت ليقتل فيتزوج امرأته<sup>١</sup> ، وأن الشيطان قعد في مجلس سليمان - عليه السلام - وكان يأتي نساءه و هن حبيص<sup>٢</sup> .  
 فزعمتم أن الله جل ثناؤه بعث الى خلقه أنبياء كذابين ومخطئين ؛ وأمرهم

١ - ذكرنا فيما مر بيانات حول ذلك (راجع ص ٣٣ - ٣٥) .

٢ - أشرنا الى عقيدة الشيعة في ذلك (انظر ص ٣٥ - ٣٧) .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

**وقال الثعالبي في ثمار القلوب في المضاف والمنسوب مانصه :**

(انظر ص ٥٣ من طبع دار نهضة مصر للطبع والنشر سنة ١٣٨٤)

« لطمة موسى تضرب مثلاً لما يسوء أثره ؛ وفي أساطير الاولين أن موسى سأل ربه أن يعلمه بوقت موته ليستعد لذلك ، فلما كتب الله له سعادة المحضر أرسل اليه ملك الموت وأمره بقبض روحه بعد أن يخبره بذلك ؛ فاتاه في صورة آدمي وأخبره بالامر ، فما زال يحاجه ويلاجه ، وحين رآه نافذ العزيمة في ذلك لطمه لطمه فذهبت منها احدى عينيه ، فهو الى الان أعور وفيه قيل :

يا ملك الموت لقيت منكرا  
 لطمه موسى تركتك أعورا

**و أنا برىء من عهدة هذه الحكاية** «

وقال محمود أبو رية في كتاب شيخ المضيرة بعد نقل شيء من الاخبار ونقل شيء من كلام الثعالبي ونقل براءته من عهدة الحكاية ( انظر ص ٢١٨ من الطبعة الثانية من الكتاب ) :

« ومن العجيب أن يصف الثعالبي هذا الحديث بأنه من أساطير الاولين بعد أن رواه البخارى ومسلم ، وهذا مما يدل على أن هذين الكتابين لم يكن لهما في القرون الاولى الاسلامية تلك القداسة التي جعلت لهما بعد ذلك والثعالبي كما هو معروف قدمنا في سنة ٣٠ ؛ ٤٥ .

**أقول :** تقدم فيما سبق ما يؤيد هذه البيانات (انظر ص ٢٩ - ٣١) .

بطاعتهم ، كلّ هذه الشّعة محتملة عندكم فراراً بأئمتكم أن تقرّوا عليهم بالخطأ و لينجوا بما فعلوا حتّى قاتم : لهم بالأنبياء أسوةٌ في خطأهم و كذبهم و قد برأ الله الأنبياء من الخطأ و الكذب .

ثمّ صرتم مع هذا القول الى الوقية في أئمتكم الذين طلبتم تحسين خطأهم بترككم أقاويلهم و تصديقكم لرواياتٍ يطعن [ فيها ] بعضهم على بعضٍ ، و بزعمكم أن تفضّلوا قول واحدٍ منهم على آخر .

و رويتم عن أبي يوسف القاضي رواه محمد بن سعيدٍ فقيه أهل الحجاز و أهل قزوين عن بعض أصحابه عن أبي الضحى<sup>١</sup> عن مسروقٍ قال :  
اختلف عليّ و عمر في امرأةٍ تزوّجت في عدتها [ قال عمر : ] يفرّق بينهما و يعاقبان و المهر في بيت المال و قال عليّ - عليه السلام - : يفرّق بينهما و لا يعاقبان و لها المهر يلزم الزوج بما استحلّ من فرجها ، قال مسروق : فأفتينا بقول عمر زماناً ثمّ قدمنا عليه فوجدناه قد رجع الى قول عليّ<sup>٢</sup> عليه السلام .

١ - قال ابن حجر في تقريب التهذيب في حرف الضاد المعجمة من باب الكنى : « أبو الضحى هو مسلم بن صبيح تقدم » و يشير بما تقدم الى هذه العبارة : « مسلم ابن صبيح بالتصغير الهمداني أبو الضحى الكوفي العطار مشهور بكنيته ثقة فاضل من الرابعة مات سنة مائة /ع» و يشير برمز «ع» الى أن حديثه في جميع الاصول الستة كما صرح بذلك عند ذكره الرموز في أول كتابه ، و قال في تهذيب التهذيب في ترجمة أبي - الضحى المذكور : « روى عن النعمان بن بشير و ابن عباس و ابن عمر و شتير بن شكل و مسروق بن الاجدع (الى آخر ما قال) و قال في ترجمة مسروق بن الاجدع بن مالك ابن أسية الهمداني الوداعي الكوفي العابد مانصه (ج ١٠ ص ١١٠) : « روى عنه ابن أخيه محمد بن المنتشر بن الاجدع و أبووائل و أبو الضحى و الشعبي و ابراهيم النخعي (الى آخر ما قال) » .

٢ - قال الاميني - رحمه الله تعالى - في سادس الغدير في النادرة التاسعة عشر

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »



ورويتم عن عمر بن هارون عن عبدالله بن زيد السبيعي قال : سمعت سعيد بن المسيّب يقول : قال عمر بن الخطاب : أجرأكم على الجدّ أجرأكم على النّار فأنّه

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

من نوادر الاثر في علم عمر تحت عنوان « جهل الخليفة بالسنة » مانص عبارته (ص ١١٣ - ١١٤ من الطبعة الثانية بطهران سنة ١٣٧٢) :

« م - أخرج ابن المبارك قال : حدثنا أشعث عن الشعبي عن مسروق قال : بلغ عمر : أن امرأة من قريش تزوجها رجل من ثقيف في عدتها فأرسل اليهما ففرق بينهما وعاقبهما وقال : لا ينكحها أبداً وجعل الصداق في بيت المال وفشا ذلك بين الناس ، فبلغ علياً كرم الله وجهه فقال : رحم الله أسير المؤمنين ما بال الصداق وبيت المال ؟ ! انهما جهلا فينبغي للامام أن يردهما الى السنة . قيل : فما تقول أنت فيها؟ قال : لها الصداق بما استحل من فرجها ، و يفرق بينهما ، ولا جلد عليهما ، و تكمل عدتها من الاول ثم تكمل العدة من الاخر ، ثم يكون خاطباً ، فبلغ ذلك عمر فقال : يا أيها الناس ردوا الجهالات الى السنة . وروى ابن أبي زائدة عن أشعث مثله وقال فيه : فرجع عمر الى قول علي (أحكام القرآن للجصاص ج ١ ؛ ص ٥٠٤) وفي لفظ عن مسروق : أتى عمر بأسرة قد نكحت في عدتها ففرق بينهما وجعل مهرها في بيت المال ؛ وقال : لا يجتمعان أبداً ، فبلغ علياً فقال : ان كان جهلا فلها المهر بما استحل من فرجها ، و يفرق بينهما ، فاذا انقضت عدتها فهو خاطب من الخطاب فخطب عمر وقال : ردوا الجهالات الى السنة فرجع الى قول علي . وفي لفظ الخوارزمي : ردوا قول عمر الى علي . وفي التذكرة : فقال عمر : لولا علي لهلك عمر . وأخرج البيهقي في سننه عن مسروق قال : قال عمر - رضی الله عنه - في امرأة تزوجت في عدتها : النكاح حرام ، و الصداق حرام ، وجعل الصداق في بيت المال وقال لا يجتمعان ماعاشا . وأخرج عن عبید بن فضالة [نضيلة] قال : رفع الى عمر بن الخطاب رضی الله عنه - امرأة تزوجت في عدتها فقال لها : هل علمت أنك تزوجت في العدة ؟ - « بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

يلزمكم أن تقولوا : ان الله عزّ وجلّ بعث محمّداً - صلى الله عليه وآله - وأبده بالملائكة وأمره بقتال المشركين وتأليف<sup>١</sup> من تألف من المنافقين والمؤلفة قلوبهم بانفاذ أحكام المختلفين ممّا لم يبعث الله عزّ وجلّ به نبيّه (ص) يعلمه فيما رآه<sup>٢</sup> النعمان بن ثابت أبو حنيفة ومحمّد بن الحسن من بعده والمريسيّ ، ومن قبلهم ابن-أبى ليلى وابن شبرمة وزفر ، ومن بعدهم ممّن قال بالزأى ثمّ يلزمكم أن تقولوا : انّ النّبىّ (ص) انما بعث دالّاً على الحقّ والصواب لا بما لم يبعث الله نبيّه به ولم يكن النّبىّ (ص) يعلمه فى حكم هؤلاء من رأيهم فاذا انتم جعلتم النّبىّ (ص) والملائكة وما فرض الله من الجهاد<sup>٣</sup> الى يوم القيامة هو الدّعاء<sup>٤</sup> الى طاعة المختلفين الحاكمين

١ - فى الاصل : « و ألف » .

٢ - فى الاصل : « فيما رواه » .

٣ - فى الاصل : « من الجهال » .

٤ - فى الاصل : « انما هو دعاء » .

#### « بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قالت : لا ، فقال لزوجها : هل علمت ؟ قال : لا ، قال : لو علمتما لرجمتكما فجلدهما أسياطاً وأخذ المهر فجعله صدقة فى سبيل الله . قال : لا أجزى مهرأ ، لا أجزى نكاحه . وقال : لاتحل لك أبدأ . صورة أخرى للبيهقى : أتى عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- بأسرة تزوجت فى عدتها فأخذ مهرها فجعله فى بيت المال و فرق بينهما ؛ وقال : لا يجتمعان وعاقبهما . فقال على -رضى الله عنه- : ليس هكذا ولكن هذه الجهالة من الناس ، ولكن يفرق بينهما ثم تستكمل بقية العدة من الاول ، ثم تستقبل عدة اخرى ، وجعل لها على -رضى الله عنه- المهر بما استحل من فرجها ، قال : فحمد الله عمر -رضى الله عنه- وأثنى عليه ثم قال : يا أيها الناس ردوا الجهالات الى السنة (السنن الكبرى للبيهقى ٧ ص ٤٤١ - ٤٤٢ ، الموافقات لابن السمان ، كتاب العلم لابی عمر ٢ ص ١٨٧ ، الرياض النضرة ٢ ص ١٩٦ ، ذخائر العقبي ص ٨١ ، مناقب الخوارزمي ص ٥٧ ، تذكرة السبط ص ٨٧) . فخاض الاسيني (ره) فى البحث والتحقيق فمن أراد فليراجع ذلك الكتاب .

اليوم بشيءٍ و غداً بغيره ، و أن كمال الدين هو بهم و برأيهم لا بالنبيّ (ص) و لا بما أوحى الله اليه فكأنّ النبيّ (ص) قال لهم : هؤلاء الا دلاء من <sup>١</sup> دين الله على ما لم يعينني به الى خلقه و بما لا أعلمه ممّا يحتاج الناس اليه .

وكان (ص) اذا سئل انتظر الوحي ؛ و هؤلاء يقولون و لا يحتاجون الى وحيٍ فاذا طاعة هؤلاء فيما <sup>٢</sup> لم يأمرهم الله به كطاعة النبيّ (ص) فيما أمره الله به و ان آراءهم فيما لم ينزل الله تعالى فيه <sup>٣</sup> كتاباً و لم يبيّن فيه رسول الله (ص) سنّة تقوم مقام ما نزل فيه <sup>٤</sup> الكتاب و ما سنّه النبيّ (ص) ، و كفى به شنةً ان كنتم تتقون الشنة .

و يلزمكم أن تقولوا : ان الله عزّ و جلّ انما بعث محمداً (ص) أن يدعوا الى طاعتنا و أمره في جهاده الى قبول ما نقول برأينا بلا حكمٍ و انه انما أيّده بالملائكة ليأمرهم <sup>٥</sup> أن يتبعونا فيما لم يأمر الله به و لم ينه عنه ، و ان تقولوا ذلك فقد أوجبتم أن لهم طاعةً عليه <sup>٦</sup> فاذا ادّعيتم على من <sup>٧</sup> خالفكم مثل ما يلزمكم من هذا القول فانهم قالوا أيضاً : انّ الفرض في طاعة اولى الأمر فيما قد أمر الله به نبيّه (ص) و نهاه عنه لأنهم يقولون : انّ رسول الله (ص) قد جاء من عند الله عزّ و جلّ بجميع ما يحتاج اليه عباده من أمر دينهم ثمّ أودعه النبيّ - صلّى الله عليه وآله - اولى الأمر الذين أمر الله بطاعتهم لأنهم لا يرتابون في حلالٍ و حرامٍ و لكن يؤدّونها كما <sup>٨</sup> أداه رسول الله اليهم ؛ فهذه غير مقاتلهم يا أهل السنّة و الجماعة .

١ - كذا في الاصل و لعله مصحف « في » .

٢ - في الاصل : « بما » .

٣ و ٤ - في كلا الموردين في الاصل : « به » .

٥ - في الاصل : « و أمرهم » .

٦ - في الاصل : « فقد أوجبتم أنه طاعة لهم عليه » .

٧ - في الاصل : « على ما » .

٨ - في الاصل : « و لكن باذنه لما » و لعل الاصل الصحيح كان : « بل يؤدونه » .

حدثنى الحميدى<sup>١</sup> قال : حدثنى سفيان بن عيينة قال : حدثنا سليمان الاحول عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس انه قال : يوم الخميس و ما يوم الخميس ؟ ثم بكى حتى بلّ الحصى بدموعه فقال : اشتد برسول الله (ص) وجعه الذى مات فيه فقال : ايتونى بصحيفة ودواة اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعدى ، قال : فتنازعوا ولا ينبغي عند نبى التنازع فقال عمر : هجر هجر استفهموه ، فسمع النبى (ص) ذلك فاشتد عليه فرفع رأسه فقال : دعونى و ما بى<sup>٢</sup> ؛ فما أنا فيه خير مما تدعونى اليه ، و عليكم

١ - قال الخزرجى فى خلاصة تذهيب الكمال : « عبدالله بن الزبير بن عيسى بن عبدالله الاسدى الحميدى المكى أحد الائمة صحب ابن عيينة تسع عشرة سنة و صحب الشافعى و تفقه ، به عن مسلم بن خالد و فضيل بن عياض و عنه البخارى و أحمد بن الازهر و سلمة بن شبيب و أبو حاتم و قال : ثقة امام أثبت الناس فى ابن عيينة ، قال أحمد : الحميدى امام ، قال البخارى : مات سنة تسع عشرة و مائتين » و قال ابن حجر فى تقريب التهذيب : « عبدالله بن الزبير بن عيسى القرشى الحميدى المكى أبو بكر ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة من العاشرة مات سنة تسع عشرة و قيل : بعدها ، قال الحاكم : كان البخارى اذا وجد الحديث عند الحميدى لا يعدوه الى غيره / خ مى دت س فق » و قال فى باب الكنى من الكتاب : « الحميدى عبدالله بن الزبير بن عيسى » و قال ابن الاثير فى اللباب : « الحميدى بضم الحاء و فتح الميم و سكون الياء المثناة من تحتها و فى آخرها دال مهملة هذه النسبة الى حميد و هو بطن من أسد بن عبد العزى بن قصى منهم عبدالله بن الزبير بن عيسى الحميدى القرشى صاحب الشافعى روى عن ابن عيينة و فضيل بن عياض ، روى عنه البخارى و غيره مات بمكة سنة تسع عشرة و مائتين و أما أبو عبدالله محمد بن أبى نصر بن عبدالله بن حميد الحميدى الاندلسى صاحب الجمع بين الصحيحين و غيره من التصانيف فانه نسب الى جده حميد (الى آخر ما قال) و من أراد التفصيل فليراجع الفصولات .

٢ - فى الاصل : « و روى » الا أنه بقلم تصحيحى بعدى صار كذلك .

بهذه الثلاثة الأشياء أنفذوها بعدى ؛ أنفذوا جيش أسامة بن زيد ، و أجزوا الوفد كما كنت أجزهم ، و انفوا المشركين من جزيرة العرب حتى لا يكون في جزيرة العرب إلا دين واحد<sup>١</sup> ؛ فأبوا أمره<sup>٢</sup>.

١ - قال العلامة المجلسي (ره) في ثامن البحار في باب تفصيل مطالب عمر والاحتجاج بها على المخالفين بإيراد الاخبار من صحاحهم : « الطعن الاول - ما روته العامة والخاصة أنه أراد النبي (ص) في مرضه أن يكتب لامته كتاباً لئلا يضلوا بعده ولا يختلفوا فطلب دواة وكتفاً او نحو ذلك لمنع عمر من احضار ذلك وقال : انه ليهجر او ما يؤدي هذا المعنى وقد وصفه الله سبحانه بأنه لا ينطق عن الهوى ( الى ان قال ) فأما الروايات العامة فروى البخارى في باب اخراج اليهود من جزيرة العرب من كتاب الجهاد و السير و مسلم في كتاب الوصايا عن سفيان عن سليمان الاحول عن سعيد بن جبير أنه سمع ابن عباس يقول : يوم الخميس و ما يوم الخميس ثم بكى حتى هل دمه الحصى قلت : يا ابن- عباس ما يوم الخميس ؟ - قال : اشتد برسول الله (ص) وجعه فقال : ايتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لاتضلوا بعده أهدأتنازعوا ولا يبغي عند نبي تنازع فقالوا : ماله ؟ أهجر ؟ استفهموه فقال : ذروني فالذي أنافيه خير مما تدعوني اليه فأمرهم بثلاث قال : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجزوا الوفد بنحو ما كنت أجزهم ، والثالثة اما ان سكت عنها و اما ان قالها فنسيتها ، قال : قال سفيان هذا من قول سفيان و في باب جوائز الوفد من الكتاب المذكور عن سليمان الاحول عن جبير عن ابن عباس انه قال : يوم الخميس و ما يوم الخميس ؛ الى آخر ما نقله من الاخبار و خاص في بيان ما استفاد منه و الاحتجاج به على المخالفين فمن أراد فليراجع الكتاب أعنى ثامن البحار ( ص ٢٧٣ - ٢٨٢ من طبعة امين الضرب ) و من أراد البحث عن ذلك بأكثر منه تفصيلاً فليراجع تشييد المطاعن و كشف الضغائن ؛ المجلد الاول الطعن الاول من مطاعن عمر ؛ ص ٣٥٥ - ٣٦٠ ؛ فان فيه كفاية للمكتفى .

٢ - في الاصل : « ليأبى و أمره » .

ولقد همّ<sup>١</sup> جيش أسامة لأمر<sup>٢</sup> قد علمه فكان يوصى (ص) باخراج جيش أسامة و نفسه تغرغر<sup>٣</sup> لقد تكلم<sup>٤</sup> به لشأن يكون به عظيماً ولقد كان ابوبكر<sup>٥</sup> و عمر في ذلك الجيش فكيف لم يخرجوا و لم ينفذا أمر رسول الله<sup>٦</sup> (ص) وقد جرى بينهما وبين أسامة [كلام\*] فقال : وأما أنا فقد أمرني رسول الله - صلى الله عليه وآله - عليكما فمن أمركما على<sup>٧</sup> ١٢

[ و<sup>٨</sup> رويتم عن جرير بن عبد الحميد<sup>٩</sup> عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال : عرض فرس<sup>١٠</sup> على أبي بكر<sup>١١</sup> ] فقال : هلا فارس<sup>١٢</sup> أحمله عليه<sup>١٣</sup> ؟ [ فقام اليه رجل<sup>١٤</sup> من الأنصار فقال : يا خليفة رسول الله احملني عليه قال : لا والله لأن

١- قال الفيومي في المصباح المنير : « الهم الحزن وأهني الامر بالالف

أقلقتي ، و هني هماً من باب تئل مثله . »

٢- قال ابن الأثير في النهاية : « ه س فيه : ان الله يقبل توبة العبد ما لم يفرغر

أى ما لم تبلغ روحه حلقومه فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض ، و الفرغرة أن يجعل المشروب في الفم و يردد الى أصل الحلق ولا يبلع ، ( و منه الحديث ) لا تحدثهم بما يفرغهم ، أى لا تحدثهم بما لا يقدرن على فهمه ليبقى في أنفسهم لا يدخلها كما يبقى الماء في الحلق عند الفرغرة . »

٣- في الاصل : « و لم يقعدا بأمر رسول الله . »

٤- ما بين المعقتين أعنى من قوله : « و رويتم عن جرير بن عبد الحميد » الى آخر

هذه الرواية أعنى الى قوله : « لهو أقرب الى من أن أفيدهم منه » (ص ٢٦٣) موجود في جميع النسخ الا أنها ذكرت في غير م في أواخر الكتاب ، فتفطن .

٥- ج ح س ق سج سث (بدلها) : « ثم تروون على أبي بكر من الشنعة مثل ما رواه

عيسى بن يونس بن أبي اسحاق الهمداني . »

٦- عبارة « هلا فارس أحمله عليه » ليست في م .

٧- ج ح س ق سج سث : « فقال فتى من الانصار » (بدل ما في المتن) .

أحمل عليه رجلاً<sup>١</sup> قد ركب الخيل على غرلته<sup>٢</sup> أحب<sup>٣</sup> الى من أن أحملك عليه فقال :  
لم ؛ والله إننى لأفرس منك أباً وأماً<sup>٤</sup> فقام اليه المغيرة بن شعبة فركله برجله<sup>٥</sup> ،  
فدق<sup>٥</sup> أنفه ° فسالت الدماء كأنها عزالى السماء<sup>٦</sup> فقالت الأنصار : السلاح

١ - غير م : «غلاماً» .

٢ - «على غرلته» ليس فى م قال ابن الاثير فى النهاية : «والفرلة القلفة و منه  
حديث أبي بكر : لان أحمل عليه غلاماً قد ركب الخيل على غرلته أحب الى من أن  
أحملك عليه ؛ يريد : ركبها فى صغره واعتادها قبل أن يختن» أقول : من العجيب أن  
الطريحي (ره) قرأ الكلمة «العزلة» ( بالعين المهملة والزاي المعجمة ) وصرح بأن معناها  
القلفة فان شئت فراجع .

٣ - غير م (بدلها) : «فوالله لانا أفرس منك ومن أيبك» .

٤ - فى م فقط قال ابن الاثير فى النهاية : « فيه : فركله برجله ؛ أى رفسه و  
منه حديث عبدالملك : أنه كتب الى الحجاج لاركلك ركلة »

و قال الطريحي فى مجمع البحرين فى مادة «ركل» : «فى الحديث : قضى  
فى اسراة ركلها زوجها ، الركل الضرب برجل واحدة و قد ركله يركله ركلا أى رفسه» .  
٥ - غير م : « فركب على أنفه » قال ابن الاثير فى النهاية : « وفى حديث  
المغيرة مع الصديق : ثم ركبت أنفه بركبتي يقال : ركبت أركبه بالضم : اذا ضربته  
بركبتك » .

٦ - ج س ق ب م : « فكأنها كانت عزلى مزادة » لكن فى ح : « فكأنها عزب  
مزادة » قال ابن الاثير فى النهاية : « وفى حديث الاستسقاء دفاق العزائل جم البعاق  
العزائل أصله العزالي مثل الشائك والشاكي ، والعزالي جمع العزلاء وهو فم المزادة  
الاسفل فشبه اتساع المطر واندفاقه بالذى يخرج من فم المزادة ومنه الحديث : فأرسلت  
السماء عزاليها و قال الطريحي فى مجمع البحرين : « وفى الحديث فأرسلت السماء  
عزاليها أى أفواهاها ، والعزالي بفتح اللام وكسرها جمع العزلاء مثل الحمراء وهو فم المزادة  
فقوله : أرسلت السماء عزاليها ؛ يريد شدة وقع المطر على التشبيه بنزوله من أفواه  
المزادة و مثله : ان الدنيا بعد ذلك أرخت عزاليها » .

السلاح<sup>١</sup> ، لنقتله او ليقيدنا منه<sup>٢</sup> فبلغ ذلك أبا بكرٍ فخطبهم وقال : ما بال أقوامٍ يزعمون أنني أُقيدهم من المغيرة والله لأن أُجليهم من ديارهم لهو أقرب إلى من أن أُقيدهم منه<sup>٣</sup> ]

فانظروا<sup>٤</sup> الى الذي تروون فأى وقية و أى شنة أشد مما ترمون به أبا بكرٍ أنه منع المغيرة أن يقتص منه ماصنع بالانصار و توعده<sup>٥</sup> الانصار أن يجلبهم عن ديارهم

١ - قوله : « السلاح السلاح » الاول منصوب على الاغراء و الثانى تأكيد له نظير

قول الشاعر :

«أحاك أخاك ان من لا أخاله كساع الى الهيجا بغير سلاح»

٢ - غير م (بدل العبارة من «فالت الانصار» الى هنا) : «فأرادت الانصار أن يقيدوا

منه». قال ابن الاثير فى النهاية : «فيه : من قتل عمداً فهو قود ؛ القود القصاص و قتل القاتل بدل القتل ؛ و قد أتدته به أقيده اقادة ؛ و استقدت الحاكم سألته أن يقيدنى و اقتدت منه أقتاد» .

٣ - م (بدل العبارة من «فخطبهم» الى هنا) : «فقال أبو بكر : والله لتزعجن عن دياركم

قبل أن أفيدكم» .

٤ - من هنا اى من قوله : «فانظروا» الى آخر العبارة أعنى الى قوله : «جراً على الله

وقلة حياء» (انظر ص ٣٦٥) ليس فى م .

٥ - ج س ق س ج مث : « و تواعد» .

فليعلم أن الحديث مذکور فى مجمع الزوائد و منبع الفوائد فى باب ما

جاء فى المغيرة بن شعبة (انظر المجلد التاسع ؛ ص ٣٦١) بهذه العبارة :

« و عن المغيرة بن شعبة قال : كنت عند أبي بكر الصديق - رضى الله عنه - فعرض

عليه فرس فقال رجل : احملنى على هذا فقال : لان أحمل عليه غلاماً قدركب الخيل على

غرلته أحب الى من أن أحملك عليه ، فغضب الرجل و قال : أنا والله خير منك و سن أيبك

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »



وكفّ عن المغيرة فلم يعاقبه ولم يعاتبه على ما صنع وأنتم تزعمون أنّ الشّعبة يقعون في

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

فارساً ، فغضبت حين قال ذلك لخليفة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فتمت اليه فأخذت برأسه فسحبته على أنفه فكانما كان على أنفه عزلاء مزادة ، فأرادت الانصار أن يستقيدوا منى ، فبلغ ذلك أبا بكر - رضى الله عنه - فقال : ان أناساً يزعمون أنى مقيدهم من المغيرة بن شعبة ، ولان أخرجهم من ديارهم أقرب من أن أقيدهم من وزعة الله الذين يزعون عباد الله (فقال مؤلف الكتاب) قلت : هذا الكلام الاخير لم أعرف معناه ؛ والله أعلم ، **رواه الطبراني و رجاله رجال الصحيح** » وقال مصحح الكتاب بالنسبة الى قوله : « لم أعرف » مانصه : « بعد تصحيحه من النهاية ظهر معناه أنه لا يقيد من يكف الناس عن الشر » **أقول** : يريد بتصحيحه من النهاية ما ذكره **ابن الاثير فى النهاية فى مادة «وزع» بقوله** : « فيه : من يزع السلطان أكثر من يزع القرآن ؛ أى من يكف عن ارتكاب العظام مخالفة السلطان أكثر من يكفه مخالفة القرآن والله تعالى ، يقال : وزعه يزعه وزعاً فهو وازع اذا كفه ومنعه **و منه الحديث** : ان ابليس رأى جبريل (ع) يوم بدر يزع الملائكة أى يرتبهم ويسويهم ويصنفهم للحرب فكانه يكفهم عن التفرق والانتشار **و منه حديث أبى بكر** : ان المغيرة رجل وازع يريد أنه صالح للتقدم على الجيش وتديير أمرهم وترتيبهم فى قتالهم ، **و منه حديث أبى بكر** أنه شكى اليه بعض عماله ليقص منه فقال : أريد من وزعة الله ؟ الوزعة جمع وازع وهو الذى يكف الناس و يجبس أولهم على آخرهم أراد : أريد من الذين يكفون الناس عن الاقدام على الشر ؟ **و فى رواية** أن عمر قال لابي بكر : **أقص هذا من هذا بأنفه فقال** : **أنا لا أقص من وزعة الله ؛ فأمسك** **ومن حديث الحسن** لما ولى القضاء قال : لا بد للناس من وزعة اى من يكف بعضهم عن بعض يعنى السلطان وأصحابه » اذا عرفت ذلك فاعلم أن ليس هذا بأول قارورة كسرت فى الاسلام فان لهذا العمل الصادر من أبى بكر نظائر منها ما أشار اليه الامينى - رحمه الله تعالى - **فى سادس**

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

الصَّحَابَةُ جَرَأَةً عَلَى اللَّهِ وَقَلَّةَ حَيَاءٍ .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الغدِير لكن كلها في حق الخليفة الثاني ونص عبارته في نوادر الاثر في علم عمر هكذا (ص ١٣٢ - ١٣٤ من الطبعة الثانية بطهران سنة ١٣٧٢ هـ) :

« رأى الخليفة في القود - عن ابن أبي حسين أن رجلاً شج رجلاً من أهل الذمة فهم عمر بن الخطاب أن يقيد منه فقال معاذ بن جبل : قد علمت أن ليس ذلك لك وأثر ذلك عن النبي (ص) فأعطاه عمر بن الخطاب في شجته ديناراً فرضى به (أخرجه الحافظ السيوطي في جمع الجوامع كما في ترتيبه ٧ ص ٢٠٤) . و عن مكحول ان عبادة بن الصامت دعائبياً يمسه له دابته عند بيت المقدس فأبى فضربه فشجه فاستمدى عليه عمر بن الخطاب فقال له : ما دعائك الى ما صنعت بهذا ؟ فقال : يا أمير المؤمنين أمرته أن يمسه دابتي فأبى وأنا رجل في حدة فضربته فقال : اجلس للقصاص فقال زيد بن ثابت : أتقيد عبدك من أخيك فترك عمر عنه القود وقضى عليه بالدية (أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨ ص ٣٢) و ذكره السيوطي في جمع الجوامع كما في الكنز ٧ ص ٢٠٣) . رأى الخليفة في ذمي مقتول عن مجاهد قال : قدم عمر بن الخطاب الشام فوجد رجلاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة فهم أن يقيد فقال له زيد بن ثابت : أتقيد عبدك من أخيك ؟ فعمله عمر دية . (أخرجه عبدالرزاق وابن جرير الطبري كما في كنز العمال ٧ ص ٢٠٤) قصة أخرى في ذمي مقتول عن عمر بن عبدالعزيز أن رجلاً من أهل الذمة قتل بالشام عمداً وعمر ابن الخطاب اذ ذاك بالشام فلما بلغه ذلك قال عمر : قد ولعتم بأهل الذمة لاقتلته به قال ابو عبيدة بن الجراح : ليس ذلك لك فصلى ثم دعا أبا عبيدة فقال : لم زعمت لاقتله به فقال ابو عبيدة : رأيت لو قتل عبداً له أكنت قاتله به ؟ فصمت عمر ثم قضى عليه بالدية بألف دينار تغليظاً عليه (أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨ ص ٣٢) و ذكره السيوطي في جمع الجوامع كما في ترتيبه (٧ ص ٢٠٣) رأى الخليفة في قاتل معفو عنه عن ابراهيم النخعي أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أتى برجل قد قتل عمداً فأمر بقتله فعفا بعض « بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

وحدثنا ابن أبي شريح<sup>١</sup> قال : حدثنا علي بن عياطى الحريرى<sup>٢</sup> عن أبى -  
نضرة<sup>٣</sup> عن أبى سعيد قال قال رسول الله - صلى الله عليه وآله - : اذا بايعت أمتى

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

الاولياء فأمر بقتله فقال ابن مسعود : كانت النفس لهم جميعاً فلما عفا هذا أحيا النفس فلا يستطيع أن يأخذ حقه حتى يأخذ غيره قال : فما ترى ؟ قال أرى أن تجعل الدية عليه فى ماله وترفع حصاة الذى عفا فقال عمر - رضى الله عنه - وأنا أرى ذلك . ( كتاب الام للشافعى ٧ ص ٢٩٥ ، سنن البيهقى ٨ ص ٦٠ ) قال الامينى : ان كان الحكم فى هذه القضايا هو ما ارتأه الخليفة أولاً فلماذا عدل عنه ؟ وان كان ما لفتوا نظره اليه أخيراً فلما ذاهم أن ينوء بالاول ؟ وهل من المستطاع أن نقول : ان الحكم كان عازباً عن فكرة خليفة المسلمين فى كل هذه الموارد ؟ أو أن تكلم الافضية كانت مجرد رأى وتحكم ؟ أو هذه هى سيرة أعلم الامة ؟

١- كذا فى الاصل ( بالشين المعجمة والهاء المهملة ) ولعل الاصل قد كان « ابن أبى سريج » ( بالسين المهملة والجيم ) قال ابن حجر فى باب الكنى من تقريب التهذيب : « ابن أبى سريج هو أحمد بن الصباح » و قال فى ترجمته : « أحمد بن صباح النهشلى أبو جعفر بن أبى سريج الرازى المقرئ ثقة حافظ له غرائب من العاشرة مات سنة أربعين / خ د س » ويريد بالرموز البخارى وأبا داود والنسائى و صرح فى تهذيب التهذيب فى ترجمته ( ج ١ ص ٤٤ ) بهذا المعنى ولفظه « وعنه البخارى وأبو داود والنسائى » وقال هناك : « ومن خط الذهبى : مات بعد الاربعين ومائتين وكذا كتب ابن سيد الناس على حاشية الكمال » فيمكن أن يدركه المصنف (ره) و يحدث عنه .

٢- كذا فى الاصل صريحاً فليطلب من مظانه .

٣- قال ابن حجر فى تقريب التهذيب فى باب الكنى : « أبو نضرة العبدى هو المنذر بن مالك بن قطعة » و قال فى تهذيب التهذيب ضمن ترجمته : « روى عن على بن أبى طالب وأبى موسى الاشعري وأبى ذر الغفارى وأبى هريرة وأبى سعيد (الى آخر ما قال) » .

رجلين فاقتلوا الثاني كائناً من كان.

و رويتم عن اسحاق بن ابراهيم عن سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحاق عن عبد الملك بن أعين<sup>١</sup> عن أبي حرب بن [أبي<sup>٢</sup>] الأسود قال : بعثني<sup>٣</sup> أبي الى جرير بن عبد الله البجليّ أسأله عن أمر ما حضر<sup>٥</sup> عن أبي بكر و عمر و عليّ - عليه السلام - حين دعواه<sup>٦</sup> الى البيعة فقال : غلباه و أخذنا منه حقّه فكتب اليه أبي<sup>٧</sup> : لست أسألك عن رأيك ؛ اكتب الى بما حضرت و شهدت ، قال : بعث الى [عليّ] فجييء به متلبياً<sup>٨</sup> فلما حضر قال له : بايع فقال : ان لم أفعل فما ذا تصنعون ؟ - قالوا : نقتلك

١ - عبد الملك هذا أخو زارة بن أعين الشيباني فلذا تحامل عليه علماء السنة فقالوا فيه ما قالوا و مما أورده ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمته مانصه : « وقال الحميدى عن سفيان : حدثنا عبد الملك بن أعين شيعى كان عندنا رافضى صاحب - رأى وقال الدورى عن ابن معين : ليس بشيء ، وقال حامد عن سفيان : هم ثلاثة اخوة عبد الملك و زارة و حمران روافض كلهم أخبرهم قولاً عبد الملك ( الى آخر ما قال ) .»

٢ - كلمة « أبى » من اضافاتنا و ذلك لما يأتى من التصريح بوجود الكلمة فى سند الحديث هنا بناء على ما نقله الطبرى فى المسترشد مضافاً الى تصريح علماء الرجال بذلك قال ابن حجر فى تقريب التهذيب : « أبو حرب بن أبى الاسود الدثلى البصرى ثقة قيل اسمه محجن و قيل عطاء من الثالثة مات سنة ثمان و مائة / ت ص ق .»

٣ - فى الاصل : « بعث » .

٤ - فى المسترشد : « جندب » .

٥ - كذا صريحاً فى الاصل و فى المسترشد : « أسأله عما حضر » .

٦ - فى الاصل : « دعاه » .

٧ - فى الاصل : « انى » فلعله قد كان : « أبى : انى » .

٨ - كذا فى الاصل لكن فى غالب الروايات « ملبياً » أورد المجلسى (ره) فى ثامن البحار فى باب ما قد وقع و جرى فى أمر الخلافة نقلاً عن العياشى ضمن حديث « بقية العاشية فى الصفحة الاتية »

و لؤماً لك<sup>١</sup> قال : اذاً أكون عبدالله و أخا رسوله (ص) ، قالوا له : أمّا عبدالله ؛ فنعم ،  
و أمّا أخو رسوله (ص) فلا<sup>٢</sup> ، فرجع يومئذٍ و لم يبايع<sup>٣</sup> .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

هذه العبارة (ص ٤٥ من طبعة أمين الضرب) : « فأخرجوا علياً - عليه السلام - ملبياً و أيضاً فيه : « فأخرجوه من منزله ملبياً » و قد ذكر نظيرها فيما تقدم أيضاً و لذا قال في بيان لمشكلات أحاديث ذكرها فيما سبق مانصه (ص ١٣) : « قال الجوهري : لبيت الرجل تليياً اذا جمعت ثيابه عند صدره و انحره في الخصومة ثم جررته ، و كذا بصيغة المفعول من باب التفعيل في المسترشد كما يأتي و كيف كان قال ابن الاثير في النهاية : « وفيه : انه صلى في ثوب واحد متليياً به اي متحرزاً به عند صدره يقال : تلبب بثوبه اذا جمعه عليه و منه الحديث : ان رجلاً خاصم أباه عنده فأمر به فلب له يقال : لببت الرجل و لببته (اي من باب التفعيل) اذا جعلت في عنقه ثوباً أو غيره و جررته به ، و أخذت بتلييب فلان اذا جمعت عليه ثوبه الذي هو لابس و قبضت عليه تجره ، و التلييب مجمع ما في موضع اللبب من ثياب الرجل ، و منه الحديث : انه أمر باخراج المنافقين من المسجد فقام أبو أيوب الى رافع بن وديمة فلببه بردائه ثم نثره نثراً شديداً ؛ و قد تكرر في الحديث « فعلم أن الاولي أن تقرأ « ملبياً » .

١ - في الاصل : « و لو مالك » .

٢ - أورد المجلسي (ره) في ثامن البحار نقلاً عن تفسير العياشي و الاختصاص للدفيد ما يرتبط من الحديث بهذا المطلب هكذا (ص ٤٥ طبعة أمين الضرب) : « و جلس أبو بكر في سقيفة بنى ساعدة و قدم على (ع) فقال له عمر : بايع ، فقال له على (ع) : فان أنا لم أفعل فمه ؟ فقال له عمر : اذاً أضرب و الله عنقك ، فقال له على (ع) : اذاً و الله أكون عبدالله المقتول و أخا رسول الله (ص) ، فقال عمر : أما عبدالله المقتول ؛ فنعم ، و أما أخو رسول الله (ص) فلا ؛ حتى قالها ثلاثاً ، فبلغ ذلك العباس بن عبد المطلب فأقبل مسرعاً يهرول فسمعه يقول : ارفقوا باين أخى (الحديث) » و نظيره في موارد آخر فيطلب من مضافه .

٣ - أورد أبو جعفر الطبري - طيب الله مضجعه - في المسترشد في باب الرد على من

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

و رويتم عن الفضل بن دكين<sup>١</sup> عن عبد العزيز بن سياه<sup>٢</sup> عن حبيب بن أبي ثابت قال : شهدت ابن عمر في مرضه الذي مات فيه فسمعتة يقول : ما أسى على شيء إلا ان أكون قاتلت الفئة الباغية ، قلت : يا أبا عبد الرحمن مع من ؟ - قال : مع علي بن أبي طالب عليه السلام<sup>٣</sup> .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قال : لم تعد علي بن أبي طالب عن حقه ؟ هكذا (ص ٨٢ من طبعة النجف) :  
 «قال : وأخبرني اسحاق بن ابراهيم ، قال : أخبرنا سلمة بن الفضل ، عن محمد بن اسحاق ، عن عبيد الله بن أعين ، عن حرب بن أبي الاسود الدثلي ، قال : بعثنى أبي الى جندب بن عبد الله البجلي ؛ أسأله عما حضر من أبي بكر وعمر مع علي حيث دعوا الى البيعة قال : أخذها من علي ، قال : فكتب اليه : لست أسألك عن رأيك ؛ اكتب لي بما حضرت وشاهدت ، فكتب : بعثنا الى علي فجيء به سلباً فلما حضر قال له : بايع ، قال : فان لم أفعل ؟ قال : اذا تقتل ، قال : اذا تقتلون عبد الله وأخا رسول الله ، قال : أما عبد الله ؛ فنعم ، وأما أخو رسول الله ؛ فلا ، ثم قال له : بايع ، قال : فان لم أفعل ؟ قال : اذا تقتل وصغراً لك ، قال : اذا تقتلون عبد الله وأخا رسول الله ، قال : أما عبد الله ؛ فنعم ، وأما أخو رسول الله ؛ فلا ، قال : فرجع يوشذ ولم يبايع .»

١- قال ابن حجر في تقريب التهذيب : «الفضل بن دكين الكوفي واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولا هم الاحول أبو نعيم الملائي بضم الميم مشهور بكنيته ثقة ثبت من التاسعة مات سنة ثمان عشرة وقيل : تسع عشرة وكان مولده سنة ثلاثين و هو من كبار شيوخ البخارى / ع» ويريد بالرمز أن أصحاب الصحاح الست أخرجوا جميعاً أحاديثه .  
 ٢- قال ابن حجر في تقريب التهذيب : «عبد العزيز بن سياه بكسر المهملة بعدها تحتانية خفيفة الاسدى الكوفي صدوق يتشيع من السابعة / خ م ت س ق» وصرح في تهذيب التهذيب في ترجمته بأنه « روى عن أبيه سياه و حبيب بن أبي ثابت ، و روى عنه أبو نعيم» ويريد بأبي نعيم الفضل بن دكين .

٣- تقدمت الاشارة منا الى طرف من طرق هذا الحديث عند ذكر المصنف (ره) ترجمة

عبد الله بن عمر (انظر ص ٧٣ - ٧٤) .

و رويتهم عن الفضل بن دكين عن سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن أس قال .  
قال عبدالله بن مسعود لعثمان : وددت أنى وإياك برملى عالج<sup>٢</sup> بحثوا أحدنا على  
صاحبه حتى يموت الا عاجل<sup>١</sup> منّا فيريح الله المسلمين منه .

١ - قال أبو جعفر الطبرى الشيعى (ره) فى كتاب المسترشد (ص ١٣ من طبعة النجف):  
« ومن جاة فقهاكم عبدالله بن مسعود الذى أمر به عثمان فذق ضلعه ومنه مات ، وهو  
يقول : وددت أنى وعثمان برملى عالج بحثوا أحدنا على صاحبه حتى يموت الاعجز منا  
فيريح الله المسلمين منه . أقول : أشرنا الى طرف من طرفه عند ذكر المصنف (ره) عبدالله  
ابن مسعود فراجع ان شئت ص ٥٦ .

٢ - قال الجوهرى : « عالج موضع بالبادية بها رمل » قال ابن الاثير فى النهاية :  
« وفى حديث الدعاء وما تحويه عوالج الرمال هى جمع عالج وهو ما تراكم من الرمل ودخل  
بعضه فى بعض » قال الطريحي فى المجمع بعد ذكر عبارة ابن الاثير : « ونقل أن  
رمل عا<sup>١</sup> جبال مراملة يتصل أعلاها بقرب يمامة وأسفلها بنجد وفى كلام البعض : رمل  
عالج محيط بأكثر أرض العرب » .

٣ - فى الاصل : « بحثوا » (بالجيم)؛ فليعلم أن الكلمة بناء على ما فى النسخ وسائر  
موارد نقل الحديث فى الكتب المعتبرة من كونها من «حثا» تستدعى مفعولا لها أى التراب  
وقد ورد فى الاحاديث ما يؤيده قال ابن الاثير فى النهاية : « فيه : احثوا فى وجوه المداحين  
التراب اى ارسوا ؛ يقال : حثا بحثوا حثوا ويعنى حثياً ، يريد به الخيبة وأن لا يعطوا عليه شيئاً ،  
ومنهم من يجريه على ظاهره فيرمى فيها التراب (الى آخر ما قال) ، فاللفظة كما توصل بعرف  
جر «فى» توصل بحرف جر «على» يقال : حثا التراب عليه وفى وجهه قال الطريحي فى  
مجمع البحرين : « ومنه حديث الميت : فحثا عليه التراب أى رفعه بيده وألقاه عليه »  
فالمراد بحثوا أحدنا التراب على صاحبه .

٤ - كذا صريحاً فى الاصل وليعلم أن الحديث قد تقدم نقله فى الكتاب فى ترجمة عبدالله  
ابن مسعود وأشرنا هنا فى ذيل الصفحة أن العبارة فيه « حتى يموت الاعجز » (راجع ص ٥٦)  
الا أن الميدانى نقل فى مجمع الامثال مثلاً يؤيد كون اللفظة «الاعجل» فلننقل

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

ورويتم عن ابن عبدالقدوس عن زيد بن وهب قال : كنت عند حذيفة بن اليمان إذ نظر الى ابن مسعود و أبي موسى الأشعري إذ دخلا المسجد فقال حذيفة : والله الذي لا إله إلا هو إن أحدهما المنافق . ثم قال حذيفة : من سره أن ينظر الى رسول الله (ص) هدياً وسمناً من [حين] يخرج من بيته الى أن يرجع فلينظر الى ابن مسعود .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

عبارته وهي هذه (انظر ص ٥٨٩ من طبعة طهران سنة ١٢٩٠) : « ليتنى وفلاتاً يفعل بنا كذا حتى يموت الاعجل ؛ هذا من قول الاغلب العجلى في شعر له وهو : ضرباً وطعناً أو يموت الاعجل » فرعاية لهذه التكنة لم تنصرف في نقل الكلمة بوجه من الوجوه فتفطن .

١ - قال ابن سعد في الطبقات في ترجمة عبدالله بن مسعود (ج ٣ من طبعة مصر ؛ ص ١٥٤) :

« قال : أخبرنا أبو معاوية الضبرير قال : أخبرنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال : كان عبدالله يشبه بالنبي - صلى الله عليه [ وآله ] وسلم - في هديه ودله وسمته وكان علقمة يشبه بعبدالله . قال : أخبرنا محمد بن عبيد قال : أخبرنا الاعمش عن شقيق سمعت حذيفة يقول : ان أشبه الناس هدياً ودلاً وسمناً بمحمد (ص) عبدالله بن مسعود من حين يخرج الى أن يرجع لأدري ما يصنع في بيته . قال أخبرنا هشام ابو الوليد الطيالسي قال : أخبرنا شعبة عن أبي اسحاق سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول : قلنا لحذيفة : أخبرنا برجل قريب السميت والهدى من رسول الله (ص) نأخذ عنه ، فقال : ما أعرف أحداً أقرب سمناً وهدياً ودلاً برسول الله (ص) من ابن أم عبد حتى يواريه جدار بيت . قال : ولقد علم المحفوظون من أصحاب محمد أن ابن أم عبد من أقربهم الى الله وسيلة . قال : أخبرنا الفضل بن دكين قال : أخبرنا حفص بن غياث عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة : قال كان عبدالله اذا دخل الدار استأنس ورفع كلامه كي يستأنسوا . »

وقال ابن الجوزي في صفة الصفوة في ترجمة عبدالله بن مسعود ما نصه (انظر ص ١٥٦ ج ١) : « وكان يشبه بالنبي - صلى الله عليه وسلم - في هديه ودله وسمته » وقال أيضاً (انظر ج ١ ؛ ص ١٥٨) : « وعن شقيق قال : اني كنت قاعداً مع حذيفة فأقبل عبدالله

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »



ورويتم عن سلمة عن المفضل عن أبي اسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير قال : كان عروة بن الزبير ينال من عليّ - عليه السلام - ويكثر ، فاذا ظنّ أنه قد بلغ قال : أما انه لم يقل قولاً قطّ مخالفاً الى غيره .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ابن مسعود فقال حذيفة : ان أشبه الناس هدياً ودلاً برسول الله من حين يخرج من بيته الى أن يرجع ولا أدري ما يصنع في أهله لعبدالله بن مسعود ، والله لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد (ص) أنه من أقربهم عند الله وسيلة يوم القيامة .

وقال الحاكم في المستدرک في کتاب معرفة الصحابة تحت عنوان « ذكر

مناقب عبدالله بن مسعود » (ج ٣ ؛ ص ٢١٥) :

« حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال : سمعت حذيفة يقول : ان أشبه الناس هدياً وسمتاً ودلاً بمحمد (ص) عبدالله بن مسعود من حين يخرج الى حين يرجع فما أدري ما في بيته ؟ ولقد علم المحفوظون من أصحاب محمد (ص) أن ابن أم عبد من أقربهم وسيلة عند الله يوم القيامة . وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه الى غير ذلك من موارد نقله . وأما تصريح حذيفة بنفاق أبي موسى فقد تقدم في الكتاب عند ذكر المصنف (ره) ترجمة أبي موسى الأشعري (انظر ص ٦١) .

١ - قال العلامة المجلسي (ره) في أوخر ثامن البحار في «باب فيه ذكر أصحاب النبي (ص) وأمير المؤمنين (ع) الذين كانوا على الحق ولم يفارقوا أمير المؤمنين» (ص ٧٢٩-٧٣٠ من طبعة أسين الضرب) :

« قال ابن أبي الحديد : « ومن المنحرفين عنه (أى على) عليه السلام أبو عبد الرحمن السلمى ومنهم قيس بن أبي حازم وسعيد بن المسيب والزهرى وعروة بن الزبير وكان زيد بن ثابت عثمانياً يعرض الناس على سبه (ع) وكان المكحول من المبغضين له (ع) وكذا حماد بن زيد أقول : قد بسط الكلام في كتاب الغارات في عد هؤلاء الاشقياء وبيان أحوالهم » بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

وحدثنا اسحاق عن سلمة عن ابن اسحاق عن عمرو بن عبيد<sup>١</sup> عن الحسن بن عمر العوفى قال: دخلت مسجد النبى - صلى الله عليه وآله - فاذا أنا برجل قد سجدى وحوله قوم<sup>٢</sup> فسألته عن شىء فجهونى<sup>٣</sup> [فقلت: يا أصحاب محمد تظنون بالعلم ١؟ قال: فكشف الرجل المسجدى الثوب عن وجهه فاذا<sup>٤</sup>] شيخ<sup>٥</sup> أبيض الرأس واللحية.

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

(الى ان قال :) ثم ذكر رواية تدل على أن عروة بن الزبير والزهرى كانا ينالان من على - عليه السلام - منها ما عده على بن الحسين عليهما السلام<sup>١</sup> أقول: قوله: «ينال من على (ع)» أى كان يقع فيه ويسبه ويقول فيه ما لا ينبغي؛ قال ابن الاثير فى النهاية: «وفى الحديث أن رجلا كان ينال من الصحابة يعنى الوقية فيهم يقال منه: نال ينال نيلا اذا أصاب فهو نائل» وقال الفيروزآبادى: «نال من عرضه سبه» وقال الزيدى فى شرحه: «ومن المجاز: نال فلان من عرضه اذا سبه ومنه الحديث: ان رجلا كان ينال من الصحابة يعنى الوقية فيهم» وقال ابن منظور فى لسان العرب: «وفلان ينال من عرض فلان اذا سبه وهو ينال من ماله وينال من عدوه اذا وتره فى مال او شىء كل ذلك من نلت أنال أى أصبت» وفى القرآن المجيد: «ولا ينالون من عدو نيلا» وقال أبو فراس فى ميمته المشهورة المعروفة بالمذهبة خطاباً لبني العباس:

« ما نال منهم بنو حرب وان عظمت تلك الجرائم الا دون نيلكم »

الا أنه يمكن ان يقال: ان الآية وشعرأبى فراس لعل الاستعمال فيهما ليس من

هذا السنخ .

١ - عبارة السند فى الاصل الى هنا هكذا: «وحدثنا اسحق بن سلمة عن أبى اسحق عن

عمر بن عبيد» والتصحيح من كتاب المسترشد وستأتى عبارته فى الذيل .

٢ - قال الفيومى فى المصباح المنير: «جهته أجبهه بفتحين = أصبت جهته»

وقال الجوهرى: «جهته = صككت جهته وجبهته بالمكروه اذا استقبلته به» .

٣ - ما بين المعقتين مأخوذ من كتاب المسترشد للطبرى الشيعى .

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

٤ - قال ابن سعد في الطبقات في ترجمة أبي بن كعب (ج ٣ من طبع بيروت

ص ٤٩٩) :

« أخبرنا محمد بن عمر قال : حدثني أبي بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه قال : كان أبي بن كعب أبيض الرأس واللحية لا يغير شيبه . أخبرنا إمامنا عمار بن أبي إبراهيم الاسدي عن الجريري عن أبي نضرة قال : قال رجل منا يقال له جابر أو جوير : طلبت حاجة الى عمر في خلافته والى جنبه رجل أبيض الشعر أبيض الثياب فقال : ان الدنيا فيها بلاغنا وزادنا الى الآخرة وفيها أعمالنا التي نجازي بها في الآخرة قلت : من هذا يا أمير المؤمنين ؟ قال : هذا سيد المسلمين أبي بن كعب . أخبرنا روح بن عبادة قال : أخبرنا عوف عن الحسن بن عتي بن ضمرة قال : رأيت أبي بن كعب . أبيض الرأس واللحية » و ذكر أيضاً ذلك المضمون بطريق آخر وقال الجزري في أسد الغابة في ترجمته : « وكان أبيض الرأس واللحية لا يغير شيبه ؛ أخرجه ثلاثهم » وقال الحاكم في المستدرک في كتاب معرفة الصحابة ضمن ذكره مناقب أبي - ابن كعب مانصه (ج ٣ ؛ ص ٣٠٢) : « حدثني علي بن حمشاذ ، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثني أبي ، ثنا هشيم عن يونس بن عبد وبارك عن الحسن ، ثنا غني السدي قال : رأيت أبي بن كعب أبيض الرأس واللحية لا يخضب . »

فليعلم أن العشي الذي اشتمل عليه قول أبي بن كعب في هذا المبحث الذي نحن فيه مما ترعد منه الفرائض ويمكن أن يستغربه بعض الاوهام الفارقة للبصائر الناقدة فيتمسكه . لنا أن نعرض في تحقيق هذا المطلب فما أنا أنقل طرفاً من كلمات علماء الفريقين في هذا المبحث حتى يتضح الامر ويتبين المراد ولا يبقى مجال للانكار بمحض الاستغراب والاستبعاد .

قال أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري الشيعي في كتاب المسترشد بعد أن ذكر مثالب جماعة ممن اعتمد عليه العامة معترضاً عليهم بما هذا نصه (ص ٢٨ - ٢٩ من النسخة المطبوعة بالنجف) :

« فكيف قبلتم هذه الروايات عن هؤلاء القوم الذين طعنتم عليهم في حالة وقبلتم عنهم في حالة أخرى ؛ مع اختلافهم في الدين كله ، وهذا أبي بن كعب الذي له الدين والسابقة

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

«في الناشية من الصفحة الماضية»

رسعه التراز يقول في الامة ما ذكره اسحاق بن ابراهيم قال : أخبرني سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن عبيد عن الحسن العوني قال : دخلت مسجد رسول الله (ص) : أنا برجل قد تسجى بشوبه وحوله جماعة فسألتهم عن شيء فجهوني فقلت : يا أصحاب محمد تضحون بالعلم ؟ - قال : فكشف الرجل المسجى الثوب عن وجهه فاذا شيخ أبيض الرأس والحية فقال : عن أي هذه الامة تسأل ؟ ! فوالله ما زالت هذه الامة مكبوبة على وجهها منذ قبض رسول الله (ص) ، وأيم الله لئن بقيت الى يوم الجمعة لا قوم من مقاماً أتت فيه .

**قال :** وسمعتة يقول مثل ذلك : ألا هلك أهل العقدة ، ألا أبعدهم الله ، والله ما آسى عليهم انما آسى على الذين يهلكون من أمة محمد (ص) **قال :** فلما كان يوم الاربعاء رأيت الناس يمشون فقلت : ما لكم ؟ - قالوا : مات سيد المسلمين أبي بن كعب قال : فقلت : ستر الله على هذا المسلم حيث لم يقم ذلك المقام .

**فهذا أبي بن كعب يقول في الامة :** انها مكبوبة على وجهها منذ قبض الله نبيه (ص) فكيف تصح هذه الاخبار ومع أصحاب رسول الله هذا الاختلاف ؟ !» .

**وقال المجلسي في ثامن البحار ضمن ذكره مطاعن عثمان ( ص ٣٢٦ من طبعة أمين الضرب ) :** « نكير أبي بن كعب - وذكر الثقفى في تاريخه باسناده قال : جاء رجل الى أبي بن كعب فقال : يا أبا المنذر ان عثمان قد كتب [صكاً] لرجل من آل أبي معيط بخمسين ألف درهم الى بيت المال فقال أبي : فلا تزالون تأتونى بشيء ما أدري ما هو فيه فبينما هو كذلك اذ مر به الصك فقام فدخل على عثمان فقال : يا بن الهاوية يا بن النار الحامية أنكتب لبعض آل أبي معيط الى بيت مال المسلمين بصك بخمسين ألف درهم فغضب عثمان وقال : لولا أنى قد كفيتك لفعلت بك كذا وكذا .

**الثقفى في تاريخه قال :** فقام رجل الى أبي بن كعب فقال : يا أبا المنذر الاتخيرنى عن عثمان ؛ ما فلوك فيه ؟ - فأسك عنه فقال له الرجل : جزاكم الله شراً يا أصحاب محمد شهدتم الوحى وعابتموه ثم سألكم التفقة فى الدين فلا تعلمونا ، فقال أبى عند ذلك : هلك أصحاب العقدة ورب الكعبة، أما والله ما عليهم آسى ؛ ولكن آسى على من أهلكوا ، والله لئن أبقانى الله الى يوم الجمعة لا قوم من مقاماً أنكلم فيه بما أعلم ؛ قتلت أو استحييت ، فمات (ره) يوم الخميس» .

**أقول :** هذه بعض أحاديث الشيعة فى هذا الباب ومنها ما يأتى نقله عن بعض الزيدية .

فقال : عن أىّ هذه الأُمَّة نسأل ؟ فوالله ما زالت هذه الأُمَّة مكبوبةً على وجهها منذ يوم قبض رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، وأيم الله لئن بقيت الى يوم الجمعة

١- قال بعض الزيدية في كلام له نفيس جداً بل هو رسالة نفيسة مفيدة ممتعة بحيث استحسنته النقيب أبو جعفر يحيى بن محمد العلوى البصرى استاذ ابن أبى الحديد المعتزلى البغدادي شارح نهج البلاغة غاية الاستحسان وكذا ابن أبى الحديد نفسه وجعلناه جواباً عن اعتراض من قال : لا يجوز اللعن على أصحاب النبي (ص) فانه استدل في ذلك الكلام المفيد المتين على أنه يجوز اللعن على من ثبت فسقه من أصحاب النبي (ص) ولتأني الكلام نقلناه بطوله في بعض آثارنا و نقله ان شاء الله تعالى في تعليقاتنا على الايضاح بتمامه بعد تمام الكتاب فقال الزيدى المشار اليه في أثناء كلامه المزبور (انظر شرح نهج البلاغة ج ؛ من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ؛ ص ٤٥٩) :

« وكلمة أبى بن كعب مشهورة منقولة : ما زالت هذه الامة مكبوبة على وجهها منذ فقدوا نبيهم ، وقوله : ألا هلك أهل العقدة والله ما آسى عليهم انما آسى على من يضلون من الناس » .

قال ابن سعد في الطبقات في ترجمة أبى بن كعب :

(ج ٣ من طبع بيروت سنة ١٣٧٧ ؛ ص ٥٠٠ - ٥٠٢)

« أخبرنا روح بن عبادة وهوذة بن خليفة قالا : أخبرنا عوف عن المحسن قال : أخبرنا عتي بن ضمرة قال : قلت لابي بن كعب : مالكم أصحاب رسول الله (ص) نأتىكم من البعد ، نرجو عندكم الخير أن تعادونا فاذا أتيناكم استخفتم أمرنا كأننا نهون عليكم ؟ فقال : والله لئن عشت الى هذه الجمعة لاقولن فيها قولاً لأبالي استحيتموني عليه أو قتلتوني ، فلما كان يوم الجمعة من بين الايام أتيت المدينة فاذا أهلها يموجون بعضهم فى بعض فى سككهم ، فقلت : ماشأن هؤلاء الناس ؟ قال بعضهم : أما أنت من أهل هذا البلد ؟ قلت : لا ، قال : فانه قدمات سيد المسلمين اليوم أبى بن كعب قلت : والله ان رأيت كالיום فى الستر أشد مما ستر هذا الرجل .

أخبرنا محمد بن عبد الله الانصارى قال أخبرنا عوف عن الحسن عن عتي السعدى

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قال : قدمت المدينة في يوم ربيع وغبرة و اذا الناس يموج بعضهم في بعض فقلت : ما لي أرى الناس يموج بعضهم في بعض ؟ ! فقالوا : أما أنت من أهل هذا البلد ؟ فقلت : لا ، قالوا : مات اليوم سيد المسلمين أبي بن كعب .

**أخبرنا عفان بن مسلم قال :** أخبرنا جعفر بن سليمان قال أخبرنا أبو عمران الجوني عن جندب بن عبد الله الجعفي قال : أتيت المدينة ابتغاء العلم فدخلت مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا الناس فيه حلق يتحدثون فجمعت أمضي الحلق حتى أتيت حلقة فيها رجل شاحب عليه ثوبان كأنما قدم من سفر قال فسمعتة يقول : هلك أصحاب العقدة و رب الكعبة و لا آسى عليهم ؛ أحسبه قال سراراً ، قال : فجلست اليه فتحدث بما قضى له ثم قام قال : فسألت عنه بعد ما قام قلت : من هذا ؟ قالوا : هذا سيد المسلمين أبي بن كعب قال : فتبعته حتى أتى منزله فاذا هو رث المنزل رث الهيئة فاذا رجل زاهد منقطع يشبه أسره بعضه بعضاً فسلمت عليه فرد على السلام ثم سألتني من أنت ؟ قلت : من أهل العراق قال : أكثر مني سؤالاً قال لما قال ذلك غضبت قال : فنجثت على ركبتي و رفعت يدي هكذا وصف حيال وجهه فاستقبلت القبلة قال قلت : اللهم نشكوكم اليك انا تنفق نفقاتنا و تنصب أبداننا و نرحل مطايانا ابتغاء العلم فاذا لقيناهم تجهموا لنا وقالوا لنا ، قال : فبكي أبي و جعل يترضاني ويقول : ويحك لم أذهب هناك لم أذهب هناك قال ثم قال : اللهم اني أعاهدك لئن أبيتني الي يوم الجمعة لا تكلمن بما سمعت من رسول الله لا أخاف فيه لومة لائم قال لما قال ذلك انصرفت عنه و جعلت انتظر الجمعة فلما كان يوم الخميس خرجت لبعض حاجتي فاذا السكك غاصة من الناس لا أجد سكة الا يلقاني فيها الناس قال قلت : ماشأن الناس ؟ قالوا انا نحسبك غريباً قال قلت : أجل ، قالوا : مات سيد المسلمين أبي بن كعب قال جندب فلقيت أبا موسى بالعراق فحدثته حديث أبي ، قال : والهفاه لو بقي حتى تبلغنا مقاتله .

**قال الحاكم في المستدرک في كتاب التفسير (ج ٢ ص ٢٢٦-٢٢٧) :**

« أخبرنا ابراهيم بن عصمة بن ابراهيم العدل حدثنا السري بن خزيمة حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا أبو عمران الجوني عن جندب قال : أتيت المدينة لا تعلم العلم فلما دخلت مسجد رسول الله إذا الناس فيه حلق أقول : فساق الحديث الاخير الذي نقله ابن سعد في الطبقات الي آخره قريباً منه وقال بعده : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » .

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

لأقو من متاماً<sup>١</sup> أقتل فيه .

قال: وسمعت قبل ذلك وهو خارج دارالفضل وهو يقول: ألاهلك أهل العقدة<sup>٢</sup> -  
أبعدهم الله - والله ما آسى [عليهم انما آسى على الذين<sup>٣</sup>] يهلكون من أمة محمد (ص).  
فلما كان يوم الأربعاء<sup>٤</sup> رأيت الناس يموجون فقلت: ما الخبر؟ - فقالوا: مات سيد  
المسلمين<sup>٥</sup> أبي بن كعب فقلت: ستر الله على المسلمين حيث لم يقم الشيخ ذلك المقام<sup>٦</sup>.

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

وقال الحاكم أيضاً في المستدرک في كتاب معرفة الصحابة

(ج ٣: ص ٣٠٤-٣٠٥):

«أخبرني أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد حدثنا أبو قلابة قال: حدثني أبي قال:  
حدثني جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن جندب قال: قدمت المدينة لأطلب العلم  
فدخلت المسجد فإذا رجل والناس مجتمعون عليه فقلت: من هذا؟ - قالوا: هذا أبي بن  
كعب فتبعته فدخل منزله فضربت عليه الباب فخرج فزبرني وكهرني فاستقبلت القبلة فقلت:  
اللهم اناشكوهم اليك نشفق نفاقنا و نتعب أبداننا ونرحل مطايانا ابتغاء العلم فاذا لقيناهم  
كرهولنا فقال: إئن أخرتني الى يوم الجمعة لا تكلمن بما سمعت من رسول الله (ص) لأخاف  
فيه لومة لائم فلما كان يوم الخميس غدوت فاذا الطرق غاصة فقلت: ماشان الناس اليوم؟ -  
قالوا: كأنك غريب؟ قلت: أجل قالوا: مات سيد المسلمين أبي بن كعب».

١ - في الاصل: «تياماً» وقرينة التصحيح تأتي في آخر قصة أبي بن كعب.

٢ - في الاصل: «أهل العقدة».

٣ - ما بين المعققتين مأخوذ من كتاب المسترشد.

٤ - في الاصل: «يوم الجمعة الاربعاء».

٥ - قال ابن الجوزي في صفة الصفوة في ترجمة أبي بن كعب (ج ١):

ص (١٨٩):

«قال عمر بن الخطاب في حقه: هذا سيد المسلمين؛ ومات في سنة ثلاثين». وقال ابن-

«بقية الحاشية في الصفحة الاتية»

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

حجر فى تهذيب التهذيب : قال عمر بن الخطاب : سيد المسلمين أبى بن كعب» وقال الحاكم فى المستدرک فى كتاب معرفة الصحابة ضمن ذكره مناقب أبى بن كعب (ج ٣ ؛ ص ٣٠٢) :

«حدثنى محمد بن مظفر ، ثنا أبو الجهم ، ثنا ابراهيم بن يعقوب قال : سمعت أباسهر يقول : أبى بن كعب سماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيد الانصار ؛ فلم يمت حتى قالوا : سيد المسلمين» وقال الجزرى فى أسد الغابة فى ترجمة أبى : (ج ١ ؛ ص ١٩) : «وكان عمر يقول : أبى سيد المسلمين » . أقول : قد نقلنا قبيل ذلك عن طبقات ابن سعد ما يدل على ذلك (انظر ص ٣٧٤ و ٣٧٥) .

٦ - هذه اللفظة تدل على أن ما كان فى أصل النسخة من العبارة من قوله : «لاقومون قياماً» مصحف وصحيحه فليكن : «لاقومون مقاماً» كما ذكرنا العبارة صحيحة فى المتن وأيدناها بكونها هكذا فى كتاب المسترشد (انظر ص ٣٧٦) .

ومما يناسب ذكره هنا ما نقله ابن الاثير فى أسد الغابة بعد نقل رواية عن الترمذى باسناده (انظر ترجمة أبى ؛ ج ١ ص ١٩) : «قال الترمذى : وبالاسناد المذ نور : حدثنا ابن وكيع حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن داود العطار عن معمر عن قتادة عن أنس أن النبى (ص) قال : أرحم أمتى أبوبكر ، وأشدهم فى دين الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وأفضهم زيد بن ثابت ، وأقروهم أبى بن كعب ، ولكل أمة أمين وأمين هذه الامة أبو عبيدة بن الجراح ، وقد رواه أبو قلابة عن أنس نحوه وزاد فيه : وأفضاهم على» وقال ابن عبد البر فى الاستيعاب بعد نقله فى ترجمة أبى : «وقد ذكرنا لهذا الحديث طرقتاً فيما تقدم من هذا الكتاب » أقول : فليتأمل العاقل الفطن فى هذه الرواية كيف يلوح أثر الوضع من سياق عبارتها .

فلنعد الى ما كنا فيه مما يوضح ما فى المتن

قال الحافظ أبو نعيم فى حلية الاولياء فى ترجمة أبى بن كعب ضمن مقال (ج ١ ؛ ص ٢٥٢) :

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »



« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

« حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود حدثنا شعبة أخبرني أبو حمزة قال : سمعت أياس بن قتادة يحدث عن قيس بن عباد قال : قدمت المدينة للقاء أصحاب محمد (ص) فلم يكن فيهم أحد أحب الي لقاء من أبي بن كعب فقامت في الصف الاول فخرج فلما صلى حدث فما رأيت الرجال متحت أعناقها الى شيء متوجهاً اليه فسمعتة يقول : هلك أهل العقدة و رب الكعبة ؛ قالها ثلاثاً ، هلكوا و أهلكوا أما انى لآسى عليهم ولكنى آسى على من يهلكون من المسلمبن . رواه أبو مجاز عن قيس بن عباد مثله .

حدثنا أحمد بن جعفر بن سعيد حدثنا أحمد بن عصام حدثنا يوسف بن يعقوب حدثنا سليمان التيمي عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال : بينما أنا أصلى فى مسجد المدينة فى الصف المقدم اذ جاء رجل من خلفى فيجذبني جذبة فنجانى وقام مقامى فلما سلم التفت الى فاذا هو أبى بن كعب فقال : ياقتى لا يسؤك الله ان هذا عهد من النبى (ص) الينا ثم استقبل القبلة فقال : هلك أهل العقدة و رب الكعبة ؛ لآسى عليهم - ثلاث مرار - أما والله ما عليهم آسى ولكن آسى على من أضلوا .

**قال ابن الاثير فى النهاية :** « وفى حديث عمر : هلك أهل العقد و رب الكعبة يعنى أصحاب الولايات على الامصار من عقد الالوية للامراء ؛ ومنه حديث أبى : هلك أهل - العقدة و رب الكعبة ؛ يريد البيعة المعقودة للولاء . »

**أقول :** انما تستقيم هذه القضية بناء على أن يكون وفاة أبى بن كعب فى زمان خلافة عثمان كما يستفاد صريحاً من مضمون ما سبقها فى المتن فلنشر الى شيء من ذلك **قال ابن - سعد فى الطبقات بالنسبة الى وفاته ضمن نقل الاقوال :** « وقد سمعت من يقول : مات فى خلافة عثمان بن عفان - رضى الله عنه - سنة ثلاثين وهو أثبت الاقاول عندنا وذلك أن عثمان بن عفان أمره أن يجمع القرآن » **وقال الحاكم فى المستدرک فى ترجمة أبى :** « حدثنا أبو عبدالله الاصبهاني ، حدثنا محمد بن عبدالله بن رسته ، ثنا سليمان بن داود ، ثنا محمد بن عمر (الى ان قال) : وقد اختلف فى وقت وفاته فقيل : انه مات فى خلافة عمر سنة اثنتين وعشرين ، وقيل : مات فى خلافة عثمان سنة ثلاثين ، وهذا أثبت الاقاول بأن عثمان أمره بأن يجمع القرآن ، **وقال الجزرى فى أسد الغابة :** « قال أبو نعيم : اختلف فى وقت « بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

## ذكر الرجعة<sup>١</sup>

ورأيناكم عتبم عليهم شيئاً تروونه من وجوه كثيرة عن علمائكم وتؤمنون به وتصدقونه ؛ ونحن مفسرون ذلك لكم من أحاديثكم بما لا يمكنكم دفعه ولا جحوده .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

وفاة أبي قليل : توفي سنة اثنتين وعشرين في خلافة عمر وقيل : سنة ثلاثين في خلافة عثمان قال : وهو الصحيح لان زر بن حبيش لقيه في خلافة عثمان (الى آخر ما قال) « وأما بناء علي ما قال ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة أبي : « قال أبو عمر : مات أبي بن كعب في خلافة عمر بن الخطاب قيل : سنة تسع عشر وقيل : سنة عشرين وقيل : سنة اثنتين وعشرين وقال علي بن المديني : مات العباس وأبوسفيان بن حرب وأبي بن كعب قريباً بعضهم من بعض في صدر خلافة عثمان والاكثر على أنه مات في خلافة عمر » فلا تستقيم الا بتكليف وتجشم لان أواخر خلافة عثمان كانت زمان اعتراض أشال أبي علي عثمان وأما زمان عمر فلم يكن الوضع مقتضياً لأشال هذه الاعتراضات مع مؤيدات أخرى لذلك لا يسع المقام ذكرها .

١ - قال الطريحي (ره) في مجمع البحرين : « والرجعة بالفتح هي المرة في الرجوع بعد الموت بعد ظهور المهدي - عليه السلام - وهي من ضروريات مذهب الامامية وعليها من الشواهد القرآنية وأحاديث أهل البيت - عليهم السلام - ما هو أشهر من أن يذكر حتى أنه ورد عنهم - عليهم السلام : من لم يؤمن برجعتنا ولم يقر بمتعنا فليس منا ؛ وقد أنكرها الجمهور حتى قال في النهاية : الرجعة مذهب قوم من العرب في الجاهلية وطائفة من فرق المسلمين وأهل البدع والاهواء ومن جملتهم طائفة من الرافضة . وفلان يؤمن بالرجعة اي بالرجوع الى الدنيا بعد الموت وأما الرجعة بعد الطلاق فتقرأ بالفتح والكسر على المرة والحالة ، وبعضهم يقتصر فيها على الفتح قال في المصباح : وهو الاصح .

فليعلم أن الرجعة من العقائد الثابتة الحققة عند الفرقة الناجية أعني الشيعة الامامية الاثنى عشرية كما صرح بها الطريحي (ره) فيما نقلنا من كلامه ولعلمائهم رضوان الله عليهم « بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

من ذلك ما روته عن ابراهيم بن موسى الفراء<sup>١</sup> عن ابن المبارك<sup>٢</sup> عن اسماعيل

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

في ذلك رسائل وكتب لا يسع المقام ذكر اسمائها فمن أراد البحث عن ذلك فيطلبها وليراجعها الآن في المراجعة لباب الرجعة من المجلد الثالث عشر للبحار أو رسالة الرجعة للمجلسي (ره) أو كتاب حق اليقين له أو كتاب الايقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة للشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (ره) كفاية للمكنى و حسبك في الدلالة على أهمية هذا الموضوع عند الشيعة الامامية أن للمصنف (ره) وهو أحد علمائهم كتابين في ذلك الامر واثباته بل ثلاثة كتب قال الشيخ الحر العاملي (ره) في كتاب الايقاظ من- الهجعة بالبرهان على الرجعة في الباب الثاني الذي هو في الاستدلال على صحة الرجعة و اسكانها و وقوعها ( انظر ص ٦٢ - ٦٣ من طبعة قم سنة ١٣٨١ ) : « وقال النجاشي أيضاً : الفضل بن شاذان كان ثقة أجل أصحابنا الفقهاء والمتكلمين وله جلالة في هذه الطائفة وهو في فضله أشهر من أن نصفه وذكر الكجى أنه صنف مائة وثمانين كتاباً وقع اليها منها كتاب التقص على الاسكافي (الى ان قال) كتاب اثبات الرجعة، كتاب الرجعة ، كتاب حذو النمل بالنمل (الظاهر أنه في مشابهة أحوال هذه الامة لاحوال بنى اسرائيل في الرجعة وغيرها وقد ألف الراوندى كتاباً مختصراً في ذلك وجعله ملحقاً بكتاب الخرائج والجرائح منه رحمه الله (انتهى)». وقال الشيخ الطوسي في الفهرست : «الفضل بن شاذان متكلم جليل القدر له كتب منها كتاب الفرائض (الى ان قال) كتاب في اثبات- الرجعة (انتهى)» و روى الكشى في مدحه و جلالته أحاديث بليغة تدل على صحة اعتقاداته والاعتماد على مؤلفاته فانظر الى هذا الشيخ الذي هو أجل علماء الشيعة ومصنفيهم قد صنف كتابين في اثبات الرجعة بل ثلاثة فكيف اذا انضم اليه غيره؟! (انتهى ما أردنا نقله من كلام الشيخ الحر العاملي رحمه الله تعالى)».

أقول : لى أيضاً تأسياً بملماننا - رضى الله عنهم وأرضاهم وجعل الجنة مسكنهم ومأواهم - فى موضوع الرجعة كتاب سمتع يسمى بالايمان والرجعة الا أنه لم يتم، وفقنا الله لاتمامه بحوله وقوته وفضله ورحمته .

١- قال ابن حجر فى تقريب التهذيب: «ابراهيم بن موسى بن يزيد التميمي أبو اسحاق

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

[ابن أبي خالد قال: جاء يزيد بن النعمان بن بشير إلى حلقة القاسم بن عبد الرحمن بكتاب أبيه النعمان بن بشير إلى أمّ عبد الله بنت أبي هاشم - يعني إلى أمّه - بسم الله الرحمن الرحيم من النعمان بن بشير إلى أمّ عبد الله بنت أبي هاشم سلام عليك فأنى أحمد اليك الله الذي لا اله الا هو (أما بعد) فأنك كتبت إلى لأكتب اليك بشأن زيد بن خارجة<sup>٢</sup>] وأنه كان من أمره<sup>٤</sup> أنه أخذه وجع في كتفه<sup>٥</sup> وهو يومئذ من أصحاب أهل

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الفراء الرازي يلقب بالصغير ثقة حافظ من العاشرة مات بعد العشرين ومائتين / ع » ويريد برمز «ع» أنه ممن أخرج حديثه في جميع الاصول الستة .

٢- قال ابن حجر في تقريب التهذيب في باب الكنى: «ابن المبارك هو عبد الله مشهور» وقال في ترجمته: «عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير من الثامنة مات سنة احدى وثمانين وله ثلاث وستون / ع » يريد بالرمز أنه ممن أخرج حديثه في الاصول الستة .

١ - ما بين المعقتين من البداية والنهاية لابن كثير وبدله في الاصل : «عن ... قال : كتب النعمان بن بشير إلى عبد الله بن راحة فكتب إليه أما بعد فانك كتبت إلى تذكر شأن زيد بن حارثة» وبدل النقاط بياض على قدر كلمة .

٢ - «أما بعد» ليس في تاريخ ابن كثير .

٣ - في الاصل : «حارثة» .

٤ - في تاريخ ابن كثير : «من شأنه» .

٥ - في تاريخ ابن كثير : «في حلقة» .

أما القصة فقال ابن عبد البر في الاستيعاب (ص ١٩٢ من طبعة حيدرآباد) :

« زيد بن خارجة بن أبي زهير بن مالك من بنى الحارث بن الخزرج روى عن النبي (ص) في الصلوة عليه (ص) وهو الذي تكلم بعد الموت لا يختلفون في ذلك وذلك أنه غشى عليه قبل موته وأسرى بروحه فسجى عليه بثوبه ثم راجعته نفسه فتكلم بكلام

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

حفظ عنه في أبي بكر وعمر وعثمان - رضی الله عنهم - ثم مات من حينه، روى حديثه هذا ثقات الشاميين عن النعمان بن بشير ورواه ثقات الكوفيين عن يزيد بن النعمان بن بشير عن أبيه، ورواه يحيى بن سعيد الانصاري عن سعيد بن المسيب. أخبرنا عبدالله بن محمد بن عبدالمؤمن قال: أخبرنا اسماعيل بن محمد قال: أخبرنا اسماعيل بن اسحاق قال: أخبرنا علي بن المديني قال: أخبرنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب قال: أخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى عن سعيد بن المسيب أن زيد بن خارجة الانصاري ثم من بني الحارث بن الخزرج توفي زمن عثمان بن عفان - رضی الله عنه - فسجى بثوب ثم انهم سمعوا جلجلة في صدره ثم تكلم فقال: أحمد أحمد في الكتاب الاول، صدق صدق أبو بكر الصديق الضعيف في نفسه القوي في أمر الله كان ذلك في الكتاب الاول، صدق صدق عمر بن الخطاب القوي الامين في الكتاب الاول، صدق صدق عثمان بن عفان على منهاجهم مضت أربع سنين وبقيت اثنتان، أتت الفتن، وأكل الشديد الضعيف، وقامت الساعة وسيأتيكم خبر بئر أريس وما بئر أريس. قال يحيى بن سعيد: ثم هلك رجل من بني خظمة فسجى بثوب فسمعوا جلجلة في صدره ثم تكلم فقال: ان أخا بني الحارث بن الخزرج صدق صدق. وكانت وفاته في خلافة عثمان - رضی الله عنه - وقد عرض مثل قصته لأخي ربيعي بن حراش أيضاً.

وقال ابن كثير في البداية و النهاية تحت عنوان « قصة زيد بن خارجة وكلامه بعد الموت وشهادته بالرسالة لمحمد (ص) وبالخلافة لأبي بكر الصديق ثم لعمرو ثم لعثمان رضی الله عنهم » : مانصه (ج ٦ ؛ ص ١٥٦) :

« قال الحافظ أبو بكر البيهقي : أنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري ، أنا جدي يحيى بن منصور القاضي ، ثنا أبو علي بن محمد بن عمرو بن كشمرد ، أنا العنبي ، أنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن زيد بن خارجة الانصاري ثم من بني الحارث بن الخزرج توفي زمن عثمان (فذكر القصة الى آخرها أعنى الى قوله : ان أخا بني الحارث بن الخزرج صدق صدق) وقال : ثم رواه البيهقي عن الحاكم عن أبي بكر بن اسحاق عن موسى بن الحسن بن العنبي فذكره وقال : هذا اسناد صحيح وله شواهد .

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

المدينة حالاً في نفسه فمات فأتاني آت وأنا أستبح بعد المغرب فقال لي : ان زيداً  
تكلّم بعد وفاته ؛ فجنّته وقد حضره ناسٌ وهو يقول :

الأوسط أجلد القوم كان يمنع الناس أن يأكل قوتهم ضعيفهم عبدالله عمر  
أمير المؤمنين صدق صدق كان ذلك في الكتاب الأول .

ثم قال :

عثمان أمير المؤمنين تعانى الناس ديوناً كثيرةً خلّت اثنتان وبقيت أربعة فانكم  
على منهاج عثمان؛ من تولاه فلا يهدرنّ دماً كان أمر الله قدراً مقدوراً، وهذه الجنة وهذه

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

وقال ابن الاثير في أسد الغابة ضمن ترجمة زيد بن خارجه :

« وهذا زيد هو الذى تكلم بعد الموت فى أكثر الروايات وهو الصحيح ، وقيل :  
ان الذى تكلم بعد الموت أبوه خارجه ؛ وليس بصحيح فان المشهور فى أبيه أنه قتل يوم  
أحد وقد ذكرناه . وأما كلام زيد فانه أغمى عليه قبل موته فظنوه ميتاً فسجوا عليه ثوبه  
ثم راجعته نفسه فتكلم بكلام حفظ عنه فى أبى بكر وعمر وعثمان - رضى الله عنهم - ثم مات .  
٦ - فى الاصل : « أصلح » .

١ - كذا فى الاصل صريحاً وفى تاريخ ابن كثير كما يأتى : « وهو يعانى الناس من  
ذنوب كثيرة » فلو كانت العبارة : « تعانى الناس ديوناً كثيرة » لكان المعنى مستقيماً بلا تكلف  
من قولهم : « هو يعانى الشدائد » أى يقاسيها و يكابدها و يعالجها والعبارة فى حديث آخر  
« يعفو عن ذنوب كثيرة » فلننقل الحديث ، قال السيوطى فى شرح الصدور بشرح حال -  
الموتى والقبور فى باب « زيارة القبور وعلم الموتى بزوارهم و رؤيتهم لهم » ضمن نقله القصة  
بما وجدها فى الكتب المعتمدة بعباراتها المختلفة ما نصه (ص ١٤٩ من طبعة الهند) : « وقال  
الطبرانى فى الكبير : حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقى ، ثنا هشام بن عمار ، ثنا الوليد  
بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عمر بن هانى أن النعمان بن بشير حدثه  
« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

## « بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قال : مات رجل منا يقال له زيد بن خارجة بن زيد فسجناه بثوب وقمت أصلى اذ سمعت ضوضاء فانصرفت فاذا أنا به يتحرك فقال : أجلد القوم أوسطهم عبدالله عمر أمير المؤمنين القوي لى جسمه القوي فى أمر الله ، عثمان أمير المؤمنين العفيف المتعفف الذى يعفو عن ذنوب كثيرة خلت ليلتان و بقيت أربع و اختلف الناس فلانظام لهم ، يا أيها - الناس أقبولوا على امامكم و اسمعوا له و أطيعوا ، هذا رسول الله و ابن رواحة ثم قال : وما فعل زيد بن خارجة ؟ معنى أباه ثم قال : أخذت بثر أريس ظلماً ثم خفت الصوت ، أخرجته ابن عساكر .

وقال الحافظ نورالدين على بن أبى بكر الهيثمى فى مجمع الزوائد فى باب الخلفاء الاربعة من كتاب الخلافة ( ج ٥ ؛ ص ١٧٩ - ١٨٠ ) مانصه :

« وعن النعمان بن بشير قال : بينما زيد بن خارجة يمشى فى بعض طرق المدينة اذخر ميتاً بين الظهر والعصر فنقل الى أهله وسجى بين ثوبين وكساء فلما كان بين المغرب والعشاء اجتمعن نسوة من الانصار فصرخوا حوله اذ سمعوا صوتاً من تحت الكساء يقول : أنصتوا أيها الناس ، مرتين ، فحسر عن وجهه وصدره فقال : محمد رسول الله (ص) النبى الامين كان ذلك فى الكتاب ثم قيل على لسانه : صدق صدق أبو بكر الصديق خليفة رسول الله ( ص ) القوي الامين كان ضعيفاً فى بدنه قوياً فى أمر الله ؛ كان ذلك فى الكتاب الاول ، ثم قيل على لسانه : صدق صدق ثلاثاً ، و الاوسط عبدالله أمير المؤمنين رضى الله عنه الذى كان لا يخاف فى الله لومة لائم ؛ وكان يمنع الناس أن يأكل قلوبهم ضعيفهم ؛ كان ذلك فى الكتاب الاول ، ثم قيل على لسانه : صدق صدق ثم قال : عثمان أمير المؤمنين رحيم بالمؤمنين خلت اثنتان وبقى أربع و اختلف الناس فلانظام لهم و انتحبت الاجماء معنى تنتهك المحارم و دنت الساعة و أكل الناس بعضهم بعضاً .

## وفى رواية عن النعمان بن بشير قال :

لما توفي زيد بن خارجة انتظرت خروج عثمان فقلت : يصلى ركعتين فكشف الثوب عن وجهه فقال : السلام عليكم ، السلام عليكم ، وأهل البيت يتكلمون قال : فقلت وأنا فى الصلوة : سبحان الله ، سبحان الله ، فقال : أنصتوا أنصتوا .

والباقى بنحوه ؛ رواه كله الطبرانى فى الكبير و الاوسط باختصار كثير باسنادين و رجال أحدهما فى الكبير ثقات .

النَّارِ يَقُولُ النَّبِيُّونَ وَالصَّادِقُونَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو مَا فَعَلَ سَعْدٌ وَخَارِجَةٌ ؟ وَكَانَا قَتَلَا  
يَوْمَ أُحُدٍ كَلًّا إِنَّهَا لَطَى نَزَاعَةَ لِلسَّوَى ثُمَّ خَفَتِ الصَّوْتِ .

۱ - آيتان من سورة المعارج (آية ۱۵ - ۱۶) .

حيث ان القصة نقلت بعبارات مختلفة ومن أحسن موارد نقلها من جهة الجامعة للفوائد  
تاريخ ابن كثير فالاولى أن ننقل القصة بعبارة نقلها هو في تاريخه حتى يتبين معنى ما في المتن  
كما هو حقه فنقول :

قال ابن كثير في البداية والنهاية (ج ۶ ؛ ص ۱۵۶-۱۵۸)

بعد ذكره ما نقلناه عنه آنفاً (ص ۳۸۴ من هذا الكتاب)

من نقل قول البيهقي : « وهذا اسناد صحيح وله شواهد » ما نصه :

« ثم ساقه (ي البيهقي) من طريق أبي بكر عبدالله بن أبي الدنيا في كتاب

من عاش بعد الهوت :

حدثنا أبو مسلم عبدالرحمن بن يونس حدثنا عبدالله بن ادريس عن اسماعيل بن أبي-  
خالد قال : جاء يزيد بن النعمان بن بشير الى حلقة القاسم بن عبدالرحمن بكتاب أبيه النعمان  
بن بشير - يعني الى أمه - :

بسم الله الرحمن الرحيم من النعمان بن بشير الى أم عبدالله بنت أبي هاشم سلام عليك  
فاني أحمد اليك الله الذي لاله هو فانك كتبت الى لاكتب اليك بشأن زيد بن خارجه وأنه  
كان من شأنه أنه أخذه وجمع في حلقه و هو يومئذ من أصحاب الناس أو أهل المدينة - فتوفي  
بين صلوة الاولى وصلوة العصر فأضجعناه لظهره وغشينا ببردين وكساء فأتاني آت في مقامي  
وأنا أسبح بعد المغرب فقال : ان زيدا قد تكلم بعد وفاته فانصرفت اليه مسرعاً وقد حضره  
قوم من الانصار وهو يقول او يقال على لسانه : الاوسط أجلد الثلاثة الذي كان لا يبالي في الله  
لومة لائم ، كان لا يأسر الناس ان يأكل قويمهم ضعيفهم ، عبدالله أمير المؤمنين صدق صدق  
كان ذلك في الكتاب الاول ، ثم قال : عثمان أمير المؤمنين و هو يعافى الناس من ذنوب  
كثيرة ؛ خلت اثنتان و بقي أربع ، ثم اختلف الناس و أكل بعضهم بعضاً فلانظام وانتجت  
الاکما ، ثم ارعوى المؤمنن ( في الهاشش : كذا بالاصول التي بأيدينا ولعلها : المؤمنون )

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »



فسألت القوم عما سبق من كلامه قبل أن ألحقه .  
 قالوا : انه مات فغمضناه فاستوى جالساً فقال :  
 محمدٌ رسول الله ؛ السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته وقال : أبوبكر

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

وقال : كتاب الله وقدره ، أيها الناس أقبلوا على أميركم واسمعوا وأطيعوا ، فمن تولى فلا يمهدين دماً وكان أمر الله قدراً مقدوراً ، الله أكبر هذه الجنة وهذه النار ، ويقول النبيون والصديقون : سلام عليكم ، يا عبدالله بن رواحة هل أحسست لى خارجه لايه وسعداً الذين تتلا يوم أحد (كلا انها لظي نزاعة للشوى تدعو من أدبر وتولى وجمع فأوعى) ثم خفت صوته .

فسألت الرهط عما سبقني من كلامه فقالوا :

سمعناه يقول : أنصتوا أنصتوا ، فنظر بعضنا الى بعض فاذا الصوت من تحت الثياب ، قال : فكشفنا عن وجهه فقال : هذا أحمد رسول الله سلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته ثم قال : أبوبكر الصديق الامين خليفة رسول الله كان ضعيفاً فى جسمه قوياً فى أمر الله صدق صدق وكان فى الكتاب الاول .

ثم رواه الحافظ البيهقي عن أبى نصر بن قتادة عن أبى عمرو بن بجير عن على بن الحسين عن المعافى بن سليمان عن زهير بن معاوية عن اسماعيل بن أبى خالد فذكره وقال هذا اسناد صحيح . [وقد روى هشام بن عمار فى كتاب البعث عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال : حدثنى عمير بن هانى حدثنى النعمان بن بشير قال : توفى رجل منا يقال له خارجه بن زيد لسجينا عليه ثوباً فذكر نحو ما تقدم] .

قال البيهقي : و روى ذلك عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير وذكر بئر أريس كما ذكرنا فى رواية ابن المسيب . قال البيهقي : والاسر فيها أن النبى (صلعم) اتخذ خاتماً فكان فى يده ثم كان فى يد أبى بكر من بعده ثم كان فى يد عمر ثم كان فى يد عثمان حتى وقع منه فى بئر أريس بعد ما مضى من خلافته ست سنين فعند ذلك تغيرت عماله وظهرت أسباب الفتن كما قيل على لسان زيد بن خارجه .

قلت : وهى المرادة من قوله : مضت اثنتان وبقي أربع ، أو مضت أربع وبقي اثنتان ؛

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

الصدّيق كان ضعيفاً في جسمه قوياً في [أمر] الله ؛ صدق صدق كان ذلك في الكتاب  
الاول .

ورويتم عن يزيد بن الحباب<sup>١</sup> عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أنس بن مالك :  
قال : لما مات زيد بن خارجة<sup>٢</sup> نافست<sup>٣</sup> الأنصار في غسله حتى كان بينهم منازعة ثم

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

على اختلاف الرواية والله أعلم .

وقد قال البخاري في التاريخ : زيد بن خارجة الخزرجي الانصاري شهد بدرأ ،  
تولى زمن عثمان وهو الذي تكلم بعد الموت . قال البيهقي : وقد روى في التكلم بعد الموت  
عن جماعة بأسانيد صحيحة ؛ والله أعلم .

قال ابن أبي الدنيا : حدثنا خلف بن هشام البزار ، حدثنا خالد الطحان عن حصين  
عن عبدالله بن عبيد الانصاري أن رجلاً من بنى سلمة تكلم فقال : محمد رسول الله ، أبو بكر  
الصدّيق ، عثمان اللين الرحيم ، قال : ولا أدري ايش قال في عمر ، كذا زواه ابن أبي الدنيا  
في كتابه .

وقد قال الحافظ البيهقي : أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ، حدثنا أبو العباس  
محمد بن يعقوب ، حدثنا يحيى بن أبي طالب أنبأنا علي بن عاصم أنبأنا حصين بن عبدالرحمن  
عن عبدالله بن عبيد الانصاري قال : بينما هم يثورون القتلى يوم صفين او يوم الجمل اذ تكلم  
رجل من الانصار من القتلى فقال : محمد رسول الله ، أبو بكر الصدّيق ، عمر الشهيد ، عثمان  
الرحيم ثم سكت .

[ وقال هشام بن عمار في كتاب البعث ... ] .

أقول : نقل السيوطي في شرح الصدور في «باب زيارة القبور وعلم الموتى بزوارهم  
ورؤيتهم لهم » أمثال ما نقله ابن كثير في تاريخه فمن أراد البحث عن المطلب أكثر  
مما خضنا فيه فليراجع مغان التفصيل فان المقام لا يوسع أكثر من ذلك .

١ - كذا في الاصل صريحاً ولم أجده فيما عندي من كتب الرجال .

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية » .

استقام رأيهم على أن يغسله الغسلتين الأولتين الذين كانوا يلون<sup>١</sup> غسله ثم يدخل عليه من كل<sup>٢</sup> فخذ سيدها فيصبون [عليه] الماء صبّة<sup>٣</sup> واحدة<sup>٤</sup> يعني في الغسلة الثالثة قال أنس: فأدخلت فيمن دخل فلما ذهبنا لنصب<sup>٥</sup> عليه الماء تكلم فقال: مضت اثنتان<sup>٦</sup> و بقيت أربع يأكل غنيهم فقيرهم فارضوا لرضاهم لكم<sup>٧</sup> أبو بكر الصديق لين<sup>٨</sup> رحيم بالمؤمنين، عمر شديد<sup>٩</sup> على الكفار لا يأخذه في الله لومة لائم، عثمان لين<sup>١٠</sup> رحيم<sup>١١</sup> فاسمعوا له وأطيعوا فانكم على منهاج عثمان.

ثم<sup>١٢</sup> خمد صوته فاذا اللسان يتحرك والجسد ميت<sup>١٣</sup>.

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

٢ - في الاصل: « زيد بن حارثة » ولا يستقيم بوجه فان زيد بن حارثة قد استشهد في غزوة موتة باتفاق من أهل التاريخ والسير مضافاً الى أن آخر القصة يشهد أن المراد زيد بن خارجة المتكلم بعد الموت على زعمهم.

ويؤيد ذلك بل يعينه ما نقله السيوطي في شرح الصدور في أواخر باب زيارة القبور وعلم الموتى بزوارهم و رؤيتهم لهم (ص ١٤٩ من طبعة الهند) بهذه العبارة: « وأخرج ابن عساكر عن أنس قال: لما مات زيد بن خارجة دخلنا عليه نفسله فلما ذهبنا نصب عليه تكلم فقال: مضت ثنتان وغير أربع فأكل غنيهم فقيرهم فانفضوا لانظام لهم، أبو بكر لين رحيم بالمؤمنين، وعمر شديد على الكفار لا يخاف في الله لومة لائم، وعثمان لين رحيم بالمؤمنين وأنتم على منهاج عثمان فاسمعوا وأطيعوا؛ ثم خفت صوته فاذا اللسان يتحرك واذا الجسد ميت ».

٣ - في الاصل: « نفست ».

١ - في الاصل: « يكون »؛ يقال: « ولى الامر اذا قام به ».

٢ - في الاصل: « اثنان ».

٣ - في الاصل: « فارضوا لارضائهن لكم ».

٤ - في الاصل: « فاذا الجسد واللسان ميت ».

[١] ورويت عن اسماعيل بن أبى خالد عن عبد الملك بن عمير عن ربيع بن حراش<sup>٢</sup> قال: كنا أربع<sup>٣</sup> إخوة [وكان الربيع أخونا أصومنا فى اليوم<sup>٤</sup> الحارّ وأطولنا صلوة<sup>٥</sup> فخرجت فقبل لى: انه قد مات؛ فاسترجعت<sup>٦</sup> ثم رجعت حتى دخلت عليه

١ - فليعلم أن هذه العبارة التى بين المعفتين أعنى: « ورويت عن اسماعيل بن أبى خالد عن عبد الملك بن عمير عن ربيع بن حراش قال: كنا أربع إخوة » من إضافاتنا على الكتاب و ذلك لماستعلم أن هذا صدر الحديث المنقول فى المتن بشهادة الكتب التى روى فيها الحديث .

٢ - قال الجوهري فى الصحاح فى فصل العاء المهملة من باب الشين: « والحراش الاثر والجمع الحراش ومنه ربيع بن حراش ولا تقل حراش ( اى بالخاء المعجمة ) » وقال الفيروز آبادى فى القاموس: « والحراش الاثر والجماعة ج حراش و ربيع والربيع وسعود بنو حراش ككتاب تابعيون » وقال ابن حجر فى التقریب: « ربيع بن حراش بكسر المهملة وآخره معجمة أبو مريم العيسى الكوفى ثقة عاهد مخضرم من الثانية مات سنة مائة وقيل: غير ذلك / ع ( أى هو من أخرج حديثه فى جميع الاصول الستة) » .

٣ - هذا التعبير بناء على ما فى غالب الروايات وفى بعضها « ثلاث » كما يتضح لك ذلك بنقلنا هنا طرفاً منها .

٤ - ح: « فى النهار » .

٥ - فليعلم أنا قد ذكرنا فيما تقدم من تعليقات الكتاب ( انظر ص ١٧٩ ) أن بعد قول المصنف ( ره ): « ورويت أنه رأى أن يجعل الخمس الذى أمر الله به فى نسخ ج ح س ق مج مث ضياًعاً وسقطاً ولذا تركت الكتاب والمتسخون هنا بياضاً حتى يكون أمارة لهذا السقط والضياع وعلامة لذلك التلف الموجب للإسلاف حتى أن بعضهم ككتاب نسخة مكتبة المشهد المقدس الرضوى التى جعلنا حرف « ق » رمزاً لها صرح فى هامش الورقة بهذا المطلب بهذه العبارة « قد سقط شيء هناك لم نعرف قدره » فبعد البياض فى النسخ المشار إليها هذه العبارة: « وكان أصومنا فى اليوم الحار وأطولنا صلوة » الى آخر ما يأتى فى المتن فما ذكرناه فى خلال ذلك أى أثناء القسمين الموجودتين من تلك النسخ فهو مأخوذ من الموارد المختلفة

« بقية العاشية فى الصفحة الآتية »

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

من هذه النسخ وقد جعلنا الملاك في التصحيح نسخة م لعدم سقوط شيء منها في هذا الموضوع وفي جميع هذه الموارد قد أشرنا الى الاختلاف فتفطن .

فينبغي أن نشير هنا الى أمرين؛ أحدهما - أن ما بين المعقتين أعنى من قوله « وأصومنا في اليوم الحار وأطولنا صلوة » الى ما يأتي بعد ذلك من قوله : « وأتم تنحلون الشيعة ذلك جرأة على الله وقلة رعة وقلة حياء لاتبالون ما قلتم » ليس في نسخة م بل هو في نسخ ج ح س ق مج سث . وثانيهما - ينبغي أن نذكر ما يدل على أن ما أضفنا على المتن أعنى « ورويت عن اسماعيل » الى « وكنا أربع اخوة » فهو صحيح قد ضاع وسقط من الكتاب فنقول

قال الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبدالله الاصبهاني في حلية الاولياء

(ج ٤ من النسخة المطبوعة بمصر سنة ١٣٥٤ هـ ص ٣٦٧-٣٦٨) :

« ربيع بن خراش - قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : ومنهم المفارق للبزة والرياش ، المهاجر للوطاء والفراش ، العابد العيسى ربيع بن خراش ، حدثنا القاضي أبو أحمد محمد بن أحمد بن ابراهيم ، ثنا علي بن العباس البجلي ، ثنا جعفر بن محمد بن رباح الاشجعي حدثني أبي عن عبيدة عن عبد الملك بن عمير عن ربيع بن خراش قال : كنا أربع اخوة وكان الربيع أخونا أكثرنا صلوة وأكثرنا صياماً في الهواجر وأنه توفي فبينا نحن حوله وقد بعثنا من بيتنا لنا كفنأ اذ كشف الثوب عن وجهه فقال : السلام عليكم ، فقال القوم : وعليكم السلام يا أخا بني عيس أ بعد الموت ؟ قال : نعم اني لقيت ربي عز وجل بعدكم فلقيت رباً غير غضبان واستقبلني بروح وريحان واستبرق ، ألا وان أبا القاسم - صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ينتظر الصلوة على فجلوني ولا تؤخروني ، ثم كان بمنزلة حصاة رمى بها في طست فتمى الحديث الى عائشة - رضی الله عنها - فقالت : أما اني سمعت رسول الله (ص) يقول : يتكلم رجل من أمتي بعد الموت .

قال علي : وكان محمد بن عمر بن علي الانصاري حدثنا به عن جعفر

ثم سمعناه من جعفر هذا حديث مشهور رواه عن عبد الملك جماعة منهم اسماعيل بن أبي خالد وزيد بن أبي أنيسة والثوري وابن عيينة وحفص بن عمرو ، والمسعودي [وام يرفعه أحد الا عبيدة بن حميد عن عبد الملك ورواه المسعودي نحوه (هذه الزيادة في من)] نحوه في الرفع .

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

حدثناه أبو على محمد بن أحمد بن الحسن قال: ثنا محمد بن يحيى بن سليمان قال: ثنا عاصم بن على قال: ثنا السعوى عن عبد الملك بن عمير عن ربيع بن خراش قال: مات أخ لى فسجيناه ؛ فذهبت فى التماس كفنه فرجعت وقد كشف الثوب عن وجهه وهو يقول: ألا انى لقيت ربي بعدكم فتلقانى بروح وريحان و رب غير غضبان وانه كسانى ثياباً خضراً من سندس واستبرق ، وان الامر أيسر مما فى أنفسكم فلا تفتروا ، و وعدنى رسول الله (ص) أن لا يذهب حتى أدركه ؛ قال: فما شبهت خروج نفسه الا كحصاة ألقيت فى ماء فرسبت .

فذكر ذلك لعائشة فصدقت بذلك وقالت: قد كنا نتحدث أن رجلاً من هذه الامة يتكلم بعد موته . قال: وكان أقومنا فى الليلة الباردة و أصومنا فى اليوم الحار .

حدثنا عثمان بن محمد العثمانى ، ثنا محمد بن الحسين بن مكرم ، ثنا محمد بن بكار ( فى مغ : محمد بن بكر بن الريان ؛ وهو خطأ ) بن الريان ، ثنا حفص بن عمر عن عبد الملك بن عمير عن ربيع بن خراش قال: كنا اخوة ثلاثة وكان أعبدا وأصومنا وأفضلنا الاوسط منا فبقت عنه الى السواد ثم قدمت فقالوا: أدرك أخاك فانه فى الموت ؛ فذكر نحوه .

وقال أيضاً الحافظ أبو نعيم الاصبهاني فى آخر الفصل الثانى والثلاثين من كتابه دلائل النبوة والفصل المذكور فى ذكر ماجرى على يدى أصحاب النبى (ص) بعده كعبور جيش سعد دجلة المدائن وكلام من تكلم بعد موته مما يدخل فى هذا الباب ونص عبارته (انظر ص ٢١٣ من الطبعة الاولى فى حيدرآباد الدكن سنة ١٣٢٠ ، أو ص ١١١ من الطبعة الثانية من الكتاب أيضاً بحيدرآباد سنة ١٣٦٩) هكذا: « قصة ربيع أخى ربيع بن حراش - حدثنا القاضى أبو أحمد محمد بن أحمد بن ابراهيم (فساق القصة وأسنادها فمن أرادها منه فليراجع الكتاب المذكور) .

وقال ابن سعد فى الطبقات فى ترجمة ربيع بن حراش بعد ذكر اسمه واسم أخيه سعوى بن حراش مانصه (ج ٦ من طبعة بيروت ؛ ص ١٢٧): « وأخوهما ربيع بن حراش الذى تكلم بعد موته » .

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

وقال في ترجمة الربيع مانصه (ج ٦ طبعة بيروت ص ١٥٠) :

« الربيع بن حراش الذي تكلم بعد موته ومات قبل ربيعي بن حراش .

قال : أخبرنا محمد بن عبيد قال : حدثنا اسماعيل بن أبي خالد عن عبد الملك بن عمير قال : أتى ربيعي بن حراش فقيل له : قدمنا أخوك ؛ فذهب مستعجلاً حتى جلس عند رأسه يدعوه و يستغفر له فكشف عن وجهه ثم قال : السلام عليكم ، اني قدمت على ربي بعدكم فتلقيت بروح و ريحان و رب غير غضبان و كساني ثياب سندس واستبرق واني وجدت الامر أهون مما تظنون ، ولكن لا تتكلموا احملوني فاني قد واعدت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن لا يبرح حتى ألقاه .

أخبرنا هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي قال : حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ربيعي بن حراش أن أخاه الربيع مرض مرضاً شديداً ثقيل ، قال : وقمت الي حاجة لي ثم رجعت فقلت : ما فعل أخي ؟ - قالوا : قد قبض أخوك ، فقلت : انا لله وانا اليه راجعون ، قال : فدخلت فاذا هو قد سجي بثوب و أنيم على ظهره كما يصنع بالميت ، فأسرت بهنوطه و كفته فبينما أنا كذلك اذ قال باليوب هكذا ، فكشف عن وجهه ثم عاد كأصح ما كان وقد مرض قبل ذلك مرضاً شديداً فقال : السلام عليكم قال : قات : و عليك و رحمة الله . قال : قلت : سبحان الله أبعث الموت يا أخي ؟ - فقال : اني لقيت ربي بعدكم فتلقاني بروح و ريحان و رب غير غضبان و كساني أثواباً خضراً من سندس و استبرق و وجدت الامر أسير مما لي أنفسكم ، و لا تفتروا فاني استأذنت ربي لا بشركم فاحملوني الي رسول الله - صلى الله عليه [وآله] وسلم - فانه وعدني ان لا يسبقني حتى أدركه فوالله ما شبهت موته بعد كلامه الا [ه] حصاة قدتها في ماء فتفتيت .

**أقول** : الي مفاد هذه العبارات يشير كلام ابن عبد البر في الاستيعاب في آخر ترجمة زيد بن خارجة الانصاري بعد ذكر كلامه بعد الموت مانصه : « و قد عرض مثل قصته لآخي ربيعي بن حراش أيضاً » .

**وقال ابن الجوزي في صفة الصفوة** (ج ٢ ص ١٩) : « أخو ربيعي بن حراش ولم يسم لنا - عن عبد الملك بن عمير عن ربيعي بن حراش قال : كنا اخوة ثلاثة وكان أعيدنا

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »

فاذا هومسجتيّ عليه<sup>١</sup> واذا أهله عنده وهم يذكرون الخنوط؛ فجلست، فما أدرى أبلوسى كان أسرع أم كشف الثوب عن وجهه ثم قال: السّلام عليك فأخذنى ماتقدّم وماتأختر من الذّعر ثم قلت: وعليك السّلام ورحمة الله وبركاته أبعده الموت؟ قال: نعم؛ انتى لقيت ربّى بعدكم فتلقتانى بروحٍ وريحانٍ وربّ غير غضبان فكسانى ثياب السّندس والاستبرق وانّ الأمر أيسر ممّا فى أنفسكم<sup>٢</sup> ولا تفتروا<sup>٣</sup>، وانّ رسول الله - صلّى الله عليه وآله - أقسم علىّ أنّ لا يسبقنى حتّى أدركه فاحملونى الى رسول الله (ص).

فما شبّهت موته الا بحصاةٍ رمى بها فى ماءٍ ثمّ ذكرت ذاكك لعائشة فقالت: ما سمعت<sup>٤</sup> بمثل حديث صاحبكم فى هذه الامّة؛ ولقد صدقكم.

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

وأصومنا وأفضلنا الاوسط (فساق القصة الى آخرها قريباً مما مر) « وقال الزبيدى فى تاج- العروس فى شرح قول الفيروز ابادى: « وربى بالكسر بن حراش تابعى » ما نصه: « يقال: أدرك الجاهلية وأكثر الصحابة تقدم ذكره فى ح رش وكذا ذكر أخويه مسعود والربيع وروى مسعود عن أبى حذيفة وأخوه ربيع هو الذى تكلم بعد الموت فكان الاولى ذكره عند أخيه والتنويه بشأنه لاجل هذه النكتة وهو أولى من ذكر مريع بأنه كان منافقاً؛ فتأمل.»

أقول: نقل أقوال علماء الرجال فى هذه القضية يفضى الى طول لايسعه المجال فمن أرادها فيطلبها من مظانها.

٦- قال الطريحي (ره) فى مجمع البحرين: « استرجعت منه الشىء اذا أخذت منه ما دفعت اليه، و استرجعت عند المصيبة قلت: انا لله وانا اليه راجعون فتولك: انا لله، اقرار منك بالملك، وقولك: انا اليه راجعون، اقرار منك بالهلك، والاسترجاع أيضاً ترديد الصوت فى البكاء.»

٢- ح: « نفوسكم » .

٤- كلمة « أن » فى ح فقط .

١- كلمة « عليه » ليست فى ح .

٣- ق: « ولا تفتروا » (بالفاء) .

٥- كذا فى النسخ .



وروى جرير بن عبد الحميد قال : أخبرني من كان يحرس شجرة زيد بن عليّ قال :

كنّا أربعين رجلاً نحرسه فلما ذهب من الليل ثلثه أو نحوه جاء النبيّ - صلى الله عليه وآله - فأنزل زيدا عن الخشبة ثمّ قال : يا زيد ، قال : لبيك بأبي وأمي ، قال : خذ لوك وقتلوك وصلبوك ؟ قال : نعم ، قال : ليخذلنهم الله وليقتلنهم<sup>١</sup> وليصلبنهم<sup>٢</sup> ، فحدثه طويلاً ثمّ سقاه ضياعاً<sup>٣</sup> من لبنٍ ثمّ قال : اصعد الخشبة فلما كانت القابلة قال لرجلٍ من أصحابه ممّن في الحرس<sup>٤</sup> : لآنتم ؛ فلم ينم حتى كانت تلك الساعة ، فرأى<sup>٥</sup> مثل ذلك ، فلما كانت الثالثة<sup>٦</sup> قال لآخر : لآنتم ؛ فلم ينم ؛ فرأى مثل ذلك ؛ حتى

١ و ٢ - انما ضبطنا الكلمتين هنا بالتشديد تبعاً للقرآن المجيد فان الله تعالى قتل في موارد فيه قول فرعون للسحرة الذين آمنوا بالتشديد فقال تعالى في سورة الاعراف : « لا تطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف ثم لاصابنكم أجمعين » ( آية ١٢٤ ) ونظيرها آية ٧١ سورة طه وآية ٤٩ سورة الشعراء وصرحت علماء الادب والتفسير بأن التشديد في « قطع » و « صلب » للتكثير وهو احد معاني باب التفعيل ونظيرها قوله تعالى في آخر آية ٦١ من سورة الاحزاب : « وتتلوا تفتيلاً » .

٣ - قال ابن الاثير في النهاية : « في حديث عمار : ان آخر شربة تشربها ضياع ؛ الضياع والضحج بالفتح اللبن الخائر يصب فيه الماء ثم يخلط ؛ رواه يوم قتل بصفين وقد جبيء بلبن ليشربه » وقال الجوهري : « الضيحج والضياع اللبن الرقيق المزوج » .

٤ - قال الفيومي في المصباح المنير : « حرسه يحرسه من باب قتل حفظه والاسم الحراسة فهو حارس والجمع حرس وحراس مثل خادم وخدم وخدام ، وحرس السلطان أعوانه جعل علماء على الجمع لهذه الحالة المخصوصة ولا يستعمل له واحد من لفظه ولهذا نسب الى الجمع فقيل : حرسى ، و لو جعل الحرس هنا جمع حارس لقيل : حارسى ، قالوا : ولا يقال : حارسى الا اذا ذهب به الى معنى الحراسة دون الجنس » .

٥ - ح : « فرأيا » وكذا الكلمة في تلك النسخة في المورد الاتي .

٦ - غير ح : « فلما كان في الثالث » .

شاع ذلك في الناس ، فبلغ يوسف بن عمر<sup>١</sup> فأمر صاحب شرطته<sup>٢</sup> حراش بن حوشب<sup>٣</sup>

١ - قال الياقعي في مرآة الجنان ضمن ذكره حوادث سنة احدى وعشرين ومائة (ج ١ ص ٢٥٧) : « وفيها قتل زيد بن علي بن الحسين بن علي بالكوفة وكان قد بايعه خلق كثير و حارب متولى العراق يومئذ الامير يوسف بن عمر الثقفي قتلته يوسف المذكور وصلبه .

قلت : وقد يتوهم بعض الناس أن يوسف بن عمر الثقفي هذا أبو الحجاج وليس كذلك بل الحجاج بن يوسف عم أبيه فإنه يوسف بن عمر بن محمد بن يوسف هكذا ذكر بعض المورخين نسبه .

٢ - ج ق س : «صاحب شرطه» قال الفيومي في المصباح المنير : « والشرط بفتحين العلامة والجمع أشراط مثل سبب وأسباب ومنه أشراط الساعة والشرطة وزان غرفة وفتح الراء مثال رطبة لغة قليلة وصاحب الشرطة يعنى الحاكم ؛ والشرطة بالسكون والفتح أيضاً الجند والجمع شرط مثل رطب والشرط على لفظ الجمع أعوان السلطان لانهم جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها للاعداء؛ الواحد شرطة مثل غرف جمع غرفة، و اذا نسب الى هذا قيل : شرطي بالسكون ؛ رداً الى واحده، وشرط المعزى بفتحتين رذالها ؛ قال بعضهم : واشتقاق الشرطة من هذا لانهم رذال .»

٣ - قال الطبرى و ابن الاثير فى تاريخيهما ضمن ذكرهما مقتل زيد بن على فى حوادث سنة اثنتين وعشرين ومائة :

«وقيل : كان خراش بن حوشب بن بزيد الشيباني على شرط يوسف بن عمر فهو الذى

نبش زيدا وصلبه ؛ فقال السيد الحميرى :

ساهرَ الطرفِ مُقْصِداً	بتُّ ليلي مُسَهِّداً
وأطلت التبلداً	ولقد قلت قَوْلَةً
وخراشاً ومزيدا	لعن الله حوشباً
كان أعتى وأعدداً	وزيداً فأنه

«بقية الحاشية فى الصفحة الاتية»

أخا<sup>١</sup> العوام بن حوشب<sup>٢</sup> فأنزله وجمع قصباً<sup>٣</sup> فأحرقه ثم ذرى في الفرات رماده<sup>٤</sup> .  
قال جرير<sup>٥</sup> : «شهدته<sup>٦</sup> حين أحرق .

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

ألف ألفٍ وألف ألفٍ من اللعن سرمداً  
لأنهم حاربوا الإله وأذوا محمداً  
شركوا في دم المطهّر — ر زيدٍ تعنّداً  
ثمّ عالوه فوق جلد — ع صريعاً مجرداً  
ياخراش بن حوشبٍ أنت أشقى الورى غداً

١ - غيرج : « أخو » فالرفع بناء على أنه خبر مبتدئ كما هو القاعدة عند القطع عن الوصفية ؛ قال ابن مالك :

« و ارفع او انصب ان قطعت مضمرا مبتدئ او ناصباً لن يظهرا »

٢ - قال ابن الاثير في الكامل ضمن ذكره حوادث سنة ثمان و أربعين ومائة : « وفيها تولى عوام بن حوشب بن يزيد بن رويم الشيباني الواسطي » وقال ابن العماد في شذرات الذهب : « وفيها ( اي سنة ١٤٨ ) توفي العوام بن حوشب شيخ واسط روى عن ابراهيم النخعي وجماعة قال يزيد بن هارون : كان صاحب أسر بالمعروف ونهى عن المنكر » .

٣ - هذا عبارة ح وأما في غيرها فكذا : « فجمع قريش » ولم أجد له معنى .

٤ - كلمة « رماده » في ح فقط .

٥ - « قال جرير » ليس في ح .

٦ - ح : « شهدته » .

أما قصة الاحراق فذكرها جمهور المورخين وأرباب السير فقال الطبري

بعد ذكره استخراجهم اياه من قبره مانصه (ج ٨ ؛ ص ٢٧٧) : « فقطعوا رأسه وصلبوا جسده ثم أسروا بهرامته لثلاثين فنزل فمكث يحرس زماناً وقيل : انه كان فيمن يحرسه زهير بن معاوية  
« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

أبو خزيمة وبعث برأسه إلى هشام فأمر به فنصب على باب مدينة دمشق ثم أرسل به إلى المدينة ومكث البدن مصلوباً حتى مات هشام ثم أمر به الوليد فأنزل وأحرق.

**وقال ابن الأثير في الكامل** بعد أن ذكر قصة دفن زيد وأجراء أصحابه الماء على مدفنه حتى لا يظفر بجسده أعداؤه مانصب (ج ١٥ ص ٩٠) : « ثم إن يوسف بن عمر تتبع الجرحى في الدور فدله السندی مولى زيد يوم الجمعة على زيد فاستخرجه من قبره وقطع رأسه وسير إلى يوسف بن عمر وهو بالحيرة سيره الحكم بن الصلت فأمر يوسف أن يصلب زيد بالكناسة هو ونصر بن خزيمة ومعاوية بن اسحاق وزباد النهدي وأسر بحراستهم وبعث الرأس إلى هشام فصلب على باب مدينة دمشق ثم أرسل إلى المدينة وبقي البدن مصلوباً إلى أن مات هشام وولى الوليد فأمر بانزاله وأحرقه ».

**وقال ابن كثير في البداية والنهاية (ج ٩ ؛ ص ٣٣١) :**

« وتتبع يوسف بن عمر الجرحى هل يجد زيدا بينهم وجاء مولى لزيد سندی قد شهد دفته فدل على قبره فأخذ من قبره فأمر يوسف بن عمر بصلبه على خشبة بالكناسة ومعه نصر بن خزيمة ومعاوية بن اسحاق بن زيد بن حارثة الانصاري وزباد النهدي ويقال : إن زيدا مكث مصلوباً أربع سنين ثم أنزل بعد ذلك وأحرق فأنه أعلم (ثم ذكر كلاماً عن الطبري وقال في آخره) : فلما ظهر على قبره حز رأسه وبعثه إلى الشام وقام من بعده الوليد بن يزيد فأمر به فأنزل وحرق في أيامه تبع الله الوليد بن يزيد ».

**وقال أبو الفرج الاصبهاني في مقاتل الطالبين :** « قال أبو مخنف : حدثني موسى بن أبي حبيب : انه مكث مصلوباً إلى أيام الوليد بن يزيد فلما ظهر يحيى بن زيد كتب الوليد إلى يوسف : أما بعد فاذا أتاك كتابي هذا فانظر عجل أهل العراق فأحرقه وانسفه في الهم نسفاً والسلام . فأمر به يوسف - لعنه الله - عند ذلك خراش بن حوشب فأنزله من جذعه فأحرقه بالنار ثم جعله في قواصر ثم حمله في سفينة ثم ذراه في الفرات ».

**وقال اليعقوبي في تاريخه** ضمن ذكره حوادث أيام هشام بن عبد الملك بن مروان (ج ٣ ؛ ص ٦٦ من طبعة مطبعة الغرى سنة ١٣٥٨) :

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

« ثم قتل زيد بن علي وحمل على حمار فأدخل الكوفة ونصب رأسه على قصبه ثم جمع فأحرق وذرى نصفه في الفرات ونصفه في الزرع وقال (أى يوسف بن عمر) : والله يا أهل الكوفة لادعنكم تاكلونه في طعاسكم وتشربونه في مائكم، وكان مقتل زيد سنة ١٢١هـ .

أما وقوع القضية المذكورة في المتن أى مجيء النبي (ص) وانزاله زيدا عن الخشبة في اليقظة كما هو صريح عبارة المصنف (ره) نقلنا عن كتب العامة فلم أجدها في كتاب نعم ووقوعها في المنام فنقلها جماعة من أعلام الفريقين منهم ابن عساكر فإنه قال في تاريخه في ترجمة زيد مانصه (ج ٧ ، ص ٢٣) : « وبعت هشام إليه توما لقتاوه وصلبوه على خشبة فقال الموكل بخشبته : رأيت النبي (ص) في النوم وقد وقف على الخشبة وقال : هكذا تصنعون بولدى من بعدى ١٩ يابنى يا زيد قتلك قتلهم الله ، صلوك صلبيهم الله ، فخرج هذا في الناس وكتب يوسف بن عمر الى هشام : أن عجل أهل العراق قد فتنهم فكتب اليه : أحرقه بالنار ؛ فأحرقه رحمة الله عليه . ومنهم أبو الفرج الاصفهاني فإنه قال في مقاتل الطالبين في أواخر ترجمة زيد (ص ٥٨ من طبعة ايران سنة ١٣٠٧) مانصه : « حدثنا علي بن الحسين قال : حدثنا الحسين بن محمد بن عفير قال : حدثنا أبو حاتم الرازي قال : حدثنا عبدالله بن أبي بكر المتكى عن جرير بن حازم قال : رأيت النبي (ص) في المنام وهو متساذد الى جذع زيد بن علي (ع) وهو مصلوب وهو يقول للناس : أهكذا تفعلون بولدى ، ومنهم السيد عليخان المدني (ره) فإنه قال في أوائل رياض السالكين ضمن ذكره مقتل زيد بن علي مانصه : « وعن حرب بن أبي حازم قال : رأيت النبي (ص) في المنام كان مستنداً الى خشبة زيد بن علي وهو يقول : هكذا تفعلون بولدى ١٩ ، ومنهم الفاضل المامقاني (ره) فإنه قال في تنقيح المقال ضمن ترجمة زيد مانصه (ج ١ ، ص ٤٦٩) « ووجدت عن بعضهم أنه قال : لما قتل زيد بن علي وصلب رأيت رسول الله (ص) تلك الليلة مستنداً الى خشبته ويقول : انا لله وانا اليه راجعون ؛ يفعلون هذا بولدى ١٩ وقال أيضاً (لكن في ص ٤٧٠) : « وروى الناصر الكبير الطبرستاني وأبو الفرج في كتاب المقاتل عن رجاله عن جرير بن حازم قال : رأيت (فذكر ما نقلناه عن مقاتل الطالبين) .

أقول : لا يحس المقام أكثر من هذا مضافاً الى أن فيما ذكرناه كفاية للمكتفى .

و روى عبيد بن اسحاق العطار عن عاصم بن محمد العمري قال : حدثني زيد بن أسلم عن أبيه قال : بينا عمر بن الخطاب بعرض<sup>١</sup> اذ هو برجلٍ معه ابنه فقال له عمر : ما رأيت غراباً بغرابٍ أشبه<sup>٢</sup> من هذا بكك فقال : يا أمير المؤمنين والله ما ولدته أمه إلا ميتةً ؛ فاستوى عمر جالساً فقال : ويحك حدثني ، قال : خرجت في غزاةٍ و أمه حاملٌ به فقالت : تخرج وتدعني على هذه الحال حاملاً مثقلاً<sup>٣</sup> ؟ قلت : أستودع الله ما في بطنك ؛ فغبت ، ثم قدمت فاذا بابي مغلقٌ<sup>٤</sup> ، قلت : ما فعلت فلانة؟- قيل لي<sup>٥</sup> : ماتت قلت : انا لله وانا اليه راجعون<sup>٦</sup> فذهبت<sup>٧</sup> الى قبرها فبكيت عنده فلما كان من الليل جلست مع بنى عمى نتحدث<sup>٨</sup> و ليس بسترنا من البقيع شيء<sup>٩</sup> فرفعت لي ناراً بين القبور فقلت لبنى عمى : ما هذه النار ؟ فتفرقوا عني ، فانيت أقربهم منى فسألته فقال : يرى قبر فلانة كل ليلة ناراً ، قلت : انا لله وانا اليه راجعون<sup>١٠</sup> أما والله لقد كانت صوامةً قوامةً عفيفةً مسلمةً انطلق بنا اليه و أخذت فأسأ فأذا القبر منفرجٌ و اذا هي جالسةٌ و هذا يدبٌ حولها ، فناداني منادٍ : أيها المستودع ربّه خذ وديعتك أما لو استودعته أمه لوجدتها كما وجدت هذا ؛ فأخذته و عاد القبر كما كان ، فهو والله هذا يا أمير المؤمنين .

قال عبيد بن اسحاق : فحدثت بهذا الحديث محمد بن ابراهيم العمري فقال :

١ - كذا و الظاهر أنه اسم موضع قال الفيروز آبادي : « عرض بالضم بلد بالشام » و قال الزبيدي في شرحه « بين تدسر و الرقة قبل الرصانة يعد من أعمال حلب نسب اليه جماعة من أهل المعرفة (فخاض في ذكر أسمائهم) » .

٢ - غير ح : « بأشبهه » . ٣ - غير ح : « قال » .

٤ - ذيل آية ١٥٦ سورة البقرة . ٥ - ح : « لمضيت » .

٦ - س مج ق : « أنحدث » ج مث : « أحدث » .

٧ - في ح فقط . ٨ - ذيل آية ١٥٦ سورة البقرة .

هذا والله حق وقد سمعت عمى أبا عاصم يذكره<sup>٢</sup> ورأيت ابن ابن هذا الرجل بالكوفة وقال لي مولانا : هو هذا الذى<sup>٣</sup> ولدته أمه ميتة<sup>٤</sup> .

١ - ج ق «حق قد» . ٢ - غيرح : «يذكر» .

٣ - ح : «هو الذى» .

٤ - أقول : الى أمثال هذه القصص المذكورة فى كتب العامة أشار السيد السند الجليل رضى الدين أبو القاسم على بن موسى بن طاووس (ره) فى كتاب سعد السعود فى ذيل كلام له استدلل به على الرجعة (انظر ص ٦٥ - ٦٦ من طبعة النجف سنة ١٣٦٩) :

« أقول : و رأيت أيضاً فى كتب أخبار المخالفين عن جماعة من المسلمين أنهم رجعوا بعد الممات قبل الدفن و بعد الدفن و تكلموا و تحدثوا ثم ماتوا ؛ فمن الروايات عنهم فيمن عاش بعد الدفن ما ذكره الحاكم النيسابورى فى تاريخه لى المجلد الثانى منه فى حديث حسام بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده وكان قاضى نيسابور دخل عليه رجل فقيل له : ان عند هذا حديثاً عجيباً ، فقال : يا هذا ما هو ؟ - فقال : اعلم أنى كنت رجلاً نباشاً أنبش القبور فماتت امرأة فذهبت لاعرف قبرها فصلبت عليها فلما جن الليل قال : ذهبت لانبش عنها و ضربت يدى الى كفنها لاسلبها فقالت : سبحان الله رجل من أهل الجنة تسلب امرأة من أهل الجنة ! ألم تعلم أنك من صليت على و أن الله عز وجل قد غفر لمن صلى على .

أقول أنا : فاذا كان هذا قد رووه و دونوه عن نباش القبور فهلا كان لعلماء أهل البيت أسوة به ؟ و لاي حال تقابل روايتهم - عليهم السلام - بالنفور ؟ و هذه المرأة المذكورة دون الذين يرجعون لمهمات الامور ولو ذكرت كلما وقفت من رواياتهم عليه خرج كتابنا عن الغرض الذى قصدنا اليه ، و الرجعة التى تعتقدها علماءنا و أهل البيت - عليهم السلام - و شعيتهم تكون من جملة آيات النبى - صلى الله عليه وآله - و بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

معجزاته ، و لاي حال تكون منزلته عند الجمهور دون موسى و عيسى و دانيال وقد أحياء الله جل جلاله على أيديهم أسواتاً كثيرة بغير خلاف عند العلماء بهذه الامور .

**أقول :** نقل المجلسي (ره) هذا الكلام في المجلد الثالث عشر من البحار في آخر باب الرجعة ضمن ما نقله عن سعد السعود (فان أردت أن تلاحظه فراجع ص ٢٣٦ من طبعة أمين الضرب) .

و نظيرها ما نقله الشهيد الثاني (ره) في كتاب مسكن الفؤاد عند فقد الاحبة و الاولاد (انظر ص ٦٨ - ٦٩ من طبعة سنة ١٣١٠ بطهران) :

**«في دلائل النبوة عن أنس بن مالك قال :** دخلنا على رجل من الانصار و هو مريض فلم نبرح حتى قضى نبسطنا عليه ثوباً و أم له عجوز كبيرة عند رأسه فقلنا له : يا هذه احتسبي مصيبتك عند الله عزوجل فقالت : مات ابني ؟ - قلنا : نعم ، قالت : حقاً تقولون ؟ قلنا : نعم ، قال : فمدت يدها و قالت : اللهم انك تعلم اني أسلمت لك و هاجرت الى رسول الله (ص) رجاء أن تعينني عند كل شدة و رخاء فلا تحمل على هذه المصيبة اليوم فكشف الثوب عن وجهه بيده ثم ما برحنا حتى طعمنا معه .

و هذا الدعاء من المرأة ادلال على الله و استيناس به يقع على المحبين كثيراً فيقبل دعاؤهم و ان كان في التذكير بنحو ذلك ما يقع منه قلة الادب لو وقع من غيرهم و لذلك بحث طويل و شواهد من الكتاب و السنة يخرج ذكره عن مناسبة المقام .

**و نقل الشيخ الحر العاسلي (ره) هذه القصة في كتاب الايقاظ من الهجعة في الباب السابع وهو في اثبات أن الرجعة قد وقعت في هذه الامة في الجملة ليزول بها استبعاد الرجعة الموعود بها في آخر الزمان و يدل على ذلك أحاديث (فساق الاحاديث الى أن قال ؛ انظر ص ١٩٨) :** «الثاني عشر - مارواه الشهيد الثاني في كتاب مسكن الفؤاد نقلاً من كتاب دلائل النبوة عن أنس بن مالك قال : دخلنا على رجل ؛ فنقل القصة الى آخرها أعنى قوله «حتى طعمنا معه» .

**أقول :** من أراد نظائر هذه الحكايات و القصص فليراجع شرح الصدور بشرح حال الموتى في القبور للسيوطي و روض الرياحين للياقبي و الرسالة القشيرية لابي القاسم القشيري وما يشبهها من الكتب فان من راجعها يجد فيها من أسئال الحكايات شيئاً كثيراً .



و روى عبدالله بن المبارك<sup>١</sup> عن السرى بن يحيى<sup>٢</sup> عن عمرو بن دينار<sup>٣</sup> قال :  
 أقبلت مع سالم بن عبدالله بن عمر من مكة حتى أتينا على<sup>٤</sup> مقبرة بين مكة والمدينة  
 فقال سالم : أخبرني أبى<sup>٥</sup> أنه أتى على هذه المقبرة وهو جاء من مكة وقد علق

١ - ح : «مبارك» .

٢ - في خلاصة تنهيب الكمال للخزرجي « السرى بن يحيى بن اياس بن  
 حرملة الشيباني ابو الهيثم البصرى عن ثابت و عمرو بن دينار (الى آخر الترجمة) » .

٣ - في خلاصة تنهيب الكمال : « عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير بن شعيب  
 أبو يحيى البصرى عن سالم (الى آخر الترجمة) » .

٤ - ح : «الى» .

٥ - في مختصر تذكرة القرطبي للشيخ عبدالله الشعرائى فى باب ما ورد  
 فى عذاب القبر (ص ٢٩ طبعة مصر سنة ١٣١٠) :

« و روى الحافظ الوائلى - رحمه الله - عن ابن عمر قال : بينا نحن نسير بجبانات بدر  
 اذ خرج رجل من الارض فى عنقه سلسلة يمسك طرفها أسود فقال : يا عبدالله اسقنى فقال  
 ابن عمر : لا أدرى أعرف اسمى او كما يقول الانسان لاختيه : يا عبدالله ؛ فقال لى الاسود :  
 لاتسقه فانه كافر ثم اجتذبه فدخل الارض . قال ابن عمر : فأتيت رسول الله - صلى الله  
 عليه [وآله] وسلم : فأخبرته فقال : أو قد رأيته ؟ ذلك عدو الله أبو جهل بن هشام و هو  
 عذابه الى يوم القيامة »

و ذكره أيضاً الشيخ حسن العدوى الحمزاوى فى مشارق الانوار فى  
 فوز أهل الاعتبار فى الفصل الثالث فيما يتعلق بالميت فى القبر من نعم و تمذيب  
 (انظر ص ٣٢ من طبعة مصر سنة ١٣١٨) .

قال السيوطى فى شرح الصدور بشرح حال الموتى و القبور فى باب  
 عذاب القبر (ص ٨ - ١٠٧ من طبعة مطبعة المحمدى فى لاهور) :

« بقية العاشية فى الصفحة الاتية »

اداوتين من ماءٍ على النَّاقَةِ فاذاً رجلٌ قد خرج من قبره يشتعل ناراً من قرنه الى قدمه

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

« و أخرج الطبراني في الاوسط و ابن أبي الدنيا في كتاب القبور و اللالكائي في السنة و ابن مندة عن ابن عمر قال : بينا أنا أسير بجنات بدر اذ خرج رجل من حفرة في عنقه سلسلة فناداني : يا عبدالله اسقني فلا أدري أعرف اسمي او دعائي بدعاية العرب و خرج رجل من تلك الحفرة في يده سوط فناداني : يا عبدالله لاتسقه فانه كافر ثم ضربه بالسوط حتى عاد الى حفرة فاتيت النبي - صلى الله عليه [ و آله ] و سلم فأخبرته فقال لي : أو قد رأيته ؟ - قلت : نعم ؛ قال : ذاك عدوانه أبو جهل و ذلك عذابه الى يوم القيامة .

و أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب من عاش بعد الموت و الخلال في السنة و ابن البراء في الروضة عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : خرجت مرة بسفر فمررت بقبر من قبور الجاهلية فاذا رجل قد خرج من القبر يتأجج ناراً في عنقه سلسلة من نار و معي اداوة من ماء فلما رأيته قال : يا عبدالله اسقني اذ خرج على أثره رجل من القبر فقال : يا عبدالله لاتسقه فانه كافر ثم أخذ بالسلسلة و اجتذبه فأدخله القبر .

قال : ثم أضافني الليل الى بيت عجوز الى جانب بيتها قبر فسمعت من القبر صوتاً يقول : بول و مابول شن و ماشن ، فقلت للعجوز : ما هذا ؟ - قالت : هذا كان زوجاً لي و كان اذا بال لم يتقى البول و كنت أقول له : و يحك ان الجمل اذا بال تفاج فكان بأبي و هو ينادي منذ يوم مات يقول : بول و مابول ، قلت : فما الشن ؟ - قالت : جاءه رجل عطشان فقال : اسقني فقال : دونك الشن فاذاً ليس فيه شيء فخر الرجل ميتاً فهو ينادي منذ يوم مات : شن و ماشن ، فلما قدمت على رسول الله - صلى الله عليه [ و آله ] و سلم أخبرته فنهي ان يسافر الرجل وحده .

و أخرج ابن أبي الدنيا في القبور عن الحويرث بن الرباب قال : بينا أنا بالاثابة اذ خرج علينا انسان من قبر يلتهب وجهه و رأسه ناراً في جامعة من حديد فقال : اسقني اسقني ، و خرج

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »

وفي<sup>١</sup> عنقه سلسلة تشتعل ناراً وهو و السلسلة يخرج من القبر فجعلت الناقة تحيد مما ترى وجعلت أكفها وأنظر الى العجب فجعل يقول : يا عبدالله صبّ علىّ من هذا الماء فما أدري قوله : يا عبدالله يدعوني باسمي أو كقول الرجل للرجل : يا عبدالله ؛ فخرج رجل<sup>٢</sup> آخر من القبر وأخذ بطرف السلسلة فقال لي : لانصبّ عليه ولاكرامة ثمّ جذب السلسلة حتّى رجع الى القبر و ضربه بسوطٍ يشتعل ناراً حتّى دخل القبر<sup>٣</sup>.

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

في أثره انسان يقول : لا تسق الكافر فأدركه وأخذ بطرف السلسلة فكبه ثم جره حتى دخلا القبر جميعاً .

قال الحويرث : فصارت الناقة لا أقدر منها على شيء حتى التوت بعرق الظبية لبركت فنزلت فصليت المغرب والعشاء ثم ركبت حتى أصبحت بالمدينة فأتيت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فأخبرته قال : يا حويرث والله ما أتهمك ولقد أخبرتني خبراً سديداً فأرسل عمر الى مشيخة من كتفى الصغرا قد أدركوا الجاهلية ثم دعا الحويرث فقال : ان هذا قد أخبرني حديثاً ولست أتهمه ؛ حدثهم يا حويرث بما حدثتني ، فحدثهم فقالوا : قد عرفنا هذا يا أمير المؤمنين ؛ هذا رجل من بني غفارات في الجاهلية ولم يكن يرى الضيف حقاً . وأخرج أيضاً عن هشام بن عروة عن أبيه قال :

بينما راكب يسير بين مكة و المدينة اذ مر بمقبرة فاذا برجل قد خرج من قبره يلتهب ناراً مصفداً في الحديد فقال : يا عبدالله انضح يا عبدالله انضح ، وخرج آخر يتلوه : يا عبدالله لانضح يا عبدالله لانضح وغطى على الراكب فأصبح وقد ابيض شعره فأخبر عثمان بذلك فنهى ان يسافر الرجل وحده .

أقول : لعل المتصفح في الكتاب يجد للقضية نظائر الا ان فيما ذكرنا كفاية للمكتفي .

١ - غيرح : «في» (بلاواو) . ٢ - لفظة «آخر» في ح فقط .

٣ - فليعلم أن تخطئة المصنف (ره) للمخالفين ليست راجعة الى أن القضية ليست

فقال مالك بن دينار لعمر بن دينار : وأنت سمعت هذا من سالم ؟ قال :  
نعم قال : أشهد أنك لم تكذب على سالم ، وأن سالمًا لم يكذب على أبيه ، وأن  
أباه لم يكذب .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

بقابلة للقبول فانها أمر مسكن لا ينبغي أن ينكر بل هي ناظرة الى أنهم يقبلونها لانها واردة  
بطرقهم فلذا لا ينكرونها و أما اذا روت الشيعة مثلها بطرقهم و ينسبونها الى من يوثق بحديثه  
من رواتهم أو أئمتهم فلا يقبلونها و ينسبون من يرويها الى أنه يروي أمراً غير معقول وكيف  
لا وقد وردت في أحاديثنا نظيرها و نقلت في الكتب المعتمدة بطرق معتبرة قال السيد  
هاشم البحراني في معالم الزلفي قلا عن الراوندي و بصائر الدرجات للصفار باسناد  
عن أبي جعفر الباقر (ع) قال : كنت خلف أبي وهو على بغلته فنفرت فاذا رجل في عنقه سلسلة  
و رجل يتبعه فقال لابي : يا علي بن الحسين اسقني فقال الرجل الذي خلفه وكأنه موكل  
به : لاتسقه لاسقاه الله (الحدث) فان شئت أن تلاحظه و تلاحظ أمثاله فراجع الباب التاسع و  
العشرين من أبواب الجملة الثالثة من معالم البرزخ من الكتاب المذكور أعنى معالم الزلفي  
(ص ١٢٩ من النسخة المطبوعة) وكذا نقل المجلسي (ره) في ثالث البحار في باب  
أحوال البرزخ عن اختصاص المفيد بعد سوق السند مامته : « سمعت أبا عبد الله (ع)  
يقول : بينا أنا وأبي متوجهين الى مكة وأبي قد تقدمني في موضع يقال له ضجنان اذ جاء  
رجل في عنقه سلسلة يجرها فأقبل على فقال : اسقني اسقني ! لصاح بي أبي : لاتسقه لاسقاه الله  
قال : وفي طلبه رجل يتبعه فعذب سلسلته جذبة طرحه بها في أسفل درك من النار »  
و نقل الشيخ الحر العاملي (ره) في كتاب الايقاظ من الهجعة هذا الحديث والذي  
قبله و حديثاً آخر يفيد معناهما في الباب السابع تحت عنوان « الحديث التاسع عشر والعشرون  
والحادى والعشرون (انظر ص ٢٠٣ - ٢٠٤) وان أردت أن تلاحظ الحديث ونظائره  
في البحار فراجع المجلد الثالث ص ١٦١ من طبعة أمين الضرب .

وروى اسماعيل بن أبي عبيدالله عن هشام<sup>١</sup> الكلبي قال : مرّ أبو الخبير<sup>٢</sup> و

١ - ح و دارالسلام للمحدث النورى (ره) : «اسماعيل بن أبي عبدالله هشام» .

٢ - قال الناقد البصير المحدث النورى (ره) فى دارالسلام بانصه ( ص ٦٢ من المجلد الاول) : « رؤيا صادقة لعدى بن حاتم طى - الثقة الجليل فضل بن شاذان صاحب الرضا (ع) فى كتاب الايضاح عن اسماعيل بن أبي عبدالله هشام الكلبي قال : مر أبو الخبيرى ومعه أناس بقبر حاتم بن طى (نذكر الحكاية الى آخرها) » أقول : الى هذه الحكاية يشير شيخنا الجليل الشيخ آغا بزرك الطهرانى (ره) فى ذيل تعريف الايضاح فى الذريعة بمانصه (ج ٢ ؛ ص ٤٩١) « و نقل عنه شيخنا العلامة النورى فى دارالسلام حكاية ضيافة حاتم للوافدين على قبره برؤيا ابنه عدى بن حاتم » .

و أما الحكاية فمشهورة جداً قد نقلها الجاحظ فى المحاسن و الاضداد تحت عنوان «محاسن السخاء» ( انظر ص ٨٢ - ٨٣ من النسخة المطبوعة فى ليدن سنة ١٨٩٨ م ، أو ص ٥٣ - ٥٤ من طبعة مصر سنة ١٣٢٤ ، أو ص ٦٣ - ٦٤ من طبعة مصر سنة ١٣٣٠ ) و التنوخي فى كتاب المستجاد من فعلات الاجواد ( ص ٧٢ - ٧٤ من النسخة المطبوعة بمطبعة الترقى بدمشق سنة ١٣٦٥ هـ - المصححة بتصحيح الاستاذ محمد كردعلى) و شارح ديوان حاتم فى شرح الديوان (ص ١١٢ من النسخة المنضمة فى الطبع سنة ١٢٩٢ لاربعة دواوين من سائر شعراء العرب) و ابن قتيبة فى الشعر و الشعراء عند ذكره حاتم ( انظر ج ١ ص ١٧٠ طبعة دارالثقافة بيروت و ص ١٢٩ - ١٣٠ طبعة ليدن ) و ابن عبد ربه فى العقد الفريد عند ذكره أجواد أهل الجاهلية (انظر ص ١٩٩ من المجلد الاول من النسخة المطبوعة بتحقيق محمد سعيد العريان ، أو ص ٢٨٩ - ٢٩٠ من الجزء الاول المصحح بتصحيح أحمد أمين و أحمد الزين و ابراهيم الاييارى من الطبعة الثانية بالقاهرة سنة ١٣٦٧ هـ) و أبو الفرج الاصبهاني فى الاغانى عند ذكره أخبار حاتم و نسبه (انظر ج ١٦ ص ١٠١ و ص ١٠٨ من طبعة بولاق و ص ٩٧ و ١٠٤ من طبعة ساسى ) و الشريشى فى شرح مقامات الحريرى عند شرحه عبارة « بقية العاشية لى الصنعة الاتية »

ومعه أناسٌ بقبر حاتم بن طيسٍ أيام دفن قبل أن يعلم موته فقال : والله لأخبرنَّ العرب

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

« و أريحية حاتمية » من المقامة الرابعة و الاربعين المعروفة بالشتوية ( انظر ص ٣٦٢-٣٦٣ من المجلد الثاني من طبعة بولاق) و القالي في ذيل الامالي و النوادر ( ص ١٥٥ ) و ابن كثير في البداية و النهاية عند ذكره ترجمة حاتم ( انظر المجلد الثاني ص ٢١٧ ) و محيي الدين بن العربي الحاتمي الطائي في محاضرة الابرار و مسامرة الاخبار ( ج ١ ص ٢٥٩ - ٢٦٠ من طبعة مصر سنة ١٣٢٥ ) و البيهقي في المحاسن و المساوي عند ذكره محاسن السخاء ( ج ١ ص ١١٦ - ١٤٧ من طبعة مصر سنة ١٣٢٥ ) و المسعودي في مروج الذهب عند ذكره قول العرب في الهواتف و الجان ( ج ١ ص ٣٢٠ - ٣٢١ من طبعة مصر سنة ١٣٤٦ ، أو هامش ص ١٢٣ - ١٢٥ من المجلد الرابع من تاريخ الكامل لابن الاثير الذي طبع مروج الذهب لى هامشه ) و قد أشار المسعودي الى الحكاية قبيل ذلك عند ذكره ما ذهب اليه العرب في النفوس و الهام و الصفر و غير ذلك من مذاهب الجاهلية ( انظر ص ٣٢٦ من ج ١ من الطبعة المشار اليها ، أو هامش ص ١١٣ من ج ٤ من كامل ابن الاثير الذي طبع المروج في حاشيته ) و ابن عساكر في تاريخه ( ج ٣ ص ٤٢٨ - ٤٢٩ ) و السيوطي في شرح شواهد المغنى الموسوم بفتح القريب في شرح شواهد مغنى اللبيب في شرح هذا البيت : « أما والذي لا يعلم الغيب غيره \* ويحيى العظام البيض و هي رسيم » ( انظر ص ٩٦ من طبعة ايران سنة ١٢٧١ ) و القزويني في آثار البلاد تحت عنوان « أجا و سلمى » ( انظر ص ٧٦ - ٧٧ من طبعة بيروت سنة ١٣٨٠ ) و البغدادى في خزنة الادب في شرح الشاهد التاسع و السبعين بعد المائة و هو من شواهد سيبويه و البحث في باب المفعول له ( انظر ج ٢ ص ٤٩٤ - ٤٩٥ ) و محمود شكرى الالوسى في بلوغ الارب عند ذكره الاسخياء و الاجواد من عرب الجاهلية ( ج ١ ص ٧٥ - ٧٦ من الطبعة الاولى ببغداد ) .

« بقية الحاشية لى الصفحة الاتية »

أنا مررنا بحاتم فلم يقرنا فجعل يقول :

عجل أبا سفانة<sup>١</sup> قراكا  
فسوف أنبئ سائلي ثناكا<sup>٢</sup>

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

و البستاني في دائرة المعارف ( ج ٦ ؛ ص ٦٣٧ ) و مؤلف كتاب الكرماء ( ص ٨٥ - ٨٦ ) و نقلها الا بشه في المستطرف لكنه نسبها الى بعض أسخياء العرب و لم يصرح باسم حاتم ( انظر الباب الثالث و الثلاثين من الجزء الاول من كتابه ص ١٤٩ من طبعة مصر سنة ١٣٠٨ ) و مؤلف ألف ليلة و ليلة ضمن ذكره شيئاً من أخبار الكرام و الاسخياء ( انظر حكاية الليلة التاسعة و الستين بعد المائتين ) و الكاشفي السبزواري في رسالته الحاتمية المعروفة بتاريخ حاتم ( انظر ص ٤٩ - ٥٣ من النسخة المطبوعة بتصحيح سيد محمد رضا الجلالي النائيني ) و فزوني الاسترآبادي في تاريخ بحيرة في الفصل الثالث من الباب السادس عشر ( ص ٢٢٩ ) و علي اكبر دهخدا في كتاب « لغت نامه » الى غير ذلك ممن يفضى ذكر أساميههم الى طول لا يسعه المقام . وقد نظمتها الشعراء بأبيات غراء و مضامين لطيفة يأتي ذكر بعضها في مجلد تعليقاتنا على الابضاح .  
فليعلم أن شرح شواهد المغنى المطبوع المذيل بتصحيحات العلامة الشيخ محمد محمود ابن التلاميذ المركزي الشنقيطي و تعليقاته لم يذكر هذه القصة فيه ولم أدر لم حذفها ولم يذكر سبب حذفها ؛ و الكتاب من مطبوعات لجنة التراث العربي ، و هذا الامر و أمثاله ينفي الاعتماد على اللجنة و يعطها عن درجة الاعتبار فان التصرف في أمانات العلماء المودوعة في كتبهم خيانة فوق سائر أنواع الخيانة ( فان شئت حقيقة الامر راجع ص ٢٠٧ من القسم الاول من الطبع المذكور و ص ٩٦ من طبع ايران سنة ١٢٧١ ) .

١ - قال الجوهري : « سفانة بنت حاتم الطائي و بها يكنى ، و قال الفيروزآبادي » و السفانة مشددة اللؤلؤة و بنت حاتم طيء و بها يكنى ، و زاد الزبيدي على العبارة قوله : « و يقال : هو آجود من أبي سفانة » .

٢ - قال الجوهري : « النثى مقصور مثل الثناء الا أنه في الخير و الشر جميعاً و الثناء في الخير خاصة ، فليعلم أن النسخ كانت مشوشة مندمجة فصححنا البيت بمعونة سائر الكتب .

فأكثر من هذا القول ثم ناموا؛ فانتبه أبوالخبيري في بعض الليل وإذا ناقتة  
معترضة لاتتحرك فجعل يصيح : و اراحلتاه؛ فانتبه أصحابه فقالوا له : مالك؟ أصبت<sup>١</sup>  
فقال : لا والله ؛ إلا أنتى رأيت حاتماً خرج من قبره و معه حربة حتى وجأ بها لبنة<sup>٢</sup>  
ناقتى وهو يقول وأنا أسمعه :

ظلم العشرة شتأها	أبا الخبيري <sup>٣</sup> و أنت امرؤ
و حولى عوف و أنعامها	تريد أذاها و اعسارها <sup>٤</sup>
بداوية <sup>٥</sup> صخب <sup>٦</sup> هامها	فما إذا أردت الى رمة <sup>٧</sup>
من الكوم <sup>٨</sup> بالسيف نعامها <sup>٩</sup>	و انا لنظعم أضيافنا

فقال له أصحابه : قد قراك حياً و ميتاً ؛ فدونك فكل من لحم ناقتك ، فلما

١ - هذه الكلمة في ح فقط .

٢ - في القاموس : «اللب المنحركاللبة» ووجأ أى ضربه .

٣ - سج مث س ق و دارالسلام كعدة من سائر الكتب : «أبا خبيري» و في عدة من  
الكتب المشار اليها آنفاً «أبا البختري» .

٤ - س مث و دارالسلام و بعض الكتب التي نقلت فيها القصة : «اعشارها» .

٥ - غيرح و دارالسلام : «رمة» .

٦ - في بعض النسخ و الكتب : «هدوية» .

٧ - سج مث س دارالسلام : «صحب» و في سائر الكتب بصور أخرى .

٨ - في النسخ و في دارالسلام : «من اللؤم» قال ابن الاثير في النهاية : «و فيه انه رأى  
في اهل الصدقة ناقة كوماً أى مشرفة السنام عاليته ومنه الحديث فيأتى منه بتاقتين كوماوين  
قلبت الهمة في الثنية واوا» و قال الفيومي في المصباح : «و ناقة كوماً ضخمة السنام  
و يعبر أكوم و الجمع كوم من باب أحمر» .

٩ - أى تختارها قال الزمخشري في الاساس : «اعتامه = اختاره و هو شيء

معتم» .



أصبحوا أردفه بعضهم ؛ فيناهم يسرون اذاهم براكبٍ و معه ناقته و اذا هو عدى بن حاتم و هو يقول : أيتكم ابو الخبيرى ؟ قالوا : هذا ، فقال له : انتى رأيت أبى البارحة فى النوم فأخبرنى ماكان منك و أمرنى أن أحملك على ناقه فدونك فاركب هذه ، ففيه يقول ابن دارة العبسى <sup>١</sup> :

أبوك أبو سفانة الخير لم يزل	لذُنْ شَبَّ حَتَّى مات فى الخير أراغبا
به تضرب الأمثال فى الجود ميثاً	وكان له اذ كان حياً مصاحباً
قرى قبره الأضياف اذ نزلوا به	و لم يقر قبراً قبله قطّ راكباً <sup>٢</sup>

١ - فى بعض النسخ : «العسى» (بلا نقطة) و فى دارالسلام : «العنسى» .

٢ - فى بعض النسخ وكذا فى دارالسلام : «اذاشب» و فى بعضها : «اذاشئت» .

٣ - فليعلم أنا راغينا فى نقل القصة ضبط نسخ الكتاب و أما سائر الكتب المنقولة فيها القصة كما أشرنا الى اساسى بعضها آنفاً فلم تعرض لما فيها من اختلاف النسخ فى كلمات القصة و غيره لما يلزمه من الطول و الخروج عما نحن فى صده نعم جمعناها لنفسى و صارت رسالة كبيرة و نذكر صور القصة و اختلاف كلماتها فى تعليقاتنا على الايضاح ان شاء الله تعالى الا أنى أحببت أن أنقل عبارة تاريخ ابن عساكر هنا للفوائد الكثيرة التى اشتملت عليها و هى بنص عبارته (ج ٢ ، ص ٤٢٨ - ٤٢٩) :

« ومرت من عبدالقيس بقبر حاتم فنزلوا قريباً منه فقام اليه بعضهم فجعل يركض قبره برجله و يقول : يا أبا الجعراء أفرنا ، فقال له بعض أصحابه : ما تخاطب من رمة قد بليت و أجنهم الليل فناموا ، فقام صاحب القول لزعاً وقال : يا قوم عليكم بطيكم فان حاتم أتانى فى النوم و أنشدنى شعراً و قد حفظته و هو :

أها البخترى و أنت اسرؤ	ظلوم العشرة شتامها
أتيت بصحبك تبغى الفرى	لدى حفرة ضحيت هامها
تبغى لى الذنوب عند المبيت	و حولك طيء و أنامها
فانا منسج أضيافنا	و باتى المطى ليعتامها

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

فهذه رواياتكم<sup>١</sup> وروايات<sup>٢</sup> فقهائكم في الرجعة بعد الموت<sup>٣</sup> وأتم تنحلون الشيعة ذلكك جراً على الله وقلّة رعة<sup>٤</sup> وقلّة حياءٍ لاتبالون ما قلتم<sup>٥</sup>.

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

وفي رواية ثانية : انهم بعد ان انتبهوا وجدوا ناقة صاحب هذا القول تكوس عقيراً فنحروها وبتوايشتون وياكلون فقالوا : والله لقد أضفنا حاتم حياً وميتاً .

وأتى ابن دارة القطفاني عدى بن حاتم ليتمتدحه فقال له : أخبرك بمالي فان رضيت فقل ، قال : فما مالك ؟ فقال : مائتا سائبة وعبد وأمة وفرس وسلاح فذلك كله لك الا الفرس والسلاح فانهما في سبيل الله فقال : قد رضيت فقال : فقل ، فقال ابن دارة أبوك ؛ وساق الأشعار كما في المتن (الا انه ذكر مكان «لدن» : «لدى» و«مكان» «الجود» : «الشعر» و«مكان» «قطه» «الدهر» ثم قال : وهذا يحقق الحديث الذي مر آنفاً .

وفي رواية أخرى ان القوم لما وجدوا ناقة صاحبهم عقيراً أردفوه وساروا ؛ فاذا رجل يتبهمم راكباً على جمل ويقود آخر فقال : أيكم أبوالبختري ؟ فقال : أنا ، فقال : ان حاتمأ أتاني في النوم فأخبرني أنه قرى أصحابك نانتك وأمرني أن أحملك وهذا يعيرفخذة ؛ فدلعه اليه .

١ - غيرح : «روايتكم» . ٢ - في النسخ : «ورواية» .

٣ - استفاد من هذا التعبير صريحاً أن المصنف (ره) قد استفاد من قصة حاتم أن عقر حاتم ناقة أبي الخبيري قد كان في اليقظة والحال أن المستفاد من القصة صريحاً على ما نقله المصنف (ره) في الكتاب وعلى ما نقله غيره هو أن الامر قد وقع في النوم والامر لا يخرج من وجهين ؛ اما أن القصة قد كانت مذكورة في الكتاب اولاً بغير العبارة الموجودة في النسخ الان فبدلت وحرفت ، واما ان الامر قد اشتبه على المصنف رحمه الله تعالى .

٤ - «الرعة» اسم من «ورعه اذا جانب الاثم وكف عن المعاصي والشبهات يقال : فلان سبىء الرعة أى قليل الورع» .

٥ - فليعلم أن عبارة الكتاب ما تقدم آنما من هذه الفقرة : « وكان أصوننا في

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

[ورويتم عن مطرف<sup>١</sup> الواسطي<sup>٢</sup> عن سعيد<sup>٣</sup> عن عبدالرحمن عن أبي سامة الحارثي<sup>٤</sup> قال : بينا أنا في منزلي اذ دخل علي رجل فقال لي : ان رجلاً منّا هلك فان رأيت أن تأمر له بكفنٍ ، فبلغ من ثنائهم عليه ما أحببت أن أحوز كفنه فأمرت أن يشتري له كفن بخمسة . . .<sup>٥</sup> فبينما أنا أنتظر أن يجاء بالكفن اذ رأيته جالس و . . .<sup>٥</sup> اللبنة<sup>٦</sup> على بطنه

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

اليوم الحار وأولونا صلوة» الواقعة في قصة ربيع بن حراش المنسوب اليه أنه قد تكلم بعد الموت (انظر ص ٣٩١ من الكتاب) الى هذه الفقرة أعني «لانبالون ما قلتهم» ليست في م بل هي في نسخ ج ح س ق مع مث فلذا جعلناها بين المعقطين وأشرنا في صدر العبارة و ذيلها الى ذلك لثلا يشتبه الامر على الناظر في الكتاب.

- ١ - كذا في الاصل : قال الفيروزبادي : « طرف تطريفاً قاتل حول العسكر لانه يحمل على طرف منهم و به سمي الرجل مطرفاً» فمن أراد التفصيل فليراجع تاج العروس .
- ٢ - فليعلم أن العبارة من قوله : «و رويتم عن مطرف الواسطي» الى آخر القصة أعني الى قوله : «ثم عاد ميتاً كما كان» في نسخة م فقط وليس في سائر النسخ منها أثر.
- ٣ - كذا السند صريحاً في الاصل فليفتح .
- ٤ - ضاعت و امحت هنا كلمة في الاصل و لعلها كانت : «آلاف» أي بخمسة آلاف .
- ٥ - ضاعت و امحت كلمة هنا في الاصل و لم يبق منها الا هذه الصورة : «و برزد» و لعلها : «برزت» .

٦ - كذا في الاصل و لعلها : «اللبنة» على ان تكون واحدة اللبن أي المضروب من الطين مربعاً للبناء قال أبو نصر الفراهي في نصاب الصبيان : «لبن خشت خام است و أجرجه پخته» وذلك أنهم كانوا يضعون شيئاً ثقيلاً كاللبنة مثلاً على بطن الميت لثلا ينتفع جسده فلعل العبارة كانت كذا في الاصل « اذ رأيته جالس و برزت اللبنة التي كانت على بطنه» أي كشف الثوب عن وجهه و جلس و ظهرت اللبنة التي كانت على بطنه و سقطت» و يؤيد هذا الاحتمال ما في القصة التي تأتي في تعليقتنا هذه نقلًا عن شرح الصدور للسيوطي .

ثم قال : واويلاه واويلاه عروني<sup>١</sup> وكفّونني ؛ النَّارُ النَّارُ ، قلت : يا أبا عبدالله قل : لا إله إلا الله قال : ان لا إله إلا الله لا تُغني عني شيئاً ؛ قد عرفت مقعدى من النَّارِ ، ثم عاد ميتاً كما كان<sup>٢</sup> .

وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ أُخْتِ يَعْلَى الطَّنَافِسيّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْمُخْتَارِ كِلَاهِمَا<sup>٤</sup>

١ - يقال : عراه الثوب ومنه تعرية أى نزعته عنه .

٢ - ما بين المعفتين أعنى من قوله : « ورويتم عن مطرف الواسطي » الى هنا لم يقط . ثم ليعلم أنى لم أجد القصة بعينها فى كتاب حتى أصحح أغلاطها منه ، نعم ذكر السيوطى فى شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور فى باب من يحضر الميت من الملائكة وغيرهم وما يراه المحتضرو وما يقال له وما يبشربه المؤمن وينذر به الكافر ما يقرب من هذه القصة من بعض الجهات و هى هذه ( انظر ص ٤٧ من طبعة الهند ) :

« و أخرج ( اى ابن اى الدنيا ) من طريق آخر عن عبد الملك بن عمير وعن أبى الخطيب بشير و لفظه : دخلت على ميت بالمدائن و على بطنه لبنة فبينما نحن كذلك اذ وثب وثبة فنذرت اللبنة عن بطنه و هو ينادى بالويل و الثبور فلما رأى ذلك أصحابه تصدعوا ؛ فذنوت منه و قلت : ما رأيت ؟ و ما حالك ؟ قال : صحبت مشيخة من أهل الكوفة فأدخلوني فى رأيهم على سب أبى بكر و عمر و البراءة عنهما قلت : فاستغفر الله ولا تعد قال : و ما ينفعنى وقد انطلقوا الى مدخلى من النار فأرثته ثم قيل لى : انك مترجع الى أصحابك فتحدثهم بما رأيت ثم تعود الى حالك الاولى لما أدرى انقضت كلمته أم عاد ميتاً على حالته الاولى . »

٣ - من هنا الى ماسياتى من قول المصنف ( ره ) : « فسأله أن ينطق معهم ولا يتخلف

فأبى » و هو يأتى فى أوائل القصة الاتية التالية لهذه القصة موجود فى النسخ جميعها .

٤ - المتن موافق لغير م لكن العبارة فيها هكذا : « ورويتم عن محمد بن الفضل رواه

على بن محمد بن أخت الطنافسى . »

عن محمد بن الفضيل<sup>١</sup> عن اسماعيل بن أبي خالد<sup>٢</sup> عن فراس<sup>٣</sup> عن الشعبي قال :  
أُغْمِيَ عَلَى<sup>٤</sup> رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ كَانَ اسْمُهُ الْمَفْضَلُ \* فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ  
عِنْدَهُ وَقَدْ حَفَرَ لَهُ<sup>٦</sup> إِذْ مَرَّ بِهِمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْمَفْضَلُ<sup>٧</sup> فَأَفَاقَ الرَّجُلُ فَكَشَفَ<sup>٨</sup> عَنْ

١ - قال ابن حجر في تقريب التهذيب : « محمد بن فضول بن غزوان بفتح  
المعجمة وسكون الزاي الضبي مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي صدوق عارف رسي بالتشيع  
من التاسعة مات سنة خمس و تسعين / ع » أي روى عنه في الاصول الستة جميعها . و قال  
في تهذيب التهذيب في ترجمته : « روى عن أبيه و اسماعيل بن أبي خالد (الى آخر  
ما قال) » .

أقول : كلمة «الفضل» في المتن معرف باللام كما نقلناه في المتن بخلاف ما في كتابي  
ابن حجر ؛ فنظن .

٢ - قال ابن حجر في تقريب التهذيب : « فراس بكسر أوله و بمهمله ابن  
يحيى الهمداني الخارفي بمعجمة وفاء أبو يحيى الكوفي المكتب صدوق ربما وهم من السادسة  
مات سنة تسع وعشرين / ع » أي أخرج حديثه في جميع الاصول الستة ، و قال في تهذيب-  
التهذيب في ترجمته : « روى عن الشعبي و عطية العوفى (الى آخر ما قال) » .

٣ - هاتان الكلمتان ضاعتا في نسخة م فالمتن مطابق لجميع سائر النسخ .

٤ - قال الجوهري : جهينة قبيلة قال الشاعر : نقلنا أحسنى ملا جهيناً ؛ وفي المثل  
و عند جهينة الخبر اليقين ؛ ابن الاعرابي : وعند جفينة و الاصمعي مثله .

٥ - في النسخ : «الفضل» الا أن السجعات الاتية في القصة تقتضى كون الكلمة :  
«المفضل» (بصيغة اسم المفعول من التفضيل) وكيف كان ؛ الكلمة هنا و في جميع الموارد  
الآتية في جميع النسخ «الفضل» و انما صححناها بقرينة السجع .

٦ - غير م : « و قد حفروا » الاح ففيها : « و قد حفروا له تبراً » .

٧ - في النسخ : «الفضل» .

٨ - غير م : « و كشف » .

وجهه وقال<sup>١</sup> : هل مرّ بكم المفضّل ؟ - قالوا : نعم ؛ مرّ بنا الساعة ، فقال : ويحكم  
كاد أن يغلط بي<sup>٢</sup> ؛ أثنى حين رأيتموني أغمى علىّ آتٍ فقال<sup>٣</sup> : لا مُمكّ الهبل<sup>٤</sup> أما ترى  
حفرتك تُنتل<sup>٥</sup> وقد كادت اُمّك أن تثكل أن رأيت ان حولناها عنك بمحوّل<sup>٦</sup> وجعلنا<sup>٧</sup>

١ - غير م : « فقال » . ٢ - في النسخ : « الفضل » .

٣ - من « ويحكم » الى هنا ليس في م .

٤ - ج س ق مع مث (بدلها) : « فقال : حين رأيتموني أغمى علىّ فقعد الى وقال »

أما نسخة ح ففيها : « حين رأيتموني أغمى علىّ فقصد الى رجل وقال » .

٥ - قال الجوهري : « الهبل بالتحريك مصدر قولك : هبلته أمه اي ثكلته » وقال

الزمخشري في الاساس : « لاسه الهبل الثكل ؛ وهبلته أمه » . وقال الطريحي

في المجمع : « في حديث عليّ (ع) : لامك الهبل ؛ الهبل بالتحريك مصدر قولك : هبلته

أمه اي ثكلته ، وقال ابن الاثير في النهاية : « يقال : هبلته أمه تهبله هبلا بالتحريك

ثكلته ؛ هذا هو الاصل ثم يستعمل في معنى المدح والاعجاب ( الى ان قال : ) ومنه

حديثه ( اي حديث عمر ) الاخر : لامك هبل اي ثكل و حديث الشعبي فقيل لي :

لامك الهبل ؛ ومنه حديث أم حارثة بن سراقة : ويحك أو هبلت ( هو بفتح الهاء وكسر

الباء ) وقد استعاره هنا لفقد الميز والعقل مما أصابها من الثكل بولدها كأنه قال : أفقدت

عقلك بفقد ابنك حتى جعلت الجنان جنة واحدة ، ومنه حديث عليّ : هبلتهم الهبول أي

ثكلتهم الثكول وهي بفتح الهاء من النساء التي لا يبقى لها ولد .

٦ - قال ابن الاثير في النهاية : « فيه : أوجب أحدكم أن تؤتى مشربته فينتل

مائها ؟ أي يستخرج ويؤخذ ومنه حديث الشعبي : أما ترى حفرتك تنتل ؟ أي يستخرج

ترابها ؛ يريد القبر » أقول : يستفاد من هذه العبارة أن القصة معروفة مذكورة في الكتب

المشهورة الا أنني راجعت بعض ما عندي من كتب التراجم كطبقات ابن سعد وحلية الاولياء

وفيات الاعيان ولم أظفر بها ، وأما كتب الحديث فلم أراجعها فمن أراد أن يلاحظها في كتب

القوم فليراجع مظانها .

٧ - غير م : « و دفنا » .

٨ - هذه الكلمة في غير م .

في حفرتك<sup>١</sup> المفضل<sup>٢</sup> الذى مشى<sup>٣</sup> فاجتدل<sup>٤</sup>، انه لم يؤدّ ولم يفعل<sup>٥</sup> ثم ملأنا عليه الجندل<sup>٦</sup>  
أشكر لربك<sup>٧</sup> وتصل<sup>٨</sup> وتدع<sup>٩</sup> سبيل من أشرك وأضل<sup>١٠</sup> قال : قلت : أجل<sup>١١</sup> قال :

١ - غير م : « فيها » .

٢ - فى النسخ : « الفضل » .

٣ - كذا فى النسخ فكأنه بمعنى صار ذا ماشية كثيرة قال فى القاموس : « مشى يمشى  
مر كمشى تمشية وكثرت ماشيته » وقال الزبيدي فى شرح الفقرة الاخيرة « يقال : مشى على  
آل فلان مال اذا نتاج وكثر وهو مجاز » وعبارة الشرح مأخوذة من الاساس للزمخشري  
فيمكن أن يكون المعنى : المفضل الذى كثر ماله فبطر وطغى كقوله تعالى : ان الانسان  
ليظنى أن رآه استغنى ، ويمكن أن يكون المعنى : المفضل الذى مر بقبرك وسر بعميتك ويؤيده  
ما فى نسخة م من قوله : « مشى بحفرتك » فان معنى : « فاجتدل » اى ابتهج وانبسط كما هو  
معناه وهذا أى سرور الانسان بموت عدوه و ابتهاجه له من الاسور الطبيعية وكيف كان ؛ هذا  
ماعندى وعبارة المتن برأى منك ومسح فاختر لمعناه ماشئت بذهنك الوقاد .

٤ - عبارة م : « الذى مشى بحفرتك » وعبارة ح م : « فأخبرك » ( بضمير الخطاب فى  
آخر الفعل من « أخبر » من الخير من باب الافعال و باقى النسخ : « الذى مشى فأجزل » من  
الاجزال باللام فى الاخر ؛ فالتصحیح نظرى قال الجوهري : « والجدل بالتحريك الفرع  
وقد جدل بالكسر يجذل فهو جدلان و أجذله غيره أى أفرحه و اجتدل اى ابتهج » .

٥ - غير م : « انه ظن أن لن يفعل » فكأن العبارة مأخوذة من قول الله تعالى : « ووجوه  
يوشذ باسرة تظن أن يفعل بها فاقرة » ( آية ٢٤ و ٢٥ سورة القيامة ) قال الطريحي فى  
المجمع : « قوله تعالى : تظن أن يفعل بها فاقرة ؛ الفاقرة هى الداهية يقال : فقرته الفاقرة  
أى كسرت فقار ظهره » .

٦ - غير م : « ثم ملأناها عليه من الجندل » ويشبه أن تكون عبارة المتن من قبيل ما  
ذكره البستاني فى محيط المحيط : « وملا عليه الارض أى ضيقها عليه » .

ثم ان عبارة غير م من النسخ هكذا : « رأيت ان حولناها عنك بمحول ثم دفنا فيها  
الفضل ثم ملأناها عليه من الجندل الذى مشى فأجزل (أو : فأخبرك كما فى ح م) انه ظن  
ان لن يفعل » .

« بقية الحاشية فى الصفة الاثنية »

فأطلق عني<sup>١</sup> ؛ فعاش هو ودفن المفضل<sup>٢</sup> مكانه<sup>٣</sup>. ]

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

٧ - كذا في النسخ و هو صحيح أى تصلى ؛ نظيره قول لبيد قال الجوهري في  
الصاح : « وجلى بصره تجلية اذا رمى به كما ينظر الصقر الى الصيد قال لبيد :  
فانتضلنا وابن سلمى قاعد كعتيق الطير يغمى ويجل  
أى ويجلى، وقال الفيروزابادي : « وجلى بصره تجلية رمى » فذكر الزبيدي في شرح  
العبارة قول الجوهري وغيره .

٩ - فى غير : « نعم » .

٨ - م : « وترك » .

١ - فى م فقط .

٢ - فى النسخ : « الفضل » وعبارة غير م هكذا : « فعاش هو ومات الفضل ودفن  
فيها » .

٣ - هنا تم ما أشرنا اليه فى أول القصة بأن ما بين المعقوفتين ( وهو تمام القصة )  
موجود فى جميع النسخ .

فليعلم أن أمثال هذه السجعات كثيرة ونقل بعضها فى كتب الادب والحديث منها  
ماورد : « كيف أغرم يارسول الله من لاشرب ولاأكل ولانطق ولاستهل فمثل ذلك يطل ؟ »  
(انظر مختصر كنز العمال المطبوع على هاشم بسند أحمد ؛ ج ٦ ص ١٥٠) ونظيره ما نقله  
المحدث النورى (ره) فى باب نوادر ما يتعلق بأبواب العاقلة وغيرها من كتاب الديات  
فى مستدرك الوسائل (انظر ج ٣ ؛ ص ٢٨٩) : « عوالى اللثالى - و روى أبوهريرة قال :  
اقتلت امرأتان من هذيل فرمت احدهما الاخرى بحجر فقتلتها فاختصموا الى رسول الله -  
صلى الله عليه وآله - ف قضى فى دية جنينها غرة عبد او أمة وفى رواية أو وليدة فقال حمل بن  
مالك النايفة الهذلى : يارسول الله دية من لاشرب ولاأكل ولانطق ولاستهل فمثل ذلك  
يطل ؟ فقال النبى - صلى الله عليه وآله - : هذا من اخوان الكهان من أجل سجمه الذى  
« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »



[ فلم ترضوا بالرجعة حتى نسبتم ملكك الموت الى الغلط جراً منكم بروايتكم<sup>١</sup> تروونها من رطبٍ و يابس<sup>٢</sup> ] ثم لم ترضوا أن تحيوا الموتى<sup>٣</sup> من الناس<sup>٤</sup> برواياتكم<sup>٥</sup> حتى أحييتهم البهائم من الحمر<sup>٦</sup> وغير ذلك .

من ذلك ما رواه [ عدّة من فقهاءكم منهم<sup>٧</sup> ] محمد بن عبيد الطنافسى<sup>٨</sup> عن اسماعيل بن أبي خالد عن عامر الشعبي<sup>٩</sup> أن قوماً أقبلوا من الدفينة<sup>١٠</sup> متطوعين أو قال : مجاهدين فنفق<sup>١١</sup> احمار رجلٍ منهم فسألوه أن ينطلق معهم ولا يتخلف<sup>١٢</sup> ؛ فأبى<sup>١٣</sup> أقام فتوضاً

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

سجعه وفي رواية : أسجع كسجع الجاهلية ؟! هذا كلام شاعر و روى مثل ذلك في أخبار أهل البيت عليهم السلام « ويأتى نظير القصة من جهة الاشتمال على سجعات لطيفة في تعليقاتنا هذه عن قريب نقلا عن الرسالة القشيرية ان شاء الله تعالى .

١ - كذا في الاصل ولعلها : « برواياتكم » .

٢ - ما بين المعقتين في م فقط .

٣ - غير م : « أن أحييتهم » .

٤ - « من الناس » ليس في م .

٥ - في الاصل : « بروايتكم » .

٦ - غير م : « حتى أحييتهم الحمر » .

٧ - ما بين المعقتين في م فقط .

٨ - غير م : « قال : حدثنا » .

٩ - م : « من موضع » وغير م : « من دفينة » قال ياقوت في معجم البلدان :

« الدفينة بفتح أوله وكسر ثانيه و ياء مشناة من تحت ونون مكان لبني سليم و يروى بالقاف

وقال السكري في شرح قول جرير « ورعت ركبي بالدفينة بعد ما \* ناقلن من وسط الكراع

نقيلا » : الدفينة بالفاء ماء لبني سليم على خمس مراحل من مكة الى البصرة نقلته من خط -

ابن أخى الشافعى وكان فيه يوم من أيامهم ( الى آخر ما قال ) .

١٠ - قال ابن الاثير في النهاية : « وفي حديث ابن عباس : الجزور ناققة أى

ميتة ؛ يقال : نفقت الدابة اذا ماتت .

« بقية الحاشية لى الصفحة الاتية »

ثمّ صلّيتي ثمّ قال : اللهمّ انك تعلم أنّي قد أقبلت من الدّفينّة مجاهداً في سبيلك ابتغاء مرضاتك و انّني أسألك أن لا تجعل لأحدٍ عليّ منّةً ؛ وأن تبعث لي حماري ، ثمّ قام

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

١١ - المتن موافق لنسخة م لكن بدلها في ح : « مترجلا » وفي مائر النسخ : « مترجلين » ولعل الاصل كان كذا : « أن ينطلق مهم مترجلا ولا يتخلف عنهم ».

١٢ - فليعلم أن نسخة م تمت هنا فكلمة « فأبي » آخر الموجود من تلك النسخة وسقطت بقية أوراق النسخة فما يذكر من هنا الى آخر الكتاب فهو من النسخ الست الباقية أعني ج ح س ق م م .

١ - ح : « مردقا » وغيرها : « من دفينّة » والظاهر أن الدفينّة اسم موضع قال الفيروز ابادي في القاموس : « والدفينّة كسفينّة منزل لبني سليم : وقال الزبيدي في شرح العبارة : « وهي الدثينة التي أشرنا اليها قريباً وتقدم ذكرها في د ث ن » وقال في د ث ن في شرح قول الفيروز ابادي : « والدثينة كجهينة او كسفينّة موضع وشرحه بقوله : « لبني سليم على طريق حاج البصرة بين الزبيج وقبا قاله نصر وهي الدفينّة أيضاً حكاه يعقوب في المبدل وأنشد :

ونحن تركنا بالدثينة حاضراً  
لال سليم هامة غير نائم

و تردد الفيروز ابادي في قوله السابق وذيله بهذه الفقرة « أو ماء لبني- سيار بن عمرو » وشرحه الزبيدي بقوله وأنشد الجوهري للنايفه الذيباني :

وعلى الرميثة من سكنين حاضر  
وعلى الدثينة من بني سيار

ويقال : انه « كان يدعى » في الجاهلية « الدثينة » (بالفاء) فتطيروا « فغيروا » فقالوا : الدثينة » وقال ابن الاثير في النهاية : « وفيه ذكر الدثينة وهي بكسر التاء وسكون الياء ناحية قرب عدن لها ذكر في حديث أبي سبرة النخعي » أقول : مراده بحديث أبي سبرة هذا الحديث فانه ورد بنقل أبي سبرة أيضاً كما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (انظر ص ١٥٢ من ج ٦) ويأتي نقله أيضاً في تعليقتنا هذه .

فضربه برجله؛ فقام الحمار ينفض أذنيه فأسرجه وألجمه ثم ركب حتى لحق أصحابه، فقالوا له : ماشأنك ؟ - قال : شأني أن الله بعث لي حمارى .

قال محمد بن عبيد : قال اسماعيل بن أبي خالد<sup>١</sup> : قال الشعبي : فأنا رأيت حماره بيع بالكناسة<sup>٢</sup> .

١ - قال ابن حجر فى تقريب التهذيب « اسماعيل بن أبى خالد الاحمسى و هو بفتح الهمزة وسكون الحاء وفتح الميم ينسب الى أحسن طائفة من بجيله . وولاهم البجلى ثقة ثبت من الرابعة مات سنة ست واربعمين » وصرح فى تهذيب التهذيب فى ترجمته بأنه روى عن الشعبي وقال هناك : « قال ابن المبارك عن الثورى : حفاظ الناس ثلاثة اسماعيل وعبد- الملك بن أبى سليمان و يحيى بن سعيد الانصارى و هو يعنى اسماعيل أعلم الناس بالشعبى وأثبتهم فيه وقال مروان بن معاوية : كان اسماعيل يسمى الميزان وقال على : قلت ليحيى ابن سعيد : ما حملت عن اسماعيل عن الشعبي صحاح ؟ - قال : نعم وقال البخارى عن على له نحو ثلاثمائة وقال أحمد : أصح الناس حديثاً عن الشعبي ابن أبى خالد » ( الى آخر الترجمة ) .

٢ - قال ابن كثير فى البداية والنهاية ضمن ذكره معجزات النبى (ص) مانصه ( انظر ج ١٦ ص ١٥٣ من النسخة المطبوعة ) :

« حديث فيه كرامة لولى من هذه الامة وهى معدودة من المعجزات لان كل ما يثبت لولى فهو معجزة لنبيه

قال الحسن بن عروة : حدثنا عبدالله بن ادريس عن اسماعيل بن أبى خالد عن أبى- سبرة النخعى قال : أقبل رجل من اليمن فلما كان ببعض الطريق نفق حماره قام وتوضأ ثم صلى ركعتين ثم قال : اللهم انى جئت من الدنيا مجاهداً فى سبيلك واهتداء مرضاتك وأنا أشهد أنك تحبى الموتى وتبعث من فى القبور لاتجعل لاحد على اليوم سنة ، أطلب اليك اليوم ان تبعث حمارى ، فقام الحمار ينفض أذنيه .

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

قال البيهقي : هذا اسناد صحيح ومثل هذا يكون كرامة لصاحب الشريعة قال البيهقي : وكذلك رواه محمد بن يحيى الذهلي وغيره عن محمد بن عبيد عن اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي وكأنه عند اسماعيل عنهما والله أعلم .

### طريقٌ أُخرى

قال أبو بكر بن أبي الدنيا في كتاب « من عاش بعد الموت » : حدثنا اسحاق بن اسماعيل وأحمد بن بجير وغيرهما قالوا : حدثنا محمد بن عبيد عن اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي ان قوماً أقبلوا من اليمن متطوعين في سبيل الله فنفق حمار رجل منهم فأرادوا ان ينطلق معهم فأبى فقام فتوضأ وصلى ثم قال : اللهم انى جئت من الدفينة مجاهداً في سبيلك وابتغاء مرضاتك وانى أشهد أنك تحبى الموتى وتبعث من فى القبور لاتجعل لاحد على منة فانى أطلب اليك ان تبعث لى حمارى ثم قام الى الحمار فقام الحمار ينفض أذنيه فأسرجه وألجمه ثم ركبه وأجراه فلحق بأصحابه فقالوا له : ماشأنك ؟ - فقال : شأنى أن الله يمث حمارى .

**قال الشعبي :** فانا رأيت الحمار يبع او يباع فى الكناسة يعنى بالكوفة ، قال ابن أبي الدنيا : وأخبرنى العباس بن هشام عن أبيه عن جده عن مسلم عن عبد الله بن شريك النخعي أن صاحب الحمار رجل من النخع يقال له نباتة بن يزيد خرج فى زمن عمر غازياً حتى اذا كان يلقى عميرة نفق حماره فذكر القصة غير أنه قال : فباعه بعد بالكناسة فقيل له : تبيع حمارك وقد أحياه الله لك ؟ قال : فكيف أصنع ؟ وقد قال رجل من رهطه ثلاثة أبيات فحفظت هذا البيت :

ومنا الذى أحيا الاله حماره وقد مات منه كل عضو ومفصل

**أقول :** قال الدميرى فى حياة الحيوان فى باب الحاء المهملة تحت عنوان

« الحمار الاهلى » مانصه :

« فائدة - روى البيهقي فى دلائل النبوة بسنده الى أبى سبرة النخعي قال : أقبل رجل

من اليمن وقال بعد أن ذكر الحديث الى آخره) :

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

**قال البيهقي:** هذا اسناد صحيح ومثل هذا يكون معجزة لصاحب الشريعة حيث يكون في أمته من يحيى الله له الموتى كما سبق ويأتى ، والرجل المذكور اسمه نباتة بن يزيد النخعي **قال الشعبي:** أنا رأيت ذلك الحمار يباع بعد ذلك في السوق فقيل للرجل : أتبيع حماراً قد أحياه الله لك ؟ قال : فكيف أصنع ؟ فقال رجل من رهطه ثلاثة آيات حفظت منها هذا البيت :

ومنا الذى أحيا الاله حماره وقد مات منه كل عضو وفصل»

**وقال عفيف الدين اليافعى في روض الرياحين في حكايات الصالحين مانصه :**

« الحكاية السابعة والعشرون بعد الاربعائة ، - روى عن الشعبي - رضى الله عنه - قال : أقبل قوم من اليمن ( فساق القصة الى أن قال ) **قال الشعبي:** فرأيت ذلك الحمار يباع في الكناسة فذهب رجل من جلساء الشعبي الى محلته فروى هذا عن الشعبي فكذبوه وقالوا : يحيى حمار بعد الموت ؟ ! انه يكذب على الشعبي ! قم معنا اليه ، فذهب معهم الى الشعبي فقال : يا أباعمرو ألسنتى حدثتنى بهذا الحديث ؟ فقال : متى كان ذلك ؟ فقال القوم : قد علمنا أنه يكذب على أبى عمرو ، فلما رجعوا قال له الرجل : يا أباعمرو أليس قد حدثتنى به ؟ فقال الشعبي : ويحك ! هل تباع الابل في سوق الدجاج ؟ ! رضى الله عنه .

**قلت :** أنكر الامام الشعبي - رضى الله عنه - على هذا الرجل لكونه حكى كرامة عظيمة لقوم لا تقبلها عقولهم ولا تبلغ اليها أفهامهم ، ومثل رأس مالهم في العلم برأس مال التجار في الدجاج ، ومثل رأس مال من يعقلها ويقبها في العلم برأس مال التجار في الابل وهذا تساهل منه في التمثيل بالابل ذلك أعز وأرفع وأعلى وأغلى من الجواهر النفاس ، ومثل رأس مال المنكرين أقل وأصغر وأدنى وأحق من فلوس النحاس ، والى الفريقين أشار النبى المختار بقوله - عليه الصلوة والسلام - : لاتعطوا الحكمة غير أهلها فتظلموها ، ولا تمنعوها عن أهلها فتظلموهم » ( انتهى كلام الياهمى ) **أقول :** من الاحاديث المعتبرة

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »

فهذا من عجائبكم ورواياتكم ولسنا ننكر لله قدرة أن يحيى الموتى ولكننا نعجب<sup>١</sup>

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

المشهوره : « نحن معاشر الانبياء أمرنا أن تكلم الناس على قدر عقولهم » .

**و نظير القصة ما ذكره القشيري فى رسالته فى أواخر باب كرامات الاولياء**

(ص ١٧٤ من طبعة مصر سنة ١٣٦٧ بما نصه :

« سمعت حمزة بن يوسف السهمى الجرجانى يقول : سمعت أبا أحمد بن عدى الحافظ

يقول : سمعت أحمد بن حمزة بمصر يقول : حدثنى عبد الوهاب وكان من الصالحين قال :

قال محمد بن سعيد البصرى : بينا أنا أسشى فى بعض طرق البصرة اذ رأيت أعرابياً يسوق

جملاً فالتفت فاذا الجملة قد وقع ميتاً و وقع الرجل و التفت لمشيت ثم التفت فاذا الاعرابى

يقول : يامسبب كل سبب ويا مؤمل كل من طلب رد على ماذهب من جمل يحمل الرجل

و التفت ، فاذا الجملة قائم و الرجل و التفت فوقه » .

**قال الدميرى فى حياة الحيوان فى باب الجيم تحت عنوان «الجملة» فى ذيل**

فائدة (ص ٢٥١ ج ١ من طبعة مصر سنة ١٢٧٥) ما نصه :

« و حكى القشيري فى رسالته عن محمد بن سعيد البصرى أنه قال : بينما أنا أسشى

فى بعض طرق البصرة ( فبعد أن ساق القصة الى آخرها قال : ) و احياء الموتى كرامة

فهو و ان كان عظيماً الا أنه جائز على القول الصحيح المختار عند المحققين

المعتمدين من أئمة الاصول اذ ماجاز أن يكون معجزة لنبى جاز ان يكون كرامة لولى بشرط

ان لا يدعى التعدى كالنبوة ، و احياء الموتى كرامة للاولياء كثير لا ينحصر و سيأتى ان شاء الله

تعالى ذكر طرف من ذلك فى أماكنه من هذا الكتاب » .

**أقول :** لو أردنا أن نذكر ما ذكره علماء أهل السنة من هذا القبيل لصار المجموع

كتاباً كبيراً و لما ذكرنا هذا المقدار تشييداً لاساس ما نقله المصنف (ره) حتى لا ينكره من

ليس له اطلاع على حقيقة الامر والسلام على من اتبع الهدى .

**١ - قال المحدث النورى (ره) فى فصل الخطاب فى الامر الثالث من الامور**

« بقية العاشية فى الصفحة الاتية »

أنكم اذا بلغكم عن الشيعة قول "عظمتوه و شنعتموه و أنتم تقولون بأكثر منه والشيعة لا تروى حديثاً واحداً عن آل محمد أن ميتاً رجع الى الدنيا كما تروون أنتم عن علمائكم ، انما يروون عن آل محمد أن النبي - صلى الله عليه وآله - قال لأُمَّته : أنتم أشبه شيءٍ ببني اسرائيل والله ليكونن فيكم ما كان فيهم حذوا التعل بالتعل والقذة بالقذة ١ حتى لو دخلوا جحر ضبٍ لدخلتموه ٢ . وهذه الرواية أنتم تروونها أيضاً وقد علمتم أن بني اسرائيل قد كان فيهم من عاش بعد الموت ورجعوا الى الدنيا فأكلوا وشربوا ونكحوا النساء وولد لهم الأولاد ٣ ولا ننكر لله قدرة أن يحيى الموتى ؛ فان شاء أن يرد من مات من هذه الأمة كما رد بني اسرائيل فعل ، وان شاء لم يفعل .

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

المذكورة في الباب الاول (والامر المشار اليه في ذكر الموارد المخصوصة التي شبه فيها بعض هذه الامة بتظهير في الاسم السابقة مدحاً أو قدحاً) فخاض في بيان مقصوده الى أن قال ( انظر ص ٩١ ) : « قلت : و الاخبار و الآثار في هذا المعنى كثيرة لو أردنا استقصاءها لخرجنا عن المقصود و فيما ذكرنا كفاية للناظر البصير وقال الشيخ فضل بن شاذان صاحب الرضا عليه السلام في كتاب الايضاح في مسألة الرجعة بعد كلام طويل : و لستنا ننكر لله قدرة أن يحيى الموتى و لكننا نعجب (ساق الكلام الى قوله) وقد علمتم أن بني اسرائيل قد كان فيهم من عاش بعد الموت ورجعوا الى الدنيا فأكلوا وشربوا ونكحوا النساء ( الى آخر ما قال ) » .

١ - قال ابن الاثير في النهاية : « في حديث الخوارج : لينظر لي لذنه فلا يرى

شيئاً ؛ القذ ريش السهم واحدها لذة وسنه الحديث : لتركبن سنن من كان قبلكم حذو- القذة بالقذة ؛ اي كما تقدر كل واحدة منهما على قدر صاحبتهما و تقطع ، يضرب مثلاً للشيعين

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »

فهذا قول الشیعة<sup>۱</sup> و أنتم تروون أن قوماً قد رجعوا بعد الموت ثم ما توا بعد ثم تنكرون أمراً أنتم تروونه وتقولون به ظلماً و بهتاناً ؛ فالحمد لله الذی أظهر مساویکم علی ألسنتکم .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

يستويان ولايتفاوتان ، وقد تكرر ذكرها في الحديث مفردة و مجموعة .

۲ - هذه الرواية من الشهرة و الاعتبار و القبول عند الفريقين بمكان لا يحتاج معه

الى بيان . ۳ - ح : « و ولدوا الاولاد » .

۱ - نظیر هذا المقال و تعديل هذا الاستدلال ما ذكر الشيخ الاجل عبد - الجليل القزوينی الرازی - نعمده الله برحمته و رضوانه و أسكنه بحبوة جنانه في كتابه الموسوم ببعض مثالب النواصب المعروف بالنقض و هو كتاب لم يعمل مثله في بابه في جواب مانسبه الى الشيعة صاحب كتاب بعض فضائح الروافض و هو بنص عبارته هذا ( انظر ص ۳۰۶ من الكتاب المطبوع بتحقيقنا ) : « و أما آنچه گفته است كه « پیش از قیامت یزید و ابن زیاد و خوارج را زنده کنند و بكشند » اصلی ندارد و از جمله خرافات و ترهات باشد و با اصول راست نیست بلکه بقیامت زنده شوند و جزاء اعمال بد خود بستانند و با فرعون و قارون تأهد در عقوبت دوزخ بمانند أما این خبر قیاس بایست کرد با آن خبر دروغ كه ناصبيان مجبر از منصور عمار روایت کرده اند كه : راهبی گفت : هر شبی مرغی بزرگ بكنار درهای عمان آید و بولؤلؤ را زنده كند و جگرش از حلق برآرد و بمنقار پاره پاره كند و بخاید و بگلفرو برد و تا بقیامت هر شب چنین كند كه او كشنده عمرست ، پس حسین علی (ع) بهتر است از عمر ، و بولؤلؤ بهتر است از كشنده حسین (ع) ، اگر آن رواست این نیز روا باید داشتن و گرنه دست از هردو برداشتن و عقوبت عصاة را حوالت بقیامت كردن تا موافق عقل و شرع باشد كه كاردین و شریعت بدست مجبران نیست تا چنانكه خواهند بگردانند و الحمد لله رب العالمین « و ليس قوله (ره) « اصلی ندارد و از جمله خرافات است » بقية الحاشية في الصفحة الاتية »



« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

(الى آخره) انكاراً للرجعة كيف لا وهو كسائر علمائنا من المعتقدين بالرجعة ومشتبها وقد قال قى الكتاب قبيل ذلك (انظر ص ٢٩٥) : « وما بحمد الله انكار نميكنيم كه چون مهدي (ع) خروج كند و عيسى (ع) نزول كند باري تعالى بدعاى ايشان جماعتى ازهر استى زنده كند چنانچه بيان كرده است و گفته : « ويوم نحشر من كل امة فوجاً ممن يكذب باياتنا » و اين آن نحشر باشد كه پيش از قيامت باشد كه اجماع است كه باري تعالى روز قيامت همه خلايق را زنده كند چنانكه گفته است : يوم يبعثهم الله جميعا (الى آخر عبارته) « فليحمل انكاره على قيد الخصوصية المذكورة فى العبارة المشار اليها فان المتلقى بالقبول عند الفحول هو الاقرار بالرجعة والاعتقاد بها على سبيل الاجمال واما الخصوصيات المذكورة فى الاخبار فلا؛ وصرح بهذا جماعة منهم العلامة المجلسى فى رسالة الاعتقادات وغيرها و أشرنا الى هذا المطلب فى كتابنا الموسوم بمقدمة النقص و تعليقاته ( فان شئت فراجع ص ٦٩ ) .

**وأما القضية المشار اليها فى كلام الشيخ عبدالجليل (ره) فلم أر أحداً عداها** فى فضائل عمر و عقوبة أبى لؤلؤ، نعم ذكرها عدة من العلماء فى مناقب على - عليه السلام - و أن المعاقب بتلك العقوبة هو عبدالرحمن بن ملجم المرادى فلا بأس بالاشارة الى ما ذكره فقال الحافظ أبوالمؤيد الموفق بن أحمد بن محمد البكرى المكي الحنفى المعروف بأخطاب خطباء خوارزم فى كتابه الموسوم بالمناقب فى الفصل السادس والعشرين الذى هو فى بيان مقتله ( اى على ) صلوات الله و سلامه عليه ما نصه ( انظر ص ٢٨١ - ٢٨٢ من طبعة مطبعة الحيدرية فى النجف ) : « وأخبرنى الامام سيد الحفاظ أبو- منصور شهردار بن شيرويه بن شهردار الدهلمى الهمداني فيما كتب الى من همدان أخبرنى أبى شيرويه بن شهردار أخبرنى أبوالحسن على بن أحمد الميداني أخبرنى أبو عمر و محمد بن يحيى أخبرنى أبو حفص عمر بن أحمد بن محمد بن عمر قال : سمعت أبا القاسم الحسن بن محمد المعروف بابن الرفاء بالكوفة يقول : كنت بالمسجد الحرام فرأيت الناس مجتمعين حول مقام ابراهيم (ع) نقلت : ما هذا ؟ قالوا : راهب أسلم فأشرفت ؛ فاذا بشيخ كبير عليه جبة -

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

صوف وقلنسوة صوف عظيم الخلق وهو قائم بعذاء مقام ابراهيم فسمعتة يقول : كنت قاعداً فى صومعتى فأشرفت منها فاذا طائر كالنسر قد وقع على صخرة على شاطئ البحر فتقياً برىع انسان ثم طار ثم جاء فتقياً برىع انسان ثم طار ثم جاء فتقياً برىع انسان ثم طار فدننت الاربع فقامت رجلا وأنا أتعجب منه حتى انحدر الطير فضربه فأخذ ربهه وطار ثم رجع فأخذ الربيع الاخر ثم رجع فأخذ الربيع الثالث ثم رجع فأخذ الربيع الرابع فبقيت أتفكر و تحسرت أن لا أكون لحتته فسألته من هو ، فبقيت أنفق الصخرة حتى رأيت الطير قد أقبل فتقياً برىع انسان فنزلت فقامت بازائه فلم أزل حتى جاء الربيع الرابع ثم طار فالتام رجلا فقام قائماً فدنوت منه فسألته فقلت : من أنت ؟ فسكت عنى فقلت : بحق من خلقك من أنت ؟ فقال : أنا عبد الرحمن بن ملجم فقلت : وأيش عملت ؟ قال : قتلت على بن أبى طالب فوكل بى هذا الطير يقتلنى كل يوم أربعين قتلة فهوى وانقض الطير فأخذ ربهه كالأول وطار فسألت عن على بن أبى طالب فقالوا : هو ابن عم رسول الله ووصيه فأسلمت .

**قال على بن عيسى الاربلى فى كشف الغمة** ضمن ذكر قتل على (ع) ومدة خلاته (ص ١٣٠ من الطبعة الاولى سنة ١٢٩٤ بطهران) : « و ذكر أبو المؤيد فى مناقبه : قال أبو القاسم الحسن بن محمد المعروف بابن الرفاء بالكوفة قال : كنت بالمسجد الحرام فرأيت الناس مجتمعين حول مقام ابراهيم فقلت : ما هذا ؟ قالوا : راهب أسلم فأشرفت عليه فاذا شيخ كبير عليه جبة صوف وقلنسوة صوف عظيم الخلق وهو قاعد بعذاء مقام ابراهيم فسمعتة يقول : كنت قاعداً فى صومعتى فأشرفت منها فاذا طائر كالنسر قد سقط على صخرة على شاطئ البحر فتقياً فرمى برىع السان (فساق القصة الى آخرها ملخصة وقال) قلت : قد اختصرت بعض ألفاظ هذه القصة لما فيها من تكرار فأثبت معناها وهى تناسب قول النبى (ص) حين سأله (ع) : من أشقى الناس ؟ قال : عاقر الناقة وضاربك على يافوخك هذا .

**قال القطب الراوندى فى أوائل كتاب الخرائج والجرائح** فى الباب الثانى الذى فى معجزات أمير المؤمنين على بن أبى طالب - عليه السلام - ما نصه ( انظر ص ١٨-١٩

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

## « بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

من طبعة بمبئي سنة ١٣٠١ ، أوص ٢٩٠ من طبعة ابران بطهران سنة ١٣٠١ وقد انضمت في الطبع بأربعين المجلسي ) : « ومنها [ أى من معجزاته (ع) ] ما أخبرنا به أبو منصور ابن شهريار بن شيرويه بن شهريار الديلمي قال : حدثنا أبي قال : حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن عمرو قال : سمعت أبا القاسم الحسن بن محمد المعروف بابن الرفاء بالكوفة يقول : كنت بالمسجد الحرام ( فساق القصة الى آخرها باختلاف يسير في بعض الفقرات ) « قال العلامة المجلسي في قاسع البحار في باب ما وقع بعد شهادته ( أى أمير المؤمنين علي - عليه السلام - ) وأحوال قاتله - لعنه الله - « مانصه (ص ٦٧٨ من طبعة أمين الضرب) : « يج ( يريد به الخرائج والجرائح للقطب الراوندى ) أخبرنا أبو منصور شهردار بن شيرويه الديلمي فساق القصة الى آخرها نحو ما مر وقال : كشف - من مناقب الخوارزمي عن الرفاء مثله ، ونقل الشيخ الحر العاملي (ره) هذه القصة في كتاب الايقاظ من الهجعة في الباب السابع الذي هو في بيان اثبات أن الرجعة قد وقعت في هذه الامة في الجملة ليزول بها استبعاد الرجعة الموعود بها في آخر الزمان ويدل على ذلك أحاديث لغاض في نقل الاحاديث الى ان قال ( انظر ص ١٩٩ ) : « الثالث عشر مارواه الشيخ الجليل قطب الدين الراوندى في كتاب الخرائج والجرائح في معجزات أمير المؤمنين (ع) قال : أخبرنا أبو منصور شهريار ( لساق الحديث و السند نحو ما مر الى آخره ) .

وقال السيد هاشم البحراني في مدينة المعاجز في أواخر الباب الاول الذي في معاجز الامام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - عليه السلام - : « التاسع والاربعون وخمسائة خير طائر ابن ماجم - الراوندى قال : أخبرنا أبو منصور بن شهريار بن شيرويه بن شهريار الديلمي ( لساق السند و متن القصة الى آخرها ) « فان أردت ان تراجع الكتاب فراجع ص ٢٠٠ - ٢٠١ .

وقال السيوطي في شرح الصدور بشرح حال الموتى في القبور في باب

عذاب القبر مانصه ( انظر ص ١١٧ - ١١٨ من طبعة الهند ) :

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

## « بقية العاشية من الصفحة الماضية »

« وأخرج تمام بن محمد الرازي في كتاب الرهبان له وابن عساكر أيضاً من طريق تمام الحافظ عن أبي محمد بن هارون الانصاري عن عصمة بن أبي عصمة البخاري عن أحمد ابن خالد التمار عن عصمة العباداني قال : كنت أجول في بعض الفلوات إذ أبصرت ديراً وإذا في الدير صومعة وفي الصومعة راهب فقلت له : حدثني بأعجب ما رأيت في هذا الموضع فقال : نعم بينا أنا ذات يوم إذا رأيت طائراً أبيض مثل النعامة قد وقع على تلك الصخرة فتقياً رأساً ثم رجلاً وإذا هو كلما تقياً عضواً من تلك الاعضاء النابت بعضها الى بعض أسرع من البرق حتى إذا استوى رجلاً جالساً فإذا هم بالنهوض نقره الطائر نقرة قطعه أعضاء ثم يرجع فيبتلعه فلم يزل على ذلك أياماً ففكر تعجبي منه وازدادت يقيناً لعظمة الله تعالى و علمت أن لهذه الاجساد حيوة بعد الموت فالتفت اليه يوماً فقلت : أيها الطائر سألتك بحق الله الذي خلقك و برأك الا أمسكت عنه حتى أسأله فيخبرني بقصته فأجابني الطائر بصوت عربي طلق : لربي الملك وله البقاء الذي يفنى كل شيء و يبقى ، أنا ملك من ملائكة الله موكل بهذا الجسد لما أجرم فالتفت اليه فقلت : يا هذا الرجل المسمى الى نفسه ما قصتك ؟ و من أنت ؟ قال : أنا عبدالرحمن بن ملجم قاتل علي - رضي الله عنه - و اني لما قتلته و صارت روحي بين يدي الله ناولني صحيفة مكتوب فيها ما عملته من الخير و الشر منذ يوم ولدتني أمي الى أن قتلت علياً و أمر الله هذا الملك بمذابي الى يوم القيامة فهو يفعل بي ما ترى ثم سكت فنقره ذلك الطائر نقرة نثر أعضاءه بها ثم جعل يبتلعه عضواً عضواً ثم مضى .

قلت : هذا الاسناد ليس فيه من تكلم فيه سوى أبي علي شيخ تمام فقد قال الذهبي في الميزان : انه كان يتهم ، وقال ابن رجب : قد رويت هذه الحكاية من وجه آخر أخرجها ابن النجار في تاريخه من طريق السلفي باسناده الى الحسن بن محمد بن غيبدة العسكري حدثنا اسماعيل بن أحمد بن علي بن أحمد بن يحيى بن المنجم سنة ثلاث عشرة و ثلاث مائة انه حضر مع يوسف بن أبي التاح فأحضر راهب فحدث فذكر شبيهاً بالحكاية .

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

[ ذكر نهى عمر عن متعة النساء<sup>١</sup> ]

ثم ماتعيبون الشيعة من قولكم انهم يستحلّون متعة النساء<sup>٢</sup> والمتعة زعمتم زنا<sup>٣</sup>

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ورويت من وجه آخر من طريق أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن ابراهيم الرازي صاحب السداسيات المشهورة عن علي بن بقاء بن محمد الوراق حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن عمر البراز سمعت أبا بكر محمد بن أحمد بن أبي الاصبح قال : قدم علينا شيخ غريب فذكر أنه كان نصرانياً سنين وأنه تعبد في صومعته فبينما هو ذات يوم جالس اذ جاء طائر كالنسر فذكر شبيهاً بالحكاية مختصراً « انتهى ما أردنا نقله من شرح الصدور ) .

**أقول :** انما أظننا هذا الكلام بذكر القصة لانها من الدلائل على الحيوة بعد الموت عند من يقبلها ، وعلم من عبارة الشيخ عبد الجليل في مانقلنا من كتاب النقض أن القصة مسلمة عند مخالفيه ؛ ولذا استدل به على امكان القضية بطريق الجدل على مابين في علم المنطق وكتب الكلام ، والا لانريد باطالة الكلام اثبات صحتها بل نجعله في بقعة الامكان كما قال ابو علي ابن سينا في كلامه المشهور : كلما قرع سمعك فذره في بقعة الامكان ما لم يدذك عنه قائم البرهان ، والسلام على من اتبع الهدى .

ومما ينبغي ان يذكرهنا ما حدثني به السيد الجليل السيد كاظم الراكعي الجرفاذقاني وهو من أجلاء المعاصرين ومع تخصصه في الفقه والاصول وتبحره في هذين العلمين له يد طولى في تتبع السير والايخبار وتصفح الاثار المروية عن الائمة الاطهار سلام الله عليهم من أن المعجزة المشار اليها قد نظمت بالفارسية وكانت تدرس في المكاتب والمدارس للأطفال ليتعلموها وهو ممن تدرس تلك القصة في زمان صباوته الا أن أبيات المعجزة واسم - ناظمها لم تكن في ذكرها حتى يذكرها لنا فأطال الله أيام بقائه .

١ - العنوان منا وأضفناه بقرينة ماسبق من وجود عناوين موضوعات المباحث في رؤوس

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

وأنتم تروون فى المتعة عن فقهاؤكم وعلماؤكم من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - ومن التابعين أنهم عملوا بها واستحلّوها على عهد رسول الله - صلى الله عليه وآله -

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الابواب فى نسخة م التى هى الاصل الاصيل والركن الركين فى أساس تصحيح الكتاب وليعلم أن المصنف - رضوان الله عليه - رعى الترتيب فى البحث عن أسر الرجعة وأسر المتعة فى كتابه هذا عملاً بالترتيب الواقع فى الحديث المسلم الثابت المقطوع به عند الشيعة من قول أئمتهم المعصومين - عليهم السلام - : من لم يؤمن برجعتنا ولم يقر بمتعتنا فليس منا . ثم ليعلم أن البحث عن المتعتين أعنى متعة النساء ومتعة الحج قد وقع مشروحاً وبسوطاً ومستوفى ومستقصى فى كتب السير والخبار والفقه والكلام فلانشير الى ما ذكر فى هذا المطلب فضلاً عن الخوض فيه والبحث عنه فمن أراد البحث عن ذلك المطلب فليراجع كتاب تشييد المطاعن وكشف الضغائن للسيد السند الجليل والحبر المعتمد النبيل السيد محمد قلى - أكرم الله مآبه وأجزل أجره وثوابه - فانه كتاب لم يعمل مثله فى بابيه فذلك العالم قد جعل نهى عمر عن المتعتين الطعن الحاد يعشر من مطاعن عمر فخاض فى البحث عن نهيه ونقل ما فيه من النقض والابرام من علماء الفريقين فمن أراد فليراجع الكتاب المذكور (ج ٢ ؛ ص ١٠٠٤ - ١٠٠٦ ) نعم نذكر هنا بعض ما لا بد منه فى إيضاح ما أورده المصنف (ره) فى المتن وما زاد عليه فليطلب من مظارنه .

٢ - قال المحدث النورى (ره) فى مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل

فى كتاب النكاح فى باب نوادر ما يتعلق بأبواب المتعة (انظر ج ٢ ؛ ص ٥٩٤ - ٥٩٣) ما نصه : « الشيخ فضل بن شاذان فى كتاب الايضاح فى كلام له : ثم ما تعيينون الشيعة من قولكم انهم يستحلون متعة النساء (فساق الكلام الى آخر ما ذكر تحت عنوان متعة النساء أعنى الى قول المصنف (ره) : فهذا تخليط الدين ينكره أولو الاباب ) » .

٣ - فى المستدرك زيد قبل الكلمة : « أنها » .

وآله - وبعده حتى نهى عنها<sup>١</sup> عمر بن الخطاب في خلافته .

من ذلك ما روى<sup>٢</sup> هشام بن يوسف الصنعاني<sup>٣</sup> عن ابن جريج<sup>٤</sup> قال : أخبرني أبو الزبير<sup>٥</sup> أنه سمع أبا واقد البكري<sup>٦</sup> بكر قريش يقول : استمعتنا أصحاب<sup>٧</sup> النبي - صلى الله عليه وآله .

١ - ح والمستدرک : « عنه » . ٢ - « ماروی » فی ح فقط .

٣ - قال ابن الأثير في اللباب : « الصنعاني بفتح الصاد وسكون النون وفتح العين المهملة وفي آخرها نون ؛ هذه النسبة الى صنعاء وهي مدينة باليمن مشهورة ينسب اليها خلق كثير » وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب : « هشام بن يوسف الصنعاني أبو عبد الرحمن الانبأوى قاضي صنعاء روى عن معمر وابن جريج (الى آخر ما قال) » .  
٤ - قال الزبيدي في تاج العروس في « ج رج » : « جريج مصغراً اسم رجل وعبد - الملك بن جريج تابعي » وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب : « عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاسوي مولاهم أبو الوليد وأبو خالد المكي أصله رومي روى عن حكيمة بنت رقيقة ( الى أن قال ) وسعيد بن الحويرث وأبي الزبير ومحمد بن المنكدر ( الى آخر ما قال ) » .

٥ - قال ابن حجر في تقريب التهذيب : في حرف الزاي من باب الكنى : « أبو - الزبير المكي هو محمد بن مسلم » وقال في تهذيب التهذيب : « محمد بن مسلم بن تدرس الاسدي مولاهم أبو الزبير المكي ( الى ان قال ) روى عنه عطاء وهو من شيوخه والزهرى وأيوب وأيمن بن نابل وابن عون والاعمش وسلمة بن كهيل وابن جريج ( الى آخر ما قال ) » .

٦ - كتب المحدث النوري (ره) في ذيل كلمة « أصحاب » : « كذا » وقال في الهاش : « لعله سقطت هنا كلمة وهي مع أو نحن » أقول : كلمة « أصحاب » هنا منصوب على الاختصاص فلا حاجة الى مع أو نحن مضافاً الى أن أبا واقد من أصحاب النبي (ص) فلا يستقيم معنى الكلام اذا كانت هنا لفظة مع أو نحن كما هو واضح .

وأخبرني أبو الزبير أنه سمع أبا واقد وهو يقول : قسم النبي - صلى الله عليه وآله - بيننا غنماً فأصابني شاتان فاستمتعت بهما .

وروى هشام بن يوسف عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير قال : سمعت طاووساً يقول : إن ابن فلان يقول : إن ابن عباس يفتي بالزنا فبلغ ابن عباس فعدّد ابن عباس رجالات كانوا من المتعة فلم أذكر ممن عدّد منهم غير معبد بن أمية .

وروى هشام عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله الأنصاري يقول<sup>١</sup> : كنا نستمتع<sup>٢</sup> بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد النبي<sup>٣</sup> - صلى الله عليه وآله - وأبي بكر حتى نهى عنها عمر بن الخطاب في شأن عمرو بن حريث قال : من أشهدت<sup>٤</sup> ؟ - قال : أمي وأختي أو أمي وأخي فأرسل عمر إلى عمرو

١ - قال المجلسي (ره) في ثامن البحار في باب مطاعن عمر ضمن ما ذكره تحت عنوان « الطمن الرابع أنه حرم المتعتين » ( ص ٢٨٦ من طبعة أمين الضرب ) : « وروى مسلم في صحيحه عن عطاء قال : قدم جابر بن عبد الله معتمراً فجنّاه في منزله فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة فقال : نعم استمتعنا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأبي بكر وعمر وروى مسلم أيضاً و ذكره في جامع الاصول عن أبي الزبير قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله (ص) وأبي بكر وعمر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث ( الى ان قال ) و روى الترمذي في صحيحه على ما حكاه الشهيد الثاني والعلامة - رحمهما الله - أن رجلاً من أهل الشام سأل ابن عمر عن متعة النساء فقال : هي حلال فقال : ان أباك قد نهى عنها فقال ابن عمر : أريت ان كان أبي نهى عنها ووضعها رسول الله (ص) أترك السنة وتبّع قول أبي ؟ ! » .

٢ - في المستدرک : « تمتع » .

٣ - ج ح والمستدرک : « على عهد رسول الله » .

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »



بن حريث فسأله فأخبره ذلك أمراً ظاهراً فقال عمر : ألا غيرهما ، فذلك حين نهى عنها .

وروى هشام عن ابن جريج قال : أخبرني ابن خثيم قال : كانت بمكة امرأة وكان سعيد بن جبيرة يكثر الدخول عليها فقلت : يا أبا عبد الله ما أكثر ما تدخل على هذه

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

٤ - قال المحدث النورى (ره) في المستدرک فی هاشم الحديث : « هنا نقص و خلل » .

أقول : الجزء الاول من الحديث المذكور هنا رواه مسلم في صحيحه في باب تكاح المتعة ( ج ١ من طبعة كراچي ص ٤٥١ ، أوج ٩ من الطبعة المشتملة على شرح النورى ص ١٨٣ ) :

« حدثني محمد بن رافع قال : حدثنا عبدالرزاق قال : حدثنا ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - و أبي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث » و نقله مؤلف كتاب تشييد المطاعن ضمن ما ذكره من الاحاديث من صحيح مسلم ( انظر ج ٢ ؛ ص ١١٠٢ ) فقول المحدث النورى (ره) في أن هنا نقصاً و خللاً راجع الى الجزء الثانى أعنى من قوله : من أشهدت الى آخر الجزء المذكور فمن أراد تصحيحه فليراجع مظانه .

١ - في ح فقط .

٢ - هو مخفف « يا أبا عبد الله » و التخفيف باسقاط الهمزة في نظائر المورد مطرد في لسان العرب فيقولون : « يا با بصير » و « يا با دلف » أما تكتية سعيد هنا بكنية أبى عبد الله فهو بناء على كون كنيته أبا عبد الله كما هو أحد القولين في ذلك قال ابن حجر في تهذيب التهذيب : « سعيد بن جبيرة بن هشام الاسدى الوالى مولاهم أبو محمد و يقال : أبو -

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

المرأة ١. قال : اتنا<sup>١</sup> قد<sup>٢</sup> نكحناها متعة<sup>٣</sup>.

قال : وأخبرني أن سعيد بن جبيرة قال : المتعة أحلّ من شرب الماء .

و روى<sup>٢</sup> ابن أبي زائدة<sup>٤</sup> قال أخبرنا اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن ابن مسعود<sup>٥</sup> قال : كنا نغزو مع رسول الله - صلى الله عليه وآله - وليس لنا نساء<sup>٦</sup>

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

عبدالله الكوفى روى عن ابن عباس (الى ان قال) وعنه ابنه عبدالملك وعبدالله (الى ان قال) والاعمش و ابن خثيم (الى آخر ما قال) . وقال أيضاً ابن حجر لكن فى تقريب التهذيب فى حرف الخاء المعجمة من باب الكنى : « ابن خثيم هو عبدالله بن عثمان بن خثيم » وقال فى ترجمته : « عبدالله بن عثمان بن خثيم بالمعجمة والمثلثة مصغراً القارى المكى أبو عثمان صدوق من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين (خت م عم) » وقال فى تهذيب التهذيب فى ترجمته : « عبدالله بن عثمان بن خثيم القارى المكى أبو عثمان حليف بنى زهرة روى عن أبى الطفيل وصفية بنت شيبه وقيلة أم بنى أنمار ولها صحبة وعطاء وسعيد بن جبيرة وأبى الزبير وشهر بن حوشب ومجاهد (الى آخر ما قال) .

١ - كلمة « اتنا » لم تذكر فى المستدرك .

٢ - كلمة « قد » لم تذكر فى ح س م ث .

٣ - فى جميع النسخ الخمس (أعنى ج س ق م ح م ث) هكذا الا فى ح فيها « روى » .

٤ - قال ابن حجر فى تقريب التهذيب فى حرف الزاى المعجمة من باب الكنى : « ابن أبى زائدة هو زكريا وولده يحيى » وقال فى تهذيب التهذيب : « يحيى بن زكريا بن أبى زائدة واسمه خالد بن ميمون بن فيروز الهمداني الوداعى سولاهم أبو سعيد الكوفى روى عن أبيه والاعمش و ابن عون وعاصم الاحول (الى أن قال) واسماعيل بن أبى خالد (الى آخر ما قال) » .

٥ - فى ثامن البحار فى باب تفصيل مثالب عمر ضمن ما ذكر تحت عنوان « الطعن

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

فقلنا : ألا نستخصي ؟ - فهانا عن ذلك ثم رخص لنا أن ننكح المرأة الى أجلٍ بالشوب  
ثم قرأ [عبدالله<sup>١</sup>] : يا أيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله  
لا يحب المعتدين<sup>٢</sup> .

و روى<sup>٣</sup> هشام عن ابن جريج قال : قال عطاء<sup>٤</sup> : سمعت ابن عباس يقول :  
يرحم الله عمر<sup>٥</sup> ما كانت المتعة الا رحمة من الله رحم<sup>٥</sup> بها أمة محمد - صلى الله عليه

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الرابع « (ص ٢٨٦ من طبعة أسين الضرب ) : « و روى مسلم في صحيحه وابن الاثير  
في جامع الاصول عن قيس قال : سمعت عبدالله يقول : كنا نغزو مع رسول الله (ص)  
ليس لنا نساء قلنا ألا نستخصي ؟ فهانا عن ذلك ثم رخص لنا أن نستمتع فكان أحدنا  
ينكح المرأة بالشوب الى أجل ثم قرأ عبدالله : يا أيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ما أحل الله  
لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين ؛ وقد روى هذا الخبر في المشكوة وعده  
من المتفق عليه . وقال السيوطي في الدر المنثور في تفسير آية « و المحصنات  
من النساء الاما كنتن ايما نكنتم كتاب الله عليكم و أحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باسوالكم  
محصنين غير مسافحين فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة و لا جناح عليكم فيما  
تراضيتن به من بعد الفريضة ان الله كان عليماً حكيماً ؛ آية ٢٤ سورة النساء ( انظر ج ٢ ؛  
ص ١٤٠ ) : « وأخرج عبدالرزاق وابن شيبه والبخاري ومسلم عن ابن مسعود  
قال : كنا نغزو مع رسول الله - صلى الله عليه [ وآله ] وسلم وليس معنا نساؤنا قلنا :  
ألا نستخصي ؟ فهانا عن ذلك و رخص لنا أن نتزوج المرأة بالشوب الى أجل ثم قرأ عبدالله :  
يا أيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ما أحل الله لكم . »

١ - « عبدالله » لم يذكر في النسخ و انما أصفناها لكونها في الروايتين اللتين نقلناهما

عن البحار و الدر المنثور .

٢ - في ح فقط .

٣ - آية ٨٧ من سورة المائدة .

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

وآله - ولولا نهيه عنها ما احتاج أحدٌ الى الزنا الا شفى<sup>١</sup> قال عطاء: والله لكأنتى أسمع

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

١ - قال السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير قوله تعالى «فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة ( من آية ٢٤ سورة النساء ) مانصه ( انظر ص ١٤١ من ج ٢ ) :  
« و اخرج عبدالرزاق و ابن المنذر من طريق عطاء عن ابن عباس قال : يرحم الله عمر  
ما كانت المتعة الا رحمة من الله رحم بها أمة محمد ولولا نهيه عنها ما احتاج الى الزنا الا  
شفى . قال : وهى التى فى سورة النساء فما استمتعتم به سنهن الى كذا وكذا من الاجل على  
كذا كذا قال : وليس بينهما وراثه فان بدلها أن يتراضيا بعد الاجل فنعيم وان تفرقا فنعيم  
وليس بينهما تكاح ، وأخبر أنه سمع ابن عباس يراها الان حلالا .  
• - فى غير ح : « رحم الله » .

١ - ق م ج م و المستدرك : « شقى » ( بالقاف ) قال ابن الاثير فى النهاية :  
« وفى حديث ابن عباس : ما كانت المتعة الا رحمة رحم الله بها أمة محمد (ص) لولا نهيه  
عنها ما احتاج الى الزنا الا شفى أى الا قليل من الناس من قولهم : غابت الشمس الاشفى  
أى الا قليلا من ضوئها عند غروبها وقال الازهرى : قوله : الا شفى ؛ أى الا أن يشفى،  
أى يشرف على الزنا ولا يواقعها فأقام الاسم وهو الشفى مقام المصدر الحقيقى وهو الاشفاء  
على الشىء ، و حرف كل شىء شفاء . وقال الطريحي فى مجمع البحرين : « وفى  
حديث على - عليه السلام - : لولا ما سبقنى اليه ابن الخطاب ما زنى من الناس الا شفى ؛ أى  
الا قليل من قولهم : غابت الشمس الاشفى أى الا قليل من ضوئها لم يغيب والمراد بما  
سبقه هنا تحريم المتعة فانه هو الذى حرمها بعد رسول الله (ص) ولم تكن محرمة فى زمانه  
(ص) ولا فى زمان الاول من الخلفاء ، ومثله حديث ابن عباس : ما كانت المتعة الا رحمة  
رحم الله بها أمة محمد (ص) فلولا نهيه عنها ما احتاج الى الزنا الاشفى » أقول : مع ذلك قد قرأ  
الكلمة بعض الناس « شقى » بفتح الشين وكسر القاف وتشديد الياء وأنت خبير بأنه مما  
لا يعبؤ به بعد تصريح أهل الفن بكون الكلمة بالفاء .

قوله : الآن الآشفى .

قال عطاء : فهي التي في سورة النساء<sup>١</sup> فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن قال : الى كذا وكذا من الأجل على كذا وكذا . [ قال<sup>٢</sup> : ] وليس بينهما<sup>٣</sup> وراثه ، فان بدالهما أن يتراضيا بعد الأجل فنعيم ، وان تفرقا فنعيم وليس بنكاح .  
قال عطاء : وسمعت ابن عباس يراها الآن حلالاً<sup>٤</sup> .  
وأخبرني أنه كان يقرأ : فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى [ فآتوهن أجورهن ] قال ابن عباس : قد حرف أبو<sup>٥</sup> : فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى ] .

١ - انظر آية ٢٤ من تلك السورة الشريفة .

٢ - هذه الكلمة من اضافاتنا لوجودها في سائر الكتب المعتمدة كما أشرنا اليها في الذيل .

٣ - ق ب ج س ح : « بيننا » ولعل وجود هذا التصحيف في النسخ دعا المحدث

النورى (ره) الى ان ذكر في هاشم المستدرك أن « هنا نقص » و الافلا نقص في الحديث .

٤ - قال المحدث النورى (ره) في فصل الخطاب عند خوضه في اقامة الدليل

الثامن الذى في ذكر الاخبار الكثيرة التى رواها المخالفون زيادة على ما مر في المواضع السابقة

( فساق الاخبار الى أن قال في ص ١٧٦ ) : « لح - الشيخ فضل بن شاذان فى الايضاح

من طريق العامة عن هشام عن ابن جريج عن عطاء فى حديث : قال : سمعت

ابن عباس يراها ( أى المتعة ) حلالا وأخبرني أنه كان يقرأ : فما استمتعتم به منهن الى أجل

مسمى » .

٥ - كتب المحدث النورى (ره) تحت كلمة « أبى » لفظه : « كذا » وقال فى الهامش :

« هنا خلل » . أقول : لا يرى فيه خلل فكأنه (ره) قرأ كلمة « أبى » على غير لفظ العلمية

وذلك أن المراد بالكلمة أبى بن كعب قال السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير آية :

فما استمتعتم به منهن ( آية ٢٤ سورة النساء ) مانصه ( انظر ج ٢ ص ١٤٠ ) : « وأخرج

عبد بن حميد وابن جرير وابن انبارى فى المصاحف والحاكم وصححه من طرق عن أبى-

« بقية العاشية فى الصفحة الآتية »

وروى هشام عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير قال : سمعت جابر بن عبدالله يقول : استمتعتنا أصحاب النبي - صلى الله عليه وآله - حتى نهى عمر في شأن عمرو بن حريث وقال جابر : اذا انقضى الأجل فبدا لهما أن يتعاودا فليمهرا مهرأ آخر . قال : وسأله بعضنا : كم تعدد ؟

قال : حيضة واحدة كى تعدد بها المستمتع بهن .

وروى بشر بن المفضل<sup>٣</sup> قال : حدثنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة قال :

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

نضرة قال : قرأت على ابن عباس : فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى فقلت : مانقرؤها كذلك فقال ابن عباس : والله لانزلها الله كذلك . وأخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن قتادة قال في قراءة أبي بن كعب : فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى . و أخرج ابن أبي داود في المصاحف عن سعيد بن جبير قال : في قراءة أبي بن كعب : فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى . وأخرج عبدالرزاق عن عطاء أنه سمع ابن عباس يقرؤها : فما استمتعتم به منهن الى أجل فأنوهن أجورهن وقال ابن عباس في حرف ابى الى أجل مسمى . وأخرج عبد بن حميد و ابن جرير عن مجاهد : فما استمتعتم به منهن قال : يعنى نكاح المتعة .

٦ - ما بين المعقوفتين ليس في ق فكأنه قد سقط من قلم الكاتب اشتباها .

١ - في ح فقط .

٢ - في النسخ : « ورواه » بخلاف المستدرک و فصل الخطاب فیهما كالمتن .

٣ - قال المحدث النورى (ره) في فصل الخطاب ضمن ذكره الدليل الثامن

على مدعه ( ص ١٧٦ ) .

« له - الشيخ فضل بن شاذان في الايضاح عن بشر بن المفضل قال : حدثنا

داود بن أبي هند عن أبي نضرة قال : سألت ابن عباس عن متعة النساء ( فذكر الحديث الى قوله : فانها كذلك فقال : ) له - وفيه عن وكيع قال : حدثنا عيسى القارى عن عمر بن

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

سألت ابن عباس عن متعة النساء فقال : أو ماتقرأ<sup>١</sup> سورة النساء قلت : بلى ، قال :  
وما تقرؤ<sup>٢</sup> فيها : فما استمتعتم به منهنّ الى أجل مسمى<sup>٣</sup> ؟ - قال : لو قرأتها هكذا  
لم أسألك عنها قال : فانها كذلك .

وروى<sup>٤</sup> وكيع قال : حدثنا عيسى<sup>٥</sup> القارى عن عمر بن مرة عن سعيد بن جبير  
أنه قرأ : فما استمتعتم به منهنّ الى أجل مسمى<sup>٦</sup> .

وروى<sup>٦</sup> أبو ثور<sup>٧</sup> وهشام بن يوسف<sup>٨</sup> عن معمر<sup>٩</sup> عن الأعمش<sup>١٠</sup> قال : ما يختلف

#### « بقية العاشية من الصفحة الماضية »

مرة عن سعيد بن جبير أنه قرأ : لما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى .

أما بشر المذكور فقال الخزرجى فى خلاصة تذهيب الكمال : « بشر بن  
الفضل بن لاحق الرقاشى بالقاف مولاهم أبو اسماعيل البصرى العابد أحد الحفاظ الاعلام  
عن يحيى بن سعيد وحميد وسهيل وداود بن أبى هند وخلق » .

٤ - قال ابن حجر فى تقريب التهذيب : « داود بن أبى هند القشيرى مولاهم  
أبو بكر أو أبو محمد البصرى ثقة ستقن ( الى آخر ما قال ) » .

٥ - قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب : « أبو نضرة العبدى اسمه المنذر بن  
مالك بن قطعة العمولى البصرى » وصرح الخزرجى فى خلاصة تذهيب الكمال بأنه يروى عن  
ابن عباس .

١ - فى المستدرک : « أما قرأت » .

٢ - كأنها قد كانت : « أو ما تقرؤ » .

٣ - كذا فى المستدرک لكن فى النسخ وفى فصل الخطاب : « لولا » وما فى المستدرک  
أنسب للمقام .

٤ - فى ح لقط .

٥ - سقطت عن القلم فى المستدرک .

٦ - فى ح لقط .

« بقية العاشية فى الصفحة الآتية »

اثنان<sup>١</sup> عن عليّ - صلوات الله عليه - أنه قال : لولا أنّ عمر نهى عن المتعة ما زنى فتيانكم هؤلاء .

وروى<sup>٢</sup> بشر بن المفضل عن أبي قلابة قال : قال عمر : متعتان كانتا على عهد رسول الله - صلى الله عليه وآله - أنا<sup>٣</sup> أنهى عنهما ؛ وأعاقب عليهما ؛ متعة النساء و متعة الحج .

[ وروى<sup>٤</sup> بشر بن المفضل قال : حدثنا داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيّب أنّ عمر نهى عن متعة النساء و متعة الحج<sup>٥</sup> ] .

وروى<sup>٦</sup> عبدالوهاب عن أيّوب عن أبي قلابة أنّ عمر قال : متعتان كانتا على عهد رسول الله - صلى الله عليه وآله - أنا أنهى عنهما وأضرب فيهما .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

٧ - صرح ابن حجر بأن « أباثور » كنية رجلين أحدهما حبيب بن مليكة والآخر ابراهيم ابن خالد .

٨ - فى المستدرک : « هشام بن أبى يوسف » فكلمة « أبى » زيدت اشتباهاً .

٩ - معمر بفتح الاول وسكون الثانى وعلى مايبالى قد أشرت الى ترجمته فيما سبق .

١٠ - الأعمش لقب سليمان بن مهران الاسدى الشيعى المعروف بالوثاقه والجلالة

عند الفريقين :

١ - « اثنان » قد سقطت من قلم النورى (ره) فى المستدرک .

٢ - فى ح فقط .

٣ - كلمة « أنا » فى ق ج فقط .

٤ - فى ح فقط .

٥ - هذا الحديث الواقع بين المعقوفين لم يذكر فى المستدرک فسقط عن قلم مؤلفه الشريف

اشتباهاً لوجوده فى جميع النسخ الست (أعنى ج ح س ق م ج مث) .

٦ - فى ح فقط .



وروى<sup>١</sup> يزيد<sup>٢</sup> بن هارون عن يحيى بن سعيد [ عن نافع<sup>٣</sup> ] عن ابن عمر قال :  
قال عمر : لو تقدمت في متعة النساء لرجمت فيها .  
فهذه رواياتكم<sup>٤</sup> عن علمائكم في المتعة أنها كانت حلالاً على عهد رسول الله -  
صلى الله عليه وآله - وعهد أبي بكر<sup>٥</sup> وصدر<sup>٦</sup> من أماراة عمر ثم نهى عنها عمر برواياتكم .

١ - في ح فقط .

٢ - كتب المحدث النورى (ره) في المستدرک فوق كلمة « يزيد » : « خ ل : بريد »  
يريد به أن في نسخة بدل « يزيد » ( بالياء و الزاى حتى يكون علماً منقولاً من يزيد مضارع  
زاد ) : « بريد » ( بضم الباء وفتح الراء وكون الياء ) أقول : لا يعبؤ بهذه النسخة لتصريح  
علماء الرجال بأن يزيد ممن ينقل عن يحيى بن سعيد ولا يرى ليمن نقل عنه رجل آخر يكون  
اسمه « بريد » حتى يصح تعدد الراويين و يحتمل صحة هذه النسخة أيضاً قال ابن حجر  
في تهذيب التهذيب في حرف الياء المثناة ( ج ١١ ، ص ٣٦٦ ) : « يزيد بن هارون بن  
وادى و يقال : زاذان بن ثابت السلمى مولاهم ابو خالد الواسطى أحد الاعلام الحفاظ المشاهير  
قيل : أصله من بخارا روى عن سليمان التيمى و حميد الطويل و عاصم الاحول و اسماعيل  
بن أبى خالد و أبى مالك الاشجعى و يحيى بن سعيد الانصارى ( الى آخر ما قال ) » مضافاً  
الى أنه ليس في رواية العامة من يكون اسمه بريد مع كونه ابن هارون فتعين كون الكلمة  
« يزيد » بالياء و الزاى .

٣ - كلمتا « عن نافع » لم تذكر في المستدرک مع كونهما في جميع النسخ .

٤ - نقله السيوطى في الدر المنثور في ذيل آية المتعة ( ج ٢ ، ص ١٤١ ) هكذا :  
« وأخرج مالك و عبد الرحمن عن عروة بن الزبير أن خولة بنت حكيم دخلت على عمر بن  
الخطاب فقالت : ان ربيعة بن أمية استمتع بأسرة مولدة فحملت منه فخرج عمر بن الخطاب  
يجر رداءه فزعا فقال : هذه المتعة ولو كنت قدسيت فيها لرجمت » .

٥ - كذا في المستدرک لكن في جميع النسخ الست ( ج ح س ق م س ) : « روايتكم » .

٦ - كذا في المستدرک لكن في النسخ الموجودة عندي : « بروايتكم » .

ثم أنتم تروون بعد هذا أن النبىء - صلى الله عليه وآله - نهى عنها يوم خيبر وتروون أنه أمر الصحابة بها يوم الفتح ثم نهاهم عنها والفتح كان بعد خيبر فهذا تناقض رواياتكم واختلافها .

ثم تروون أن ابن عباس نهى عنها وأن علياً - صلوات الله عليه - قال لابن- عباس : أنتك امرؤ تائه وابن عباس قد كان يفتى بها بعد علي - صلوات الله عليه - وأصحاب ابن عباس عطاء وسعيد بن جبيرة وطاوس وقول علي - عليه السلام - : لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى فتياكم<sup>١</sup> و اقرار عمر على نفسه فى قوله : متعتان

١ - فى المستدرک : « يناقض » وكذا فى بعض النسخ .

٢ - فى النسخ والمستدرک : « روايتكم » .

٣ - فى المستدرک : « أمرته » وكتب المحدث النورى (ره) تحت الكلمة : « كذا » أقول : هو مصحف والصحيح ما فى المتن بدليل كون العبارة كما فى المتن فى النسخ مضافاً الى كون العبارة منقولة هكذا فى سائر الكتب ؛ قال السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير قوله تعالى : فما استمتعتم ؛ الآية (ج ٢ ؛ ص ١٤١) : « وأخرج النحاس عن على بن أبى طالب أنه قال لابن عباس : أنك رجل تائه ؛ ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن المتعة » وقال الحافظ نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى فى مجمع الزوائد فى باب نكاح المتعة (ج ٤ ؛ ص ٢٦٥) : « وعن محمد بن الحنفية قال : تكلم على وابن عباس فى متعة النساء فقال له على : أنك امرؤ تائه ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن متعة النساء فى حجة الوداع . قلت : فى الصحيح النهى عنها يوم خيبر رواه الطبرانى فى الاوسط ورجاله رجال الصحيح » والى هذا يشير ابن الأثير فى النهاية : « فيه : أنك امرؤ تائه أى متكبر أو ضال متحير ومنه الحديث : فتاهت به سفينته وقد تاه بتيه تيهاً اذا تحير وضل واذا تكبر وقد تكرر فى الحديث » .

٤ - مث س مج والمستدرک : « لتياتكم » وهو تصحيف قطعاً .

٥ - هذه الكلمة أعنى « فى » فى ح فقط ؛ ولا بد منها أو من حرف الباء أعنى كون الكلمة

« بقوله » حتى يستقيم المعنى .

كانتا على عهد رسول الله - صلى الله عليه وآله - أنا<sup>١</sup> أنهى عنهما وأعاقب عليهما فلو كان النبىّ (ص) نهى عنهما لقال : متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) ثم نهى عنهما فأنا أنهى عما نهى عنه رسول الله (ص) . وحديث جابر بن عبد الله : كنا نستمتع على عهد رسول الله - صلى الله عليه وآله - وأبي بكرٍ حتى نهى عنها عمر بن الخطاب، فلئن زعمتم أن عمر بن الخطاب نهى عما أمر الله به في كتابه وأمر رسول الله به الناس لقد<sup>٢</sup> نسبتهم عمر الى الخلاف على الله وعلى رسوله بروايتكم هذه ، ولئن كان عمر نهى عما نهى عنه رسول الله (ص) لآيةٍ نسخت آية المتعة ثم لم يعرف ذلك على - صلوات الله عليه - وابن عباسٍ وجابر بن عبد الله الأنصارى وابن مسعودٍ والتابعون مثل عطاءٍ وسعيد بن جبيرةٍ وطاوسٍ<sup>٣</sup> وعرفتموه أنتم بعد مائتى سنةٍ ؛ ان هذا لهو العجب .

وان زعمتم أنكم قدر ويتموه عن هؤلاء الراويين<sup>٤</sup> [جميعاً فى التحليل والتحرير] فانما يكون التحليل والتحرير على لسان النبىّ - صلى الله عليه وآله - ليس لأحدٍ

١ - فى المستدرك : « ثم أنا » .

٢ - ح : « فقد » أقول : هذا الاختلاف ناش عما ذكره النعاة ؛ قال ابن مالك :

« واحذف لى اجتماع شرط وقسم	جواب ما أخرت فهو ملتزم »
« وان تواليا وقبل ذو خبر	فالشرط رجح مطلقا بلا حذر »
« وربما رجح بعد قسم	شرط بلا ذى خبر مقدم »

٣ - مج س ق « طاوس » (بواوين) وهو أيضاً نظراً الى ما ذكره علماء الادب واللفغة فى ضبط الكلمة اذا كان اسماً للطائر المعروف أو علماً للأشخاص و ليطلب الفرق عن موضعه و جرينا هنا فى ضبطها على ما هو المشهور بينهم من كتابتها بواو واحدة .

٤ - ضبط المحدث النورى (ره) هذه الكلمة « الراويين » (ببائين) وكتب تحتها

« هكذا » ولم أعرف وجهه .

٥ - ما بين المعقوفتين ليس فى المستدرك .

من الناس أن يحلّ ولا يحرم<sup>١</sup> بعد النبيّ (ص) فكيف جاز لهؤلاء ان يحلّوا بعد النبيّ (ص) ما حرم<sup>٢</sup> النبيّ في حياته<sup>٣</sup> ١٢٢  
 فان قلتم: انهم قد سمعوا من النبيّ - صلى الله عليه وآله - التحليل ولم يسمعوا التحريم؛ فكيف يكون ذلك وانتم تروون عنهم أنهم حلّوا<sup>٤</sup> ذلك بعد النبيّ (ص) وتروون عنهم أنهم حرّموا ذلك بعد النبيّ (ص) فهذا<sup>٥</sup> تخليط في الدين<sup>٦</sup> ينكره<sup>٧</sup> اولوا الألباب<sup>٨</sup>.

### ذكر متعة الحج<sup>٩</sup>

وأخبرونا عن النبيّ - صلى الله عليه وآله - أنه كان حرّم متعة النساء ونهى

- ١ - ح : « ولا ان يحرم » .
- ٢ - كذا في ح لكن في غيرها من النسخ وفي المستدرک : « حرّمه » .
- ٣ - هاتان الكلمتان سقطتا من قلم المحدث النوري (ره) في المستدرک .
- ٤ - في ح فقط .
- ٥ - كآله قد سقط من هنا كلمة « قلنا » الا أن المعنى مفهوم .
- ٦ - في المستدرک : « حرّموا » . ٧ - في المستدرک : « لهذه » .
- ٨ - كذا في ح لكن في غيرها وفي المستدرک : « تخليط الدين » .
- ٩ - كذا في المستدرک لكن في النسخ : « لا ينكره » وعلى ما في النسخ أيضاً يصح المعنى بأن يكون المراد لا ينكر اولوا الالباب كون ذلك الامر تخليطاً في الدين .
- ١٠ - هذا آخر الباب الذي قلنا في صدره : ان المحدث النوري (ره) تقل هذا الباب بتامه اي من قوله « ثم ماتعميون الشيعة » ( انظر ص ٤٢٢ ) الى هنا أعني « ينكره اولو- الالباب » في المستدرک في كتاب النكاح في باب نواذر ما يتعلق بأبواب المتعة ( ج ١٢ ص ٥٩٤ - ٥٩٣ ) .

عنها فهل تروون عنه أنه نهى عن متعة الحجّ [وما معنى نهى عمر عن متعة الحجّ<sup>١</sup>] وقد قال الله تعالى : فمن تمتع بالعمرة الى الحجّ فما استيسر من الهدى<sup>٢</sup> وتروون عن النبىّ - صلى الله عليه وآله - أنه حجّ حجّة الوداع وأفرد الحجّ وساق الهدى فلماً دخل مكة وطاف بالبيت وخرج الى الصفا فصعد عليه أناه جبرئيل وهو على الصفا قائم فقال له : مرأصحابك : من لم يسق منهم الهدى أن يحلّ ويجعلها متعة<sup>٣</sup> ؛ فقال رسول الله (ص) لأصحابه : هذا جبرئيل يخبرني<sup>٤</sup> أن أمركم : من لم يسق الهدى فيحلّ ويجعلها متعة<sup>٥</sup> ؛ فأحلّ كلّ من لم يسق الهدى فقال<sup>٦</sup> رسول الله - صلى الله عليه وآله - : لو أننى استقبلت من أمرى ما استدبرت لفعلت مثل ما فعلتم ولكن قد سقت [الهدى<sup>٧</sup>] ولا يجوز لى أن أحلّ حتى يبلغ الهدى محلّه ، فقام اليه رجل<sup>٨</sup> فقال له : يا رسول الله ألعنا منا هذا او للابد ؟ - فقال : للابد<sup>٩</sup> ثمّ شبكتك بين أصابعه ثمّ قال : دخلت العمرة فى الحجّ هكذا الى يوم القيامة .

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

١١ - فليعلم أن المصنف - رضوان الله عليه - قد ذكر متعة الحج بعد متعة النساء جرباً على أن المتعتين قد ذكرتا كذلك فى الكتب التى ورد البحث عنها فيها كما أن النهى عنهما من عمر أيضاً قد كان كذلك فى قوله المعروف المشهور المسلم بين الفريقين : « متعتان كانتا الى آخره » وحيث طال بنا الكلام فى الباب السابق بحيث أفضى الى طول كادان يوجب اللال فلا نخوض فى باب متعة الحج فى شرح ولا بيان لما فى المتن بل نكتفى بذكر المتن فمن أراد ان يطلع على ماهو المهم فى الباب فليراجع كتاب تشييد المطاعن وكشف الضغائن (ج ٢ ص ١٢٦٠ - ١٥٠٦) فان فيه كفاية للمكتفى .

١ - ما بين الحاصرتين ليس فى ح . ٢ - من آية ١٩٦ سورة البقرة .

٣ - سج ق ج : « بأمرنى » . ٤ - سج س ج ق : « وقال » . ٥ - ليس فى ح .

٦ - قال ابن الاثير فى النهاية : « وفى حديث الحج قال له سراقه بن مالك : أرأيت متعتنا هذه العاسنا ام للابد ؟ - فقال : بل هى للابد ، وفى رواية : العاسنا هذا ام لابد ؟ - فقال : بل لابد أبد ، وفى أخرى : لابد الابد ، والابد الدهر أى هى لآخر الدهر » .

فهذه الرواية لا تنكرونها قدرونها الفقهاء والعلماء ؛ فلتن صححتهم الرواية وصحتهم على عمر أنه نهى عما أمر به رسول الله - صلى الله عليه وآله - لقد رميتموه بالعظيم ، وان أنتم لم تصححوها الرواية عن النبي (ص) أنه أمر بتمتع الحج لقد رميتم<sup>١</sup> فقهاءكم وعلماكم<sup>٢</sup> بالكذب على رسول الله - صلى الله عليه وآله - بروايتكم<sup>٣</sup>.  
..... إلى الشام<sup>٤</sup> فقتل من قتل ثم توجه إلى الخوارج فقتلهم ؛ فان كان تعدد قتل هؤلاء بلا عهد من رسول الله - صلى الله عليه وآله - لقد أوجبتم له النار وغضب الله عليه ولعنه ، فهذه وقيعتكم في أصحاب محمد (ص) .

هذا ؛ وقد روى قبيصة بن عقبة<sup>٥</sup> أبو عامر وهو من فرسان أصحابكم قال : حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن الحسن أن<sup>٦</sup> قيس بن عباد<sup>٧</sup> وحارثة بن قدامة أتيا علياً

١ - ح : « لقد رويتم » . ٢ - غيرح : « علماءكم وفقهاءكم » .

٣ - فليعلم أن بعد هذه الكلمة في نسخ ج ح س ق مع م هذه العبارة : « ورويتم أن النبي (ص) قال لأصحابه : « لترجعن بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » إلى آخر ما نقلناه سابقاً على ترتيب نسخة م وأشرنا هناك أيضاً إلى ذلك (راجع ص ٢٣٥) .

٤ - قد سقط من هنا شطر من الكتاب ولا يعرف مقداره إلا أن في جميع النسخ بياضاً بمقادير مختلفة وأول الموجود من القسمة الثانية فيها : « إلى الشام » وآخر الموجود من القسمة الأولى : « توجه » وما بينهما سقط فلذا وضعنا نقاطاً في المتن حتى يكون علامة للساقط والضائع من مطلب الكتاب .

٥ - في النسخ : « قبيصة عن علقمة » قال ابن حجر في التقريب : « قبيصة (بفتح أوله وكسر الموحدة) بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي ( بضم المهملة وتخفيف الواو) أبو عامر الكوفي صدوق ربما خالف من التاسعة مات سنة خمس عشرة على الصحيح /ع ) (أى أخرج حديثه مؤلفوا الأصول الستة ) وصرح في تهذيب التهذيب في ترجمته بأنه روى عن حماد بن سلمة وفي ترجمة حماد بأنه روى عن ثابت البناني .

٦ - كذا في ح لكن في غيرها : « عن » .

٧ - كذا في النسخ والظاهر أن الصحيح : « قيس بن عباد » قال في التقريب

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

- عليه السلام - فقالا : هذا الذى تدعوا اليه أشيء<sup>١</sup> عهدہ اليك رسول الله (ص) أو رأى رأيتہ؟ - فقال : مالكما ولهذا ؛ أعرضا عن هذا ، قالا : لا نعرض حتى نخبرنا ، قال : ما عهد الى رسول الله (ص) شيئاً أخبر الناس به الا كتاباً<sup>٢</sup> فى قراب سيفي ثم سلته<sup>٣</sup> .

وروى<sup>٤</sup> شبابة بن سوار المدائني<sup>٥</sup> من أعدى الناس لعليّ قال : حدثنا أبو بكر الهذليّ عن الحسن قال : لمّا قدِم عليّ البصرة قام اليه ابن الكواء وقيس بن عباد فقالا : ألا تحدثنا عن مسيرك هذا الذى سيرت اليه<sup>٦</sup> تستولى فيه الامر وتضرب الناس بعضهم ببعض عهد من رسول الله (ص) عهدہ اليك؟ - فحدثنا فأنت الموثوق به<sup>٧</sup> المأمون على ما سمعت أو رأى رأيتہ حين تفرقت الأمم واختلفت الأهواء؟ - فقال : أمّا أن يكون عهد من رسول الله (ص) اليّ ؛ فلا ( فى حديث طويل ) يخبره فيه أن رسول الله - (ص) لم يعهد اليه فى قتال من قاتل ؛ والحديثان جميعاً يُسندان الى الحسن البصرىّ حديث قبيصة وحديث شبابة وقد اختلفا<sup>٨</sup> فى الحديثين عن عليّ واختلفا فى

#### « بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

« قيس بن عباد بضم المهمله وتخفيف الموحدة الضمى بضم المعجمة وفتح الموحدة أبو- عبد الله البصرى ثقة ( الى آخره ) » وصرح فى تهذيب التهذيب بأنه روى عن عمر وعن عليّ وروى عنه الحسن فراجع مظان تحقيقه وأسهل منه أن تجد الحديث بهذا السند فى كتاب معتبر من الاخبار والسير .

- ١ - ح : « هذا الذى تدعوا اليه عهد » . ٢ - فى الاصل : « كتاب » .
- ٣ - هذه الكلمة فى ح فقط . ٤ - فى ح فقط و فى غيرها : « ثم روى » .
- ٥ - ح : « المدنى » فىي التقريب : « شبابة بن سوار المدائني اصله من حراسان يقال : كان اسمه مروان مولى بنى فزارة ( الى آخر ما قال ) » .
- ٦ - غير ح : « له » . ٧ - غير ح : « الموثوق به » .
- ٨ - ح : « وقد اختلفوا » .

الرجلين اللذين سألاه فهذا ما يُستدلّ به على كذبكم وتخليطكم .

وروى محمد بن أبي الفضل عن سالم بن أبي حفصة عن مازن المائدي<sup>١</sup> قال سمعت علياً صلوات الله عليه يقول: ما وجدت إلا السيف أو الكفر بما أنزل على محمد (ص) - وروى محمد بن الفضل وأبو زهير عبد الرحمن بن المغراء<sup>٢</sup> قالوا: حدثنا الأجلح عن قيس بن مسلم وأبي كلثوم عن ربيعي بن حراش قال: سمعت علياً صلوات الله عليه بالمداين يقول: جاء سهيل بن عمرو إلى رسول الله: - (ص) - فقال: يا محمد إن رجالاً من أبنائنا وأقربائنا خرجوا معك ليس بهم الذين فارجمعهم إلينا<sup>٣</sup> فقال أبو بكر: صدق يا رسول الله، فقال رسول الله - (ص): لن تنتهوا يا معاشر قريش حتى يبعث الله عليكم رجالاً قد امتحن الله قلبه للايمان يضرب رقابكم على الدين وانتم تُجفلون عنه اِجفال النعم فقال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله؟ - فقال (ص): لا، فقال عمر: أنا هو يا رسول الله؟ - فقال: لا ولكنه خاصف النعل<sup>٤</sup> وفي يدي نعل<sup>٥</sup> أخصفها

١ - كذا في النسخ . ٢ - ح: «المعرب». ٣ - غير ح: «علينا» .

٤ - فليعلم أن هذا الحديث معروف بهذا العنوان أي بعنوان خاصف النعل ومذكور في كتب كثيرة فمن أراد مواضعه فليُنظر غاية المرام وبحار الانوار وغيرهما قال المحدث القمي في سفينة البحار في خصف «حديث خاصف النعل و قد رواه جماعة من الشيعة والسنة فمن الروايات في ذلك أن النبي (ص) قال يوم الحديبية لسهل بن عمرو وقد سأله رد جماعة: يا معشر قريش لتنتهن أو ليعثن الله عليكم من يضرب رقابكم بالسيف على الدين وقد امتحن الله قلبه بالايمان فقال بعض من حضر: يا رسول الله أبوبكر ذلك الرجل؟ - قال: لا، قال: فمعر؟ - قال: لا، ولكنه خاصف النعل وكان قد أعطى علياً نعله يخصفها. وفي رواية أخرى عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي (ص): ان منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله فقال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله؟ - قال: لا، قال عمر: أنا هو يا رسول الله؟ - قال: لا، ولكنه خاصف النعل فابتدرنا ننظر فاذا هو على يخصف نعل رسول الله (ص) إلى غير ذلك ح م ٤٥٦ وح لز ٤٤١ و ون ٥٦٠ شا ٥٦٣ وط مه ٣١٩ .



لرسول الله - (ص) - .

وروى اسحاق بن اسماعيل عن عمرو بن ابي قيس عن ميسرة النهدي عن المنهال بن عمرو الأسدي قال: أخبرني رجل من بني تميم قال: نزلنا مع علي صلوات الله عليه - ذاقار ونحن نرى أننا سنختطف من يومنا، فقال: والله لتظهرن على هذه القرية ولتقتلن هذين الرجلين يعني طلحة والزبير ولتستبيحن عسكرهما فقال التميمي: فأتيت ابن عباس فقلت: أما ترى ابن عمك ما يقول.. ١٩. والله ما نرى أن نبرح حتى نخطف من يومنا: فقال ابن عباس: لانعجل حتى ننظر ما يكون فلما كان من أمر البصرة ما كان أتيته فقلت: لا أرى ابن عمك إلا قد صدق فقال: ويحك أنا كنا نتحدث أصحاب محمد أن النبي - صلى الله عليه وآله - عهد اليه ثمانين عهداً ولعل هذا ممّا عهد اليه فهذا [هو] الدليل على أنه لم يقتل من قتل ولم يُجرّد السيّف في المسلمين إلا بعهد عهده اليه رسول الله - (ص) - - إلا أنكم أردتم أن تلزموه الخطأ في الأمر العظيم و تصرفون ذلك عن غيره تعدياً و ظلماً و جرأة على الله فبعداً للقوم الظالمين .

وروى اسحاق بن اسماعيل، عن هشيم بن بشير عن اسماعيل بن سالم عن أبي - ادريس عن علي بن أبي طالب - صلوات الله عليه - أنه قال: فيما عهد الي النبي - صلى الله عليه وآله - أن الأمة ستغد ربك بعدى . وروى عن حماد الابح<sup>٣</sup> عن ابن - عوف<sup>٤</sup> عن ابن سيرين عن عبيدة<sup>٥</sup> السلماني قال: لما قتل علي - صلوات الله عليه -

١ - في النسخ: « وهشيم بن بشير ». ٢ - ج س مج م ق: « ورواه ».

٣ - في باب اللقب من تقريب التهذيب: « الابح حماد بن يحيى » وفي ترجمته تحت عنوان اسمه « حماد بن يحيى الابح بالموحدة المفتوحة بعدها مهملة أبو بكر السلمى البصرى ( الترجمة ) ».

٤ - ج ق مج: « عن ابن عون ».

٥ - في النسخ « أبو عبيدة » او « ابن عبيدة » قال الخزرجى فى خلاصة تذهيب -

« بقية العاشية فى الصفحة الاتية »

أهل النهروان قال : انظروا هل تجدون رجلاً مخدج اليد<sup>١</sup> فطلبوه فلم يقدروا عليه ، ففتشوه فوجدوه فى القتلى فى حفرة فأخرجوه فاذاً عضده كأنها ندى امرأة فقال على<sup>(ع)</sup> : صدق الله ورسوله لولا أن تبطروا<sup>٢</sup> لأخبرتكم بما وعد الله من يقتل هؤلاء

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الكمال : « عبدة بن عمرو السلماني باسكان اللام قبيلة من مراد مات النبي (ص) وهو فى الطريق عن على وابن مسعود وعنه الشعبي والنخعي و ابن سيرين ( الترجمة ) » .

١ - فى النسخ : « مجذع اليد ، اومعدن ، اوموذن ، اومعدن ، اومودن » ؛ قال ابن الاثير فى النهاية ( فى خ د ج ) : « و خديج فعيل بمعنى مفعول اى مخدج ومنه حديث سعد : أنه أتى النبي (ص) بمخدج سقيم اى ناقص الخلق ومنه حديث ذى الشدية انه مخدج اليد » وقال ابن أبى الحديد فى شرح نهج البلاغة ضمن نقله قتل ذى الشدية ( ج ١ طبعة مصر ص ٢٠٥ ) :

« وروى جميع أهل السير كافة أن عياً - عليه السلام - لما طحن القوم طلب ذا الشدية طلباً شديداً وقلب القتلى ظهراً لبطن فلم يقدر عليه نساءه ذلك وجعل يقول : والله ما كذبت ولا كذبت اطلبوا الرجل وانه لفى القوم ، فلم يزل يتطلبه حتى وجده وهو رجل مخدج اليد كأنها ندى فى صدره » .

٢ - قال ابن أبى الحديد فى شرح نهج البلاغة ضمن ذكره أخبار الخوارج ؛ ضمن شرحه ما نقله السيد من خطبة لامير المؤمنين - عليه السلام - فى تخويف أهل نهر وان ( ج ١ من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ؛ ص ٢٠٢ ) :

« وفى كتاب صفين للوائدى عن على - عليه السلام - : لولا ان تبطروا فتدعوا العمل لحدثتكم بما سبق على لسان رسول الله - صلى الله عليه وآله - لمن قتل هؤلاء » ونقله المجلسى (ره) فى ثامن الجحار فى باب اخبار النبي (ص) بقتل الخوارج ص ٥٩٩ ) وأيضاً فى الباب نقلنا عن الشرح نقلنا عن الغارات للثقفى بسنده عن زر بن حبيش قال : سمعت علىاً (ع) يقول : أنا فتأت عين الفتنة ولولا أنا ما قوتل أصحاب أهل النهروان ولا أصحاب الجمل ولولا أنى

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

على لسان نبيّه - صلّى الله عليه وآله - فقال له أبو عبيدة السلماني: أنت سمعت هذا من رسول الله (ص) ؟ - قال : اى وربّ الكعبة .

وروى يحيى بن يعلى الحاشري<sup>١</sup> عن يونس بن خباب<sup>٢</sup> عن أنس بن مالك قال : خرجت أنا وعلى بن أبي طالب مع النبيّ - (ص) - في حيطان المدينة فمررنا بحديقةٍ فقال عليّ : ما أحسن هذه الحديقة يا رسول الله ! فقال : حديقتك في الجنة أحسن منها ؛ حتىّ عدّ سبع حدائق ، ثمّ وضع رسول الله - صلّى الله عليه وآله - رأسه ههنا من عليّ - صلوات الله عليه - وأومى بيده الى منكبيه ثمّ بكى رسول الله - (ص) فقال عليّ : ما يبكيك يا رسول الله ؟ - فقال : ضغائن<sup>٣</sup> في صدور أقوام<sup>٤</sup> لن يبدوها حتىّ يفقدوني أو يفارقوني<sup>٥</sup> .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

أخشى أن تتكلموا فتدعوا العمل لاخبر تكلم بالذي قضى الله على لسان نبيكم لمن قاتلهم مبصراً بضالّتهم عارفاً للهدى الذي نحن عليه « وأيضاً في الباب (ص ٦٠٦) نقلا عن الغارات : « وأيم الله لولا أن تتكلموا وتدعوا العمل لحدثكم بما قضى الله على لسان نبيكم لمن قاتلهم مبصراً لضالّتهم عارفاً للهدى الذي نحن عليه » الى غير ذلك مما في مضمونه .

١ - ج س ق مج مث : « ورواه عن يحيى بن يعلى الحاشري » والمظنون بالظن المتأخّر للعلم أنه يحيى بن يعلى الاسلمى القطواني أبو زكريا الكوفيّ و هو من روى عن يونس بن خباب كما صرح به العسقلاني في تهذيب التهذيب فراجع ان شئت .

٢ - في تقريب التهذيب : « يونس بن خباب بمجمتين وموحدتين الاسدي مولا هم الكوفي ( الترجمة ) » وفي تهذيب التهذيب في ترجمته : « و يروى عنه يحيى بن يعلى الاسلمى » .

٣ - في النسخ : « لضغائن » . ٤ - ح : « قوم » .

٥ - فليعلم أن هذا الحديث معروف و مشهور جداً ونقله علماء الفريقين في كتبهم قال « بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

وروى عبدالرزاق عن أبيه عن مينا<sup>١</sup> مولى عبدالرحمن بن عوف قال : سمع على بن أبي طالب صلوات الله عليه - ضوضاء<sup>٢</sup> في عسكره فقال : ما هذا؟ - فقيل :

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

**العلامة الحلبي في نهج الحق وكشف الصدق** بعد نقله من كتاب المناقب لابي بكر أحمد بن موسى بن مردويه الحافظ من الجمهور باسناده الى ابن عباس ( انظر احقاق الحق ص ٢٧٩ ) « فاذا كان علماءهم قدروا مثل هذه الرواية لم يخل اما أن يصدقوا فيجب العدول عنهم واما ان يكذبوا فلا يجوز التعويل على شيء من رواياتهم البتة » وأشار المحدث القمي الى موارد نقله في سفينة البحار في لفظ ح د ق بهذه العبارة: « خبر الحدائق السبع التي رآها أمير المؤمنين (ع) في المدينة وقال في كل منها : ما أحسنها من حديقة وقال له النبي (ص) : ولك في الجنة أحسن منها ثم اعتنقه النبي (ص) ثم أجهش باكياً وقال : بأبي الوحيد الشهيد فعن أمير المؤمنين (ع) قال : قلت : يا رسول الله ما يبكيك؟.. فقال : ضغائن في صدور أقوام لا يبدوونها لك الا من بعدى أحقاد بدر و ترات أحد، قلت : في سلامة من ديني؟ - قال : في سلامة من دينك ح ب ١٢ الى ١٧ وح ٧٢٧ و ط سح ٥٠٨ » ( يريد بالرموز المجلد الثامن ، الباب الثاني ، ص ١٢-١٧ ، وأيضاً المجلد الثامن ص ٧٢٧ و المجلد التاسع ص ٥٠٨ و الصفحات كلها من طبعة أسين الضرب ) و نقله السيد هاشم البحراني في غاية المرام في الباب الثالث و الستين عن ابن أبي الحديد ( ص ٥٧٠ ) وكذا في الباب الخامس و الستين ( ص ٥٧٢ ) وسنده هكذا : « قال : روى يونس بن خباب عن أنس بن مالك ( الحديث ) و الحديث المذكور في المتن ملخص فمن أراد كما ورد فليراجع الموارد المشار إليها .

١ - قال ابن حجر في تقريب التهذيب : « مينا بكسر الميم و سكون التحتانية ثم نون ابن أبي مينا الخزاز مولى عبدالرحمن بن عوف ( الترجمة ) » .

٢ - قال الزمخشري في الاساس : « و سمعت ضوضاء الجيش جلبته ، و وضواً

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

قتل معاوية، فقال : كَلَّا وربّ الكعبة لا يقتل حتى تجتمع الأمة عليه فقيل له : يا أمير المؤمنين فبم تقاتله؟ - قال : ألتمس العذر فيما بيني وبين الله .

فهذه أحاديث يرويها فقهاؤكم الذين تثقون بهم على أنّ رسول الله - صلّى الله عليه وآله - قد عهد إلى عليّ - صلوات الله عليه - أموراً وأسرّها إليه وأخبره بما يلقاه بعده وعهد إليه في ذلك عهداً وأنتم تكذبونه وتدفعونه بجهدكم<sup>١</sup> بغضاً له وحسداً فان كذبتم بها فأنما تكذبون أصحابكم وفقهاءكم .

ثمّ روايتكم على عبد الله بن عمر أنّ رجلاً سأله عن مسألةٍ وعنده رجلٌ من اليهود يقال له : يوسف، فقال ابن عمر : سل يوسف ؛ فإنّ الله يقول : فاسألوا أهل- الذّكر ان كنتم لاتعلمون<sup>٢</sup> فزعمتم أنّ ابن عمر قال : انّ أهل الذّكر الذين أمر الله أن نسألهم هم اليهود والنصارى<sup>٣</sup>، ولو سألنا اليهود والنصارى عن ديننا لدعونا إلى ما في

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

وضوأت « وقال الجوهري : « الضوضاة أصوات الناس وجليتهم يقال : وضوضوا بلامهم وضوضيت أبدلوا من الواو ياء » وقال ابن الأثير : « الضوضاة أصوات الناس وجليتهم وهي مصدر » .

١ - ح : « جهدكم » .

٢ - ذيل آيتين؛ أحدهما آية ٤٣ سورة النحل وثانيهما آية ٧ سورة الانبياء .

٣ - كان مورد السؤال عن ابن عمر كان من أمور تنطبق على ما رووه في كتبهم أن السؤال عن اليهود والنصارى في تلك الأمور مورد الأمر في الآية ؛ ويستفاد ذلك مما رووه في تفسير الآية قال السيوطي في الدر المنثور في تفسير الآية ( آية ٤٣ ) من سورة النحل : « وما أرسلنا قبلك ؛ الآية أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : لما بعث الله محمداً رسولاً أنكرت العرب ذلك ومن أنكروا منهم قالوا : الله أعظم من أن يكون رسوله بشراً مثل محمد فإنزل الله : أكان للناس عجباً أن أوحينا إلى رجل منهم وقال : وما

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

أيديهم ، فهذا من عجائبكم وكذبكم وروايتم الباطل على اصحاب رسول الله - (ص) . -  
ثم روايتم عن ابن عمر أنه قال : لمّا بايع الناس أبا بكر : سمعت سلمان  
الفارسي - رضى الله عنه - يقول : كرديد و نكرديداً أما والله لقد فعلتم فعلةً أطمعتم فيها

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

أرسلنا من قبلك الرجال نوحى اليهم فاسئلوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون يعنى  
فاسألوا أهل الذكر والكتب الماضية أبشراً كانت الرسل الذين أتتهم أم ملائكة فان كانوا  
ملائكة أتتكم ، وان كانوا بشراً فلا تنكروا ان يكون رسولا ثم قال : وما أرسلنا من قبلك  
الرجال نوحى اليهم من أهل القرى أى ليسوا من أهل السماء كما قلتم . وأخرج ابن أبي-  
حاتم عن السدي فى قوله : وما أرسلنا من قبلك الا رجالا قال : قالت العرب : لولا  
أنزلت علينا الملائكة ؟ قال الله : ما أرسلت الرسل الا بشراً فاسألوا يامعشر العرب أهل-  
الذكر وهم أهل الكتاب من اليهود و النصارى الذين جاءتهم قبلكم ان كنتم  
لاتعلمون أن الرسل الذين كانوا قبل محمد كانوا بشراً مثله فانهم سيخبرونكم أنهم كانوا  
بشراً مثله . وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن-  
أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس فاسألوا أهل الذكر يعنى مشركى قريش  
أن محمداً رسول الله فى التوراة والانجيل . و أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير  
فى قوله : فاسألوا أهل الذكر قال : نزلت فى عبدالله بن سلام و نفر من أهل التوراة كانوا  
أهل كتب يقول : فاسألوهم ان كنتم لاتعلمون أن الرجل ليصلى ويصوم ويحج ويعتمر  
وانه لمنافق قيل : يا رسول الله بماذا دخل عليه النفاق ؟ - قال : يطعن على امه و امه  
من قال الله فى كتابه : فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لاتعلمون . »

أقول : أما أصل الحكاية التى أشار اليها المصنف (ره) فى المتن فلم أجدها فى كتاب .

١ - نقل الطبرسى فى الاحتجاج تحت عنوان « ذكر طرف مما جرى بعد وفاة رسول الله

(ص) من اللجاج و الحجاج فى أمر الخلافة » ضمن حديث طويل ( ص ٤٢ من طبعة ايران

« بقية الحاشية فى الصفحة الاثنية »

الطلاق ولعناء رسول الله - صلى الله عليه وآله قال ابن عمر: فلما سمعت سلمان يقول ذلك أبغضته وقلت: لم يقل هذا إلا بغضاً منه لأبي بكر.

قال ابن عمر: فأبقاني الله حتى رأيت مروان بن الحكم يخطب على منبر رسول الله - (ص) - : فقلت: - رحم الله أبا عبد الله - لقد قال ما قال بعلم كان عنده.

فلئن كان مارويتم من قول سلمان حقاً لقد خطأ سلمان أصحاب محمد - (ص) - في بيعة أبي بكر، ولئن كان باطلاً لقد كذبتكم على سلمان وهو من خيار أصحاب محمد - (ص) - ومن اشتاقت إليه الجنة بروايتكم فليست تنجون من إحدى الخليتين .

وزعمتم عن ابن عمر أن رجلاً سأله عن مسألة فلم يدر ما يجيبه فقال له: اذهب الى ذلك الغلام فاسأله وأعلمني ما يجيبك وأشار له الى أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين - صلوات الله عليهم فأناه<sup>١</sup> الرجل فأجابه فرجع الى ابن عمر فأخبره فقال ابن عمر: انتم قوم مفهمون<sup>٢</sup>.

ثم تروون عن علي بن أبي طالب - صلوات الله عليه - أنه قال لأبي جحيفة<sup>٣</sup>

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

سنة ١٣٤٢ ) مانصه : ثم قام سلمان الفارسي وقال : كرديد و نكرديد أى فعلتم ولم تفعلوا وقد كان استنع من البيعة قبل ذلك حتى وجيء عنقه ( الحديث ) ونقل المجلسي الحديث بهذه العبارة في ثامن البحار ( انظر ص ٣٩ من طبعة أمين الضرب ) ونقل في هامشه أن العبارة في نسخة بدل ما نقل هكذا : « فقال : كرديد و نكرديد و ندانيدكه چه كرديداى فعلتم ولم تفعلوا وما علمتم ما فعلتم » والعبارة من الشهرة عند أهل الرد والقبول بمكان لا ينتطح فيه عنزان فمن أراد الاطلاع عليها فليراجع مظانها أما عبارات النسخ ففي س هـ : « كردند و نكردند » و ج م ج ق : « كردند و ناكردند » و ح كما في المتن .

١ - في الاصل : « فأتى » .

٢ - في الصحاح : « استفهمنى الشيء فألهمته ونهته تنهياً » .

٣ - قال ابن حجر في تقريب التهذيب في باب الكنى : « أبو جحيفة بالتصغير

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

وقد سأله : هل عندكم شيء سوى الوحي ؟ - فقال : لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة  
إلا أن يعطى الله فهماً في كتابه أو ما<sup>١</sup> في الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟<sup>٢</sup> قال: العقل،  
وفكالك الأسير، وأن لا يقتل المسلم<sup>٣</sup> بكافر.

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

اسم وهب بن عبدالله، تقدموا « وقال في موضعه من حرف الواو : « وهب بن عبدالله  
السوائي بضم المهملة والمد ويقال اسم أبيه وهب أيضاً أبو جحيفة مشهور بكنيته ويقال له  
وهب الخير صحابي معروف وصاحب علياً ومات سنة أربع وسبعين /ع « ويريد برمز العين أنه  
من أخرج حديثه أصحاب الاصول الستة جميعاً وقال المحدث القمي في سفينة البحار :  
« أبو جحيفة كجهينة وهب بن عبدالله الصحابي عداه الشيخ من أصحاب علي عليه السلام والبرقي  
من أصحابه عليه السلام من مصر و عن اسد الغابة أنه من صفار الصحابة ذكروا أن  
رسول الله صلى الله عليه وآله مات وأبو جحيفة لم يبلغ الحلم ولكنه سمع من رسول الله (ص)  
وروى عنه وجملة على بن أبي طالب على بيت المال بالكوفة وشهد معه مشاهد كلها وكان  
يجبه ويثق اليه ويسميه وهب الخير وهب الله أيضاً الى ان قال : وروى عنه عون أنه  
أكل ثريدة بلحم وأتى رسول الله (ص) وهو يتجشأ فقال: اكف عليك جشاءك أبا جحيفة فان  
أكثرهم شبعاً في الدنيا أكثرهم جوعاً يوم القيامة قال : فما أكل أبو جحيفة ملء بطنه حتى  
فارق الدنيا كان اذا تعشى لا يتغدى واذا تغدى لا يتعشى وتوفي في امارة بشير بن مروان  
بالبصرة سنة ٧٢ع وب قال ايضاً : انه كان على شرطة علي بن أبي طالب عليه السلام وكان  
يقوم تحت منبره وكان يسميه وهب الخير».

١ - فيما يأتي من صحيح البخارى « وما ».

٢ - مس ق سج سث : « وأى صحيفة » ج : « وأى الصحيفة » ح : « وماى الصحيفة »  
كما فى المتن وهكذا فى صحيح البخارى كما يأتى.

٣ - كذا معرفة باللام فى جميع النسخ لكن فى صحيح البخارى وسائر كتب: «مسلم»

منكرأ كما يأتى اما الحديث فهو من الاحاديث المعتمدة فقد رواه البخارى فى

« بقية العاشية فى الصفحة الآتية »



وأنتم تزعمون أن الشيعة يقولون<sup>١</sup> : إن آل محمدٍ يلهمون العلم الهاماً بغير تعليمٍ فأنتم الذين تروون ذلك اذ<sup>٢</sup> رويتم أن ابن عمر قال : انهم قومٌ مفهّمون وأنّ علياً قال : ما عندي سوى الوحي إلا أن يعطى الله فهماً<sup>٣</sup> فهل الفهم إلا الهامٌ يلهمه الله

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

صحيحه في أربعة مواضع ؛ الاول في كتاب العلم ( ص ٢٠ - ٢١ ج ١ من طبعة مصر سنة ١٣٢١ هـ ) والثاني في كتاب الجهاد في باب فكاك الاسير ( انظر ج ٢ ص ١١٥ من الطبعة المشار اليها ) والثالث في كتاب الديات في باب العاقلة ( انظر ج ٤ من الطبعة المذكورة ؛ ص ١١٧ ) والرابع أيضاً في كتاب الديات لكن في « باب لا يقتل المسلم بالكافر » ( راجع ص ١١٨ من الجزء الرابع من الطبعة المشار اليها ) و نص عبارته في كتاب الجهاد هكذا : « حدثنا أحمد بن بونس ، حدثنا زهير ، حدثنا مطرف ، أن عامراً حدثهم عن أبي جحيفة - رضي الله عنه - قال : قلت لعلي - رضي الله عنه - : هل عندكم شيء من الوحي الا ما في كتاب الله ؟ - قال : لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه الا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت : وما في الصحيفة ؟ - قال : العقل وفكاك الاسير وأن لا يقتل مسلم بكافر . وفي سائر الموارد المشار اليها ذكره بالفاظ متفاوتة وأسناد مختلفة لكن المعنى في جميعها محفوظ لا يتغير . ونقله أحمد بن حنبل في مسنده هكذا ( ج ١ ص ٧٩ طبعة دار صادر بيروت ) : حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، حدثنا سفيان ، عن مطرف عن الشعبي عن أبي جحيفة قال : سألتنا علياً - رضي الله عنه - هل عندكم من رسول الله - صلى الله عليه وسلم شيء بعد القرآن ؟ - قال : لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة الا فهم يؤتيه الله عز وجل رجلاً في القرآن أو ما في الصحيفة قلت : وما في الصحيفة ؟ - قال : العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر . . ونقله النسائي في سننه في كتاب القسامة والترمذي والدارمي أيضاً لكنها في كتاب الديات الى غير ذلك من موارد نقله .

١ - ج م ج ق : « تقول » .

٢ - في النسخ : « ورويتم » . ٣ - غيرح : « عبداً فهماً » .

العبد<sup>١</sup> ؟ وأنتم تزعمون أن الرأى مباح<sup>٢</sup> لكم اذا ورد عليكم ما لاتجدونه في الكتاب ولا- في السنة فهل الرأى الآلهام<sup>٣</sup> بليقيه الله في قلب الرجل فيقول به؟! وكذلك الالهام يلهمه الله الرجل فيقول به .

مع أن الشيعة لانقول بذلك<sup>٤</sup> ولا تؤمن بما تقولون به<sup>٥</sup> من الرأى والالهام والدليل على ذلك قول علي بن أبي طالب - صلوات الله عليه - ؛ ما عندنا إلا ما في كتاب الله أو<sup>٦</sup> ما في الصحيفة وصدق علي - عليه السلام - ما كان عنده إلا ما في كتاب الله لأن كتاب الله يجمع العلم كله الذي يحتاج اليه الناس في أمر دينهم فكل ما كان في الصحيفة فهو تفسير<sup>٧</sup> لما في كتاب الله .

وأنتم تنفرون<sup>٨</sup> أن يقال : عند آل محمد صحيفة<sup>٩</sup> فيها علم الحلال والحرام بخط علي واملاء رسول الله<sup>١٠</sup> - صلى الله عليه وآله - فان كان ما رووه عنهم حقاً انهم قالوا

١ - قال ابن الاثير في النهاية : « فيه : أسألك رحمة من عندك تلهمني بها رشدى! الالهام أن يلقى الله في النفس أمراً يبعثه على الفعل او الترك وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده وقد تكرر في الحديث » .

٢ - غيرح : « ذلك » . ٣ - في النسخ : « بما تقولونه » .

٤ - كذا صريحاً بلفظة « أو » و تقدم أن بدلها في رواية صحيح البخارى « و » .

٥ - ح : « تنفرون » .

٦ - يستفاد من هذه العبارة صريحاً أن ليس مراد الفضل بن شاذان من الصحيفة هنا صحيفة كانت في قراب سيف أمير المؤمنين (ع) وكانت مشتملة على أحكام قليلة أووصايا معدودة بل مراده صحيفة ورد ذكرها في أخبار كثيرة وتشتمل على جميع ما يحتاج اليه الناس حتى أرش الخدش فالاولى أن نذكر طرفاً مما يدل على ذلك فنقول والله المستعان :

قال الطريحي (ره) في مجمع البحرين : « والصحيفة قطعة من جلد أو قرطاس كتب فيه ومنه صحيفة فاطمة - عليها السلام - روى أن طولها سبعون ذراعاً في عرض الاديم فيها كل ما يحتاج الناس اليه حتى أرش الخدش مثل - عليه السلام - : وما مصحف فاطمة ؟ قال : ان فاطمة مكثت بعد رسول الله خمسة وأربعين يوماً وكان دخلها حزن شديد على أبيها  
« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

ذلك فليس بعظيمٍ ولا منكرٍ أن يكون عليّ بن أبي طالبٍ - صلوات الله عليه -

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

فكان حبرئيل يأتيها فيحسن عزاءها على أبيها ويطيب نفسها ويخبرها عن أبيها ومكانه ويخبرها بما يكون بعدها في ذريتها وكان علي (ع) يكتب ذلك فهذا مصحف فاطمة، وفي رواية أخرى عن الصادق (ع) : مصحف فاطمة فيه مثل قرآنكم هذا ؛ ثلاث مرات والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد وليس فيه من حلال ولا حرام ولكن فيه علم ما يكون .

**قال العلامة المجلسي - رفع الله درجته - في سابع البحار في باب جهات علوسهم عليهم السلام وما عندهم من الكتب (ص ٢٧٩-٢٨٠ من طبعة أسين الضرب) ما نصه :**

« ير (يريد به بصائر الدرجات للصفار) الحسن بن علي بن النعمان عن أبيه علي بن النعمان عن بكر بن كرب قال : كنا عند أبي عبدالله عليه السلام فسمعناه يقول : أما والله ان عندنا ما لا يحتاج الى الناس ، وان الناس ليحتاجون الينا ، ان عندنا الصحيفة سبعون ذراعاً بخط علي (ع) واملاء رسول الله صلى الله عليه وآله علي أولادهما فيها من كل حلال وحرام ، انكم لتأتوننا فتدخلون علينا فتعرف خياركم من شراركم . ير - محمد بن الحسين عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن أبي عبدالله عليه السلام أنه مثل عن الجامعة قال : تلك صحيفة سبعون ذراعاً في عرض الاديهم مثل فخذ الفالج فيها كل ما يحتاج الناس اليه وليس من قضية الا هي فيها حتى أرش الخدش بيان - الاديهم الجلد أو أحمر أو مدهوغه ، والفالج الجمل الضخم ذوالسنامين يحمل من السند للفحل . ير - أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن محمد بن حمران عن سليمان بن خالد قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : ان عندنا لمصحف سبعون ذراعاً املاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخط علي بيده ؛ ما من حلال والاحرام الا وهو فيها حتى أرش الخدش ير - أحمد بن محمد عن الاهوازي عن بعض رجاله عن أحمد بن عمر الحلبي عن أبي بصير قال : قال أبو عبدالله (ع) : يا با محمد ان عندنا الجامعة وما يديهم ما الجامعة قال : قلت : جعلت فداك وما الجامعة ؟ قال : صحيفة طولها سبعون ذراعاً بذراع رسول الله (ص) املا من تلق فيه وخطه علي (ع) يمينه

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

كتب ماسمع من رسول الله فأنبته وورث العلم ولده وأنتم الفقيه منكم يورث ولده المائة

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

فيها كل حلال وحرام وكل شيء يحتاج اليه الناس حتى الارش في الخدش بيان - قال الجوهري : كلمني من فلق فيه بالكسر ويفتح أى من شقه . ير - ابن يزيد عن ابن أبي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد وأبي الممزا عن حمران بن أعين عن أبي جعفر (ع) قال : أشار الى بيت كبير وقال : يا حمران ان في هذا البيت صحيفة طولها سبعون ذراعاً بخط علي عليه السلام واملأه رسول الله (ص) لو ولينا الناس لحكمتنا بما أنزل الله لم نعد ما في هذه الصحيفة . ير - ابن يزيد عن الوشاء عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : ان عندنا صحيفة من كتب علي عليه السلام طولها سبعون ذراعاً فنحن نتبع ما فيها لانعدوها . وسألته عن ميراث العلم ما بلغ أجوامع هومن العلم أم فيه تفسير كل شيء من هذه الامور التي يتكلم فيه الناس مثل الطلاق والفرائض ؟ فقال : ان علياً (ع) كتب العلم كله القضاء والفرائض فلو ظهر أمرنا لم يكن شيء الا فيه سنة نمضيها . ير - ابن يزيد عن محمد بن أبي عمير عن محمد بن حمران عن سليمان بن خالد قال : سمعته يقول : ان عندنا الصحيفة يقال لها الجامعة ما من حلال ولا حرام الا و هو فيها حتى ارش الخدش . ير - أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي جعفر (ع) قال : أخرج الى أبو جعفر عليه السلام صحيفة فيها الحلال والحرام والفرائض قلت : ما هذه ؟ قال : هذه املاء رسول الله (ص) وخطه علي عليه السلام بيده قال : قلت : فما تبلى ؟ قال : فما يبليها ؟ قلت : وما تدرس ؟ قال : وما يدرسها ؟ قال : هي الجامعة أو من الجامعة . بيان - قوله (ع) : فما يبليها ؟ أي أي شيء يقدر على ابلائها والله حافظها لنا ، أو لاتقع عليها الايدي كثيراً حتى تبلى أو تدرس وتمحى . ير - يعقوب بن اسحاق الرازي الحريري عن أبي عمران الارمني عن عبدالله بن الحكم عن منصور بن حازم وعبدالله بن أبي يعفور قال : قال أبو عبدالله (ع) : ان عندنا صحيفة طولها سبعون ذراعاً فيها ما يحتاج اليه حتى أن فيها ارش الخدش . ير - أحمد بن الحسن عن أبيه عن ابن بكير عن محمد بن عبد الملك قال : كنا

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

جلدٍ أو أكثر أو أقل<sup>١</sup> مما قد سمع وكتب فلا ينكر ذلك بعضهم على بعضٍ ، وتذكرون

١ - س ق مع م: « وأكثر وأقل » ج: « أو أكثر وأقل » ح: « والاكثر والاقل » .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

عند أبي عبدالله عليه السلام نحواً من ستين رجلاً قال : فسمعتة يقول : عندنا والله صحيفة طولها سبعون ذراعاً ما خلق الله من حلال أو حرام الا وهو فيها حتى أن فيها أرش الخدش .  
 ير - محمد بن الحسين عن محمد بن منان عن عمار بن مروان عن المنخل بن جميل عن جابر بن يزيد عن أبي جعفر (ع) قال : قال أبو جعفر (ع) : ان عندى لصحيفة فيها تسعة عشر صحيفة قد جباها رسول الله (ص) . ير - محمد بن عيسى عن صفوان عن عبدالله بن مسكان عن زارة قال : دخلت عليه وفي يده صحيفة فغطاها منى بطيلسانه ثم أخرجها فقرأها على ان ما يحدث بها المرسلون كصوت السلسلة أو كمناجاة الرجل صاحبه . بيان - قوله : ان ما يحدث؛ الى آخرها ، هو الذى قرأه عليه السلام من تلك الصحيفة . ير - محمد بن عبد الحميد عن يعقوب بن يونس عن معتب قال : أخرج أبو عبدالله (ع) صحيفة عتيقة من صحف على (ع) فاذا فيها ما نقول اذا جلسنا لتشهد . ير - ابراهيم بن هاشم عن يحيى بن أبى عمران عن يونس عن حماد بن عثمان عن عمرو بن أبى المقدم عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول وذكر ابن شبرمة فقال أبو عبدالله (ع) : أين هو من الجامعة املاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخط على عليه السلام فيها الحلال والحرام حتى أرش الخدش . ير - عبدالله بن محمد بن الوليد أو عن رواه عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن منصور بن حازم قال : سمعت أبا عبدالله (ع) يقول : ان عندنا صحيفة فيها ما يحتاج اليه حتى أن فيها أرش الخدش . ير - على بن اسماعيل عن على بن النعمان عن سويد عن أبى أيوب عن أبى بصير عن أبى جعفر (ع) قال : كنت عنده فدعا بالجامعة فنظر فيها جعفر فاذا هو فيها: المرأة تموت وتترك زوجها ليس لها وارث غيره؟ قال : فله المال كله . ير - محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن أبان عن عبد الرحمن بن أبى عبدالله عن أبى عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : ان فى البيت صحيفة طولها سبعون ذراعاً [فيها] ما خلق الله من حلال ولا حرام

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

علي أن يكون علياً<sup>٤</sup> - صلوات الله عليه - كتب عن رسول الله - صلى الله عليه وآله -

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

حتى أرش الخدش . ير - ابن معروف عن القاسم بن عروة وعبدالله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن القاسم بن عروة عن أبي العباس عن أبي عبدالله عليه السلام قال : والله ان عندنا لصحيفة طولها سبعون ذراعاً فيها جميع ما يحتاج اليه الناس حتى أرش الخدش أملى رسول الله - صلى الله عليه وآله - وكتبها على يده صلوات الله عليه .

**و قال في تاسع البحار في باب جوامع الاخبار الدالة على امامته من طرق**

الخاصة والعامه ( انظر ص ٢٩١ من طبعة أمين الظرب ) : « ير ( أى بصائر الدرجات للصفار ) عمران بن موسى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبدالله بن زرارة عن عيسى بن عبيدالله عن أبيه عن جده عن عمر بن أبي سلمة عن أمه عن أم سلمة قال : قالت : أقعد رسول الله (ص) علياً في بيتي ثم دعا بجلد شاة فكتب فيه حتى ملا كارع ثم دفعه الى وقال : من جاءك بهدى بأية كذا وكذا فادفعه اليه فأقامت أم سلمة حتى توفي رسول الله (ص) وولى أبو بكر أمر الناس بهمئني فقالت : اذهب وانظر ما صنع هذا الرجل فجئت فجلست في الناس حتى خطب أبو بكر ثم نزل فدخل بيته فجئت فأخبرتها فأقامت حتى اذا ولى عمر بهمئني فصنع مثل ما صنع صاحبه فجئت فأخبرتها ثم أقامت حتى ولى عثمان فبهمئني فصنع كما صنع صاحبه فأخبرتها ثم أقامت حتى ولى علي فأرسلتني فقالت : انظر ما يصنع هذا الرجل فجئت فجلست في المسجد فلما خطب علي (ع) نزل فرآني في الناس فقال : اذهب فاستأذن علي أسك قال : فخرجت حتى جئتها فأخبرتها وقلت : قال لي : استأذن علي أسك و هو خلفي يريدك قالت : وأنا والله أريده فاستأذن علي فدخل فقال : أعطيتني الكتاب الذي دفع اليك بأية كذا وكذا كأنني أنظر الى أمي حتى قامت الى تابوت لها في جوفه تابوت لها صغير فاستخرجت من جوفه كتاباً فدفعته الى علي ثم قالت لي أمي : يا بني الزمه فلا والله ما رأيت بعد نبيك اماماً غيره **أقول** : قد مضى مثله بأسانيد في باب جهات علومهم عليهم السلام .

**أقول** : هذا طرف يسير من الاخبار فمن أراد الكثير منها فليراجع الباب المذكور من

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

ما سمع منه ويعظم ذلك عندكم وأنتم تروون عنه أنه كان يقول: كنت والله أسأل فأعطى،

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

سابع البعازل سائر كتب الاخبار أيضاً ولا سيما الكافي للكلىنى - قدس الله تربته - فانه عقد باهاً فى أصول الكافى لنقل أخبار تلك الصحيفة وعنون الباب بقوله « باب فيه ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة عليها السلام » فيستفاد من تسميته الباب بهذا الاسم أن الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة كلها من سنخ واحد ومن جهة واحدة ويستفاد ذلك أيضاً مما تقدم فى الاخبار المذكورة فان الامام عليه السلام أطلق فى بعضها الجامعة على الصحيفة فالاولى أن نذكر شيئاً من طرف الباب فنقول : من أراد أن يلاحظ أخبار الكافى فى بيان هذا الامر فليراجع الباب المشار اليه ( انظر المجلد الاول من مرآة العقول ص ١٧٥ - ١٧٦ ) .

فلمن صرح بهذا المطلب المحقق الشريف الجرجانى فانه قال فى مبحث العلم من شرح المواثق عند ذكر الماتن أعنى القاضى عضد الدين الايجى الجفر والجامعة ( انظر ص ٢٧٦ من طبعة بولاق سنة ١٣٦٦ ) مانصه :

« وهما كتابان لعلى - رضى الله عنه - قد ذكر فيهما على طريقة علم الحروف الحوادث التى تحدث الى انقراض العالم ، وكانت الائمة المروفون من اولاده يعرفونهما ويحكمون بهما وفى كتاب قبول العهد الذى كتبه على بن موسى - رضى الله عنهما - الى المأمون : انك قد عرفت من حقوقنا ما لم يعرفه آباؤك وقلبت سنك عهدك الا أن الجفر والجامعة يدلان على أنه لا يتم .

ولمشايخ المغاربة نصيب من علم الحروف ينتسبون فيه الى أهل البيت ورأيت أنا بالشام نظماً أشير فيه بالرموز الى أحوال ملوك مصر وسمعت أنه مستخرج من ذينك الكتابين » .

وقال الشيخ الاجل بهاء الملة والدين محمد بن الحسين العاملى (ره) فى شرح الاربعين حديثاً عند شرحه الحديث الحادى والعشرين مانصه :

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

وأسكت فأبتدى وبين الجوانح منى علمٌ جمٌ فاسألونى<sup>١</sup>.

١ - لاسجال لى الان للمراجعة الى مظان هذا الحديث الا أن ما ذكره السيد الرضى (ره) فى نهج البلاغة بهذه العبارة : « ها ان ههنا لعلماً جمّاً لو أصبت له حملة » ( انظر حديث كميل فى الكلم القصار من الكتاب ( ص ٢٧٨ طبعة تبريز سنة ١٢٦٧ ) ونظيره قوله (ع) ضمن خطبة فى باب الخطب من نهج البلاغة : « وما سوى ذلك فعلم علمه الله نبيه فعلمنيه ودعالى بأن يعيه صدرى وتضطم عليه جوانحى » ( انظر ص ١٠٦ من طبعة المشار إليها ) ومن أراد الحديث بعين عبارته فليراجع مظانه .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

« وقد تظافت الاخبار بأن النبى (ص) أسلى لعلى (ع) كتابى الجفر والجامعة وأن فيهما علم ما كان وما يكون الى يوم القيامة ونقل الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكلينى فى كتاب الكافى عن الامام جعفر بن محمد الصادق (ع) أحاديث كثيرة فى أن ذينك الكتابين كانا عنده وأنهما لا يزالان عند الأئمة عليهم السلام يتوارثونه واحداً بعد واحد وقال المحقق الشريف فى شرح المواقب فى مبحث العلم الواحد بمعلومين : ان الجفر والجامعة ( فنقل ما نقلناه الى آخره وقال : ) الى هنا كلام الشريف .»

وقال الدسيرى فى حياة الحيوان فى باب الجيم تحت عنوان « الجفرة » ما نصه :

« فائدة - قال ابن تقيية فى كتابه أدب الكاتب : وكتاب الجفر جلد جفر كتب فيه الامام جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام لال البيت كل ما يحتاجون الى علمه وكل ما يكون الى يوم القيامة والى هذا الجفر أشار أبو العلاء المعرى بقوله :

لقد عجبوا لاهل البيت لما  
أناهم علمهم فى مسك جفر  
ومرأة المنجم وهى صغرى  
أرته كل عاسرة و قفر

والمسك الجلد و قيل : ان ابن تومرت المعروف بالمهدى ظفر بكتاب الجفر فرأى فيه ما يكون على يد عبدالمؤمن صاحب المغرب وقصته وحليته واسمه فأقام ابن تومرت مدة يتطلبه حتى وجده وصحبه وكان يكرمه و يقدمه على سائر أصحابه و ينشد اذا أهرهه :

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »



تمّ تروون عن الحسن والحسين - صلوات الله عليهما - أنهما كانا يكتبان علم

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

تكاملت فيك أوصاف خصصت بها السن ضاحكة و الكف ما نحة  
فكلنا بك مسرور و مفتبط  
والنفس واسعة و الوجه منبسط  
ولم يصح أن ابن تومرت استخلف عبدالمؤمن عند موته و انما راعى أصحابه اشارته  
في تقديمه و اكرامه فتم له الامر ( الى آخر ما قال ) .

وقال الشبلنجي في نورالابصار في ترجمة مولانا أبي عبدالله جعفرالصادق (ع)

ما نصه :

« و في حياة الحيوان الكبيرى: فائدة - قال ابن قتيبة فنقل كلامه الى آخرالبيتين لابي-  
العلاء المعرى و قال : وفي الفصول المهمة نقل بعض أهل العلم أن كتاب الجفر الذى  
بالغرب يتوارثه بنو عبدالمؤمن بن على من كلام جعفرالصادق وله فيه المنقبة السنية والدرجة  
التي فى مقام الفضل عليه » والمراد من الفصول المهمة تأليف ابن الصباغ و العبارة مذكورة  
فى ترجمة الصادق عليه السلام ( راجع الفصل السادس من الكتاب ص ٢٢٥ من النسخة  
المطبوعة بايران سنة ١٣٠٣ ) ونقل عبارة الشبلنجي بتامها المحدث القمى فى سفينةالبحار  
فى مادة « ص دق » ( راجع ج ٢ ص ٢٠ ) .

أقول: ذكر ابن خلكان هذه الحكاية فى ترجمة أبي محمد عبدالمؤمن بن على القيسى

الكومى الذى قام بأسره محمد بن تومرت المعروف بالمهدى و نص عبارته هناك هذه ( راجع  
ج ١ من طبعة بولاق سنة ١٢٩٩ ):

« ورأيت فى بعض تواريخ المغرب أن ابن تومرت قد كان ظفر بكتاب يقال له الجفر  
وفيه ما يكون على يده وقصة عبدالمؤمن وحليته واسمه ( الى ان قال ) و أما كتاب الجفر فقد  
ذكره ابن قتيبة فى أوائل كتاب اختلاف الحديث فقال بعد كلام طويل : وأعجب من هذا  
التفسير تفسير الروافض للقرآن الكريم و ما يدعونه من علم باطنه بما وقع اليهم من الجفرالذى  
ذكره سعد بن هارون العجلي و كان رأس الزيدية ثم قال :

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

عليّ (ع) عن الحارث الأعور ؛ فوالله لئن كان عليّ يبذل علمه للناس ويبخل به عن ولده فلقد رميتوه بالعظيم ومالا يمكن أنه كان يخص الناس بعلمه وبكتمه<sup>٢</sup> ولده وهم رجال قد بلغوا وولد لهم وشهدوا معه حرّوبه .  
وأخرى أنكم تروون<sup>٣</sup> عن الشعبي أنه كان يقول اذا حدث عن الحارث

« بقية الحامية من الصفحة الماضية »

ألم تر أن الرافضين تفرقوا  
فكلهم في جعفر قال منكرا  
طوائف سمته النبي المطهرا  
ومن عجب لم أقضه جلد جفرهم  
برئت الى الرحمن ممن تجفرا

والآيات أكثر من هذا فاقترنت منها على هذا لانه المقصود بذكر الجفر ثم قال ابن-  
قتيبة بعد الفراغ من الآيات : وهو جلد جفر ادعوا أنه كتب لهم فيه الامام كل ما يحتاجون  
اليه وكل ما يكون الى يوم القيامة والله أعلم قلت : وقولهم : الامام يريدون به جعفر الصادق  
- رضی الله عنه - وقد تقدم ذكره والى هذا الجفر أشار ابوالعلاء المعرى بقوله من جملة آيات  
( فذكر البيتین وقال ) وقوله : في مسك جفر المسك بفتح الميم ( الى آخر ما قال ) .

أقول : البيتان من لزوميات أبي العلاء وما قبلهما ثلاثة آيات فمجموع القطعة خمسة  
آيات فان أردت أن تلاحظها فراجع ج ٢ من طبعة مكتبة صادر بيروت ص ٢٤٩ وأما الكتاب  
المنقول عنه الكلام فالصحيح أنه تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة كما صرح به ابن خلكان  
واشتهبه الامر على الدسيري فانا راجعنا ادب الكاتب لابن قتيبة فلم نجد هذا المطلب فيه وأما  
تأويل مختلف الحديث فالقصة مذكورة فيها ( انظر ص ٨٥ ) و أما ما ذكره السيد الجرجاني  
فيما تقدم من كلامه عن الرضا عليه السلام : « الا ان الجفر والجامعة يدلان على أنه لا يتم »  
فهو مأخوذ من كتاب الفخرى لابن الطقطقي فان شئت فراجع الكتاب المشار اليه .

١ - في النسخ : « على » .

٢ - غيرح : « كتمه » .

٣ - س ح س : « تزعمون » .

الأعور : حدثني الحارث الأعور، وكان والله كذاباً ؛ فلئن صدق الشعبي عن الحارث أنه كان كذاباً لقد نسبتهم ابني رسول الله وسيدي شباب أهل الجنة أنهما كانا يأخذان العلم عن الكذاب ، ولئن كان الشعبي كذب على الحارث انكم لتأخذون علمكم عنه وهو كذابٌ يكذب على العلماء ، ولئن كان ما رويتم عن الشعبي باطلاً ولم يقله<sup>١</sup> لقد كذبت عليه ورميتوه بالكذب و الزور فلستم تخلصون من إحدى<sup>٢</sup> هذه الثلاث ؛ وأنتم تزعمون أنكم أهل السنة والجماعة .

ثم تروون أن علي بن الحسين - صلوات الله عليه - وكان من أعلم آل رسول الله في زمانه وأشدهم<sup>٣</sup> عبادةً واجتهاداً أنه سأل رجلاً من أهل العراق فقال: ما فعل سعيد بن جبير؟ قال : قلت : صالح<sup>٤</sup> قال : ذلك رجل كان يمر بنا فنسأله عن أشياء من أمر ديننا<sup>٤</sup> .

١ - س ق م ج م : « باطلا لم يقله » ( من دون عاطف ) .

٢ - محيرح : « من أحد » .

٣ - في بعض النسخ : « من أسدهم » ( بالسین المهملة ) .

٤ - هذه الحكاية نقلها ابن سعد في الطبقات في ترجمة سعيد بن جبير هكذا ( ج ٦

من طبعة بيروت ؛ دار صادر سنة ١٣٧٧ هـ و ١٩٥٧ م و ٢٠٠٨ ) فقال ما نصه :

« قال : أخبرنا معاوية الضرير قال : حدثنا الأعمش عن مسعود بن مالك قال قال لي علي بن الحسين : ما فعل سعيد بن جبير؟ - قال : قلت : صالح ، قال : ذاك رجل كان يمر بنا فنسأله عن الفرائض وأشياء مما ينفعنا الله بها ، انه ليس عندنا ما يرمينا به هؤلاء وأشار بيده الى العراق » ويقرب منه ما نقله الحافظ أبو نعيم في حلية الأولياء في ترجمة مولانا زين العابدين علي بن الحسين بهذه العبارة ( انظر ج ٣ ص ١٣٧-١٣٨ ) : « حدثنا عمر بن أحمد بن عثمان قال : حدثنا الحسين بن محمد بن سعيد قال : حدثنا الربيع بن سليمان قال : حدثنا بشر بن بكر والغصيب بن ناصح قالا : حدثنا عبدالله بن جعفر عن عبدالرحمن بن

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

فرعتم أن علي بن الحسين - صلوات الله عليه - [كان] يحتاج أن يسأل سعيد ابن جبير<sup>١</sup> وأنتم تروون عن سعيد بن جبير أنه كان يفتي الناس بمتعة النساء ويقول: هي

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

حبيب بن أزدك قال : سمعت نافع بن جبير يقول لعلي بن الحسين : غفر الله لك أنت سيد - الناس وأفضلهم تذهب الى هذا العبد فتجلس معه يعنى زيد بن أسلم ؟ قال : انه ينبغي للعلم أن يتبع حيشا كان ، حدثنا أبو حامد بن جبلة قال : حدثنا محمد بن اسحاق قال : حدثنا أبو يحيى صاعقة قال : حدثنا سعيد بن سليمان قال : حدثنا هشيم عن محمد بن عبد الرحمن المدني قال : كان علي بن الحسين يتخطى حلق قومه حتى يأتي زيد بن أسلم فيجلس عنده [ سقط من هنا شيء فكان مفاده : فاعترض عليه ] فقال : انما يجلس الرجل الى من يتفقه في دينه .

١ - يقرب من هذا علي زعم العامة ما ذكره أبو جعفر الطبري الشيعي في أوائل كتاب المسترشد طاعناً به على أهل السنة ( ص ١١ من طبعة النجف ) : « ومن رواكم وجلة فقهاكم سعيد بن المسيب الذي زعمتم أنه لم يقم للوليد بن عبد الملك وهو أشد بنى أمية تجبراً حتى جاء ووقف عليه وسلم وعددتم ذلك فضيلة له ويموت على بن الحسين (ع) ولا يصلى عليه و يقول : ركعتين أصليهما أحب الى من حضور ابن - رسول الله (ص) رواه الواقدي قال : حدثنا أبو معشر عن سعد المقرئ قال : لما وضعت جنازة علي بن الحسين - عليه السلام - ليصلى عليه اتسع الناس الى جنازته داخل المسجد فقال حسوم مولى النخ لسعيد بن المسيب : ألا تشهد هذا الرجل في البيت الصالح ؟ وسعيد لم يخرج قال سعيد : ركعتين أصليهما في بيتي أحب الى من أن أشهد هذا الرجل الصالح في البيت الصالح فهذا سعيد بن المسيب فقيه أهل الحجاز يمتنع أن يشهد ابن - رسول الله (ص) فليت شعري أي دين هذا ؟ ابن ناقل هذا الدين يموت فلا يشهده ؟ و علي بن الحسين عليه السلام عند جميع الامة من جملة العباد وهذا فعل سعيد به والله المستعان .

« بقية العاشية في الصفحة الآتية »

أحلّ من شرب الماء وأنتم تروون أنّ المتعة الزّنا وقد نهى عنها رسول الله (ص) فترعمون أنّ عليّ بن الحسين - صلوات الله عليه - كان يسأل رجلاً عن دينه والرجل مستحلّ للزّنا عندكم تعالى الله عما تقولون علواً كبيراً .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

**أقول:** أكبر من هذا وأمثاله بمراتب ما صدر من البخارى فى حق مولانا أبى عبد الله جعفر بن محمد الصادق - عليه السلام - وهو مذكور فى كثير من الكتب ونحن نكتفى هنا بما ذكره السيد محمد العلوى فى كتاب النّصائح الكافية لمن يتولى معاوية فانه قال بعد ذكره جماعة ممن عده أصحاب الاصول الستة من العدول وليسوا منهم ما نصه ( ص ٩٢ من الطبعة الثانية ببغداد سنة ١٣٦٧ ) :

« وأكبر من هذا كله جرح بعضهم الامام جعفر الصادق على آباءه و عليه أفضل الصلوة والسلام وتسورهم على سمي مقامه .

أرادت عراراً بالهوان ومن يرد عراراً لعمرى بالهوان فقد ظلم

واليك بعض ما ذكروا عنه **قال فى تهذيب التهذيب :** قال ابن المدينى : سئل يحيى بن سعيد القطان عن جعفر الصادق فقال : فى نفسى منه شيء ومجالد أحببى الله ، وقال سعيد بن أبى سريم : قيل لابى بكر بن عياش : مالك لم تسمع من جعفر وقد أدركته ؟ قال : سألته عما يحدث به من الاحاديث أشياء سمعته ؟ - قال : لا ، ولكنها رواية رويناها عن آباءنا . وقال ابن سعد : كان جعفر كثير الحديث ولا يحتج ويستضعف ؛ سئل مرة : هل سمعت هذه الاحاديث عن أيك ؟ - قال : نعم ، وسئل مرة فقال : انما وجدتها فى كتبه . **قال الحافظ ابن حجر :** يحتمل أن يكون السؤالان وقما عن احاديث مختلفة فذكر فيما سمعه : أنه سمعه ، وفيما لم يسمعه : أنه وجده ، وهذا يدل على تثبته ( انتهى ) .

**قلت :** احتج الستة فى صحاحهم بجعفر الصادق الا البخارى فكأنه اغتر بما بلغه عن ابن سعد وابن عياش وابن القطان فى حقه على أنه احتج بمن قدسنا ذكرهم وهنأ يتحجرون

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

ثمّ مرواه وكيع عن الفضيل بن مرزوق<sup>١</sup> عن الحسن بن الحسن بن عليّ<sup>٢</sup> أنّه قال : مرقت علينا الرافضة كما مرقت الخوارج على عليّ - صلوات الله عليه - وان أمكننا<sup>٣</sup> الله منهم لانقبل منهم توبة<sup>٤</sup>، وذلك أنّهم ادخلوا باب التقيّة<sup>٥</sup> فإذا شاؤا أن يكونوا؛ كانوا، وانما التقيّة باب رخصة للمسلم يدرأ بها عن نفسه اذا خاف، والفضل في القيام بأمر الله .

فانظروا ما تروون وما تنسبون اليه ولد رسول الله - صلّى الله عليه وآله - وأنهم

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

العاقل ولا يدرى بما ذا يعتذر عن البخارى - رحمه الله - وقد قيل في هذا المعنى شعراً :

قضية أشبه بالمرزئه	هذا البخارى امام الفئه
بالصادق الصديق ما احتج في	صحيحه واحتج بالمرجئه
ومثل عمران بن حطان أو	مروان وابن المرأة المخطئة
مشكلة ذات عوار الى	حيرة أرباب النهى ماجئه
وحق بيت يحمته الورى	مغذة في السير أو مبطئه
ان الامام الصادق المجتبى	بفضله الاى أتت منبئه
أجل من في عصره رتبة	لم يقترف في عمره سيئه
قلامة من ظفر ابهامه	تعدل من مثل البخارى مثه

( انتهى ما أردنا نقله )

١ - قال ابن حجر في تهذيب التهذيب : « فضيل بن مرزوق الاغر الرقاشى ويقال الرواسى الكوفى أبو عبدالرحمن سولى بنى عنزة ( الى ان قال ) وروى عنه زهير بن معاوية وكيع » .

٢ - « ابن عليّ » في غيرح ومث . ٣ - في النسخ : « أمكن » .

٤ - كذا ولم أتبين معناه .

بخالفون الله ورسوله ويزعمون أنهم لا يقبلون توبة<sup>١</sup> ممن تاب والله يقول : وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات و يعلم ما تفعلون<sup>٢</sup> في آيات كثيرة في كتاب الله يخبر عباده أنه يقبل توبتهم اذا تابوا من الشرك ومن الذنوب .

وقد قيل علي بن أبي طالب - عليه السلام - توبة الخوارج يوم خرجوا عليه بحر وراء<sup>٣</sup> ورئيسهم يومئذ ابن الكواء فلما كلمهم وحاجتهم رجعوا وتابوا؛ فقبل منهم. ثم قد رويت عنه - صاوات الله عليه - أنه كان يخطب الناس على منبر الكوفة فحكمت عليه الخوارج من نواحي المسجد يقولون: لا حكم إلا لله؛ فقطع خطبته ثم أقبل عليهم فقال: حكم الله أنتظر فيكم كلمة حق<sup>٤</sup> يلتمس بها باطل<sup>٥</sup> أما إن لكم عندنا يا معشر الخوارج ثلاثاً لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه ، ولا نمنعكم الفئء مادامت أيديكم مع أيدينا، ولن نقاتلكم حتى تبدؤونا، ثم خرجوا عليه يوم النهروان فخرج اليهم فحاجتهم فرجع منهم أقوام<sup>٦</sup> وتابوا؛ فقبل توبتهم وكف عنهم ، وأبي الآخرون أن يتوبوا ؛ فقاتلوه ؛ فقتلهم أجمعين إلا نفرأ منهم يسيراً أصابهم جراحات<sup>٧</sup> فأتوه فتابوا ؛ فقبل منهم وختى سبيلهم .

فرعتم في روايتكم عن الحسن بن الحسن أنه قال : إن أظفرتني<sup>٨</sup> الله بمن يخالفني

١ - آية ٢٥ سورة الشورى .

٢ - قال ياقوت في معجم البلدان : « حروراء بفتحين وسكون الواو و راء أخرى والفاء ممدودة قرية بظاهر الكوفة وقيل : موضع على ميلين منها نزل به الخوارج الذين خالفوا على بن أبي طالب - رضی الله عنه - فنسبوا اليها . وقال ابن الانباري : حروراء كورة . وقال أبو منصور : الحرورية منسوبة الى موضع بظاهر الكوفة نسبت اليه الحرورية من الخوارج وبها كان أول تحكيمهم واجتماعهم حين خالفوا عليه قال : ورأيت بالدهناء رسالة وعشة يقال لها : رسالة حروراء . »

٣ - كذا في النسخ منكرأ . ٤ - ح : « يامعاشر » .

٥ - معج : « ان ظفرتني » .

فتاب من مخالفته قتلته ولم أقبل توبته، والرافضة عند الحسن بن الحسن ان كان قال هذا القول هم الذين لا يرون قتال أحد من المسلمين إلا مع إمام عدل عالم بما يأتي ويذر؛ فان كان لا يقبل التوبة من هؤلاء فهو والله منكم ومن توبتكم ان ظفر بكم أجدر أن لا يقبل لأنكم الطاعنون عليه والرادون لقوله وهو يرى سفك دمايكم ودماء أئمتكم قرابة إلى الله واستباحة أموالكم، أما تسمعون إلى قوله: وإنما الفضل في القيام بأمر الله أي تجريد السيف وقتل من خالفه، ولو جعلتم للذين تسمونهم الرافضة ما في الأرض من ذهب أو فضة على أن يستحلوا قتل رجل مسلم أو أخذ ماله ما استحلوا ذلك إلا مع إمام مثل علي - صلوات الله عليه - في علمه بما يأتي وما يذر، وهو المهدي الذي تروون أنه يعدل بين الناس، فان كذبتكم على الحسن أنه قال: لا أقبل من مذنب توبة؛ فقد كذبتكم على رسول الله - صلى الله عليه وآله - وكذبتكم على أصحابه، وإن كنتم صدقتم عليه فان الحسن بن الحسن رجل من أهل بيت رسول الله - (ص) - يخطيء ويصيب ليس هو بنبي ولا وصي نبي إنما هو رجل غضب فتكلم في غضبه بكلمة قد علم حين رضى أنه قد أخطأ.

ثم ما رويتكم عن أبي جعفر محمد بن علي - صلوات الله عليه - أنه قال: لو قد قام قائمنا بدأ بالذين يتحلون حبنا؛ فيضرب أعناقهم فانما عناكم أبو جعفر بذلك لأنكم تتحلون حبهم وتزعمون أنكم أنتم شيعتهم.

وإنما المتحل الذي يتحل الشيء وليس هو عليه وينسب نفسه إليه وليس هو منه، فأمّا من خلصت مودته لآل محمد - عليهم السلام - ونيته فصار بذلك عند العامة مهجوراً لا تقبل له شهادة، ولا يزوّج إن خطب، ولا يصلّي خلفه، ولا يعاد إن مرض، ولا يصلّي عليه إن مات، وهو عند السلطان مضروب<sup>١</sup> و محبوس<sup>٢</sup> ومقتول<sup>٣</sup> فاذا

١ - ج س ق مج سث : « واستباح » .

٢ - ج س ق مج : « انه لو » .

٣ - ح : « مضروب محبوس مقتول » (من دون حرف عطف) .



قام القائم (ع) [ على ما ] زعمتم بدأ بهم فقتلهم فهذا غير حكم الله وحكم رسوله فهذا ما تنسبون اليه آل رسول الله - عليهم السلام - وانما تريدون بذلك عيهم وتهجينهم وانتم تروون أن رسول الله - صلى الله عليه وآله - قال لعليّ - عليه السلام - : يا عليّ أنت وشيعتك في الجنة ، وتروون عن أمّ سلمة زوج النبيّ - رضی الله عنها - أنها قالت : سمعت رسول الله - (ص) - يقول : شيعه عليّ هم الفائزون فالويل لمن كفر بالله ، أما - تعقلون ماتروون<sup>١</sup> وما تحكمون؟ هل يكون شيعه عليّ إلا من تولاّه ، وعادى من عاداه ، وأطاع أمره ، ورضى بحكمه ، وتولّى صالح ولده ...؟

فان زعمتم أن النبيّ - صلى الله عليه وآله - قال له : إن قوماً يتحلون حبك يقال لهم الرافضة فان لقبتم فاقتلهم فانهم مشركون ؛ وآية ذلك أنهم يسبون أبابكر وعمر<sup>٢</sup> فالويل لمن كفر بالله وكذب على رسول الله ، هل يشرك أحدٌ بسبّ أحدٍ أو يقتل أحدٌ بسبّ أحدٍ إلا من سبّ رسول الله - صلى الله عليه وآله - .

١ - س مج م٥ : « ترون » .

٢ - قال ابن حجر الهيتمي المكي في الصواعق المحرقة في المقدمة الاولى فيما قال : **« وأخرج الذهبي عن ابن عباس مرفوعاً : يكون في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الاسلام فاقتلوهم فانهم مشركون . وأخرجه أيضاً عن ابراهيم بن حسن بن حسين ابن علي عن أبيه عن جده - رضی الله عنهم - : قال علي بن أبي طالب : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يظهر في أمتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الاسلام . وأخرج الدار قطنى عن علي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال سيأتى من بعدى قوم لهم نيز يقال لهم الرافضة فان أدركتهم فاقتلهم فانهم مشركون قال : قلت : يا رسول الله ما العلامة فيهم ؟ قال يقرظونك بما ليس فيك ويطنون على السلف . وأخرجه عنه من طريق أخرى نحوه وكذلك من طريق أخرى وزاد عنه : ينتحلون حبا أهل البيت وليسوا كذا وآية ذلك أنهم يسبون أبابكر وعمر رضی الله عنهما . وأخرج أيضاً من طرق عن فاطمة الزهراء وعن أم سلمة - رضی الله عنهما - نحوه قال : ولهذا الحديث عندنا طرق كثيرة .**

وتروون أن عبد الله بن سبأ أتى به الى علي بن أبي طالب<sup>١</sup> وشهدوا عليه أنه يشتم أبا بكر وعمر فلم يقتله وسيره الى المدائن ؛ فلو كان النبي يقتل من سب أبا بكر وعمر هذا الذي نسبتموه الى رسول الله خلاف حكم الله وأنتم تروون أنه لا يقتل أحد<sup>٢</sup>.

.....

وروى شريك<sup>٣</sup> وغيره أن عمر أراد بيع أهل السواد<sup>٤</sup> فقال علي - صلوات الله

١ - ج سج ق : « اتى به على ابن ابي طالب » .

٢ - فليعلم أن هنا سقطاً ونقصاً في جميع النسخ الست وجعل في ح ق س ج بياض حتى يكون علامة لذلك الا أن عبارة الكتاب حيث كانت مستقيمة مربوطاً بعضها ببعض بحيث لم يكن مجال لاحتمال السقط والنقص في نسخة م بينما الامر على تلك النسخة وجرينا في أمر التصحيح على ذلك وأول الموجود من تلك القسمة التي كانت في تلك النسخ بعد النقص هذه العبارة « ويتوب الله على من تاب ولقد نزلت علينا سورة كنا نشبهها بالمسبحات » وهي التي أشار اليها المحدث النوري (ره) في فصل الخطاب في أوائل الدليل الثامن ( انظر ص ١٧٢ ) : « ٥ - الشيخ الجليل فضل بن شاذان في الايضاح فيما رواه عنهم وقد سقط من نسختي سطور وهذا لفظ الباقي : ويتوب الله على من تاب ولقد نزلت علينا سورة كنا نشبهها بالمسبحات ( فساق العبارة الى قوله ) فتسألون عنها يوم القيامة » ( انظر في الكتاب مبحث القرآن ؛ ص ٢٢٨ ) وآخر الموجود من تلك القسمة المشار اليها المتصل بسقط آخر ونقص آخر هو « فلا طعن على رجل » وقد أشرنا اليه في موضعه من الكتاب هدانا الله واياكم الى الصواب .

٣ - ما قبل العبارة قد نقلناه فيما سبق لكونه في نسخة م في ذلك الموضع ( انظر ص ١٩٨ ) .

٤ - قال الطريحي في مجمع البحرين : « سواد الكوفة نخيلها وأشجارها ومثله سواد العراق سمي بذلك لخضرة أشجاره وزروعه ، حد طولاً من حديثة الموصل الى » بقية الحاشية في الصفحة الاتية «

عليه - انّ هذا مالٌ أصبتموه ولم تصيبوا مثله فان بعتمهم بقي من يدخل في دين الله لاشيء له قال : فما أصنع؟ - قال : دعهم سكرة<sup>١</sup> للمسلمين فتركهم على أنّه عبيدٌ .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

عبادان وعرضاً من العذيب الى حلوان وهو الذي فتح على عهد عمر و هو أطول من العراق بخمسة وثلاثين فرسخاً ؛ كذا نقلنا عن المغرب وفي الحديث : سئل عن السواد ما منزلته؟ فقال : هو لجميع المسلمين ، وقال ياقوت في معجم البلدان : « السواد موضعان أحدهما - نواحي قرب البلقاء سميت بذلك لسواد حجارتها فيما أحسب . والثاني - يراد به رستاق العراق وضياعها التي انتحها المسلمون على عهد عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - سمي بذلك لسواده بالزرع و النخيل و الاشجار لانه حين تاخم جزيرة العرب التي لازرع فيها ولاشجر كانوا اذا خرجوا من أرضهم ظهرت لهم خضرة الزرع و الاشجار فيسمونه سواداً كما اذا رأيت شيئاً من بعد قلت : ما ذلك السواد؟ وهم يسمون الاخضر سواداً و السواد أخضر (الى أن قال ) وحد السواد من حديثة الموصل طولاً الى عبادان و من العذيب بالقادسية الى حلوان عرضاً فيكون طوله مائة وستين فرسخاً وأما العراق في العرف فطوله يقصر عن طول السواد و عرضه مستوعب لعرض السواد لان أول العراق ( فخاض في بيانه الى ان قال ) وقال الاصمعي : السواد سوادان سواد البصرة دستيسان و الاهاوز و فارس ، و سواد الكوفة كسكر الى الزاب و حلوان الى القادسية . . . ( الى آخر ما ذكره فمن أراداه فليراجع كتابه » .

١ - كذا ولم أظفر بالحديث في مورد آخر حتى أصبحته فيمكن أن تكون الكلمة مما ذكره ابن منظور في لسان العرب بما نصه : « و سكر النهر يسكره سكرأ سدفاه و كل شق سد فقد سكر، و السكر ما سد به و السكر سد الشق و منفجر الماء، و السكر اسم ذلك السداد الذي يجعل سداً للشئ و نحوه و في الحديث انه قال للمستحاضة لما شكت اليه كثرة الدم : اسكريه اى سديه بخرقه و شديه بعصا به تشبيهاً بسكر الماء ، فيراد منه دعهم حتى يكونوا سكرة للمسلمين اى وسيلة تسد خللهم و تزيح علتهم و أنت خبير بأن القلب لا يطمئن بهذا المعنى » بقية الحاشية في الصفحة الآتية «

ثم قال - صلوات الله عليه - : فمن أسلم منهم فنصبي منه حرام .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الا أن العلماء قد نقلوا هنا أحاديث يستفاد منها معنى الكلمة تقريباً فقال البلاذري في فتوح البلدان تحت عنوان « يوم جلواء الواقعة » ضمن ما نقله : « حدثني الحسين بن الاسود قال : حدثنا يحيى بن آدم عن اسرائيل عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب أن عمر بن الخطاب أراد قسمة السواد بين المسلمين فأمر أن يعصوا فوجد الرجل منهم نصيبه ثلاثة من الفلاحين فشاور أصحاب رسول الله (ص) في ذلك فقال علي : دعهم يكونوا مادة للمسلمين ، فبعث عثمان بن حنيف الانصاري فوضع عليه ثمانية وأربعين وأربعة وعشرين واثني عشر . » وقال ياقوت في معجم البلدان تحت عنوان « السواد » ضمن ما قال : « وقيل : أراد عمر قسمة السواد بين المسلمين فأمر أن يحصوا فوجدوا الرجل يصيبه ثلاثة من الفلاحين فشاور أصحاب رسول الله (ص) في ذلك فقال علي (رض) : دعهم يكونوا مادة للمسلمين ، فبعث عثمان بن حنيف الانصاري فمسح الارض ووضع الخراج ووضع على رؤوسهم ما بين ثمانية وأربعين درهماً وأربعة وعشرين درهماً واثني عشر درهماً ، وشرط عليهم ضيافة المسلمين وشيئاً من بر وعسل ووجد السواد ستة وتلاثين ألف ألف جريب فوضع على كل جريب درهماً وقيزاً » وقال البلاذري في فتوح البلدان تحت عنوان « جلواء الواقعة » ما نصه : « حدثني الحسين بن الاسود قال : حدثني يحيى بن آدم قال : أخبرنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب قال : كتب عمر بن الخطاب الى سعد بن أبي وقاص حين فتح السواد أما بعد فقد بلغني كتابك تذكر أن الناس سألك أن تقسم بينهم ما أناه الله عليهم فاذا أتاك كتابي فانظر ما أجلب عليه أهل العسكر بخيلهم أو ركابهم من مال أو كراع فاقسمه بينهم بعد الخمس واترك الارض والانهار لعمالها ليكون ذلك في أعطيات المسلمين فانك ان قسمتها بين من حضر لم يكن لمن يبقى بعدهم شيء . » وقال ياقوت في معجم البلدان : « قالوا : وكتب عمر بن الخطاب الى سعد بن وقاص ( فذكر الحديث مثله ) . » وقال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ضمن ذكره الطعن العاشر من المطاعن التي طعن بها على عمر وهو

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »

و' أنتم اليوم تدعون لهم المواشى وتقولون : لاصدقة عليها وانما مال المملوك لمولاه؛ وله من الغنم والبقر والطعام والحمير ما ليس للمسلمين لاترون<sup>٢</sup> عليهم أكثر من

١ - حرف العطف فى ح فقط .

٢ - غيرح : « لاتردون » ( بالبدال مضارعاً من رد المضاعف ) .

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

تولهم انه ابداع فى الدين ما لايجوز كالتراويج وما عمله فى الخراج الذى وضعه على السواد وفى ترتيب الجزية ( انظر آخر الجزء الثاني عشر المنطبق على ص ١٨٠ من المجلد الثالث من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ) : « فاما حديث الخراج فقد ذكره ارباب علم الخراج والكتاب و ذكره الفقهاء ايضاً فى كتبهم وذكره ارباب السيرة واصحاب التاريخ قال قدامة ابن جعفر فى كتاب الخراج : اختلف الفقهاء فى ارض العنوة فقال بعضهم : تخس ثم تقسم اربعة اقسام على الذين افتتحوها ، وقال بعضهم : ذلك الى الامام ان رأى ان يجعلها غنيمة ليخمسها ويقسم الباقي كما فعل رسول الله (ص) بخيبر فذلك اليه ، وان رأى أن يجعلها فيئاً فلا يخمسها ولا يقسمها بل تكون موقوفة على سائر المسلمين كما فعل عمر بأرض السواد وأرض مصر وغيرهما مما افتتحوا عنوة ( الى آخر كلامه الطويل الذيل فمن اراده فليراجع الكتاب المذكور ) . »

أقول : البسط فى المطلب والخوض فى بيانه على سبيل الاستيفاء يقتضى تأليف كتاب مستقل لان المسألة من المسائل التى هى معركة للاراء فمن اراد البحث عنه فليراجع كتاب المغنى للقاضى عبد الجبار فان علم الهدى (ره) قال فى الشافى ( ص ٢٦١ من النسخة المطبوعة ) : « قال صاحب الكتاب ( ويريد به القاضى المذكور ) : شبهة اخرى لهم وربما قالوا : انه ابداع فى الدين ما لايجوز كالتراويج وما عمله فى الخراج الذى وضعه على السواد وفى ترتيب الجزية وكل ذلك مخالف للقرآن والسنة ( الى آخر الكلام ) وخاض القاضى والسيد كل فى اثبات مدعاه ونقض خلافه وكذا خاض فى البحث عنه شيخ الطائفة فى تلخيص الشافى ( النظر آخر مطاعن « بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

عمر ص ٥٠-٥٣ من الجزء الرابع من طبعة النجف ) و العلامة الحلى فى كشف الحق ونهج الصدوق و الفاضل رزبهان فى ابطال الباطل و القاضى التستري فى احقاق الحق ( انظر ص ٤٩٣ من النسخة المطبوعة ، والبحث عن المطلب ضمن ذكرهم مطاعن عمر) وابن أبى جمهور الاحسائى فى كتاب المجلى تحت عنوان « وضع الخراج على المسلمین وأن عمر أول من وضع الخراج ( ص ٣٨ - ٣٩ من النسخة المطبوعة ) الى غير ذلك ممن خاض فى البحث عنه و من مظانه القوية تجريد العقائد للخواجة نصيرالدين وشروح التجريد والاحكام السلطانية للماوردي ونظائرها وحيث نقلنا فتاوى علماء العامة فى المطلب فلنذكرهنا ما ذكره المجلسى فى ثامن البحار ضمن ذكره الطعن الرابع عشر من مطاعن عمر ، وهو فى أنه ابداع فى الدين بدعاً كثيرة فقال ضمن تعداده البدع المشار اليها مانصه ( انظر ص ٣٠٠ - ٣٠١ من طبعة أمين الضرب ) :

« ومنها أنه وضع الخراج على أرض السواد ولم يعط أرباب الخمس منها خمسهم وجعلها موقوفة على كافة المسلمين وقد اعترف بجميع ذلك المخالفون وقد صرح بها ابن أبى الحديد وغيره وكل ذلك مخالف للكتاب والسنة وبدعة فى الدين وقال العلامة (ره) فى منتهى المطلب :

أرض السواد هى الأرض المفتوحة من الفرس التى فتحها عمر بن الخطاب وهى سواد العراق وحده فى العرض من منقطع الجبال بجلوان الى طرق القادسية المتصل بمذياب من أرض العرب ومن تخوم الموصل طولاً الى ساحل البحر ببلاد عبادان من شرقى دجلة، فأما الغربى الذى يليه البصرة فاسلامى مثل شط عثمان بن أبى العاص وما والاها كانت سباخاً ومواتاً فأحياها ابن أبى العاص ، وسميت هذه الأرض سواداً لان الجيش لما خرجوا من البادية رأوا هذه الأرض والتفاف أشجارها فسموها السواد لذلك ، وهذه الأرض فتحت عنوة فتحها عمر بن الخطاب ثم بعث اليها بعد فتحه ثلاث أنفس ؛ عمار ابن ياسر على صلوتهم أميراً ، وابن مسعود قاضياً و ولياً على بيت المال ، و عثمان بن حنيف

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

على مساحة الارض ، و فرض لهم في كل يوم شاة شطرها مع السواقط لعمار و شطرها للاخرين ، و مسح عثمان بن حنيف أرض الخراج و اختلفوا في مبلغها ؛ فقال الساجي : اثنان و ثلاثون ألف ألف جريب ، و قال أبو عبيدة : ستة و ثلاثون ألف ألف جريب ، ثم ضرب على كل جريب نخل عشرة دراهم ، و على الكرم ثمانية دراهم ، و على جريب الشجر و الرطبة ستة دراهم ، و على الحنطة أربعة دراهم و على الشعير درهمين ثم كتب بذلك الى عمر فأمضاه . و روى أن ارتفاعها كان في عهد عمر مائة و ستين ألف ألف درهم فلما كان زمن الحجاج رجع الى ثمانية عشر ألف ألف درهم ، فلما ولي عمر بن عبدالمعز رجع الى ثلاثين ألف ألف درهم في أول سنة ، و في الثانية بلغ ستين ألف ألف درهم ، فقال : لو عشت سنة أخرى لرددتها الى ما كان في أيام عمر فمات في تلك السنة . فلما أفضى الامر الى أمير المؤمنين أمضى ذلك لانه لم يمكنه أن يخالف و يحكم بما يجب عنده فيه .

قال الشيخ (ره) : و الذي يقتضيه المذهب أن هذه الاراضي و غيرها من بلاد خرج و يخرج خمسها لارباب الخمس و أربعة الاخماس الباقية تكون للمسلمين قاطبة ، الغانمون و غيرهم سواء في ذلك و يكون للامام النظر فيها و يقبلها و يضمنها بما شاء و يأخذ ارتفاعها و يهرفه في مصالح المسلمين و ما بنوبهم من سد الثغور و تقوية المجاهدين و بناء القناطر و غير ذلك من المصالح و ليس للغانمين في هذه الارضين على وجه التخصيص شيء بل هم و المسلمون فيه سواء و لا يصح بيع شيء من هذه الارضين و لاهبته و لا معاوضته و لا تملكه و لا وقفه و لارهنه و لا اجارته و لا ارثه ، و لا يصح أن يبني دوراً و منازل و مساجد و مسقيات ، و لا غير ذلك من أنواع التصرف الذي يتبع الملك ، و متى فعل شيء من ذلك كان التصرف باطلا و هو باق على الاصل .

ثم قال (ره) : و على الرواية التي رواها أصحابنا أن كل عسكر او فرقة غزت بغير أمر الامام فغنمت تكون الغنيمة للامام خاصة تكون هذه الارضون و غيرها مما فتحت بعد الرسول (ص) الا ما فتح في أيام أمير المؤمنين (ع) ان صح شيء من ذلك

« بقية العاشية في الصفحة الاتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

للإمام خاصة وتكون من جملة الأنفال التى له خاصة لا يشركه فيها غيره . ( انتهى كلامه  
رفع الله مقامه ) .

**أقول : فالبدعة فيها من وجوه :**

**أحدها -** منع أرباب الخمس حقهم وهو مخالف لصريح آية الخمس وللجنة أيضاً  
حيث ذكر ابن أبى الحديد أن رسول الله (ص) قسم خيبر وصيرها غنيمة وأخرج خمسها لأهل  
الخمسة وكان الباعث على ذلك أضعاف جانب بنى هاشم والحذر من أن يميل الناس إليهم  
لنيل العظام فنتقل إليهم الخلافة فينهدم ما أسسوه يوم السقيفة ويشيدوه بكتابة الصحيفة .  
وثانيتها - منع الغانمين بعض حقوقهم من أرض الخراج وجعلها موقوفة على مصالح  
المسلمين وهذا الزامى عليهم لما اعترفوا به من أن رسول الله (ص) قسم الأرض المفتوحة عنوة  
بين الغانمين وبه أفتى الشافعى وأنس بن مالك والزيبر وبلال كما ذكره المخالفون وما  
ذكره من أنه عوض الغانمين ووقفها فهو دعوى بلائمت بل يظهر من كلام  
الأكثر خلافه كما يستفاد من كلام ابن أبى الحديد وغيره .

**وثالثها -** أن سيرة الرسول (ص) فى الأراضى المفتوحة عنوة كانت أخذ حصته (ع)  
من غلتها دون الدراهم المعينة وسيأتى بعض القول فى ذلك فى باب العلة التى لم يغير  
- عليه السلام - بعض البدع فى زمانه .

**أقول :** يريد بالباب المشار إليه الباب الذى ذكره فى أواخر ذلك المجلد أعنى ثامن  
البحار وعنوانه بقوله : « باب علة عدم تقيير أمير المؤمنين (ع) بعض البدع فى زمانه ( انظر  
ص ٧٠٤-٧٠٦ من طبعة أمين الضرب ) فمن أراد أن يلاحظ ما ذكره المجلسى (ره) فى  
الباب المذكور فليراجعه فإن المقام لا يسع أكثر من ذلك ولولا أن فهم متن الكتاب اقتضى  
نقل هذا المقدار لما نقلته أيضاً .

ثم ليعلم أن من أراد أن يلاحظ ما ذكره الطبرى فى تاريخه فى بيان هذا المطلب  
فليراجع ما ذكره فى أواخر ما وقع من القضايا التاريخية فى السنة الرابعة عشر من الهجرة  
تحت عنوان « ذكر أهل السواد » ( انظر الجزء الثالث من الطبعة الأولى ص ١٤٣-١٤٨ ) .



اثني عشر وأربعة وعشرين وثمانية وأربعين<sup>١</sup> .

١ - هذه المراتب من الاعداد اشارة الى اختلاف مراتب الجزية كما ذكر في كتب الفريقين فلنشر الى شيء منها أما أحاديث العامة فمنها ما تقدم نقله عن معجم - البلدان قبيل ذلك عند البحث عن لفظة « السواد » ( انظر ص ٢٣٦ من الكتاب الحاضر ) ومنها ما ذكره هناك أيضاً تحت عنوان السواد بهذه العبارة « أمر عمر بن الخطاب - رضی الله عنه - بسح السواد الذي تقدم حده ( الى أن قال ) : وحتم الجزية على ستمائة ألف انسان وجعلها طبقات الطبقة العالية ثمانية وأربعون درهماً ، والوسطى أربعة وعشرون درهماً ، والسفلى اثناعشر درهماً ، فجبى السواد مائة ألف وثمانية وعشرين ألف ألف درهم » وقال أيضاً هناك : « وقال محمد بن عبدالله الثقفى : وضع عمر - رضی الله عنه - على كل جريب من السواد عامراً كان أو غامراً يباغى الماء درهماً وقيزاً ، وعلى جريب الرطبة خمسة دراهم وخمسة أفقزة ، وعلى جريب الكرم عشرة دراهم وعشرة أفقزة ولم يذكر النخل وعلى رؤوس الرجال ثمانية وأربعين وأربعة وعشرين واثني عشر درهماً . »

وقال البلاذرى في فتوح البلدان تحت عنوان « يوم جلواء الوقعة » ( ص ٢١٧ طبعة مصر سنة ١٩٥٩ م ) : « وحدثنى الوليد بن صالح قال : حدثنا يونس بن أرقم المالكي قال : حدثنى يعقوب بن أبى الاشعث الكندى عن مصعب بن يزيد عن أبى زيد الانصارى عن أبيه قال : بعثنى على بن أبى طالب على ما سقى للفرات فذكر رساتيق وقرى فسمى نهر الملك وكوثى و بهر سيرو الرومقان ونهر جوبور ونهر درقيط و البهقبا ذات ( الى ان قال ) وأمرنى أن أضع على الدهاقين الذين يركبون البراذين و يتختمون بالذهب على الرجل ثمانية وأربعين درهماً وعلى أو سطهم من التجار على رأس كل رجل أربعة وعشرين درهماً فى السنة وأن أضع على الاكرة و سائر من بقى منهم على الرجل اثني عشر درهماً » الى غير ذلك مما هو بهذا المضمون .

وأما أحاديث الخاصة فقد روى الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملى فى

وسائل الشيعة فى باب تقدير الجزية و ما توضع عليه و قدر الخراج نقلاً عن فروع الكافى

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

فلئن كانوا عندكم أحراراً فقد طعنتم على عمر فيما أراد من بيعهم .  
و روى أسد<sup>١</sup> بن عمر القاضي أن عمر قال : من كان منكم عليه دينٌ ولم يجد

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

للكليني في حديث ذكره باسناد له عن مصعب بن يزيد الانصاري قال : استعملني أميرالمومنين علي بن أبي طالب على أربعة رساتيق المدائن ؛ البهقيا ذات ونهر شيريا ونهر جوير ونهر الملك وأمرني أن أضع على كل جريب ( الى أن قال ) وأمرني ان أضع على الدهاقين الذين يركبون البراذين ويتختمون بالذهب على كل رجل منهم ثمانية وأربعين درهماً ، وعلى أوساطهم والتجار منهم على كل رجل منهم أربعة وعشرين درهماً ، وعلى سفلتهم فقرائهم اثني عشر درهماً على كل انسان منهم قال : فجبيتها ثمانية عشر ألف ألف درهم في كل سنة ورواه الصدوق باسناده عن مصعب بن يزيد ورواه المفيد في المقنعة عن يونس بن ابراهيم « وقال أيضاً في الباب : « محمد بن محمد المفيد في المقنعة: وعن أميرالمؤمنين أنه جعل على أغنيائهم ثمانية وأربعين درهماً ، وعلى أوساطهم أربعة وعشرين درهماً ، وجعل على فقرائهم اثني عشر درهماً وكذلك صنع عمر بن الخطاب قبله وانما صنعه بمشورته عليه السلام ( فان أردت أن تلاحظ الباب فراجع كتاب الجهاد من المجلد الثاني من طبعة أمير بهادر ص ٤٦٧ - ٤٦٨ ) » وقال المحدث النوري في مستدرك الوسائل في مستدرك الباب المذكور ( انظر ج ٢ ص ٢٦٧ ) : « دعائم الاسلام عن علي - عليه السلام قال : الجزية على أحرار أهل الذمة الرجال البالغين وليس على العبيد ولا على النساء ولا على الاطفال جزية ، يؤخذ من الدهاقين وأمثالهم من أهل السعة في المال على كل رجل منهم ثمانية وأربعون درهماً كل عام ، ومن أهل الطبقة الوسطى أربعة وعشرون درهماً ، ومن أهل الطبقة السفلى اثنا عشر درهماً ، وعليهم مع ذلك الخراج لمن كانت له الارض منهم من كبير أو صغير أو رجل أو امرأة فالخراج على الارض ومن أسلم منهم وضعت عنه الجزية ولم يوضع عنه الخراج على الارض » .

ما يقضى دينه وله جارٌ من أهل السواد فليبع جاره و يقض<sup>١</sup> دينه فأوجب أنهم عبيدٌ ولم يوافق عليه أحدٌ من الصحابة<sup>٢</sup>.

١ - فى النسخ : « ويقضى » .

٢ - فى النسخ : « من أصحابه » .

فليعلم أنى لم أجد فيما عندى من الكتب هذه العبارة بهذا اللفظ نعم قد ذكر أبو الفضل أحمد بن طاهر الكاتب المعروف بابن طيفور المتوفى سنة ٢٨٠ فى أوائل كتاب بغداد مانصه ( انظر ص ٤٣-٤٥ من طبعة السيد عزت العطار الحسينى سنة ١٣٦٨ هـ ، أو ص ٣٨-٤٠ من النسخة المطبوعة سنة ١٣٨٨ هـ ) :

« وذكرونى أن رجلين تنازعا بباب الجسر أحدهما من العظام والآخر من السوق ففتح الذى من الخاصة الذى من العامة فصاح العاصى : واعمره ذهب العدل مذ ذهب ؛ فأخذ الرجل ، وكتب ابراهيم السندى بخبره فدعا به المأمون فقال : ما كانت حالك؟ فأخبره ، فأحضر خصمه فقال له : لم قنعت هذا الرجل؟ قال : يا أمير المؤمنين ان هذا الرجل يعاملنى وكان سيء المعاملة فلما كان فى هذا اليوم مررت بباب الجسر فأخذ بلجاسى ثم قال : لا أفارتك حتى تخرج لى من حقى وغرته ؛ انى كنت صبوراً على سوء معاملته لى ، فقلت له : انى أريد دار اسحاق بن ابراهيم فقال : والله لوجاء اسحاق بن ابراهيم ما فارتتك ، ولوجاء من ولى اسحاق وعنف بى فما صبرت حين عرض بالخلافة ووهن من ذكرها أن قنعتة فصاح : واعمره ؛ ذهب العدل مذ ذهبت ، فقال للرجل : ما تقول فيما قال خصمك؟ فقال : كذب على وقال الباطل ، فقال خصمه : لى جماعة يا أمير المؤمنين تشهد على مقاتله ؛ وان أذن لى أمير المؤمنين أحضرتهم قال : فقال المأمون للرجل : ممن أنت؟ فقال : من أهل فامية فقال : أما ان عمر بن الخطاب - رحمه الله - كان يقول : من كان جاره نبطياً واحتاج الى ثمنه فليبعه فان كنت انما طلبت سيرة عمر فهذا حكمه فى أهل فامية ثم أمر له بألف درهم وأطلقه .

فقال لى الذى حدثنى بهذا الحديث : فحدثت هذا الحديث بعض مشايخنا

« بقية العاشية فى الصفحة الاتية »

فان كان قال حقاً فقد خالفوه ، وان كان قال باطلاً فقد نسبتهم اليه الباطل فقد

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

**فقال : أما الذي عندنا فخالاف هذا :**

انما مريض الزهاد في زورق فلما نظر الى بناء المأمون وأبوابه صاح : و اعمره لسمعه المأمون فأمر باحضاره ثم دعا به فلما صار بين يديه قال : ما أخرجك الى أن قلت ما قلت؟ قال: رأيت آثار الاكاسرة و بناء الجيابرة فقال له المأمون: أفرايت ان تحولت من هذه المدينة فنزلت أيوان كسرى بالمداين كان لك أن تعيب نزولي هناك؟ قال : لا ، قال : فأراك انما عبت اسرافى فى النفقة؟ قال: نعم ، قال : فلو وهبت قيمة هذا البناء أكنت تعيب ذاك؟ قال : لا ، قال : فلو بنى ذلك الرجل بما كنت أهب له بناء أكنت تصيح به كما صحت بي؟ قال : لا ، قال : فأراك انما قصدتني لخاص نفسى لالعة هى غيرى قال : واسحاق بن ابراهيم حاضر قال : فقال : يا أميرالمؤمنين مثل هذا لا يقومه القول دون السوط أو السيف ، قال : هما أرض جنائته . ثم قال له : يا هذا ان هذا أول ما بنيناه و آخره ، وانما بلغت النفقة عليه ثلاثة آلاف و هو ضرب من مكایدتنا الاعداء من ملوك الاسم كما ترانا نتخذ السلاح والادراع والجيوش والجموع و ما بنا الى أكثرها حاجة الساعة .

**وأما ذكرك سيرة عمر - رحمه الله -** فانه كان يسوس أقواماً كراماً قدشهدوا نبههم - صلى الله عليه وسلم - ونحن انما نسوس أهل بزوفر وفامية و دستميسان ومن أشبه هؤلاء الذين ان جاعوا أكلوك ، وان شبعوا قهروك ، وان ولوا عليك استعبدوك ، وكان عمر يسوس قوماً قدتأدبوا بأخلاق نبههم - صلى الله عليه وسلم - الطاهرة ، و صانوا أحسابهم الشريفة ، وما أثلله لهم أبأؤهم فى الجاهلية والاسلام من الافعال الرضية والشيم الكريمة ونحن نسوس من ذكرنا لك من هؤلاء الاقوام الخبيثة .

**قال :** ثم أمر بصلته فقال : لاتعودن الى مثل هذا فتمسك عقوبتى فان الحفظة ربما صرفت رأى ذى الرأى الى هواه فاستعمله وخلقى سبيل العلم .

« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

رجعت الوقعة منكم ومنهم فيه<sup>١</sup> .  
ورويتم أنه قضى في المفقود أن تربص امرأته أربعة<sup>٢</sup> سنين فان قدم وآلا تزوجت؛

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

**وقال ياقوت في معجم البلدان** بعد أن ذكر أن فاسية مدينة كبيرة وكورة من  
سواحل حمس وذكر ما يرجع الى تعريفها هانصه :

« فاسية أيضاً قرية من قرى واسط بناحية فم الصلح (الى أن قال) **وذكر أحمد بن أبي طاهر** أنه رفع الى المأمون أن رجلاً من الرعية لزم بلجام رجل من الجند يطالبه بحق له فقتعه بالسوط فصاح الفاسي : واعمره ذهب العدل منذ ذهبت ؛ فرفع ذلك الى المأمون فأمر باحضارهما ، فقال للجندى : مالك وله ؟ - فقال : ان هذا رجل كنت أعامله وفضل له على شيء من النفقة فلقيني على الجسر فطالبنى فقلت : انى أريد دارالسلطان فاذا رجعت وفتك فقال : لوجاء السلطان ما تركتك فلما ذكر الخلافة يا أميرالمؤمنين لم أتما لك فعلت ما فعلت ، فقال للرجل : ما تقول فيما يقول ؟ - فقال : كذب على وقال الباطل ، فقال الجندى : ان لى جماعة يشهدون ان أمر أميرالمؤمنين باحضارهم أحضرتهم فقال المأمون : من أنت ؟ - قال : من أهل فاسية قال : **أما عمر بن الخطاب كان يقول : من كان جاره نبطياً واحتاج الى ثمنه فليبعه** فان كنت انما طلبت سيرة عمر فهذا حكمه فى أهل فاسية ، ثم أمر له بألف درهم وأطلقه .

وهذه فاسية التى عند واسط بغير شك .»

**أقول :** حكم ياقوت بكون الرجل من أهل فاسية هذه على سبيل القطع لما ذكره أهل-  
الفن فى معنى النبط **قال الفيومى فى المصباح المنير :** « **النبط جيل من الناس كانوا ينزلون سواد العراق** ثم استعمل فى أخلاط الناس وعواصمهم والجمع أنباط مثل سبب وأسباب الواحد نباطى بزيادة ألف ؛ والنون تضم وتفتح قال الليث : ورجل نبطى وسنعه ابن الاعرابى .»

١ - ح : « فيهم » و هو اشتباه من طغيان القلم من دون شك .

٢ - ج : « أربع » .

فان قدم الزوج الأوّل بعد فيخير بين<sup>١</sup> امرأته والصدّاق ؛ فأبهما اختار دفع اليه والأمة .  
مجمعة على خلاف هذا<sup>٢</sup> .  
فلا طعن على رجل<sup>٣</sup> .....  
.....

١ - كلمة « بين » في ج و ق فقط ولم تذكر في سائر النسخ .

٢ - قال أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم الشيعي الطبري (ره) في كتاب المسترشد بالنسبة الى هذا المطب وما سبقه من حكم عمر في أهل السواد وجزيتهم ضمن ذكره ما تقموا على عمر و طعنوا عليه به ما نصه ( انظر ص ١٤٤ من طبعة النجف ) :

« ومما تقموا عليه ما عمل به في أمر السواد بالشام والعراق من اقراره ما أقر من غير قسمة في أيدي أهله ووضع الخراج على ما فعله المسنمون وساحته العامر والفاسر بدرهم و فقير حنطة فعل الاكاسرة رغبة عن دين الله تعالى ودين رسوله (ص) .

ومما تقموا عليه وضعه عن جماجم أهل العهد على أقدارهم في اليسار من اثني عشر درهماً الى ثمانية واربعين درهماً ؛ والفقهاء مجمعون على أن رسول الله (ص) أخذ عن كل حالم ديناراً ومضت به السنة ، فاطرح عمر قول رسول الله (ص) وعمل برأيه .  
ومما تقموا عليه حكمه في امرأة المفقود أن تتربص بنفسها أربع سنين .

أترى لا يمكن أن يغيب الرجل في موضع لا يقدر على الخروج أربعين سنة فضلاً عن أربع سنين حتى أطلق التزويج لامرأة متزوجة فأباح الفروج حتى أن المرأة كانت تتزوج في أيامه فيقدم الزوج الاول فيخير بين المرأة والصدّاق خلافاً على الله وعلى رسوله و جراً على أحكام الله عزوجل اقتحاماً على حدود الله ثم لا يغير يغير ولا يمتكر ينكر ثم يزعمون أنه لم يغير ولم يبدل و هذا حكمه .

ثم أورد طامة هي أعظم من هذا نحن نحكيها هنا ( قد ذكر قضية أخرى فمن أرادها فليراجع المسترشد ) « .

٣ - فليعلم أن هنا سقطاً ونقصاً في جميع النسخ الست التي عندي أعني

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

٠٠٠٠٠ غير الى ثور<sup>١</sup> فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

ج ح س ق م ج م ث ولم يكتف فيها بانقطاع الربط بين السابق واللاحق مما هو موجود في النسخ من العبارة في الدلالة على وجود النقص بل جعل بياض هنا في النسخ حتى يكون اشارة للسقط والنقص وزيد عليها في بعضها بان كتب في هامش البياض كنسخة المشهد المقدس الرضوى هذه العبارة : « قد سقط من هنا شيء لم نعرف مقداره » ويتصل هذا الكلام الموجود هنا « فلا طمن على رجل » بما يأتي بعد البياض من قوله : « غير الى ثور » رزقنا الله نسخة كاملة من الكتاب حتى يرتفع النقص منه ببركته .

١ - فليعلم أن صدر الرواية مع ذيل عبارة « فلا طمن على رجل » اي ما بين العبارتين المذكورتين سقط من جميع النسخ الست التي هي عندي الا أن صدر الرواية معلوم لما ذكر في الكتب المعتبرة قال ابن الاثير في النهاية بعد ان ذكر الجبل الذي بالمدينة اسمه غير : « ومنه الحديث : « انه حرم ما بين غير الى ثور أي جبلين بالمدينة وقيل ثور بمكة ولعل الحديث ما بين غير الى أحد وقيل بمكة جبل يقال له غير أيضاً » وقال في ثور : « وفيه أنه (ص) حرم المدينة ما بين غير الى ثور هما جبلان أما غير فجبل معروف بالمدينة وأما ثور فالمعروف أنه بمكة وفيه الفار الذي بات به النبي (ص) لما هاجر وفي رواية قليلة ما بين غير وأحد وأحد بالمدينة فيكون ثور غلطاً من الراوى وان كان هو الأشهر في الرواية والاكثر وقيل : ان غيراً جبل بمكة و يكون المراد أنه (ص) حرم من المدينة قدر ما بين غير و ثور من مكة ، أو حرم المدينة تحريماً مثل تحريم ما بين غير و ثور بمكة على حذف المضاف ووصف المصدر المحذوف » و قال ياقوت في معجم البلدان في « غير » : وفي الحديث ان النبي (ص) حرم ما بين غير الى ثور وهما جبلان غير بالمدينة و ثور بمكة وهذه رواية لامةنى لها لان ذلك باجماعهم غير محرم وقد ذكر في ثور وقال بعض أهل الحديث : انما الرواية الصحيحة أنه (ع) حرم ما بين غير الى أحد وهما بالمدينة ، « بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

والنّاس أجمعين<sup>١</sup> وأشهد أنّ عليّاً قد أحدث فيها فقال له رجلٌ: كذب

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

وقال فى ثورضمن ما ذكر: « وفى حديث المدينة أنه (ص) حرم ما بين عير الى ثور قال أبو عبيد: أهل المدينة لا يعرفون بالمدينة جبلا يقال له ثور وانما ثور بمكة قال: فىرى أهل الحديث أنه حرم ما بين عير الى أحد وقال غيره: الى بمعنى مع كأنه جعل المدينة مضافة الى مكة فى التحريم، وقد ترك بعض الرواة موضع ثور بياضاً ليبين الوهم وضرب آخرون عليه وقال بعض الرواة: من عير الى كدى وفى رواية ابن سلام: من عير الى احد والاول أشهر وأشد، وقد قيل: ان بمكة ايضاً جبلا اسمه عير ويشهد بذلك بيت أبى طالب المذكور آنفاً فانه ذكر جبال مكة وذكر فيها عيراً فيكون المعنى أن حرم المدينة مقدار ما بين عير الى ثور اللذين بمكة، أو حرم المدينة تحريماً مثل تحريم ما بين عير وثور بمكة بحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه ووصف المصدر المحذوف ولا يجوز أن يمتد أنه حرم ما بين عير الجبل الذى بالمدينة وثور الجبل الذى بمكة فان ذلك بالاجماع سباح « فمن أراد التفصيل فليراجع وفاء الوفاء او خلاصة الوفاء للسهمودى أو سائر المفصلات.

١ - الحديث الى هنا وارد فى الصحيحين عن أبى هريرة قال البيهقى فى السنن فى باب ما جاء فى حرم المدينة مانصه ( انظر ج ٥ ؛ ص ١٩٦ ) : « وأخبرنا أبو عبدالله الحسين بن الحسن بن محمد بن القاسم الغضائرى ببغداد ، ثنا أبو عمر و عثمان بن أحمد بن السماك حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطارى ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: المدينة حرم ما بين عير الى ثور فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبوسعيد بن أبى عمرو قالوا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار فذكره باسناده مثله وزاد: لا يقبل منه صرف ولا عدل ، أخرجه البخارى وسلم فى

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »



« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

الصحيح من حديث زائدة وغيره عن الاعمش .

**قال ابن الاثير في النهاية :** « وفي حديث المدينة : من أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً ؛ الحدث الامر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة والمحدث يروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول بمعنى الكسر من نصر جانياً أو آواه وأجازه من خصمه و حال بينه وبين أن يقتص منه والفتح هو الامر المبتدع نفسه ويكون معنى الايواء فيه الرضا به والصبر عليه فانه اذا رضى بالبدعة وأقر فاعلمها ولم ينكر عليه فقد آواه . »

**قال السهودي في خلاصة الوفاء في الفصل الثالث من الباب الاول**  
ما نصه :

**و في الصحيحين في احاديث تحريم المدينة :** فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً، ولفظ البخارى : لا يقبل منه صرف ولا عدل، والجمهور على أن الصرف الفريضة والعدل النافلة وقيل عكسه وقيل : الصرف التوبة والعدل الفدية أى أتى فيها اثماً أو آوى من أتاه وحماه فلا يقبل منه فريضة ولا نافلة قبول رضى ولا يجد في القيامة ما يفتدى به من كافر وقيل غير ذلك ، ولعنه ابعاده عن رحمة الله وطرده عن الجنة أولاً لا كلعن الكفار وفيه دلالة على أن ذلك من الكبائر مطلقاً اذا للعن خاص بها فيستفاد منها أن الصغيرة بها كالكبيرة بغيرها تعظيماً للحضرة النبوية .

**اقول :** عقد المجلسي (ره) في سابع البحار بعد باب وجوب موالة اولياء الائمة ومعاداة أعدائهم باباً بعنوان « باب آخر في عقاب من تولى غير موابيه ومعناه » وذكر أخباراً تشتمل على مثل ما تقدم نقله من الصحيحين للبخارى ومسلم ومنها هذا الحديث :

« ب - ( يريد به قرب الاسناد للحميري ) ابن طريف عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه قال :

وجد في عمد سيف رسول الله (ص) صحيفة مختومة ففتحوها فوجدوا فيها : ان أعتى الناس

« بقية الحاشية في الصفحة الاتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

على الله القاتل غير قاتله والضارب غير ضاربه ومن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ، ومن تولى الى غير مواليه فقد كفر بما أنزل على محمد (ص) . فبعد أن أورد من الاخبار ما أراد نقله نقل ما نقلناه من نهاية ابن الاثير بقوله : وقال الجزرى : فى حديث المدينة فساق كلامه الى آخر ما نقلناه وختمه بقوله : « انتهى » قال ( راجع ج ٧ ؛ ص ٣٧١ من طبعة أمين الضرب ) ونص عبارته هكذا : « أقول : ظاهر أنه أراد ما علم أنهم يبتدعونه فى المدينة من غصب الخلافة ومالحته من سائر البدع التى عم شؤمها الاسلام أقول : فما رواه الصدوق فى العلل باسناده عن جميل عن أبى عبدالله عليه السلام أنه قال : لعن رسول الله (ص) من أحدث فى المدينة حدثاً أو آوى محدثاً قلت : وما ذلك الحدث ؟ - قال : القتل ، لعله خص به تقية لاشتهار هذا التفسير بينهم و روى الصدوق أيضاً باسناده عن المخالفين الى أسية بن زيد القرشى قال : قال رسول الله (ص) : من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل منه صرف ولا عدل يوم القيامة فقليل : يا رسول الله ما الحدث ؟ قال : من قتل نفساً بغير نفس أو مثل مثله بغير قود أو ابتدع بدعة بغير سنة أو انتهب نهبه ذات شرق قال : فقليل : ما العدل يا رسول الله ؟ قال : الفدية قال فقليل : فما الصرف يا رسول الله ؟ قال : التوبة .

ومن الموارد التى عبر فيها بهذا التعبير الحديث المتواتر بين الفريقين عن النبى (ص) « يرد على الحوض يوم القياسة رهط من أصحابى ليحلون عن الحوض فأقول : يا رب أصحابى فيقال : انه لا علم لك بما أحدثوا بعدك ؛ انهم ارتدوا على أعقابهم القهقرى » ونظير هذا التعبير ما ورد عن عائشة وذلك قال ابن عبد ربه فى العقد الفريد فى آخر ما ذكره تحت عنوان « قولهم فى أصحاب الجمل » ضمن ذكره وقائع زمان خلافة أسير المؤمنين على بن أبى طالب - رضى الله عنه - ما نصه ( انظر ص ١٠٨ ج ٣ من طبعة مصر سنة ١٣٥٣ ) :

« بقية الحاشية فى الصفحة الآتية »

أبوهريرة<sup>١</sup>.

فوالله لئن كان أبوهريرة صادقاً لقد صارت لعنة الله والملائكة والناس أجمعين

« بقية العاشية من الصفحة الماضية »

« وماتت عائشة في أيام معاوية وقد قاربت السبعين وقيل لها : تدفيني مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قالت : لا ؛ انى أحدثت بعده حدثاً فادفنوني مع اخوتي بالقيع ، وقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لها : يا حميراء كأنى بك تنبحك كلاب الحوآب تقاتلين علياً و أنت له ظالمة والحوآب قرية في طريق المدينة الى البصرة و بعض الناس يسمونها الحوب بضم الهاء و تثقيل الواو ، وقد زعموا أن الحوآب ماء في طريق البصرة قال في ذلك بعض الشيعة :

انى أدين بحب آل محمد                      و بنى الوصى شهودهم والغييب  
و أنا البريء من الزبير و طلحة              و من التى نبحت كلاب الحوآب»

١ - قال ابن أبي الحديد عند ذكره من وضع أحاديث في مذمة علي عليه السلام ما نصه : ( و قوله هذا في شرح كلام له (ع) يبدو بهذه العبارة : اما انه سيظهر عليكم بعدى رجل رحب بالعموم مند حق البطن ؛ انظر ص ٣٥٨ - ٣٦٠ من المجلد الاول من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ) .

« و ذكر شيخنا أبو جعفر الاسكافى - رحمه الله تعالى و كان من المتحققين بموالة علي - عليه السلام - والمبالغين في تفضيله وان كان القول بالتفضيل عاماً شائعاً في البغداديين من أصحابنا كافة الا أن ابا جعفر أشدهم في ذلك قولاً و أخلصهم فيه اعتقاداً أن معاوية وضع قوماً من الصحابة وقوماً من التابعين علي رواية أخبار قبيحة في علي عليه السلام تقتضى الطعن فيه والبراءة منه و جعل لهم على ذلك جملاً يرغب في مثله ما اختلقوا ما أرضاه منهم أبو هريرة وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة و من التابعين عروة بن الزبير ( الى ان قال : )

« بقية العاشية في الصفحة العاتية »

على معاوية بن أبي سفيان وبطلت الروايات التي رويت من مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه عن النبي صلى الله عليه وآله وكذب من روى فيه

«بقية الحاشية من الصفحة الماضية»

وروى الاعمش قال : لما قدم أبو هريرة العراق عام جماعة جاء الى مسجد الكوفة فلما رأى كثرة من استقبله من الناس جثا على ركبتيه ثم ضرب صلته سراً وقال : يا أهل-العراق أتزعمون أني أكذب على الله وعلى رسوله وأحرق نفسي بالنار والله لقد سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله - يقول : ان لكل نبي حراماً وان حرمي بالمدينة ما بين غير الى ثور فمن أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين و أشهد بالله ان علياً أحدث فيها فلما بلغ معاوية قوله أجازته وأكرمه و ولاء أمانة المدينة .

قلت : أما قوله : ما بين غير الى ثور ؛ فالظاهر أنه غلط من الراوي لان ثوراً بكفة وهو جبل يقال له : ثور أطحل ؛ وفيه الغار الذي دخله النبي - صلى الله عليه وآله - وأبو بكر ، وانما قيل : أطحل ؛ لان أطحل بن عبد مناف بن اد بن طابخة بن الياس ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان كان يسكنه و قيل : اسم الجبل أطحل فأضيف ثور اليه وهو ثور بن عبد مناف والصواب : ما بين غير الى أحد .

فأما قول أبي هريرة : ان علياً - عليه السلام - أحدث بالمدينة فحاش لله كان على - عليه السلام - أتقى لله من ذلك والله لقد نصر عثمان نصراً لو كان المحصور جعفر بن أبي طالب لم يبذل له الا مثله .

قال أبو جعفر : وأبو هريرة مدخول عند شيوخنا غير مرضى الرواية ضربه عمر بالدرة وقال : قد أكثرت من الرواية وأحربك ان تكون كاذباً على رسول الله - صلى الله عليه وآله - وروى سفيان الثوري عن منصور عن ابراهيم التيمي قال : كانوا لا يأخذون عن أبي-هريرة الا ما كان من ذكر جنة اوزار وروى ابو أسامة عن الاعمش قال : كان ابراهيم صحيح الحديث فكنت اذا سمعت الحديث أتيتته فعرضته عليه فاتيتته يوماً بأحاديث من حديث

« بقية الحاشية في الصفحة العاتية »

تلذك المناقب ، ولئن كان أبو هريرة كذب في قوله وكذب لقد هلك من يروى عنه الحديث لأن الرجل إذا استحل كذبه فقد هلك في كذبه .  
فلما بلغ معاوية قوله في عليّ - عليه السلام - أكرمه وأجازته وولاه المدينة

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

أبي صالح عن أبي هريرة فقال : دعني من أبي هريرة انهم كانوا يتركون كثيراً من حديثه .

وقد روى عن علي - عليه السلام - انه قال : الا ان اكذب الناس أو قال : أكذب الاحياء على رسول الله - صلى الله عليه وآله أبو هريرة الدوسي .  
وروى أبو يوسف قال : قلت لابي حنيفة : الخبر يجيء عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يخالف قياسنا فما نضع به ؟ - قال : اذا جاءت به الرواة الثقات عملنا به وتركنا الرأي فقلت : ماتقول في رواية أبي بكر و عمر ؟ - فقال : ناهيك بهما ، نقلت : علي وعثمان ؟ - قال : كذلك فلما رأني أعد الصحابة قال : والصحابة كالمهم عدول ماعدا رجالاتهم أبا هريرة و أنس بن مالك و روى سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن عمر بن عبد الغفار أن ابا هريرة لما قدم الكوفة مع معاوية كان يجلس بالعشيات بباب كندة ويجلس الناس اليه فجاء شاب من الكوفة فجلس اليه فقال : يا ابا هريرة أنشدك الله أسمعت من رسول الله - صلى الله عليه وآله - يقول لعلي بن أبي طالب : اللهم وال من والاه وعاد من عاداه؟ فقال : اللهم نعم قال : فأشهد بالله لقد واليت عدوه وعاديت وليه ثم قام عنه وروت الرواة أن أبا هريرة كان يؤاكل الصبيان في الطريق ويلعب معهم وكان يخطب وهو أمير المدينة فيقول : الحمد لله الذي جعل الدين قياماً و أبا هريرة اماماً يضحك الناس بذلك ، وكان يمشى وهو أمير المدينة في السوق فاذا انتهى الى رجل يمشى امامه ضرب برجله الارض و يقول : الطريق الطريق قد جاء الامير يعنى نفسه .

قلت : قد ذكر ابن قتيبة هذا كله في كتاب المعارف في ترجمة أبي هريرة وقوله فيه حجة لانه غير متهم عليه .

فهذا من كذبكم على رسول الله - صلى الله عليه وآله - فامّا أن تكونوا قد صدقتم  
أباهريرة وصدق في قوله فتكونوا قد طعنتم على عليّ (ع) ورمبتموه بالعجب، واما أن  
تكونوا قد كذبتهم عليه و كذب هو في قوله فقد كذبتهم رجلاً من أصحاب رسول الله (ص)  
تروون عنه الحلال والحرام فلستم تنجون من إحدى الخصلتين .

ثمّ ما رواه يزيد بن هارون عن أبي المعلّى الجريّري<sup>١</sup> قال : حدثنا ميمون بن  
مهران<sup>٢</sup> قال : قلت لعبدالله بن عمر : حدثني عن مقتل عمر فقال : لمّا طعن عمر دعا  
الحارث بن كلدة الثقفى وكان طبيباً فقال : اسقوه لبناً<sup>٣</sup> فأسقوه لبناً فخرج من جراحته  
محضاً فقال له الحارث : اعهد ايّها الرجل فلست خلواً من أصحاب القبور ، فقال له  
الناس : استخلف علينا ، فقال : ماأنا بالذى أتحمّلها حياً وميتاً قالوا : فانّ المسلمين  
يرضون بعبدالله بن عمر فقال : حسب آل عمر منها تحمّل رجلٍ منهم الخلافة<sup>٤</sup>  
فقالوا : ألا تشير علينا؟ فقال : لا أبالي أن أفصل<sup>٥</sup> رؤوس قريشٍ ومن سمى رسول الله  
(ص) من أهل الجنة سبعة نفر ؛ عليّ بن أبي طالب ، و عثمان بن عفّان ، و طلحة ،

١- ح م٣ س ج ق : « الجزرى » ج ق : « الحريرى » قال ابن حجر فى تقريب-  
التهذيب فى باب الانساب : « الجريرى بالتصغير سعيد ابن اياس » وقال فى باب الاسماء :  
« سعيد بن اياس الجريرى ، بضم الجيم ، أبو مسعود البصرى ( الترجمة ) وصرح فى تهذيب-  
التهذيب بأنه ممن يروى عنه يزيد بن هارون » و نقل مصحح التهذيب فى ذيل كلمة الجريرى  
عن المغنى مانصه : « و الجريرى بضم الجيم و فتح راء اولى و كسر الثانية و سكون ياء  
بينهما نسبة الى جرير بن عباد بن ضبيعه بن قيس بن ثعلبة » .

٢- صرح ابن حجر بروايته عن ابن عمر ؛ فمن أراد كلامه فليراجع تهذيب التهذيب

( ج ١٠ ؛ ص ٣٩٠ ) .

٣- هذه القصة قد تقدمت ( راجع ص ١٦٣ - ١٦٦ و ٢٧٢ ) .

٤- عبارة النسخ مشوشة والتصحيح من رواية ابن تيبية فى الامامة والسياسة .

٥- فى بعض النسخ بالصاد المهملة .

والزبير ، وسعدٌ ، وعبدالرحمن بن عوفٍ ، وسعيد بن زيدٍ ؛ وليس من الأمر في شيءٍ .  
فقالوا : يا أمير المؤمنين قل فيهم فقال : لا يمتنعني من عثمان إلا عصبيتته<sup>١</sup> وحبّه لقومه ،  
ولا يمتنعني من<sup>٢</sup> عليّ بن أبي طالبٍ إلا حرصه عليها وأنه رجلٌ تلعبه<sup>٣</sup> ولا يمتنعني من

١ - قال ابن الاثير في النهاية : « وفيه : العصبى من يعين تومعه على الظلم ،  
العصبى هو الذى يغضب لعصبته ويحاسى عنهم ؛ والعصبة الاقارب من جهة الاب لانهم  
بمعصونته و يعتصب بهم أى يحيطون به ويشدد بهم ، ومنه الحديث : ليس منا من دعا الى  
عصبيه أو قاتل عصبية ، العصبية والتعصب المحاماة والمدافعة وقد تكرر فى الحديث ذكر  
العصبة والعصبة .»

٢ - فى بعض النسخ : « عن » وكذا فى الموارد الاية الا أن « منعه بنه وغنه » بمعنى  
وكلاهما و اردان فى اللغة .

٣ - قد تكرر نقل المصنف ( ره ) هذا الكلام المسلم صدوره من عمر فى حق على -  
عليه السلام - ( منها ما مر فى ص ١٦٢-١٦٦ ) ولم نذكر شيئاً فى بيانه فالاولى ان نذكر  
هنا ما ذكر ابن ابي الحديد فى شرح نهج البلاغة عند شرحه قوله ( ع ) : « عجباً لابن -  
الناهضة يزعم لاهل الشام أن فى دعاية وأنى اسرؤ تلعباة أعافس وأمارس » فانه قد أطال  
الكلام هنا فى ترجمة عمرو بن العاص وأجاب عن هذا الامر وقال بالنسبة الى مانحن بصدده  
ما نصه ( انظر المجلد الثانى من طبعة دار الكتب العربية بمصر سنة ١٣٢٩ ؛ ص ١١٤ ) :  
« فأما ما كان يقوله عمرو بن العاص فى على - عليه السلام - لاهل الشام أن  
فيه دعاية يروم أن يعيبه بذلك عندهم فأصل ذلك كلمة قالها عمر فتلقفها منه من  
تلقفها حتى جعلها أعداؤه عيباً له وطعنأ عليه قال أبو العباس يحيى ثعلب فى كتاب  
الامالى : كان عبدالله بن عباس عند عمر فتنفس عمر نفساً عالياً قال ابن عباس : حتى  
ظننت أن أضلعه قد انفرجت فقلت له : ما أخرج منك هذا النفس يا أمير المؤمنين الاهم  
شديد قال : اى والله يا ابن عباس انى فكرت فلم أدر ليعن أجعل هذا الامر بعدى ثم قال :  
لملك ترى صاحبك لها أهلاً ؟ قلت : وما يمتنع من ذلك ؟ مع جهاده وسابقته وقرابته وعلمه  
قال : صدقت ولكنه امرؤ فيه دعاية قلت : فاین أنت من طلحة ؟ قال : هو ذو البأو  
« بقية الحاشية فى الصفحة الاتية »

« بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

باصبعه المقطوعة قلت : فعبد الرحمن ؟ قال : رجل ضعيف لو صار الامر اليه لوضع خاتمه في يد امرأته ، قلت : فالزبير ؟ قال : شكس لقس يلاطم في البقيع في صاع من بر ، قلت : فسعد بن أبي وقاص ؟ قال : صاحب مقنب وسلاح ، قلت : فعثمان قال : أوه أوه ؛ مراراً ، ثم قال : والله لئن وليها ليحملن بنى أبي معيط على رقاب الناس ثم لتنهضن اليه العرب فتقتله ثم قال : يا ابن عباس : انه لا يصلح لهذا الامر الا خصيف العقدة قليل الغرة ، لاتأخذه في الله لومة لائم ، يكون شديداً من غير عنف ليناً من غير ضعف ، جواداً من غير سرف ، مسكاً من غير وكف ، قال ابن عباس : وكانت هذه صفات عمر ثم أقبل على فقال : إن أحرهم أن يحملهم على كتاب ربهم وسنة نبيهم لصاحبك ، والله لئن وليها ليحملنهم على المحجة البيضاء والصرط المستقيم .

وأعلم أن الرجل ذا الخلق المخصوص لا يرى الفضيلة الا في ذلك الخلق ألا ترى أن الرجل يبخل فيعتقد أن الفضيلة في الاساك ، والبخيل يعيب أهل السماح والجود وينسبهم الى التبذير واضاعة العزم ، وكذلك الرجل الجواد يعيب البخلاء وينسبهم الى ضيق النفس وسوء الظن وحب المال ، والجبان يعتقد أن الفضيلة في الجبن ويعيب الشجاعة ويعتقد كونها خرقاً وتغريراً بالنفس كما قال المتنبي : يرى الجبناء أن الجبن حزم ؛ والشجاع يعيب الجبان وينسبه الى الضعف ويعتقد أن الجبن ذل ومهانة وهكذا القول في جميع الاخلاق والسجايا المقتسمة بين نوع الانسان ولما كان عمر شديد الغلظة وعر الجانب خشن الملمس دائم العبوس كان يعتقد أن ذلك هو الفضيلة وأن خلافه نقص حتى لو قدرنا أن خلقه حاصل لعلى - عليه السلام - وخلق على حاصل له لقال في على : لولا شراسة فيه فهو غير ملوم عندي فيما قاله ولا منسوب الى أنه أراد الغض من على والقدح فيه ولكنه أخبر عن خلقه ظاناً أن الخلافة لا تصلح الا للشديد الشكيمة العظيم الوعورة ( الى أن قال ) ومن تأمل كتب السير عرف صدق هذا القول وعرف أن عمرو بن العاص أخذ كلمة عمر اذ لم يقصد بها العيب فجعلها عيباً وزاد عليها أنه كثير اللعب يعافس النساء ويمارسهن وانه صاحب هزل ، ولعمرك لقد كان أهد الناس

« بقية الحاشية في الصفحة الآتية »



الزبير إلا أنه مؤمن الرضا كافر الغضب ، ولا يمتنعى من طلحة إلا نخوته وكبره ، ولا يمتنعى من سعد إلا فظاظته وعنفه ، ولا يمتنعى من عبد الرحمن بن عوف إلا أنه قارون هذه الأمة ، يجمعون فى البيت ثلاثاً ، ويصلتى بالناس صهيب ، ويحضر عبدالله ابن عمر مشيراً و وزيراً وليس له <sup>١</sup> من الامر شئ<sup>٢</sup> فاذا استقام رأى خمسة<sup>٣</sup> وأبى واحد<sup>٤</sup> فاجلدوا عنقه ، وإن<sup>٥</sup> استقام رأى أربعة<sup>٦</sup> وأبى اثنان ؛ فاجلدوا أعناقهما ، وإن استقام ثلاثة<sup>٧</sup> وأبى ثلاثة<sup>٨</sup> فتحاكموا الى عبدالله بن عمر فأى الفريقين قضى لهم فاقتلوا الباقيين (فى حديث طويل) .

وفى رواية أخرى : فان مضت ثلاثة أيام ولم يبايعوا رجلاً منهم فاقتلوهم جميعاً .

#### « بقية الحاشية من الصفحة الماضية »

من ذلك و أى وقت كان يتسع لعلى - عليه السلام حتى يكون فيه على هذه الصفات فان أزمانه كلها فى العبادة والصلوة والذكر والفتوى والعلم واختلاف الناس اليه فى الاحكام وتفسير القرآن ، ونهاره كله أو معظمه مشغول بالصوم و ليله كله أو معظمه مشغول بالصلوة ، هذا فى أيام سلمه فأما أيام حربه فبالسيف الشهير والسنان الطرير و ركوب الخيل و قود الجيوش و مباشرة الحروب و لقد صدق - عليه السلام - فى قوله : اننى ليمتنعنى من اللعب ذكر الموت ولكن الرجل الشريف النبيل الذى لا يستطيع أعداؤه أن يذكروا له عيباً أو يمدوا عليه و صمة لا بد أن يعتالوا و يبذلوا جهدهم فى تحصيل أسر ما وان ضعف يجعلونه عذراً لانفسهم فى ذمه و يتوسلون به الى أتباعهم فى تحسينهم لهم مفارقتهم والانعراف عنه ( الى آخر ما قال فمن أراد له لليراجع ذلك الكتاب ) .

١ - كذا فى ح لكن فى غيرها : « اليه » .

٢ - ح : « و اذا » وكذا فيما يأتى من نظائره فى الحديث .

٣ و ٤ - اى استقام رأى ثلاثة ولم يستقم رأى ثلاثة .

فانظروا الى روايتكم عن عمر<sup>١</sup> وما نسبتموه اليه ان كنتم صادقين عليه في قوله [على ما] زعمتم : حسب آل عمر منها ؛ فوالله ان كانت<sup>٢</sup> لله رضى<sup>٣</sup> ما كان ينبغى له أن يخرج آل عمر منها ، وان كانت لله سخطاً ما كان ينبغى له أن يصرف عنها ولده ويلقى<sup>٤</sup> فيها؛ أصحاب رسول الله الذين شهد لهم رسول الله (ص) أنهم من أهل الجنة .

ثم زعمتم أنه اختار لهم قوماً من أهل الجنة ثم ذكرهم بما ذكرهم<sup>٥</sup> من التنقص<sup>٦</sup> ان عثمان صاحب عصبية ، وعلياً<sup>٧</sup> تلعباً<sup>٨</sup> حريص<sup>٩</sup> عليها ، والزبير مؤمن الرضا كافر الغضب ، وطلحة صاحب نخوة<sup>١٠</sup> وكبير ، وسعداً<sup>١١</sup> صاحب فظاظة<sup>١٢</sup> وعُنف<sup>١٣</sup> ، وعبدالرحمن قارون هذه الأمة ؛ فهل يعاب أحدٌ بأشدهم ما عابهم به و زعم أنه اختارهم لأمة محمد (ص) وهم بهذه الصفة التي وصف ، فلئن كنتم صادقين عليه أنه فعل ذلك وتكلم [به] وأمر بقتلهم فلقد نسبتموه الى ما تنسب اليه الصعاليك<sup>١٤</sup> الذين لا يخافون الله، ولئن كنتم كذبتهم عليه لقد تحمّلتم بكذبكم عليه وزراً وإثماً عظيماً .

فهذه وقيعتكم في خيار أصحاب رسول الله (ص) وأنتم ترمون الشيعة بذلك وهم

١ - ج ق س مج مث : « على عمر » . ٢ - في النسخ : « كان » .

٣ - ح : « بغي » . ٤ - « فيها » في مج و ق فقط .

٥ - غير ح : « بما ذكر » . ٦ - ح : « من النقص » .

٧ و ٨ - غير ح : « على وسعد » كلاهما بالرفع وذلك مبنى على ما هو المقرر في النحو من أن المعطوف على اسم ان بعد نضي الخبر جائز رفعه ونصبه ؛ قال ابن مالك :  
« وجائز رفعك معطوفاً على منصوب ان بعد ان تستكملاً »  
« وألحقت بان لكن وأن من دون ليت ولعل وكان » .

٩ - ج س ق س مج مث : « السعاليك » (بالسين) ؛ وفي الصحاح والقاموس : « صعاليك

العرب ذؤبانها » . وقال ابن الأثير في النهاية في ذوب : « وفي حديث الغار فيصبح في ذوبان الناس يقال لصعاليك العرب و لصوصها ذوبان لانهم كالذئاب والذوبان جمع ذئب والاصل فيه الهمز ولكنه خفف فانقلب واوآ ، وذكرناه ههنا حملاً على لفظه » .

أتقى الناس ممّا ترمونهم به فى روايات<sup>١</sup> كثيرة تروونها على أبى بكرٍ وعمر وعثمان من<sup>٢</sup> أشنع ما يكون من الرواية عن قومٍ تركونهم وتأخذون الحديث عنهم لو كتبناها كلها لاحتجنا الى أجداد<sup>٣</sup> كثيرة وفيما كتبنا وبيننا بلاغٌ لقوم يعقلون .

ثم لإقراركم على الصحابة أنهم اختلفوا ؛ فان زعمتم أنهم فى اختلافهم مطيعون ؛ فقد زعمتم أن الله نهاهم عن الطاعة لان الله قال : واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا<sup>٤</sup> ، وقال : ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات اولئك لهم عذابٌ عظيم<sup>٥</sup> ، وان زعمتم أنهم عاصون فى اختلافهم ؛ فقد وقعتم فيهم وزعمتم أن النبى - صلى الله عليه وآله - أمرنا بالافتداء بالعصاة ، فهذا مالا مخرج لكم منه .

فوجدناكم أخذتم عن قومٍ رددتم أقاويلهم فى بعضٍ وقلتموها فى بعضٍ وكنتم أنتم المختارين ممّا قالوا ؛ فما استحسنتم أخذتموه وقلتموه ، وما كرهتم تركتموه ، وطعتم على من زكيتموه ، و زكيتم من طعتم عليه ، فكنتم أئمة أنفسكم فيما نقلوا اليكم واتبعتم فى ذلك ظنكم و هواكم ، وتركتم شيئاً ارتضاه بعضكم ، ورضيتم شيئاً كرهه بعضكم ، ولا يخلو ما اختلفتم فيه من أن يكون بعضه سخطاً لله أو كلفه ، أو يكون رضى<sup>٦</sup> بعضه وكرهاً<sup>٧</sup> بعضه فترضون ما يزعم بعضكم أن الله كرهه ، وتكروهون ما يزعم بعضكم أن الله رضىه فلاحقاً<sup>٨</sup> تعرفون ولا باطلاً<sup>٩</sup> تنكرون فكلكم راضٍ عمّن خالفكم

١ - غيرح : « فى رواية » . ٢ - ح : « وسن » .

٣ - الاجلاد جمع الجلود كالجلود قال الفيومى فى المصباح المنير : « قال الازهرى : الجلود غشاء جسد الحيوان والجمع جلود وقد يجمع على أجداد مثل حمل وحمول وأحمال » .

٤ - صدر آية ١٠٣ من سورة آل عمران . ٥ - آية ١٠٥ من سورة آل عمران .

٦ و ٧ - فى بعض النسخ كلاهما بصورة الفعل فيكون المعنى : « رضى الله بعضه وكره

بعضه » .

٨ و ٩ - فى النسخ : « فلاحق » « ولا باطل » .

طاعن عليه .

ومن اجهة أخرى تروون عن المرجئة ويروون عنكم ، وتروون عن القدرية ويروون عنكم ، وتروون عن الجهمية ويروون عنكم ، فتقبلون منهم بعض أقاويلهم وتردّون عليهم بعضها ؛ فلا الحقّ أنتم منه على ثقةٍ ، ولا الباطل أنتم منه على يقينٍ ، وأنتم عند أنفسكم أهل السنّة والجماعة فهذه صفتكم التي تعرفونها من أنفسكم وتنتطق بها عليكم السننكم فالحمد لله الذي بصّرنا ما جهلتم [به] وعرفنا ما جحدتم به<sup>٢</sup> وله المزيد بذلك [ والحمد لله كثيراً وصلواته<sup>٣</sup> على سيّد الأولين والآخرين محمد النبي وآله الطاهرين<sup>٤</sup> ] .

### عبارات خواتم النسخ

عبارة آخر نسخة ق : « تمّ الكتاب بتوفيقٍ من الله في شهر رمضان سنة اثنى وسبعين بعد ألفٍ وكتب من نسخةٍ كتب فيها : بلغ عرضاً فصيحاً بقدر الجهد و ذلك بأصله المنقول منه و وقع الفراغ من التّتميق في محرّم سنة خمس وستّائة .

المخطّ يبقى زماناً بعد كاتبه وصاحب الخطّ تحت الأرض مدفون .»  
عبارة آخر نسخة س : « تمّ الكتاب بتوفيقٍ من الله تعالى بقلم الفقير عبد آل محمد أحمد بن شرف الدّين عليهم الصّلوة والسّلام .»

وفي هامشها بخطّ المتن :

« بلغ قبلاً من الفاتحة الى الخاتمة والذي فيه من الأوراق البيض قد سقط من نسخة الأصل يسّر الله نسخته من نسخةٍ أخرى وكان ذلك في عدّة مجالس آخرها ليلة الخميس

١ - انما جعلناها صدر الجملة لكونها مصدرة بالواو فلا تكون صلة لما قبلها .

٢ - لم تذكر في ح .

٣ - سج : « وصلوة » ق : « وصلوته » .

٤ - ح ( بدل ما بين الحاصرتين ) : « والصلوة على نبيه وآله المعصومين » .

ثامن عشر من شهر صفر ختم بالخير والظفر من شهور سنة تسعين وتسعمائة ؛ حرره فقير  
ربه الولي محمد علي عفى عنه بمحمد علي .

وعبارة آخر نسخة مث :

« وفي المنتسخ منه : بلغ قبلاً من الفاتحة الى الخاتمة ؛ والذي فيه من الأوراق  
البيض قد سقط من نسخة الأصل يسر الله نسخه من نسخة أخرى وكان ذلك في عدة  
مجالس آخرها ليلة الخميس ثامن عشر من شهر صفر ختم بالخير والظفر سنة تسعين  
وتسعمائة ( انتهى ) . »

وعبارة آخر نسخة مج : « تم الكتاب بتوفيق من الله تعالى . »

وعبارة آخر نسخة ح :

« تم كتابة على نسخة مغلوطه كتبت على نسخة تاريخها تسعمائة وتسعون ، كانت  
ناقصة من أواسطها أوراق مقدرة بالبياض ؛ وانتهى على يد محمد السماوي بالتجف  
لثمان بقين من ربيع [لا] ول سنة ١٢٣٥ حامداً مصلياً مسلماً . »

وعبارة آخر نسخة ج :

« تم في الثاني والعشرين من جمادى الثانية من شهور سنة ١١١٨ . »

### تاريخ فراغى من التصحيح البدوى والنهائى :

تم تحرير ذلك بيد العبد الآثم جلال الدين بن القاسم الحسينى منتصف ليلة  
الجمعة وكانت الليلة السابعة من شهر رمضان المبارك من سنة ١٣٩٠ .

ومن الاتفاق كان تصحيحه النهائى بعد ترتيب الحروف ليلة الاربعاء وكانت

الليلة السابعة من شهر رمضان المبارك من سنة ١٣٩١ .

فكانت الفاصلة بين التصحيحين سنة كاملة قمرية ؛ والحمد لله رب العالمين .

## تعليقات الكتاب

لمّا كان ما ذكره ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة في شرح هذه العبارة من أصل الكتاب : « وقال - عليه السلام - لعمّار بن ياسرٍ - رحمه الله تعالى - . وقد سمعه يراجع المغيرة بن شعبة كلاماً : دعه يا عمّار فإنه لم يأخذ من الدين إلا ما قاربه من الدنيا وعلى عمدٍ لبس على نفسه ليجعل الشبهات عاذراً لسقطاته » مشتملاً على مطالب مهمّة مرتبطة بما في كتاب الايضاح للفضل بن شاذان غاية الارتباط وقد أشرنا في ذيل بعض صفحات الكتاب الى ذلك (انظر ص ٦٥ و ٣٧٦) رأينا من المهمّ أن ننقله هنا حتى ينتفع به الناظرون في ذلك الكتاب والله المستعان وعليه التكلان

قال ابن أبي الحديد في شرح الكلام المذكور مانصّه :

(راجع ج ٤ ؛ ص ٤٥٣ - ٤٦٣ من النسخة المطبوعة بمصر سنة ١٣٢٩)

والشرح - أصحابنا غير متفقين على السكوت على المغيرة بل أكثر البغداديين يفسقونه ويقولون فيه ما يقال في الفاسق، ولما جاء عروة بن مسعود الثقفى الى رسول الله - صلى الله عليه وآله - عام الحديبية نظر اليه قائماً على رأس رسول الله مقلداً سيفاً فقال : من هذا ؟ - قيل : ابن أخيك المغيرة قال : وأنت ههنا يا غدر والله انى الي الآن ما غسلت سواتك وكان اسلام المغيرة من غير اعتقاد صحيح ولا اناية ولا نية جميلة كان قد صحب قوماً في بعض الطرق فاستغفلهم وهم نيامٌ فقتلهم وأخذ أموالهم وهرب خوفاً ان يلحق فيقتل أو يؤخذ ما فاز به من أموالهم فقدم المدينة فأظهر الاسلام وكان رسول الله - صلى الله عليه وآله - لا يردّ على أحدٍ اسلامه أسلم عن علةٍ او عن اخلاص ، فامتنع بالاسلام واعتصم وحمى جانبه .

ذكر حديثه أبو الفرج علي بن الحسين الاصفهاني في كتاب الاغاني

قال : كان المغيرة يحدث حديث اسلامه قال : خرجت مع قومٍ من بني مالكٍ ونحن على دين الجاهلية الى المقومس ملك مصر فدخلنا الى الاسكندرية واهدينا للملك هدايا كانت معنا فكنت أهون أصحابي عليه وقبض هدايا القوم وأمر لهم بجوائز وفضل بعضهم على بعضٍ وقصر بي فأعطاني شيئاً قليلاً لا ذكر له وخرجنا فأقبلت بنو مالكٍ يشترون هدايا لأهلهم وهم مسرورون ولم يعرض أحدٌ منهم على مواساةٍ فلما خرجوا حملوا معهم خمراً فكانوا يشربون منها فأشرب معهم ونفسي تأتي ان تدعني معهم وقلت : ينصرفون الى الطائف بما أصابوا وءاجباهم به المالك ويخبرون قومي بتقصيره بي وازدرائه ايتاي فأجمعت على قتلهم فقلت : انى أجد صداعاً فوضعوا شرابهم ودعوني فقلت : رأسى يصدع ولكن اجلسوا فأسقيكم فلم ينكروا من أمرى شيئاً فجلست أسقيهم وأشرب القدح بعد القدح فلما دبّت الكأس فيهم اشتبهوا الشراب فجعلت أصرف لهم وأنزع الكأس فأهدتهم الخمر حتى ناموا ما يعقلون فوثبت اليهم فقتلتهم جميعاً وأخذت جميع ما كان معهم وقدمت المدينة فوجدت النبى - صلى الله عليه وآله - بالمسجد وعنده أبو بكرٍ وكان بي عارفاً فلما رآنى قال : ابن أخى عروة ؟ - قلت : نعم قد جئت أشهد أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله ، فقال أبو بكر : من مصر أقبلت ؟ - قلت : نعم قال : فما فعل المالكيون الذين كانوا معك ؟ - قلت : كان بينى وبينهم بعض ما يكون بين العرب ونحن على دين الشرك فقتلتهم وأخذت أسلابهم وجئت بها الى رسول الله - صلى الله عليه وآله - ليخمسها فاتها غنيمة من المشركين فقال رسول الله : أما اسلامك فقد قبلته ولا نأخذ من أموالهم شيئاً ولا نخمسها لأن هذا غدر والغدر لاخير فيه فأخذنى ما قرب وما بعد فقلت : يا رسول الله انما قتلتهم وأنا على دين قومي ثم أسلمت حين دخلت اليك الساعة فقال - عليه السلام - : الاسلام يجب ما قبله .

قال : وكان قتل منهم ثلاثة عشر انساناً واحتوى على ما معهم فيبلغ ذلك ثقيفاً

بالتطائف فتداعوا للقتال ثم اصطالحوا على ان حمل عمى عروة بن مسعود ثلاث عشرة دية .

قال : فذلك معنى قول عروة يوم الحديبية : ياغدر أنا الى الامس أغسل سواتك فلا أستطيع أن أغسلها .

فلهذا قال أصحابنا البغداديون : من كان اسلامه على هذا الوجه وكانت خاتمه ماقد نواتر الخبر به من لعن على - عليه السلام - على المنابر الى ان مات على هذا الفعل وكان المتوسط من عمره الفسق والفجور واعطاء البطن والفرج سؤالهما وممالأة الفاسقين وصرف الوقت الى غير طاعة الله كيف نتولاه ؟! وأى عذر لنا فى الامساك عنه ؟! وأن لانكشف للناس فسقه ؟!

وحضرت عند النقيب أبى جعفر يحيى بن محمد العلوى البصرى فى سنة احدى عشرة وستمائة ببغداد و عنده جماعة وأحدهم يقرأ فى الاغانى لأبى الفرج فمن ذكر المغيرة بن شعبة وخاض القوم فذمه بعضهم وأثنى عليه بعضهم وأمسك عنه آخرون فقال بعض فقهاء الشيعة ممن كان يشتغل بطرف من علم الكلام على رأى الأشعرى : الواجب الكف والامساك عن الصحابة و عما شجر بينهم فقد قال أبوالمعالى الجوينى : ان رسول الله - صلى الله عليه وآله - نهى عن ذلك وقال : اياكم وما شجر بين صحابى . وقال : دعوا لى أصحابى فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً لما بلغ مدّ أحدكم ولانصيفه . وقال : أصحابى كالتجم بأيتهم اقتديتم اهتديتم . وقال : خيركم القرن الذى أنا فيه ثم الذى يليه ثم الذى يليه ثم الذى يليه . وقد ورد فى القرآن الثناء على الصحابة وعلى التابعين وقال رسول الله - صلى الله عليه وآله - : وما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم .

وقد روى عن الحسن البصرى أنه ذكر عنده الجمل وصفين فقال : تلكك دماء طهر الله منها أسيافا فلا نلطح بها ألسنتنا ثم ان تلكك الاحوال قد غابت عنا و بعدت أخبارها على حقائقها فلا يلىق بنا ان نخوض فيها ولو كان واحد من هؤلاء قد أخطأ لوجب



ان يحفظ رسول الله - صلى الله عليه وآله - فيه ومن المروءة أن يحفظ رسول الله - صلى الله عليه وآله - في عائشة زوجته وفي الزبير ابن عمته وفي طلحة الذي وقاه بيده، ثم ما الذي ألزمتنا وأوجب علينا ان نلعن أحداً من المسلمين او نبراً منه وأى ثواب في اللعنة والبراءة ١؟ ان الله تعالى لا يقول يوم القيامة للمكلف : لم لم تلعن ؟ بل قد يقول له : لم لعنت ؟ ولو أن انساناً عاش عمره كله لم يلعن ابليس لم يكن عاصياً ولا آثماً ، واذا جعل الانسان عوض اللعنة : أستغفر الله ؛ كان خيراً له .

ثم كيف يجوز للعامة ان تدخل أنفسها في أمور الخاصة واولئك قوم كانوا أمراء هذه الامة وقادتها ونحن اليوم في طبقة سافلة جداً عنهم فكيف يحسن بنا التعرض لذكورهم ؟! أليس يقبح من الرعية ان تخوض في دقائق امور الملك وأحواله وشؤونه التي تجرى بينه وبين أهله وبنى عمه ونسائه و سراريه وقد كان رسول الله - صلى الله عليه وآله - صهراً لمعاوية وأخته أم حبيبة تحفظ أم حبيبة وهي أم المؤمنين في أخيها وكيف يجوز ان يلعن من جعل الله تعالى بينه وبين رسوله مودة أليس المفسرون كلهم قالوا : هذه الآية أنزلت في أبي سفيان وآله وهي قوله تعالى : عسى الله ان يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة ؛ فكان ذلك مصاهرة رسول الله - صلى الله عليه وآله - وأبأسفيان وتزويجه ابنته على أن جميع ما تنقله الشيعة من الاختلاف بينهم والمشاجرة لم يثبت وما كان القوم الا كبنى ام واحدة ولم يتكدر باطن احد منهم على صاحبه قط ولا وقع بينهم اختلاف ونزاع .

فقال أبو جعفر رحمه الله :

قد كنت منذ أيام علقمت بخطي كلاماً وجدته لبعض الزيدية في هذا المعنى نقضاً ورداً على أبي المعالي الجويني فيما اختاره لنفسه من هذا الرأي وأنا أخرجه اليكم لأستغني بتأمله عن الحديث على ما قاله هذا الفقيه فأتى أجد المأبوع من الاطالة في الحديث لاسيما اذا خرج مخرج الجدل ومقاومة الخصوم ثم أخرج من بين كتبه كراساً قرأناه في ذلك المجلس واستحسنه الحاضرون وأنا أذكر ههنا خلاصته .

قال : لولا أن الله تعالى أوجب معاداة أعدائه كما أوجب موالاة أوليائه وضيقت على المسلمين تركها اذا دلّ العقل عليها اوصحّ الخبر عنها بقوله سبحانه : لاتجد قوماً يؤمنون بالله و اليوم الآخر يوادون من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم او أبناءهم او اخوانهم او عشيرتهم وبقوله تعالى: ولو كانوا يؤمنون بالله و النّبىّ وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء وبقوله سبحانه : لاتتولّوا قوماً غضب الله عليهم ، ولاجماع المسلمين على أن الله تعالى فرض عداوة أعدائه وولاية أوليائه ، وعلى انّ البغض فى الله واجب والحبّ فى الله واجب لماتعرّضنا لمعاداة أحدٍ من النّاس فى الدّين ولا البراءة منه ولكانت عداوتنا للقوم تكلفاً ولو ظننّا أن الله عزّوجلّ يعذرنا اذا قلنا: ياربّ غاب أمرهم عنّا فلم يكن لخوضنا فى أمرٍ قد غاب عنّا معنى لا عتمدنا على هذا القدر و واليناهم و لكننا نخاف ان يقول سبحانه لنا : ان كان أمرهم قد غاب عن أبصاركم فلم يغب عن قلوبكم و أسماعكم قد أتتكم به الأخبار الصحيحة التى بمثلها ألزمتم أنفسكم الاقرار بالنّبىّ - صلى الله عليه وآله - وموالاة من صدّقه ومعاداة من عصاه وجحدته وأمرتم بتدبير القرآن وما جاء به الرّسول فهتلا حذرتم من ان تكونوا من أهل هذه الآية غداً : ربنا انا اطعننا سادتنا وكبراءنا فأضلّونا السّيلا .

فأمّا لفظة اللّعن فقد أمرنا الله تعالى بها وأوجبها ألأترى الى قوله: اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون فهو اخبارٌ معناه الأمر كقوله : والمطلقات يتربصن بأنفسهنّ ثلاثة قروءٍ وقد لعن الله تعالى العاصين بقوله : لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود ، وقوله : انّ الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة وأعدّ لهم عذاباً مهيناً ، وقوله : ملعونين أينما ثقفوا أخذوا و قتلوا قتيلا ، وقال الله تعالى لإبليس : وانّ عليك لعنتى الى يوم الدّين وقال : انّ الله لعن الكافرين وأعدّ لهم سعيراً .

فأمّا قول من يقول : أىّ ثوابٍ فى اللّعن و انّ الله تعالى لايقول للمكلف : لم لم تلعن بل قد يقول له : لم لعنت و انّه لو جعل مكان : لعن الله فلاناً ؛ اللهم اغفر لى ، لكان خيراً له ، ولو أن انساناً عاش عمره كلّهُ لم يلعن ابليس لم يؤاخذ بذلك ؛ فكلام

جاهل لا يدري ما يقول : اللعن طاعة ويستحقّ عليها الثواب اذا فعات على وجهها وهو ان يلعن مستحقّ اللعن لله وفي الله لا في العصبية والهوى ألا ترى أن الشرع قد ورد بها في نفي الولد ونطق بها القرآن وهو ان يقول الزوج في الخامسة : أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فلو لم يكن الله تعالى يريد ان يتأفّف عباده بهذه اللفظة وانّه قد تعبدهم بها لما جعلها من معالم الشرع ولما كرّرها في كثير من كتابه العزيز ولما قال في حقّ القاتل : وغضب الله عليه ولعنه وليس المراد من قوله : ولعنه ؛ ألا الأمر لنا بأن نلعنه ولو لم يكن المراد بها ذلك لكان لنا ان نلعنه لأن الله تعالى قد لعنه أفيلعن الله تعالى انساناً ولا يكون لنا أن نلعنه ، هذا ما لا يسوغ في العقل كما لا يجوز أن يمدح الله انساناً ألا ولنا ان نمدحه ولا يذمه ألا ولنا أن نذمه وقال تعالى : هل أنبئكم بشرٍ من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله ، وقال : ربنا آتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً ، وقال عز وجل : وقالت اليهود يد الله مغلولة غاتت أيديهم ولعنوا بما قالوا .

وكيف يقول القاتل : ان الله تعالى لا يقول للمكلف : لم لم تلعن ١٩ ألا يعلم هذا القاتل أن الله تعالى أمر بولاية أوليائه وأمر بعبادة أعدائه فكما يسأل عن التولى يسأل عن التبري ألا ترى أن اليهودي اذا أسلم يطالب بأن يقال له تلفظ بكلمة الشهادتين ثم قل : برئت من كل دين يخالف دين الاسلام فلا بدّ من البراءة لانّ بها يتم العمل ألم يسمع هذا القاتل قول الشاعر :

تودّ عدوى ثمّ تزعم أنّي صديقك ان الرأى عنك لعازب

فمودّة العدو خروجٌ عن ولاية الوليّ و اذا بطلت المودّة لم يبق إلا البراءة لأنّه لا يجوز ان يكون الانسان في درجة متوسطة مع أعداء الله تعالى و عصائه بأن لا يودّهم ولا يبرأ منهم باجماع المسلمين على نفي هذه الوسطة .

و أمّا قوله : لو جعل عوض اللعنة أستغفر الله لكان خيراً له فانه لو استغفر من غير أن يلعن أو يعتقد وجوب اللعن لما نفعه استغفاره ولا قبل منه لأنّه يكون عاصياً لله تعالى مخالفاً أمره في امساكه عمّن أوجب الله تعالى عليه البراءة منه و اظهار البراءة ،

والمصّرّ عل بعض المعاصى لانتقبل توبته واستغفاره عن البعض الآخر وأما من يعيش عمره ولا يعلن ابليس فان كان لا يعتقد وجوب لعنه فهو كافر ، وان كان يعتقد وجوب لعنه ولايلعنه فهو مخطئ على أن الفرق بينه و بين ترك لعنه رؤوس الضلال فى هذه الامّة ك معاوية والمغيرة وأمثالهما ان احداً من المسلمين لا يورث عنده الامساك عن لعن ابليس شبهة فى أمر ابليس والامساك عن لعن هؤلاء وأضرابهم يثير شبهة عند كثير من المسلمين فى أمرهم ؛ وتجنّب ما يورث التّشبهة فى الدّين واجب ، فلهذا لم يكن الامساك عن لعن ابليس نظيراً للامساك عن أمر هؤلاء .

قال : ثمّ يقال للمخالفين :

أرايتم لو قال قائل : قد غاب عنّا أمر يزيد بن معاوية والحجّاج بن يوسف فليس ينبغى أن نخوض فى قصّتهما ولا ان نلعنهما ونعاديهما و نبرأ منهما هل كان هذا الا كقولكم : قد غاب عنّا أمر معاوية والمغيرة بن شعبة وأضرابهما فليس لخوضنا فى قصّتهم معنى .

وبعد كيف أدخلتم أيّها العامّة والحشويّة وأهل الحديث أنفسكم فى أمر عثمان وخضتم فيه وقد غاب عنكم وبرثتم من قتلته ولعنتموهم وكيف لم تحفظوا أبا بكر الصّدّيق فى محمّد ابنه فانّكم لعنتموه وفسقتموه ولاحفظتم عائشة أم المؤمنين فى أخيها محمّد المذكور ومنعتمونا ان نخوض و ندخل أنفسنا فى أمر عليّ والحسن والحسين ومعاوية الظالم له ولهما المتغلب على حقّه وحقوقهما ، وكيف صار لعن ظالم عثمان من السنّة عندكم ولعن ظالم عليّ والحسن والحسين تكلفاً ؟ وكيف أدخلت العامّة أنفسها فى أمر عائشة وبرثت ممّن نظر اليها ومن القائل لها : يا حميراء أو أنّما هى حميراء ولعنته بكشفه سترها ومنعنا نحن عن الحديث فى أمر فاطمة وما جرى لها بعد وفاة أبيها .

فان قلتم : ان بيت فاطمة انما دخل وسترها انما كشف حفظاً لنظام الاسلام وكبلا ينتشر الأمر ويخرج قوم من المسلمين أعناقهم من ربة الطّاعة ولزوم الجماعة قيل لكم : وكذلك ستر عائشة انما كشف وهو دجها انما هتك لأنها نشرت جبل الطّاعة

وشقت عصا المسلمين وأراقت دماء المسلمين من قبل وصول عليّ بن أبي طالب - عليه السلام - إلى البصرة وجرى لها مع عثمان بن حنيفٍ وحكم بن جبلة ومن كان معها من المسلمين الصالحين من القتل وسفك الدماء ما ينطق به كتب التواريخ والتسير فاذا جاز دخول بيت فاطمة لأمرٍ لم يقع بعد جاز كشف ستر عائشة على ما قد وقع وتحقق، فكيف صار هتك ستر عائشة من الكبائر التي يجب معها التخليد في النار والبراءة من فاعله ومن أوكد عرى الايمان وصار كشف بيت فاطمة والدخول عليها منزلها وجمع حطب بيابها وتهدها بالتحريق من أوكد عرى الدين وأثبت دعائم الاسلام ومما أعزّأته به الدين وأطفأ به نائرة الفتنة والحرمتان واحدة والستران واحد؟!

وما نحب أن نقول لكم : ان حرمة فاطمة أعظم ومكانها أرفع وصيانتها لأجل رسول الله - صلى الله عليه وآله - أولى فانها بضعة منه وجزء من لحمه ودمه وليست كالزوجة الأجنبية التي لانسب بينها وبين الزوج وانما هي وصلة مستعارة وعقد يجري مجرى اجارة المنفعة وكما يملكك رقّ الامة بالبيع والشراء ولهذا قال الفرضيون: أسباب التوارث ثلاثة ؛ سبب ونسب وولاء ، والنسب القرابة والسبب النكاح والولاء العتق، فجعلوا النكاح خارجاً عن النسب ولو كانت الزوجة ذات نسب لجعلوا الأقسام الثلاثة قسامين وكيف تكون عائشة أو غيرها في منزلة فاطمة وقد أجمع المسلمون كلهم من يحبها ومن لا يحبها منهم انها سيّدة نساء العالمين .

قال: وكيف يلزمنا اليوم حفظ رسول الله - صلى الله عليه وآله - في زوجته وحفظ أمّ حبيبة في أخيها ولم تلزم الصحابة أنفسها حفظ رسول الله - صلى الله عليه وآله - في أهل بيته ولا ألزمت الصحابة أنفسها حفظ رسول الله - صلى الله عليه وآله - في صهره وابن عمّه عثمان بن عفّان وقد قتلوهم ولعنوهم وقد كان كثير من الصحابة يلعن عثمان وهو خليفة منهم عائشة كانت تقول: اقتلوا نعثلاً لعن الله نعثلاً، ومنهم عبد الله بن مسعود ، وقد لعن معاوية عليّ بن أبي طالب وابنيه حسناً وحسيناً وهم أحياء يرزقون بالعراق وهو يلعنهم بالشام على المنابر ويقنت عليهم في الصلوات وقد لعن أبو بكر وعمر سعد بن

عبادة وهو حىّ وبرتاً منه وأخرجاه من المدينة الى الشام ، ولمن عمر خالد بن الوليد لما قتل مالك بن نويرة ، وما زال اللعن فاشياً فى المسلمين اذا عرفوا من الانسان معصية تفتضى اللعن والبراءة .

قال :

ولو كان هذا معتبراً وهو ان يحفظ زيد لأجل عمرو فلا يلن لوجب ان تحفظ الصحابة فى أولادهم فلا يلنوا لأجل آبائهم فكان يجب ان يحفظ سعد بن أبى وقاص فلا يلن عمر بن سعد قاتل الحسين ، وان يحفظ معاوية فلا يلن يزيد صاحب وقعة الحرّة وقاتل الحسين ومخيف المسجد الحرام بمكة ، وان يحفظ عمر بن الخطاب فى عبيد الله ابنه قاتل الهرمزان والمحارب علياً - عليه السلام - فى صفتين .

قال :

على أنه لو كان الامساك عن عداوة من عادى الله من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - من حفظ رسول الله - صلى الله عليه وآله - فى أصحابه ورعاية عهده وعقده لم نعادهم ولو ضربت رقابنا بالسيوف ولكن محبة رسول الله - صلى الله عليه وآله - لأصحابه ليست كمحبة الجهال الذين يضع أحدهم محبته لصاحبه موضع العصبية وانما أوجب رسول الله - صلى الله عليه وآله - محبة أصحابه لطاعتهم لله فاذا عصوا الله وتركوا ما أوجب محبتهم فليس عند رسول الله - صلى الله عليه وآله - محابة فى ترك لزوم ما كان عليه من محبتهم ولا تفطرس فى العدول عن التمسك بمواليتهم فلقد كان - صلى الله عليه وآله - يحب أن يعادى أعداء الله ولو كانوا عترته كما يحب أن يوالى أولياء الله ولو كانوا أبعد الخلق نسباً منه ، والشاهد على ذلك اجماع الامّة على أن الله تعالى قد أوجب عداوة من ارتدّ بعد الاسلام وعداوة من نافق وان كان من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - وان رسول الله - صلى الله عليه وآله - قد أوجب قطع السارق وضرب الفاذف وجلد البكر اذا زنى وان كان من المهاجرين او الأنصار ألا ترى أنه (ص) قال : لو سرق فاطمة لقطعتها ؛ فهذه ابنته الجارية مجرى نفسه

لم يحابها في دين الله ولا راقبها في حدود الله وقد جلد أصحاب الإفك ومنهم مسطح بن اثانة وكان من أهل بدر .

قال :

وبعد فلو كان محل أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - محل من لا يعادى اذا عصى الله سبحانه ولا يذكر بالقبیح بل يجب ان يراقب لأجل اسم الصحبة ويغضى عن عيوبه وذنوبه لكان كذلك صاحب موسى المسطور ثناؤه في القرآن لما اتبع هواه فانسلخ مما اوتى من الآيات وغوى قال سبحانه : وانل عليهم نبالذي آتينا آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين ، ولكان ينبغي ان يكون محل عبدة العجل من أصحاب موسى هذا المحل لأن هؤلاء كلهم قد صحبوا رسولا جليلا من رسل الله سبحانه .

قال :

ولو كانت الصحابة عند أنفسها بهذه المنزلة لعلمت ذلك من حال أنفسهم لأنهم أعرف بمحلهم من عوام أهل دهرنا واذا قدرت أفعال بعضهم ببعض دلتك على أن القصة كانت على خلاف ما قد سبق الى قلوب الناس اليوم، هذا على وعمار وأبو الهيثم ابن التيهان وخزيمة بن ثابت وجميع من كان مع على - عليه السلام - من المهاجرين والأنصار لم يروا ان يتغافلوا عن طلحة والزبير حتى فعلوا بهما وبن معهما ما يفعل بالشرأة في عصرنا ، وهذا طلحة والزبير وعائشة ومن كان معهم وفي جانبهم لم يروا ان يمسكوا عن على حتى قصدوا كما يقصد للمتغلبين في زماننا ، وهذا معاوية وعمرو لم ير باعليا - عليه السلام - بالعين التي يرى بها العامي صديقه أو جاره ولم يقصرا دون ضرب وجهه بالسيف ولعنه ولعن أولاده و [قتل] كل من كان حيا من أهله و قتل أصحابه وقد لعنهما هو أيضا في الصلوة المفروضات ولعن معهما أبا العور الاسلامي وأبا موسى الأشعري وكلاهما من الصحابة ، وهذا سعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة وأسامة بن زيد وسعد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعبدالله بن عمر وحسان بن ثابت

وأنس بن مالك لم يروا ان يقلدوا علياً فى حرب طلحة ولا طلحة فى حرب عليّ - وطلحة والزبير باجماع المسلمين أفضل من هؤلاء المعدودين لأنهم زعموا أنهم قد خافوا ان يكون عليّ قد غلط وزلّ فى حربهما ، وخافوا ان يكونا قد غلطا وزلا فى حرب عليّ ، وهذا عثمان قد نفى أبازرّ الى الرّبذة كما يفعل بأهل الخنا والريب ، وهذا عمّار وابن مسعود تلقياً عثمان بما تلقياً به لمّا ظهر لهما بزعمهما منه ما وعظاه لأجله ، ثمّ فعل بهما عثمان ماتناهى اليك ، ثمّ فعل القوم بعثمان ما قد علمتم وعلم الناس كلّهم ، وهذا عمر يقول فى قصّة الزبير بن العوامّ لمّا استأذنه فى الغزو : ها انتى ممسك يباب هذا الشعب ان تفرّق أصحاب محمّد فى الناس فيضلوهم ، وزعم أنه وأبابكر كانا يقولان : انّ عليّاً والعبّاس فى قصّة الميراث زعما هما كاذبين ظالمين فاجرين وما رأينا عليّاً والعبّاس اعتذرا ولا تنصّلا ولا نقل أحد من أصحاب الحديث ذلك ولا رأينا أصحاب رسول الله أنكروا عليهما ما حكاه عمر عنهما ونسبه اليهما ، ولا أنكروا أيضاً على عمر قوله فى أصحاب رسول الله - صلّى الله عليه وآله - أنهم يريدون اضلال الناس ويهمّون به ، ولا أنكروا على عثمان دوس بطن عمّار ولا كسر ضلع ابن مسعود ولا على عمّار وابن مسعود ماتلقياً به عثمان كانكار العامّة اليوم الخوض فى حديث الصحابة ، ولا اعتقدت الصحابة فى أنفسها ما يعتقده العامّة فيها اللهمّ الا ان يزعموا أنهم أعرف بحقّ القوم منهم ، وهذا عليّ وفاطمة والعبّاس مازالوا على كلمة واحدة يكذبون الرواية : نحن معاشر الأنبياء لانورث ، ويقولون : انها مختلفة ، قالوا : وكيف كان النّبىّ - صلّى الله عليه وآله - يعرف هذا الحكم غيرنا ويكنمه عنّا ونحن الورثة ونحن أولى الناس بأن يؤدّى هذا الحكم اليه ، وهذا عمر بن الخطّاب يشهد لأهل الشورى أنهم النفر الذين توفى رسول الله - صلّى الله عليه وآله - وهو عنهم راضٍ ثمّ يأمر بضرب أعناقهم ان أخرجوا فصل حال الامامة ، هذا بعد أن ثلبهم وقال فى حقّهم ما لو سمعه العامّة اليوم من قائل لوضعت ثوبه فى عنقه سحبا الى السلطان ثمّ شهدت عليه بالرقص واستحلّت دمه ، فان



كان الطعن على بعض الصحابة رفضاً فعمر بن الخطاب أرفض الناس وامام الروافض كلتهم .

ثم ماشاع واشتهر من قول عمر : كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله شرها فمن عاد الى مثلها فاقتلوه ، وهذا طعن في العقد وقدح في البيعة الأصلية ثم ما نقل عنه من ذكر أبي بكر في صلاته وقوله عن عبدالرحمن : ابنه دويبة ولهو خير من أبيه . ثم عمر القائل في سعد بن عبادة وهو رئيس الأنصار وسيدها : اقتلوا سعداً قتل الله سعداً ؛ اقتلوه فإنه منافق . وقد شتم أبا هريرة وطعن في روايته وشم خالد بن الوليد وطعن في دينه وحكم بفسقه وبوجوب قتله ، وخون عمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان ونسبهما الى سرقة مال الفياء واقتطاعه وكان سريعاً الى المساءة كثير الجبه والاشتم والسب لكل أحد وقل أن يكون في الصحابة من سلم من معرفة لسانه أو يده ولذلك أبغضوه وملوا أيامه مع كثرة الفتوح فيها فهتلا احترم عمر الصحابة كما تحترمهم العامة اما ان يكون عمر مخطئاً واما ان تكون العامة على الخطأ ، فان قالوا : عمر ماشتم ولاضرب ولاساء الآ الى عاص مستحق لذلك قيل لهم : فكأننا نحن نقول : اننا نريد أن نبرأ ونعادي من لا يستحق البراءة والمعاداة ؛ كتلاً ما قلنا هذا ولا يقول هذا مسلم ولا عاقل وانما غرضنا الذي اليه نجرى بكلامنا هذا ان نوضح أن الصحابة قوم من الناس لهم ما للناس وعليهم ما عليهم ؛ من أساء منهم ذمناه ومن أحسن منهم حمدناه ، وليس لهم على غيرهم من المسلمين كبير فضل الا بمشاهدة الرسول ومعاصرته لا غير ، بل ربما كانت ذنوبهم أفحش من ذنوب غيرهم لأنهم شاهدوا الاعلام والمعجزات فقربت اعتقادهم من الضرورة ونحن لم نشاهد ذلك فكانت عقائدنا محض النظر والفكر وبعرضية الشبه والشكوك فمعاصينا أخف لأننا أعذر .

ثم نعود الى ما كنا فيه فنقول :

وهذه عائشة أم المؤمنين خرجت بقميص رسول الله - صلى الله عليه وآله - فقالت للناس : هذا قميص رسول الله لم يبل وعثمان قد أبلى سنته . ثم تقول : اقتلوا

نعثلاً قتل الله نعثلاً ثم لم ترض بذاكك حتى قالت : أشهد أن عثمان جيفة على الصراط غداً ، فمن الناس من يقول : روت فى ذلك خبراً ومن الناس من يقول : هو موقوف عليها وبدون هذا لو قاله انسان اليوم يكون عند العامة زنديقاً ، ثم قد حصر عثمان حصرتة أعيان الصحابة فما كان أحدٌ ينكر ذلك ولا يعظمه ولا يسعى فى ازالته وانما أنكروا على المحاصرين له وهو رجل كما علمتم من وجوه أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - ثم من أشرفهم ثم هو أقرب اليه من أبي بكر وعمر وهو مع ذلك امام المسلمين والمختار منهم للخلافة وللإمام حتى على رعيته عظيم فان كان القوم قد أصابوا فاذا ليست الصحابة فى الموضع الذى وضعتها به العامة وان كانوا ما أصابوا فهذا هو الذى نقول من أن الخطأ جائر على آحاد الصحابة كما يجوز على آحادنا اليوم ، ولسنا نقدح فى الاجماع ولاندعى اجماعاً حقيقياً على قتل عثمان وانما نقول : ان كثيراً من المسلمين فعلوا ذلك والخصم يسلم أن ذلك كان خطأً ومعصيةً فقد سلم أن الصحابي يجوز ان يخطىء ويعصى وهو المطلوب .

وهذا المغيرة بن شعبة وهو من الصحابة ادعى عليه الزنا وشهد عليه قوم بذلك فلم ينكر ذلك عمر ولا قال : هذا محال ولا باطل لأن هذا صحابي من صحابة رسول الله - صلى الله عليه وآله - لا يجوز عليه الزنا وهلا أنكر عمر على الشهود وقال لهم : ويحكم هلا تغافلتم عنه لما رأيتموه يفعل ذلك فان الله تعالى قد أوجب الامساك عن مساوى أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - وأوجب الستر عليهم وهلا تركتموه لرسول الله فى قوله : دعوا لى أصحابى ، ما رأينا عمر الا قد انتصب لسماح الدعوى واقامة الشهادة وأقبل يقول للمغيرة : يا مغيرة ذهب ثلاثة أرباعك حتى اضطرب الرابع فجلد الثلاثة ، وهلا قال المغيرة لعمر : كيف تسمع فى قول هؤلاء وليسوا من الصحابة وأنا من الصحابة ورسول الله - صلى الله عليه وآله - قد قال : أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ؛ ما رأيناها قال ذلك بل استسلم لحكم الله تعالى .

وههنا من أمثل من المغيرة وأفضل قدامة بن مظعون لما شرب الخمر فى أيام

عمر فأقام عليه الحدّ وهو رجل من عُلَيَّةِ الصَّحَابَةِ ومن أهل بدر المشهود لهم بالجنة فلم يردّ عمر الشهادة ولا درأ عنه الحدّ لعلّة أنّه بدرىّ ولا قال : قد نهى رسول الله - صالّى الله عليه وآله - عن ذكر مساوى الصَّحَابَةِ وقد ضرب عمر أيضاً ابنه حدّاً فمات وكان ممّن عاصر رسول الله - صالّى الله عليه وآله - ولم تمنعه معاصرته له من اقامة الحدّ عليه .

وهذا علىّ - عليه السّلام - يقول ما حدّثنى أحدٌ بحديثٍ عن رسول الله - صالّى الله عليه وآله - ألا استحلّفته عليه ، أليس هذا انتهاماً لهم بالكذب ؛ وما استثنى أحداً من المسلمين إلا أبا بكر على ما ورد في الخبر . وقد صرح غير مرّة بتكذيب أبي هريرة وقال : لا أحد أكذب من هذا الدّوسىّ على رسول الله - صالّى الله عليه وآله - وقال أبو بكر في مرضه الذى مات فيه : وددت أنى لم أكشف بيت فاطمة ولو كان أغلق على حرب ، فندم والنّدم لا يكون إلا عن ذنب .

ثمّ ينبغى للعاقل أن يفكّر فى تأخّر علىّ - عليه السّلام - عن بيعة أبي بكر ستّة أشهر الى ان ماتت فاطمة فان كان مصيباً فأبو بكر على الخطأ فى انتصابه فى الخلافة وان كان أبو بكر مصيباً فعلىّ على الخطأ فى تأخّره عن البيعة وحضور المسجد ، ثمّ قال أبو بكر فى مرض موته أيضاً للصَّحَابَةِ فلمّا استخلفت عليكم خيركم يعنى عمر فكلكم ورم لذلك أنفه يريد أن يكون الأمر له لما رأيتم الدّنيا قد جاءت اما والله لتتخذنّ ستائر الدّيباج ونضائد الحرير ؛ أليس هذا طعنأ فى الصَّحَابَةِ وتصريحأ بأنّه قد نسبهم الى الحسد لعمر لمآ نصّ عليه بالعهد ولقد قال له طلحة لمآ ذكر عمر للأمر : ماذا تقول لربك اذا سألك عن عبادته وقد وليت عليهم فظأ غليظأ ؟ فقال أبو بكر : أجلسونى بالله تخوفنى ؟ اذا سألتى قلت : وليت عليهم خير أهلكت ثمّ شتمه بكلام كثير منقول ، فهل قول طلحة ألا طعن فى عمر ؟ وهل قول أبي بكر ألا طعن فى طلحة ؟

ثمّ الذى كان بين أبي بن كعب وعبدالله بن مسعود من السّباب حتّى نفى كلّ واحدٍ منهما الآخر عن أبيه وكلمة أبى بن كعب مشهورة منقولة : ما زالت هذه الأمة

مكبوبةً على وجهها منذ فقدوا نبيهم . وقوله : ألا هلك أهل العقدة والله ما آسى عليهم  
 إنما آسى على من يضلون من الناس . ثم قول عبدالرحمن بن عوف : ما كنت أرى  
 أن أعيش حتى يقول لي عثمان : يا منافق . وقوله : لو استقبلت من أمرى ما استدبرت  
 ما ولّيت عثمان شمع نعل . وقوله : اللهم ان عثمان قد أبى ان يقيم كتابك فافعل به  
 و افعل . وقال عثمان لعلى - عليه السلام - في كلام دار بينهما : أبو بكر وعمر خير  
 منك فقال على : كذبت أنا خير منك ومنهما عبدت الله قبلهما وعبدته بعدهما . وروى  
 سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال : كنت عند عروة بن الزبير فتذاكرنا : كم أقام  
 النبى (ص) بمكة بعد الوحي ؟ فقال عروة : أقام عشرأ فقلت : كان ابن عباس  
 يقول : ثلاث عشرة فقال : كذب ابن عباس . وقال ابن عباس : المتعة حلال فقال  
 له جبير بن مطعم : كان عمر ينهى عنها فقال : يا عدو نفسه من ههنا ضللتم ؛ أحذثكم  
 عن رسول الله - صلى الله عليه وآله - وتحدثنى عن عمر . . ! وجاء فى الخبر عن على -  
 عليه السلام - : لولا ما فعل عمر بن الخطاب فى المتعة ما زنى إلا شقى وقيل : ما زنى  
 إلا شقى أى قليلاً .

فأما سب بعضهم بعضاً وقدح بعضهم فى بعض فى المسائل الفقهية فأكثر من  
 ان يحصى مثل قول ابن عباس وهو يرد على زيد مذهبه العول فى الفرائض : ان شاء  
 أوقال : من شاء باهله ؛ ان الذى أحصى رمل عالج عدداً أعدل من ان يجعل فى مال  
 نصفاً ونصفاً وثلاً ؛ هذان النصفان قد ذهبا بالمال فأين موضع الثلث ؟ ! ومثل قول أبى  
 ابن كعب فى القرآن : لقد قرأت القرآن وزيدٌ هذا غلام ذو ذؤابتين يلعب بين صبيان  
 اليهود فى المكتب . وقال على - عليه السلام - فى أمهات الاولاد وهو على المنبر :  
 كان رأبى ورأى عمر ان لا يعين وأنا أرى الآن بيعهن فقام اليه عبيدة السلماني فقال :  
 رأيك فى الجماعة أحبّ إلينا من رأيك فى الفرقة .

وكان أبو بكر يرى التسوية فى قسم الغنائم وخالفه عمر وأنكر فعله ، وأنكرت عائشة  
 على أبى سلمة بن عبدالرحمن خلفه على ابن عباس فى عدة المتوفى عنها زوجها وهى

حامل وقالت: فروح يصقع مع الديبكة، وأنكرت الصحابة على ابن عباس قوله في الصّرف وسفّهوا رأيه حتّى قيل: أنّه تاب من ذلك عند موته، واختلفوا في حدّ شارب الخمر حتّى خطأ بعضهم بعضاً وروى بعض الصحابة عن النّبىّ - صلّى الله عليه وآله - أنّه قال: التّشوم في ثلاثة؛ المرأة والدّار والفرس؛ فأنكرت عائشة ذلك وكذّبت الرّاوى وقالت: إنّما قال عليه السّلام ذلك حكايةً عن غيره. وروى بعض الصحابة عنه - عليه السّلام - أنّه قال: التّاجر فاجر؛ فأنكرت عائشة ذلك وكذّبت الرّاوى وقالت: إنّما قال عليه السّلام ذلك في تاجر دلّس. وأنكر قوم من الأنصار رواية أبي بكر: الائمة من قريش؛ ونسبوه الى افتعال هذه الكلمة وكان أبو بكر يقضى بالقضاء فينقضه عليه أصاغر الصحابة كبلال وصهيب ونحوهما؛ قد روى ذلك في عدّة قضايا. وقيل لابن عباس: إنّ عبد الله بن الزبير يزعم أنّ موسى صاحب الخضر ليس موسى بنى - اسرائيل فقال: كذب عدوّ الله أخبرنى أبى بن كعب قال خطبنا رسول الله - صلّى الله عليه وآله - وذكر كلاماً يدلّ على أنّ موسى صاحب الخضر هو موسى بنى اسرائيل، وباع معاوية أوانى ذهب وفضّة بأكثر من وزنها فقال له أبو الدرداء: سمعت رسول الله - صلّى الله عليه وآله - ينهى عن ذلك فقال معاوية: أمّا أنا فلا أرى به بأساً فقال أبو الدرداء: من عذبرى من معاوية؛ أخبره عن الرّسول - صلّى الله عليه وآله - وهو يخبرنى عن رأيه والله لا أساكنك بأرضٍ أبداً. وطعن ابن عباس فى خبر أبى هريرة عن رسول الله - صلّى الله عليه وآله - إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخلنّ يده فى الأناة حتّى يتوضأ وقال: فما نضع بالمهراس ١٢؟ وقال على - عليه السّلام - لعمرو قد أفناه الصحابة فى مسألةٍ وأجمعوا عليها: ان كانوا راقبوك فقد غشوك، وان كان هذا جهد رأيهم فقد أخطأوا. وقال ابن عباس: ألا يتقى الله زيد بن ثابت يجعل ابن الابن ابناً ولا يجعل أب الأب أباً ١٢؟ وقالت عائشة: أخبروا زيد بن أرقم أنّه قد أحبط جهاده مع رسول الله - صلّى الله عليه وآله - وأنكرت الصحابة على أبى موسى قوله: ان التّوم لا ينقض الرّضوء، ونسبته الى الغفلة وقلة التّحصيل. وكذلك أنكرت على أبى طلحة الأنصارى قوله: ان

أكل البرد لا يفسد الصائم وهزئت به ونسبته الى الجهل . وسمع عمر أن عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب يختلفان فى صلوة الرجل فى الثوب الواحد فصعد المنبر وقال : اذا اختلف اثنان من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله - فمن أى فتياكم يصدر المسلمون لأسمع رجلين يختلفان بعد مقامى هذا ألا فعلت وصنعت . وقال جرير بن كليب : رأيت عمر ينهى عن المتعة وعلّى - عليه السلام - يأمر بها فقلت : ان بينكما لشرّاً ، فقال علّى - عليه السلام - ليس بيننا إلا الخير ولكن خيرنا أتبعنا لهذا الدين .

### قال هذا المتكلم :

وكيف يصحّ ان يقول رسول الله - صلى الله عليه وآله - أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ؛ لاشبهه أن هذا يوجب أن يكون أهل الشام فى صفتين على هدىّ وان يكون أهل العراق أيضاً على هدىّ ، وأن يكون قاتل عمار بن ياسر مهتدياً وقد صحّ الخبر الصحيح انه - صلى الله عليه وآله - قال له : تقتلك الفئة الباغية ، وقال فى القرآن : فقاتلوا التى تبغى حتى تفيء الى أمر الله ، فدلّ على أنها ما دامت موصوفة بالمقام على البغى مفارقة لأمر الله ؛ ومن يفارق أمر الله لا يكون مهتدياً ، وكان يجب ان يكون بسر بن أرطاة الذى ذبح ولدى عبيد الله بن عباس الصغيرين مهتدياً ؛ لأنّ بسرّاً من الصحابة أيضاً ، وكان يجب أن يكون عمرو بن العاص ومعاوية اللذان كانا يلعبان عليّاً أذبار الصلوة ولديه مهتدين ، وقد كان فى الصحابة من بزنى ومن يشرب الخمر كأبي محجن الثقفى ومن يرتدّ عن الاسلام كطليحة بن خويلد فيجب ان يكون كلّ من اقتدى بهؤلاء فى أفعالهم مهتدياً .

### قال :

وانما هذا من موضوعات متعصبة الأموية فانّ لهم من ينصرهم بلسانه وبوضعه الأحاديث اذا عجز عن نصرهم بالسيف وكذا القول فى الحديث الآخر وهو قوله : القرن الذى أنا فيه ، ومما يدلّ على بطلانه أنّ القرن الذى جاء بعده بخمسين سنة شرّاً

قرون الدنيا وهو أحد القرون التي ذكرها في النصّ وكان ذلك القرن هو القرن الذي قتل فيه الحسين وأُوقِعَ بالمدينة وحوصرت مكة ونقضت الكعبة وشربت خافاؤه والقائمون مقامه والمنتصبون في منصب النبوة الخمرور وارتكبوا الفجور كما جرى ليزيد ابن معاوية وليزيد بن عاتكة وللوليد بن يزيد وأريققت الدماء الحرام وقتل المسلمون وسى الحريم واستعبد أبناء المهاجرين والأنصار ونقش على أيديهم كما ينقش على أيدي الروم وذلك في خلافة عبد الملك وامرة الحجاج، وإذا تأملت كتب التواريخ وجدت الخمسين الثانية شرّاً كلّها لأخير فيها ولا في رؤسائها وأمرائها والناس برؤسائهم وأمرائهم ؛ والقرن خمسون سنة فكيف يصحّ هذا الخبر ١٩

قال :

فأمّا ماورد في القرآن من قوله تعالى : لقد رضى الله عن المؤمنين ، وقوله : محمد رسول الله والذين معه ، وقول النبيّ - صلى الله عليه وآله - : ان الله اطّلع على أهل بدر ان كان الخبر صحيحاً فكلّته مشروط بسلامة العاقبة ولا يجوز ان يخبر الحكيم مكلفاً غير معصوم بأنّه لاعقاب عليه فليفعل ماشاء .

قال هذا المتكلّم :

من أنصف وتأمّل أحوال الصحابة وجدهم مثلنا يجوز عليهم مايجوز علينا ولا فرق بيننا وبينهم إلا بالصحة لاغير ؛ فان لها منزلة وشرفاً ولكن لا الى حدّ يمتنع على كلّ من رأى الرسول أو صحبه يوماً او شهراً او أكثر من ذلك ان يخطيء ويزلّ ، ولو كان هذا صحيحاً ما احتاجت عائشة الى نزول براءتها من السماء بل كان رسول الله - صلى الله عليه وآله - من أوّل يوم يعلم كذب أهل الإفك لأنّها زوجته وصحبته له أكد من صحة غيرها . وصفوان بن المعطل أيضاً كان من الصحابة فكان ينبغى أن لا يضيّق صدر رسول الله - صلى الله عليه وآله - ولا يحمل ذلك الهمّ والغمّ الشديدين الذين حملهما ، ويقول : صفوان وعائشة من الصحابة والمعصية عليهما ممتنعة ، وأمثال هذا كثير وأكثر من الكثير لمن أراد أن يستقرى أحوال القوم وقد كان التابعون يسلكون بالصحابة

هذا المسك ويقولون فى العصاة منهم مثل هذا القول وانما اتخذهم العامة أرباباً بعد ذلك .

قال :

ومن الذى يحترئ على القول بأن أصحاب محمد لانجوز البراءة من أحدٍ منهم وان أساء وعصى بعد قول الله تعالى للذى شرفوا برؤيته : لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكوننّ من الخاسرين ، وبعد قوله : قل انى أخاف ان عصيت ربى عذاب يومٍ عظيم ، وبعد قوله : فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد ؛ ألا من لا فهم له ولا نظر معه ولا تمييز عنده .

قال :

ومن أحب أن ينظر الى اختلاف الصحابة وطعن بعضهم فى بعض وردّ بعضهم على بعض وما ردّ به التابعون عليهم واعترضوا به أقوالهم واختلاف التابعين أيضاً فيما بينهم وقدح بعضهم فى بعض فلينظر فى كتاب النظام ؛ قال الجاحظ : كان النظام أشدّ الناس انكاراً على الرافضة لطعنهم على الصحابة حتى اذا ذكر الفتىا وتنقل الصحابة فيها وقضاياهم بالأمور المختلفة وقول من استعمل الرأى فى دين الله انتظم مطاعن الرافضة وغيرها وزاد عليها وقال فى الصحابة أضعاف قولها .

قال :

وقال بعض رؤساء المعتزلة : غلط أبى حنيفة فى الأحكام عظيم لأنه أضلّ خلقاً ، وغلط حماد أعظم من غلط أبى حنيفة لأن حماداً أصل أبى حنيفة الذى منه تفرّع ، وغلط ابراهيم أغلظ وأعظم من غلط حماد لأنه أصل حماد ، وغلط علقمة والأسود أعظم من غلط ابراهيم لأنهما أصله الذى عليه اعتمد ، وغلط ابن مسعود أعظم من غلط هؤلاء جميعاً لأنه أول من بدر الى وضع الأديان برأيه وهو الذى قال : أقول فيها برأى ؛ فان يكن صواباً فمن الله وان يكن خطأً فمنى .



قال :

واستأذن أصحاب الحديث على ثمامة بخراسان حيث كان مع الرشيد بن المهديّ فسأله كتابه الذي صنّفه على أبي حنيفة في اجتهاد الرأى فقال : لست على أبي حنيفة كتبت ذلك الكتاب وانما كتبه على علقمة والأسود وعبدالله بن مسعود لأنهم الذين قالوا بالرأى قبل أبي حنيفة .

قال :

وكان بعض المعتزلة أيضاً اذا ذكر ابن عباس استصغره وقال صاحب الذّوابة يقول في دين الله برأيه . وذكر الجاحظ في كتابه المعروف بكتاب التوحيد أن أبا هريرة ليس بثقة في الرواية عن رسول الله - صلى الله عليه وآله - قال : ولم يكن على - عليه السلام - يوثقه في الرواية بل يتهمه و يقدح فيه وكذلك عمر وعائشة . وكان الجاحظ يفتسق عمر بن عبدالعزيز ويستهزئ به ويكفره وعمر بن عبدالعزيز وان لم يكن من الصحابة فأكثر العامة يرى له من الفضل ما يراه لواحد من الصحابة وكيف يجوز ان نحكم حكماً جزماً أن كل واحد من الصحابة عدل ومن جملة الصحابة الحكم بن أبى العاص وكفأك به عدواً مبغضاً لرسول الله - صلى الله عليه وآله - ومن الصحابة الوليد بن عقبة الفاسق بنص الكتاب ، ومنهم حبيب بن مسلمة الذي فعل ما فعل بالمسلمين في دولة معاوية و بسر بن أرطاة عدو الله وعدو رسوله ، وفي الصحابة كثير من المنافقين لا يعرفهم الناس وقال كثير من المسلمين : مات رسول الله - صلى الله عليه وآله - ولم يعرفه الله سبحانه كل المنافقين بأعيانهم وانما كان يعرف قوماً منهم ولم يعلم بهم أحداً الا حذيفة فيما زعموا؛ فكيف يجوز ان نحكم حكماً جزماً أن كل واحد ممن صحب رسول الله أو رآه أو عاصره عدل مأمون لا يقع منه خطأ ولا معصية ؛ ومن الذي يمكنه ان يتحجّر واسماً كهذا التحجّر أو يحكم هذا الحكم ١٩

قال :

والعجب من الحشوية وأصحاب الحديث اذ يجادلون على معاصى الانبياء ويشتون

أنهم عصوا الله تعالى وينكرون على من ينكر ذلك ويطعنون فيه ويقولون: قدرى معتزلى وربما قالوا: ملحد مخالف لنص الكتاب وقد رأينا منهم الواحد والمائة والألف يجادل فى هذا الباب فتارة يقولون: ان يوسف قعد من امرأة العزيز مقعد الرجل من المرأة، وتارة يقولون: ان داود قتل اوريا لينكح امرأته، وتارة يقولون: ان رسول الله (ص) كان كافراً ضالاً قبل النبوة وربما ذكروا زينب بنت جحش وقصة الفداء يوم بدر فأمّا قدحهم فى آدم - عليه السلام - واثباتهم معصيته ومناظرتهم من ينكر ذلك فهو دأبهم وديدنهم، فاذا تكلم واحد فى عمرو بن العاص أو فى معاوية وأمثالهما ونسبهم الى المعصية وفعل القبيح احمرت وجوههم وطالت أعناقهم وتخازرت أعينهم وقالوا: مبتدع رافضى يسب الصحابة ويشتم السلف، فان قالوا: انما اتبعنا فى ذكر معاصى الأنبياء نصوص الكتاب.

قيل لهم: فاتبعوا فى اجميع العصاة نصوص الكتاب فانه تعالى قال: لاتجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله، وقال: فان بغت احدهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفيىء الى أمر الله، وقال: أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولى الأمر منكم.

ثم يسألون عن بيعة على - عليه السلام - هل هى صحيحة لازمة لكل الناس فلا بد من: بلى؛ فيقال لهم: فاذا خرج على الامام الحق خارج ليس يجب على المسلمين قتاله حتى يعود الى الطاعة فهل يكون هذا القتال الا البراءة التى نذكرها لأنه لافرق بين الأمرين وانما برئنا منهم لأننا لسنا فى زمانهم فيمكننا ان نقاتل بأيدينا فقصارى أمرنا الآن أن نبرأ منهم ونلعنهم ويكون ذلك عوضاً عن القتال الذى لاسبيل لنا اليه.

قال هذا المتكلم:

على أن النظام وأصحابه ذهبوا الى انه لاحجة فى الاجماع وانه يجوز أن تجتمع الأمة على الخطأ والمعصية وعلى الفسق بل على الردة وله كتاب موضوع فى الاجماع يطعن فيه فى أدلة الفقهاء ويقول: انها الفاظ غير صريحة فى كون الاجماع

حجةً نحو قوله: جماعناكم أمةً وسطاً. وقوله: كنتم خير أمة، وقوله: يتبع غير سبيل- المؤمنين. وأما الخبر الذي صورته: لانتجع امتي على الخطأ؛ فخبر واحد وأمثلة دليل للفقهاء قولهم: إنَّ الهمم المختلفة والآراء المتباينة إذا كان أربابها كثيرة عظيمة فأنه يستحيل اجتماعهم على الخطأ وهذا باطل باليهود والنصارى وغيرهم من فرق الضلال. هذه خلاصة ما كان النقيب أبو جعفر علقه بخطه من الجزء الذي أقرناه.

ولحن نقول:

أما اجماع المسلمين فحجةٌ ولسنا نرتضى ما ذكره عننا من أنه أمثل دليل لنا أن الهمم المختلفة والآراء المتباينة يستحيل أن تتفق على غير الصواب ومن نظري كتبنا الأصولية علم وثيقة أدلتنا على صحة الاجماع وكونه صواباً وحجة تحرم مخالفته وقد تكأمت في اعتبار الذريعة للمرتضى على ما طعن به المرتضى في أدلة الاجماع.

وأما ما ذكره من الهجوم على دار فاطمة وجمع الحطب لتحريقها فهو خبر واحد غير موثوق به ولا معمول عليه في حق الصحابة بل ولا في حق أحد من المسلمين ممن ظهرت عدالته وأما عائشة والزبير وطلحة فمذهبننا أنهم أخطأوا ثم تابوا وأنتم من أهل الجنة وأن علياً - عليه السلام - شهد لهم بالجنة بعد حرب الجمل.

وأما طعن الصحابة بعضهم في بعض فإن الخلاف الذي كان بينهم في مسائل الاجتهاد لا يوجب اثماً لأن كل مجتهد مصيب وهذا أمر مذكور في كتب أصول الفقه وما كان من الخلاف خارجاً عن ذلك فالكثير من الاخبار الواردة فيه غير موثوق بها وما جاء من جهة صحيحة نظريه ورجح جانب أحد الصحابييين على قدر منزلته في الاسلام كما يروى عن عمر وأبي هريرة.

فأما علي - عليه السلام - فإنه عندنا بمنزلة الرسول - صلى الله عليه وآله - في تصويب قوله والاحتجاج بفعله وجوب طاعته ومتى صح عنه أنه برئ من أحد من الناس برئنا منه كائناً من كان ولكن الشأن في تصحيح ما يروى عنه - عليه السلام -

فقد أكثر الكذب عليه وولدت العصبية أحاديث لأصل لها .

وأما براءته — عليه السلام — من المغيرة وعمرو بن العاص ومعاوية فهو عندنا معلوم جارٍ مجرى الأخبار المتواترة فلذلك لا يتولاهاهم أصحابنا ولا يثنون عليهم وهم عند المعتزلة فى مقامٍ غير محمود وحاش لله أن يكون — عليه السلام — ذكر من سلف من شيوخ المهاجرين ألا بالجميل والذكر الحسن بموجب ما تقتضيه رئاسته فى الدين واخلاصه فى طاعة رب العالمين ومن أحبّ تتبع ما روى عنه ممّا يوم فى الظاهر خلاف ذلك فإراجع هذا الكتاب أعنى شرح نهج البلاغة فاننا لم نترك موضعاً يوم خلاف مذهبنا ألا وأوضحناه وفسرناه على وجهٍ يوافق الحق وبالله التوفيق .

فأما عمّار بن ياسر — رحمه الله — فنحن نذكر نسبه وطرفاً من حاله ممّا ذكره ابن عبد البرّ فى كتاب الاستيعاب .

قال أبو عمرو بن عبد البرّ — رحمه الله — :

( فخاص فى نقل ما ذكره ابن عبد البرّ فى ترجمة عمّار فمن أراد فليطلبه من هناك او من الاستيعاب ) .

أقول : قال المحقق الجليل السيّد محمد قلى — أعلى الله درجته — فى أوخر المجلد الثانى من كتاب تشييد المطاعن وكشف الضمّان مانصّه ( انظر ص ٤٢٩ ) :

« وابن أبى الحديد از أستاذ خود نقيب أبوجعفر در مذمت وطعن صحابه رساله لطيفى نقل کرده كه أكثر آن كلام صحيح وغير ممكن الجواب است لهذا بنقل آن پرداخته میشود پس بدانكه بعد نبدى از كلام در وجوب لعن ومعادات اعداء الله گفته :

وبعد فلو كان محلّ أصحاب رسول الله — صلى الله عليه وآله — محلّ من لا يعادى اذا عصى الله سبحانه ( فنقل الرسالة الى آخره وهو قوله : وهذه خلاصة ما كان النقيب أبوجعفر — رحمه الله — علّقه بخطّه من الجزء الذى أقرأناه » .

( فمن اراد ان يراجع الكتاب فلينظر ص ٤٢٩ — ٤٣٩ ) .

## نبذة من سائر تعليقات الكتاب

قال المصنّف (ره) ضمن ذكر عقائد أهل الحديث

(ص ١١ ؛ س ٢) :

« ويروون أنّ الله خلق الملائكة من شعر ذراعيه وصدره ، ويروون أنّ الله خلق نفسه من عرق الخيل » .

قد أشرنا في ذيل الصّفحة الى بعض ما يزيّف مضمون ما رووه ونشير هنا الى شيء ممّا فاتني ذكره هناك بعنوان استدراك . افات وهو :

قال ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ضمن كلام له :

(ص ٩٠ من طبعة مصر سنة ١٣٢٦ هـ)

وقال ابن المبارك في أحاديث أبيّ بن كعب « من قرأ سورة كذا فله كذا ، ومن قرأ سورة كذا فله كذا » : أظنّ أنّ الزنادقة وضعت وكذلك هذه الأحاديث التي يشنع بها عليهم من عرق الخيل وزغب الصّدر وقفص الدّهب وعبادة الملائكة كلّها باطل ؛ لا طرق لها ولا رواة ، ولا نشكّك في وضع الزنادقة لها .

قال المصنّف (ره) عند ذكره أقاويل أصحاب الحديث مانصّه :

(انظر ص ١٧ ؛ س ١)

« ورووا أنّ الله عزّ وجلّ فوق العرش له أطيط كأطيل الرّحل بالركاب »

قال الجزري في النهاية : « فيه : أطّ السّماء وحقّ لها أن تثطّ ؛ الأطيط

صوت الأقتاب ، وأطيط الابل أصواتها وحينها ؛ أي أنّ كثرة ما فيها من الملائكة

قد أنقلها حتى أطت، وهذا مثلٌ و ايدانٌ بكثرة الملائكة و ان لم يكن ثمّ أطيظ؛ وانما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى . ه و منه الحديث الآخر : العرش على منكب اسرافيل و انه لينطّ أطيظ الرّحل الجديد يعنى كور الناقة أى انه ليعجز عن جملة وعظمته اذ كان معلوماً أنّ أطيظ الرّحل بالراكب انما يكون لقوة مافوقه وعجزه عن احتماله . ه و منه حديث أمّ زرعٍ : فجعلنى فى أهل أطيظٍ و صهيلٍ أى فى أهل- ابلٍ و خيلٍ ؛ و منه حديث الاستسقاء : لقد أتيناك و مالنا بغير يثطّ ؛ أى يحزنٍ و يصيح ؛ يريد مالنا بغير أصلاً لأنّ البعير لا يبدّ أن يثطّ ، و منه المثل : لا آتيك ما أطت الابل ، و منه حديث عتبة بن غزوان : ليأتينّ على باب الجنة وقتٌ يكون له فيه أطيظٌ أى صوتٌ بالزّحام .

قال المصنّف (ره) عند ذكره أقاويل أهل الحديث مانصّه :

(انظر ص ٤٤ ؛ س ٤-٥) :

« و رروا أنّ الفأرة يهوديّة ، و فى بعض الأمثال : ان فأرةٌ قالت لصاحبها : يزعمون أنّنا يهودٌ قالت لها صاحبها : بيننا و بينهم السبّ و أكل الجريّ و لحم الجمل و ذبائح المسلمين ، قالت لها صاحبها : هذه حجةٌ بيّنةٌ يقطع بها العذر .»

قال الدّميرىّ فى حياة الحيوان فى باب الهمزة

تحت عنوان « الابل » :

« الحكم - يحلّ أكل الابل بالنّصّ و الاجماع قال الله تعالى : أحلتّ لكم بهيمة الأنعام و أمّا تحريم اسرايل وهو يعقوب - عليه السلام - على نفسه أكل لحوم- الابل و شرب ألبانها فكان ذلك باجتهادٍ منه على الصّحیح و السّبب فى ذلك أنّه كان يسكن البدو فاشتكى عرق النّساء فلم يجد شيئاً يؤلمه الا لحوم الابل و ألبانها فلذلك

حرّمها ( و اسرائيل لفظة عبرانية ) . و أشار في باب الجيم من الكتاب تحت عنوان «الجمل» الى ذلك الكلام بقوله :  
« و حكمه و خواصه قد تقدّما في الابل » .

و قال أيضاً الدّميرى في حياة الحيوان في باب الهمزة  
تحت عنوان « الانكليس » :

« الانكليس بفتح الهمزة و الكاف و كسرهما معاً سمك شبيه بالحيات ردىء  
الغذاء وهو الذى يسمّى الجرىّ الآتى في باب الجيم ان شاء الله تعالى و يسمّى المارماهى  
و سيأتى ان شاء الله تعالى في باب الصّاد في لفظ الصّيد فان البخارى ذكره في حديثه  
(الى آخر ما قال) » .

و قال في باب الصّاد تحت عنوان « الصيد » مانصّه :

« الصّيد مصدر عومل معاملة الأسماء فأوقع على الحيوان المصيد قال الله تعالى :  
يا أيّها الذين آمنوا لا تقتلوا الصّيد و أنتم حرم ، و قال أبو طلحة الأنصارى رضى الله عنه :  
أنا أبو طلحة و اسمى زيد و كلّ يوم فى سلاحى صيد  
و بوّب البخارى في أوّل الرّبيع الرّابع من كتابه فقال : باب قول الله تعالى : أحلّ  
لكم صيد البحر و طعامه ، و قال عمر : صيده ما اصطيد و طعامه ما رمى به ، و قال أبو بكر  
الطّافى حلالٌ و قال ابن عبّاسٍ : طعامه ميتة الا ما قدرت منها ، و الجرىّ لا تأكله اليهود  
و نحن نأكله (الى آخر ما قال) » .

و قال في باب الجيم تحت عنوان « الجريث » مانصّه :

« الجريث بكسر الجيم و بالراء المهملة و الثاء المثناة و هو هذا السمك الذى  
يشبه الثعبان و جمعه جرائى و يقال له أيضاً الجرىّ بالكسر و التشديد و هو نوعٌ من

السمك يشبه الحية ويسمى بالفارسية مارماهي؛ وقد تقدم في باب الهزمة أنه الانكليس قال الجاحظ : انه يأكل الجرذان وهو حية الماء وحكمه الحل ، قال البغوي عند قوله تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه : ان الجرث حلال بالاتفاق وهو قول أبي بكر وعمر و ابن عباس و زيد بن ثابت و أبي هريرة و به قال شريح والحسن وعطاء وهو مذهب مالك و ظاهر مذهب الشافعي والمراد هذه الشعابن التي لاتعيش الا في الماء و أما الحيات التي تعيش في البر والبحر فتلك من ذوات السموم و أكلها حرام و مثل ابن عباس عن الجرثي فقال : هو شيء حرّمته اليهود و نحن لانحرّمه .

و قال أيضاً الدميري في حياة الحيوان في باب الفاء ضمن ما ذكره تحت

عنوان « الفأر » :

« وفي البخاري و مسلم عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه [ وآله ] وسلم قال : فقدت أمة من بني اسرائيل ولا يدري ما فعلت ولا أراها الا الفأر ألا تراها اذا وضع لها لبن الابل لم تشربه ؛ و اذا وضع لها لبن الشاء شربته ، قال النووي و غيره : ومعنى هذا أن لحوم الابل و ألبانها حرمت على بني اسرائيل دون لحوم الغنم و ألبانها، فدل امتناع الفأرة من لبن الابل دون لبن الغنم على أنها مسخ من بني اسرائيل .

أقول : هذا ما ذهب اليه علماء العامة و أمّا قول فقهاء الخاصة في كل من الامور المشار اليها فيطلب من كتبهم فانا لسنا في مقام نقل قولهم فمن أراد فليطلبه من موضعه ، و نختم الكلام على هذا الموضوع بنقل كلام يرتبط بهذا المقام و غيره من المطالب الكثيرة المعنونة في ايضاح الفضل بن شاذان (ره) و هو هذا :



قال ابن قتيبة في أوائل كتاب تأويل مختلف الحديث ضمن ذكره  
وجوه اعتراض الناس بعضهم على بعض وأن في أقوال أصحاب  
الحديث أشياء تنكر مانصه :

( انظر ص ٧-٩ من طبعة مصر سنة ١٣٨٦هـ )

« هذا مع روايات كثيرة في الأحكام اختلف لها الفقهاء في الفتيا حتى افترق  
الحجازيون والعراقيون في أكثر أبواب الفقه وكل يبنى على أصل من روايتهم .  
قالوا : ومع افترائهم على الله تعالى في أحاديث التشبيه كحديث « عرق الخيل »  
و « زغب الصدر » و « نور الذراعين » و « عيادة الملائكة » و « قفص الذهب على جمل-  
أورق عشيّة العرفة » و « الشاب القطط » و « فراه الذهب » و « كشف الساق  
يوم القيامة اذا كانوا يباطشونه » و « خلق آدم على صورته » و « وضع يده بين كفتي حتى  
وجدت برد أنامله بين ثنودتي » و « قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الله تعالى » .  
و مع روايتهم كل سخافة تبعث على الاسلام الطاعنين و تضحك منه الملحدين  
و تزهّد من الدخول فيه المرتادين و تزيد في شكوك المرتابين كروايتهم في عجيبة الحوراء  
« انها ميل في ميل » و فيمن قرأ سورة كذا وكذا أسكن من الجنة سبعين ألف قصر ،  
في كل قصر سبعون ألف مقصورة ، في كل مقصورة سبعون ألف مهاد ، على كل مهاد  
سبعون ألف كذا .

و كروايتهم في الفأرة انها يهودية و انها لا تشرب ألبان الابل كما أن اليهود  
لا تشربها ، و في الغراب انه فاسق ، و في السنور انها عطسة الأسد ، و الخنزير انه  
عطسة الفيل ، و في الاربيانة انها كانت خيطة تسرق الخيوط فمسخت ، و أن الضب  
كان يهودياً عاقاً فمسخ ، و أن سهيلاً كان عشّاراً باليمن ، و أن الزهرة كانت  
بغياً عرجت الى السماء باسم الله الاكبر فمسخها الله شهاباً ، و أن الوزغة كانت تنفخ

النار على ابراهيم ، وأن العظايه تمجّ الماء عليه ، وأن الغول كانت تأتي مشربة أبي -  
أيوب كل ليلة ، وأن عمر - رضى الله عنه - صارع الجنى فصرعه ، وأن الأرض  
على ظهر حوت ؛ وأن أهل الجنة يأكلون من كبده أول ما يدخلون ، وأن ذئباً دخل  
الجنة لأنه أكل عشاراً ، و اذا وقع الذباب فى الاناء فامقلوه ، فان فى أحد جناحيه  
سمّاً و فى الآخر شفاءً ، وأن الابل خلقت من الشيطان مع أشياء كثيرة يطول  
استقصاؤها .

### استدراك لما فى الكتاب

الآننى ليس ببالى مورد نقله حتى أشير اليه

قال عبدالوهاب الشعرانى فى أوائل كتاب الميزان تحت عنوان «فصول» فى  
بيان ماورد فى ذمّ الرأى عن الشارع وعن أصحابه و التابعين و تابع التابعين لهم باحسان  
الى يوم الدين» (انظر ص ٥٣ من الجزء الأول من طبعة مصر سنة ١٣٥١ هـ) : «وكان  
عمر بن الخطاب رضى الله عنه اذا أفنى الناس يقول : هذا رأى عمر فان كان صواباً  
فمن الله ، و ان كان خطأً فمن عمر ، و روى البيهقى عن مجاهد وعطاء أنهما كانا يقولان :  
ما من أحدٍ آلا و مأخوذٌ من كلامه و مردودٌ عليه الآرسول الله - صلى الله عليه [ وآله ]  
و سلم - قلت : و كذلك كان مالك بن أنس - رحمه الله تعالى - يقول كما سيأتى فى  
الفصل الذى بعده ان شاء الله تعالى » و قال فى الفصل المشار اليه : ( انظر ص ٥٦ من  
الجزء المذكور ) «وكان (أى مالك) - رضى الله عنه - اذا استنبط حكماً يقول لأصحابه :  
انظروا فيه فانه دينٌ و ما من أحدٍ آلا و مأخوذٌ من كلامه و مردودٌ عليه الآ صاحب -  
هذه الروضة يعنى به رسول الله - صلى الله عليه [ وآله ] و سلم .»

قال المصنّف (ره) في ترجمة حذيفة عند ذكره تناقض

أخبارهم مانصّه :

(انظر ص ٥٨ ؛ س ٢)

«انّ النبيّ (ص) مال الى سباطة قومٍ فبال قائماً (الى آخر ما قال)» .  
أقول : قد ذكر أبو جعفر محمّد بن جرير بن رستم الطبري الشيعيّ هذا التناقض في كتابه المسترشد كما ذكره الفضل بن شاذان وفاتنا الاشارة الى ذلك في ذيل الصفحة فاستدر كناه هنا فنقول :

قال أبو جعفر محمّد بن جرير الطبريّ الشيعيّ في أوائل كتاب

المسترشد معترضاً بقوله هذا على العامة مانصّه :

(انظر ص ١٤ من طبعة النجف) :

« وروى عن حذيفة قال : قام رسول الله (ص) الى سباطة قوم فبال قائماً ففجّ حتى شفقت عليه أن يقع ؛ فدنوت من عقبه فصبيت الماء من خلفه فاستنجي ، رواه هشام بن عبدالله عن محمّد بن جابر عن الأعمش عن حذيفة ، وقد روى أنّ رسول الله (ص) قال : لا يرى أحدٌ عورتى إلاّ أعمى ، وأنّ عليّ بن أبي طالب (ع) أراد أن يخلع منه القميص نودي من جانب البيت : لا تكشفوا عورة نبيكم (ص) » .

و قال ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث مانصّه :

(انظر ص ١١٠ من الطبعة الاولى بمصر سنة ١٣٢٦ هـ)

«قالوا : حديثان متناقضان ؛ قالوا : رويتهم عن عائشة أنّها قالت : ما بال رسول الله (ص) قائماً قطّ ثمّ رويتهم عن حذيفة أنّه بال قائماً وهذا خلاف ذلك؟!»

قال أبو محمد : ونحن نقول : ليس ههنا بحمد الله اختلافٌ ولم يبل قائماً قطّ في منزله و الموضع الذي كانت تحضره فيه عائشة - رضى الله عنها - وبال قائماً فى المواضع التي لا يمكن ان يطمنن فيها امّا للثقي في الأرض و طينٍ أو قذيرٍ وكذلك الموضع الذي رأى فيه رسول الله (ص) حذيفة يبول قائماً كان مزبلة لقوم فلم يمكنه القعود فيه ولا الطمأنينة، وحكم الضرورة خلاف حكم الاختيار .

قال أبو محمد : حدثني محمد بن زياد الزيادى قال : أنا عيسى بن يونس قال : أنا الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال : رأيت رسول الله (ص) أتى سباطة قوم قبال قائماً فذهبت أتحتي فقال : ادن مني فدنوت منه حتى قمت عند عقبه فتوضأ و مسح على خفيه ؛ و السباطة المزبلة وكذلك الكساحة و القمامة .

قلنا فى ذيل قول المصنّف (ره) : « ذكر أبى هريرة الدوسى »

(ص ٦٠ ؛ س ١)

قد نقلنا ترجمته فى تعليقاتنا فى آخر الايضاح و هى قولنا :

ممن قدح فى أبى هريرة و طعن عليه و قال : انه ساقط عن درجة الاعتبار عند المعتزلة ابن أبى الحديد و نقانا قوله فيما مرّ من تعليقاتنا على الكتاب (انظر ص ٤٩٥-٤٩٦) .

نقل العلامة المجلسى (ره) فى ثامن البحار فى آخز باب عقده فيه لذكر أصحاب النبى (ص) و أمير المؤمنين (ع) و لذكر بعض المخالفين و المنافقين (ص ٧٣٥ من طبعة أمين الضرب ) نقلاً عن كتاب الغارات لابراهيم بن هلال الثقفى بعد نقل تراجم جماعة من المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام مانصّه :

« و قال : لما دخل معاوية الكوفة دخل أبو هريرة المسجد فكان يحدث ويقول : قال رسول الله ، وقال أبو القاسم ، وقال خليلي فجاءه شاب من الأنصار يتخطأ الناس حتى دنا منه فقال : يا أبا هريرة حديث أسألك عنه فان كنت سمعته من النبى حدثني ،

أنشدك بالله سمعت النَّبِيَّ (ص) يقول لعليّ: من كنت مولاه فعلىّ مولاه ؛ اللهمّ وال من والاه و عاد من عاداه ؟ - قال أبو هريرة : نعم ؛ و الذي لا اله الا هو لسمعت من النَّبِيَّ (ص) يقول لعليّ (ع) : من كنت مولاه فعلىّ مولاه ، اللهمّ وال من والاه و عاد من عاداه ، فقال له الفتى : لقد والله واليت عدوّه و عاديت وليّه فتناول بعض النَّاس الشَّابَّ بالحصى و خرج أبو هريرة فلم يعد الى المسجد حتّى خرج من الكوفة .

قال ابن شهر آشوب في المناقب في ترجمة أمير المؤمنين عليّ عليه السلام في الفصل الذي عنوانه « فصل في المسابقة بالاسلام » ( انظر ص ٢٤١ من المجلد الأوّل من طبعة طهران سنة ١٣١٧ ) ضمن كلام له في الردّ والقبول مانصّه :  
 « و أمّا رواية أبي هريرة فهو من الخاذلين وقد ضربه عمر بالدرة لكثرة روايته و قال : انه كذوب » و نقله العلامة المجلسي في تاسع البحار في باب أنه - صلوات الله عليه سبق الناس في الاسلام و الايمان و البيعة ( انظر ص ٣١٥ من طبعة امين الضرب ) عن المناقب .

قال المحدث الجليل الخبير الحاجّ الشيخ عباس القمي - طيب الله مضجعه في سفينة البحار في ترجمة أبي هريرة ( انظر مادة هرّج ٢ ؛ ص ٧١٢ - ٧١٣ ) بعد الاشارة الى ما ذكره المجلسي في البحار بالنسبة الى أبي هريرة مانصّه :  
 « أقول : كان أبو هريرة يلعب بالشطرنج قال الدميري : و المروى عن أبي هريرة من اللّعب به مشهور في كتب الفقه ، و قال الجزريّ في النهاية في سدر : و في حديث بعضهم : قال : رأيت أبا هريرة يلعب السّدر و السّدر لعبة يقامر بها و تكسر سينها و تضمّ و هي فارسيّة معرّبة عن سه در يعني ثلاثة أبواب ( انتهى ) و كانت عائشة تتهم أبا هريرة بوضع الحديث و تردّ مارواها و من أراد الاطلاع على ذلك فعليه بكتاب عين الاصابة فيما استدر كته عائشة على الصّحابة ، و لمّا بلغ عمر أن أبا هريرة يروي بعض ما لا يعرف قال : لتتركّن الحديث عن رسول الله او لا لحقنك بجبال دوس فروى عن أبي هريرة قال : ما كنّا نستطيع ان نقول : قال رسول الله - صلّى الله عليه

وآله - حتى قبض عمر، وعن الفائق للزمخشري وغيره قال : أبو هريرة استعمله على البحرين فلماً قدم عليه قال : يا عدو الله و عدو رسوله سرقت من مال الله! فقال: لست بعدو الله و عدو رسوله ولكنى عدو من عاداهما، ما سرقت ولكنها سهام اجتمعت و نتاج خيل فأخذ منه عشرة آلاف درهم فألقاها فى بيت المال (الى آخره) وعن شعبة قال : كان أبو هريرة يدلس . و عن ربيع الأبرار للزمخشري قال : وكان يعجبه أى أبا هريرة المضوية جداً فياً كلها مع معاوية و اذا حضرت الصلوة صلتى خلف على فاذا قيل له قال : مضيرة معاوية أدمم و أطيب و الصلوة خلف على أفضل فكان يقال له شيخ - المضيرة و قال أيضاً : كان أبو هريرة يقول : اللهم ارزقنى ضرساً طحوناً ، و معدة هضوماً ، و دبراً نثوراً . و حكى عن أبى حنيفة أنه سئل فقيل له : اذا قلت قولاً و كتاب الله تعالى يخالف قولك؟ - قال : أترك قولى بكتاب الله ، فقيل له : اذا كان الصحابى يخالف قولك؟ - قال : أترك قولى بجميع الصحابى إلا ثلاثة منهم؛ أبو هريرة و أنس بن مالك و سمرة بن جندب . و روى أنه سأله أصبغ بن نباتة فى محضر معاوية فقال : يا صاحب رسول الله انى أحلفك بالله الذى لا اله الا هو عالم الغيب و الشهادة و بحق حبيبه محمد المصطفى - صلتى الله عليه و آله - الا أخبرتنى ؛ أشهدت غدیر خم؟ - قال : بلى شهدته ، قلت : فما سمعته يقول فى على؟ - قال : سمعته يقول : من كنت مولاه فعلى مولاه ، اللهم وال من والاه و عاد من عاداه و انصر من نصره و اخذل من اخذله ، قلت له : فأنت اذا واليت عدوه و عاديت وليه؛ فتنفس أبو هريرة صعداء و قال : اننا لله و انا اليه راجعون ، الى غير ذلك»

و قال المحدث القمى - قدس سره - أيضاً لكن فى الكنى و الالقاب

و أبو هريرة صحابى معروف أسلم بعد الهجرة بسبع سنين قال الفيروزابادى فى القاموس : و عبدالرحمن بن صخر رأى النبى - صلتى الله عليه و آله - فى كمة هرة فقال : يا أبا هريرة فاشتهر به؛ و اختلف فى اسمه على نيّف و ثلاثين قولاً انتهى و ذكر ابن أبى الحديد فى الجزء الرابع من شرحه على النهج عن شيخه أبى جعفر الاسكافى أن

معاوية وضع قوماً من الصحابة وقوماً من التابعين على رواية أخبار قبحة ( فنقل شيئاً مما نقلناه وأحال باقيه الى شرحه بقوله : الى آخره ؛ فساق نحو ما أورده في سفينة البحار وزاد في آخره) وخبر ضرب عمر بين ثديه (يعنى أباهريرة) ضربة خراً لإسته حيث جاء بنعلى رسول الله - صلى الله عليه وآله - يبشّر بالجنة من لقيه يشهد ان لا اله الا الله مشهور .

أقول : مراده بالخبر المذكور ما أشار اليه في سفينة البحار في ترجمة أبي هريرة بهذه العبارة «ضرب عمر بين ثديي أبي هريرة ضربة خراً لإسته حيث جاء بنعلى رسول الله - صلى الله عليه وآله - يبشّر بالجنة من لقيه يشهد ان لا اله الا الله مستيقناً بها قلبه ح كج ٢٨١» .

والرموز اشارة الى ثامن البحار باب مطاعن عمر (ص ٢٨١ من طبعة امين الضرب و عبارة المجلسي فيه هكذا :

« و اعلم أنهم عدوا من فضائل عمر بن الخطاب أنه كان يردّ على رسول الله (ص) في كثير من المواطن و يرجع الى قوله و يترك ما حكم به فمن ذلك ما رواه ابن-أبي الحديد في أخبار عمر في الجزء الثاني عشر و رواه مسلم في صحيحه في كتاب الايمان عن أبي هريرة قال :

كنا قعوداً حول النبيّ (ص) و معنا أبو بكر و عمر في نفرٍ فقام رسول الله (ص) من بين أظهرنا فأبطأ علينا فخشينا ان يقطع دوننا و فزعنا و قمنا و كنت أول من فزع فخرجت أبتغي رسول الله (ص) حتى أتيت حائطاً للأنصار لقوم من بني النجار فلم أجد له باباً فاذا ربيعٌ يدخل في جوف حائطٍ من بئر خارجة و الربيع الجدول فاحتفرت فدخلت على رسول الله (ص) فقال : أبو هريرة ؟ فقلت : نعم يا رسول الله (ص) فقال : أبو هريرة ؟ فقلت : نعم يا رسول الله (ص) فقال : ما شأنك ؟ - قلت : كنت بين أظهرنا فممت فأبطأت علينا فخشينا ان تقطع دوننا فزعنا فكنت أول من فزع فأتيت هذا الحائط فاحتفرت كما تحتفر الثعلب و هؤلاء الناس و رائى فقال : يا أبا هريرة و أعطاني نعليه

قال : اذهب بنعلى هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لاله الا الله مستيقناً بهاقبله فبشره بالجنة فكان اول من لقيت عمر فقال : ماهاتان النعلان يا أباهريرة ؟ - قلت : هاتان نعلان رسول الله (ص) بعثنى بهما من لقيت يشهد ان لاله الا الله مستيقناً بهاقبله بشرته بالجنة فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت لإستى فقال : ارجع بأباهريرة فرجعت الى رسول الله (ص) فأجهشت بكاءً وركبني عمر فاذا هو على أثرى فقال رسول الله (ص) : مالك يا أباهريرة ؟ - قلت : لقيت عمر فأخبرته بالذى بعثنى به فضرب بين يدي ضربة خررت لإستى قال : ارجع ، فقال رسول الله (ص) : ماحملك على ما فعلت ؟ - فقال : يا رسول الله (ص) بأبى أنت و أمى أبعثت أباهريرة بنعليك من لقي يشهد أن لاله الا الله مستيقناً بهاقبله بشره بالجنة ؟ - قال : نعم ، قال : فلانفعل فانتى أخشى ان يتكل الناس عليها فخلتهم يعملون قال رسول الله (ص) : فخلتهم .

قوله : « من بين أظهرنا » اى من بيننا ، و « يقطع دوننا » اى يصاب بمكروه من عدوٍ وغيره ، و « بثر خارجه » على التوصيف اى قلب خارجه عن البستان ، و قيل : البثر هو البستان كقولهم : بثر أريس و بثر بضاعة ، و قيل : الخارجة اسم رجل فيكون على الاضافة و « احتفزت » بالزاي اى تضاممت ليسعنى المدخل كما يفعل الثعلب و قيل : بالرأى .

و روى البخارى فى تفسير سورة براءة ( فنقل الحديث و تكلم فيه بما تكلم

وقال : )

ولا يذهب عليك أن الرواية الاولى مع أن راويها أبو هريرة الكذاب ينادى ببطانها سخافة اسلوبها و بعث أبى هريرة مبشراً للناس و جعل النعلان علامة لصدقه وقد أرسل الله تعالى رسوله - صلى الله عليه وآله - مبشراً و نذيراً للناس وأمره ان يبلغ ما أنزل اليه من ربه ولم يجعل أباهريرة نائباً له فى ذلك ولم يكن القوم المبعوث اليهم أبو هريرة غائبين عنه حتى يتعذر عليه ان يبشرهم بنفسه وكان الأحرى تبليغ تلك البشارة فى المسجد وعند اجتماع الناس لابعث قيامه من بين القوم وغيبته عنهم واستتاره



بالحائظ، ولم تكن هذه البشارة ممّا يفوت وقته بالتأخير الى حضور الصلوة واجتماع الناس او رجوعه (ع) عن الحائظ وكيف جعل التعلين علامةً لصدق أبي هريرة مع أنه يتوقف على العلم بأنهما نعلا رسول الله (ص) وقد جاز ان لا يعلم ذلك من يلقاه أبو- هريرة فيشره و اذا كان ممّن يظنّ الكذب بأبي هريرة أمكن ان يظنّ أنه سرق نعلي رسول الله (ص) فلا يعتمد على قوله (الى آخر ما قال فى الطعن على الخبر فمن أرادہ فيطلبه من هناك) ومن أراد ملاحظة الحديث فى شرح ابن الحديد فليراجع اوائل الجزء الثانى عشر فانّ هذا الجزء بأسره فى ترجمة عمر لانّ الجزء مصدر بـكلام لأمير المؤمنين على عليه السلام وهو «لله بلاد فلان فقد قوم الاود و داوى العمدة و أقام السنّة و خلف الفتنة، ذهب نقي الثوب قليل العيب أصاب خيرها و سبق شرّها، ادى الى الله طاعته و اتقاه بحقه، رحل و تركهم فى طرق متشعبة لا يهتدى بها الضالّ ولا يستيقن المهتدى» و الجزء الثانى عشر بتمامه شرح الكلام و ذلك أن ابن أبي الحديد صرح بأنّه وجد تصريح الرضى جامع نهج البلاغة بانّ المراد بالموصوف فى الكلام عمر بن الخطاب فجعل الجزء فى شرحه و خاض فى ترجمة هذا الخليفة بما فى وسعه فصار الجزء ترجمة له فمن أراد ترجمته بأحسن وجهٍ فليراجع هناك و الحديث المشار اليه فى أوائل الجزء ( انظر ص ١٠٨ من المجلد الثالث من الشرح من طبعة مصر سنة ١٣٢٩ ) .

أقول : قد أشرنا فى أوّل البحث عن ترجمة أبي هريرة الى أنّا نكتفى بما ذكره ابن أبي الحديد و المحدث القمى فلنكتف به الا أنّا نشير الى شيء ممّا ذكره العالم الجليل الحاجّ الشيخ عبد الله المامغانى (ره) فى تنقيح المقال فانّه أيضاً خاض فى ترجمة الرجل و قال بعد ان عنوان الرجل فى حرف العين بعنوان «عبد الله أبو هريرة الدوسى» و نقل شيئاً من كلمات علماء الرجال فى حقّه مانصّه (ج ٢ ص ١٦٥ من المجلد الثانى) :  
 « وبالجملة فالاعتماد على روايته خطأ و كيف يمكن الاعتماد على رواية من هو المشهور بالكذب على الله تعالى و رسوله عند أصحابنا و العامّة أمّا عند أصحابنا

فواضح لبلوغ حاله عندنا الى حدٍ يضرب بأخباره المثل و قد روى في الخصال عن محمد بن ابراهيم بن اسحق الطالقاني عن عبد العزيز بن يحيى عن محمد بن زكريا عن جعفر بن محمد بن عمارة عن أبيه قال : سمعت جعفر بن محمد عليهما السلام يقول : ثلاثة كانوا يكذبون على رسول الله (ص) أبو هريرة و أنس بن مالك و امرأة و أقول : المراد بالمرأة ظاهر و لم يسمها تقيّة و أمّا عند العامة فقد قال ابن أبي الحديد في شرح النهج انّ ابا حنيفة كان لا يعمل بأحاديث أبي هريرة و لا يعتمدها، و نقل أيضاً في الشرح عن أبي جعفر الاسكافي منهم أنّ أبا هريرة مدخول عند شيوخنا (فنقل ما نقلناه او قريباً منه و قال).

و عن الجاحظ في كتابه المعروف بكتاب التوحيد أنّ أبا هريرة ليس بثقة في الرواية عن رسول الله (ص) قال : و لم يكن عليّ بوثقة في الرواية بل يتهمه و يقدر فيه وكذلك عمر و عائشة (انتهى) فنقل أشياء ثمّ قال :

و في شرح النهج عند ذكر من كان منحرفاً عن عليّ و يبغضه و يتقول عليه : و أمّا أبو هريرة فروى عنه الحديث الذي معناه : انّ عليّاً (ع) خطب ابنة أبي جهل في حياة رسول الله (ص) فأسخطه فخطب على المنبر فقال : لا هال الله لا تجتمع ابنة ولى الله و ابنة عدو الله ، انّ فاطمة بضعة مني يؤذيني ما يؤذيها فان كان عليّ يريد ابنة أبي جهل فليفارق ابنتي و ليفعل ما يريد ، و الحديث مشهور من رواية الكرابيسي قلت : الحديث أيضاً مخرج في صحيح مسلم و البخاريّ عن المسور بن مخزومة عن الزهريّ .

فذكر حديثاً قد نقلناه و خاض في تزيف الرّجل و قدحه و الطعن عليه و التحذير عن السكون الى روايته فمن اراده فليراجع هناك .

أقول : قد ألّف السيّد شرف الدّين العامليّ (ره) كتاباً في ترجمته و شرح حاله فمن اراد ان يراجعه فليطلبه فان نسخه ليست موجودة عندي .

قد ذكر المصنّف (ره) في آخر ترجمة سمرة بن جندب

(ص ٦٩) مانصّه :

« قال : هذا عمل أخيك زياد وهو أمرني بذلك ، قال : أنت وأخي في النار »

و قلنا في حاشية الصفحة :

« انّ قوله : هذا عمل أخيك زياد ، اشارة الى أنّ سمرة قد عمل هذا العمل بأمر زياد بن أبيه و هو أخو أبي بكره فالاولى أن نحيل هذا البحث الى تعليقات آخر الكتاب فانّ الخوض فيه يفضي الى طولٍ فلايسعه المقام فنسذكر ان شاء الله هناك ترجمته بيانٍ مبسوطٍ يكشف عن حقيقة حاله و سوء منقلبه و مآله .

فالحريّ بالمقام أن ننجز ما وعدناه فنذكر قبل الخوض في انجاز ما وعدناه شيئاً من ترجمته و سوانحه الحياتية حتى يعرفه الناظرون في هذا الكتاب فنقول :

قال المحدث القمّي (ره) في سفينة البحار في «سمر» (ج ١ ؛ ص ٦٥٤) :

« سمرة بفتح السين و ضمّ الميم ابن جندب من أصحاب النبيّ (ص) وكان منافقاً لأنّه كان يبغض عليّاً - عليه السلام - وكان بخيلاً و هو الذي ضرب ناقه رسول الله (ص) القصوى بعنزة كانت له على رأسها فشحجها فخرجت الى النبيّ فشكته (راجع سادس البحار ص ١٢٧ من طبعة امين الضرب) و روى في الكافي عن زرارة عن أبي جعفر - عليه السلام - أنّ سمرة بن جندب كان له عذق في حائطٍ لرجلٍ من الانصار وكان منزل الانصارى بباب البستان فكان يمرّ به الى نخلته ولا يستأذن فكلّمه الانصارى ان يستأذن اذا جاء فأبى سمرة فلما تابى جاء الانصارى الى رسول الله (ص) فشكا اليه و خبره الخبر فأرسل اليه رسول الله و خبره بقول الانصارى و ماشكا وقال : اذا أردت الدخول فاستأذن فأبى فلما أبى ساومه حتى بلغ من الثمن ماشاء الله فأبى أن يبيع ، فقال : لك بها عذق مدلل في الجنة فأبى ان يقبل ، فقال رسول الله (ص) للانصارى :

اذهب فاقلمها و ارم بها اليه فانه لا ضرر ولا ضرار (الى ان قال) قال ابن أبي الحديد :  
 وكان سمرة أيتام مسير الحسين عليه السلام الى الكوفة على شرطة ابن زياد وكان يحرض  
 الناس على الخروج الى الحسين عليه السلام و قتاله (انظر ثامن البحار ص ٧٢٨) أقول :  
 لمّا هلك المغيرة بن شعبة وكان والياً على الكوفة استعمل معاوية زياداً عليها فلماً  
 وليها سار اليها واستخلف على البصرة سمرة بن جندب وكان زياد يقيم بالكوفة سنة  
 أشهر و بالبصرة سنة أشهر فلماً استخلف سمرة على البصرة أكثر القتل فيها فقال ابن-  
 سيرين : قتل سمرة في غيبة زياد هذه ثمانية آلاف فقال له زياد : أما تخاف ان تكون  
 قتلت بريئاً ؟- فقال : لو قتلت معهم مثلهم ما خشيت ، وقال أبو السوار العدوي : قتل سمرة  
 من قومي في غداة واحدة سبعة وأربعين كلهم قد جمع القرآن ؛ كذا في كامل ابن الأثير»  
 أقول : قال الفاضل المامقاني (ره) في تنقيح المقال بعد نقل نظير ما نقله المحدث

القمي عن كامل التواريخ لابن الاثير عن تاريخ الطبري مانصه (ج ٢؛ ص ٦٩) :

« فقد روى الطبري أيضاً في أحداث السنة المذكورة اي في أحداث سنة الخمسين  
 باسناده عن عوف قال : أقبل سمرة من المدينة فلماً كان عند دور بني أسد خرج رجل  
 من بعض أزقتهم ففاجأه أول الخيل فحمل عليه رجل من القوم فأوجره الحربة قال :  
 ثم مضت الخيل فأنتى عليه سمرة بن جندب وهو متشحط بدمه فقال : ما هذا ؟ - قيل :  
 أصابته أوائل خيل الأمير فقال : اذا سمعتم بنا ركبنا فاتقوا أستتنا (انتهى) .

وفي كتب التاريخ أيضاً أنه كان في زمن ولايته البصرة يخرج من داره مع خاصته  
 ركباناً بغارة فلا يمر بحيوان ولا طفل ولا عاجز ولا غافل إلا سحقه هو وأصحابه  
 بخيلهم ، و هكذا اذا رجع ، ولا يمر عليه يوم يخرج به إلا وغادر به قتيلاً أو أكثر ؛  
 وهذا لا يفعله الا كل طاغ متكبر قد نزع الرحمة من قلبه بعد خلع ربة الاسلام  
 من عنقه . و نقل الطبري و ابن الاثير : ان معاوية أقر سمرة بعد زياد سنة أشهر ثم  
 عزله فقال سمرة : لعن الله معاوية و الله لو أطعت الله كما أطعت معاوية ما عذبني أبداً .  
 و روى عن سلمان بن مسلم العجلي قال : شهدت سمرة و أتى بناس كثير و أناس بين

يديه فيقول للرجل : مادينك ؟ - فيقول : أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأنّ محمداً عبده ورسوله وانّى برىء من الحرورية فيقدّم فنضرب عنقه حتّى مرّ بضعة و عشرون .»

أقول : ترجمته على سبيل التفصيل تحتاج الى بسطٍ ولا يقتضى المقام أكثر من ذلك و من قضاياه المعروفة أنّه تعهّد لمعاوية ان يضع ويختلق فى شأن نزول آية « و من النّاس من يعجبك » و آية « من النّاس من يشرى نفسه حديثاً فى ازاء أن يبذل له معاوية أربعمائة دينار فبذله له و اختلق الحديث .»

أقول : لا يسع المقام أكثر من ذلك فمن أراد التفصيل فى ذلك فليراجع مظانّه .  
أمّا ما أشرنا اليه من أنّ أبابكرة كان أخا زياد بن أبيه فيكشف عن ذلك ما يقرع سمعك و هو :

قال ابن خلكان فى وفيات الأعيان فى ترجمة أبى عثمان يزيد بن زياد بن ربيعة بن مفرغ و هو من شعراء الحماسة و ممّن لجّ فى هجاء بنى زياد حتّى تغنى أهل البصرة بأشعاره بعد أن خاض فى ترجمته و نقل أشعاراً من صاحب الترجمة فيهم ما نصّه :

( انظر ص ٣٨٨ ج ٢ من طبعة بولاق سنة ١٢٩٩ )

« قلت : و قد تكرّر فى هذه الترجمة حديث زياد و بنيه و سمية و أبى سفيان و معاوية و هذه الاشعار التى قالها يزيد بن مفرغ فيهم و من لا يعرف هذه الأسباب قد يتشوّف الى الاطلاع عليها فنورد منها شيئاً مختصراً فأقول :

انّ أبا الجبر الملك الذى ذكره أبو بكر بن دريد فى المقصورة المشهورة فى البيت الذى يقوله فيها و هو :

و خامرت نفس أبى الجبر جوى حتّى حواه الحنف فيمن قدحوى

كان أحد ملوك اليمن و اسمه كنيته وقيل : هو أبو الجبر يزيد بن شراحيل الكندى ، وقيل : أبو الجبر بن عمرو فآب عليه قوم فخرج الى بلاد فارس يستجيش عليهم كسرى فبعث معه جيشاً

من الأساورة فلما ساروا الى كاظمة و نظروا وحشة بلاد المغرب و قلت خيرا قالوا: الى أين نمضي مع هذا؟ فعمدوا الى سمّ فدفعوه الى طبّاخه و وعدوه بالاحسان اليه ان ألقى ذلك السمّ في طعام الملك ، ففعل ذلك فما استقرّ الطعام في جوفه حتى اشتدّ وجعه فلما علم الأساورة ذلك دخلوا عليه فقالوا له : إنك قد بلغت الى هذه الحالة فاكتب لنا الى الملك كسرى انك قد أذنت لنا في الرجوع فكتب لهم بذلك ثمّ انّ أبا الجبر خفّ مابه فخرج الى الطائف البليدة التي بقرب مكة وكان بها الحارث بن كلدة طبيب- العرب الثقفى فعالجه فأبراه فأعطاه سمية (بضمّ السين المهملة و فتح الميم و تشديد- الياء المثناة من تحتها و فى آخره هاء) و عبيداً (بضمّ العين المهملة تصغير عبد) وكان كسرى قد أعطاهما أبا الجبر فى جملة ما أعطاه ، ثمّ ارتحل أبو الجبر يريد اليمن فانقضت عليه العلة فمات فى الطريق ثمّ انّ الحارث بن كلدة الثقفى زوج عبيداً المذكور سمية المذكورة فولدت سمية زياداً على فراش عبيدٍ وكان يقال : زياد بن عبيدٍ و زياد بن سمية و زياد بن أبيه و زياد بن أمه وذلك قبل أن يستلحقه معاوية كما سيأتى ان شاء الله تعالى . و ولدت سمية أيضاً أبا بكره نبيع بن الحارث بن كلدة المذكور و يقال : نبيع بن مشروح و هو الصحابى المشهور بكنيته رضى الله عنه ، وولدت أيضاً شبل بن معبد و نافع بن الحارث و هؤلاء الإخوة الأربعة هم الذين شهدوا على المغيرة بن شعبة - رضى الله عنه - بالزنا و سيأتى خبر ذلك بعد الفراغ من حديث زياد ان شاء الله تعالى .

وكان أبو سفيان صحر بن حرب الاموىّ والد معاوية بن أبى سفيان يتهم فى الجاهلية بالترداد الى سمية المذكورة فولدت سمية زياداً فى تلك المدة و لكنّها ولدت على فراش زوجها عبيد، ثمّ انّ زياداً كبر و ظهرت منه النجابة والبلاغة وهو أحد- الخطباء المشهورين فى العرب بالفصاحة و الدّهاء و العقل الكثير حتى أنّ عمر بن الخطّاب - رضى الله عنه - كان قد استعمل أبا موسى الأشعريّ رضى الله عنه على البصرة فاستكتب زياداً ابن أبيه ثمّ انّ زياداً قدم على عمر - رضى الله عنه - من عند أبى موسى فأعجب به عمر - رضى الله عنه - فأمر له بألف درهمٍ ثمّ تذكّرها بعد ماضى فقال :

لقد ضاع ألفٌ أخذها زياد فلماً قدم عليه بعد ذلك قال له : ما فعل ألفك يا زياد ؟ قال : اشتريت بها عبيداً فأعتقته يعني أباه فقال : ما ضاع ألفك يا زياد ، هل أنت حامل كتابي الى أبي موسى الأشعريّ في عزلتك عن كتابته ؟ - قال : نعم يا أمير المؤمنين ان لم يكن ذلك على سخطةٍ قال : ليس عن سخطةٍ قال : فلم تأمره بذلك ؟ قال : كرهت أن أحمل الناس على فضل عقلك واستكتب أبو موسى بعد زيادٍ أبا الحصين بن أبي- الحرّ العنبريّ فكتب الى عمر - رضی الله عنه - كتاباً فلحن في حرفٍ منه فكتب اليه أن قنع كاتبك سوطاً وكان عمر - رضی الله عنه - اذا وفد عليه من البصرة رجلٌ أحبّ أن يكون زياداً ليشفيه من الخير ، وكان عمر - رضی الله عنه - قد استعمله على بعض- أعمال البصرة ثمّ عزله فقال : ما عزلتك لجريمةٍ ولكن كرهت أن أحمل الناس على فضل عقلك ، وكان عمر- رضی الله عنه- قد بعثه في اصلاح فسادٍ وقع باليمن فرجع من وجهه وخطب خطبةً لم يسمع الناس مثلها فقال عمرو بن العاص : أما والله لو كان هذا الغلام من قريشٍ لساق العرب بعصاه فقال أبو سفيان : انّني لأعرف الذي وضعه في رحم أمّه فقال له عليّ بن أبي طالب - رضی الله عنه- : ومن هو يا أبا سفيان ؟ - قال : أنا ، قال : مهلاً أبا سفيان ، فقال أبو سفيان :

أما والله لو لا خوف شخصٍ  
لأظهر سرّه صخر بن حرب  
وقد طالت مجاملتي ثقيفاً  
و تركي فيهم ثمر الفؤاد  
يراني يا عليّ من الأعداي  
وان تكن المقالة عن زياد

فلماً صار الأمر الى عليّ رضی الله عنه وجهه زياداً الى فارس فضييط البلاد وحمي وجبي وأصلح الفساد فكاتبه معاوية يروم افساده عليّ - رضی الله عنه- وفيه شعر تركته فكتب اليه عليّ : انّني ما وليتک الا وأنت أهلٌ لذلك عندي ولن تدرك ماتريده ممّا أنت فيه الا بالصبر واليقين وانما كانت من أبي سفيان فلتةٌ زمن عمر رضی الله عنه لا يستحقّ بها نسباً ولا ميراثاً ، وانّ معاوية يأتي المرء من بين يديه ومن خلفه فاحذره ثمّ احذره والسلام .

فلما قرأ زياد الكتاب قال : شهد لي أبو الحسن و ربّ الكعبة ، فذلك الذي جرّأ يزيد بن معاوية على ما صنع ، فلما قتل عليّ رضي الله عنه و تولّى ولده الحسن رضي الله عنه ثمّ فوّض الأمر الى معاوية كما هو مشهور أراد معاوية استمالة زياد اليه و قصد تأليف قلبه ليكون معه كما كان مع عليّ رضي الله عنه فتعلّق بذلك القول الذي صدر من أبيه بحضرة عليّ و عمرو بن العاص فاستلحق زياداً في سنة أربع و أربعين للهجرة فصار يقال له : زياد بن أبي سفيان ، فلما باغ أخاه أبا بكره أنّ معاوية استاحقه و انّه رضي بذلك حلف يميناً أن لا يكلمه أبداً و قال : هذا زنى أمّه و انتفى من أبيه و الله ما علمت سمية رأت أبا سفيان قطّ و يله ما يصنع بأمّ حبيبة بنت أبي سفيان زوج النّبىّ صلّى الله عليه و سلّم أريد أن يراها فان حجّته فضحته و ان رآها فيا لها من مصيبة يهتك من رسول الله صلّى الله عليه و سلّم حرمة عظيمة ، و حجّ زياد في زمن معاوية و دخل المدينة فأراد الدخول على أمّ حبيبة لأنّها أخته على زعمه و زعم معاوية. ثمّ ذكر قول أخيه أبي بكره فانصرف عن ذلك ، و قيل : إنّ أمّ حبيبة حجّته و لم تأذن له في الدخول عليها ، و قيل : إنّ حجّ و لم يزر من أجل قول أبي بكره و قال : جزى الله أبا بكره خيراً فما يدع النصيحة على كلّ حال . و قدم زيادٌ على معاوية و هو نائبٌ عنه و حمل معه هدايا جليلةً من جملتها عقدٌ نفيسٌ فأعجب به معاوية فقال زياد : يا أمير المؤمنين دوّخت لك العراق و جبيت لك برّها و بحرّها و حملت اليك لبّها و قشرها ، و كان يزيد بن معاوية جالساً فقال له : أما انتك اذ فعلت ذلك فانا نقلناك من ثقيف الى قريش ، و من عبيد الى أبي سفيان ، و من القلم الى المنابر ، فقال له معاوية : حسبك و ريت بك زنادى ، و قال أبو الحسن المدائني : أخبرنا أبو الزبير الكاتب عن ابن اسحاق قال : اشترى زياد أباه عبيداً فقدم زياد على عمر رضي الله عنه فقال له : ما صنعت بأول شيءٍ أخذت من عطائك ؟ قال : اشتريت به أبي ، قال : فأعجب ذلك عمر رضي الله عنه و هذا ينافي استلحاق معاوية آياه ، و لما ادّعى معاوية زياداً دخل عليه بنو أمية و فيهم عبدالرحمن بن الحكم أخو مروان بن الحكم الأمويّ فقال له : يا معاوية لو لم تجد الآلا



الزنج لاستكثرت بهم علينا قلةً و ذلّةً فأقبل معاوية على أخيه مروان بن الحكم وقال :  
أخرج عنا هذا الخليع فقال مروان : والله انه لخليع ما يطاق قال معاوية : والله لو لا  
حلمي وتجاوزي لعلمت أنه يطاق ألم يبلغني شعره فيّ وفي زيادٍ ثم قال لمروان  
أسمعنيه فقال :

ألا أبلغ معاوية بن صخرٍ      لقد ضاقت بما يأتي اليدان  
أنتغضب أن يقال أبوك عفاً      وترضى أن يقال أبوك زان

وقد تقدّم ذكر بقيّة هذه الأبيات منسوبةً الى يزيد بن مفرغٍ وفيها خلاف  
هل هي ليزيد بن مفرغٍ ام لعبد الرحمن بن الحكم فمن رواها لابن مفرغٍ روى البيت  
الاول على تلك الصورة ، ومن رواها لعبد الرحمن رواها على هذه الصورة .

ولمّا استلحق معاوية زياداً وقرّبه وأحسن اليه وولاه صار من أكبر الأعوان  
على بنى عليّ بن أبي طالبٍ رضى الله عنه حتّى قيل : انه لمّا كان أمير العراقين طلب رجلاً  
يعرف بابن سرحٍ من أصحاب الحسن بن عليّ بن أبي طالبٍ رضى الله عنه وكان في  
الأمان الذي كتب لأصحاب الحسن رضى الله عنه لمّا نزل عن الخلافة لمعاوية فكتب  
الحسن الى زياد : من الحسن الى زياد ؛ أمّا بعد فقد علمت ما كنّا أخذنا لأصحابنا من  
الأمان وقد ذكر لي ابن سرحٍ أنّك عرضت له فأحبّ ان لا تعرض له الا بخبرٍ والسّلام  
فلمّا أتاه الكتاب وقد بدأ فيه بنفسه ولم ينسبه الى أبي سفيان غضب وكتب اليه : من  
زياد بن أبي سفيان الى الحسن أمّا بعد فانه أتاني كتابك في فاسقٍ تأويه الفساق من  
شيعتك وشيعة أبيك وأيم الله لأطلبنّه ولو كان بين جلدك ولحمك وان أحبّ  
النّاس الى لحمٍ أن آكله للحم أنت منه ، فلمّا قرأه الحسن رضى الله عنه بعث به الى  
معاوية فلمّا قرأه غضب وكتب الى زيادٍ : من معاوية بن أبي سفيان الى زياد ؛ أمّا بعد  
فان الحسن بن عليّ بعث اليّ بكتابك اليه جواب كتابٍ كان كتبه اليك في ابن سرحٍ  
فأكثر التّعجب منه وقد علمت أنّ لك رأيين رأياً من أبي سفيان ورأياً من سمية  
فأمّا رأيك من أبي سفيان فحلم و حزم ، وأمّا رأيك من سمية فكما يكون رأى مثلها

و من ذلك كتابك الى الحسن تسبّه و تعرض له بالفسق و لعمرى لأنت أولى بذلك منه فان كان الحسن ابناً بنفسه ارتفاعاً عنك فان ذلك لن يضعك و أمّا تركك تشفيعه فيما شفع فيه اليك فحفظ دفعته عن نفسك الى من هو أولى به منك فاذا أتاك كتابي فخلّ ما بيدك لابن سرحٍ ولا تعرض له فيه فقد كتبت الى الحسن بخبره ان شاء اقام عنده و ان شاء رجع الى بلده ، و انه ليس لك عليه سبيل بيد و لا لسان ، و أمّا كتابك الى الحسن باسمه و لا تنسبه الى أبيه فان الحسن و يحكك ممّن لا يرمى به الرجوان أفاستصغرت أباه و هو عليّ بن أبي طالب رضی الله عنه أم الى امّه و كلته و هي فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه و سلّم فذلك أفرح له ان كنت عقلت و السّلام (قوله : لا يرمى به الرجوان) بفتح الرّاء و الجيم و هو لفظ مثنيّ و معناه المهالك .

**قلت : وقد رويت هذه الحكاية على صورةٍ اخرى و هي :**

كان سعيد بن سرح مولى كرز بن حبيب بن عبد شمس من شيعة عليّ بن أبي - طالب رضی الله عنه فلما قدم زياد بن أبيه الكوفة والياً عليها أضافه و طلبه فأتى المدينة فنزل على الحسن بن عليّ رضی الله عنه فقال له الحسن : ما السبب الذي أشخصك و أزعجك ؟ فذكر له قصته و صنيع زياد به فكتب اليه الحسن : أمّا بعد فانك عمدت الى رجلٍ من المسلمين له ما لهم و عليه ما عليهم فهدمت عليه داره و أخذت ماله و عياله فاذا أتاك كتابي هذا فابن له داره و اردد عليه ما له و عياله فأتى قد أجرته فشفعني فيه ، فكتب اليه زياد : من زياد بن أبي سفيان الى الحسن بن فاطمة ؛ أمّا بعد فقد أتاني كتابك تبدأ فيه باسمك قبل اسمي و أنت طالبٌ للحاجة و أنا سلطانٌ و أنت سوقة و كتابك اليّ في فاسقٍ لا يأويه الا فاسقٌ مثله و شرٌّ من ذلك توأبه أباك و قد آويته اقامة منك على سوء الرأى و رضى بذلك و أيم الله لا تسبقني اليه و لو كان بين جلدك و لحمك فان أحبّ لحمٍ اليّ أن آكله للحم أنت منه فأسلمه بجريرته الي من هو أولى به منك فان عفوت عنه لم أكن شفعتك و ان قتلته لم أقتله الا بحبه أباك ، فلما قرأ الحسن رضی الله عنه الكتاب كتب الي معاوية يذكر له حال ابن سرح و كتابه الى زياد

فيه و اجابة زياد اياه و لف كتابه في كتابه و بعث به اليه و كتب الحسن الى زياد : من الحسن بن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم الى زياد بن سمية عبد بنى ثقيف الولد للفراس و للعاهر الحجر ، فلما قرأ معاوية كتاب الحسن رضى الله عنه ضاقت به الشام و كتب الى زياد : أما بعد فان الحسن بن على بن أبي طالب رضى الله عنهما بعث الى بكتابك جواب كتابه اليك فى ابن سرح فأكثر التّعجب منه و علمت أن لك رأيين أحدهما من أبي سفيان و آخر من سمية ؛ فأما الذى من أبي سفيان فحلم و حزم ، و أما الذى من سمية فكما يكون رأى مثلها و من ذلك كتابك الى الحسن تشتم أباه و تعرض له بالفسق ، و لعمرى لأنت أولى بالفسق من الحسن و لأبوك اذ كنت تنسب الى عبيد أولى بالفسق من أبيه ، فان كان الحسن بدأ بنفسه ارتفاعاً عنك فان ذلك لم يضعك و أما تشفيعه فيما شفع اليك فيه فحفظ دفعته عن نفسك الى من هو أولى به منك ، فاذا قدم عليك كتابى هذا فخل ما فى يدك لسعيد بن سرح و ابن له داره و لا تغدر به و اردد عليه ماله فقد كتبت الى الحسن أن يخبر صاحبه بذلك فان شاء أقام عنده و ان شاء رجع الى بلده ، فليس لك عليه سلطان بيد و لالسان ، و أما كتابك الى الحسن باسمه و اسم أمه و لا تنسبه الى أبيه فان الحسن و يلك ممن لا يرمى به الرجوان أفاستصغرت أباه و هو على بن أبي طالب ام الى أمه و كلته لا ام لك فهى فاطمة بنت رسول الله - صلى الله عليه و سلم فتلك أفخر له ان كنت تعقل و السلام .

وقال عبيدالله بن زياد : ماهجيت بشيء أشد على من قول ابن مفرغ :

فكتر ففى ذاك ان فكرت معتبر هل نلت مكرمة الا بتأمير

عاشت سمية ما عاشت و ما علمت أن ابنها من قريش فى الجماهير

وقال قتادة : قال زياد لبيته و قد احتضر : ليت أباكم كان راعياً فى أذناها و أقصاها

و لم يقع بالذى وقع فيه . قات : فبهذا الطريق كان ينظم ابن مفرغ هذه الأشعار فى

زياد و بنيه و يقول : انهم أدياء حتى قال فى زياد و أبى بكرة و نافع أولاد سمية :

ان زياداً و نافعاً و أباً - بكرة عندى من أعجب المعجب

هم رجالٌ ثلاثةٌ خلقوا      في رحمِ أُنثى وكتلهم لأب  
 ذا قرشيٍّ كما يقول و ذا      مولىٌ وهذا ابن عمه عربى  
 وهذه الآيات تحتاج الى زيادة ايضاحٍ فأقول :

قال أهل العلم بالأخبار : انّ الحارث بن كلدة بن عمرو بن علاج بن أبي سلمة بن عبدالعزيز بن غيرة بن عوف بن قسيّ وهو ثقيف هكذا ساق النسب ابن الكلبيّ في كتاب الجماهرة وهو طبيب العرب المشهور ومات في أوّل الاسلام وليس يصحّ اسلامه و روى أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أمر سعد بن أبي وقاص أن يأتي الحارث بن كلدة يستوصفه في مرض نزل به فدلّ ذلك على أنه جائز أن يشار أهل الكفر في الطبّ اذا كانوا من أهله وكان ولده الحارث بن الحارث من المؤلّفة قلوبهم وهو معدودٌ في جملة الصّحابة رضى الله تعالى عنهم ويقال : انّ الحارث بن كلدة كان رجلاً عقيماً لا يولد له وانه مات في خلافة عمر رضى الله عنه ولما حاصر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الطائف قال : أيما عبدٍ تدلّى الىّ فهو حرّ فنزل أبو بكره رضى الله عنه من الحصن في بكرة (قلت : وهي بفتح الباء الموحّدة و سكون الكاف و بعدها راء ثم هاء وهي التي تكون على البئر وفيها الحبل يستقى به والناس يسمونها بكرة بفتح الكاف وهو غلطٌ ألا أنّ صاحب كتاب العين حكاهما بالفتح أيضاً وهي لغة ضعيفة لم يحكها غيره) قال : فكناه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أبا بكره لذلك وكان يقول : أنا مولى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأراد أخوه نافع أن يدلّ نفسه في البكرة أيضاً فقال له الحارث بن كلدة : أنت ابني فأقم ؛ فأقام ونسب الى الحارث ، وكان أبو بكره قبل أن يحسن اسلامه ينسب الى الحارث أيضاً فلما حسن اسلامه ترك الانتساب اليه ولما هلك الحارث بن كلدة لم يقبض أبو بكره من ميراثه شيئاً تورّعاً ، هذا عند من يقول : انّ الحارث أسلم و ألا فهو محروم من الميراث لاختلاف الدّين فلهذا قال ابن مفرّغ الآيات الثلاثة البائية لأنّ زياداً ادعى أنّه قرشيٌّ باستلحاق معاوية له ، و أبو بكره اعترف بولاء رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، و نافع كان يقول : انه ابن الحارث بن كلدة الثّقفيّ و أمهم واحدة

وهي سميّة المذكورة وهذا سبب نظم البيتين في آل أبي بكر كما تقدم ذكره ، و علاج  
جدّ الحارث بن كلدة كما ذكرته ؛ هذه قصة زيادٍ وأولاده ذكرتها مختصرةً .

قلت : ألا ان قول ابن مفرّغ في البيت الثاني « وكلّهم لابٍ » ليس بجيدٍ  
فانّ زياداً مانسبه أحدٌ الى الحارث بن كلدة بل هو ولد عبيد لأنّه ولد على فراشه ، وأمّا  
أبو بكره و نافعٌ فقد نسبا الى الحارث فكيف يقول : « وكلّهم لأبٍ » فتأمّله . و ذكر  
ابن النديم في كتابه التذي سماه الفهرست : انّ أوّل من ألف كتاباً في المثالب زياد  
بن أبيه فانه لما طعن عليه و على نسبه عمل ذلك لولده و قال لهم : استظهروا به على  
العرب فانهم يكفّتون عنكم و أمّا حديث المغيرة بن شعبة الثقفى و الشهادة عليه فانّ  
عمر بن الخطّاب - رضى الله عنه - كان قدرتب المغيرة أميراً على البصرة و كان يخرج  
من دار الامارة نصف النهار و كان أبو بكره يلقاه فيقول : أين يذهب الأمير ؟ - فيقول :  
في حاجةٍ فيقول : انّ الامير يزار ولا يزور ، قالوا : و كان يذهب الى امرأةٍ يقال لها أمّ -  
جميل بنت عمرو و زوجها الحجّاج بن عتيك بن الحارث بن وهب الجشمى و قال  
ابن الكلبيّ في كتاب جمهرة النسب : هي أمّ جميل بنت الأفقم بن محجن بن أبي -  
عمرو بن شعبة بن الهرم و عدادهم في الانصار و زاد غير ابن الكلبيّ فقال : الهرم بن  
رويبة بن عبدالله بن هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن و الله أعلم  
قال الراوى : فبينما أبو بكره في غرفةٍ مع اخوته وهم نافعٌ و زياد المذكوران و شبل بن -  
معبد و الجميع أولاد سميّة المذكورة فهم اخوة لامٍ و كانت أمّ جميل المذكورة في  
غرفةٍ اخرى قبالة هذه الغرفة فضربت الريح باب غرفة أمّ جميل ففتحت و نظر القوم  
فاذا هم بالمغيرة مع المرأة على هيئة الجماع فقال أبو بكره : هذه بليّة قد ابتليتم بها  
فانظروا فانظروا حتّى أثبتوا فنزل أبو بكره فجلس حتّى خرج عليه المغيرة فقال له : انّه  
كان من أمرك ما قد علمت فاعتزلنا قال : و ذهب المغيرة ليصلّى بالنّاس الظهر و مضى  
أبو بكره فقال أبو بكره : لا والله لا نصلّ بنا و قد فعلت ما فعلت ، فقال النّاس : دعوه فليصلّ  
فانه الأمير و اكتبوا بذلك الى عمر - رضى الله عنه - فكتبوا اليه فأمرهم أن يقدموا عليه

جميعاً ؛ المغيرة والشهود ، فلماً قدموا عليه جلس عمر رضى الله عنه فدعا بالشهود و المغيرة فتقدم أبو بكره فقال له : رأيت بين فخذيهما ؟ قال : نعم والله لكأنتى أنظر الى تشريم جدري بفخذيهما ، فقال له المغيرة : لقد أظفت فى النظر فقال أبو بكره : لم آل أن أثبت ما يحزنك الله به ، فقال عمر رضى الله عنه : لا والله حتى تشهد لقد رأيت به يلج فيها و لوج المرود فى المكحلة فقال : نعم أشهد على ذلك ، فقال : اذهب مغيرة ؛ ذهب ربعك ، ثم دعا نافعاً فقال له : علام تشهد ؟ قال : على مثل شهادة ابى بكره قال : لاحتى تشهد أنه ولج فيها و لوج الميل فى المكحلة ، قال : نعم حتى بلغ قدذه (قلت : القذ بالقاف المضمومة و بعدها ذالان معجمتان وهى ريش السهم) قال الراوى : فقال له عمر رضى الله عنه : اذهب مغيرة قد ذهب نصفك ، ثم دعا الثالث فقال له : علام تشهد ؟ - فقال : على مثل شهادة صاحبي ، فقال له عمر رضى الله عنه : اذهب مغيرة ذهب ثلاثة أرباعك ، ثم كتب الى زياد و كان غائباً و قدم فلماً رآه جلس له فى المسجد و اجتمع عنده رؤوس المهاجرين و الانصار فلماً رآه مقبلاً قال : انى أرى رجلاً لا يخزى الله على لسانه رجلاً من المهاجرين ثم ان عمر رضى الله عنه رفع رأسه اليه فقال : ما عندك يا سلح الجبارى فقيل : ان المغيرة قام الى زياد فقال : لا مخبأ لعطير بعد عروس قلت : و هذا مثل للعرب لا حاجة الى الكلام عليه فقد طالت هذه الترجمة كثيراً ( قال الراوى) فقال له المغيرة : يا زياد اذكر الله تعالى و اذكر موقف يوم القيامة فان الله تعالى و كتابه و رسوله و أمير المؤمنين قد حقنوا دمي إلا ان تتجاوز الى ما لم تر ممّا رأيت فلا يحملتك سوء منظر رأيت على أن تتجاوز الى ما لم ترفو الله لو كنت بين بطنى و بطنها ما رأيت ان يسلك ذكرى فيها قال : فدمعت عيناياد و احمر وجهه و قال : يا أمير المؤمنين أما أن أحتق ما حق القوم فليس عندى ولكن رأيت مجلساً و سمعت نفساً حثيثاً و انتهزاً و رأيت مستبطنها فقال له عمر رضى الله عنه : رأيت يدخل كالميل فى المكحلة ؟ - فقال : لا ، و قيل : قال زياد : رأيت رافعاً رجليها فرأيت خصيته تتردد الى ما بين فخذيهما و رأيت حفزاً شديداً و سمعت نفساً عالياً ، فقال عمر رضى الله عنه : رأيت يدخله و يخرججه كالميل

فى المكحلة ؟ - فقال : لا ؛ فقال عمر رضى الله عنه : الله اكبر قم يا مغيرة اليهم فا ضربهم ، فقام الى ابي بكره فضربه ثمانين و ضرب الباقيين و أعجبه قول زياد و درأ الحدّ عن المغيرة فقال أبو بكره بعد ان ضرب : أشهد أن المغيرة فعل كذا و كذا ، فهم عمر رضى الله عنه أن يضربه حدّاً ثانياً فقال له على بن ابي طالب رضى الله عنه : ان ضربته فأرجم صاحبك فتركه و استتاب عمر ابا بكره فقال : انما تستيني لتقبل شهادتى ؟ - فقال : أجل ، فقال : لا أشهد بين اثنين ما بقيت فى الدنيا فلما ضربوا الحدّ قال المغيرة : الله اكبر الحمد لله الذى أخزاكم ، فقال عمر : بل أخزى الله مكاناً رأوك فيه . و ذكر عمر بن شبة فى كتاب أخبار البصرة أن ابا بكره لما جلد أمرت أمه بشاة فذبحت و جعلت جلدها على ظهره فكان يقال : ما ذاك الا من ضرب شديد و حكى عبدالرحمن بن ابي بكره أن اباة حلف لا يكلم زياداً ما عاش فلما مات أبو بكره كان قد أوصى أن لا يصلّى عليه الا أبو برزة الاسلمى و كان النبى صلى الله عليه و سلم أخى بينهما و بلغ ذلك زياداً فخرج الى الكوفة و حفظ المغيرة بن شعبة ذلك لزياد و شكره ثم ان أم جميل وافت عمر بن الخطاب بالموسم و المغيرة هناك فقال له عمر : أتعرف هذه المرأة يا مغيرة ؟ فقال : نعم ، هذه أم كلثوم بنت على فقال عمر : أنت جاهل على و الله ما أظن ابا بكره كذب عليك و ما رأيتك الا خفت أن أرمى بحجارة من السماء .

قلت : ذكر الشيخ أبو اسحاق الشيرازى فى أوّل باب عدد الشهود فى كتاب المهدب : و شهد على المغيرة ثلاثة ؛ أبو بكره و نافع و شبل بن معبد و قال زياد : رأيت استأ تنبو و نفساً يعلو ، و رجلين كأنهما أذنا حمارٍ و لا أدري ما وراء ذلك ، فجلد عمر الثلاثة و لم يحدّ المغيرة قلت : و قد تكلم الفقهاء على قول على - رضى الله عنه - لعمر : ان ضربته فأرجم صاحبك ، فقال أبو نصر بن الصبّاغ المقدّم ذكره و هو صاحب كتاب الشامل فى المذهب : يريد أن هذا القول ان كان شهادة أخرى فقد تمّ العدد ، و ان كان هو الأوّل فقد جلده عليه ، و الله أعلم : و ذكر عمر بن شبة فى أخبار البصرة ان العباس بن عبد المطلب - رضى الله عنه - قال لعمر رضى الله عنه : ان رسول الله صلى الله

عليه و سلم أقطعني البحرين فقال : و من يشهد لك بذلك ؟ - قال المغيرة بن شعبة ، فأبي أن يجيز شهادته .

قلت : و قد طالت هذه الترجمة و سببه أنها اشتملت على عدة وقائع فدعت الحاجة الى الكلام على كل واحدة منها فانتشر القول لأجل ذلك و ما خلا عن فوائد .

### قال المصنّف (ره) في ترجمة عائشة

(ص ٧٧ ؛ س ١) :

« ورويت عن عبدالله بن مسعود عن اسراييل بن سباط عن عروة »

و ذكرت في ذيل الصّفحة (س ٢٠) مانصّه :

« السند هكذا في الأصل وهو مشوّش قطعاً و نقل الحديث ابن طاووس في كتاب سعد السعود بهذا السند (الى آخر ما نقلناه) . »

فبعد طبع الكراسة المشار اليها اطلعت على موضع من مواضع نقل الحديث وهو :

قال الحافظ نورالدين عليّ أبي بكر الهيثميّ في مجمع الزوائد

و منبع الفوائد في باب فيما كان في الجمل و صفيين و غيرهما

(ج ٧ ؛ ص ٢٣٧) :

« و عن سعيد بن كوز قال : كنت مع مولاى يوم الجمل فأقبل فارس فيقال : يا

أمّ المؤمنين فقالت عائشة : سلوه من هو ؟ قيل : من أنت ؟ - قال : أنا عمّار بن ياسر

قالت : قولوا له : ما تريد ؟ - قال : أنشدك بالله الذى أنزل الكتاب على رسول الله

(صلعم) فى بيتك أتعلمين أنّ رسول الله (ص) جعل عليّاً وصيّاً على أهله و فى أهله ؟ -

قالت : اللهمّ نعم ، قال : فما لك ؟ - قال : أطلب بدم عثمان أمير المؤمنين ، قال :

فتكلّم .



ثمّ جاء فوارس أربعة فهتف بهم رجلٌ منهم قال : تقول عائشة : ابن أبي طالبٍ وربّ الكعبة سلوه : ما يريد ؟ - قالوا : ما تريد ؟ - قال : أنشدك بالله الّذى أنزل الكتاب على رسول الله (صلعم) فى بيتك ؛ أتعملين أنّ رسول الله (ص) جعلنى وصياً على أهله وفى أهله ؟ - قالت : اللّهمّ نعم ، قال : فما لك ؟ - قالت : أطلب بدم أمير المؤمنين عثمان قال : أرىنى قتلة عثمان ثمّ انصرف و التحم القتال ، قال : فرأيت هلال بن وكيع رأس بنى تميم معه غلام له حبشىّ مثل الجانّ وهو يقاتل بين يدى عائشة وهو يقول :  
أضربهم بذكر القطاط اذ فرعونٌ و أبو حماط

و نكّب الناس عن الصّراط

فحانت منى الثفانة فاذا هو قد شدخ و غلامه .

رواه الطّبرانىّ و سعيد بن كوز و أسباط بن عمرو الراوى عنه لم أعرفهما ؛ و بقيّة رجاله ثقات .

قال المصنّف (ره) فى ترجمة أمّ المؤمنين عائشة

(ص ٧٩ ؛ س ١٠ و ١٤) :

« والله لترحلنّ أو لأبعثنّ اليك بالكلمات »

و قلنا فى ذيل صفحة ٨٠ :

« أقول : يأتى الكلام فى ذلك الباب فى مجلّد تعلیقاتنا على الكتاب ان شاء الله

تعالى » فنقول :

« قال المجلسى (ره) فى ثامن البحار فى باب ورود البصرة و وقعة الجمل ؛

ص ٤٣٦ مانصّه :

« ج - ( يريد به الاحتجاج للطيرسى ) : روى عن الباقر (ع) أنّه قال : لمّا كان

يوم الجمل وقد رشق هودج عائشة بالنبل قال علىّ (ع) : والله ما أرانى الا مطلقها فأنشده الله

رجلاً سمع من رسول الله (ص) يقول : يا علىّ أمر نساى بيدك من بعدى ؟ قال : فبكت

عائشة عند ذلك حتى سمعوا بكاءها فقال عليؑ : لقد أنبأني رسول الله (ص) بنبيي وقال :  
يا عليؑ ان الله يمدك بخمسة آلاف من الملائكة مسومين .

بيان - رشقه = رماه بالسهم ، و النبل السهام العريضة ولا واحد لها من لفظها  
فلا يقال نبلة ، ذكرهما في النهاية .

أقول : وخبر سعد بن عبدالله القمي (ره) في هذا الأمر معروف، وهو الذي أشار  
اليه المحدث القمي (ره) فيما نقلناه من كلامه في تعليقه الصفحة المشار اليها .

قد قلنا في ذيل قصة ضيافة حاتم للوافدين على قبره بعد الاشارة

الى شىء من موارد نقلها

( انظر ص ٤١٠ ؛ س ١٢-١٣ ) :

« وقد نظمتها الشعراء بأبيات غراء ومضامين لطيفة يأتى ذكر بعضها في مجلد

تعلقانا على الايضاح .

و حيث كان ذكر جميع مادونته و جمعته في ذلك الموضوع هنا مما يفضى  
الى طولٍ مملٍ فانه قد صار رسالة كبيرة كما ذكرنا في ص ٤١٢ ؛ س ١٣ فلنقتصر على ذكر  
منظومة هنا لكونها في موردٍ لاتصل اليه أيدي جمهور الفضلاء و ذلك أنها مذكورة  
في سفينة مخطوطة في مكتبة مجلس الشورى بطهران مضبوطة تحت رقم ٥٩٩٦ من  
فهرست المكتبة ( انظر ص ٤١ - ٤٣ منها ) و نصّ العبارة فيها هكذا :

« از محمد قلی سلیم طهرانی

طوطی کلکم که بمرغ چمن	تازگی آموخت ز طرز سخن
گفت که : روزی پی سامان کار	قافله ای جمع شد از هر دیار
قافله ای مردمِ او با صواب	گشته جهان را همه چون آفتاب
نقد خرد هابه بازارشان	جنس هنر بود همه بارشان

از رخِ شان نورِ سعادت عیان  
 شاد و شکفته همه با یکدگر  
 خیمه زده هر که سزاوار خود  
 غیر جرس هیچ دلی در جهان  
 مهر چو سر بر سرِ کهسار برد  
 گشت روان از پی هم کاروان  
 هر جرسی زمزمه آغاز کرد  
 کف بلب از مستی بسیار داشت  
 رفت بتعجیل ز آرامگاه  
 دهر شد از ظلمتِ شب ناگهان  
 تیره شبی همچو سرِ زلف یار  
 رفته خود از عالم و از مرگ او  
 چرخ سیه دل همه دم از شهاب  
 گشته زبس ظلمتِ شب روی ماه  
 در طلبِ راه ز نزدیک و دور  
 دست و دل جمله چو از کار شد  
 روی نهادند دوان بسی قرار  
 بر اثرِ شعله در آن روی دشت

بر سرِ شان بالِ هما سایه بان  
 خنده هریک چو گل از روی زر  
 همچو شکو [فه] بسرِ بارِ خود  
 ناله نمیکرد در آن کاروان  
 قافله دستی ز پی بار برد  
 همچو سرشک از مژه عاشقان  
 گمشدگان را بره آواز کرد  
 ناقه ندانم که چه در بار داشت  
 قافله چون یک دوسه فرسنگ راه  
 سرمه کش دیده سیارگان  
 گم شده در ظلمتِ او روزگار  
 گشته سیه پوش جهانِ دورو  
 تیر فکنده ز پی آفتاب  
 همچو رخِ کاغذِ مشقی سیاه  
 گشته سراسیمه تر از خیل مور  
 آتشی از دور نمودار شد  
 جانبِ آتش همه پروانه وار

یک دوسه فرسنگ چو پیموده گشت

سنگ بنایش همه از کوه طور  
 کعبه شده حلقه بگوش درش  
 داده بدشمن سر خود بارها  
 چون دلِ عاشق همه وقف کسان

روضه‌ای آمد بنظر همچو نور  
 دیده زبس فیض بهر منظرش  
 شمع درو گشته علم در سخا  
 جمله قنادیلِ وی و شمع‌دان

جود و سخا گشته مجاور درو  
 رفت که پرسد خبری زان مکان  
 مقبره حاتم طائیسست این  
 قافله را زین سخن آگاه کرد  
 بر درِ او حلقه شده کاروان  
 گفت که: ای حاتم دریا شکوه  
 چشم نهاده همه بر خوانِ تو  
 قافله گرسنه را سیر کن  
 کز پی سر گریه کنان ساریان  
 مهره بدل از فلک حقه باز  
 جست سراسیمه چو از سینه آه  
 تا که شود مائده انجمن  
 خواستم از جود تو فیضی برم  
 همت تو بر همه معلوم شد  
 جود تو از خوان کسان بوده است  
 به که ببخشی و گر از بجر آب  
 روح کرم پیشه ازو شرمسار  
 همچو تهیدست بر قرضخواه  
 از طرف دشت برانگیخت گرد  
 گشت فرومانده تر از بار خود  
 خاست غباری چو خط از روی یار  
 ناقه سواری شد ازو جلوه گر  
 ناقه دیگر بردیفش روان

فیض ز کثرت شده ظاهر درو  
 جانب آن روضه کسی در زمان  
 گفت باو شخصی از آن سرزمین  
 روی ازین مژده سوی راه کرد  
 بارگشودند در آن خوش مکان  
 بیهده گوئی ز میان گروه  
 قافله ما شده مهمان تو  
 زود پی مائده تدبیر کن  
 بود هنوز این سخنش بر زبان  
 گفت: که خورد آن شتر برق تاز  
 این سخنش کرد چه در گوش راه  
 گفت ببرید سرش را ز تن  
 گفت که: ای حاتم صاحب کرم  
 طوف مزار تو مرا شوم شد  
 یافتم اکنون که چه سان بوده است  
 حیف زنی لاف کرم چون حباب  
 او شده در طعنه زدن بی قرار  
 گشته خوی افشان ز خجالت براه  
 صبح که این ناقه گیتی نورد  
 صاحب جمّازه پی کار خود  
 بود سراسیمه که از یک کنار  
 اندکی آن گرد چو شد جلوه گر  
 بار شتر اطعمه بپکران

کوه بپشت وی و کوهان یکی  
 خاک برفتار چو ریگ روان  
 همچو شتر مرغ پرواز بود  
 سینه خود در بغلش نان راه  
 شعله صفت کرده قناعت بخار  
 بر صفتِ صوفیِ پشمینه پوش  
 گرده شتر بود شتر دل نبود  
 همچو عروسی که نماید جهاز  
 گشت چونزد یک بان خوش مکان  
 کرد طوافی ز سرِ اعتقاد  
 بارفکن گشت چو ابرِ بهار  
 داد سوی تربت حاتم صلا  
 جانبِ آن قافله برد و گشاد  
 یافته دل هر چه درو خواسته  
 عذر طلب کرد ازیشان جوان  
 رو بسوی صاحب جمّازه کرد  
 همچو زبان بر سخن حاتم  
 شعله صفت گرم به چشم نمود  
 قافله ای گشت مرا میهمان  
 وقت چو دست و دلِ من تنگ بود  
 قرض گرفتم پیِ ترتیب خوان  
 در لحدم از غم این خواب نیست  
 آنچه تو دیدی بسرِ خوان من

ناقه صرصر روشی خوش تکی  
 از اثر تندی آن خوش نشان  
 گفتمی از آن سان که سبکناز بود  
 سالکی آزاده ز سامان راه  
 از خورش مائده روزگار  
 کف بلب آورده زمستی و هوش  
 بیم وی از دوری منزل نبود  
 کرد نمایان جل رنگین بناز  
 راند بسرعت شتر آن نوجوان  
 رفت سوی روضه نخستین چو باد  
 پس بسرِ قافله بی شمار  
 مردم آن قافله را جا بجا  
 سفره ای از مائده ترتیب داد  
 سفره ای از مائده آراسته  
 سفره چو برداشته شد از میان  
 قاعده مهر و کرم تازه کرد  
 گفت: گلی از چمن حانم  
 دوش ز اندیشه چو خوابم ربود  
 گفت که: امشب ز قضا ناگهان  
 مقدم شان گرچه خوش آهنک بود  
 یک شتر اکنون ز همان کاروان  
 خیز که هنگام خور و خواب نیست  
 ملاده ای در خورِ احسان من

همره يك ناقه رهوار زود  
چون رسی آنجا كه بود كاروان  
معذرت من همه را تازه ده  
مردم آن قافله را این سخن  
هر كسی از بهر مرادی چو باد  
صاحب جمّازه هم آواز كرد  
گفت كه: ای شمع شبستانِ جود  
بی ادبی کرده ام از حد بدر  
چون زدمت دست بدامن چو خار  
همچو دلت روح تو مسرور باد  
ای چو گل افكنده هوسهای تو  
داری اگر اصل چو در یتیم

جانب آن قافله بر همچو دود  
پیش رو و مائده را بگذران  
ناقه بآن صاحب جمّازه ده  
شور بر آورد ز جان و ز تن  
رو بسوی تربت حاتم نهاد  
پیش كسان معذرت آغاز كرد  
وی كف تو ابر گلستانِ جود  
تو ز ادب كردن من درگذر  
دامن خود جمع مكن غنچه وار  
همچو رخت خاك تو پر نور باد  
بر سر زر لرزه هر اعضای تو  
روی مگردان زكرم چون سلیم

تمت .

قال المصنّف (ره) : «ورويتم عن الشعبي أنّ الحجّاج بن

يوسف سأله عن أمّ وأختٍ وجدٍ»

(انظر ص ۳۴۲ - ۳۴۵) :

و نقلنا في ذيل الصفحة ما طلعنا عليه الا انّي وقفت بعد ذلك على مورد آخر  
ينبغي أن نذكره هنا وهو هذا : قال المسعودي في مروج الذهب تحت عنوان  
« ذكر طرف من أخبار الحجّاج و خطبه و ما كان منه في بعض أفعاله » ضمن ما ذكر  
(انظر ج ۳ من النسخة المصححة بتصحيح محمد محي الدين عبد الحميد) مانصّه :  
« حدثنا المنقري عن جعفر بن عمرو الحرصي عن مجدي بن رجاء قال : سمعت

عمران بن مسلم بن أبي بكرٍ الهذلي يقول : سمعت الشعبي يقول :  
 أنى بى الحجاج موثقاً ، فلما دخلت عليه استقبلنى يزيد بن مسلم فقال : انا لله  
 ياشعبي على ما بين دفتيك من العلم ؛ وليس بيوم شفاعه ، بؤ للأمير بالشرك وبالتفاق  
 على نفسك ؛ فبالحرى أن تنجو منه ؛ فلما دخلت عليه استقبلنى محمد بن الحجاج  
 فقال لى مثل مقالة يزيد ، فلما مثلت بين يدى الحجاج قال : وأنت يا شعبي فيمن  
 خرج علينا وكثر ؟ قلت : نعم ؛ أصلح الله الأمير ، أحزن بنا المبرك وأجذب بنا الجناب  
 وضاق المسلك و اكتحلنا السهاد واستحلنا الخوف و وقعنا فى فتنه لم نكن فيها  
 بررة أتقياء ولا فجرة أقوياء ، قال : صدق والله ما برؤا بخروجهم علينا ولا قواوا اذ فجرؤا ؛  
 أطاقوا عنه .

قال الشعبي : ثم احتاج الى فريضة فقال :

مانقول فى اُختِ وأُمِّ وجدِّ ؟ قلت : اختلف فيها خمسة من أصحاب رسول الله  
 صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ؛ عبدالله وزيدٌ و علىٌ و عثمان و ابن عباسٍ ، قال :  
 فماذا قال فيها ابن عباسٍ ؟ فلقد كان متقياً ، قلت : جعل الجدّ أباً و أعطى الأمّ الثلث  
 و لم يعط الاخت شيئاً ، قال : فماذا قال فيها عبدالله ؟ قلت : جعلها من ستّة ؛ فأعطى  
 الاخت النصف ، و أعطى الامّ السدس ، و أعطى الجدّ الثلث ، قال : فما قال فيها  
 زيدٌ ؟ قلت : جعلها من تسعة ؛ فأعطى الامّ ثلاثة ، و أعطى الاخت سهمين ، و أعطى  
 الجدّ أربعة ، قال : فما قال فيها أمير المؤمنين عثمان ؟ قلت : جعلها أثلاثاً ، قال : فما  
 قال فيها أبو تراب ؟ - قلت : جعلها من ستّة ؛ أعطى الاخت النصف ، و أعطى الامّ  
 الثلث ، و أعطى الجدّ السدس ، قال : فضرب بيده على أنفه وقال : انه المرء لا يرغب  
 عن قوله ، ثم قال للقاضى : أمرها على مذهب أمير المؤمنين عثمان .

أقول : إنّما استدر كنا هذا المطاب هنا لبعض ما فيه من اختلاف اللفظ مع ما نقلناه

فى ذيل الصفحة آنفاً .

قال المصنّف (ره) في سند حديث خاصف النعل مانصّه :

(راجع ص ٤٥١ ؛ س ٤)

« وروى محمد بن الفضل و أبو زهير عبدالرحمن بن المغراء قالا ( الى آخر ما قال ) » .

أقول : كانت كلمة « المغراء » في النسخ مشوشةً جداً بحيث كانت الإشارة إليها في ذيل الصفحة غير ممكنة رأينا أن نبحت عنها هنا فنقول :

قال الخزرجي في خلاصة تذهيب الكمال : « عبدالرحمن بن مغراء بفتح الميم أوله واسكان المعجمة آخره راء الدوسى أبو زهير الكوفى نزيل الرى عن ابن اسحاق و اسماعيل بن أبى خالد وعنه يوسف بن موسى و سهل بن زنجاة وثقه أبو خالد الأحمر و ابن حبان وقال أبو زرعة : صدوق ، وقال ابن عدى : يكتب حديثه ، له عن الأعمش أحاديث لا يتابعه عليها أحد » .

قال ابن حجر في تقريب التهذيب : « عبدالرحمن بن معن صوابه ابن مغراء و هو الذى بعده » و يريد بقوله : « وهو الذى بعده » ما ذكره بعده بلافاصلة بقوله : « عبدالرحمن بن مغراء بفتح الميم و سكون المعجمة ثم راء مقصوراً الدوسى أبو نصير الكوفى نزيل الرى صدوق تكلم فى حديثه عن الأعمش من كبار التاسعة مات سنة بضع و ستين / بخ ع » .

وقال فى تهذيب التهذيب : « عبدالرحمن بن معن عن الأعمش صوابه بن مغراء و هو الاثى » .

وقال بعده بلافاصلة مانصّه :

« عبدالرحمن بن مغراء بن عياض بن الحارث بن عبدالله بن وهب الدوسى أبو زهير الكوفى سكن الرى و ولى قضاء الأردن روى عن أخيه خالد و أبى بردة بن عبدالله بن أبى بردة بن موسى و الأعمش و ابن اسحاق و الفضل بن مبشر و عبيدالله



بن عمر و حجّاج بن أبي عثمان و مجالدين سعيد و محمد بن عمرو بن علقمة و محمد ابن سوقة و يحيى بن سعيد الأنصاريّ و صالح بن صالح بن حيّ و غيرهم ، و عنه ابراهيم بن موسى الفراء و ابراهيم بن مخلد الطالقانيّ و الحسين بن منصور بن جعفر و سهل بن زنجلة و محمد بن حميد و الفضل بن غانم و اسحاق بن الفيض الاصبهانيّ و يوسف بن موسى القطّان و أبو جعفر مخلد بن مالك و محمد بن عبدالله بن حماد القطّان و موسى بن نصر بن دينار الرّازيّ خاتمة أصحابه قال عيسى بن يوسف : كان طلبة و قال عثمان بن أبي شيبة : رأيت أبا خالد الأحمر يحسن الثناء عليه و قال : طلب الحديث قبلنا و بعدنا و كذا قال وكيع ، و قال أبو زرعة : صدوق و قال أبو خالد الأحمر أيضاً ثقة و قال عليّ بن المدينيّ : ليس بشيء كان يروى عن الأعمش ستمائة حديث تركناه لم يكن بذلك ، قال ابن عديّ : و هو كما قال عليّ : إنّما أنكرت عليّ أبي زهير هذا أحاديث يروها عن الأعمش لا يتابعه عليها الثقات و له عن غير الأعمش و هو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم و قال أبو جعفر محمد بن مهراّن : كان صاحب - سمر و قال الحاكم أبو أحمد : حدّث بأحاديث لم يتابع عليها و ذكره ابن حبان في الثقات ، قلت : و وثقه الخليليّ و قال الساجي : من أهل الصدق فيه ضعف .

أقول : يحتمل أن يكون كنية حميد بن المثنى العجليّ أبي المعزى الكوفيّ الذي هو من رواة الشيعة أيضاً «أبا مغزى» فلا بأس بالإشارة الى شيء من أقوال علمائنا في ضبط الكلمة فنقول : قال المامقانيّ (ره) في تنقيح المقال في باب الميم من فصل الكنى :

«أبو المعزى هو حميد بن المثنى العجليّ الكوفيّ الصّيرفيّ الثقة و عن الخليل أنّ المعزى يضمّ الميم و سكون المعجمة و المهملة و المدّ أبو المغرا الخصاف (الى آخر ما قال) .»

و قال في ترجمة حميد المشار اليه مانصّه :

«حميد بن المثنى العجليّ أبو المعزى الكوفيّ الضبط المثنى بالميم المضمومة و

الثاء المثناة المفتوحة والنون المشددة والياء المقلوبة ألفاً مقصورة والمعزى بكسر الميم وسكون العين وفتح الزاي بعدها الف بمعنى المعز وهو خلاف الضأن وقد جعلها العلامة (ره) في ايضاح الاشتباه بالقصر وابن طاوس وتلميذه ابن داود والسيد الدآماد بالمدّ والفرق بينهما أن الممدود يكتب بالالف كصفراء والمقصور يكتب بالياء كحجلى وظاهر القاموس وغيره أن القياس هو القصر لانه ذكره بالياء ثم قال : ويمدّ وبالجملة فالموجود ثبناً في كتب اللغة بالقصر وثبت كتب الرجال لا عبرة به وليس فيها ما هو خط مصنفه ولو وجد فالغالب على المصنّفين في غير اللغة عدم مطابقة كتابتهم لقواعد الكتابة وعدم موافقتها للغة كما لا يخفى (الى آخر ما قال) .

أقول : من أراد التحقيق فليخض فيه فإنّ المقام لا يقتضى أكثر من ذلك وما ذكرناه احتمالاً محضاً والسلام على من اتبع الهدى .

قال المصنّف (ره) في أواخر كتابه

(ص ٤٧٧ ؛ س ٦)

« وروى شريك وغيره أن عمر أراد بيع أهل السواد (الى آخر ما قال) . »  
أقول : قد ذكرت في ذيل العبارة ما هو شافٍ وافٍ لا يضاج المطلب وكافٍ في بيان المقصود ألا أنتى اطّلت بعد ذلك على تحقيق في ذلك الموضوع أحببت أن أشير اليه هنا وهو :

قال فضل الله بن روزبهان الاصبهاني في كتاب سلوك الملوك

مانصّه بالفارسيّة

(انظر الباب السادس ؛ الفصل الثاني من النسخة المطبوعة ؛ ص ٢٧٧) :

« بدان آيدك الله تعالى كه اختلافست ميان أصحاب مذهبين در تعيين اراضى  
عشرى و خراجى ؛ أمّا در مذهب حنفيه در محيط گويد : خراج اراضى دونوع است

خراج وظیفه و خراج مقاسمه :

خراج مقاسمه صورتش آنست که امام فتح کند بعضی از بلاد اهل حرب را بقهر و زور و منت نهد بر ایشان بآنکه گردنهای ایشان را و زمینهای ایشان را ببخشد و مقاسمت کند با ایشان در زراعتهای زمینهای ایشان و میوههای تاکهای ایشان بر نصف یا ثلث یا ربع ، و این نوع از خراج بفعل پیغمبر - صلی الله علیه [وآله] و سلم ثابت شده که چون آن حضرت فتح خیبر فرمود بعضی از زمینها را میان غانمان قسمت کرد و منت نهاد ببعضی برایشان مناصفه کرد با ایشان در زروع آنچه منت نهاده بود بر آن تا رزق ایشان گردد .

و خراج وظیفه صورت آن چنانست که فتح کند امام بلده را از بلاد حرب بعنوه و زور ، و منت نهد بر ایشان برقاب و اراضی ایشان و توظیف کند بر اراضی مقداری معلوم از دراهم و دنانیر یا قفیزی چند معلوم از طعام ، و این نوع از خراج بقضای امیر المؤمنین عمر - رضی الله عنه - معلوم شده ؛ زیرا که او چون فتح سواد عراق کرد خواست که این نوع خراج بر سواد عراق نهد صحابه بر آن راضی شدند و انقیاد کردند مگر اندکی از ایشان و ایشان هم آخر برآی او بازگشتند امیر المؤمنین عمر - رضی الله عنه - حذیفه بن الیمان و عثمان بن حنیف را فرستاد تا زمین را مساحت کردند و امر کرد ایشان را که وظیفه کنند بر هر جریبی از جریبهای زراعت یک درهم ، و بر هر جریبی از جریبهای زمین تالك ده درهم ، و بر هر جریبی از زمین اسپست پنج درهم ، ایشان مساحت کردند و بدستوری که امیر المؤمنین عمر فرموده بود عمل کردند ، چون بازگشتند امیر المؤمنین عمر گفت با ایشان : شاید که شما حمل کرده باشید زمین را آن چیزی که طاقت آن نداشته باشد آن زمین ؟ پس ایشان گفتند : بلکه ما زمین را چیزی بار کرده ایم که طاقت آن دارد و اگر زیادت می کردیم هم طاقت داشت ، پس امیر المؤمنین عمر ساکت شد و بر آن قرارداد در زمان صحابه و حضور ایشان .

و روایت کرده اند که امیر المؤمنین عمر از آن پشیمان شد و خواست که زیادت

گرداند ایشان را نوبتی دیگر فرستاد که در هر جریبی از زمین زراعت با درهمی قفیزی از گندم زیادت کنند و در روایتی آمده که قفیزی از زرع آن زمین زیادت کنند، و نیز امر کرد که بر هر زمینی از زمین تاك با ده درهم ده قفیز گندم بنهند و این از باب مقادیر است و مقادیر بقیاس ثابت نمی گردد و ثبوت او بسماع می تواند بود و آن با امیر المؤمنین عمر رسیده از حدیث ابوهریره - رضی الله عنه - اینست سخن محیط .

و از آنجا مستفاد شد که خراج بدو نوع می باشد خراج مقاسمه و خراج وظیفه

(الی ان قال فی ص ۲۸۴)

و اما زمین و آب خراجی و عشری در مذهب شافعی ؛ در انوار شافعیّه

گوریده که :

هر مملکتی که امام آن را فتح کرده بقهر و زور املاک و عمارات آن تمامی غنیمت مسلمانانست و ملک ایشان می گردد بعد از قسمت ، و سواد عراق مفتوح شده عنوةً و قسمت کرده شده میان غانمان ؛ بعد از آن امیر المؤمنین عمر - رضی الله عنه - غانمان را استطابه خاطر کرد و ایشان را از ملکیت فرو آورد و وقف ساخت سواد عراق را بر مسلمانان و بساکنان آنجا اجارت داد و خراجی که بر سواد عراق ختم کرده اند اجر تیسست منجمه که هر ساله ادا کنند و صرف کنند در مصالح مسلمانان آنچه اهمّ باشد ؛ و جایز است صرف کردن آن بفقرا و اغنیا از اهل فیء و غیر ایشان .

و سواد عراق از عبّادان است تا بحدیثه موصول بطول ، و از قادیسیه است تا بحلوان بعرض ، و بغداد و نواحی آن از جمله سواد عراق است ، و طول او صد و شش فرسخ است و عرض او هشتاد فرسخ است ، و گاهی که وقف کند واقف قریه را بر قومی جایز است در آنجا ساختن مسجد و مقبره و سقایه ، اینست حکم سواد عراق و او تمامی خراجیست .

أقول : من أراد جمع ما ذكره الفاضل المذكور من تحقیقه التّقیس فی هذا الموضوع

فلیراجع الفصل الثّانی من الباب السّادس من الكتاب المشار الیه أعنی سلوك الملوك

(انظر ص ٢٧٧ - ٢٨٧ من الطبعة الاولى بحيدرآباد دكن سنة ١٣٨٦ هـ ق).

### مطلب مهم

فليعلم أن مطاوى الكتاب كانت تقتضى أن نشير الى مطالب نفيسة قد حققت ونفتحت فى كتب علمائنا الأعلام - رضى الله عنهم وأرضاهم وجعل الجنة مسكنهم و مثواهم - وذلك ككتب حامل لواء الشيعة وحافظ ناموس الشريعة السيد السند الجليل والحبر المعتمد النبيل مير حامد حسين النيسابورى الهندى - قدس الله تربته - فانه قد حقق المباحث المربوطة بأمر الامامة فى كتابيه عبقات الأنوار فى اثبات امامة الائمة الاطهار، واستقصاء الافحام واستيفاء الانتقام فى نقض منتهى الكلام؛ بما لا مزيد عليه مع أننا لم نشر الى تلك المباحث، وكذا الحال فى سائر كتب علمائنا وذلك لنكات لايسع المقام ذكرها؛ وقد أشرت الى نكته منها عند الاعتذار من عدم النقل فى هذه التعليقات عن كتاب بعض مثالب النواصب فى نقض بعض فضائح الروافض المعروف بكتاب النقص للشيخ المتكلم المتبحر الجليل عبدالجليل الرازى القزوينى - طيب الله مضجعه - (انظر ص ٨) فمن أراد التحقيق فى هذه المطالب فليراجع مظانها فانا قد اكتفينا فى هذه التعليقات بما هو المهم بل الأهم .

هذا آخر ما وقفنا الله له من تدوين تعليقات الكتاب وقد بقى منها شىء كثير لم نوفق له مع أننا قد أشرنا فى ذيل الصفحات كراراً الى أننا سوف نذكره فى تعليقات آخر الكتاب الا أن العوائق عاقتنا والشواغل منعتنا أن نخوض فى البحث عنها وننجز ما وعدنا للقارئ لهذا الكتاب؛ والسلام على من اتبع الهدى .

وكان الفراغ من هذه التعليقات ليلة السبت من غرة شهر شوال المكرم (أعنى ليلة عيد الفطر) من السنة الحادية والتسعين بعد ألف و ثلاثمائة من الهجرة النبوية - (٢٩ آبان سنة ١٣٥٠ بالتاريخ الهجرى الشمسى)

مير جلال الدين الحسينى الأرموى

المحدث

## كلمة

ثناءٍ و دعاء

نشمَل

على ذكرِ جميلٍ وشكرِ جزيل

لَمَّا كَانَ تصحيح بعض كراريس الكتاب و أجزاءه ، و استخراج فهارسه التسعة  
كلّهما و تنظيمها و ترتيبها باهتمام ولدى الأعزّ النّبيه علىّ المحدث - لازل كجده و  
أبيه خادماً للعلم و بنيه و محبباً للفضل و ذويه - أحببت أن أذكر اسمه هنا حتّى يكون  
ذلك جزاءً لخدمته و ثناءً على همته ، و ذريعةً لتحريره على معالى الامور و وسيلةً  
الى ترغيبه فى مصالح الجمهور ؛ الّتى تخلّد ذكر الانسان فى صفحة الدهر الى يوم النّشور .  
اللّهم اشكر سعيه و أحسن رعيه ، و اشرح صدره و ارفع قدره ، و انظر اليه  
نظر من ناديته فأجابك و استعملته بمعونتك فأطاعك ، و اجعله متجرّداً لطلب العلم  
و تحصيله و جاهداً فى اتباع الدين مجاهداً فى سبيله ، و وفقه للعمل فى يومه لقده  
من قبل أن يخرج الأمر من يده ، و ثبت له قدم صدقٍ عندك فيما تحبّ و ترضى ، و أحبه  
حياة محمدٍ و ذريّته و أمته على دينه و ملّته و منهاج الأئمّة الأوصياء من عترته .  
اللّهم أجب دعوتى و أنجح مُنيّتى ، و اسمع ندائى و تقبل دعائى ، و حقّق  
بفضلك أملى و رجائى ؛ انك على كلّ شىءٍ قدير و بالاجابة جدير .

مير جلال الدين الحسينى الأرموى

المحدث

## فهرس الفهارس

- ١- فهرس الموضوعات
- ٢- فهرس الآيات
- ٣- فهرس الأحاديث وكلمات الأكابر
- ٤- فهرس الأشعار
- ٥- فهرس أعلام الأشخاص
- ٦- فهرس القبائل و المذاهب و الفرق
- ٧- فهرس الامكنة و البقاع
- ٨- فهرس الأزمنة و الأيام
- ٩- فهرس كتب المتن و مصادر الهوامش و مراجع التّحقيق

# الفهارس

## ١ - فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
خطبة الكتاب	١	ومنهم أبو موسى الأشعريّ	٦١
النظر في اختلاف الأُمَّة	٣	ومنهم المغيرة بن شعبة	٦٤
أقاويل الجهميّة	٤	ومنهم سمرة بن جندب	٦٦
أقاويل المعتزلة	٥	ومنهم خالد بن عرفطة	٦٩
أقاويل الجبريّة	٦	ومنهم عبد الله بن عمر	٧١
أقاويل أصحاب الحديث	٧	ذكر عائشة أُمّ المؤمنين	٧٥
أقاويل المرجئة	٤٤	ذكر عمرو بن العاص	٨٤
أقاويل الخوارج	٤٨	ذكر الحكم بن أبي العاص	٨٨
أقاويل أهل الحجاز و العراق	٥٠	ذكر بعض علمائهم و فقهاءهم	٩١
القول في الحسين و زيدٍ و من قتلها	٥٣	منهم المنصور بن المعتز و سعيد بن جبیر	٩١
القول في عليّ و معاوية	٥٣	في فتاوى عجيبةٍ منها : لو أنّ رجلاً	
القول في عليّ و طلحة و الزبير	٥٤	لفّ ذكره بحريّةٍ ثمّ أدخله فرج	
القول في عليّ و عثمان	٥٤	امرأةٍ لم يكن زانياً ( و نظيره في	
ذكر العلماء من أصحاب الحديث	٥٦	ص ٢٩٩ ، س ٥ )	
منهم عبد الله بن مسعود الصّحابيّ	٥٦	و في يزيد بن هارون الواسطيّ	٩٢
ومنهم حذيفة بن اليمان	٥٧	الاحتجاج عابهم من عوامهم	٩٣
ومنهم أبو هريرة الدّوسيّ	٦٠	(احتجاجات جرت بين الشيعة و المرجئة)	



الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٧٥	من ولد اسماعيل	١٢٥	الاحتجاج على الكثرة و الجماعة
١٧٧	قطع أبي بكرٍ يسار الأقطع		في أن الأمة لم يكن الله ليجمعها
	نقل أبي بكرٍ سهم ذى القربى من الخمس	١٢٦	على ضلال
١٧٩	الى الكراع	١٢٩	خطبة أبي بكر حين ولى الناس
	في قول عمر : لا يدري عمر أصاب أم	١٣٠	في قوله : لا أوثر في أشعاركم وأبشاركم
١٨١	أخطأ ؟		قتال أهل الردّة و قتل خالد مالك
١٨٣	في قول أبي بكر : لومنعوني عقالا	١٣٢	بن نويرة
	سؤال نجدة الحرورى ابن عباسٍ	١٣٤	في أنه : كانت بيعة أبي بكر فائتة
١٨٥	عن أشياء	١٣٥	فيما نقل من عمر في أبي بكرٍ
	ما صنع عمر في الخلافة غير ما صنع	١٥٥	فيما نقل من عزم خالدٍ على قتل عليّ
١٨٩	رسول الله و أبو بكر	١٥٩	ندامة أبي بكرٍ على أشياء عند وفاته
	رجوع عمر الى قول عليّ في الأحكام		رجوعه عن حكمه السابق في حقّ
١٩٥	في قول عمر : كل أحدٍ أفقه من عمر	١٦٢	قومٍ
١٩٦	تعليم عليّ عمر كيف يجده قدامه	١٦٣	زفرة عمر للتشفقة على الأمة
	زعموا أن عمر زاد في صاع رسول الله	١٦٥	قدح عمر في أهل الشورى
١٩٨	ومده		سؤاله عن ابن عباس : من أشعر
١٩٩	في إجماعهم على أن النبيّ لم يوص	١٦٧	الشعراء
٢٠١	الاذان و ما طرح منه عمر	١٦٩	فيما جرى من المشاجرة بينهما
٢٠٤	في غسل الرجلين والمسح على الخفّين	١٧١	في كلام آخر جرى بينهما
٢٠٥	في إجماعهم على المتجدات في القرائض		في قول عمر بأنّ عليّاً أحقّ بالخلافة
٢٠٦	في الصلوة على النبيّ (ص) في الصلوة	١٧٣	من غيره
٢٠٦	في قراءة الجنب القرآن في الحمام		جواب عمر لمن نذر أن يعتق نسمة

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
في ذبائح أهل الكتاب	٢٠٧	الصحابة	٢٣٤
في أن الحبوب من الطعام	٢٠٩	في قول النبي: الاثمة من قريش	٢٣٥
ذكر ما ذهب من القرآن	٢٠٩	في قدح عمر في أصحاب الشورى	٢٣٦
فيما قبل في كيفية جمع القرآن	٢١٠	بحث مفصل في أمر الطلاق	٢٣٨
فيما قيل: ان شاة أكلت صحيفة من القرآن	٢١١	تناقض أحكام الشيخين	٢٤٩
فيما قيل بالنسبة الى صدر سورة براءة	٢١٣	في أن عمر أول من دون الدواوين	٢٥٠
فيما نقل عن عمر حين قتل جماعة من القراء بالهامة	٢١٥	تفضيله بعض الناس على بعض في الأعطيات	٢٥١
ما قيل في الشيخ والشيخة اذازنيا	٢١٨	مشاجرة وقعت بين عائشة و حفصة و عثمان	٢٥٧
ما قيل في لو كان لابن آدم واديان	٢٢١	أول من سمي عثمان نعتلاً عائشة	٢٦٣
ما قيل في سورة الاحزاب و سورة لم يكن	٢٢١	خروج عائشة الى مكة وهي غضبية على عثمان	٢٦٥
بعض ماورد عن النبي في أبي و ابن مسعود	٢٢٣	في قول عمر: لواجتمع أهل صنعاء	٢٦٦
ما قيل في وجه أخذ الناس بقراءة زيد	٢٢٦	في أن النبي لم يشرب المسكر قط	٢٦٩
ما قيل في سورتي المعوذتين	٢٢٩	في أن عمر كان يحب النبيذ و يشربه	٢٧١
في مخالفة عمر لسائر أصحاب الرسول	٢٢٩	في حد عمر ابنه في شرب المسكر	٢٧٣
اخبار النبي عن ارتداد قوم من الصحابة	٢٣٢	في أن المحنود من أبناء عمر اثنان	٢٧٥
شيء مما وقع من القتل و اللعن بين		في أن النبي و علياً لم يشربا الخمر قط	٢٧٨
		اعتراض المصنف على بعض الفتاوى	٢٧٩
		نهي عمر أن يتزوج العجم في العرب	٢٨١

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٣١٨	بيان المسئلة الأكدريّة	٢٨٣	تفضيل عمر العرب على العجم
٣٢٢	مقال به زيد في ذكر الأخت والجدّة	٢٨٥	نسوية عليّ بين العرب والعجم
٣٢٥	في أن عمر ما كان يعرف الكلالة		بعض أحكام الطلاق والمملوكة
	في امرأة تركت زوجها وأمتها و	٢٨٦	المتزوجة
٣٢٩	أختاً لأبيها وأمتها	٢٨٩	ذكر القنوت و بيان أنه ليس ببدعة
	في زوج وأُمّ و اخوة وأخوات	٢٩٦	في الاعتراض على أحكام شتى
	لاب وأُمّ و اخوة وأخوات		تكذيب ما نسب الى النبيّ من الحكم بقتل
٣٣١	للأُمّ	٣٠١	الرافضة
	في امرأة تركت زوجها وأمتها و		تفضيل عليّ على الشيخين لا يوجب
٣٣٣	أختاً لأبيها وأمتها	٣٠٣	الشرك
٣٣٤	مقال به زيد في امرأة وأبوين	٣٠٤	في البحث عن طلاق أبي كنف لامرأته
	مقال به زيد في ثلاث أخوات	٣٠٧	في أن السكينة تنطق على لسان عمر
٣٣٥	متفرقات	٣٠٩	ذكر ما لم يوجد في كتاب الله
	مقال به زيد في أختين لأبٍ وأخت		لا يجوز للمسلم أن يسأل أهل الكتاب
٢٣٦	لأبٍ وأُمّ و جدّة	٣١١	عن شيء
	مقال به زيد في ثلاث أخوات	٣١٢	أمر النبيّ بعرض الحديث على القرآن
٢٣٦	لأبٍ وأُمّ وأختٍ لأُمّ و جدّة	٣١٢	ذكر الموارث
٢٣٧	مقال زيد في جدّ وأخ		في أن زيد أفرضكم ، وعلى
٢٣٧	مقال زيد في ابنة و جدّ		أقضاكم ، وأبي أقرؤكم ، و معاذ
٣٣٩	مقال زيد في ابن ابن و جدّ		أعلمكم ، وفي البحث عن معناه
٣٤٠	مقال زيد في خنثى وأبوين	٣١٤	
٣٤٠	مقال زيد في خنثى وأخٍ وأخت	٣١٥	مقال به زيد في ابنةٍ وأخت

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
الاعتراض على المخالفين فى تسمية هذه الموارث فرائض	٣٤١	فما يترتب من الفساد على قول من يصوب الرأى والقياس	٣٥٧
ماجرى بين الحجّاج والشعبى فى ميراث اُختٍ و اُمِّ و جدِّ	٣٤٣	فى قول عمر : انّ الرسول قد هجر فى تخلف أبى بكرٍ و عمر عن جيش	٣٥٩
الاختلاف بين الصّحابة فى ميراث اُختٍ و اُمِّ و جدِّ	٣٤٥	اُسامة	٣٦١
الاختلاف بين أهل العراق و أهل الحجاز فى بعض صورالطلاق	٣٤٦	جناية المغيرة و منع أبى بكر الأنصار من أن يقتصّوا منه	٣٦٣
ذكر صلوة أبى بكر بالنّاس	٣٤٧	كيفية أخذ البيعة من علىّ لأبى بكر	٣٦٧
هل صلوة أبى بكر بالنّاس دليلٌ علىّ	٣٤٨	ندامة عبدالله بن عمر فى مرض موته	٣٦٩
الخلافة ام لا ؟	٣٤٨	على تركه قتال الفئة الباغية	٣٦٩
فى تحظنة العامّة ابراهيم (ع)	٣٤٩	براءة عبدالله بن مسعودٍ من عثمان	٣٧٠
فى تحظنتهم يوسف و نوحاً -	٣٤٩	بعض ما نقل فى فضيلة عبدالله بن مسعود	٣٧١
عليها السلام	٣٥١	فى انّ عروة بن الزبير كان ينال من علىّ	٣٧٢
فى قولهم : انّ موسى لطم ملك الموت فأعوره	٣٥٢	بعض ما نقل فى ترجمة أبى بن كعب	٣٧٣
فى قولهم : انّ يوسف قعد من امرأة العزيز مقعد الخائن	٣٥٣	ما نقل عن أبى بن كعب	٣٧٦
فى قولهم : انّ الشيطان قعد فى مجلس سليمان	٣٥٤	نكبر أبى بن كعبٍ على عثمان	٣٧٧
فى قول العامّة : انّ للخلفاء فى خطّام	٣٥٥	فى موت أبى بن كعبٍ و أنّه كان بسمّى سيّد المسلمين	٣٧٨
اُسوةً بالأنبياء	٣٥٥	فى ذكر الرّجعة و أنّها من عقائد الامامية	٣٨١

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
فيما نقل من العذاب في حقّ أبي لؤلؤٍ	٣٨٣	في تكلمّ زيد بن خارجة بعد موته	٣٨٣
و ابن ملجم	٤٢٧	في تكلمّ ربيع بن حراشٍ بعد الموت	٣٩١
ذكر نهى عمر عن متعة النساء	٤٣٢	في مجيء النبيّ (ص) الى خشبة	
البحث عن متعة النساء على سبيل		كان زيدٌ مصلوباً عليها	٣٩٧
التفصيل	٤٣٥	قصة عجيبة و حكاية غريبة	٤٠١
ذكر متعة الحجّ (سقط معظم المبحث		رؤية عبدالله بن عمر خروج رجل	
من الكتاب)	٤٤٧	من قبره	٤٠٤
في أنه هل كان قتال عليّ بعهد		فيما جرى بين عبدالله بن عمر وبين	
من الرسول	٤٤٩	من خرج من القبر	٤٠٧
في حديث خاصف النعل	٤٥١	ضيافة حاتم الطائيّ للوافدين على	
في الاشارة الى قتل ذى القديّة	٤٥٣	قبره	٤٠٩
في خبر الحدائق السبع التي رآها		أشعار حاتمٍ في أبي الخيريّ	٤١١
عليّ (ع) في المدينة	٤٥٤	أشعار ابن دارة في مدح عدى بن	
فيما نقل عن سلمان حين بويع أبوبكر		حاتم	٤١٢
من قوله: «كرديد و نكرديد»	٤٥٧	حياة رجل بعد موته و اخباره عمّا	
هل عند أهل البيت شيء سوى الوحي؟	٤٥٩	جرى عايه	٤١٤
في الصحيفة التي عند آل محمد		فيما نقل عن الشعبيّ من تحويل الموت	
عليهم السلام	٤٦١	عن رجلٍ الى آخر	٤١٦
في أنّ عليّاً (ع) كان عنده علمٌ جم	٤٦٥	فيما نقل من حياة حمارٍ بعد موته	
تزييف مانقل من أنّ الحسين كانا		بدعاء رجلٍ	٤٢٠
ياخذ ان العلم عن الحارث الأعور	٤٦٩	في اخبار النبيّ (ص) عن وقوع الرجعة	
تزييف أنّ عليّ بن الحسين كان يأخذ		في هذه الأُمَّة	٤٢٦

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
العلم عن سعيد بن جبيرة	٤٧٠	لطمه في عليّ	٤٩٦
تزييف ما قبل : ان توبة الرافضيّ	٤٧٣	تعيب عمر رؤوس قريش ومن عدّه	٤٩٧
لاتقبل	٤٧٧	النبيّ (ص) من أهل الجنة	٥٠١
في ارادة عمر قسمة السواد وبيع أهله	٤٨١	وقية المخالفين في خيار أصحاب	٥٠٣
في وضع عمر الخراج على أهل السواد	٤٨٣	الرسول ورميم الشيعة بذلك	٥٠٥
في البحث عن حكم عمر في أهل السواد	٤٨٥	خاتمة الكتاب وعبارات وأخر النسخ	٥٠٦
مقادير الجزية على حسب اختلاف	٤٨٧	تعليقات الكتاب	٥٠٧
الطبقات	٤٨٨	نقل كلام عن ابن أبي الحديد في ترجمة	٥٠٨
في قول عمر : من كان عليه دين وله	٤٩٠	المغيرة	٥٠٩
جارّ من أهل السواد فليبعه	٤٩١	كلام نفيس لبعض الزيدية في حقّ	٥١٠
في بحث مختصر عن الطلاق و أمر	٤٩٣	الصحابة	٥١١
نقم به على عمر	٤٩٤	ماقال صاحب تشييد المطاعن في	٥١٢
في قول النبيّ : المدينة حرم ما بين	٤٩٥	حقّ هذا الكلام	٥١٣
عير الى ثور	٤٩٦	تزييف ماروي : ان الله خلق الملائكة	٥١٤
في قول أبي هريرة : وأشهد أن عليّاً	٤٩٧	من شعر ذراعيه و صدره	٥١٥
قد أحدث فيها	٤٩٨	تزييف مارووا أن الفأرة يهودية وما	٥١٦
في بيان جزاء من أحدث حدثاً في	٤٩٩	يشبهها	٥١٧
المدينة او آوى محدثاً فيها	٥٠٠	تشييد مبنى ما قبل : ما من أحد الا	٥١٨
في تزييف ماقال أبو هريرة : ان عليّاً	٥٠١	ومأخوذ من كلامه ومردود عليه	٥١٩
أحدث بالمدينة	٥٠٢	(الى آخره)	٥٢٠
اكرام معاوية بأهريرة و توليته المدينة	٥٠٣	فيما نقل من أن النبيّ (ص) مال الى	٥٢١
	٥٠٤	سباطة قوم فبال قائماً	٥٢٢

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
في شيء مما يستطرف من قدح أبي هريرة	٥٣٥	ضياقة حاتم اللوافدين على قبره	٥٥٧
نبذة من ترجمة سمرة بن جندب	٥٤٢	ماجري بين الشعبي والحجاج في مسئلة ميراث أم وأخت وجد	٥٦١
ترجمة زياد بن أبيه و اخوته	٥٤٤	في ترجمة عبدالرحمن بن مغراء الراوى في نقل كلام عن سلوك الملوك في خراج	٥٦٣
قصّة زنا المغيرة و شهادة زياد و اخوته عليه	٥٥٣	المقاسمة	٥٦٥
ماجري بين عليّ وعائشة يوم الجمل	٥٥٥	في أن المصحح قد اكنى في التعليقات بالمهم بل الأهم	٥٦٨

## ٢ - فهرس الآيات القرآنية<sup>١</sup>

ان تقولوا انما أنزل الكتاب ٢	اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ٢٠٤
انظر كيف يفترون على الله الكذب ٢٨٨	ادعوهم لآبائهم هو أقسط ٣٥١
ان ابراهيم كانت أمة قانتاً ٢٨٩	اذ تبرا الذين اتبعوا ٩٨
ان ابني من أهلي ٣٥١	أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ٩٥
ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم ٩٨	أفحكم الجاهلية يبغون ١١٠، ١٢
ان الذين يجادلون في آيات الله ٢٩٢	أفمن يهدى الى الحق ١٠١
ان الله مبتليكم بنهر فمن ١٢٦	أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا ١٢١
ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات ٢٨٨، ٩٥	أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ٣٣٥
انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق ١١٧، ١١٠، ١٢	ألا انهم هم المفسدون ولكن ٩٧
انا اوحينا اليك كما اوحينا ١	الاله الحكم وهو أسرع الحاسبين ١١٠
انا لله وانا اليه راجعون ٤٠١	الاله الخلق والامر ١١٠
انكم لسارقون ٣٥١	الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله ٩٨
انما كان قول المؤمنين اذا دعوا ٢٤١، ١٢٢	الذين يجادلون في آيات الله ٢٩٦
انما وليكم الله ورسوله والذين ١٩٩	ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم ٢٨٨
اننى أنا الله لا اله الا انا ٥	الله يستهزئ بهم ويمدهم لى ٢٠٥، ٢٩٧
انى أنا الله رب العالمين ٥	اليوم احل لكم الطيبات ٢٨١
انى أنا ربك ٥	اليوم اكملت لكم دينكم ١١٨، ١٠٥
انى سقيم ٣٤٩	ان امرؤ هلك ليس له ولد ٣٤٠

١ - حيث انا ذكرنا أعداد الايات و أسماء السور في ذيل الصفحات لذا اكتفينا هنا

بذكر الصفحات فقط.



- انى وجهت وجهى للذى فطر ٢٠٥  
 او تقولوا انما أشرك آباؤنا ١٠٦  
 او تقولوا لو أنا أنزل علينا الكتاب ٢  
 اولئك الذين اشتروا الضلالة ٩٧  
 أيشركون مالا يخلق شيئاً ٢٤١  
 بسم الله الرحمن الرحيم ٢١٣، ٢٠٦، ٢١٤  
 ٣٨٣  
 بشر المنافقين بأن لهم ٩٨  
 يل فعله كبيرهم هذا ٣٤٩  
 ثانى عطفه ليضل عن سبيل الله ٩٧  
 حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم ٢٨٥  
 الحمد لله الذى خلق السماوات ١  
 درجات منه ومغفرة ورحمة ١٠٠  
 ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله ١٦٩  
 ذلك بما قدمت يداك ٩٧  
 ذلك يوعظ به من كان منكم ٢٤٤  
 ذلكم بأنه اذا دعى الله وحده ١١٤  
 ذلكم يوعظ به من كان يؤمن ٢٤٣  
 رسلا مبشرين ومنذرين ١  
 شرع لكم من الدين ما وصى به ٢٨٠  
 صم بكم عمى فهم لا يرجعون ٩٧  
 ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة ٢٦٢  
 الطلاق مرتان فاسكاه ٢٤٦  
 فاذا بلغن أجلهن فأمسكوهن ٢٣٨  
 فاذا قضيت الصلوة فانتشروا ٢٤٢  
 فاسألوا أهل الذكر ان كنتم ١٠١، ٩٥  
 فاصبر لحكم ربك فانك بأعيننا ١٢١  
 فاصبر لحكم ربك ولا تطع منهم ١١٠  
 فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب ١٢١  
 فان أمن بعضكم بعضاً فليؤد ٢٤٣  
 فان كان له اخوة فلاهه ٣٢٢  
 فان لم يكن له ولد وورثه ٣٣٥، ٣٢٢  
 نبشر عباد[ى] الذين يستمعون ٢٠٥  
 فخلف من بعدهم خلف ١١٦، ٢٨٧  
 ففهمناها سليمان وكلا ١١٥  
 فلا أقسم بالخنس ٤٣  
 فلما آتاها صالحاً جلاله ٣٧  
 فلما تجلى ربه للجبل جعله ١٤  
 فلها نصف ماترك ٣٢٤  
 فما استمتعتم به منهن الى ٤٤٢  
 فمن بدله بعد ما سمعه ٢٠٠  
 فمن تمتع بالعمرة الى الحج ٤٤٨  
 فمن خاف من موص جنتاً ٢٠٠  
 فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا ١١٧  
 فى قلوبهم مرض فزادهم الله ٩٧  
 قل أرأيتم ما أنزل الله لكم ١٢٧  
 قل ان صلوتى ونسكى و ٢٠٥  
 قل ان ضللت فانما اضل ١١٦  
 قل انما اتبع ما يوحى الى من ٣٤٩، ١١٦  
 قل انما حرم ربي الفواحش ١١٥  
 قل انى على بينة من ربي ٢

- قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ١١٩  
 قل: ما يعزبكم ربى لولا... ٢٩٠  
 كان الناس امة واحدة ١١٢  
 كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ١٩٩  
 كتب عليه أنه من تولاه ٩٧  
 كذلك كدنا لىوسف ما كان ٣٥١  
 كم من فئة قليلة غلبت فئة ١٢٦  
 لاشريك له وبذلك أمرت ٢٠٥  
 لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم ٢٤٥  
 لاياتيه الباطل من بين يديه ١  
 لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء ٩٨  
 لا يستوى القاعدون من المؤمنين ١٠٠  
 لتجدن أشد الناس عداوة ٢٠٧  
 للرجال نصيب مما ترك الوالدان ٣١٣  
 لله الامر من قبل ومن بعد ٣١٣  
 له الحكم واليه ترجعون ١١٠  
 ليس على الذين آمنوا و عملوا ١٩٦  
 ليس كمثلهم شىء ٥  
 ما فرطنا فى الكتاب من شىء ١٢١  
 ما كان محمد أباً احد من رجالكم ٣٥١  
 ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله ١٢١  
 متاع قليل ولهم عذاب اليم ١٢٧، ١١٥  
 مثلهم كمثل الذى استوقد ٩٧  
 النفس بالنفس والحر بالحر ٢٦٧  
 هذا كتاب أنزلناه مبارك ٢  
 هل أتى على الانسان حين ١٨٢  
 هل يستوى الذين يعلمون ١٠١  
 هو الذى أنزل عليك القرآن ٢٤٤  
 هو الذى خلقكم من نفس واحدة ٣٧  
 واتل ما وحي اليك من كتاب ١١٠  
 واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات ٩٥  
 واذ تولى سعى فى الارض لىفسد ٩٨  
 واذ حللتم فاصطادوا ٢٤٣، ٢٤٢  
 واذ أخذ ربك من بنى آدم ١٠٦  
 واذ دعوا الى الله ورسوله ١٢١  
 واذ قيل له اتق الله اخذته ٩٨  
 واذ قيل لهم لا تفسدوا فى الارض ٩٧  
 واذ لقوا الذين آمنوا قالوا ٢٠٥، ٩٧  
 واستغفر الله ان الله كان ١١٠  
 وأشهدوا اذا تباعتم ٢٤٢  
 واعتصموا بحبل الله جميعاً ٥٠٢  
 واعلموا انما غنمتم من شىء ١٧٩  
 والذين يمسكون بالكتاب ٢٨٧، ١١٦  
 وان احكم بينهم بما أنزل الله ١١٦، ١٠٩، ٢  
 وان اردتم استبدال زوج ١٩٤  
 وان تدعهم الى الهدى فلن ١٠٦  
 وان كان رجل يورث كلالة ٣٢٩، ٣٤٠  
 وان كنتم على سفر ولم تجدوا ١١٩  
 وان يكن لهم الحق يأتوا ١٢١  
 وان كثيراً لىضلون بأهوائهم ١٢٥  
 وان كثيراً من الخلقاء لىبغى ١٢٦  
 وانه تعالى جد ربنا ما اتخذ ٢٠٥  
 وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم ٣٤٩  
 وتلك حدود الله ومن يتعد ٢٤٣

- وجعلنا على قلوبهم أكنة ١٠٨  
وحمله وفضاله ثلاثون ١٩١  
وداود وسليمان اذ يحكمان ١١٥  
ورسلا قد قصصناهم عليك ١  
ورفعنا لك ذكرك ٢٨٩  
وطعام الذين اوتوا الكتاب ٢٠٩، ٢٠٧  
وقال الذين اتبعوا لو أن ٩٧  
وقال ربكم ادعوني أستجب ٢٩٠  
وقل للمؤمنات يغضضن من ١١٩  
وقليل من عبادى الشكور ١٢٦  
وقوموا لله قانتين ٢٨٩، ٢٩٥  
وكذلك تفصل الايات ١  
ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم ٢٠٧  
ولا تجادل عن الذين يختانون ١١٠  
ولا تجد اكثرهم شاكرين ١٢٦  
ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم ١٢٧، ١١٥  
ولا تكونوا كالذين تفرقوا ٥٠٢، ٤٠  
ولا يزالون مختلفين ١١٢  
ولا يشرك فى حكمه احداً ١١٠  
ولكل جعلنا موالى مما ٣١٣  
ولكم نصف ما ترك ازواجكم ٣٢١، ٣٢٠  
ولكن اختلفوا فمنهم من ٤٠  
ولكن اكثر الناس لا يعلمون ١٢٦  
ولهن مثل الذى عليهن ٢٤٧  
ولو أنا كتبنا عليهم ان اقتلوا ١٢٦
- ولو كان من عند غير الله ٣٣٣  
وما آمن معه الا قليل ١٢٦  
وما اختلفتم فيه من شىء ١١٠، ٤٢  
وما أنزلنا عليك الكتاب الا ٢  
وما تفرقوا الا من بعد ما جاءهم ٢٨٠  
وما يؤمن اكثرهم بالله ١٢٥  
وما ينطق عن الهوى ١١١  
والمحصنات من النساء الا ٢٨٦، ٢٨٥  
والمطلقات يتربصن بأنفسهن ٢٤٥  
ومن حولكم من الاعراب منافقون ٩٨  
ومن أحسن من الله حكماً ١٢١، ١١٤  
ومن أظلم ممن افترى على الله ١١١  
ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون  
١١٤  
ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون  
١١٤  
ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون  
١١٤  
ومن الناس من يتخذ من دون الله ٩٧  
ومن الناس من يجادل فى الله بغير علم ولا هدى  
٩٧  
ومن الناس من يجادل نى الله بغير علم ويتبع  
كل ٩٧  
ومن الناس من يعبد الله ٩٧  
ومن الناس من يعجبك ٩٨

- ومن الناس من يقول آمنا ٩٧  
 ومنهم الذين يؤذون النبي ٩٨  
 ومن يتعد حدود الله فاولئك ٢٤٤  
 ومن يتعد حدود الله فقد ظلم ٢٤٤  
 ومن يتول الله ورسوله ١٩٩  
 ومن يطع الله ورسوله ٢٤١، ١٢٢  
 ومن يكسب خطيئة او ٢٩٨  
 وهو الذي يقبل التوبة عن ٤٧٤  
 وهو يرثها ان لم يكن لها ٣٣٠  
 والوالدات يرضعن اولادهن ١٩١  
 ويدعون الى السجود ٢٣  
 ويقولون آمنا بالله وبالرسول ٢٤١، ١٢١  
 يا ايها الذين آمنوا اذا تداينتم ٢٤٢، ١١٨  
 يا ايها النبي اذا طلقتم النساء ٢٣٨
- يا ايها الذين آمنوا اذا قيل لكم ١٠١  
 يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلاة ٢٤٢  
 يا ايها الذين آمنوا لاتتخذوا الذين ١٩٩  
 يا ايها الذين آمنوا لاتتخذوا الكافرين ٩٨  
 يا ايها الذين آمنوا لاتقدموا بين ١٢٧  
 يا ايها الذين آمنوا ليستأذنكم ١٢٠  
 يا ايها الذين آمنوا من يرتد منكم ١٩٩  
 يا داود انا جعلناك خليفة ١١٥-١١٦  
 يا مريم اقنتي لربك واسجدي ٢٨٩  
 يخادعون الله والذين آمنوا ٩٧  
 يريد الله ليبين لكم ويهديكم ٢٨٦  
 يستفتونك قل الله يفتيكم ٣٣٠، ٣٢٣، ٣١٦  
 ٣٤٠  
 يوم يكشف عن ساق ٢٥

### ٣ - فهرس الاحاديث النبوية

#### وكلمات اكابر الصحابة

- آخركم موتاً في النار ٦٦  
الاثمة من قريش ٢٣٥  
ابى بن كعب أقرؤكم (وأقرؤكم أبى) ٢٢٢ ،  
٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢١٤  
أتانى ربي الليلة فوضع يده بين كتفي حتى وجدت  
برد أناسه على صدري ... ٢٦  
اجراكم على الجد اجراكم على النار (قول)  
عمر) ٣٣٧ ، ٣٥٦  
اخترت لكم ستة نفر مضى رسول الله (ص) وهو  
عنهم راض (قول عمر) ٢٣٦  
اختلاف اصحابي رحمة ٣٩  
الاختلاف استى رحمة ... ٣٩ ، ١٠٤  
الاختلاف رحمة ٢٨٠  
اذا أنا فرغت من صلوة الفجر وسلمت فاضرب  
عنق على (قول ابى بكر) ١٥٥-١٥٦  
اذا بايعت استى رجلين فاقتلوا الثانى كائناً من  
كان ٣٦٦  
اذا جاءكم الحديث عنى فرائتموه مضمياً ليس  
بذى تجاوز ولا تفاقم فهو عنى ٣١٢
- اذا رابتكم أشربتكم فاكسروها بالماء ٢٦٩  
أفأترك أمة محمد كالنمل الخلق ؟ (قول  
ابى بكر) ١٩٠  
أكذب الاحياء على رسول الله (ص) ابو هريرة  
الدوسى (قول على) ٦٠  
ألا بعداً لأسحقاً لمن بدل بعدى ٢٣٣  
ألا لأعلم رجلاً تزوج على أكثر من أربعاء  
درهم الا أنهكته عقوبة (قول عمر) ١٩٤  
اللهم العن معاوية بادناً وعمرو بن العاص  
ثانياً وأبا الاعور السلمى ثالثاً وأباموسى  
الاشعري رابعاً (قول على) ٦٣ - ٦٤  
اللهم ان كان ما جاء محمد حقاً فاحسف بى و  
بفرسى (قول عمرو بن العاص) ٨٥  
اللهم اناستعينك ونستغفرك ونؤمن بك ..  
(قول عمر) ٢٩١  
اما ان لكم عندنا يا معشر الخوارج ثلاثاً  
لانتمكم مساجد الله ... (قول على) ٤٧٤  
أمرنا أن نقاتل الناس حتى يقولوا « لا اله الا  
الله » ٤٦

- انا فرطكم على الحوض وليرفعن الى قوم من اصحابي ... ٢٣٢
- انتم أشبه شيء بنبي اسرائيل والله ليكونن فيكم ما كان فيهم ٤٢٦
- انا معاشر الانبياء لانورث ... ٢٥٩
- ان آدم كلم موسى في القدر فحجه ٢٨
- ان آدم وحواء كفرا بالله وأشركا ٣٧
- ان ابا بكر كلم عمر في القدر فحجه ٢٨
- ان ابراهيم الخليل (ع) كذب ثلاث كذبات ٣١
- ان اصحاب الجمل ملمونون على لسان النبي .. (قول ام هاني) ٨٤
- ان الله اختارني واختار لي منهم اصحاباً ... ٢٣٤
- ان الله تبارك وتعالى هكذا يجلس (قول كعب الاحبار) ٢٦
- ان الله عزوجل بجيء عشية عرفة على جمل أحمر عليه رداء هش ١٥-١٦
- ان الله عزوجل لوق العرش له أطيط كأطيط الرجل بالراكب ١٧
- ان الله خلق الملائكة من شعر ذراعيه ١١
- ان الله خلق نفسه من عرق الخيل ١١
- ان بنى اسرائيل اترقوا حتى بهثوا حكمين ضالين مضلين وسيكون ذلك في أمتي ٦٣
- ان جبرئيل كلم ميكائيل في القدر فحجه ٢٨
- ان الحديث سيفشوعني فأعرضوه على القرآن فما ليس يوافق القرآن فليس عنى ٣١٢
- ان داود (ع) قدم اوريا بن حنان امام التابوت ليقتل فيتزوج امرأته ٢٣، ٢٥٢
- ان زيدا أرضكم، وعلى أفضاكم ٣١٣-٣١٤
- ان الزهرة مسخت وانها كانت امرأة فزنت ٤٠
- ان سهيلا كان عشيراً باليمن فمسخ كوكباً ٤٠
- ان الشارب اذا شرب سكر، واذا سكر هذا .. (قول علي) ١٩٦
- ان الشيطان قعد في مجلس سليمان بن داود وكان يأتي نساءه ... ٣٥، ٣٥٤
- ان الفأرة يهودية ٤٤
- ان قوماً ينتحلون حبك يقال لهم الرافضة فان لقيتهم فاتلهم فانهم مشركون ... ٤٧٦
- انكن صويحبات يوسف ٣٤٦
- انما مثل اصحابي فيكم مثل النجوم بأبهم اتديتم اهتديتم ١٠٤، ١٢٢
- ان الملائكة تحمل ربهما وانها تعرف غضبه من رضاه وتعرف غضبه بنقله على كواهلها ٢٦
- ان موسى بن عمران لطم ملك الموت فأعوره ٢٩، ٣٥١
- ان النار لما استعرت وضع الله قدمه فيها فقالت : قطي قطي ١٣

ان النبي (ص) حمل أشياء بعينها بغير ناسخ و منسوخ ٢٨	الكلاله والخلافة ... (قول عمر) ٣٢٦
ان النبي (ص) لعن الزائد في القرآن ٥٧	حسب آل عمر منها تحمل رجل منهم الخلافة (قول عمر) ٤٩٧
انه يأتي من بعدى قوم لهم نبيقال لهم الرافضة فاذا لقيتهم فاقتلهم فانهم مشركون ... ٣٠٢-٣٠١	الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يجب ١٠٤
ان الولد للفراش ٢٤٨	دخلت العمرة فى الحج هكذا الى يوم القيامة ٤٤٨
ان يوسف الصديق حل تكته وقعد من امرأة العريز مقعد الخائن ٣٢ ، ٣٥٢	رأيت رب العالمين فى قبة حمراء ورأيت رجلا ١٥
ايتونى بصحيفة ودواة أكتب لكم كتاباً لا - تضلوا بعدى ... ٣٥٩	رأيت ربي فى روضة خضراء فرأيت جعداً قطعاً ١٩
أيسر الرياء شرك ٢٨٧	رأيت ربي وفى رجليه نعلان من ذهب ٢١ رضيت لامتى بما رضى لها ابن ام عبد ٢٢٤ ، ٥٧
ايها الناس أستم تعلمون أنى أولى بكم من أنفسكم ... ٩٩	رفع القلم عن ثلاث ؛ عن النائم حتى يستيقظ ١٩٤
ايها الناس قد وليتكم ولست بخيركم فاذا .. (قول ابي بكر) ١٢٩	زيد بن ثابت أفرضكم ٢٣٠ ، ٢١٤ ، ٢٣٣ ، ٣٣٦
ايها الناس لاتسألوا أهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم ... ٣١١	ستعلم فاطمة (ع) أنى ابن عم لها اليوم (قول) عثمان) ٢٥٩
ايها الناعى خالد بن عرفطة كذبت والله مامات خالد ... (قول على) ٧٠	ستفترق امتى على ثلاث لفرق ... ٦٢
بل هو (ابوبكر) كان أغش وأظلم ... (قول) عمر) ١٤٨	سيخرج منكم قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام ٤٨ - ٥٠
بم تقضى يا معاذ ... ؟ ١٠٤	الشرك أخفى فى امتى من ديبب النمل فى ليلة ظلماء على صفاة سوداء ٢٨٧
بنى الاسلام على خمس شهادة أن لاله الاالله ٤٧	
ثلاث وددت أن رسول الله (ص) بينها لنا ؛	

- الشيخ و الشيخة اذا زنيا فارجموها البتة ..  
(نقلها عمر بعنوان أنها قد كانت آية من القرآن) ٢١٨
- شيعه على هم الفائزون .. ٤٧٦
- الصلوة جائزة خلف كل بر وفاجر ٣٠٠، ٣٤٨
- الصلوة عماد الدين ٣٠٠
- صنفان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب ؛  
القدرية والمرجئة ٤٥
- عبدالرحمن بن عوف قارون هذه الامة (قول عمر) ٥٠١، ٥٠٠
- على أفضاكم ٣١٤، ٢٣١، ٢٣٠
- عليكم بهذه الثلاثة الاشياء أنفذوها بعدى  
أنفذوا جيش أسامة .. ٣٦٠-٣٥٩
- فوالله ما زالت هذه الامة مكبوتة على وجهها  
منذ يوم قبض رسول الله (ص) ... (قول ابي بن كعب) ٣٧٦
- قتل عثمان مظلوماً (قول عائشة) ٢٦٤
- قد خلفت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا ؛  
كتاب الله و عترتي اهل بيتي .. ٣٣٤
- كان أسامة أحب الى رسول الله منك .. (قول عمر) وكذا قول علي (ع) بلفظ : «لانه كان» ٢٥٤، ٢٥٥
- كان (ابوبكر) والله أحسد قریش كلها .. (قول عمر) ١٤٨
- كريد و نكرديد أما والله لقد فعلتم فعلة
- أطعمتم فيها الطلقاء (قول سلمان) ٤٥٧
- كل أحد أفه من عمر (قول عمر) ١٩٥
- كل مسكر حرام .. ٢٧٣، ٢٧٧
- كل مسكر خمر ٢٧٧
- كنت والله أسأل فأعطي و أسكت فأبتدى وبين  
الجوانح مني علم جم فاسألوني (قول علي) ٤٦٦
- لا أفهمها ابدأ لقول النبي (ص) : ما أراك  
تفهمها ابدأ (قول عمر) ٣٢٥
- لا تأذنوا للوزع لعنة الله عليه .. ٨٩
- لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب  
بعض بالسيف ٢٣٥
- لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر ١٨٢، ١٩
- لا تسبوا الريح فانها من نفس الرحمن ١٤
- لا تحكم الا الله (قول الخوارج) ٤٧٤
- لا تمنن فزوجهن الا من الاكفاء (قول عمر) ٢٨٠
- لئن لم ينته المغيرة لاعودن عليه بالحجارة  
(قول عمر) ٦٦
- لا يحل دم امرء مسلم الا في احدى ثلاث ،  
المرتد عن الاسلام .. ٣٠٤
- لا يخرج احداً من الايمان الا الجحود بالله و  
برسوله .. ١٨٢
- لا يزني الزاني وهو مؤمن ٢٩٨
- لا يسرق السارق وهو مؤمن ٢٩٨
- لا يقتل القاتل وهو مؤمن ٢٩٨



- لست للمؤمنين بأمر ، هوذاك وأنا والله أحق  
بها منه (قول العباس) ١٧٣
- لعن رسول الله (ص) الحكم وما ولد الى يوم  
القيامة (قول أبي هريرة) ٨٨
- لعن الله سمرة بن جندب .. (قول عمر) ٦٧
- لعن الله عمرو بن العاص ما أكذبه .. (قول  
عائشة) ٨٦
- لعن الله من سب أصحابي ٢٣٤
- لقد قتل باليامة قوم يقرؤون قرآناً كثيراً لا يقرؤه  
غيرهم .. (قول عمر) ٢١٥-٢١٦
- لما مات عمر ذهب تسعة أعشار العلم معه  
٣٠٧
- لن تنتهوا يا معاشر قريش حتى يبعث الله عليكم  
رجلاً .. ٤٥١
- لن يرى احد عورتى الا عى ٥٨
- لو اجتمع اهل صنعاء على قتل رجل لقتلته به  
(قول عمر) ٢٦٥
- لو ان سالماً مولى أبى حذيفة وأبا عبيدة حين  
لما تخالجنى فيهما شك (قول عمر)
- ٢٢٦
- لو تقدمت فى متعة النساء لرجمت فيها (قول  
عمر) ٤٤٤
- لو تقدم قائمتنا بدأ بالذى يتتعلون حيناً فيضرب  
أعناقهم (قول أبى جعفر) ٤٧٥
- لو كان لابن آدم واديان من ذهب لا بتنى  
اليهما ثالثاً .. ٢٢١
- لو كنت مستخلفاً أحد أعن غير مشورة لاستخلفت  
ابن ام عبد ٢٢٣
- لولا أن تبطروا لا خبرتكم بما وعد الله من يقتل  
هؤلاء .. (قول على) ٤٥٣
- لولا ان عمر نهى عن المتعة ما زنى فتياكم  
هؤلاء (قول على) ٤٤٣ ، ٤٤٥
- لولا على لهلك عمر (قول عمر) ١٩١ ، ١٩٢
- لو ولوها الاجلح لا قاسهم على كتاب الله وسنة  
نبيه (قول عمر) ٢٣٦
- لو ولوها الاجلح لا قاسهم على المحجة (قول  
عمر) ٢٢٧
- ليت شعرى ايتكن صاحبة الجمل الادب  
فتنبعها كلاب الحواب .. ٧٥-٧٦
- ما آسى على شيء الا أن أكون قاتلت الفئة  
الباغية .. (قول ابن عمر) ٣٦٩
- ما أبالى اياه مسست أو أنفى ٥١
- ما أحسن هذه الحديقة يا رسول الله (قول على)  
٤٥٤
- ما أسكر كثيره لقليله حرام ٢٧٧
- ما بال أقوام يزعمون أنى أقيدهم من المغيرة  
(قول ابى بكر) ٣٦٣
- ما رأيت مصارع شيوخ أضح من يومنا هذا  
(قول طلحة) ٨٤
- ما عندنا الا ما فى كتاب الله أو ما فى الصحيفة  
(قول على) ٤٦١
- ما عهد الى رسول الله (ص) شيئاً اخبر الناس

- ٢٠٠، ٣٠٢، ٣١٥  
 من كنت مولاة فعلى مولاة ، اللهم وال من والاه  
 ٩٩
- من مات وليس عليه امام فميتته جاهلية  
 ٧٥
- ندمت على أن سألت رسول الله (ص) عن ثلاث ..  
 (قول أبي بكر) ٤٢٨، ٤٢٩  
 ندمت أن لا أكون سألت رسول الله عن ثلاث  
 (قول أبي بكر) ١٥٩
- هامان هذه الامة المغيرة بن شعبة ٦٦  
 هذا جبرئيل يخبرني أن أسركم : من لم يسق  
 الهدى .. ٤٤٨
- هو (على بن ابي طالب) ابن عمي ١٧٧  
 والله لتظهرن على هذه القرية ولتقتلن هذين  
 الرجلين .. (قول على) ٤٥٢  
 والله لو منعوني عقالا أو عناقاً لقاتلتهم عليه  
 (قول ابي بكر) ١٨٣  
 وأما أنا فقد أمرني رسول الله (ص) عليكما فمن  
 أمركما علي؟ (قول أسامة) ٣٦١  
 وددت اني وعثمان (واياك) برسل عالج يحثو  
 أحدنا .. (قول ابن مسعود) ٢٧٠، ٢٥٧  
 وما يدريكم ؟ فوالله ما يدري عمر أصاب أم  
 أخطأ (قول عمر) ١٨١  
 يا أبا بكر صل بالناس ٣٤٦  
 يا اصحاب رسول الله أنشدكم الله هل سمعتم  
 النبي .. (قول ابن مسعود) ٥٧  
 يا ايها الناس ان بيعة أبي بكر كانت فلتة وقى الله
- به الا كتاباً في قراب سيفي (قول على)  
 ٤٥٠
- ما كنا نبعد اصحاب محمد أن السكينة تنطق  
 على لسان عمر .. (قول ابن مسعود)  
 ٣٠٧ - ٣٠٩
- ما وجدت الا الصيف او الكفر بما أنزل على  
 محمد (ص) (قول على) ٤٥١  
 المؤمن اذا غضب لم يخرجه غضبه من الحق  
 ١٣١
- ستعتان كانتا على عهد رسول الله أنا أنهى عنهما  
 وأعاقب عليهما .. (قول عمر) ٤٤٣ ،  
 ٤٤٥
- المرجثة يهود هذه الامة (قول سعيد بن جبير)  
 ٤٧
- المسلمون اخوة تتكافؤ دماؤهم ويسعى آخرهم  
 بذمة أولهم ٢٥٣
- معاوية فرعون هذه الامة وعمر بن العاص  
 هامانها (قول على) ٨٧  
 من أراد أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه  
 على قراءة ابن ام عبد ٢٢٣، ٢٣٢
- منا امير ومنكم امير (قول الانصار) ٢٣٦  
 من جحد آية من كتاب الله عزوجل فهو كافر  
 بالله ٢٢٩
- من كان منكم عايه دين ولم يجد ما يقضى  
 دينه وله جار من اهل السواد .. (قول  
 عمر) ٤٨٥  
 من كذب على متعمداً فليتبوا مقعده من النار

- يا علي أنت وشيعتك في الجنة ٤٧٦
- يا نعتل والله لقد شبهك رسول الله بنعتل اليهودي  
(قول عائشة و حفصة) ٢٦٠-٢٦٢
- يرحم الله عمر ما كانت المتعة الا رحمة من الله  
رحم بها امة محمد .. (قول ابن عباس)
- ٤٣٨
- يطلع عليكم رجل من أهل النار ٨٨
- يوم الخميس وما يوم الخميس؟ .. (قول  
ابن عباس) ٣٥٩
- شرها .. (قول عمر) ١٣٨
- يا ايها الناس لاتمسكوا على بشيء يخالف  
القرآن .. ٣١٢
- يا رسول الله لو وليت علينا ابا بكر (قول اصحاب  
النبي) ٢٢٧
- يا زيد ... خذلوك و قتلوك و صلبوك؟ ...
- ليخذلنهم الله .. ٣٩٦
- يا عثمان قميص رسول الله لم يبل وقد غيرت  
سنته (قول عائشة) ٢٦٤

## ٤ - فهرس الابيات

- ٤١١      ظلوم العشيّة شتّامها      أبا الخيبرى وأنت امرؤ  
(مع ثلاث ابيات اخر)  
« لحاتم الطائى »
- ٤١٢      لدن شبّ حتى مات فى الخير راغبا      ابوك أبو سفّانة الخير لم يزل  
(مع بيتين آخرين)  
« لابن دارّة العبسى »
- ٤١٠      فسوف أبى سائلى ثناكا      عجلّ أبا سفّانة قراكا  
« لابی الخيبرى »
- ١٤٦      أولا فأفضل ما استودعت اسراراً      لانفش سرّك ألا عند ذى ثقةٍ  
(مع بيتٍ آخر)  
« لكعب بن زهير »
- ١٦٨      قوم بأولهم او مجدهم قعدوا      لو كان يقعد فوق الشمس من كرم  
(مع ثلاث ابياتٍ اخر)  
« لزهير بن أبى سلمى »

## ٥ - فهرس أعلام الأشخاص

	الالف
ابن سيرين ٤٥٢،٢٠٨	آدم (ع) ١٧٠،٣٧،٢٨
ابن شبرمة ٣٥٧	ابراهيم (ع) ٣٤٩،٢٨٩،٢٨٠،٢٠٥،٩٥،١
ابن عباس = عبدالله بن عباس	ابراهيم بن داود ١٧٨
ابن عبد القدوس ٣٧١	ابراهيم بن موسى الفراء ٣٨٢
ابن عمر = عبدالله بن عمر	ابراهيم بن يزيد التيمي ١٧١،٤٤٤
ابن عوف ٤٥٢	ابراهيم النخعي ١٩٠،٤٤٤
ابن عيينه ٨٧	ابن أبي زائدة ٤٣٧
ابن قيس = ابو موسى الاشعري ١٤٤	ابن أبي شريح ٣٦٦
ابن الكواء ٤٧٤،٤٥٠	ابن أبي ليلي ٣٥٧
ابن المبارك ٣٨٢،٤٥	ابن اسحاق ٣٧٢
ابن مسعود = عبدالله بن مسعود	ابن ام عبد = عبدالله بن مسعود ٢٣٢،٢٢٣
ابن مسعود بن كرام ٣١١	ابن بدر ٣٤١
ابو ادريس ٤٥٢	ابن بريدة ٨٥
ابو اسحاق ٣٧٢،٣١١	ابن تيم بن مرة ١٣٧
ابو الاعور السلمي ٢٣٤،٦٤	ابن جرفج ٤٤١،٤٣٨،٤٣٦،٤٣٥،٤٣٤
ابو البختری الطائي ٨١	ابن حى ١٥٧
ابوبكر بن أبي قحافة ١٢٩،٩٦،٩٣،٢٨	ابن خالد ٦٦
١٣٨،١٣٥،١٣٤،١٣٣،١٣٢،١٣١	ابن خثيم ٤٣٦
١٤٧،١٤٣،١٤٢،١٤١،١٤٠،١٣٩	ابن دارة العبسي ٤١٢
١٥٩،١٥٨،١٥٥،١٥٣،١٥١،١٤٨	

ابوسعيد ٣٦٦	١٨٣، ١٨٢، ١٧٨، ١٧٧، ١٦٢، ١٦١
ابوسفانة = حاتم بن طى	٢٠٦، ٢٠٤، ٢٠١، ١٩٠، ١٨٩، ١٨٤
ابوسلمة الحارثى ٤١٤	٢٤٩، ٢٣٧، ٢٣١، ٢٢٢، ٢٠٩، ٢٠٨
ابوصالح ٨٧، ١٦	٣٠٢، ٣٠٠، ٢٩٨، ٢٩٧، ٢٩٠، ٢٥٩
ابوالضحى ٣٥٥	٣٣٢، ٣٢٨، ٣٢٥، ٣٢٣، ٣٠٤، ٣٠٣
ابوعاصم ٤٠٢	٣٤٦، ٣٤١، ٣٣٩، ٣٣٦، ٣٣٥، ٣٣٣
ابوعبدالرحمن = عبدالله بن عمر	٤٣٥، ٣٩٠، ٣٨٨، ٣٦٧، ٣٦٣، ٣٦١
ابوعبدالله ٤١٥	٤٧٦، ٤٥٨، ٤٥٧، ٤٥١، ٤٤٦، ٤٤٤
ابوعبيدة ٢٣٧، ٢٣٦	٥٠٢، ٤٧٧
ابوعبيدة السلماني ٤٥٤	ابوبكر بن عياش ١٧٧، ١٥٥
ابوالعجلان ٦٨	ابوبكرة ٦٨، ٦٤
ابوعلى ١٧٨	ابوبكر الهذلى ٤٥٠
أبو عمر ٦٧	ابوتراب = على (ع)
ابوالفضيل ٨٢	ابو ثور ٤٤٢
ابوقحافة ١٥٢	ابوجحيفة ٤٥٨
ابوقلابة ٤٤٣	ابوجعفر ٨٧، ٦٦
ابوكلثوم ٤٥١	ابو حرب بن ابى الاسود ٣٦٧
ابوكنف العبدي ٣٠٤	ابوالحسن = على (ع)
ابومعاوية ٨٧، ٨١	ابوحنيفة ٣٥٧، ٢٦١، ٢٠١
ابوالمعلى الجريرى ٤٩٧	ابو خالد الاحمر ٨٦
ابوالمفضل ٦٣	ابو خالد الوائلى ٦٠
ابوموسى الاشعري ١٤٠، ٦٤، ٦٣، ٦٢، ٦١	ابوالخبيرى ٤١٢، ٤١١، ٤٠٨
١٤١، ١٤٣، ١٤٧، ٢١٩، ٢٣٤، ٢٥٠	ابوالدردام ٢٦
٣٧١	أبو ذر ٦٦
ابوالمهزم ٨٨	ابوالزبير ٤٤١، ٤٣٥، ٤٣٤
ابونضرة ٤٤١، ٣٦٦	ابوالزبير المكى ١٨٥
ابونعيم ٨٤، ٦٠	

الاسود ٣٠١	ابو نعيم الاحول ٧٥
الاشعث ١٩٢، ١٦١، ١٥٢، ١٥٢	ابو هريرة ٤٩٤، ٨٨، ٦٧، ٦٦، ٦٠، ١٨، ١٦
الاعمش ٣٠٠، ١٣٣، ٨٧، ٨١، ٦٤، ٦١، ٥٨	٤٩٧، ٤٩٦
٤٤٢	ابووائل = شقيق بن سلمة ٣٠٠
امراة العزيز ٣٥٣، ٣٢	ابو واقد البكري ٤٣٥، ٤٣٤
ام حكيم بنت عمرو الخولية ٦٩	ابو يوسف القاضي ٣٥٥، ٣٠٩، ٢٠١، ١٥٨
ام سلمة (زوج النبي) ٤٧٦	أبي بن كعب ٢٢٦، ٢٢٥، ٢٢٣، ٦٤، ٢٠
ام الطفيل امرأة ابي بن كعب ٢٠	٣١٥، ٣١٤، ٣٣٢، ٢٣١، ٢٣٠، ٢٢٧
ام عبدالله بنت ابي هاشم ٣٨٢	٣٨٠، ٣٧٩، ٣٧٨، ٣٧٧، ٤٧٥، ٣٧٤
ام فروة بنت ابي قحافة ١٥٢	٤٤٠
ام هاني بنت ابي طالب ٨٢	الاجلح ٤٥١
أنس بن مالك ٤٥٤، ٣٩٠، ٣٨٩، ٦٠	أسامة ٣٦١، ٣٦٠، ٢٥٥، ٢٥٣، ١٦١
اوربا بن حنان ٣٥٤، ٣٣	اسحاق (ع) ١
اياس بن قبيصة الاسدي ١٥٩	اسحاق ٣٧٢
أيوب (ع) ١	اسحاق بن ابراهيم ٣٦٧
أيوب ٤٤٣	اسحاق بن اسماعيل ٤٥٢
أيوب السخيتاني ١٧٩	اسد بن عمر القاضي ٤٨٥
ب	اسرائيل بن سباط ٧٧
بريدة ٨٥	اسماء بنت عميس ١٧٨
بشر ٣١٢	اسماعيل (ع) ١
بشر بن المفضل ٤٤٣، ٤٤١	اسماعيل بن أبي خالد ٣٩١، ٣٨٢، ٣٦١
بشر المريسي ٣٠٩	٤٣٧، ٤٢٢، ٤٢٠، ٤١٦
بلال ٣٤٦	اسماعيل بن أبي عبيد الله ٤٠٨
ث	اسماعيل بن أمية ١٧٩
ثابت ٤٤٩	اسماعيل بن سالم ٤٥٢
ج	اسماعيل بن قيس ٣٧٠
جابر بن عبدالله الانصاري ٤٤٦، ٤٤١، ٤٣٥	

الحسن بن عمر العوفى ٣٧٣	جبرئيل (ملك الوحى) ٤٤٨،٤٦٦،٢٨
الحسن بن قحطبة ٩٢	جرير ٢٩٠،٢٨٤
الحسن الحريرى ٨٨	جرير بن عبد الحميد ٣٩٨،٣٩٦
الحسن اللؤلؤى ١٧٨،١٧٧	جرير بن عبد الحميد الضبى ١٨٢،١٣٣،٦١
الحسين بن على (ع) ٩١،٨٧،٧٩،٥٥،٥٣	٣٦١
٤٦٨،١٧٥،١٠٦	جرير بن عبدالله ٨
الحسين بن واقد ٨٥	جرير بن عبدالله الجلى ٣٦٧،٢٥
الحطيئة الشاعر ١٣٦	جرير بن عبدالله الضبى ٥٧
حفصة بنت عمر بن الخطاب ٣٢٥،٢٥٧،٢٢٣	جرير بن المفيرة ١٩٠
الحكم بن أبى العاص ٨٨	
حماد الأبح ٤٥٢	ح
حماد بن زيد	حاتم بن طى ٤١١،٤١٠،٤٠٩
حماد بن سلمة ٤٤٩،٨٨،٦٨،٦٦	الحارث الأعور ٤٧٠،٤٦٩،٣١١
حماد بن العوام ٦٣	الحارث بن كلدة الثقفى ٤٩٧
حميد الطويل ٦٠	حارثة بن قدامة ٤٤٩
الحميدى ٣٥٩	حبيب بن أبى ثابت ٣٦٩
حواء ٣٧	الحجاج بن يوسف ٣٠١،٣٠٠،٩١،٧٣
خ	٣٤٥،٣٤٢
خارجة ٣٨٧	خديجة بن اليمان ٣٧١،٨١،٦٦،٥٩،٥٨،٥٧
خالد بن كبدالله الواسطى ٢٠٨	حراش بن حوشب ٣٩٧
خالد بن عرفطة ٧٠،٦٩	حريز بن عثمان ١٧٤
خالد بن الوليد ١٥٧،١٥٦،١٥٥،١٣٣	الحسن البصرى ٤٥٠،٤٤٩،١٣٤،٨٤،٦٦
١٨٤،١٨٣،١٨٢،١٦١،١٥٩،١٥٨	الحسن بن الحسن بن على ٤٧٤،٤٧٣
خضر (ع) ١٨٥	٤٧٥
خضير بن عبدالرحمن ٦٣	الحسن بن دينار ٨٤
خلف بن خليفة ٨٦	الحسن بن صالح بن حى ١٥٥
خيشمة ١٣٣	الحسن بن على (ع) ٤٦٨،١٩٢،١٧٥،٧٩



زيد بن الخطاب ١٤٨	٥
زيد بن علي ٤٠٠، ٣٩٩، ٣٩٦، ٥٥٥، ٥٥٣	داود (ع) ٣٥٣، ١١٦، ١١٥، ٣٤٤، ٣٣١
زيد بن وهب ٣٧١	داود بن ابي هند ٤٤٣، ٤٤١
زيلا بن بويه ٦١	ذ
س	ذوالثدي ٨٦، ٥٠
سالم (سولى ابي حذيفة) ٢٣٧، ٢٣٦	ر
سالم بن ابي الجعد ٦٦	ربيع بن حراش ٤٥١، ٣٩٣، ٣٩١
سالم بن ابي حفصة ٤٥١	ربيع بن خراش ٣٩٢
سالم بن عبدالله بن عمر ٤٠٧، ٤٠٤	ربيع بن حراش ٣٩٤، ٣٩٣، ٣٩١
السري بن يحيى ٤٠٤	ز
سعد بن ابي وقاص ٥٠٠، ٤٩٨، ٣٨٧، ١٦٦	الزبرقان بن بدر السعدي ١٥٣
٥٠١	الزبير ١٦٦، ١٦٥، ١٢٤، ١٢٣، ٥٥، ٥٤
سعد بن عبادة ٢٣٦	٥٠١، ٥٠٠، ٤٩٨، ٤٥٢، ٢٣٤، ١٨٢
سعيد ٤١٤	زفر ٣٥٧
سعيد بن جبير ٤٤٣٦، ٣٥٩، ١٣٥، ٩١، ٤٧	الزهرة ٤٣، ٤١، ٤٠
٤٧١، ٤٧٠، ٤٤٦، ٤٤٥، ٤٤٢، ٤٣٧	زهير بن ابي سلمى ١٦٧
سعيد بن زيد ٤٩٨، ٨٨	زياد ٦٩، ٦٤
سعيد بن قتادة ١٩٤	زياد البكائي ١٦٢، ١٥٩
سعيد بن المسيب ٤٤٣، ٣٥٦	زيد بن اسلم ٤٠١
سفيان ١٥٧	زيد بن ثابت ٣١٤، ٢٣٠، ٢٢٦، ٢٢٥، ١٢٩
سفيان بن عبدالله الثقفي ١٨١	٣٣١، ٣٢٩، ٣٢٥، ٣٢٠، ٣١٨، ٣١٥
سفيان بن عيينة ٣٧٠، ٣٥٩، ١٥٥، ٨٧، ٦٦	٣٣٩، ٣٣٧، ٣٣٦، ٣٣٥، ٣٣٤، ٣٣٣
سفيان الثوري ٤٥٥٧	٣٤٥، ٣٤٠
سلمان الفارسي ٤٥٨، ٤٥٧، ٦١	زيد بن حارثة ٣٥١
سلمة ٣٧٣، ٣٧٢	زيد بن خارجة ٣٨٦، ٣٨٥، ٣٨٤، ٣٨٣
سلمة بن الفضل ٣٦٧	٣٨٩

ع	
عائشة (ام المؤمنين) ٧٧٠٧٥، ٧٨٠٧٩، ٧٨٠٧٩، ٧٨٠٧٩	سليمان (ع) ٣٥٤، ١١٥، ٣٥٤، ١
٣٤٦، ٢٦٣، ٢٥٧، ٢٥٥، ٢٥٣، ٨٦، ٨٤	سليمان الاحول ٣٥٩
٣٩٥	سليمان العامري ٣١٢
عاصم بن محمد العمري ٤٠١	سمرة بن جندب ٦٩، ٦٨، ٦٧، ٦٦
عامر = الشعبي ٤٢٠، ٣١٠، ١٤٠	سهيل ٤٤٤، ٤١٤، ٤٠
عبد الاعلى ١٩٤	سهيل بن عمرو ٤٥١
عبد الحميد بن ابي الخنساء ٦١	سويد بن غفلة ٦٢
عبد الرحمن ٤١٤	ش
عبد الرحمن بن ابي بكر ١٣٧، ١٣٦، ١٣٥	شبابة بن سوار المدايني ٤٥٠
عبد الرحمن بن ابي ليلى ٢٩٠	شريك ٤٧٧، ١٨٥، ٨٨، ٨٧
عبد الرحمن بن عوف ٥٠٠، ٤٩٨، ٢١١، ١٦٦	شريك بن عبدالله النخعي ٢٥٦، ١٥٥، ١٤٠
٥٠١	شعبة بن الثوم ٣٤١
عبد الرحمن بن المغراء ٤٥١	الشعبي (= عامر) ٣٤٢، ١٨٢، ١٣٩، ٨٦، ٦٧
عبد الرزاق ٤٥٥	٤٧٠، ٤٦٩، ٤٢٢، ٤١٦، ٣٤٤، ٣٤٣
عبد العزيز بن سياه ٣٦٩	شقيق بن سلمة ٣٠٠، ٦١، ٥٨
عبد العزيز بن ربيع ١٨٢	الشیطان ٣٥
عبد الله بن ابي قتادة ١٨٢	ص
عبد الله بن الحارث ٨٢	صاحب الحوت ١٢١
عبد الله بن الزبير ١٢٣، ٨٤	صالح بن كيسان ١٦٢، ١٥٩
عبد الله بن زيد السيمي ٣٥٦	صهيب ٥٠٠
عبد الله بن سبأ ٤٧٧	ط
عبد الله بن سلمة ١٤٠	طاوس ٤٤٦، ٤٤٥، ٤٣٥، ٨٧
عبد الله بن عباس ١٦٢، ١٣٩، ١٢٩، ٧٥، ١٥	طلحة ١٦٥، ١٤٧، ١٢٤، ١٢٣، ٨٤، ٥٥، ٥٤
١٧٣، ١٧١، ١٧٠، ١٦٩، ١٦٧، ١٦٦	٤٩٧، ٤٥٢، ٢٣٤، ١٨٢، ١٧٨، ١٦٦
٥٣٤٥، ٣٤٠، ٣٣٩، ٣٣٦، ٣٣٥، ١٨٥	٥٠١، ٥٠٠
	طلحة بن خويلد ١٦١

زيد بن الخطاب ١٤٨	٥
زيد بن علي ٤٠٠،٣٩٩،٣٩٦،٥٥٥،٥٣	داود (ع) ٣٥٣،١١٦،١١٥،٣٤٤،٣٣١
زيد بن وهب ٣٧١	داود بن ابي هند ٤٤٣،٤٤١
زيلا بن بويه ٦١	ذ
س	ذوالثدية ٨٦،٥٠
سالم (سولى ابي حذيفة) ٢٣٧،٢٣٦	و
سالم بن ابي الجعد ٦٦	ربيع بن حراش ٤٥١،٣٩٣،٣٩١
سالم بن ابي حفصة ٤٥١	ربيع بن خراش ٣٩٢
سالم بن عبدالله بن عمر ٤٠٧،٤٠٤	ربيع بن حراش ٣٩٤،٣٩٣،٣٩١
السرى بن يحيى ٤٠٤	ز
سعد بن ابي وقاص ٥٠٠،٤٩٨،٣٨٧،١٦٦	الزبرقان بن بدر السعدى ١٥٣
٥٠١	الزبير ١٦٦،١٦٥،١٢٤،١٢٣،٥٥٥،٥٤
سعد بن عبادة ٢٣٦	٥٥١،٥٥٠،٤٩٨،٤٥٢،٢٣٤،١٨٢
سعيد ٤١٤	زفر ٣٥٧
سعيد بن جبير ٤٣٦،٣٥٩،١٣٥،٩١،٤٧	الزهرة ٤٣،٤١،٤٠
٤٧١،٤٧٠،٤٤٦،٤٤٥،٤٤٢،٤٣٧	زهير بن ابي سلمى ١٦٧
سعيد بن زيد ٤٩٨،٨٨	زهاد ٦٩،٦٤
سعيد بن قتادة ١٩٤	زيد البكائى ١٦٢،١٥٩
سعيد بن المسيب ٤٤٣،٣٥٦	زيد بن أسلم ٤٠١
سفيان ١٥٧	زيد بن ثابت ٣١٤،٢٣٠،٢٢٦،٢٢٥،١٢٩
سفيان بن عبدالله الثقفى ١٨١	٣٣١،٣٢٩،٣٢٥،٣٢٠،٣١٨،٣١٥
سفيان بن عيينة ٣٧٠،٣٥٩،١٥٥،٨٧،٦٦	٣٣٩،٣٣٧،٣٣٦،٣٣٥،٣٣٤،٣٣٣
سفيان الثورى ٤٥٤،٧	٣٤٥،٣٤٠
سلمان الفارسى ٤٥٨،٤٥٧،٦١	زيد بن حازنة ٣٥١
سلمة ٣٧٣،٣٧٢	زيد بن خارجة ٣٨٦،٣٨٥،٣٨٤،٣٨٣
سلمة بن الفضل ٣٦٧	٣٨٩

ع

عائشة (ام المؤمنين) ٧٧، ٧٥، ٧٨، ٧٩، ٨٣،  
٨٤، ٨٦، ٨٤، ٢٥٣، ٢٥٥، ٢٥٧، ٢٦٣، ٢٤٦،  
٣٩٥

عاصم بن محمد العمري ٤٠١

عامر = الشعبي ١٤٠، ٣١٠، ٤٢٠

عبد الاعلى ١٩٤

عبد الحميد بن أبي الخشاء ٦١

عبد الرحمن ٤١٤

عبد الرحمن بن ابي بكر ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧

عبد الرحمن بن ابي ليلي ٢٩٠

عبد الرحمن بن عوف ١٦٦، ٢١١، ٤٩٨، ٥٠٠،  
٥٠١

عبد الرحمن بن المغراء ٤٥١

عبد الرزاق ٤٥٥

عبد العزيز بن سياه ٣٦٩

عبد العزيز بن ربيع ١٨٢

عبد الله بن ابي قتادة ١٨٢

عبد الله بن الحارث ٨٢

عبد الله بن الزبير ١٢٣، ٨٤

عبد الله بن زيد السبيعي ٣٥٦

عبد الله بن سبأ ٤٧٧

عبد الله بن سلمة ١٤٠

عبد الله بن عباس ١٥، ٧٥، ١٢٩، ١٣٩، ١٦٢،

١٦٦، ١٦٧، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٣،

١٨٥، ٢٣٥، ٢٣٦، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤٥،

سليمان (ع) ٣٥٤، ١١٥، ٣٥١

سليمان الاحول ٣٥٩

سليمان العاسري ٣١٢

سمرة بن جندب ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩

سهيل ٤٤، ٤١، ٤٠

سهيل بن عمرو ٤٥١

سويد بن غفلة ٦٢

ش

شبابة بن سوار المدائني ٤٥٠

شريك ٨٧، ٨٨، ١٨٥، ١٨٧، ٤٧٧

شريك بن عبدالله النخعي ١٤٠، ١٥٥، ٢٥٦

شعبة بن الثوم ٣٤١

الشعبي (= عامر) ٦٧، ٨٦، ١٣٩، ١٨٢، ٣٤٢،

٣٤٤، ٤١٦، ٤٢٢، ٤٦٩، ٤٧٠

شقيق بن سلمة ٥٨، ٦١، ٣٠٠

الشیطان ٣٥

ص

صاحب الحوت ١٢١

صالح بن كيسان ١٥٩، ١٦٢

صهيب ٥٠٠

ط

طاوس ٨٧، ٣٥٠، ٤٤٥، ٤٤٦

طلحة ٥٤، ١٥٥، ١٨٤، ١٢٣، ١٢٤، ١٤٧، ١٦٥،

١٦٦، ١٧٨، ١٨٢، ٢٣٤، ٤٥٢، ٤٩٧،

٥٠١، ٥٠٠

طلحة بن خويلد ١٦١

٣٧٠ ، ٣٤٥ ، ٣٤١ ، ٣٠١ ، ٢٦٤	٤٤٥ ، ٤٤٢ ، ٤٤٠ ، ٤٣٨ ، ٤٣٥ ، ٣٥٩
٥٠١ ، ٤٩٨ ، ٤٩٧ ، ٣٩٠ ، ٣٨٥	٤٥٢ ، ٤٤٦
٥٠٢	عبدالله بن عباس الهمداني ١٣٥
عدى بن ثابت ٨٤	عبدالله بن عبدالقدوس ٧٩
عدى بن حاتم ٤١٢	عبدالله بن عمر ١٣٥ ، ١٢٤ ، ١٢٣ ، ٧١
عروة ٧٧	١٣٨ ، ٢٣٧ ، ٢٥٣ ، ٣٦٩ ، ٣٨٧
عروة بن الزبير ٣٧٢ ، ١٦٢	٤٥٨ ، ٤٥٧ ، ٤٥٦ ، ٤٤٤ ، ٤٠٦
عصام بن قدامة ٧٥	٥٠٠ ، ٤٩٧ ، ٤٦٠
عطاء ٤٤٦ ، ٤٤٥ ، ٤٤٠ ، ٤٣٩ ، ٤٣٨	عبدالله بن قيس ٦٢
عكرمة ٥٧ ، ١٥	عبدالله بن المبارك ٤٠٤
عكرمة بن خالد المخزومي ١٨٠	عبدالله بن سمعود ٧٧ ، ٥٧ ، ٥٦ ، ٢١
على بن ابيطالب (ع) ٥٥٤ ، ٥٥٣ ، ٥٥٠ ، ٤٤٨	١٣٩ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٢٥ ، ٢٢٧
٦٩ ، ٦٦ ، ٦٣ ، ٦٠ ، ٥٨ ، ٥٧ ، ٥٥	٢٢٩ ، ٢٣٢ ، ٢٧٨ ، ٣٠١ ، ٣٠٧
٩٢ ، ٨٧ ، ٧٩ ، ٧٨ ، ٧٣ ، ٧٢ ، ٧١	٣١٥ ، ٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٥ ، ٣٧٠
١٠٣ ، ١٠٢ ، ١٠١ ، ١٠٠ ، ٩٩	٣٧١ ، ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٤٤٦
١٥٨ ، ١٥٧ ، ١٥٦ ، ١٢٤ ، ١٢٣	عبدالله بن موسى ٨٤
١٧٣ ، ١٧٢ ، ١٦٦ ، ١٦٤ ، ١٥٩	عبدالملك بن أعين ٣٦٧
١٩١ ، ١٩٠ ، ١٨٣ ، ١٧٦ ، ١٧٤	عبدالملك بن عمير ٣٩١
١٩٩ ، ١٩٦ ، ١٩٤ ، ١٩٣ ، ١٩٢	عبدالملك بن مروان ٧٤
٢٣٧ ، ٢٣٤ ، ٢٣١ ، ٢٣٠ ، ٢٢٢	عبدالوهاب ٤٤٣
٢٩٠ ، ٢٧٩ ، ٢٧٨ ، ٢٦٧ ، ٢٥٩	عبيد بن اسحاق العطار ٤٠١
٣٠٤ ، ٣٠٣ ، ٣٠١ ، ٢٩٨ ، ٢٩٧	عبيدة ٥٤
٣٤٠ ، ٣٣٩ ، ٣٣٥ ، ٣١٤ ، ٣١٢	عبيدة السلماني ٤٥٢
٣٦٩ ، ٣٦٧ ، ٣٥٥ ، ٣٤٧ ، ٣٤٥	عثمان بن عفان ٥٧ ، ٥٦ ، ٥٥ ، ٥٤ ، ٤٨
٤٤٩ ، ٤٤٦ ، ٤٤٥ ، ٤٤٣ ، ٣٧٢	٣٧٨ ، ٤٧٩ ، ١٦٤ ، ١٢٤ ، ٢٢٢
٤٥٨ ، ٤٥٤ ، ٤٥٢ ، ٤٥١ ، ٤٥٠	٢٢٤ ، ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٢٦٣

٢٩١ ، ٢٩٠ ، ٢٨٦ ، ٢٨٥ ، ٢٨٠	٤٦٩ ، ٤٦٥ ، ٤٦٢ ، ٤٦١ ، ٤٦٠
٣٠٤ ، ٣٠٣ ، ٣٠٢ ، ٢٩٨ ، ٢٩٧	٤٧٧ ، ٤٧٦ ، ٤٧٥ ، ٤٧٤ ، ٤٧٣
٣٢٥ ، ٣١١ ، ٣١٠ ، ٣٠٧ ، ٣٠٦	٤٩٨ ، ٤٩٧ ، ٤٩٦ ، ٤٩٥ ، ٤٩١
٣٣٥ ، ٣٣٣ ، ٣٣٢ ، ٣٣١ ، ٣٢٦	٥٠١
٣٤٢ ، ٣٤١ ، ٣٣٩ ، ٣٣٨ ، ٣٣٧	علي بن اخت يعلى الطنافسى ٤١٥
٣٦٧ ، ٣٦١ ، ٣٥٩ ، ٣٥٦ ، ٣٥٥	علي بن الحسين (ع) ٤٧٢ ، ٤٧١ ، ٤٧٠
٤٤٣ ، ٤٤٢ ، ٤٠١ ، ٣٩٠ ، ٣٨٥	علي بن حفص ٧٩
٤٤٣ ، ٤٤١ ، ٤٣٨ ، ٤٣٦ ، ٤٣٥	علي بن الحكم اليماني ٨٨
٤٤٩ ، ٤٤٨ ، ٤٤٦ ، ٤٤٥ ، ٤٤٤	علي بن زيد ٦٦
٥٠٢ ، ٤٩٧ ، ٤٨٥ ، ٤٧٧ ، ٤٧٦	علي بن عاصم ٤٥
عمر بن مرة ٤٤٢	علي بن عياطى الحريرى ٣٦٦
عمر بن هارون ٣٥٦	عمار بن ياسر ٢٥٠ ، ١٢٣ ، ٧٨
عمرو بن ابي قيس ٤٥٢	عمر بن الخطاب ٦٧ ، ٦٦ ، ٦٤ ، ٦٠ ، ٢٨
عمرو بن حريث ٤٤١ ، ٤٣٥	١٣٥ ، ١٣٤ ، ١٣٣ ، ١٢٩ ، ٩٦ ، ٩٣
عمرو بن دينار ٤٠٧ ، ٤٠٤ ، ٣١٢ ، ٨٧ ، ٦٦	١٤٢ ، ١٤١ ، ١٤٠ ، ١٣٩ ، ١٣٦
عمرو بن العاص ٨٧ ، ٨٦ ، ٨٥ ، ٨٤ ، ٦٤	١٥٠ ، ١٤٨ ، ١٤٧ ، ١٤٥ ، ١٤٣
٢٣٤ ، ١٢٤ ، ١٢٣	١٦٦ ، ١٦٢ ، ١٥٤ ، ١٥٣ ، ١٥٢
عمرو بن عبيد ٣٧٣	١٧٢ ، ١٧٠ ، ١٦٩ ، ١٦٨ ، ١٦٧
عمرو بن مرة ٨٨ ، ٨١	١٨٤ ، ١٨٣ ، ١٨١ ، ١٧٤ ، ١٧٣
العوام بن حوشب ٣٩٨ ، ١٧١	١٩٤ ، ١٩٢ ، ١٩١ ، ١٩٠ ، ١٨٩
عوف بن مالك الزبالي ١٧٤	٢٠٣ ، ٢٠٢ ، ١٩٨ ، ١٩٦ ، ١٩٥
عيسى (ع) ٢٨٠ ، ٢٠٩ ، ٢٠٧ ، ١	٢٠٩ ، ٢٠٧ ، ٢٠٦ ، ٢٠٥ ، ٢٠٤
عيسى بن عبدالرحمن ٨٤	٢٢٩ ، ٢٢٥ ، ٢٢٠ ، ٢١٦ ، ٢١٥
عيسى القارى ٤٤٢	٢٣٧ ، ٢٣٦ ، ٢٣٢ ، ٢٣١ ، ٢٣٠
عينه بن حصين ١٦١	٢٥٦ ، ٢٥٥ ، ٢٥٣ ، ٢٥٠ ، ٢٤٩
ف	٢٧٠ ، ٢٦٩ ، ٢٦٥ ، ٢٥٨ ، ٢٥٧
فاطمة (ع) ٢٥٩ ، ٢٥٥ ، ١٦١	

مالك بن أوس بن الحدثان ١٨٠	فراس ٤١٦
مالك بن الحويرث بن الحدثان ٢٥٩	فرعون ٨٧
مالك بن دينار ٤٠٧	فضال بن الحسن ٢٦١
مالك بن نويرة ١٦١، ١٣٢	الفضل ٣٧٨
مجالد ١٤٠، ٨٦	الفضل بن دكين ٣٧٠، ٣٦٩
مجالد بن سعيد ٣٠٩، ١٣٩	الفضل بن عباس ٢٤٨
مجالد بن عمر ٨٤	الفضل بن موسى الشيباني ٨٥
محمد (رسول الله) - صلى الله عليه وآله وسلم - في أكثر الصفحات	الفضيل بن مرزوق ٤٧٣
محمد بن ابراهيم العمري ٤٠١	فطر بن خليفة ٦٠
محمد بن ابي الفضل ٤٥١	ق
محمد بن اسحاق ٣٦٧	القائم (ع) ٤٧٦
محمد بن جابر ٥٧	قارون ٥٠١، ٥٠٠
محمد بن جعفر بن الزبير ٣٧٢	القاسم بن عبد الرحمن ٣٨٣
محمد بن الحسن ٢٥٧، ٢٠١	القاسم بن محمد بن ابي بكر ٣٤١
محمد بن الحسين بن المختار ٤١٥	قبيصة بن عقبة ٤٥٠، ٤٤٩
محمد بن سعيد ٣٥٥	قدامة بن مظعون ١٩٥
محمد بن عبيد الطنافسي ٤٢٢، ٤٢٠	قيس بن ابي حازم ٤٣٧، ٣٦١
محمد بن علي ٣١٢	قيس بن عبادة ٤٥٠، ٤٤٩
محمد بن علي بن الحسين (ع) ٤٧٥، ٤٥٨	قيس بن مسلم ٤٥١
محمد بن عمر بن مرة ١٤٠	ك
محمد بن الفضل ٤٥١، ٤٤٦	كعب الاحبار ٨٧، ٢٥
محمد بن الفضيل ٤١٦	كعب بن زهير ١٤٥
محمد بن قيس الاسدي ٦٧	ل
محمد السماوي ٥٠٤	لوط (ع) ٢٦٢
مروان بن الحكم ٤٥٨، ٢٦٤، ٨٤، ٥٤	م
مروان بن زميل ٨٧	مازن العائدي ٤٥١

المريسي ٣٥٧	موسى (ع) ٣١١، ٢٨٠، ٢٩، ٢٨، ٥٠، ١
مريم (ع) ٢٨٩	٣٥٢، ٣٥١
مسروق ٣٥٥، ٨٦	ميسرة النهدي ٤٥٢
المسيح = عيسى بن مريم	ميكائيل (ملك) ٤٦، ٢٨
مطرف الواسطي ٤١٤	ميمون بن مهران ٤٩٧
معاذ بن جبل ١١١، ١١٠، ١٠٩، ١٠٤	ميناء ٤٥٥
١١٣، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١٢٩	
٣١٥، ٣١٤	
معاوية ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٦٣، ٨٧، ٨٨	ن
١٢٣، ١٢٤، ١٨٣، ٢٣٤، ٢٩٠	نافع ٤٤٤
٤٩٦، ٤٩٥	نجدة الحروري ١٨٥
معبد بن امية ٤٣٥	نعل ٢٦٢، ٢٦٠
المعتمر بن سليمان ١٣٤	النعمان بن بشير ٣٨٣
معر ٤٤٢	نكير (ملك) ٥
المغيرة بن سعيد ٤٦	نوح (ع) ٣٤١، ٢٨٠، ٢٦٢، ١
المغيرة بن شعبة ٦٤، ٦٥، ٦٦، ١٤١	هـ
١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٨، ١٤٩	هارون (ع) ١
١٥٠، ٣٤١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤	هابان ٨٧، ٦٦
المفضل ٣٧٢، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤١٩	هشام ٤٤١، ٤٣٨، ٤٣٦، ٤٣٥، ٤٥
مقاتل بن حيان ٧٩	هشام بن عبدالله ٥٧
مقار ٤٧	هشام بن عبدالملك ٩١
ملك الموت ٤٢٠	هشام بن عروة ١٦٢
منصور بن زاذان ٨٧	هشام بن يوسف الصنعاني ٤٣٥، ٤٣٤
منصور بن المعتمر ٩١، ٦٦	٤٤٢
منكر (ملك) ٥	هشام الكلبي ٤٠٨
النهال بن عمرو الامدي ٤٥٢	هشيم ٣٤١، ١٧٧
	هيثم بن بشير ٤٥٢
	الهيثم بن عدى ١٣٩، ١٣٥



يزيد بن هارون ١٧٤٠١٧١٠٩٢٠٦٠٠٨  
 ٤٩٧٠٤٤٤٠٢٠٨٠١٩٢  
 يعقوب (ع) ٣٥١٠١  
 يعلى بن منية ١٧٨٠١٦٢  
 يوسف (ع) ٣٥٣٠٣٥١٠٢٩١٠٣٢  
 يوسف (رجل من اليهود) ٤٥٦  
 يوسف بن عمر ٣٩٧  
 يونس (ع) ١  
 يونس ١٣٤  
 يونس بن أرقم ٦١  
 يونس بن خباب ٤٥٤  
 يونس بن النعمان ٦٩

و

وكيع ٤٧٣٠٤٤٢٠٣١١٠١٥٧٠٤٥  
 وكيع بن الجراح ٨  
 الوليد بن عقبة ٣٠١

ي

يحيى بن سعيد ٤٤٤٠٣٨٩٠٣٤١  
 يحيى بن يعلى الهاشمي ٤٥٤  
 يزيد بن أبي داود ٨٤  
 يزيد بن أبي زياد ٢٩٠٠٨٢  
 يزيد بن الحباب ٣٨٩  
 يزيد بن معاوية ١٠٦٠١٠٥٠٩١  
 يزيد بن النعمان بن بشير ٣٨٣

## ٦- القبائل والمذاهب والفرق

	الالف
٥٠١٤٤٣٨٤٤٢٦٤٣٧٨٤١٠٤	آل أبي معيط ١٦٤
٢٥٧٤٢٥٦٤٢٥٣	آل عمر ٥٠١٤٤٩٧٤٢٣٨
الانبياء ٢، ١١٢، ٢٥٩، ٣٥١، ٣٥٥	آل محمد (ص) ٤٤٧٠، ٤٦١، ٤٦٠، ٤٢٦
٣٨٧	٤٧٦، ٤٧٥
انس ١٦٨	ائمة الشيعة (ع) ١٠٨، ٩٣
الانصار ١٤٠، ٢٢٢، ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٥١	الاسباط ١
٢٥٣، ٣٤١، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣	اصحاب ابن عباس ٤٤٥
٣٨٩	اصحاب ابي الخبيرى ٤١١
اهل الاصنام ٢٢	اصحاب الجمل ٨٤
اهل الاوثان ٢٢	اصحاب الحديث ٢٢٩، ٥٦٤، ٤٣٤، ٤٢٧
اهل الباطل ١٢٦	اصحاب السبت ٢٤٨
اهل بدر ٢٣٤	اصحاب السنة ٢٠٣
اهل بيت محمد (ص) ١٢٨، ٩٣، ٩٢، ٦٢	اصحاب طلحة والزبير ١٢٤
٤٧٥، ٣٣٤، ٢٩٩	اصحاب العقبة ٥٩
اهل الجماعة ١٢٥	اصحاب علي (ع) ١٣٤، ١٢٤
اهل الجنة ٥٠١، ٤٤٩٧، ٤٧٠	اصحاب عمار بن ياسر ٢٥٠
اهل الحجاز ٥٠٠، ٥١٤، ٥٢٠، ٢٩٨، ٢٩٦	اصحاب القبور ٤٩٧
٣٥٥، ٣٤٦	اصحاب محمد (ص) = الصحابة
اهل حضرموت ١٦٢	اصحاب معاوية ٢٩٠
اهل الحق ٢٠٥	الاعراب ٩٨
اهل الخلاف ٢٣١	امة محمد (ص) ٤٦٣، ٦٢٤، ٤٥٠، ٣٩٤، ٢٤
اهل الذمة ٢٦٩	

اهل الرأي ٢٢٩	بنى تيم بن مرة ١٤٨
اهل الردة ١٨٣، ١٣٤، ١٣٢	بنى عبدالله بن غطفان ١٦٧
اهل السنة ٢٤٨، ٢٠٦، ٢٠٤، ١٢١، ٩٣	بنى هاشم ١٧٠، ١٦٨
٢٩٦، ٢٩٨، ٢٣٠، ٣٣٦، ٣٥٨	ت
٥٠٣، ٤٧٠	التابعين ١٢٨، ١١٧، ١١٤، ٩٤، ٥١، ٤٤
اهل السواد ٤٨٦، ٤٧٧	٤٤٦، ٤٣٣، ٣١٣، ٢٣٤
اهل الشام ١٧٣	ج
اهل صنعاء ٢٦٥	الجبرية ٦
اهل العراق ٣٤٦، ٣٤٥، ٥٢، ٥١، ٥٠	جن ١٦٨
٤٧٠	الجهمية ٥٠٣، ٦٤٤
اهل القبلة ٣	جهينة ٤١٦
اهل قزوين ٣٥٥	جيش اسامة بن زيد ٣٦١، ٣٦٠
اهل الكتاب ٣٢٩، ٣١١، ٢٠٨، ٢٠٧	ح
اهل الكوفة ٩٢	العشوية ٤٢، ٣٦
اهل المدينة ٣٤٥، ١٥٨، ٩٨، ٩٢	خ
٢٨٣	الخاصة ٩٥
اهل مكة ٩٢	الخلفاء ٢٩٥، ٢٢٢
اهل النهروان ٤٥٣	الخوارج ٤٧٤، ٤٧٣، ٤٤٩، ٤٤٨
اهل اليمامة ١٨٣، ١٣٢	ز
اهل اليمن ١٦٢	الرافضة ٤٧٦، ٤٧٥، ٤٧٣، ٣٠٣، ٣٠١
اولاد رسول الله ٢٥٣	الروم ٩١
اولوا الاسر ٣٥٨، ٢٨٨، ٩٥	ش
ب	الشعراء ١٦٧
البشر ٢٦	الشياطين ٢٠٧، ٣٦
بنى اسرائيل ٤٢٦، ٦٣، ٤٣	الشيعة ١٠٥، ١٠٣، ١٠١، ٩٣، ٩٢، ٣
بنى امية ٥٢	١٠٦، ١٠٩، ١٢٩، ١٥٩، ١٦١
بنى تميم ٤٥٢	١٧٩، ١٨٤، ١٨٦، ١٩٧، ٢٠٠

عسكر على بن ابيطالب ٤٥٥	٢٢٣٠ ، ٢٢٢٩ ، ٢٠٩ ، ٢٠٤ ، ٢٠٣
العلماء ٤٧٠ ، ٤٤٩ ، ٣٠١ ، ١٤٨	٢٢٩٩ ، ٢٢٩٨ ، ٢٢٨٧ ، ٢٢٣٧ ، ٢٢٣١
علماء اهل السنة ١٩٠ ، ٣١٣ ، ٣٨١	٣٦٤ ، ٣٣٩ ، ٣٣٦ ، ٣٣٣ ، ٣٠٣
٤٤٩ ، ٤٤٤ ، ٤٣٣ ، ٤٢٦	٤٤٦٠ ، ٤٤٣٢ ، ٤٤٢٧ ، ٤٤٢٦ ، ٤٤١٣
علماء الشيعة ٩٣	٥٠١ ، ٤٤٦١
عوف ٤١١	٤٧٦ (ع) شيعة على
<b>ف</b>	<b>ص</b>
الفئة الباغية ٣٦٩	الصحابة ٤٤ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٥١ ، ٥٥ ، ٦١ ، ٦٤ ، ٦٤
الفقهاء ٤٤٩ ، ٣٠١ ، ٢٧٩ ، ١٠٤	٤٤ ، ٤٤ ، ٤٤ ، ٤٤ ، ٤٤ ، ٤٤ ، ٤٤ ، ٤٤ ، ٤٤ ، ٤٤
فقهاء اهل السنة ١٥٥ ، ٤١٣ ، ٤٤٢٠	٤١٠٠ ، ٤١١٤ ، ٤١١٥ ، ٤١١٦ ، ٤١١٧
٤٥٦ ، ٤٤٩ ، ٤٣٣	٤١٢٢ ، ٤١٢٣ ، ٤١٢٤ ، ٤١٢٨ ، ٤١٧٩
فقهاء اهل المدينة ١٦٦	٤١٨٤ ، ٤٢٠٠ ، ٤٢٢٩ ، ٤٢٣٠ ، ٤٢٣١
<b>ق</b>	٤٢٣٢ ، ٤٢٣٣ ، ٤٢٣٤ ، ٤٢٣٥ ، ٤٢٣٧ ، ٤٢٣٨
القدرية ٥٠٣ ، ٤٤٥	٤٢٤٩ ، ٤٣٠٣ ، ٤٣٠٧ ، ٤٣١٣ ، ٤٣١٥
قريش ٨٧ ، ٤٤٢ ، ٤٤٣ ، ٤٤٤ ، ٤٤٧	٤٣١٦ ، ٤٣٢٩ ، ٤٣٣٠ ، ٤٣٣٦ ، ٤٣٤٠
٤٤٨ ، ٤٦٦ ، ٤٦٩ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦	٤٣٤١ ، ٤٣٤٥ ، ٤٣٦٥ ، ٤٣٧٣ ، ٤٤٣٣
٤٢٥٣ ، ٤٣٤ ، ٤٤٥١ ، ٤٤٥١ ، ٤٩٧	٤٤٣٤ ، ٤٤٤١ ، ٤٤٤٥ ، ٤٤٤٨ ، ٤٤٤٩
<b>م</b>	٤٤٥٢ ، ٤٤٥٧ ، ٤٤٥٨ ، ٤٤٧٥ ، ٤٤٨٦
المؤلفة تلويهم ٣٥٧ ، ١٨٩	٤٤٩٧ ، ٥٠٢ ، ٥٠١ ، ٥٠٢
المجوس ١٢٤ ، ٤٦	صويحبات يوسف ٣٤٦
المرجئة ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٥٧ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ١٠١	<b>ط</b>
٤١٠٣ ، ٤١٠٧ ، ٤١٠٩ ، ٤١١٣ ، ٤٢٢٨	الطلاق ٤٥٨
٥٠٣	<b>ع</b>
المسلمون ٤٤ ، ٤٤٨ ، ٤٥٧ ، ٤٧٩ ، ١٨٩	العامة ٩٥ ، ٤٧٥
٤١٩٥ ، ٢٠١ ، ٢٠٥	المعجم ٢٨٠
المعتزلة ٥	عذرة ١٦٦
المفسرون ٢٨٩	العرب ١٦٤ ، ١٨٤ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣
الملا الاعلى ٢٦	٤٠٩ ، ٢٨٠

الملائكة	١١، ٢٢، ٢٦، ٢٣٤، ٢٦٠
نساء النبيين	٣٦
التصاري	١١، ١٠٦، ١٢٤، ٢٠٧، ٢٠٩
المطحدون	١١٥، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٩٠
المهاجرون	١٤٠، ١٨٣، ٢٣٤، ٢٥٠
ولد اسماعيل	١٧٤
الموالي	٢٥١، ٢٥٢، ٢٨٠، ٢٨٦
نساء محمد (ص)	٧٥
النبيون = الانبياء	
اليهود	١٠، ١٠٦، ١٢٤، ٢٠٧، ٢٠٩
	٢٨٦، ٤٥٦

## ٧ - فهرس الامكنة و البقاع

ح	الالف
حرواء ٤٧٤	احد ٣٨٧
حضر موت ١٦٢	ارض بناك ٧٠
الحوأب ٧٦	ارض الشرك ٢٥٠
د	ب
دارالفضل ٣٧٨	باب الفيل ٧٠
الدينة ٤٢١، ٤٢٠	بدر ٢٣٤
ذ	البصرة ١٨٢، ٨٤، ٢٢٠، ٢٢١، ٤٥٠، ٤٥٢
ذوقار ٤٥٢	٤٥٢
س	بغداد ١٥٨
السقيفة ١٤٩	البيع (بيع الغرقد) ٤٠١، ١٦٥
ش	بناك = ارض بناك ٧٠
الشام ٤٤٩، ١٨٣، ١٧٣، ٦٠	البيت (بيت الله) ٤٤٨، ١٤٢
ص	بيت فاطمة ١٦١
الصفا ٤٤٨	ت
صنعاء ٢٦٥	تستر ٢٥٠
ع	ث
العراق ٣٤٦، ٣٤٥، ٥٢، ٥١، ٥٠، ٤١	ثور ١٩٠
العرش ٢٢، ١٧	ج
عرض ٤٠١	الجابية ١٧١
عير ٤٩٠	جزيرة العرب ٣٦٠
غ	جهنم ٢٩٠، ١١٢
غدير خم ٩٩	

المداين ٤٧٧،٤٥١	ف	الفرات ٣٩٨
المدينة ١٣٣،١٢٣،٩٨،٩٢،٧٩،٦٠	ق	القادسية ١٥٩
١٧٣،١٦٦،١٦٢،١٥٨،١٥٢	ك	قبرحاتم بن طيء ٤١١،٤٠٩
٤٩٦،٤٥٤،٤٠٤،٣٨٥،٣٤٥		قزوين ٣٥٥
مسجد حية ١٣٩		
مسجد النبي ٣٧٣		
مصر ٨٦		
مكة ٤٤٨،٤٣٦،٤٠٤،١٤١		الكعبة ٤٥٦،٤٥٤،١٠٢،٧٨،٤٦
ن		الكناسة ٤٢٢
النهروان ٤٧٤،٤٥٣،٥٠		الكوفة ٤٠٢،٣٠١،٢٢٦،٢٢٥،٩٢
ي		٤٧٤
اليامة ٢١٥،١٨٣،١٨٢،١٣٢	م	
اليمن ١٧٨،١٦٢،١٠٤،٤٠		مجلس سليمان (ع) ٣٥٤،٣٥

## ٨- فهرس الأزمنة والأيام

يوم الجمعة ٢٤٤، ٢٧٦	ز
يوم الجمل ٧٧، ٨٤	زمن ابي بكر ٢٠٤
يوم الحساب ١١٦	زمن الحجاج ٢٧٩، ٢٩١
يوم الخميس ٣٥٩	زمن عمر ٢٠٤
يوم خيبر ٤٤٥	ش
يوم الدار ٥٥	شهر رمضان ٤٧
يوم السبت ٢٤٨	ع
يوم السقيفة ١٤٩، ٢٣٦	عهد ابي بكر ٢٠١، ٤٣٥، ٤٤٤، ٤٤٦
يوم الشورى ٢٣٦، ٢٣٧	عهد رسول الله (ص) ٢٠١، ٢١٨، ٢٢١،
يوم غدیر خم ٩٩	٢٧٩، ٤٣٥، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٦
يوم الفتح ٤٤٥	ی
يوم القيامة ٢٢، ٨٨، ٩٧، ١٠٦، ٢٣٤،	يوم أحد ٣٨٧
٤٤٨	يوم الاربعاء ٣٨٧
يوم النهروان ٥٠، ٤٧٤	



## ٩ - فهرس الكتب الواردة في المتن

### و مصادر الهوامش و مراجع التّحقيق<sup>١</sup>

الالف	الارشاد
آثار البلاد ٤٠٩	٧١،٧٠
آلاء الرحمن ٢٩٣،٢٠٠	ارشاد السارى ٢٧٦
ابطال الباطل ٤٨١،١٩٧	ارشاد القلوب ١٥٩،١٥٨
(كتاب) ابي هريرة ٣٥٢،٣٥١،٦٠	اساس البلاغة ٤١٧،٤١١،٣٢١،١٣٤
الاتقان ٢٩١،٢١٨	٤٥٥،٤١٨
اثبات الترجمة ٣٨٢	الاستغناء ٢٣٠،١٦٦،١٦١،١٥٨،١٥٧
احاديث ام المؤمنين عائشة ٢١٧	٣٠٨،٢٨٠،٢٧٧،٢٥٢
الاحتجاج ٥٥٦،٤٥٧،١٥٦،٨٧،٨٦	استقصاء الافعام ٥٦٨
احقاق الحق ١٩٧،١٦٦،١٥٧،١٧	الاستيعاب ١٦٣،٨٧،٧٢،٦٧،٦٦
٤٨١،٤٥٥،٣٢٦،٢٣١	١٦٤،١٨١،١٩٤،٢٣٢،٢٣٦
احكام القرآن ٣٥٦،٢٧١	٣٧٩،٣١٤،٢٧٤،٢٧٢،٢٥٣
الاحكام السلطانية ٤٨١	٥٢٧،٣٩٤،٣٨٣،٣٨١
اخبار البصرة ٥٥٤	اسد الغاية ١٨١،٧٣،٦٧،٦٦،٢١
الاختصاص ٣٠٥،٢٨٢،٢٦٧،٧١،٧٠	١٩٥،٣٧٩،٣٧٤،٢٧٤
٤٠٧،٣٦٨،٣٠٦	٤٥٩،٣٨٥
اختلاف الحديث ٤٦٨	الاصابة ٢٧٤
ادب الكاتب ٤٦٧،٤٦٩	الاصول الاصيلة ١١٣،١٠٩،١٠٣،٤٤،٣
	١٢٢

١- بما أننا ذكرنا المصادر والمدارك وأعوام طبعتها ومجاله وأسماء المؤلفين في مواضعها من التعليقات مفصلة اكتفينا هنا بذكر أسماء الكتب فقط.

ايضاح المكنون ٣١٩	الاصول الستة ٣٩١ ، ٣٨٢ ، ٣٥٥ ، ٢٦٠ ، ٣٩١
الايقاظ من الهجعة ٣٨٢ ، ٤٠٣ ، ٤٠٧	٤٧٢ ، ٤٥٩ ، ٤٤٦ ، ٤١٦
٤٣٠	الاعتقادات ٤٢٨
الايمان والرجعة ٣٨٢	اعلام الموقعين ٣٢٧
ب	اعلام الوري ٧٠
بحار الانوار ١٣ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٨ ، ٣٧ ، ٤٠	الاغاني ١٦٧ ، ٤٠٨ ، ٥٠٦ ، ٥٠٧
٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٦ ، ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٥	الافراد ٢٣
٦٧ ، ٧٦ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٢ ، ٨٦	الاكمال ١٧٦
٩٦ ، ٩٩ ، ١٣١ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٣٧	ألف ليلة و ليلة ٤١٠
١٣٩ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ١٤٢ ، ١٤٣	ألفية ابن مالك ٤٠ ، ٢٠٠
١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٤٩	الامالي (ثلثلب) ٤٩٨
١٥٠ ، ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٥٤	أمالى المرتضى = غرر الفرائد
١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦٠	أمالى المفيد = المجالس ٦١ ، ٦٢ ، ٢٥٨
١٦٣ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٦٩ ، ١٧٣	٢٨٥ ، ٢٦٢
١٧٤ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩١ ، ١٩٢	الامالي والنوادر ٤٠٩
١٩٣ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٦ ، ١٩٧	الامامة والسياسة ١٣٠ ، ١٦٠ ، ١٦١
١٩٨ ، ٢٠٣ ، ٢٠٨ ، ٢٣٠ ، ٢٣٣	٤٩٧ ، ٤٢٨
٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٥٣ ، ٢٥٥ ، ٢٥٦	الام ٢٦٥ ، ٣٦٦
٢٥٧ ، ٢٥٨ ، ٢٦٠ ، ٢٦١ ، ٢٦٢	الاموال ١٨٧ ، ٣٢٨
٢٦٤ ، ٢٧٧ ، ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٨٤	الانوار الشافعية ٥٦٧
٢٩٤ ، ٢٩٥ ، ٣٠٦ ، ٣٢٦ ، ٣٣٤	الايضاح ٣ ، ٢٠ ، ٢٠٦ ، ١١٣ ، ١٤٥ ، ٢٠٩
٣٤٦ ، ٣٤٨ ، ٣٦٠ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨	٢١٠ ، ٢١١ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧
٣٧٢ ، ٣٧٥ ، ٣٨٢ ، ٤٠٣ ، ٤٠٧	٢٢٨ ، ٢٥٦ ، ٣١٥ ، ٣٣١ ، ٣٣٥
٤٣٠ ، ٤٣٥ ، ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٤٥١	٤٠٨ ، ٤٢٦ ، ٤٣٣ ، ٤٤٠ ، ٤٤١
٤٥٣ ، ٤٥٨ ، ٤٦٢ ، ٤٦٥ ، ٤٦٦	٤٧٧ ، ٥٠٥ ، ٥٣١
٤٨١ ، ٤٩٢ ، ٥٣٥ ، ٥٣٦ ، ٥٣٨	
٥٥٦	ايضاح الاشتباه ٥٦٥

٣٨٩،٢٢١،٤٥	تاريخ البخارى	٢٠١	البداية (لشهاد الثاني)
٣١٠،٢٧٥	تاريخ بغداد	٣٨٢،٢١١،٢٧٤،١٣٠	البداية والنهاية
٢٢٦	تاريخ البلاذرى	٤٢١، ٤٠٩، ٣٩٩، ٣٨٧، ٣٨٤	
٢٦٤،٢٥٨، ٢٥٧، ٢٥٦	تاريخ الثقفى	٤٢٢	
٣٧٥		١٩٦،١٩٣،١٩٢،١٩١	بشارة المصطفى
٤٠٢	تاريخ الحاكم النيسابورى	٢٣٠	
١٦	تاريخ الخطيب	٤٦٥،٤٦٢،٤٠٧،٧١	بصائر الدرجات
٣٠٨،٣٠٧،١٣٠	تاريخ الخلفاء	٣٨٩،٣٨٨،٢٥	البعث
٢٧٤	تاريخ الخميس	٤٢٧،٣٠٢،٢١٧	بعض فضائح الروافض
٢٥٧،٢٥٦،١٦٩،٩١،٦٨	تاريخ الطبرى	٣٥٠،٣٠٢،٢١٧	بعض مثالب النواصب
٥٤٣،٤٨٣،٣٩٧، ٣٢٨، ٢٧٣		٤٢٧	
٢٥٨	تاريخ الواقدى	٤٨٦	(كتاب) بغداد
٣٩٩	تاريخ اليعقوبى	٣١٩	بغية الباحث
٣٣٨،٢٩٥،٢١٣	تأويل مختلف الحديث	٤٠٩	بلوغ الارب
٥٣٤،٥٣٢،٥٢٨،٤٦٩،٣٣٩		١٢	البيان
٣١،٢٦،٢٠،١٤،١١،٧	تبصرة العوام	٢٥٧	بيت الاحزان
٣٠٩،٢٧٦،٤٠،٣٧،٣٢			ت
٢٦٣	التبصير	٥٠	التاج
١٢	تبين المفترى	١٦٦، ١٦٥، ١٥٩، ١٣٤	تاج العروس
٣٠٥	التجريد	٤١٤، ٣٩٥، ٣١٨، ٢٧٥، ٢٠٤	
٤٨١،٣٢٤،٢٣١	تجريد العقائد	٤٣٤	
٢٥٧،٢٥٦	التذكرة (لسبط ابن الجوزى)	٣٩٧،٢٧٤	تاريخ ابن الاثير
٢٩٤، ٢٩٣، ٢٨٤	التذكرة (للعامة)	٤٠٠، ٣٤٤، ٣٢٨	تاريخ ابن عساكر
٢٩٥		٤١٢،٤٠٩	
٢٦٦	ترجمة الباب	٣٨٩،٣٨٧،٣٨٥،٣٨٣	تاريخ ابن كثير
٥٩	تسهيل المنافع	٤٣١	تاريخ ابن النجار
١٣١،٦٥	تشديد المطاعن وكشف الضغائن	٤١٠	تاريخ بحيرة

- ١٥٢، ١٥١، ١٥٠، ١٤٩، ١٤٧، ١٩٥، ١٩٤، ١٦٦، ١٥٧، ١٣٨،  
 ٤٨٠، ٣٠٨، ١٨٩، ١٥٥، ١٥٤، ٣٢٨، ٣٢٦، ٢٦٠، ١٩٨، ١٩٧،  
 تنزيه الانبياء ٣٥٠، ٤٢، ٣٨، ٣٥، ٥٢٧، ٤٤٨، ٤٣٦، ٤٣٣، ٣٦٠،  
 تنقيح المقال ٤٠٠، ٣٠٢، ٧٥، ٦٩، ٦٠، ٤٨٠، ٦٧، ٦٥، ٦٠، تعليقات الابضاح  
 ٥٦٤، ٥٤٣، ٥٤٠، ١٥٦، ١٣٦، ٩٦، ٨٧، ٨٦، ٨٤،  
 تنوير الحوالك ٢٦٥، ٤١٠، ٣٧٦، ١٨١، ١٧٢، ١٦٦،  
 تهذيب التهذيب ٤٧، ٤٦، ٤٦٩، ٤٨٨، ٤٨١، ٥٥٧، ٤١٢، تفسير ابن كثير ٣٢٧،  
 ١٨٢، ١٨١، ١٨٠، ١٧١، ١٣٣، ٨٩، تفسير ابي الفتح الرازي ٣٢٢، ٣٠٠، ١٢٤، ٨،  
 ٣٦٧، ٣٦٦، ٣٥٥، ٣٠٠، ٢٩٠، ٣٤٩، ٤٣، ٣٨، ٣٧، ٣٤،  
 ٤٣٤، ٤٢٢، ٤١٦، ٣٧٩، ٣٦٩، تفسير البرهان ١٨٩،  
 ٤٤٩، ٤٤٤، ٤٤٢، ٤٣٧، ٤٣٦، تفسير الثعلبي ٩،  
 ٤٩٧، ٤٧٣، ٤٧٢، ٤٥٤، ٤٥٠، تفسير الجرجاني = جلاء الازهان ٣٧٠، ٩،  
 ٥٦٣، تفسير الخازن ٣٢٧،  
 التوحيد (للجاحظ) ٥٤١، ٥٢٤، تفسير الطبري ٣٢٧،  
 التوحيد (للمصدق) ٢١، تفسير علي بن ابراهيم ١٥٦، ٢٨،  
 التوراة ٣٥٣، ٢٨، تفسير العياشي ٣٦٨، ١٨٩، ١٨٨، ٣٩، ١٣،  
 ث ث تفسير منهج الصادقين ٣٧،  
 ثمار القلوب ٣٥٤، تقريب التهذيب ١٦٢، ١٥٩، ٨١، ٦٩،  
 ثواب الاعمال ١٧٧، ١٨٥، ١٨٢، ١٨١، ١٨٠، ١٧٨،  
 ج ج ٣٥٩، ٣٥٥، ٣٠٥، ٢٦٠، ٢٠٨،  
 الجامع (لسعيد بن جبير) ٩٢، ٣٨٣، ٣٨٢، ٣٦٩، ٣٦٧، ٣٦٦،  
 الجامع (لعبد الرزاق) ٢٦٥، ٤٣٧، ٤٣٤، ٤٢٢، ٤١٦، ٣٩١،  
 جامع الاصول ٤٩، ٢٠٣، ٢٣٣، ٣٤٦، ٤٥٤، ٤٥٢، ٤٥٠، ٤٤٩، ٤٤٢،  
 ٤٣٨، ٤٣٥، ٥٦٣، ٤٩٧، ٤٥٨، ٤٥٥،  
 الجامعة ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٩، تلخيص الشافى ١٣٩، ١٣٧، ١٣٥، ١٣٠،  
 جامع الترمذى ٤٧، ١٤٦، ١٤٥، ١٤٢، ١٤١، ١٤٠،

الخراج ٤٨٠	الجامع الصغير ٤٥٩، ٤٤٥، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٥١
خزانة الادب ٤٠٩	٢٠٢، ٢٢١، ٢٣٥، ٢٧٧، ٢٨٧
الخصائص ٧٠	٣٣٨
الخصال ١٨٨، ١٨٦، ٢٧	الجامع الكبير ٣٢٧
خلاصة تذهيب الكمال ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧	جامع مسانيد ابي حنيفة ٢٧٠، ٢٧١، ٣٠٥
٤٦٠، ٦١، ٨١، ٨٨، ١٣٣، ١٦٢	الجمديات ٣٠٨
١٧١، ١٨٠، ٣٠٠، ٣٠٥، ٣٥٩	الجفر ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩
٤٠٤، ٤٤٢، ٤٥٣، ٤٦٣	جلاء الاذهان ٣٧٩
خلاصة الوفاء ٤٩١، ٤٩٢	الجمع بين الصحيحين ٣٥٩
الخلاف ٢٦٧	جمع الجوامع (للسيوطي) ٣٢٨، ٣٦٥
٥	الجمال ٧٥
دائرة المعارف (للبستاني) ٤١٠	جمهرة أنساب العرب ١٧٦
دارالسلام ٤٠٨، ٤١١، ٤١٢	جمهرة النسب ٥٥٢
الدر المنثور ١٣، ١٤، ٢٣، ٢٥، ٢٧، ٤٠	الجهاد والسير ٣٦٠
١٨٦، ٢١٢، ٢٢٠، ٢٧٨، ٢٩٢	جوامع الجامع (للطبرسي) ٣٤٦
٢٩٣، ٣٢٢، ٣٢٥، ٣٣٨	ح
٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٥٦	حياة الحيوان ٨٢، ٩٠، ١٥٠، ٢١٢، ٢٧٥
الدعاء ٢٩١	٤٢٣، ٤٢٥، ٤٦٧، ٥٢٩، ٥٣٠
دعائم الاسلام ٢٩٤، ٣٣٢، ٤٨٥	٥٣١
الدلائل ٣٠٨	حياة الحيوان الكبرى ٤٦٨
دلائل النبوة ٣٩٣، ٤٠٣، ٤٢٣	حياة القلوب ٣٧
ذ	حذو النمل بالنمل ٣٨٢
ذخائر العقبي ٣٥٧	حق اليقين ٣٨٢
الذريعة (للشيخ آقا بزرك) ٤٠٨	حلية الاولياء ٢٧٨، ٣٠٨، ٣٣٨، ٣٤٢
الذريعة (للمرتضى) ٥٢٦	٣٧٩، ٣٩٢، ٤١٧، ٤٧٠
ر	خ
كتاب الرؤية ١٤، ٢٥	الخرائج والجرائح ٣٨٢، ٤٢٩، ٤٣٠

- ربيع الابرار ٥٣٧،٢٥٥  
رجال الشيخ الطوسي ٦٩  
الرجعة (للفضل بن شاذان) ٣٨٢  
كتاب الرحمة ٥٩  
الرسالة (للشافعي) ٢٠٢  
رسالة الرجعة (للمجلسي) ٣٨٢  
الرسالة الحاتمية ٤١٠  
الرسالة العزيزة ٢٠١  
الرسالة القشيرية ٤٢٥،٤٢٠،٤٠٣  
كتاب الرهبان ٤٣١  
الروضة ٤٠٥  
روض الرياحين ٤٢٤،٤٠٣  
رياض السالكين ٤٠٠  
الرياض النضرة ٣٥٧،٢٧٥
- ز  
زبور ١  
زلة الانبياء ٣٥١،٣٥٠
- س  
السرائر ٧٧  
سعد السعود ٥٥٥،٤٠٣،٤٠٢،٧٨،٧٧  
سفينة البحار ٢٥٩،٢٥٨،٢٥٦،٨٠،٧٤  
٤٤٦٨،٤٥٩،٤٥٥،٤٥١،٢٨٤  
٥٤٢،٥٣٨،٥٣٦  
سفينة النجاة ١١٣،١٠٩،٤٤،٤٣  
كتاب السقيفة ٢٢٨  
سلوك الملوك ٥٦٧،٥٦٥  
السنة ٢٢،١٤
- السنة (للكاظمي) ٤٠٥  
سنن ابن ماجة ٢٧٧،٢١٢،٥١،٤٥  
سنن ابي داود ٢٧٧،٥١،١٩  
السنن الاربعة ٢١٢  
سنن البيهقي ٣٠٦،٢٦٦،٢٦٥،١٨٦  
٣٦٦،٣٥٦،٣٤٤،٣٣٧،٣٢٣  
سنن الترمذي ٢٧٧،٢٢١،٤٨،٤٥  
سنن سعيد بن منصور ٣٣٨  
سنن الدارمي ٣٢٧  
السنن الكبرى ٣٥٧،٣٢٧،٢٧٦،٢٧٠  
٣٦٥  
سنن النسائي ٤٦٠،٢٧٧،٢٧١،٥١،٤٨  
سيرة عمر ٢٧٦
- ش  
الشافعي ١٣٧،١٣٥،١٣٠،٦٥،٥٦  
١٤٢،١٤١،١٤٠،١٣٩،١٣٨  
١٤٨،١٤٧،١٤٦،١٤٥،١٤٣  
١٥٣،١٥٢،١٥١،١٥٠،١٤٩  
٢٣٦،١٩٧،١٨٩،١٥٥،١٥٤  
٤٨٠،٣٤٧،٣٠٨  
شذرات الذهب ٣٩٨  
شرح الاربعين ٤٦٦  
شرح التصريف ١٣٥  
شرح تجريد العقائد (للعلافة الحلبي) ٢٣١  
شرح تجريد الاعتقاد (للفاضل القوشجي)  
٢٢٤  
شرح ديوان حاتم ٤٠٨

الشعر والشعراء ٤٠٨	شرح ديوان زهير بن ابي سلمى ١٦٨، ١٦٧
شفاء الصدور ٩٠	شرح ديوان كعب بن زهير ١٤٦
شمع اليقين ١٣٥	شرح الشفاء للشهاب ( = شرح شفاء القاضي
الشهاب (للقاضي القضاة) ٣٣٨	عياض لشهاب الدين احمد الخفاجي) ١٨٠
شيخ المضيرة ابوهريرة ٣٥٤، ٦٠	شرح شواهد المغنى ٤٠٩، ١٦٧
ص	شرح الصدور ٤٠٣، ٣٩٠، ٣٨٩، ٣٨٥
الصافي ٢٠٧، ٢٧	٤٣٢، ٤٣٠، ٤١٥، ٤١٤، ٤٠٤
الضحاح (للجوهرى) ٣٩١، ٣١٨، ١٦٢	شرح قصيدة الحميري ٨٢
٥٠١، ٤٥٨، ٤١٩	شرح الكافية ١٩٢
الصحاح الست ٣٦٩، ٣٢٩	شرح المائة كلمة لامير المؤمنين ٧١
صحيح ابن حبان ٢٧٧، ٥١	شرح مقامات الحريري ٤٠٨
صحيح البخارى ٤٧، ٤٨، ٤٩، ١٩٤	شرح المواقف ٤٦٧، ٤٦٦
٢٢١، ٢٣٣، ٢٣٥، ٢٧٧، ٤٥٩	شرح النووى (على صحيح مسلم) ٤٣٦
٤٦١	شرح نهج البلاغه (لاين ابي الحديد) ٥٠
صحيح الترمذى (السنن للترمذى) ٤٣٥	١٣١، ٨٦، ٨٤، ٧١، ٦٥، ٦٣، ٦٠
صحيح مسلم ٤٨٩، ١٨٧، ٢١٢، ٢٢١	١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٩، ١٤٠
٢٣٣، ٢٣٥، ٢٧٧، ٣٤٨، ٤٣٥	١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥
٥٣٨، ٤٣٨، ٤٣٦	١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠
الصحيحين ٢٢٠، ٣٥٢، ٤٩١، ٤٩٢	١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥
صحيفة آل محمد ٤٥٩، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣	١٦٠، ١٦٧، ١٦٩، ١٧٤، ١٨٩
٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦	١٩٧، ٢٥٠، ٢٦٠، ٢٦٣، ٢٧٢
الصراط المستقيم ١٣٥	٢٧٥، ٣٢٨، ٣٧٦، ٤٥٣، ٤٧٩
صفة الصفوة ٢٢٣، ٣٧١، ٣٧٨، ٣٩٤	٤٩٤، ٤٩٨، ٥٠٥، ٥٣٧، ٥٤٠
(كتاب) صفين ٤٥٣، ٨٦	٥٤١
كتاب الصلوة ٢٧	شرح وجيزة الشيخ البهائى ٢٠١
الصواعق المحرقة ٢٣٤، ٣٠١، ٣٠٧	شروح التجريد ٤٨١، ٣٢٦
٤٧٦	الشرعة ٢٥

ف	ط
الفائق ١٦٣، ١٦٦، ٢٣٧، ٥٣٧	الطبقات ٣٠٥، ٣٧١، ٣٧٤، ٣٧٦، ٣٧٧
الفتح ٢٠٢	٣٧٩، ٣٨٠، ٣٩٣، ٤١٧، ٤٧٠
الفتوح ٢٦٣، ٢٦٥	الطرائف ٢٨، ١٦٦
فتوح البلدان ٤٧٩، ٤٨٤	ع
الفخرى ٤٦٩	عقبات الانوار ٩٩، ٥٦٨
الفرائض (للقضل بن شاذان) ٣٨٢	العدد القوية ١٦٣
فرحة الغرى ٢٩٤	المرائس ٨، ٩، ٢٩، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٩
فصل الخطاب ٢٠٩، ٢١١، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧	العقد الفريد ١٦٧، ٢٧٠، ٢٧٣، ٢٧٤
٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٩٢، ٢٩٣	٣٢٩، ٤٠٨، ٤٩٣
٣١٥، ٤٢٥، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢	علل الشرائع ٣٩، ٤١، ١٥٦، ٤٩٣
٤٧٧	كتاب العلم ٣٥٧
الفصول المختارة ٢٤٦، ٢٦٠، ٢٦١	عمدة القارى ٢٠٢
٢٩٨، ٣١٧، ٣٣٣	العواصم من القواصم ٨٢، ٨٣
الفصول المهمة ٤٦٨	عوالي اللئالى ٤١٩
فضائل الصحابة ٣٢٨	عينية ابن ابى الحديد ٢٧٩
الفييه ٨٢	غ
الفهرست (لابن النديم) ٥٥٢	الغارات ٧١، ٣٧٢، ٤٥٣
الفهرست (للشيخ الطوسى) ٣٨٢	غاية المرام ٩٩، ١٣٥، ١٣٧، ١٣٩، ١٤٠
فهرست كتابخانه مجلس شورى مى ٥٥٧	١٥٦، ٤٣٣، ٤٥١، ٤٥٥
فيض القدير ٢٠٢	الغدير ٩٩، ٢٧٠، ٢٧٥، ٢٧٦، ٣٢٦
ق	٣٢٧، ٣٢٨، ٣٥٥، ٣٦٥
القاموس ٤٨، ٤٦٩، ١٥٩، ٢٠٠، ٢٠٤	غرر الخصائص الواضحة ١٤٦
٢٥٣، ٢٧٥، ٣٠٥، ٣١٨، ٣٢١	غرر الفرائد = الامالى للسيد المرتضى ٣٩، ٣٩٩
٣٩١، ٤١١، ٤١٨، ٤٢١، ٥٠١	غريب الحديث ٥١
٥٣٧	الغريبين ٧٧
كتاب القبور ٤٠٥	



٣٦٥،٣٣٧	القراءات ٢١٠
٣٣٨	القرآن = كتاب الله المجيد في كثير من الصفحات كنوز الحقائق
س	قرب الاسناد ٤٩٢،٢٦٤،٢٥٦
٧٤	قصص العلماء ١١٧
ل	قواعد التحديث ٢٠٣،٢٠٢
١٦٦،١٥٠،١٤٠،١٢٠،١١٠	ك
٢٢	الكافي ٤٦٧،٤٦٦،٢٨٣،٢٠٨،١٩٦
٤٣٤،٣٥٩،٣١١،١٨٠	٤٨٤
٤٦٩	الكافية ٧٦
٣٧٣،٣١٨،٢٣٩،٦٩	الكامل (لابن الاثير) ٣٩٩،٣٩٨،١٦٩
٤٧٨	٥٤٣
٣١٠	الكامل (لابن عدي) ١٤
٤١٠	الكامل (للمبرد) ٣٢٨،١٦٠
م	الكبير ٣٨٦،٣٨٥،٣٢٨،٢٢٠
٤١	كتاب أحمد بن مردويه ٦٢
٢٨١،٢٥٩،٢٥٢،٢٥١،١٥٦	كتاب أخطب خوارزم ٦٢
٤٨١	كتاب سليم بن قيس ٢٨٣،١٥٦
٣٧٠،١٥٠	الكرماء ٤١٠
١٩٦،١٨٦،١٦٢،١٣٧	الكشاف ٢١٦
٣٨١،٣٧٠،٣٦٢،٢٩٩،٢٠٠	كشف الحق ٤٨١،١٧
٤٦١،٤٤٣،٤١٨،٤١٧،٣٩٥	كشف الغمة ٤٢٩،٢٦٢،٢٥٥،٤٩٠،٤٨
٤٧٧	كشف الكربة ٢٣١
٢٨٠،٣٦٠،٢٧	كشف اليقين ١٧٣،٦٢
٢٢٣،١٧٦،٥١،٢٨	الكشكول فيما جرى على آل الرسول ١٥٤
٣٤٤،٣٣٨،٣٠٩،٢٩١،٢٢٤	كفاية المتحفظ ٥٩
٥٥٥،٤٤٥،٣٨٦،٣٦٣	الكنى والالقباب ٥٣٧،٧٤،٦٠
	كنز العمال ٣٢٨،٣٠٨،٣٠٦،٢٧٠

مستدرك الوسائل ٢٧٧ ، ٢٩٤ ، ٣٠٦	مجمل اللغة ٧٧
٤٣٣ ، ٤١٩ ، ٣٣٥ ، ٣٣٢ ، ٣٣١	مجموع المتون العربية ٣١٩
٤٤١ ، ٤٤٠ ، ٤٣٩ ، ٤٣٦ ، ٤٣٥	المعاسن و الاضداد ٤٠٨
٤٤٦ ، ٤٤٥ ، ٤٤٤ ، ٤٤٣ ، ٤٤٢	المعاسن و المساوى ٤٠٩
٤٨٥ ، ٤٤٧	المحاضرات ٢١٢ ، ٢٧٠ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣
المسترشد ٥٣ ، ٦١ ، ٧٤ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢	٢٩٤
١٤٥ ، ١٣٩ ، ١٣٨ ، ١٣٧ ، ١٣٥	محاضرة الابرار ٤٠٩
١٧١ ، ١٥٦ ، ١٥٣ ، ١٥٢ ، ١٤١	المحكم ١٦٥
٢٥١ ، ٢٤٩ ، ١٧٩ ، ١٧٥ ، ١٧٣	المحيط ٥٦٥
٣٧٠ ، ٣٦٨ ، ٣٦٧ ، ٢٨٠ ، ٢٥٨	محيط المحيط ١١١ ، ٢٠٤ ، ٣١٦ ، ٣١٨
٤٨٩ ، ٤٧١ ، ٣٧٨ ، ٣٧٤ ، ٣٧٣	٤١٨ ، ٣٤٥ ، ٣٢١
٥٣٤	المختارة ٣٢٨
المستطرف ٤١٠	مختصر تذكرة القرطبي ٤٠٤
مسكن الفؤاد ٤٠٣	مختصر كنز العمال ٤١٩
مسند ابى داود ٥١	مدينة المعاجز ٧٢ ، ٣٠٤
مسند احمد بن حنبل ٤٧ ، ٥١ ، ١٧٦	مرآة الجنان ٣٩٧
٢٧٧ ، ٢٦٥ ، ٢٣٥ ، ٢٢١ ، ٢١٢	مرآة الزمان ٣٢٨
٤٦٠ ، ٤١٩ ، ٣٣٨	مرآة العقول ٢٨٣ ، ٤٦٦
مسند اسحاق بن راهويه ٢٥	مراصد الاطلاع ٧٠
مسند الترمذى ٥١	مروج الذهب ٧٤ ، ٢٧٤ ، ٣٢٨ ، ٤٠٩
مشارك الانوار ٤٠٤	٥٦١
المشكوة ٤٣٨	المزار (المشهيد) ٢٩٤
المصاحف (لابن ابى داود) ٤٤١	المزار الكبير ٢٩٣ ، ٢٩٤
المصاحف (لابن الانبارى) ٤٠٠	المستجد ٤٠٨
المصباح المنير ٢٣٩ ، ٣١٨ ، ٣٦١ ، ٣٧٣	المستدرك (للمحاكم) ٨٩ ، ٩٠ ، ٢١٩
٥٠٢ ، ٤٨٨ ، ٤١١ ، ٣٩٧ ، ٣٩٦	٢٢٠ ، ٢٢٤ ، ٢٢٥ ، ٢٧١ ، ٢٨٧
مصحف فاطمة ٤٦٦	٣٧٢ ، ٣٧٤ ، ٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩
	٣٨٠

المناقب (للغوارزمي) ٤٣٠، ٤٢٨، ٣٥٧	المصنف ١٨٦
منتخب كنز العمال ١٧٦، ٢٦٥، ٣٢٨	المطول ٤١
٣٣٧	المعارف ٤٩٦، ٢٧٤
منتهى المطلب ٤٨١	معالم الزلفي ٤٠٧
من عاش بعد الموت ٤٠٥، ٣٨٧	معاني الاخبار ٧٦، ٣٩، ٢٧، ٢٦
المنق ٢٧٥	معجم البلدان ٤٤٢٠، ٣١٠، ١٧١، ٤٨٣
منهاج الكرامة ١٩٧، ١٧	٤٤٨٨، ٤٤٨٤، ٤٤٧٩، ٤٤٧٨، ٤٤٧٤
المهذب ٥٥٤	٤٩٠
المواقف ٣٥٧	معلقة زهير (قصيدة) ٣٣٢
مواقفة صريح المعقول ١٩	معلقة عنترة بن شداد (قصيدة) ١٠٠
الموضوعات ٣٠٣، ٢٠٣	معيار اللغة ٣١٨
الموطأ ٢٦٦، ٢٦٥، ٢٠٣	المغرب ٢٨٣، ١٣٧
الميزان (للذهبي) ٣٤٤، ٣٠٥، ٢٢، ١٢	المغنى ٤٩٧، ٦٩
٤٣١	المغنى (للقاضي عبد الجبار) ٤٨٠، ١٩٧، ٦٥
الميزان (لشعراني) ٥٣٣	مغنى اللبيب ٢٤٠، ١٣
ن	المفاخرات ٨٥
ناسخ التواريخ ١٣٥	مفتاح الفردوس ٢٩٤
الناسخ و المنسوخ ٢٢٠	مقاتل الطالبين ٤٠٠، ٣٩٩، ٧٢
نزهة النظر ٢٠٢	مقالات الاسلاميين ٢٦، ١٨
نصاب الصبيان ٤١٤	مقباس الهداية ٣٠٢، ٢٠١
النصائح الكافية ٤٧٢	مقدمة النقض ٤٢٨
نفس الرحمن ٢٨٤، ٢٨٢	الملل والنحل ١٨٥، ١٩٠٧
النقض (لعبد الجليل) ٥٦٨، ٤٣٢، ٢١٧، ٤٤٤٨	المناقب (لابن شهر آشوب) ٦٧، ٦٣، ٦٢
النقض على الاسكافي ٣٨٢	١٩٣، ١٩٢، ١٧٦، ٧٩، ٧٦، ٧١
النهاية ٥٥٨، ٥١، ٤٩، ٢٨، ٢٦، ١٥، ١٣	٥٣٦، ١٩٦
٥١٣٣، ١٣٢، ٨٩، ٨٦، ٨٤، ٧٧، ٧٦	المناقب (لاحمد بن مردويه) ١٧٣
	المناقب (لاحمد بن موسى) ٤٥٥

نهج البلاغة ٥٤٠،٤٦٧،٣٧٦	١١٨٣ ، ١١٧٩ ، ١١٦٥ ، ٢٤١ ، ١١٣٤
نهج الحق وكشف الصدق ٤٥٥،١٩٧	٢٠٠ ، ١٩٢ ، ١٨٦ ، ١٨٥ ، ١٨٤
نور الابصار ٤٦٨،٢٧٥	٢٣٩ ، ٢٣٦ ، ٢٣٢ ، ٢٢٤ ، ٢٠٣
و	٢٦٧ ، ٢٦٣ ، ٢٥٣ ، ٢٥٠ ، ٢٤٨
وسائل الشيعة ٤٨٤،٢٧٧	٣٠٧ ، ٣٠٣ ، ٣٠١ ، ٢٩٩ ، ٢٧٩
وصول الاخيار ٢٠١	٣٦٤ ، ٣٦٣ ، ٣٦٢ ، ٣٦١ ، ٣٣٢
ولاء الولاء ٤٩١	٣٨١ ، ٣٨٠ ، ٣٧٣ ، ٣٧٠ ، ٣٦٨
وفيات الاعيان ٥٤٤،٤١٧،٣١٠	٤٢١ ، ٤٢٠ ، ٤١٧ ، ٤١١ ، ٣٩٦
ي	٤٥٣ ، ٤٤٨ ، ٤٤٥ ، ٤٣٩ ، ٤٢٦
يراقبت التجان ٨	٥٠١ ، ٤٩٨ ، ٤٩٢ ، ٤٩٠ ، ٤٦١
	٥٣٦،٥٢٨

وافق الفراغ من تصحيح هذه الفهارس التسعة يوم الاحد

١٣ جمادى الاولى من شهور سنة ١٣٩٢ هـ

٤ تير ١٣٥١ هـ ش

## فهرس اجمالى لما انطوت عليه المقدمه

- ١- تعريف المؤلف و الكتاب و الغرض منه .
- ١- ترجمة الفضل عن ربحانة الادب .
- ٢- ترجمة الفضل عن مجالس المؤمنين .
- ٧- ترجمة الفضل عن گنج دانش .
- ٨- ترجمة الفضل عن تحفة الاحباب .
- ٩- ادراك الفضل أربعة من الائمة عليهم السلام
- ٩- فى أن الفضل أزدى نسباً .
- ١٠- فى أن «المسترشد» مأخوذ من «الايضاح» .
- ١٠- فى أن روايات الكتاب من كتب العامة فقط .
- ١١- ظن أن الفضل مترجم حاله فى تأريخ الحاكم .
- ١١- هل الفضل سمي كتابه بالايضاح أم الناس ؟
- ١١- احتمال التصحيف بين «الايضاح» و «الديباج» .
- ١٤- تبين جلالة الفضل من كتب الشيعة .
- ١٦- ترجمة الفضل نقلا عن رجال الكشى .
- ٢٠- ترجمة الفضل نقلا عن فهرست الطوسى .
- ٢٢- ترجمة الفضل نقلا عن رجال النجاشى .
- ٢٣- ترجمة الفضل نقلا عن الخلاصة للعلامة الحلى .
- ٢٣- ترجمة الفضل نقلا عن رجال ابن داود .
- ٢٤- الجواب عما نقل من الذم فى حق الفضل .
- ٢٨- ترجمة الفضل نقلا عن تأسيس الشيعة .
- ٢٩- ماقال ابن النديم فى الفهرست فى حق الفضل .
- ٣٠- رواية الفضل عن على بن موسى الرضا (ع) .
- ٣٢- جلالة قدر الفضل عند الشيعة الامابية .
- ٣٤- نقل ترجمة الفضل عن كتب الميرزا محمد الاخبارى .
- ٣٧- ترجمة الفضل نقلا عن كتب الفيض القاسانى .
- ٣٩- ترجمة الفضل نقلا عن كتب المحدث النورى .
- ٤٠- ترجمة الفضل نقلا عن كتب المحدث القمى .
- ٤٢- ترجمة ايضاح الفضل نقلا عن الذريعة .

- ٤٣- التنبيه على اشتباه وقع فى كلام صاحب الذريعة .  
 ٤٤- فى أن «شاذان» هل هو لقب الخليل أم اسم ابنه ؟  
 ٤٨- تير الفضل بن شاذان وما يتعلق به .  
 ٥٢- الاعتراض على كلام قاله دهخدا (ره) فى لغت نامه .  
 ٥٣- فى أن «المسترشد» مأخوذ من «الايضاح» .  
 ٥٣- فى أن روايات «الايضاح» من كتب العامة فقط .  
 ٥٤- هل الفضل صمى الكتاب بالايضاح أم الناس ؟  
 ٥٥- فى أن الفضل أزدى نسباً .  
 ٥٦- فى أن «الازد» من شيعة على (ع) .  
 ٥٧- الاعتذار عما وقع فى طبع الكتاب من الخطأ .  
 ٥٨- حدس أن الفضل مشروح حاله فى تاريخ نيسابور .  
 ٥٨- تشابه الاسلوب بين عبارات الكتاب وكلمات الرضا(ع) .  
 ٦١- تعريف النسخ الموجودة من الكتاب .  
 ٦٢- كيفية نسخة المكتبة الرضوية فى الشهيد .  
 ٦٣- كيفية نسخة مكتبة آية الله الحكيم فى النجف .  
 ٦٤- كيفية نسخة مكتبة مجلس الشورى بطهران .  
 ٦٤- كيفية نسخة مكتبة مدرسة اسبهبسالار بطهران .  
 ٦٧- كيفية نسخة مكتبة الحاج سيد جوادى بقزوين .  
 ٦٧- كيفية نسخة مكتبة مصحح الكتاب .  
 ٦٨- كيفية نسخة اخرى تتعلق بمكتبة المصحح .  
 ٦٩- سبب طبع الكتاب .  
 ٧٠- نقل مكتوب يشتمل على فوائد مهمة شتى .  
 ٨٤- فى أن القول بتحريف القرآن غير صحيح .  
 ٨٤- استدراك لبعض ما فات .  
 ٨٦- نقل كلام عن صاحب الذريعة فى حق الفضل .  
 ٨٨- نقل كلام آخر أيضاً له فى حق الفضل .  
 ٨٩- رواية المصحح الايضاح عن صاحب الذريعة .  
 ٩٠- بيان موضوع يرجع الى كيفية التحقيق فيما يتعلق بالكتاب و تعليق الحواشى عليه .  
 ٩١- تصوير صفحات من نسخ الكتاب .  
 ١٠٣- منظر بقعة الفضل وقبة مدفنه .